

الكواكب الوهاجة

بشرح سنن الأئمة الحافظ أبي عبد الله
ابن ماجه القزويني

تأليف

محمد المنتقى الكشناوي الكوماسي

دار المطبوعات الإسلامية
كاتبنا. بيروت

دار العرب
بيروت - لبنان

سنتي
كشناوي

الكواكب
لوهاجة

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م



المركز الرئيسي: شارع سورية - بناية صمدي وصالحه - طابق أول رقم ١١ هاتف ٢٢٢-٦٧ - ٢٤٨٢٢

المركز الفرعي: حارة حريك - شارع دكاش - بناية بدرا - طابق رابع هاتف ٨٣٦٥٨١

هاتف المطبعة ٨٩٢٢٨ - المنزل ٣٠١٤١٠ - ص ب ١١/٦٠٨٩ - بريقاً دروز

دار المطبوعات الإسلامية

المركز الرئيسي: زاريا، ص.ب. ٢١٨ كاتسيتنا، ص.ب. ٤ نيجيريا

الصفحة	الموضوع
٥	١- المقدمة
١٦	٢- إذا ساق المحدث الحديث بسنده فقد برئت عهده منه
٢١	٣- من شجع المؤلف على الاشتغال بالكتاب والسنة
٢٥	٤- تنبيه في الحث على الاشتغال بعلم الحديث
٣١	٥- شرط المؤلف في الكتاب إضافة الأقوال إلى قائلها والأحاديث إلى مصنفها
٣٧	٦- انقسام علوم الشريعة إلى: فرض ونفل
٣٩	٧- انتشار علم الحديث ومبدأ جمعه وتأليفه
٤٣	٨- مقدمة في أول من دون هذا العلم العظيم
٤٨	٩- مقدمة في الإخلاص
٧١	١٠- فصل في كيفية محاولة الأعمال كلها أن ترجع إلى الوجوب أو الندب
٧٧	١١- منزلة الإخلاص
٨٥	١٢- التصنيف
٨٧	١٣- فصل في مطالع مهمة للشيخ جمال الدين القاسمي رحمه الله
٩٢	١٤- ممن ترجم للمصنف
٩٤	١٥- فصل في التصنيف من كتاب المقنع بالقليل شرح مختصر خليل
١٠١	١٦- قول الشيخ المجدد عثمان بن فوديو رحمه الله في التصنيف
١٠٥	١٧- فصل في فضيلة الاشتغال بالعلم وتصنيفه للنووي
١٠٩	١٨- فصل في ترجيح الاشتغال بالعلم على الصلاة والصيام وغيرها
١١٢	١٩- فصل فيما أنشدوه في فضل طلب العلم
١١٣	٢٠- فصل في ذم من أراد بفعله غير الله تعالى
١١٥	٢١- فصل في النهي الأكيد والوعد الشديد لمن يؤذي الفقهاء
١١٦	٢٢- باب - أقسام العلم الشرعي
١٢١	٢٣- فصل في العلوم الخارجة على أقسام العلم الشرعي
١٢٢	٢٤- باب آداب المعلم
١٣٥	٢٥- باب آداب المتعلم
١٤٣	٢٦- فصل في آداب يشترك فيها العالم والمتعلم

- ٢٧- خلاصة معنى باب العلم وطلبه والاستدلال بفضله بالآيات القرآنية .. ١٤٥
- ٢٨- خلاصة باب فضل العلم ١٥٠
- ٢٩- فصل في فضيلة العلم وآدابه ١٥١
- ٣٠- من كتاب تقييد العلم للخطيب البغدادي ١٨١
- ٣١- الكتاب يحفظ العلم ١٨٣
- ٣٢- فضل الكتب وبيان منافعها ١٨٥
- ٣٣- مما ترجم به الكتب ٢٠١
- ٣٤- الإكثار من الكتب ٢٠٢
- ٣٥- فصل في الطريق إلى معرفة أحكام الشرع ٢٠٨
- ٣٦- فصل في وجوب الحكم بالقياس ٢١٥
- ٣٧- فصل في وجوب طلب العلم ٢٢٥
- ٣٨- فصل في زيادة الإيمان ونقصانه ٢٣٩
- ٣٩- شرح حديث رسول الله ﷺ : «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» ٢٤١
- ٤٠- تنبيهات ٢٤٨
- ٤١- تنبيه مهم في مسالك الدلالة على مسائل متن الرسالة ٢٧٨
- ٤٢- وصية أبي حنيفة لتلميذه أبي يوسف ٢٨١
- ٤٣- فصل فيما قاله الإمام تقي الدين أبو بكر بن حجة الحنفي ٢٨٤
- ٤٤- ما وقع للنضر بن شميل في وفيات الأعيان ٢٨٦
- ٤٥- فصل في بيان الفرق بن علماء الدين أهل الذكر وعلماء السوء أهل الغفلة ٢٩٢
- ٤٦- فصل في التوحيد ٢٩٦
- ٤٧- أبو الحسن الأشعري وعقيدته ٣٠٩
- ٤٨- رجوع أبي الحسن الأشعري عن الاعتزال إلى عقيدة السلف ٣١٢
- ٤٩- كتاب الإبانة ٣١٥
- ٥٠- تقرّظ من الشيخ الجليل عبد العزيز بن عبد الله بن باز ٣٣٧
- ٥١- تقرّظ الشيخ إسماعيل بن محمد الأنصاري ٣٣٨
- ٥٢- اعتقاد أهل السنة والجماعة للشيخ عدي بن مسافر ٣٣٩
- ٥٣- كتاب قواعد العقائد ٣٥٧
- * الفصل الأول: في ترجمة عقيدة أهل السنة في كلمتي الشهادة ٣٥٧

- * الفصل الثاني: في وجه التدرج إلى الإرشاد وترتيب درجات الاعتقاد
٣٦٣ ٥٤- مما قاله الشيخ المجدد عثمان بن فودي في كتابه المسمى بأصول
الدين ٣٧٦
- ٥٥- نقل الحديث وروايته ٣٨٥
- * صفة الرواي وشرايطه ٣٨٥
- * بيان اختلاف أغراض الناس ومقاصدهم في تصنيف الحديث ٣٩١
- * اقتداء المتأخرين بالسابقين وسبب اختصارات كتبهم وتأليفها ٣٩٣
- * خلاصة الغرض من جمع هذا الكتاب ٣٩٥
- ٥٦- العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية ٣٩٧
- ٥٧- باب ما تنطق به الألسنة وتعتقده الأفئدة من واجب أمور الديانات .. ٤٢٣
- ٥٨- أخبار الرسوخ في الفقه المنسوخ بمقدار المنسوخ للمفسر الحافظ عبد
الرحمن بن الجوزي الحنبلي ٤٢٧
- ترجمة الإمام ابن ماجه
- ١- كما في كتاب [ما تمس إليه الحاجة] ٤٣٧
- ٢- سياق الأحاديث التي أدرجها ابن الجوزي في الموضوعات في سنن ابن
ماجه ٤٥١
- ٣- أحاديث في كتاب ابن ماجه حكم عليها بعض الحفاظ بالوضع أو
البطلان ٤٦٩
- ٤- من المعتنين بكتاب ابن ماجه شرحاً وتعليقاً أو تجريداً لزواته أو الكلام
على رجاله ٤٧٣
- * أولاً: الحفاظ الذهبي ٤٧٣
- * ثانياً: الحفاظ مغلطاني ٤٨٠
- * ثالثاً: الحفاظ ابن رجب الحنبلي ٤٨٣
- * رابعاً: الحفاظ ابن الملقن ٤٨٤
- * خامساً: عمر بن علي الأنصاري التكروري ٤٨٤
- * سادساً: الشيخ كمال الدين الدميري ٤٨٧
- * سابعاً: الحفاظ الشهاب البوصيري ٤٨٨
- * ثامناً: الحفاظ سبط ابن العجمي ٤٨٩
- * تاسعاً: الحفاظ السيوطي ٤٩١
- * عاشراً: العلامة أبو الحسن السندي ٤٩٤

- * حادي عشر: الشيخ عبد الغني الدهلوي ٤٩٦
- * ثاني عشر: المحدث فخر الدين الكنكوهي ٤٩٧
- * ثالث عشر: الشيخ محمد العلوي ٤٩٧
- * رابع عشر: وحيد الزمان ٤٩٨
- رواة كتاب ابن ماجه
- * من ذكرهم الحافظ ابن حجر في التهذيب ٤٩٩
- * ما قاله الشيخ العلامة أبو زهرة ٥٠٣
- تابع ترجمة الإمام ابن ماجه
- * ما قاله الذهبي في تذكرة الحفاظ ٥١١
- * ما جاء في معجم البلدان ٥١٢
- * ما جاء في مرقاة المصابيح ٥١٣
- * ما جاء في وفيات الأعيان لابن خلكان ٥١٦
- * ما جاء في البداية والنهاية لابن كثير ٥١٧
- * الإجازات ٥١٨
- الفهرس ٥٢٥

الفهرس

الصفحة

العنوان

- ١- فائدة ٥
- ٢- قوله باب اتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ٧
- ٣- فصل في اختلاف مقاصد الفقهاء والمحدثين فيما يبتدئون به كتبهم ٩
- ٤- قوله سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - تعريف ١٧
- ٥- أقسام البدع ٢٠
- ٦- وجوب محبة الرسول واتباع سنته والاهتداء بهديه ٢٧
- ٧- علامات محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ٣١
- ٨- أمر الله بطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ٣٩
- ٩- من لا يأخذ إلا بالقرآن يجب عليه أن يأتي من القرآن بنص يأمرنا
أن لا نأخذ بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ٤٢
- ١٠- من لم يأخذ بالسنة فقد كفر بالقرآن ٤٤
- ١١- سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم صريحة في القرآن ٤٥
- ١٢- الصحابة والتابعون في القرآن ٤٦
- ١٣- الحديث الأول: «ما أمرتكم به فخذوه وما نهيتكم عنه فانتهاوا» ... ٥١
- ١٤- الحديث المقلوب ٥٧
- ١٥- الفصل الثالث في الأوامر والنواهي وفيه مسائل ٦٣
- ١٦- المسألة الأولى: فعل المأمور به وترك المنهي عنه يستلزمان إرادة
يقع بها الفعل أو الترك أو لا يقعان ٦٣
- ١٧- المسألة الثانية: الأمر بالمطلقات يستلزم قصد الشارع إلى إيقاعها
كما أن النهي يستلزم قصده لترك إيقاعها ٦٥
- ١٨- المسألة الثالثة: الأمر بالمطلق لا يستلزم الأمر بالمقيد ٦٦
- ١٩- المسألة الرابعة: الأمر المخير يستلزم قصد الشارع إلى أفراد المطلق
المخير فيها ٦٩
- ٢٠- المسألة الخامسة: المطلوب الشرعي ضربان ٦٩

- ٢١- المسألة السادسة: كل خصلة أمر بها أو نُهي عنها مطلقاً من غير تحديد ولا تقدير، فليس الأمر والنهي فيها على وزن واحد في كل فرد من أفرادها..... ٧٢
- ٢٢- المسألة السابعة: الأوامر والنواهي ضربان: صريح وغير صريح ٧٨
- ٢٣- أبو بكر بن شيبه ٩١
- ٢٤- شريك بن عبد الله النخعي ١٠٠
- ٢٥- الأعمش الحافظ الثقة ١٠٩
- ٢٦- ذكوان أبو صالح الزيات السمان المدني ١١٧
- ٢٧- الأقرع بن حابس ١٢٠
- ٢٨- من كنيته أبو هريرة - أبو هريرة الدوسي اليماني صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحافظ الصحابة ١٢٤
- ٢٩- الحديث الثاني: «ذروني ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم» ١٢٩
- ٣٠- فصل في السؤال من كتاب قواعد الأحكام في مصالح الأنام ١٤١
- ٣١- باب توقيره صلى الله عليه وسلم وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه أو لا يتعلق به تكليف وما لا يقع ونحو ذلك ١٨٧
- ٣٢- محمد بن الصباح الدولابي ١٩٣
- ٣٣- جرير بن عبد الحميد ١٩٤
- ٣٤- جرير بن يزيد بن جرير ١٩٦
- ٣٥- الحديث الثالث: «من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله» ١٩٧
- ٣٦- فصل - في وجوب طاعة أولي الأمر ٢٠١
- ٣٧- باب - لا تقام الحدود في المساجد ٢٠٦
- ٣٨- تفسير الشنقيطي في أضواء البيان لقوله تعالى: (إني جاعل في الأرض خليفة) ويحثه في الخلافة ٢٠٦
- ٣٩- مسائل في الإمامة العظمى ٢١٧
- ٤٠- تفسير القرطبي لقوله تعالى: (إني جاعل في الأرض خليفة)

- ٢٢٣ ويبحثه في الخلافة
- ٤١- تنبيه مهم حول أنه يجوز للمجتهد ترك اجتهاده وأخذ الحكم الذي
- ٢٢٦ يراد جمع كلمة المسلمين عليه
- ٤٢- طاعة الله ورسوله وأولي الأمر ٢٣٩
- ٤٣- سبب نزول الآية: (ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم
- الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك
- رفيقاً) ٢٥٦
- ٤٤- ما قاله الشيخ المجدد عثمان بن فوديو رحمه الله فيما يجب على
- أمرء الإسلام من إقامة شعائر الإسلام وإصلاح البلاد وتغيير منكراتها ..
- ٢٦٠
- ٤٥- لطيفة فيمن يحب أن يتمثل له الرجال قياماً ٢٨٤
- ٤٦- رجال الحديث الثالث: أبو معاوية الضرير - وكيع - عبد الله بن
- حذافة ٢٨٨
- ٤٧- ترجمة الشيخ المجدد عثمان بن فوديو والد أمير المؤمنين محمد بلّ
- مؤلف إنفاق الميسور ٣٢٣
- ٤٨- من تواليف المجدد عثمان بن فودي ٣٤٣
- ٤٩- بعض تواليف الشيخ عبد الله بن فودي ٣٥١
- ٥٠- بعض تواليف أمير المؤمنين محمد بلّ ٣٥٨
- ٥١- الحديث الرابع: «كان ابن عمر إذا سمع من رسول الله صلى الله
- عليه وسلم حديثاً لم يعدد ولم يقصّر دونه» ٣٦٦
- ٥٢- رجال الحديث الرابع ٣٩٣
- ٥٣- الحديث الخامس: «ألفقر تخافون؟ والذي نفسي بيده لتصبن الدنيا
- عليكم صباً» ٤٢٥
- ٥٤- رجال الحديث الخامس ٤٣٨
- ٥٥- الحديث السادس: «لا تزال طائفة من أمتي منصورين لا يضرهم
- من خذلهم حتى تقوم الساعة» ٤٥٧
- ٥٦- الحديث السابع: «لا تزال طائفة من أمتي قواماً على الله لا يضرها
- من خالفها» ٤٥٧

- ٥٧- الحديث الثامن: « لا يزال الله يفرس في هذا الذين غرساً يستعملهم
 ٤٣٧ في طاعته »
- ٥٨- الحديث التاسع: لا تقوم الساعة إلا وطائفة من أمتي ظاهرين على
 ٤٣٧ الناس لا يبالون من خذلهم ولا من ضرهم »
- ٥٩- الحديث العاشر: « لا تقوم الساعة إلا وطائفة ظاهرين على الناس لا
 ٤٣٨ يبالون من خذلهم ولا من نصرهم »
- ٦٠- الحديث الحادي عشر: « هذا سبيل الله ثم تلا هذه الآية: (وأن هذا
 ٤٣٨ صراطي مستقيماً)
- ٦١- رجال الأحاديث السابقة ٤٧٨
- ٦٢- الحديث الثاني عشر: « يوشك الرجل متكئاً على أريكته يحدث
 ٤٩٣ بحديث من حديثي فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله... »
- ٦٣- السنة شارحة للقرآن ٥١١
- ٦٤- جمل منتقاة للشيخ نصر المقدسي ٥٤١
- ٦٥- جمل منتقاة من رسالة للقسيري ٥٤٥
- ٦٦- فرق الرافضة ٥٤٨
- ٦٧- رجال الحديث ٥٥١
- ٦٨- باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه ... ٥٥٩
- ٦٩- الحديث الثالث عشر: « لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه
 الأمر مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله
 ٥٥٩ اتباعناه »
- ٧٠- رجال الحديث الثالث عشر: ٥٦٠
- ٧١- الحديث الرابع عشر: « ... من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه
 ٥٦٣ فهو رد »
- ٧٢- رجال الحديث الرابع عشر ٥٦٧
- ٧٣- الحديث الخامس عشر: « ... أن رجلاً خاصم الزبير عند رسول الله
 ٥٦٩ ﷺ في شراج الحرة التي يسقون بها النخل... »
- ٧٤- رجال الحديث الخامس عشر ٥٨٤

- ٧٥- الحديث السادس عشر: «لا تمنعوا إماء الله أن يصلين في المسجد» ٥٨٥
- ٧٦- الأحكام الفقهية في هذا الباب المتعلقة بخروج النساء ٦٠٥
- ٧٧- خروجهن إلى طلب علم فروض الأعيان ٦٠٩
- ٧٨- خروجهن إلى البراز ٦١٤
- ٧٩- خروجهن إلى صلاة العيدين ٦١٧
- ٨٠- خروجهن إلى صلاة الاستسقاء ٦١٧
- ٨١- خروجهن إلى الجنائز ٦١٨
- ٨٢- خروجهن إلى زيارة القبور ٦١٨
- ٨٣- خروجهن إلى الحج ٦١٩
- ٨٤- خروجهن للبيع والشراء في سوق وغيره ٦٢١
- ٨٥- خروجهن إلى مجلس القضاء ٦٢٢
- ٨٦- خروجهن للمواصلة ٦٢٢
- ٨٧- مسائل تتعلق بالآية: (يسبح له فيها بالغدو والأصال) ٦٣٣
- ٨٨- رجال الحديث السادس عشر ٦٤٦
- ٨٩- الحديث السابع عشر: «... إنها لا تصيد صيداً ولا تنكي عدواً،
وانها تكسر السن وتفقد العين....» ٦٦٩
- ٩٠- فصل في مسائل إسحاق بن منصور ذكره الخلال في كتاب السنة .. ٦٨٥
- ٩١- الهجران نوع من أنواع التعزير ٦٨٥
- ٩٢- على المؤمن أن يستغفر لأبويه وعليه موالة المؤمنين والنصيحة لهم ٦٩١
- ٩٣- هجران المبتدع ٦٩٦
- ٩٤- رجال الحديث السابع عشر ٦٩٩
- ٩٥- الحديث الثامن عشر: «... لا يتباعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل،
لا زيادة بينهما ولا نظرة...» ٧٠٨
- ٩٦- الحديث التاسع عشر: «... إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ
فظنوا برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي هو أهناء وأهداه
وأتقاه» ٧١٧
- ٩٧- الحديث العشرون: «إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وآله

- ٧٢٢ وسلم حديثاً فظنوا به الذي هو أهناه وأهداه وأتقاه»
 ٩٨- الحديث الحادي والعشرون: «لا أعرفن ما يحدث أحدكم عني
 الحديث وهو متكئ على أريكته فيقول اقرأ قرأنا ما قيل قول حسن فأنا
 ٧٢٢ قبلته»
 ٩٩- الحديث الثاني والعشرون: «يا بن أخي إذا حدثتك عن رسول الله
 ٧٢٣ صلى الله عليه وآله وسلم فلا تضرب له الأمثال»
 ١٠٠- باب التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ
 ١٠١- الحديث الثالث والعشرون: «... ما أخطأني ابن مسعود عشية
 خميس إلا أتيته فيه قال: فما سمعته يقول بشيء قط قال رسول الله
 ٧٢٥ صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: فنكس...»
 ١٠٢- الحديث الرابع والعشرون: «... أو كما قال رسول الله صلى الله
 ٧٢٦ تعالى عليه وآله وسلم»
 ١٠٣- الحديث الخامس والعشرون: «... كبرنا ونسينا والحديث عن رسول
 ٧٢٧ الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم شديد»
 ١٠٤- الحديث السادس والعشرون: «... جالست ابن عمر سنة فما
 سمعته يحدث عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم شيئاً» ...
 ٧٢٧
 ١٠٥- الحديث السابع والعشرون: «... إنا كنا نحفظ الحديث والحديث
 يحفظ عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فأما إذا ركبتم
 ٧٢٧ الصعب والذلول فهيهات»
 ١٠٦- الحديث الثامن والعشرون: «... إنكم تقدمون على قوم للقرآن
 في صدورهم هزيز كهزيز الرجل فإذا رأوكم مدوا إليكم أعناقهم وقالوا
 ٧٢٨ أصحاب محمد فأقلوا الرواية...»
 ١٠٧- الحديث التاسع والعشرون: «... صحبت سعد بن مالك من المدينة
 إلى مكة فما سمعته يحدث عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم
 ٧٣٠ بحديث واحد»
 ٧٣١ الفهرس

الكتاب الوهاج


بشرح سنن الإمام الحافظ أبي عبد الله بن ماجة القزويني
رحمة الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين

تألف
الفتيحة إلى الله تعالى
محمد المنقوش الكشناوي الكوماسي
غفر الله له ولوالديه وللمؤمنين آمين

الجزء الأول

دار المطبوعات الإسلامية
للطباعة والنشر والتوزيع
زاريا - كاتماندو - نيبال

دار الحرمين
للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت - لبنان



الكتاب الوهاج

شرح سنن الإمام المصطفى (عليه السلام) في مسأله القزويني
صه الله تعالى علينا والمؤمنين آمين

المَقَدِّمَة

(الجزء الأول)

اعلم أن هذه المقدمة تشتمل على مقدمات وفصول وتنبهات وخاتمة نسأل الله تعالى حسنها آمين.

والقصد من ذلك كله إن شاء الله تعالى وإن كانت النيات لا تخلو عن خلل ونقص - حفظ نظام الأمة والهروب من تشويش العامة وفتح باب الخصومة والمواقفة، وهدف المصنف في ذلك حيث بدأ كتابه رحمه الله تعالى بباب اتباع سنته عليه الصلاة والسلام، فأقول وبالله التوفيق المقدمة الأولى.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ عونك اللهم وبه نستعين

يقول الفقير المضطر لرحمة ربه، المنكسر خاطره لقلّة العمل والتقوى،
محمد المنتقى بن محمد الثاني ابن الإمام يعقوب الفلاني الكشناوي
المالكي: الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين إياك نعبد
وإياك نستعين إهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير
المغضوب عليهم ولا الضالين... آمين...

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وارحم محمداً وآل محمد وبارك
على محمد كما صليت ورحمت وباركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في
العالمين إنك حميد مجيد. اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما
صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد.

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وأعطه الوسيلة والفضيلة
والدرجة الرفيعة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته إنك لا تخلف الميعاد.
اللهم عظم شأنه وبين برهانه وأبلج حجته وبين فضيلته وتقبل شفاعته
في أمته واستعملنا بسنته يارب العالمين يارب العرش العظيم.
اللهم يارب احشرنا في زمرة وتحت لوائه واسقنا بكأسه وانفعنا بمحبته.
آمين يارب العالمين.

اللهم بلغه عنا أفضل السلام واجزه عنا أفضل ما جازيت به نبياً عن
أمته يارب العالمين. اللهم يارب إنني أسألك أن تغفر لي وترحمني وتتوب
علي وتعافيني من جميع البلاء والبلوى الخارج من الأرض والنازل من
السماء إنك على كل شيء قدير برحمتك، وأن تغفر للمؤمنين والمؤمنات
والمسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات. وارض اللهم عن أزواجه
الطاهرات أمهات المؤمنين وارض اللهم عن أصحابه أئمة الهدى ومصابيح
الدجى وعن التابعين وتابعي التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين. والحمد
لله رب العالمين.. اللهم صل على ملائكتك المقربين والمرسلين وعلى أهل
طاعتك أجمعين..

اللهم اغفر لي ولوالدي ولأئمتنا ولن سبقنا بالإيمان مغفرة عزما..
 اللهم إني أسألك من كل خير سألك منه سيدنا محمد نبيك وأعوذ بك
 من كل شر استعاذك منه نبيك.
 اللهم اغفر لنا ما قدمنا وما أخرنا وما أسررنا وما أعلنا وما أنت
 أعلم به منا.. ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب
 النار اللهم إني أعوذ بك من فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال
 ومن عذاب النار ومن عذاب القبر وسوء المصير.
 أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي
 ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير. القائل
 وقوله الحق:

(وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا) [١] وقال: (فَلَا وَرَبِّكَ
 لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا
 مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) [٢] وقال: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ
 وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ
 وَإِلَى الرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ
 تَأْوِيلًا) [٣] وقال تعالى أيضاً: (وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا
 غَوَىٰ * وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ * عَلَّمَهُ شَدِيدُ
 الْقُوَىٰ * ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَىٰ * وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَىٰ * ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ * فَكَانَ قَابَ
 قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ * فَأُوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أُوْحَىٰ * مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ *

[٣] سورة النساء آية: ٥٩.

[١] سورة الحشر آية: ٧.

[٢] سورة النساء آية: ٦٥.

أَفْتَمَارُونَهُ عَلَى مَا يَرَى* وَلَقَدْ رَأَهُ نَزَلَةً أُخْرَى* عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى* عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى* إِذْ يَغْشَى السُّدْرَةَ مَا يَغْشَى* مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى* لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى(١)[١] وَقَالَ تَعَالَى: (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ)[٢] وَقَالَ: (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا)[٣].

وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدا عبده ورسوله إمام المتقين وخاتم النبيين والمرسلين وخيرته من خلقه أجمعين، لا نبي بعده، المبعوث رحمة للعالمين، يبين للناس ما نزل إليهم القائل: «تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا أبداً كتاب الله وسنتي» فبشرى لنا بهذه المنة العظيمة، صلى الله تعالى عليه وعلى آله وأزواجه وذريته وصحبه وسلم الذين نقلوا عنه العلم كما سمعوه وبلغوه لمن لم يدركه بأمانة الله. وارض اللهم على التابعين وتابعيهم وكل من تبع هداهم بإحسان إلى يوم الدين...

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين كما في مجموع فتاويه: فمن تدبر أحوال العالم وجد كل صلاح في الأرض سببه توحيد الله تعالى وعبادته، وطاعة رسوله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم. وكل شيء في العالم من فتنة وبلاء وقحط وتسلط عدو وغير ذلك سببه مخالفة الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وصحبه وسلم والدعوة إلى غير دين الله تعالى..

ومن تدبر هذا حق التدبر وجد هذا الأمر كذلك في خاصة نفسه وفي غيره عموماً وخصوصاً ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم..

[٣] سورة المائدة آية: ٣.

[١] سورة النجم آيات: ١٨١.

[٢] سورة النحل آية: ٤٤.

هذا وقد أيقنا بهذه الآيات المذكورة أن الدين قد كمل وتناهى؛ فليس لأحد أن يزيد فيه ولا ينقص منه، ولا أن يبدله، فصح بها يقيناً أن الدين كله لا يؤخذ إلا عن الله تعالى ثم عن لسان رسوله صلى الله عليه وسلم فهو الذي يبلغ إلينا أمر ربنا عز وجل ونهيه وإباحته لا مبلغ إلينا شيئاً عن الله أحد غيره - وهو عليه الصلاة والسلام لا يقول شيئاً من عند نفسه لكن عن ربه تعالى. ثم على أسننة أولي الأمر منا فهم الذين يبلغون إلينا جيلاً بعد جيل ما أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه تعالى وصحبه وسلم عن الله تعالى وليس لهم أن يقولوا من عند أنفسهم شيئاً أصلاً لكن عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه تعالى وصحبه وسلم..

هذه صفة الدين الحق الذي كل ما عداه باطل وليس من الدين، فإذا لم يكن من عند الله تعالى فليس بدين الله أصلاً. وما لم يوافق ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه تعالى وأله وصحبه وسلم فليس من الدين، وما لم يبلغه إلينا أولو الأمر منا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه تعالى وأله وصحبه وسلم فليس من الدين أصلاً.

وهذا لا ينافي أبواب الاجتهاد لمن توفرت لديه الشروط من كل زمان ومكان.

وقد جاء في مقدمة كتاب (المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين) للإمام الحافظ ابن حبان بن أحمد بن أبي حاتم التميمي البستي المتوفى سنة ٣٥٤هـ بسنده عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأله وصحبه وسلم بالخيف من منى فقال: «نضر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها ثم أداها إلى من لم يسمعها فرب حامل فقه لا فقه له، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه. ثلاث لا يغل عليهن قلب المؤمن، إخلاص العمل، والنصيحة لأولي الأمر، ولزوم الجماعة»، فإن دعوتهم تحيط من وراءهم.

قوله: نضر الله عبداً.. إلخ في المشكاة رواه الشافعي رضي الله

تعالى عنه والبيهقي في المدخل، ورواه أحمد والترمذي وأبو داود وابن ماجه والدارمي عن زيد بن ثابت إلا أن الترمذي وأبا داود لم يذكر «ثلاث لا يغفل عليهن» إلى آخره..

وقال في المرأة: النصيحة وهي إرادة الخير للمسلمين أي كافتهم ولزوم الجماعة أي موافقة المسلمين في الاعتقاد والعمل الصالح من صلاة الجمعة والجماعة وغير ذلك.. قوله: فإن دعوتهم تحيط أي تدور من ورائهم وفي نسخة من موصولة. ويؤيد الأول أن أكثر النسخ مرسوم بالياء والمعنى أن دعوة المسلمين قد أحاطت بهم فتحرسهم عن كيد الشيطان وعن الضلالة. وفيه تنبيه على أن من خرج من جماعتهم لم ينل بركتهم وبركة دعائهم لأنه خارج عما أحاطت بهم من ورائهم. وفيه إيماء إلى تفضيل الخلطة على العزلة..

قال الحافظ ابن حجر: ووجه المناسبة بين قوله المستأنف وما قبله أنه صلى الله عليه وآله وسلم لما حرض سامع سنته على أدائها بين أن هناك خصالا من شأنه أن ينطوي قلبه عليها لأن كلاً منها محرض له على ذلك التبليغ، وجوز كون ثلاث بياناً للمقالة التي أكد في تبليغها وكان سائلاً قال ما تلك المقالة؟ فقيل: هي ثلاث جامعة لتعظيم أمر الله تعالى والشفقة على خلق الله تعالى. قوله رواه الشافعي.. قال المحشي ولم يعلم في أي كتاب. والبيهقي في المدخل بفتح الميم والخاء كتاب له يعني كلاهما عن ابن مسعود رواه أحمد والترمذي وأبو داود وابن ماجه والدارمي عن يزيد بن ثابت. والحمد لله تعالى وأنا استرشد الله تعالى إلى سبيل الحق، وأستهديه، وأسأله العون على ما أحاوله وأتوبه وأرغب إليه في أن يعصمني من الذلل في ما أقوله وأدعيه إنه ولي الطول ومسديه لا رب سواه ولا معبود حاشاه..

قال أبو حاتم رضي الله تعالى عنه: الواجب على كل من ركب الله فيه آلة العلم أن يرعي أوقاته على حفظ السنن رجاء اللحوق بمن دعا لهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وصحبه وسلم إذ أن الله جل

وعلا أمر عباده باتباع سنته صلى الله تعالى عليه وآله وصحبه وسلم.
وعند التنازع الرجوع إلى سنته حيث قال:

(فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) [١].

ثم نفى الإيمان عن من لم يحكموه فيما شجر بينهم فقال كما تقدم:

(فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم)

قال: ولم يقل: حتى يحكم فلان وفلان فيما شجر بينهم ولا قال حرجاً
بما قضى فلان وفلان. والحكم بين الله عز وجل وبين خلقه رسوله صلى
الله عليه وآله وصحبه وسلم فقط فلا ينبغي لمن أشعر الإيمان قلبه أن
يقصر في الحرص على السنن بما قدر عليه حتى يكون رجوعه عند
التنازع إلى قول من لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى صلى
الله عليه وآله وصحبه وسلم جعلنا الله من المتبعين لسنته عليه الصلاة
والسلام بمنه.. آمين...

ولله در الفاززي في قصيدته حيث قال:
نبي بغير الوحي لا يتصرف عفو عن الجاني وقد يتوقف
اللهم صل وسلم على سيدنا محمد المبعوث إلى الخلق كافة.

وأقول كما قال الإمام البغوي في شرح السنة بما نصه:

«الأمر في قوله تعالى:

(وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا).

عام في حق أهل زمانه ومن جاء بعدهم. ولا وصول إلى من بعدهم
إلا بالتبليغ وقال النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم في خطبته:
«ألا ليبلغ الشاهد الغائب».

أما بعد فليعلم الواقف المنصف على هذا الكتاب أنني لم أجد بشيء جديد فيه من عند نفسي فأستحق المدح والثناء بل لي الجمع والتلفيق والنقل والترتيب والإبلاغ فقط. فجمعت ما كان موجوداً متفرقاً مشتتاً من الأحاديث والمسائل والفروع في مواضع متناثرة تسهيلاً للمراجعة، وكالمذكورة لي ولن شاء الله تعالى أن ينتفع به من بعدي. فإنه قلما يتيسر على كل فرد من الراغبين الحصول على جل المجلدات في الفن، فضلاً عن أن يتيسر له الجمع والتلفيق عما فيها من المهمات المتفرقة.

فجمعنا أشتات العلوم المتعلقة بهذا الكتاب من الأحاديث وطرقها المتنوعة مع ضم أنواعها على تباين أصنافها في كتاب مفرد، من كلام العلماء تسهيلاً لمن أراد الاستمتاع برائع أزهارها ويانع ثمارها الغض المصون؛ مع إخراج أحاديثه كي يراها بعينه فيستغني الحائز له الفائز به عن الأسفار في الأسفار، ثم قصدنا به الدفاع والذب عن المصنف وكتابه عما اشتهر من أفواه بعض الناس من المجازفة بتضعيف هذا الكتاب، وإبعاد الطلبة عنه بناء على زعمهم أن كل ما انفرد به فهو ضعيف (أو كما يقولون) بدون استثناء ما، والمنصف منهم هو الذي يضيف لفظة غالباً مع أن فيه أحاديث انفرد بها المصنف فهي إما صحيح أو حسن كما قاله الحافظ ابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب.

وأرجو أن يكون كتابي هذا غناء لكثير من المطالعين عن المراجعة الطويلة، وإعمال الفكر، وإجهاد القريحة؛ فأكون قد أرحتهم وأدخلت السرور في قلوبهم وكفيتهم مؤنة ذلك بتعب ساعات قلائل اختلستها من أوقات فراغي، وتلقت ما صنع السابقون من حسن الكلام والتنسيق والترتيب والجمع والاستنباط - فلهم الشكر الجزيل ورضي الله تعالى عنهم - والتقطت ما فرقوه من درر مجمعة على أحسن نظام؛ وما لنا معهم إلا أن نقول كما قال صاحب كتاب العلم الشامخ - : اللهم اجز أول النقلة وآخرهم عنا أفضل الجزاء ولا تحرمنا كرامتهم..

والمأمول منه سبحانه وتعالى أن يقدر لهذا المجموع الأخذ من كل فن نصيب والنفوذ في كل غرض بسهمه المصيب.

وقد حاولت جهدي في هذا الكتاب أن أملأ جانباً صغيراً من الفراغ الكائن في أصل الكتاب وأمضي بعض تلك الحاجة وأقوم بشيء مما يقتضيه الحال وعساني أن أوفق. وكنت بحمد الله تعالى من الذين رزقهم الله تعالى الحصول على تلك الكتب القيمة ملكاً وجمعاً وقراءة ومطالعة ولقد حصل لدي من الكتب ما بين المخطوطات والمصورات والمطبوعات كمية وافرة. فأردت أن أجني ثمارها وأكتسب الأجر بلطفه سبحانه وتعالى بها؛ فحصلت من ذلك على فوائد جمة ومقاصد إذا سفرت بدورها أضاعت الدياجي المدلهمة، وفرائد هي في جيد الأحاديث والرواة مع تراجمهم تيممة ولمحاسنها تنمة؛ فرأيت أن يخلد فيما يكتب ويجلد، وتنظم جواهره فيما نقلت أنامل الفكر فيه ويقلد، فأنزلت سنن ابن ماجه في السحب الشجاجة بل الفلك، وضربت لكل منها سرادقات ورتبتها ترتيباً ممتازاً، وجعلتها كواكبا وهاجة كلها معالم للهدى ومصايح تجلو الدجى ورجوم للمستترقة.

وهذا كتاب حديث وفقه، وتاريخ وأدب، ومجموع فوائد من أنواع العلوم تنسل إليه الرغبات من كل حذب، نذكر فيه حديثاً ومستنده، وما يتعلق به من فقه ولغة وحكم أو أحكام ومثل أو أمثال وقيمته أو مرتبته من صحة وحسن أو ضعف أو غير ذلك. ثم ما يتعلق به من النظائر والتفسير وغير ذلك مما هو مهم في الحديث كإيضاح الحديث بالحديث، ونذكر في ذلك تراجم الرجال أي رواة الحديث المذكورين في أصل هذا الكتاب مستوفاة على طريقة المحدثين والأدباء والمؤرخين، ونورد نكتاً تسحر عقول ذوي الألباب. ولم أدع الجنان يضطرب (يقلقل) ولا يهدأ، فبين الفقيه منها في عويص الفروع المشتبكة إذا به في مواعظ وحكم موجزة، وبين المرید في سلوك الطريق المشابه إذا به في أحاديث مستندة يعلم أنها باب التوفيق. وبين المؤرخ في حكايات انقضى زمانها إذا به قد عبر على تراجم يعز على المنقب وجدانها ولم يخل الكتاب عن زوائد تقر العين وفرائد يقول البحر الزاهر من أين أخذ مثل درها من أين؟

وفوائد يسود بها القرطاس ويود لو زيد فيه سواد القلب والبصر، فاحتوى هذا المجموع على مسائل هامة وبيانات غالية الأسعار تتعلق بأحوال الرواة وحكايات ليس فيها شكايات ومواعظ يصمت عندها اللانظ، ومناظرات رياضها ناضرات، وغرائب المسائل، وقدر وافر من عجائب الأقوال والأوجه والدلائل، وتحديد جامع تلقى عنده الدلاء، وجانب عظيم من المباحث والقواعد التي كل شامخ الأنف لديها خاضع، ومعارضات كانت النصره فيها مقارضات وأدلة تبدو بدورها تلمع بعد أن كانت أهلة صغيرة، ونوادر تتبعها مواعظ وزواجر، وملح للحسن فيها لمح.

وكل هذا وراء مقصودنا الأعظم فيه، ومرادنا الأهم الذي لا يقوم به سهر الليالي ولا يوافيه أنا عند ذكر الحديث نريد إيصال الخير إلى قلوب المسلمين بتحقيق مرتبة كل حديث من صحة وحسن وضعف على قدر الإمكان في فهم ما قاله فرسان هذا الفن، مع رعاية مكانة حديث المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وصحبه وسلم، وتعظيمه، وصونه، والذب عن الكذب عليه إذ الكذب عليه ليس كالكذب على غيره كما هو معروف في الحديث وقد جاء «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» ثم الذب والدفاع عن المصنف وكتابه كما مر قريباً من الوهم الذي تعلق في أذهان بعضهم حتى كانت رغبتهم عن الكتاب ماثلة لما اشتهر لديهم من أن كل حديث انفرد به المصنف فهو ضعيف، مع أن المؤلف ممن اتفق على جلالته وحفظه أئمة الحديث فهو من الجهابذة الأول والفحول في هذا الفن مثل البخاري ومسلم.

والحال أن الأمر ليس كما أطلقوه فالكتاب جليل جداً، وميزته على الخمسة واضحة، وزوائده عليها كثيرة ومن تلك الزوائد ما هو صحيح وحسن وضعيف وقد يكون غير ذلك لكن ليس كما يصورون إذ ليس بمعصوم هو، ولم يشترط الصحة في كتابه كما فعل الشيخان. كما ستقف عليه إن شاء الله تعالى والله المستعان.

- تنبيه -

ثم قد يقول قائل إذا كان المؤلف يمتلك المنزلة العالية في المعرفة بصحيح الحديث ومطروحه؛ فما بالنا نرى كتابه هذا مشتملاً على بعض الأحاديث الواهية؟ فالجواب كما قال شيخنا المحدث العلامة (محمد ناصر الدين الألباني) في تحقيقه على كتابه اقتضاء العلم العمل للخطيب البغدادي بقوله «إن القاعدة عند علماء الحديث أن المحدث إذا ساق الحديث بسنده فقد برأت عهده منه ولا مسئولية عليه في روايته مادام أنه قد قرن معه الوسيلة التي تمكن العالم من معرفة ما إذا كان الحديث صحيحاً أو غير صحيح ألا وهي الإسناد».

نعم قد كان الأولى بهم أن يتتبعوا كل حديث ببيان درجته من الصحة أو الضعف ولكن الواقع يشهد أن ذلك غير ممكن بالنسبة لكل واحد منهم وفي جميع أحاديثه على كثرتها لأسباب كثيرة لا مجال لذكرها الآن قلت: وخصوصاً أن المصنف كان في زمان مشحون بالحفاظ فسياق الأسانيد هو المعتبر الأهم عندهم، ولكن أذكر منها أهمها وهي أن كثيراً من الأحاديث لا تظهر صحتها أو ضعفها إلا بجمع الطرق والأسانيد فإن ذلك مما يساعد على معرفة علل الحديث وما يصح من الأحاديث لغيره.

ولو أن المحدثين كلهم انصرفوا إلى التحقيق وتمييز الصحيح من الضعيف لما استطاعوا والله تعالى أعلم أن يحفظوا لنا هذه الثروة الضخمة من الأحاديث والأسانيد ولذلك انصرف عامة جمهورهم على مجرد الرواية إلا فيما شاء الله تعالى، وانصرف سائرهم إلى النقد والتحقيق مع الحفاظ والرواية وقليل ما هم ولكل وجهة هو موليها فاستبقوا الخيرات.

قلت: وقال بعضهم أيضاً كما في ديباجة تاريخ الطبري إنه ربما كان عذر المصنف في ذلك هو عذر رواة الحديث، فيذكرون الحديث بطرقه ورجاله تاركين الحكم للقارئ، أمانة للعلم وإبراء للذمة ولعل في نية ابن ماجه رحمه الله تعالى أن يحص فيما بعد ولم يتمكن الفرصة أن جاءه الموت وإنما فعله المصنف لمن يعرف أنهم يعرفون خطأها من صوابها كما جاء في ديباجة المذهب لابن فرحون صفحة ١٧٧ الجزء الثاني في ترجمة

محمد العتيبي بن أحمد ما نصه: قال أحمد بن خالد قلت لابن لبابة أنت تقرأ هذه المستخرجة للناس وأنت تعلم من باطنها ما تعلم. قال إنما أقرأها لمن أعرف أنه يعرف خطأها من صوابها. اللهم صلى على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

فعمى أن يرزقني الله تعالى بتوفيقه الدخول في جملة خدام حديث المصطفى صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم. وأن الفضل بيد الله يؤتیه من يشاء والله ذو الفضل العظيم. فلهذا اخترت جانب الإطناب في محله غالباً وأميل إليه كثيراً خصوصاً في بعض المسائل لحكمة كبيرة كما ستقف على ذلك إن شاء الله تعالى..

فأقول كما قال العلامة الشنقيطي في كتابه زاد المسلم ونصه: «إنما أبسط الكلام في شرح بعض الأحاديث لقصد الإيضاح والتيسير، ونصيحة كل من يطالع كتابي هذا من علماء الأمة وطلبة العلم، ولم تأخذني صعباً عن قصد الكلام النافع في محل الحاجة طلباً للأجر لجمع هذه الدرر الشوارد. لتحصيل ما لها من المنافع والفوائد (ولا ينبغي لطالب العلم التحقيق من طلبه العلم والعلماء الذائقين أن تحصل له سامة عن تتبع ما جلبناه في هذه التنبيهات والبيانات من فوائد العلوم النافعة ولنا أسوة في ذلك بأفضل علماء الأمة كالحطاب شارح المختصر^[١] والإمام النووي في شرح مسلم والمجموع فقد صرح كل منهما في أوائل شرحه بأن الكلام الطويل النافع لا ينبغي السامة منه.

وقد يظن المطالع أن بعض المسائل جلي لا يحتاج للتطوير وهو مفتقر في نفس الأمر إليه وإن خفي ذلك على بعض الناس، قال ابن رشد في مسائل العتيبية - ما من مسألة وإن كانت جلية في ظاهرها إلا وهي مفتقرة إلى الكلام على ما يخفى في باطنها وقد يتكلم الشخص على ما يظنه مشكلاً وهو غير مشكل عند كثير من الناس وقد يشكل عليهم ما يظنه هو جلياً. فالكلام على بعض المسائل دون بعض عناء وتعب

[١] أي مختصر الخليل في فقه المالكية واسم الشرح مواهب الجليل وهو ثمانية مجلدات.

بغير كبير فائدة. وإنما الفائدة التامة التي يعظم نفعاً ويستسهل العناء فيها أن يتكلم الشخص على جميع المسائل كي لا يشكل على أحد مسألة إلا وجد التكلم عليها والشفاء مما نفسه منها.

وقال الإمام النووي في شرح مسلم «لا ينبغي للناظر في هذا الشرح أن يسأم من شيء يجده مبسطاً. واضحاً فإني إنما أقصد بذلك إن شاء الله الإيضاح والتيسير والنصيحة لمطالعه وإعانتته وإغنائه عن مراجعة غيره في بيانه».

هذا هو المقصود في الشروح فمن استطال شيئاً من هذا وشبهه فهو بعيد من الاتقان، مبادئ للفلاح في هذا الشأن فليعز نفسه لسوء حاله، وليرجع عما ارتكبه قبيح فعالة.. إلخ كلامه. وهو نفيس يتأكد الوقوف عليه. انتهى. ببعض تصرف والحمد لله رب العالمين.

فلنرجع إلى ما نحن بصدده من البواعث في تأليف هذا الكتاب واعلم أنني لم أجد لهذا الكتاب الجليل القيم شرحاً واسعاً مناسباً مع ما له من الميزة الكبيرة الواضحة على الخمسة بكثرة زوائده عليها وحسن التنسيق خصوصاً قوته في تبويب أبواب الفقه وبكونه سهل التناول عند المراجعة وقلة التكرار وكان هذا الكتاب له إذ صنف منذ ما يزيد على ألف ومائة عام أو أكثر تقريباً لم يشتهر عليه من شرح لائق له مع علمنا بأن قد كان كثير ممن تقدم يلم بأشياء من ذلك ويعتني في بيانها بتمهيد المسالك.

غير أن هذا المجموع على هذا الوجه الذي ترى لم يسبقني سابق، ولا طرق سبيله طارق، وما جمع قبلي فنون النقول أحد على هذا الكتاب. وأن مهمتي في هذا العمل كانت الجمع لا الاختراع بحمد الله تعالى أقول ذلك تحديداً بنعمة الله تعالى لا فخراً كما قال الجلال السيوطي رحمه الله تعالى: وأي شيء في الدنيا حتى يطلب تحصيلها بالفخر، وقد أرف الرحيل، وبدا الشيب، وذهب أطيب العمر وذلك لا بحولي ولا بقوتي ولا حول ولا قوة إلا بالله ما شاء الله لا قوة إلا بالله اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وإن كان هناك كما سمعنا أن له شروحات مصنفة لبعض القدماء رضوان

اللَّهُ تعالى عليهم إلا أنها أصبحت في خبر كان، وصارت من باب المثل السائر «تسمع ولا ترى» في زماننا هذا، ونسجت عليها عنكب النسيان، وغابت عن العيان مع كثرة تداوله بين أيدي العلماء وتبركهم بقراءته في سائر الأقطار، كبقية الخمسة وخصوصاً في قطرنا الأفريقي الغربي (نيجريا) المأنوس بالأخبار لم نر أحداً اعتنى بشرحه على الوجه الملائق به فيما نرى.

وبالحقيقة إن هذا الكتاب لم يجد خدمة العلماء كخدمتهم لبقية الكتب الخمسة ما عدا النسائي فهو دونه في الخدمة أيضاً.

ولذلك اشتاقت نفسي على أن أشرحه بما لعله يشفي العليل. إذ لم نقف على تلك الكتب أو الشروح المذكورة للقدمات كما سبق، ولم يكن عندنا حين الشروع في هذا الشرح غير تعليق الإمام أبي الحسن السندي عليه في مجلدين متوسطين جزاه الله تعالى عنا وعن المسلمين خيراً، فاعتمدت متوكلاً على الله تعالى، ثم اعتمدت على هذا التعليق للسندي رحمه الله تعالى إذ عز وجود تلك الشروح. اللهم إلا ما جاء من ذكر أسماء بعضها في الكتب فمنها: تحقيق الشيخ محمد فؤاد عيد الباقي فقد حققه وعلق عليه تحقيقاً جيداً إلا أنه كما صرح بنفسه اكتفى بما في السندي فقط ذكره في مقدمة الكتاب وهو غير كاف فحدا لي إلى أن أعلق على هذا الكتاب إرب؛ فاقترعت طيبته، وامتطيت مطيبته، واستخرت الله تعالى في العزم إذ جعلته أمامي والحزم حين جعلته أمامي حتى هداني الله تعالى إليه وهو الهادي إلى صراط مستقيم، الفتح بالخير الكثير في الزمن اليسير، ميسر العسير، وجابر الكسير؛ تبارك الذي بيده الملك وهو على كل شيء قدير...

وقد جمعته من الشروح والحواشي المعتبرة في هذا الفن وسلكت فيه نهج الحفاظ المشهورين اقتداء بهم وهم الحفاظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري، والإمام النووي في شرح مسلم، والإمام الحفاظ العارف بالله

ابن أبي جمرة الأندلسي الأزدي في شرح مختصره على البخاري [١] وأميل كثيراً على فتح الباري. جزاهم الله عنا وعن المسلمين خيراً. وأنقل كثيراً مما كتبه غيرهم من العلماء الحفاظ وشرحت فيه ما سكتوا عنه غالباً وكأنهم إذ سكتوا اعتمدوا في سكوتهم على أنه يفهم بالبديهة، أو فعلوا ذلك قصداً على طبق ما اشتهر من قولهم كما قال شيخ الشيوخ بإقليمنا شقيق المجدد عثمان بن فودي عبد الله بن فوديو في كتابه الحصن الرصين في علم الصرف:

ولم أرد إشاعة المفاخر .. على أديب سيدد الأكابر
ولا يطاع عالم في الباطل .. والحق مقبول ولو في جاهل
بل إنه بيان قول الشاعر .. كم ترك الأول أي للآخر
وكلهم بما نواه أوفى .. والله يجزيهم جزاء الأوفى

ومن المعلوم أن هناك ميسس الحاجة لتقييد بعض ما جاء فيه من الأحاديث إلى بيان صحتها أو حسنها أو ضعفها أو غير ذلك من جهة المتن أو الإسناد فأردت بقدرة الله تعالى تقييد ما يقرب غوامض المعاني ويكشف للمستفيد محياها فصممت على إنجاز ذلك وإن لم أكن أهلاً لسلك المسالك وسميته «الكواكب الوهاجة بشرح سنن الإمام الحافظ ابن ماجه» راغباً من الله عز وجل التسديد في القول والعمل، والتأييد في القصد والأمل، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، ومبلغاً لمرضاته وأن ينفع به كل من اعتنى به إنه على ذلك قدير وبالإجابة جدير وهو حسبنا ونعم الوكيل...

«والحمد لله رب العالمين»

[١] المسمى بهجة النفوس: أربعة مجلدات.

فصل

اعلم أن أول من شجعني، وتأثرت بتشجيعه في أن أسلك هذا المسلك الذي هو الاشتغال بالكتاب والسنة والتمسك بهما بعد أن هداني الله تعالى إلى ذلك هو شيخنا الحافظ شيخ الإسلام (محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي) صاحب تفسير «أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن» وذلك بمنزله بالمدينة المنورة لما كنت بالحجاز بنية المجاورة والهجرة، وللأخذ عنه. وقد أشار إلي بأنه لو كان اشتغاله بهما في أيام شبابه اشتغاله بالفقه لكان الأمر أعلى وأعز أو كما قال.

وكانت وفاته بمكة بتاريخ ١٧ من شهر ذي الحجة بعد أن حج عامه في سنة ١٣٩٤هـ ودفن بالمعلا القديمة بجوار سيدتنا أم المؤمنين خديجة رضي الله تعالى عنها. وقد تغدينا سواء ببيته في مكة قبل وفاته رحمه الله تعالى بحوالي أحد عشر يوماً.

وقد بدأت هذا الشرح في حياته وأخبرته به رحمه الله تعالى، وسيأتي ترجمته في محله إن شاء الله تعالى.

ومن شجعني عليه بجدة شيخنا العلامة الضرير عمر بن علي الحميري الكلاتي اليماني المتوفى سنة ١٣٩٦هـ بجدة، وذلك عند زيارتي إياه يوماً وأخبرته بما يدور بخلدي من رغبتني في أن أشرح سنن ابن ماجه لعدم استيفاء الشروح عليه عندنا، وقلّة الخدمة عليه؛ فوافق على ذلك، وسر جداً، ونصحني بأن استمر في التأليف ودعا لي بالبركة. وقد كنت قرأت جزءاً كبيراً من هذا الكتاب عليه وأجازني بالباقي كما أجازني بجميع مروياته، ثم سألته أن يختار لي اسماً لكتابي هذا فادكر قليلاً فقال سمه السحب الشجاجة بشرح سنن ابن ماجه وبعد أيام زرته بمكتبته بجوار المسجد الحنفي بجدة في سوق الندى؛ فبشرني بأنه رأى شيخاً من أهل السنة والجماعة يقول له قل لمحمد المنتقى أن يسمي كتابه بالكواكب الوهاجة بشرح سنن الإمام الحافظ ابن ماجه فوافقتني على ذلك. ثم جئته بعد أيام فاستقبلني بالبشاشة وقال رأيت أيضاً ذلك الشيخ بهيئة أجمل من الأولى

فأخبرني مؤكداً الرؤيا الأولى وإصراره على هذه التسمية وهذا سبب تسمية كتابي هذا بحمد الله تعالى.

ثم رأيت أنا رؤيا كآني في مسجد من المساجد وكنت أول من وقفت وكانت صلاة الجمعة ووقفت أنا دي ببقية المصلين أن يتموا الصف الأول ثم الثاني كما هي السنة حتى امتلأ المسجد وصلينا. فخرجت بعد الصلاة مسرعاً من المسجد فسألني بعض الإخوان في الطريق عن سبب السرعة فأخبرتهم بأنني أريد أن ألحق دفن الجنائز التي فاتتني الصلاة عليها وخسرت قيراطاً من الأجر عسى ألا يفوتني قيراط آخر عند الدفن. فحضرت الدفن بحمد الله تعالى وجئت إلى الشيخ عمر المذكور وأخبرته بهذه الرؤيا فأجابني بديهة بقوله هذا الشرح وكرر قوله هذا الشرح إشارة منه كأن كتاب ابن ماجه كاد أن يكون مدفوناً أو كالشيء المدفون وأريد إظهاره والله تعالى أعلم.

قلت هذه كلها إشارات طيبة من الفأل الحسن وفيها الخير إن شاء الله تعالى، ثم أوصاني بما معناه فقال: اعلم أنه يحق على كل مسلم اليوم المبادرة في الخير، والنصيحة كل على قدر استطاعته؛ لأننا اليوم كما هو معروف إذا اعتبرنا على الحقيقة فلا شك أن نقرر بأن أعلام الدين عادت إلى الدروس، وغلب على أهل الزمان هوى النفوس؛ حتى تصور الباطل عند أكثر أهل الزمان بصورة الحق، والجهل بصورة العلم، وظهر فيهم تحقيق قول الرسول المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى حيث قال: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤساء جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا». والمهم نرجو الله تبارك وتعالى أن يجعل هذا العمل عملاً مشكوراً حتى يكون لي دوام الشكر لله تعالى بعد موتي مدة بقاء الكتاب؛ فإن شكر اللسان ينقضي بموت العبد، وشكر الله تعالى في الكتاب أثره قد يتأخر بعده فيكون كالتائب في الشكر عن المؤلف وكأن ذلك الشاكر لم

يمت. ثم بعد مدة من هذه الرؤيا بعد شروعي بهذا الشرح رأيت في المنام كأنني بين أصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نتذاكر العلم والدين حتى أنني كنت أقول لهم: إن جميع ما قرأناه من سيركم وصفاتكم وأحوالكم وجميل أخلاقكم رأيتها عيانا فيكم كما قرأنا. ومنهم الخلفاء الأربعة وبينهم سيدنا العباس عم النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وابنه عبد الله رضي الله تعالى عنهم وعبد الله بن مسعود وأظن أن بينهم عبد الرحمن بن عوف بل وغيرهم ممن لا أستحضر أسماءهم وشخصياتهم الآن. والله الموفق. والحمد لله رب العالمين.



تنبيه

في الحث على الاشتغال بعلم الحديث

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في مقدمة فتح الباري: فأولى ما صرفت فيه نفائس الأيام، وأعلى ما خص بمزيد الاهتمام الاشتغال بالعلوم الشرعية المتلقاة عن خير البرية. ولا يرتاب عاقل في أن مدارها على كتاب الله المقتفى، وسنة نبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم المصطفى. وأن باقي العلوم إما آلات لفهمها وهي الضالة المطلوبة، أو أجنبية عنهما وهي الضارة المغلوطة.

قلت وخصوصاً كما قال العلامة الدميري: إن أولى ما اشتغل به طالب العلم بعد إخلاص النية معرفة الصحيح والحسن والضعيف من الأحاديث النبوية، وضبط السند والمتصل من طرقها المروية، وتحقيق المنقطع والمعضل والمعتل والمختلف والمؤتلف والمسلسل، وأسماء الصحابة، والتابعين لهم بإحسان، وطبقات الرواة، وترجمة كل إنسان، وما يتصل بذلك من أنواع الأثر وفتونه ومن لم يصن نفسه لم ينفعه متونه. فمن عرف السنة وعمل بها استنار قلبه وفهمه ومن لم يصن نفسه لم ينفعه علمه.

ولا بد للمحدثين من معرفة ما تمس إليه الحاجة من الكتب الستة التي فتح الله بها من علم السنة وتاجه وألبس كلاً من مصنفها حلة الإكرام وتاجه، وكلها مشروحة سوى كتاب أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه فهو كما قال القاضي ابن العربي: قد خلقت من معرفته النساجة، ونور مصباح فهمه مفتقر إلى زجاجة.

فاستخرت الله تعالى وكتبت عليه هذه الكواكب الوهاجة وهي - إن شاء الله تعالى - شافية لما في الصدور، ومن كلماته كافية، ولعاني أحاديثه وتفسير آياته وافية؛ ببيان أحكامه وطرق روايته.

وأكرر مرة أخرى كما تقدم من أنني حذوت فيه حذو شرح مسلم شيخ الإسلام النووي، والحافظ ابن حجر العسقلاني في الفتح، والعارف بالله الأندلسي ابن أبي حمزة مع بيان الصحيح والحسن والضعيف والقوى. والله تعالى أسأل أن يعين على إكماله وأن يجعله خالصاً لوجهه بمنه وأفضاله. آمين.

واعلم أن الاشتغال بالعلم من أفضل القرب، وأجل الطاعات، وأهم أنواع الخير، وأكد العبادات، وأولى ما أنفقت فيه نفائس الأوقات، وشعر في إدراكه والتمكن فيه أصحاب الأنفس الزاكيات، ويادر إلى الاهتمام به الراغبون في الخيرات، وسابق إلى التحلي به مستبقوا المكرمات.

وقد تظاهر على ما ذكرته جمل من الآيات الكريمة، والأحاديث الصحيحة المشهورات.

ومن أهم أنواع العلوم تحقيق معرفة الأحاديث النبوية صلى الله تعالى على قائلها وآله وصحبه وسلم أعنى معرفة متونها: صحيحها وحسنها وضعيفها، متصلها ومرسلها ومنقطعها، ومعضلها ومقلوبها، ومشهورها، وغريبها، وشاذها ومنكرها، ومعللها ومدرجها، وناسخها ومنسوخها، وخاصها وعامها، ومبينها ومجملها، ومختلفها وغير ذلك من أنواع المعروفات.

ومعرفة علم الأسانيد أعنى بها معرفة حال رواتها، وصفاتهم المعتبرة، وضبط أنسابهم ومواليدهم ووفياتهم، وجرحهم وتعديلهم، وغير ذلك من الصفات، ومعرفة التدليس والمدلس، وطرق الأخبار والمتابعات، ومعرفة حكم اختلاف الرواية في الأسانيد والمتون والوصل والإرسال، والوقف والرفع، والقطع والانقطاع، وزيادات الثقات، ومعرفة الصحابة والتابعين وتابعيهم وغيرهم رضي الله تعالى عنهم وعن سائر المسلمين والمسلمات، وغير ما ذكرته من علومه المشهورات.

ثم أن نستنبط منها أحكام الأصول والفروع، والقواعد والآداب، ورياضات النفوس ومعالجة القلوب، وغير ذلك من المقاصد الشرعية. ودليل ما ذكرته أن شرعنا مبني على الكتاب العزيز والسنن والمرويات وعلى السنن مدار أكثر الأحكام الفقهية؛ فإن أكثر الآيات الحكمية عامات ومجملات، وبيانها في السنن المحكمات.

وقد اتفق العلماء على أن من شرط القاضي والمفتي أن يكون عالماً بالأحاديث الحكمية فثبت بما ذكرناه أن الاشتغال بالحديث من أجل العلوم الراجحات، وأفضل أنواع الخير وأكد القربات وكيف لا يكون كذلك وهو مشتمل على ما ذكرته على بيان حال أفضل المخلوقات عليه من الله

الكريم أفضل الصلوات والسلام والبركات.

ولقد كان أكثر اشتغال العلماء بالحديث في الأعصار الخاليات؛ حتى لقد كان يجتمع في مجلس الحديث من الطالبين ألوف متكاثرات؛ فتناقص ذلك، وضعفت الهمم؛ فلم يبق إلا رسوم من آثارهم قليلات والله المستعان على هذه المصيبة وغيرها من البليات.

وقد جاء في إحياء السنن المعتبرات جمل من الأحاديث المعلومات. وقد أمرنا بنشر الأحاديث وتبليغها في جميع الحالات لا سيما في حال الفتور عنها وتعريضها للالتحاق بالمنسيات.

فينبغي الاعتناء بعلم الحديث والتحريض عليه لما ذكرنا من الدلالات ولأنه أيضاً من النصيحة لله سبحانه وتعالى وكتابه ورسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وصحبه وسلم وللأئمة والمسلمين والمسلمات وذلك هو الدين كما صح عن سيد البريات صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه وذريته وأزواجه الطاهرات.

ولقد أحسن القائل: من جمع أدوات الحديث استنار قلبه، واستخرج كنوزه الخفيات؛ وذلك لكثرة فوائده البارزات والكامنات وهو جدير بذلك. فإنه كلام أفصح الخلق ومن أعطي جوامع الكلمات صلى الله تعالى عليه وآله وصحبه وسلم أكمل الصلوات.

واعلم أن هذا الفصل الذي ذكرناه، والحث الذي أسلفناه بالحديث على الوجه الذي قدمناه لا بمجرد كتابته وسماعه من غير اعتناء بما بيناه ثم إن أصح مصنف في الحديث بل في العلم مطلقاً بعد القرآن الكتب الستة بل السبعة هي أمهات الكتب في هذا الفن وهي: موطأ مالك فإنه الصحيح الأول كما ذكره القاضي الحافظ أبو بكر بن العربي في القبس، فالصحيحان البخاري ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه. إلا أن ابن ماجه دونهم في المرتبة والله تعالى أعلم بالصواب وإليه المرجع والمآب.

فينبغي أن يعتنى بشرحها، وتشاع فوائدها، ويتلطف في استخراج دقائق العلوم من متونها وأسانيدها لما ذكرنا من الحجج الظاهرات وأنواع الأدلة المتظاهرات. فبدأنا بسنن ابن ماجه كما سبق أنه دونهم في المرتبة والحمد لله تعالى رب العالمين.

فصل

قال كمال الدين محمد بن موسى الدميري في كتابه الديباجة ما نصه: ولا بد للمحدث من معرفة ما تمس إليه الحاجة من الكتب الستة التي فتح الله بها من علم السنة وتاجه، وأليس كل من مصنفها حلة الإكرام وتاجه، وكلها مشروحة سوى كتاب أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه. فهو كما قال القاضي أبو بكر بن العربي رحمه الله تعالى: قد خلقت من معرفته النساجة، ونور مصباح فهمه مفتقر إلى زجاجة، فاستخرت الله تعالى لهذا السبب وكتبت عليه هذه الكواكب الوهاجة والسحب الشجاجة وهي إن شاء الله تعالى القدير أرجو أن تكون شافية لما في الصدور، ومن كلماته كافية، ولما في أحاديثه وتفسير آياته وافية، وبيان أحكامه وطرق رواياته شاقية.

وأبين فيه على قدر الإمكان مرتبة كل حديث من صحة أو حسن أو ضعف أو وضع إن وقع حتى ترى بعينك قيمة هذا الكتاب الجليل، وعدم صدق ما اشتهر عليه من المجازفات في تضعيفه مطلقاً من غير قيد. هذا، ولعل الله تعالى أن يحقق النية في أن يجعلنا ممن قال فيهم المصطفى صلى الله عليه تعالى وآله وسلم: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف القائلين وانتحال المبطلين ودعوى الجاهلية». وأرجو أن يجعل الله تعالى هذا المجموع آخذاً من كل فن بنصيب نافذ وفي كل غرض بسهمه المصيب.

والله تعالى أسأل أن يعين على إكماله، وأن يجعله خالصاً لوجهه بمنه وإفضاله، وأن ينفع به من كتبه أو قرأه أو حصله أو سعى في شيء منه. والله يعصمنا من الزلل، ويوفقنا في القول والعمل؛ ثم اعتذر لذوي الأبواب من التقصير الواقع في هذا الكتاب، وأسأل بلسان التضرع والخشوع ولسان التذلل والخضوع أن ينظر بعين الرضا والصواب، فما كان من نقص كملوه، ومن خطأ أصلحوه، فقلما يخلص مصنف منه الهفوات، أو ينجو مؤلف من العثرات ولله در القائل:

وعين الرضا عن كل عيب كليله

كما أن عين السخط تبدي المساويا

وكما قال غيره:

وعين البغض تبذر كل عيب وعين الحب لا تجد العيوباً
هكذا في مفتاح السعادة. وأقول كما قال العلامة الأخضرى في آخر
كتابه سلم المنورق في علم المنطق:

وكن أخي للمبتدي مسامحاً وكن لإصلاح الفساد ناصحاً
وأصلح الفساد بالتأمل وإن بدية فلا تبدل
إذ قيل كم مزيف صحيحاً لأجل كون فهمه قبيحاً
وقل لمن لم ينتصف لمقصدي العذر حق واجب للمهتدي
ولبني إحدى وعشرين سنة معذرة مقبولة مستحسنة
لا سيما في عاشر القرون ذي الجهل والفساد والفتون
وأقول أنا في البيتين الأخيرين على سبيل البدل:

ولبني إحدى وستين سنة معذرة مسموحة مستحسنة
لا سيما في آخر القرون ذي الهرج والمرج وكل شين

وقال بعضهم:

وكم من عائب قولاً صحيحاً وأفته من الفهم السقيم
الحمد لله رب العالمين.

وإذا تقرر ما قدمنا في الذهن؛ فأزيد القول بأن من فوائد هذا
التأليف أنني أقصد به دوام الشكر لله تعالى بعد موتي مدة بقاء الكتاب
فإن شكر اللسان ينقضي بموت العبد، وشكر الله تعالى في الكتاب قد
يتأخر بعده؛ فيكون كالتائب في الشكر عن المؤلف؛ وكان ذلك الشاكر لم
يمت كما تقدم في الحديث.

قال في مشكاة المصابيح، بسنده (عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا
من ثلاثة: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له».

(رواه مسلم)

قال الشارح في لمعات التنقيح ج(١) ص: ٢٥٧، قوله: «انقطع عنه

عمله إلا من ثلاثة» هذه العبارة لا يخلو عن شيء فإن قوله عمله فاعل انقطع فالظاهر في الاستثناء أن يقال إلا ثلاثة أي ثلاثة أعمال، أو يقال انقطع من عمله إلا من ثلاثة أعمال فقيل من زائدة وقيل بل الضمير في عنه زائدة ومعناه: إذا مات الإنسان انقطع عن أعماله إلا من ثلاثة وقيل كلتاها أصليتان ومعناه: إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله وانقطع هو عن عمله إلا من ثلاثة أعمال بقي أن الظاهر أن يقال إلا عن ثلاثة.

وجوابه أن من وعن قد يتناوبان ويذكر كل منهما مقام الآخر هذا وقد أشار الطيبي في أثناء البيان إلى توجيهه حيث قال تقديره ينقطع عنه ثواب أعماله من كل شيء كالصلاة والزكاة والحج ولا ينقطع ثواب أعماله من هذه الثلاثة فالمضاف مقدر ومن ابتدائية أي انقطع عنه الثواب الحاصل من كل أعماله إلا من الثواب الحاصل من هذه الأعمال الثلاثة فافهم، ويحتمل أن يكون صلة انقطع.

(صدقة جارية) في النهاية أي إدارة متصلة كالوقوف المرصدة لأبواب البر وفي بعض الشروح عن الأزهاري: اختلف العلماء في الصدقة الجارية قال أكثرهم هي الوقف وشبهه مما يدوم منافعه، وقال بعضهم هي القناة والعين الجارية المسبلة، وقد استشكل هذا الحديث بحديث «من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها» وحديث «كل ميت يختم على عمله إلا المرابط في سبيل الله فإنه ينمو له عمله إلى يوم القيامة».

فإن هذين القسمين المذكورين في ذينك الحديثين زائدان على الثلاثة المذكورة في الحديث. وأجيب بأن السنة المعنونة من جملة العلم المنتفع به. والذي ذكر عن المرابط فإنه عمله الذي قدمه في حياته فينمو إلى يوم القيامة.

وأما الثلاثة المذكورة في هذا الحديث فإنها أعمال محدثة بعد وفاته لا ينقطع عنه لأنه سبب تلك الأعمال؛ فهذه الأشياء يلحقه منها ثواب طارئ خلاف أعماله التي مات عليها كأنه ينقطع عمله المنضم إلى عمل الغير إلا عن ثلاث. هذا حاصل كلام التوريشتي والطيبي وجعل الطيبي المرابطة داخلة في الصدقة الجارية ولا يخلو عن خفاء فتدبر، والله أعلم.

قاعدة

وشرطي في هذا الكتاب كما هو الواقع في جميع مؤلفاتي إضافة الأقوال إلى قائلها والأحاديث إلى مصنفها. قال الإمام الحافظ القرطبي في مقدمة تفسيره المشهور: إنه يقال من بركة العلم أن يضاف القول إلى قائله. وكثيراً ما يجيء الحديث في كتب الفقه والتفسير مبهماً لا يعرف من أخرجه إلا من اطلع على كتب الحديث فيبقى من لا خبرة له بذلك حائراً لا يعرف الصحيح من السقيم. ومعرفة ذلك علم جسيم فلا يقبل منه إلا الاحتجاج به والاستدلال حتى يضيفه إلى من خرج من الأئمة الأعلام والثقات المشاهير من علماء الإسلام. أهـ.

ونحن نشير إلى جمل من ذلك في هذا الكتاب والله الموفق للصواب، وأضرب عن كثير من قصص غير مرضية وأخبار المؤرخين إلا ما لا بد منه ولا غنى عنه للتبيين أو لأتبه عليه؛ فضمنته كل حديث يتضمن حكماً أو حكماً؛ فما زاد من مسائل وأمثال نبين فيها ما تحتوي عليه من أسباب ورود الحديث والتأويلات اللازمة والتفسير الغريب والحكم.

وقد أشير أحياناً إلى تفسير حديث بحديث اقتداء بشيخنا العلامة محمد الأمين في كتابه «أضواء البيان» إن اقتضى الحال ذلك. قلت: وإن قال الإمام الحافظ الحجة الزين العراقي رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين:

وليعلم الطالب أن السيراً تجمع ما صح وما قد أنكراً وعلى الرغم من ذلك فقد قال الإمام أحمد بن حنبل وغيره رضي الله تعالى عنهم كما في «إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون» المعروفة بالسيرة الحلبية ج١ صفحة ٢ (إذا رونا في الحلال والحرام شدنا وإذا رونا في الفضائل ونحوها تساهلنا وفي الأصل الذي ذهب إليه كثير من أهل العلم الترخص في الرقائق وما لا نص فيه صراحة).

فصل - والخلاصة فيما قدمنا كله أنا عملنا ذلك احتساباً وذخيرة ليوم رمسي وعملاً صالحاً بعد موتى قال الله تعالى:

(ينبأ الإنسان يومئذ بما قدم وأخر) وقال تعالى (علمت نفس ما قدمت وأخرت) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له».

قلت وفي هذا الحديث تحريض الولد على الدعاء الصالح لوالديه، وقد استقرأ الجلال السيوطي من هذا الحديث إحدى عشرة خصلة ينتفع بها صاحبها بعد الموت ونظمها في قوله:

إذا مات ابن آدم ليس يجري

عليه من خصال غير عشر

علوم بثها، ودعاء نجل، وغرس

النخل، والصدقات تجري

ورانة مصحف، ورباط ثغر

وحفر البئر، أو إجراء نهر

وبيت للغريب بناه يأوي

إليه أو بناء محل ذكر

وتعليم لقرآن كريم؛

فخذها من أحاديث بحصر

فعد إحدى عشرة خصلة مع قوله في البيت الأول إنها عشر ولعله اقتصر على العقد وألغى الزائد ليسارته أو جعل بث العلم وتعليم القرآن واحداً لأن تعليم القرآن من بث العلم بل أعظم.

وأخرج الطبراني في الأوسط والبيهقي في سننه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله تعالى عليه وآله وسلم: «إن الله ليرفع الدرجة للعبد الصالح في الجنة فيقول يارب أنى لي هذه؟ فيقول: باستغفار ولدك لك» ولفظ البيهقي «بدعاء ولدك لك»، ذكره السيوطي في كتابه شرح الصدور.

وقال غيره:

خصال عليها المرء من بعد موته
 يثاب فلازمها إذا كنت ذا ذكر
 رباط بشفر ثم تورث مصحف
 ونشر لعلم غرس نخل بلا نكر
 وحفر لبثر ثم إجراء نهر ماء
 وبيت غريب أو تصدق إذ يجري
 وتعليم قرآن وتشديد منزل
 لذكر ونجل مسلم طيب الذكر

تنبيهه

وإذا كان الأمر كذلك؛ فلم أودع هذا الكتاب من النقول غالباً إلا ما اعتمده أئمة السلف الذين هم أهل الصنعة المسلم لهم الأمر من أهل عصرهم وما أودعوه كتبهم.

فأما ما أعرضوا عنه من المقلوب والموضوع والمجهول واتفقوا على تركه فقد صنت الكتاب عنه في ظني غالباً وعلى قدر استطاعتي إن شاء الله تعالى؛ وما لم أذكر أسانيداً من الأحاديث فأكثرها مسموعة كما قال الإمام البيهقي رحمه الله تعالى وعامتها في كتب الأئمة. وإني في أكثر ما أوردته بل في عامته متبع ولم يكن لي فيه إلا الجمع والتلفيق فقط إلا القليل جداً الذي لاح لي بنوع من الدليل في تأويل كلام محتمل وإيضاح مشكل أو ترجيح قول على آخر بحسب المرجحات المقدرة في الأصول. إذ لعلماء السلف -رحمهم الله تعالى وإيانا والمسلمين- سعي كامل في تأليف ما جمعوه، ونظر صادق للخلف في أداء ما سمعوه.

والقصد بهذا الجمع مع وقوع الكفاية بما عملوه وحصول الغنية فيما فعلوه الاقتداء بأفعالهم والانتظام في سلك أحد طرفيه متصل بصدر النبوة

والدخول في غمار قوم جدوا في إقامة الدين، واجتهدوا في إحياء السنة
شغفاً بهم، وحباً لطريقهم، وإن قصرت في العمل عن مبلغ سعيهم.
وابن اللبون إذا ما لذ في قرن

لم يستطع صولة البزل القناعيسي [١]
وطمعاً في موعود الله سبحانه وتعالى على لسان رسول الله صلى الله
تعالى عليه وآله وسلم «المرء مع من أحب». وقد قيل ونسب إلى الإمام الشافعي ما يلي وإن لم نقف على صحته
لكن المعنى صحيح:

أحب الصالحين ولست منهم لعلي أن أنال بهم شفاعه
وأكره من بضاعته المعاصي وإن كنا سواء في البضاعة
وأجيب له:

تحب الصالحين وأنت منهم محب القوم يلحق بالجماعة
وتكره من بضاعته المعاصي حماك الله من تلك البضاعة
قال الشيخ العلامة عبد الله بن فودي شقيق المجدد عثمان بن فودي
رحمهم الله جميعاً في كتابه (الحصن الرصين) في علم الصرف:
بحمد ربنا هو المنان بكل خير فله امتنان
ولم أرد إشاعة المفاخر على أديب سيد الأكابر
بل إنه بيان قول شاعر كم ترك الأول أي للآخر
ولا يطاع عالم في باطل والحق مقبول ولو من جاهل
وإن ذا العلم بالاستقراء ونقله من كتب الأدباء
معتذراً للناقد البصير بالجهل والإشغال والتقصير
وسائلاً لله أن يسهل وينفع الكل به ويقبلا

[١] ابن اللبون: ولد الناقة إذا كان في العام الثاني وصار لها لبن ولد وشد، والقرن
الجبل، والبزل جمع بازل وهو ما بلغ التاسعة، والقناعيس جمع قنعاس وهو الجمل
الضخم العظيم ويوجد هذا البيت من جرير ديوانه (٢٥٠) والكتاب لسبيويه (٩٧/٢)
والمقتضب للمبرد ٤/٤٦، وشرح المفصل لابن يعيش (٣٥/١) ومغني اللبيب (٥٣)
ولسان لاعرب مادة لبن، لزز، قنعس.

والله تعالى نسأل أن يجعله مرجعاً وافياً وشافياً لجل ما يحتاجه المسلم في أمور دينه ودنياه من العقائد وأصول الدين والفقه وغير ذلك إنه على كل شيء قدير وبالإجابة جدير وما ذلك على الله بعزيز.

وقد روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا مات الإنسان» وفي رواية «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له». وتقدم آنفاً مثله، كما تقدم الأبيات المستنبطة من هذا الحديث آنفاً والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين.

وأنا مع وصفي هذا الكتاب ما ابرئ نفسي ولا كتابي من خلل ولا ريب ولا أبيع به بشرط البراءة من كل عيب، ولا أدعي فيه كمال الاستقامة، واعترف بكمال القصور وأسأل الله الصّحح عما جرى به قلمي بهذه السطور، وأقول لناظر جمعي هذا: لا تأخذن في نفسك علي شيئاً وجدته فيه مغايراً للفهم فإن الفهم قد تختلف.

ومن صنف قد استهدف واعتذر لك أيها المنصف من خطأ أو زلة؛ فالجواد قد يكبو، والفتى قد يصبو، ولا يعد إلا فضلات العارف، وتدخل الزيوف على أعلى الصيارف، ولا يخفى عليك أن التعقب على الكتب سيما الطويلة سهل بالنسبة إلى تعليقها ووضعها وترصيفها كما يشاهد في الأبنية القديمة والهياكل العظيمة حيث يعترض على بانيتها من أعرض في نفسه عن القوى والقدر بحيث لا يقدر على وضع حجر على حجر.

هذا جوابي عما يرد على كتابي. وقد كتب أستاذ البلغاء القاضي الفاضل عبد الرحيم البيساني إلى العماد الكاتب الأصبهاني معتذراً عن كلام استدركه عليه أنه وقع إلى شيء ولا أدري أوقع ذلك أم لا؟ وها أنا أخبرك به وذلك أنني رأيت أنه لا يكتب إنسان كتاباً في يومه إلا قال في غده لو غير هذا لكان أحسن ولو زيد لكان يستحسن، ولو قدم هذا لكان أفضل، ولو ترك هذا لكان أجمل وهذا من أعظم العبر، وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر.

فأرجو مسامحة ناظره فهم أهلها، وآمل جميلهم فهم أحسن الناس وجوهاً، وهذا حين الشروع في المقصود ولا ينبغي أن يمل الناظر في هذا الكتاب كثرة الكلام على تخريج حديث بذكر الأسانيد والاستعراض المزيد في بعض المسائل والتراجم فإنه لذلك وضع وعلى أعواد هذه القواعد رفع وسترى فيه من الفوائد ما قد لا يوجد في مجموع، ومن الزوائد ما هو فوق الفرقد مرفوع.

والله المستول أن يتقبله بقبول حسن وأن يعينني على إكماله في أقرب زمن وعلى نهج يرتضيه أهل الحق بالوجه المستحسن وهو المعين المجيب عليه توكلت وإليه أنيب، والله المستعان على ما تصفون وهو حسبي ونعم الوكيل.

فصل

قال الشيخ الإمام ابن الأثير الجزري ٤٤٥-٦٠٦ هـ رحمه الله تعالى في كتابه جامع الأصول في أحاديث الرسول بما نصه:

أما بعد؛ فإن شرف العلوم يتفاوت بشرف مدلولها، وقدرها يعظم بعظم محصولها. ولا خلاف عند ذوي البصائر أن أجلها ما كانت الفائدة فيه أعم، والنفع به أتم، والسعادة باقتنائه أدام، والإنسان بتحصيله أئزم؛ كعلم الشريعة الذي هو طريق السعداء إلى دار البقاء، ما سلكه أحد إلا اهتدى ولا استمسك به من حاب ولا تجنبه من رشد. فما امنع جناب من احتسى بحماه وارغد مأب من ازدان بحلاه.

وعلم الشريعة على اختلافها تنقسم إلى: فرض ونفل.

فالفرض ينقسم إلى: فرض عين وفرض كفاية.

ولكل واحد منهما أقسام وأنواع بعضها أصول وبعضها فروع، وبعضها مقدمات وبعضها متممات وليس هذا موضع تفصيلها إذ ليس لنا بغرض. إلا أن من أصول فروع الكفايات علم أحاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأثار أصحابه رضي الله عنهم التي هي ثاني أدلة الأحكام ومعرفتها أمر شريف، وشأن جليل، لا يحيط به إلا من هذب نفسه بمتابعة أوامر الشرع ونواهيه، وأزال الزيغ عن قلبه ولسانه. وله أصول وأحكام وقواعد، وأوضاع واصطلاحات ذكرها العلماء وشرحها المحدثون والفقهاء. يحتاج طالبه إلى معرفتها. والوقوف عليها بعد تقديم معرفة اللغة والإعراب اللذين هما أصل لمعرفة الحديث لورود الشريعة المطهرة بلسان العرب.

وتلك الأشياء كالعلم بالرجال وأساميهم وأنسابهم وأعمارهم ووقت وفاتهم، والعلم بصفات الرواة وشرائطهم التي يجوز معها قبول روايتهم، والعلم بمستند الرواة وكيفية أخذهم الحديث وتقسيم طرقه.

والعلم بلفظ الرواة وإيرادهم ما سمعوه وإيصاله إلى من يأخذه عنهم وذكر مراتبه. والعلم بجواز نقل الحديث بالمعنى ورواية بعضه والزيادة فيه

والإضافة إليه ما ليس منه وانفراد الثقة بزيادة فيه. والعلم بالمسند وشرائطه والعالي منه والنازل.

والعلم بالمرسل وانقسامه إلى المنقطع والموقوف والمعضل وغير ذلك واختلاف الناس في قبوله ورده.

والعلم بالجرح والتعديل وجوازهما ووقوعهما، وبيان طبقات المجروحين والعلوم بأقسام الصحيح من الحديث والكاذب وانقسام الخبر إليهما وإلى الغريب والحسن وغيرهما.

والعلم بأخبار التواتر والآحاد والناسخ والمنسوخ.

وغير ذلك مما تواطأ عليه أئمة الحديث، وهو بينهم متعارف.

فمن أتقنها، أتى دار هذا العلم من بابها، وأحاط بها من جميع جهاتها، ويقدر ما يفوته منها تنزل عن الغاية درجته وتنحط عن انهاء رتبته.

إلا أن معرفة التواتر والآحاد، والناسخ والمنسوخ وإن تعلقت بعلم الحديث فإن المحدث لا يفتقر إليها لأن ذلك من وظيفة الفقيه لأنه يستنبط الأحكام من الأحاديث فيحتاج إلى معرفة المتواتر والآحاد، والناسخ والمنسوخ.

فأما المحدث فوظيفته أن ينقل ويروي ما سمعه من الأحاديث كما سمعه فإن تصدى لما وراءه فزيادة في الفضل وكمال في الاختيار.

جمعنا الله وإياكم معشر الطالبين على قبول الدلائل وألهمنا وإياكم الاقتداء بالسلف الصالح من الأئمة الأوائل، وأحلنا وإياكم من العلم النافع أعلى المنازل، ووقفنا وإياكم للعمل بالعالي من الحديث والنازل إنه سميع الدعاء حقيق بالإجابة.

الفصل الأول في انتشار علم الحديث ومبدأ جمعه وتأليفه

حيث ثبت ما قلناه في المقدمة من كون علم الحديث من العلوم الشرعية وأنه من أصول الفروض وجب الاعتناء به، والاهتمام بضبطه وحفظه ولذلك يسر الله سبحانه وتعالى له أولئك العلماء الأفاضل والثقات الأمثال، والأعلام المشاهير، الذين حفظوا قوانينه، واحتاطوا فيه فتناقلوه كابراً عن كابر، وأوصله كما سمعه أول إلى آخر، وحببه الله إليهم لحكمة حفظ دينه وحراسة شريعته.

فما زال هذا العلم من عهد الرسول صلوات الله وسلامه عليه - والإسلام غض طري، والدين محكم الأساس قوي - أشرف العلوم وأجلها لدى الصحابة رضي الله عنهم والتابعين بعدهم وتابعي التابعين خلفاً بعد سلف، لا يشرف بينهم أحد بعد حفظ كتاب الله عز وجل إلا بقدر ما يحفظ منه، ولا يعظم في النفوس إلا بحسب ما يسمع من الحديث عنه.

فتوفرت الرغبات فيه وانقطعت الهمم على تعلمه، حتى لقد كان أحدهم يرحل المراحل ذوات العدد، ويقطع الفيافي والمفاوز الخطيرة، ويجوب البلاد شرقاً وغرباً في طلب حديث واحد ليسمعه من راويه. فمنهم من يكون الباعث له على الرحلة طلب ذلك الحديث لذاته، ومنهم من يقرن بتلك الرغبة سماعه من ذلك الراوي بعينه إما لثقته في نفسه وصدقه في نقله، وإما لعلو إسناده فانبعثت العزائم إلى تحصيله.

وكان اعتمادهم أولاً على الحفظ والضبط في القلوب والخواطر، غير ملتفتين إلى ما يكتبونه، ولا معولين على ما يسطرونه محافظة على هذا العلم كحفظهم كتاب الله عز وجل.

فلما انتشر الإسلام واتسعت البلاد وتفرقت الصحابة في الأقطار، وكثرت الفتوح، ومات معظم الصحابة، وتفرق أصحابهم واتباعهم، وقل الضبط احتاج العلماء إلى تدوين الحديث وتقييده بالكتابة ولعمري إنها الأصل فإن الخاطر

يفغل والذهن يغيب والذكر يهمل والقلم يحفظ ولا ينسى[١].
فانتهى الأمر إلى زمن جماعة من الأئمة، مثل عبد الملك بن جريج
ومالك بن أنس، وغيرهما ممن كان في عصرهما فدونا الحديث. حتى قيل
إن أول كتاب صنف في الإسلام (كتاب ابن جريج)[٢].
وقيل: (موطأ مالك) رحمة الله عليهما.

وقيل إن أول من صنف ويوب الربيع بن صبيح[٣] بالبصرة. ثم انتشر
جمع الحديث وتدوينه وسطره في الأجزاء والكتب. وكثر ذلك وعظم نفعه
إلى زمن الإمامين أبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري، وأبي الحسين
مسلم بن الحجاج النيسابوري رحمهما الله، فدونا كتابيهما وفعلا ما الله
مجازيهما عليه من نصح المسلمين والاهتمام بأمور الدين، وأثبتنا في
كتابيهما من الأحاديث ما قطعاً بصحته وثبت عندهما نقله.

[١] علي أنه ثبت عن الصحابة رضي الله عنهم أنهم كانوا يكتبون بعضاً من حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم أو لغيرهم، من ذلك كتابة بعض الصحابة لأبي
شاه- وهو رجل من أهل اليمن- بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة من
خطبه، ومنه ما ذكر أبو هريرة من شأن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله
عنهما ومنه ما كان من قصة صحيفة لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه فيها شيء
من العلم، وكل ذلك في الصحيح، ومن ذلك كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
إلى أهل اليمن. أخرجه النسائي والدارمي وغيرهما.

[٢] هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم المكي ثقة فقيه فاضل
لكنه يدلس ويرسل خرج له الجماعة مات سنة مائة وخمسين أو بعدها وقد جاوز
السبعين.

[٣] هو الربيع بن صبيح -بفتح الصاد كما ضبطه الحافظ في التقريب- السعدي
البصري صدوق سبيء الحفظ وكان عابداً مجاهداً.

وقد ذكروا أن أول من جمع الحديث ابن جريج بمكة، وابن إسحاق أو مالك في
المدينة والربيع بن صبيح أو سعيد بن أبي عروبة، أو حماد بن سلمة بالبصرة، وسفيان
الثوري بالكوفة، والأوزاعي بالشام، وهشيم بواسط، ومعمر باليمن، وجرير بن عبد
الحميد بالري، وابن المبارك بخراسان؛ وكل هؤلاء من رجال القرن الثاني الهجري. وما
جمعوه من الحديث كان مختلطاً بأقوال الصحابة وفتاوي التابعين.

وسيجيء بعد هذه المقدمة شرط كتابيهما وذكر الصحيح والفاقد مشروحاً مفصلاً إن شاء الله تعالى وسميا كتابيهما (الصحيح من الحديث) واطلقا هذا الاسم عليهما وهما أول من سمي كتابه ذلك. ولقد صدقا فيما قالوا، وبراً فيما زعما [١] ولذلك رزقهما الله من حسن القبول في شرق الأرض وغربها وبرها وبحرها، والتصديق لقولهما والانتقياد لسماع كتابيهما ما هو ظاهر مستغن عن البيان، وما ذلك إلا لصدق النية، وخلص الطوية، وصحة ما أودعا كتابيهما من الأحاديث.

ثم ازداد انتشار هذا النوع من التصنيف والجمع والتأليف وكثر في أيدي المسلمين وبلادهم وتفرقت أغراض الناس وتنوعت مقاصدهم إلى أن انقرض ذلك العصر الذي كان فيه حميداً عن جماعة من الأئمة والعلماء [٢] قد جمعوا وألفوا: مثل أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، وأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، وأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي رحمة الله عليهم. وغيرهم من العلماء الذين لا يحصون كثير.

وكان ذلك العصر كان خلاصة العصور في تحصيل هذا العلم وإليه المنتهى.

ثم من بعده نقص ذلك الطلب بعد، وقل ذلك الحرص وفترت تلك الهمم. وكذلك كل نوع من أنواع العلوم والصنائع والدول وغيرها [٣] فإنه يبتدئ قليلاً قليلاً، ولا يزال ينمى ويزيد ويعظم إلى أن يصل إلى غاية هي منتهاه، ويبلغ إلى أمد هو أقصاه ثم يعود فكان غاية هذا العلم انتهت إلى البخاري ومسلم. ومن كان في عصرهما من علماء الحديث ثم نزل وتقاصر إلى زماننا هذا، وسيزداد تقاصراً والهمم قصوراً؛ سنة الله في خلقه ولن تجد لسنة الله تبديلاً. أ هـ.

قلت إلا ما شاء الله التقدير الفعال لما يريد.

[١] الزعم هنا بمعنى الظن الراجع.

[٢] في المطبوع: ذلك العصر الحميد.

[٣] في المطبوع وغيرهم.

مقدمة

في أول من دون هذا العلم العظيم وكيف كان حالهم قبل تدوينه في القديم

اعلم أنه لم يزل أهل الحديث النبوي، والإسلام غص طري، والدين محكم الأساس قوي، أشرف العلوم وأجلها لدى الصحابة والتابعين وأتباعهم خلفاً بعد سلف، على سنن تلك العصابة لا يشرف بينهم أحد بعد حفظ التنزيل إلا بقدر ما يحفظ منه، ولا يعظم في النفوس إلا بحسن ما يسمع من الحديث منه. فتوفرت الرغبات فيه، وانقطعت الهمم على تعلمه وتعليمه حتى رحلوا المراحل ذوات العدد، وأفنوا الأموال والعدد، وقطعوا الفيافي في طلبه، وجابوا البلاد شرقاً وغرباً بسببه. وكل اعتمادهم أولاً على الحفظ وضبط القلوب والخواطر، غير ملتفتين إلى ما يكتبونه في الدفاتر، وذلك لسرعة حفظهم وسيلان أذهانهم.

فلما انتشر الإسلام، واتسعت الأمصار، وتفرقت الصحابة وأتباعهم في الأقطار، وكثرت الفتوحات، ومعظم الصحابة وبعض أتباعهم قد مات، وتفرق بعضهم، وقل الضبط واتسع الخرق وكاد الباطل أن يلتبس بالحق، احتاج العلماء إلى تدوين الحديث بالكتابة، وعين لذلك أكرم عصابة، فمارسوا الدفاتر، وسايروا - المحابر، فأجابوا في نظم قلائده أفكارهم، وأنفقوا في تحصيله أعمارهم، واستغرقوا لتقييده ليلهم ونهارهم، فأبرزوا تصانيف كثرت صنوفها، ودونوا دواوين ظهر شرفها، فاتخذها العالمون قدوة، ونصبها العاملون قبلة فجزاهم الله عن سعيهم الحميد أحسن ما جازى به علماء الأمة، وأحبار ملة، بفضل المزيدي.

والحاصل أن هذا العلم كان في صدر الإسلام في الصدور، بدون احتياج لتقييده في الطروس والسطور، ولتمام ضبطهم وشدة اتقانهم، إلى أن اقتضت الدواعي جمعه، واعتورت الأسباب وضعه، فكان أول من أمر بتدوين الحديث وجمعه بالكتابة عمر بن عبد العزيز، خوف اندراسه كما في

الموطأ من رواية محمد بن الحسن (أخبرنا يحيى ابن سعيد أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أبي بكر بن محمد بن عمر بن حزم: أن انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أو سنته فاكتبه، فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء).

وأخرج أبو نعيم في تاريخ أصبهان عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب إلى أهل الآفاق: انظروا إلى حديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فاجمعوه. وعلقه البخاري في صحيحه فيستفاد منه كما قال الحافظ ابن حجر ابتداء تدوين الحديث.

وقال الهروي في ذم الكلام: ولم تكن الصحابة ولا التابعون يكتبون الحديث وإنما كانوا يؤدونها لفظاً ويأخذونها حفظاً، إلا نحو كتاب الصدقات، والشيء اليسير الذي يقف عليه الباحث بعد الاستقصاء، حتى خيف عليه الدروس وأسرع في العلماء الموت.

أمر عمر بن عبد العزيز أبا بكر بن محمد فيما كتب إليه: أن انظر ما كان من سنة أو حديث فاكتبه، قال الحافظ ابن حجر في المقدمة: اعلم أن آثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم تكن في عصر الصحابة وكبار تابعيهم مدونة في الجوامع ولا مرتبة لأمرين:

أحدهما أنهم كانوا في ابتداء الحال قد نهو عن ذلك كما ثبت في صحيح مسلم، خشية أن يخلط بعضها بالقرآن العظيم.

والثاني سعة حفظهم وسيلان أذهانهم، وكان أكثرهم لا يعرفون الكتابة. ثم حدث في أواخر عصر التابعين تدوين الآثار، وتبويب الأخبار، لما انتشر العلماء بالأمصار، وكثر الابتداع من الخوارج والروافض منكري الأقدار، فأول من جمع ذلك: الربيع بن صبيح، وسعيد بن أبي عروبة وغيرهما. فكانوا يضعون كل باب على حدته، إلى أن قام كبار أهل الطبقة الثالثة في منتصف القرن الثاني، فبويوا فيه الأحكام فنصف الإمام مالك الموطأ، وتوخى فيه القوي من حديث أهل الحجاز، ومزجه بأقوال الصحابة، وفتاوى التابعين ومن بعدهم.

وصنف ابن جريج بمكة، والأوزاعي بالشام، وسفيان الثوري بالكوفة، وحماد بن سلمة بالبصرة، وهشيم بواسط، ومعر باليمن، ومحمد بن المبارك

بخراسان، وجريز بن عبد الحميد بالري، وكان هؤلاء في عصر واحد، فلا يدري أيهم سبق، ثم تلاهم كثير من أهل عصرهم في النسخ على منوالهم، إلى أن رأى بعض الأئمة أن يفرد فصنفوا المسانيد هـ.

وقال أبو طالب المكي في قوت القلوب: هذه المصنفات من الكتب حادثة بعد سنة عشرين أو ثلاثين ومائة، ويقال: إن أول ما صنف في الإسلام كتاب ابن جريج في الآثار، و(تلاه) آخرون من التابعين بمكة.

ثم كتاب معمر بن راشد باليمن، جمع فيه سنناً مأثورة مبيوة. ثم كتاب الموطأ بالمدينة لمالك، ثم جمع ابن عيينة كتاب الجامع، والتفسير في أحرف من علم القرآن وفي الأحاديث. ثم جامع سفيان الثوري صنفه أيضاً في هذه المدة وقيل: إنهما صنفا سنة ستين ومائتين.

ثم تلاهم كثير من الأئمة في التصنيف على حسب ما سنع لهم وانتهى، فمنهم من رتب على المسانيد: كالإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهوية، وأبي بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، وأبي خيثمة، والحسن بن سفيان، وأبي بكر البزار وغيرهم.

ومنهم من رتب على العلل، بأن يجمع في كل متن طرقه واختلاف الرواة فيه، بحيث يتضح إرسال ما يكون متصلاً، أو وقف ما يكون مرفوعاً أو غير ذلك.

ومنهم من رتب على الأبواب الفقهية وغيرها، ونوعه أنواعاً، وجمع ما ورد في كل نوع وفي كل حكم، إثباتاً ونفيّاً في باب فباب، بحيث يتميز ما يدخل في الصوم مثلاً عما يتعلق بالصلاة. وأهل هذه الطريقة منهم من تقيّد بالصحيح: كالشيخين وغيرهما، ومنهم من لم يتقيّد بذلك: كباقي الستة، ومنهم المقتصر على الأحاديث المتضمنة للترغيب والترهيب. ومنهم من حذف الأسانيد واقتصر على المتن فقط: كالبعثي في مصابيح والولبي في مشكاته.

وبالجملة فقد كثرت في هذا الشأن التصانيف، وانتشرت في أنواعه وفنونه التأليف، واتسعت دائرة الرواية في المشرق والمغرب، واستنارت مناهج السنة لكل طالب ولله الحمد على ذلك.

واستزیده على ما هنالك، فإنه من أجل ما ينفق فيه نفائس الأوقات،

وأحق ما تنصرف إليه عزائم الرغبات قلت: ويرحم الله أبا بكر حميد
القرطبي، فلقد أحسن وأفاد ناصحاً لمن كان له قلب أو ألقى السمع دائم
الرشاد، حيث قال:

نور الحديث مبين فادن واقتبس
واحد الركاب له نحو الرضا الندس
واطلبه بالصين فهو العلم إن رفعت
أعلامه برباها يا ابن أندلس
فلا تضع في سوى تقييد شا رده
عمرأ يفوتك بين اللحظ والنفس
وخل سمعك عن بلوى أخي جدل
شغل اللبيب بها ضرب من الهوس
ما إن سمت بأبي بكر ولا عمر
ولا أنتت عن أبي هر ولا أنس
إلا هوى وخصومات ملفقة
ليس برطب إذا عدت ولا يبس
فلا يغرنك من أربابها هذر
أجرى وجبرك منها نعمة الجرس
أعزهم أذناً صماً إذا نطقوا
وكن إذا سائلوا تعزى إلى الخرس
ما العلم إلا كتاب الله أو أثر
يجلو بنور هداه كل ملتبس
نور لمقتبس خير لمتمس
حمى لمحترس، نعمى لمبتس
فانكف ببابهما على طلابهما
تمحو العمى بهما عن كل ملتس
ورد بقلبك عذبا من حياضهما
تغسل بماء الهوى ما فيه من دنس

واقف النبي وأتباع النبي وكن
 من هديهم أبداً تدنوا إلى قبس
 والزم مجالسهم واحفظ مجالسهم
 واندب مدارسهم بالأربع الدرس
 واسلك طريقهم واتبع فريقهم
 تكن رفيقهم في حضرة القدس
 تلك السعادة إن تلم بساحتها
 فحظ رحلك قد فيت عومو من تعس

انتهى. ذكره الأستاذ الأعظم والملاذ الأفخم الشيخ الإمام السيد محمد
 ابن علي السنوسي الخطابي الحسني الإدريسي المولود بمستفانم بالجزائر سنة
 ١٢٠٢هـ المتوفى بالجغوب بليبيا سنة ١٢٧٦هـ في مقدمته على الموطأ
 الإمام مالك.

وقال غيره:

لقول الشيخ أنباني فلان وكان من الأئمة عن فلان
 إلى أن ينتهي الإسناد حلا لقلبي من محادثتي الحسان
 ومشمعل على صوت فصيح ألد لدي من صوت القيان
 وتزييني الطروس بنقش نفس أحب إلي من نقش المغاني
 وتخريج الفوائد والأمالي وتسطير الغرائب والحسان
 وتصحيح الغوالي من العوالي بنيسابور أوفى أصفهان
 أحب إلي من أخبار ليلي وقيس بن الملوح والأغاني
 فإن كتابة الأخبار ترقى بصاحبها إلى غرف الجنان
 وحفظ حديث خير الخلق ما ينال به الرضا بعد الأمان
 فأجر العلم ينمو كل حين وذكر المرء يبقى وهو فاني

انتهى قاله في مقدمة فهرس الفهارس لعبد الحي الكتاني رحمه الله
 تعالى وإيانا والمؤمنين. آمين

المقدمة الثانية في الإخلاص

فصل في إخلاص النية

اعلم علمني الله تعالى وإياك أنني أقول كما قال صاحب كتاب المقنع بالقليل شرح مختصر الشيخ خليل فقلت: وقد سنح لي أن أفتح هذا الشرح المبارك بالمقدمة وتحتها فصول:

الفصل الأول في الحث على إخلاص النية - اعلم أنه لا يخفى أن المقصود من تعلم العلم وتعليمه عبادة الله تعالى لتوقفها عليه؛ ولذلك كان الاشتغال به أفضل الأعمال. ثم إنه لا يصح عمل إلا بإخلاص النية لوجه الله تعالى.

قال تبارك وتعالى:

(وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ) [١].

وقال النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فيما روينا في الصحيح المتفق عليه وهو أيضاً يوجد في بعض روايات الموطأ أي في رواية محمد بن الحسن:

«إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

ودلت الآية الكريمة على أن صورة العبادة الظاهرة من الاشتغال بالعلم وغيره لا عبرة بها إلا مع إخلاص النية لوجه الله الكريم. ودل الحديث الشريف على أن الأعمال معتبرة بالنية فمن نوى بها خيراً

كانت له خيراً، ومن نوى بها شراً كانت عليه شراً، ومن نوى بفعل المباح خيراً كانت له خيراً وطاعة.

فالصورة الواحدة تكون عبادة تارة ومعصية أخرى، وفضولاً تارة أخرى مثلاً السجدة تكون عبادة إذا كانت لله تعالى، وكفراً إذا كانت لصنم والعبادة بالله تعالى.

والاشتغال بالعلم يكون أفضل أعمال البر إذا نوى به امتثال أمر الله تعالى في تعاطيه وفي العمل به، ويكون معصية إذا قصد به التكبر على الأقران، واجتلاب المال من وجه حرام كالرشوة وفضل الأعطية من الأموال المغصوبة وشبه ذلك ويكون فضولاً إذا نوى به الفضول كاجتلاب المباح المستغنى عنه إذا علم.

فإذا علم هذا فأهم شيء على العاقل وخصوصاً متعاطي العلم تصحيح نيته أولاً وتنميتها ثانياً. كما قال الإمام الأخضرى في فقه المالكي: أول ما يجب على المكلف تصحيح إيمانه ثم معرفة ما يصلح به فرض عينه كأحكام الصلاة والطهارة والصيام، ويجب عليه أن يحافظ على حدود الله ويقف عند أمره ونهيه. اهـ.

قلت وما يستحسن ذكره هنا للمناسبة أن أسوق للقارئ نص مقدمة مختصر الأخضرى لعظيم فائدتها. أي المقدمة فالضمير للمقدمة:

قال رحمه الله تعالى: أول ما يجب على المكلف تصحيح إيمانه ثم معرفة ما يصلح به فرض عينه كأحكام الصلاة والطهارة والصيام ويجب عليه أن يحافظ على حدود الله ويقف عند أمره ونهيه ويتوب إلى الله سبحانه قبل أن يسخط عليه.

وشروط التوبة الندم على ما فات، والنية ألا يعود إلى ذنب فيما بقى عليه من عمره، وأن يترك المعصية في ساعتها إن كان متلبساً بها، ولا يحل له أن يؤخر التوبة ولا يقول حتى يهديني الله، فإنه من علامة الشقاء والخزلان وطمس البصيرة ويجب عليه حفظ لسانه من الفحشاء والمنكر والكلام القبيح وإيمان الطلاق وانتهاج المسلم وإهانتة وسبه وتخويفه في غير حق شرعي..

ويجب عليه حفظ بصره عن النظر إلى الحرام ولا يحل له أن ينظر إلى مسلم بنظرة تؤذيه إلا أن يكون فاسقاً فيجب هجرانه، ويجب عليه حفظ جميع جوارحه ما استطاع وأن يحب لله ويبغض لله ويرضى له ويبغض له ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

ويحرم عليه الكذب والغيبة والنميمة والكبر والعجب والرياء والسمعة والحسد والبغض ورؤية الفضل على الغير والهمز واللمز والعبث والسخرية والزنا والنظر إلى الأجنبية والتلذذ بكلامها، وأكل أموال الناس بغير طيب نفس. والأكل بالشفاعة أو بالدين، وتأخير الصلاة عن أوقاتها، ولا يحل له صحبة فاسق ولا مجالسته لغير ضرورة ولا يطالب رضاء المخلوقين بسخط الخالق.

قال الله سبحانه وتعالى:

(وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنَّ كَانُوا مُؤْمِنِينَ).

وقال عليه الصلاة والسلام: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق».

ولا يحل له أن يفعل فعلاً حتى يعلم حكم الله فيه ويسأل العلماء ويقتدي بالمتبعين لسنة محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الذين يدلون على طاعة الله ويحذرون من الشيطان، ولا يرضى لنفسه ما رضى المفلسون الذين ضاعت أعمارهم في غير طاعة الله تعالى فياحسرتهم وياطول بكائهم يوم القيامة. نسأل الله أن يوفقنا لاتباع سنة نبينا وشفيعنا سيدنا محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. اهـ كلام الأخصري رحمه الله.

فإن قلت وما هو المراد بتصحيح النية:

قلت: كما قال في كتاب المقتنع بالقليل ونصه:

وأما تصحيحها فبأن يصرفها عن الأغراض الفاسدة إلى المقاصد الحسنة؛

فينوي بفعل الأمور به إمتثال أمر الله تعالى ويفعل المباح أو تركه استعانة على

الطاعة، لتكون جميع حركاته وسكناته طاعة.

وأما تنميتها فبأن ينظر فيما عزم عليه من فعل وترك، فإن وجده يحتمل وجوهاً من الخير نواها كلها.

ولا يستبعد بلوغ عدد النية إلى القدر المذكور أو أكثر منه، فقد ذكر في قضاء حاجة الإنسان الذي هو أهون الأمر من الضروريات نيف وسبعون خصلة، فإذا نواها الإنسان حين خروجه للخلاء يحصل نيفاً وسبعين حسنة. فإذا منعه مانع من فعلها فقد ربح تلك الحسنات بنيتها، وإذا فعلها حصلت له سبعمئة حسنة ونيف. لحديث الصحيحين: «من هم بحسنة ولم يعملها كتبت له حسنة فإن عملها كانت له عشر حسنات».

وبالجملة فكل ما يعرض للإنسان من حركة أو سكون لا يخلو من أن يكون مأموراً به وجوباً أو ندباً، أو منهياً عنه نهياً تحريم أو كراهة، أو مباحاً.

وأقل ما ينوي العاقل بفعل الأول بقسميه امتثال أمر الله تعالى بفعله، وفي الثاني بقسميه امتثال أمر الله تعالى بتركه، وفي الثالث أن الله تعالى تفضل عليه بإباحته له وإنه لو نهاه لزال الإباحة، فلتجتهد، ولتستكثر من النية في جميع أعمالك حتى تنوي بعمل واحد نيات كثيرة، ولو صدقت نيتك في ذلك لهديت إلى طريقه.

ومثل ذلك الدخول إلى المسجد والقعود فيه فإنه عبادة واحدة والمؤمن ينوي به نيات. منها أن يعتقد أنه بيت ربه، وينوي أنه زائره ويرجو كرمه لأن الكريم المزور يكرم زائره فما ظنك بأكرم الأكرمين، ومنها نية المرابطة بالمأمور بها في قوله تعالى:

(اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا) [١].

فقد قيل هي انتظار الصلاة بعد الصلاة.

ومنها نية الجوار فإنه مستحب ولا يشترط فيه الصوم ولا إتمام النهار. ومنها نية الخلوة ودفع الشواغل المانعة من التفكير في الآخرة والاستعداد

لها. ومنها استماع الذكر وإسماعه فيكون كالمجاهد في سبيل الله تعالى. ومنها إفادة علم واستفادته أو كلاهما كتبنيه من عشر في شيء من أحكام الخير.

ومنها أن يشغل نفسه عن المعاصي. ومنها أن يشغلها عن الفضول ومنها أن يقتدي به غيره في فعل الخير. ومنها غير ذلك مما يستحضره من وفق له.

فقس على هذا سائر أعمال البر. فينوي طالب العلم في كل مسألة تفصيلاً إن قدر وإلا فإجمالاً إذ أن المفروض عليه تعلمه ما يلزمه في خاصة نفسه وما زاد على ذلك ينوي به القيام عن الناس بفرض الكفاية ولا يقتصر فيه على نية الندب لأن أجر الفرض أعظم بكثير.

وينوي أيضاً أن يعمل بما علمه الله تعالى في خاصة نفسه وأن يعلمه كل من أمكنه تعليمه وينوي أيضاً التوسل بتعليمه لينفع الطبقات بالوسائل علماً وعملاً إلى يوم القيامة. وينوي أيضاً أن يشغل نفسه بطاعة الله تعالى عن معصيته ويشغلها عن الفضول الذي لو لم يكن فيه إلا تضييع العمر الذي هو رأس المال لكان كافياً في نفور نفس العاقل عنه.

كيف وفيه مع ذلك أمور منها أن صاحبه يشغل الكرام الكاتبين بما لا خير فيه. ومنها أنه كان يرسل إلى ربه كتاباً من اللغو والهذر. ومنها أنه سيقراه يوم القيامة على رؤوس الأشهاد حين يقال له: (اقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا) [١].

فيخجل في موقف الأهوال والشدائد وهو جوعان عطشان عريان وتشتد حسراته لكونه لم يشتغل في وقت الفضول بالعمل الصالح الذي هو في غاية حسراته الاضطرار إليه في ذلك الوقت.

ومنها أنه يوبخ في ذلك الوقت العظيم فيقال له لم فعلت كذا أو قلت كذا فتنقطع حجته بين يدي علام الغيوب ويبهت ولا يجد جواباً. وإذا كان

هذا حاله في الفضول فكيف في المعاصي. نسأل الله تعالى العفو والعافية. وينبغي أن ينوي بقية الأمور المتقدمة في دخول المسجد. قال صاحب المدخل رحمه الله تعالى:

وحكي عن بعض أصحاب سيدي أبي علي حسن الزبيدي رحمه الله تعالى وكان إماماً معظماً محترماً مقدماً عند من أدركناه من المشايخ مثل سيدي أبي محمد المرجاني وسيدي محمد بن أبي جمرة ونظائرهما قال: كنت مع سيدي حسن في حائط له يعمل فيه وإذا بشخص يدق الباب فمشيت إلى الباب لأنظر من هو فإذا سيدي حسن قد لحقني فسألني عن قيامي بأي نية فقلت قمت لأفتح الباب قال لا غير قلت هو ذاك أو كما قال قال فعاب ذلك علي وانتهرني وقال فقير يتحرك بحركة عارية عن النية ثم أخبرني أنه قام لفتح الباب وعدد لي ما قام به من النيات فإذا هي نحو خمس وعشرين نية.

ولا يعكر على هذا ما ذهب إليه بعض الناس من أن هذه الطائفة لا تخرج إلا بنية واحدة واستدل بذلك على فعل الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى لما جاء إلى الحج ووجد بعض أئمة الحديث بمكة والناس يسمعون عليه الحديث فلم يجلس إليه ولم يسمع عليه شيئاً فقبل له في ذلك فقال ما خرجت بهذه النية فلما أن حج ورجع إلى بلده رحل إلى الشيخ المذكور إلى بلده باليمن أو غيره فسمع عليه الحديث.

وهذا منه رحمه الله تعالى ليس على ظاهره بل لأمر آخر وهو واضح بين إذ أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «لا تجعلوني كقدح الراكب» فأراد الإمام أحمد رحمه الله تعالى أن يجعل الرحلة لحديث النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. هي الأصل والعمدة وما وقع بعدها من النيات فتبع لها وفرع عنها تحفظاً منه رحمه الله تعالى أن يجعل حديث النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم تبعاً فيكون كقدح الراكب وذلك أن قدح الراكب هو الذي يكون فيه الماء لقضاء مآربه من شرب وغيره لأنه لا يجعله على الدابة إلا بعد أن يفرغ من تحميل

حوادثه كلها عليها فأراد أن يجعل حديث النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أصلاً لا فرعاً كما تقدم.

وهذا تنبيه بقليل على كثير كما سيأتي المزيد إن شاء الله تعالى ومن أراد البسط فعليه بمنهاج العابدين الذي ينسب للإمام الغزالي والمدخل ونحوهما. وبالله تعالى التوفيق والحمد لله رب العالمين وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

قلت: قيل أن الشيخ المذكور هو عبد الرزاق اليماني رحمه الله تعالى..

وقال الإمام النووي في المجموع شرح المذهب في الجزء الأول صفحة (٢٨).

فصل - في الإخلاص والصدق وإحضار النية في جميع الأعمال البارزة والخفية:

قال الله تعالى:

(وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ) [١]. وقال تعالى: (فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ) [٢]. وقال تعالى: (وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ) [٣].

وروينا عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه») حديث صحيح متفق على صحته مجمع على عظم موقعه وجلالته وهو إحدى قواعد الإيمان وأول دعائمه وأكد الأركان.

قال الشافعي رحمه الله يدخل هذا الحديث في سبعين باباً من الفقه،

[٣] النساء: ١٠٠.

[١] البينة: ٥.

[٢] الزمر: ٢.

وقال أيضاً هو ثلث العلم. وكذا قال أيضاً غيره وهو أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام وقد اختلف في عددها فقيل ثلاثة، وقيل أربعة، وقيل اثنان، وقيل حديث. وقد جمعتها كلها في جزء الأربعين فبلغت أربعين حديثاً لا يستغني متدين عن معرفتها لأنها كلها صحيحة جامعة قواعد الإسلام في الأصول والفروع، والزهد والاداب ومكارم الأخلاق وغير ذلك.

وإنما بدأت بهذا الحديث تأسياً بأئمتنا ومتقدمي أسلافنا من العلماء رضي الله عنهم، وقد ابتدأ به إمام أهل الحديث بلا مدافعة أبو عبد الله البخاري في صحيحه ونقل جماعة أن السلف كانوا يستحبون افتتاح الكتب بهذا الحديث تنبيهاً للطلاب على تصحيح النية وإرادته وجه الله تعالى بجميع أعماله البارزة والخفية. اللهم صل على سيدنا محمد وآله وسلم.

وروينا عن الإمام أبي سعيد عبد الرحمن بن مهدي رحمه الله قال: لو صنفت كتاباً بدأت في أول كل باب منه بهذا الحديث. وروينا عنه أيضاً قال: من أراد أن يصنف كتاباً فليبدأ بهذا الحديث. وقال الإمام أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب الخطابي الشافعي الإمام في العلوم رحمه الله تعالى: كان المتقدمون من شيوخنا يستحبون تقديم حديث الأعمال بالنيات أمام كل شيء ينشأ ويبتدأ من أمور الدين لعموم الحاجة إليه في جميع أنواعها.

وهذه أحرف من كلام العارفين في الإخلاص والصدق. قال أبو العباس عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: إنما يعطى الرجل على قدر نيته، وقال أبو محمد سهل بن عبد الله التستري رحمه الله: نظر الأكياس في تفسير الإخلاص فلم يجدوا غير هذا أن تكون حركاته وسكونه في سره وعلايته لله تعالى وحده لا يمازجه شيء لا نفس ولا هوى ولا دنيا. وقال السري رحمه الله تعالى: لا تعمل للناس شيئاً، ولا تترك لهم شيئاً، ولا تعط لهم، ولا تكشف لهم شيئاً.

وروينا عن حبيب بن أبي ثابت التابعي رحمه الله أنه قيل له: حدثنا. فقال: حتى لا تجيء النية. وعن أبي عبد الله سفيان بن سعيد الثوري رحمه الله قال: ما عالجت شيئاً أشد علي من نيتي إنها تتقلب علي، وروينا عن الأستاذ أبي القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري رحمه

الله في رسالته المشهورة قال: الإخلاص أفراد الحق في الطاعة بالقصد وهو أن يريد بطاعته التقرب إلى الله تعالى دون شيء آخر من تصنع لمخلوق أو اكتساب محمدة عند الناس أو محبة مدح من الخلق أو شيء سوى التقرب إلى الله تعالى. قال: ويصح أن يقال الإخلاص تصفية العقل عن ملاحظة الخلق والصدق والتقى والتنقي عن مطاوعة النفس [١].

فالمخلص لا رياء له، والصادق لا إعجاب له. وعن أبي يعقوب السوسي رحمه الله تعالى قال: متى شهدوا في إخلاصهم الإخلاص احتاج إخلاصهم إلى إخلاص، وعن ذي النون رحمه الله قال ثلاثة من علامات الإخلاص استواء المدح والذم من العامة، ونسيان رؤية الأعمال في الأعمال، واقتضاء ثواب العمل في الآخرة، وعن أبي عثمان رحمه الله قال: الإخلاص نسيان رؤية الخلق بدوام النظر إلى الخالق.

وعن حذيفة المرعشي رحمه الله قال: الإخلاص أن تستوي أفعال العبد في الظاهر والباطن. وعن أبي علي الفضيل بن عياض رحمه الله قال: ترك العمل لأجل الناس رياء، والعمل لأجل الناس شرك، والإخلاص أن يعافيك الله منهما. وعن رويم رحمه الله قال: الإخلاص أن لا يريد على عمله عوضاً من الدارين ولا حظاً من الملكين.

وعن يوسف بن الحسين رحمه الله قال: أعز شيء في الدنيا الإخلاص. وعن أبي عثمان، قال: إخلاص العوام ما لا يكون للنفس فيه حظ وإخلاص الخواص ما يجري عليهم لا بهم فتبدو منهم الطاعات وهم عنها بمعزل ولا يقع لهم عليهما رؤية ولا بها اعتداد.

وأما الصدق فقال الله تعالى:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ) [١].

قال القشيري الصدق عماد الأمر، وبه قامه، وفيه نظامه، وأقله استواء السر والعلانية. وروينا عن سهل بن عبد الله التستري قال: لا يشم رائحة الصدق عبيد داهن نفسه أو غيره. وعن ذي النون رحمه الله قال: الصدق سيف الله ما وضع على شيء إلا قطعه. وعن الحارث بن أسد

[١] هكذا في نسخة الأذرعى، وفي الأذكار للمؤلف التنقي عن مطاوعة النفس.

المحاسبي يضم المين رحمه الله قال: الصادق هو الذي لا يبالي لو خرج كل قدر له في قلوب الخلق من أجل صلاح قلبه، ولا يحب اطلاع الناس على مثاقيل الذر من حسن عمله ولا يكره إطلاعهم على السيئ من عمله لأن كراهيته ذلك دليل على أنه يحب الزيادة عندهم وليس هذا من أخلاق الصديقين.

وعن أبي القاسم الجنيد بن محمد رحمه الله قال: الصادق يتقلب في اليوم أربعين مرة والمرائي [٢] يثبت على حالة واحدة أربعين سنة.

قلت: معناه أن الصادق يدور مع الحق حيث دار فإذا كان الفضل الشرعي في الصلاة مثلاً صلى، وإذا كان في مجالسة العلماء والصالحين والضيغان والعيال، وقضاء حاجة المسلم، وجبر قلب مكسور ونحو ذلك فعل ذلك الأفضل وترك عاداته وكذلك الصوم والقراءة والذكر والأكل والشرب والجد والمزح والاختلاط والاعتزال والتنعم والابتذال ونحوها فحيث رأى الفضيلة الشرعية في شيء من هذا فعلة ولا يرتبط بعبادة ولا بعبادة مخصوصة كما يفعل المرائي.

وقد كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أحوال في صلاته وصيامه وأوراده وأكله وشربه ولبسه وركوبه ومعاشرة أهله وجده ومزحه وسروره وغضبه وإغلاظه في إنكار المنكر، ورفقه فيه وعقوبته مستحقي التعزيز وصفحه عنهم وغير ذلك بحسب الإمكان والأفضل في ذلك الوقت والحال.

ولا شك في اختلاف أحوال الشيء في الأفضلية فإن الصوم حرام يوم العيد واجب قبله مسنون بعده، والصلاة محبوبة في معظم الأوقات وتكره في أوقات وأحوال كمدافعة الأخبثين. وقراءة القرآن محبوبة وتكره في الركوع والسجود وغير ذلك. وكذلك تحسين اللباس يوم الجمعة ويوم العيد وخلافه يوم الاستسقاء وكذلك ما أشبه هذه الأمثلة. وهذه نبذة يسيرة ترشد الموفق إلى السداد وتحمله على الاستقامة وسلوك طريق الرشاد.

[٢] هكذا نسخة الأذرعى وفي نسخة أخرى

فصل:

فهاك خلاصة ما جاء في إخلاص النية في العبادة واتباع سنة المصطفى المختار صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كما قاله الشيخ العلامة الناسك أبو عبد الله محمد بن محمد العبدري القبيلي الفاسي الدارمي رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين في كتابه المدخل فقال:

فصل - الإخلاص:

قال الله تعالى: (وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ) [١].
قال علماؤنا رحمة الله تعالى عليهم: الإخلاص إنما يكون بالقلب وذلك أن لابن آدم جوارح ظاهرة، وجوارح باطنة. فعلى الظاهرة العبادة والامتثال وهو قوله تعالى: [١]

وعلى الباطنة أن تعتقد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله مخلصاً في ذلك وهو قوله تعالى: [١]

فالأصل الذي تتفرع عنه العبادات على أنواعها هو الإخلاص وذلك لا يكون إلا بالقلب.

فعلى هذا: الجوارح الظاهرة تبع للباطنة فإن استقام الباطن استقام الظاهر جبراً، وإذا دخل الخلل في الباطن دخل في الظاهر من باب أولى. فعلى هذا ينبغي للمؤمن أن تكون همته وركبته في تخليص باطنه واستقامته إذ أن أصل الاستقامة منه تتفرع وهو معدنها.

وقد نص الحديث على هذا وبينه أتم بيان:

فقال عليه الصلاة والسلام:

«ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب».

وقال عليه الصلاة والسلام: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى. فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها، فهجرته إلى ما هاجر إليه»

فالهجرة على حد واحد في الفعل وإنما كانت هذه لله وهذه لغير الله

على ما انطوت عليه الجوارح الباطنة وهي النية وقد قال الإمام أبو عبد الله مالك بن أنس رحمه الله تعالى: ألا ترى أن الساجد لله تعالى والساجد للصنم في صورة واحدة وإنما كانت هذه عبادة وهذه كفرًا بالنية. فينبغي أن يكون المؤمن محافظاً على نيته ابتداءً فإذا أراد أن يزيد في عمله ينظر أولاً في نيته فيحسنها؛ فإن كانت حسنة فينميها، وإن أمكن تنميتها.

وما افترق الناس في غالب أحوالهم إلا من هذا الباب لأن الغالب على بعضهم تقارب أفعالهم ثم إنهم يفترون في الخيرات والبركات بحسب مقاصدهم وتنمية أفعالهم.

مثال ذلك: ثلاث رجال يخرجون إلى الصلاة أحدهم يخرج وينظر إن كانت له حاجة لنفسه أو لبيته قضاها في طريقه وهو ساه عن نية التقرب بذلك إلى الله تعالى فهذا له أجر الصلاة ليس إلا والخطأ التي استعملها للمسجد قد ذهبت لقوله عليه الصلاة والسلام:

«إذا توضع أحدهم فأحسن الوضوء وأتى المسجد لا يريد إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفعت له بها درجة، وحط عنه بها خطيئة».

خرجه أبو داود وفي البخاري ومسلم «لم ويخط خطوة إلا رفعت له بها درجة، وحط عنه بها خطيئة».

فشرط عليه الصلاة والسلام في حصول هذا الأجر أنه لا يريد إلا الصلاة وهذا المذكور قد أراد غيرها بالحاجة التي نوى قضاءها.

والثاني خرج إلى الصلاة ليس إلا، ولم يخلط مع هذه النية غيرها فهذا أعظم أجراً من الأول لأنه حصل بركة الخطأ إلى المسجد على ما أخبر به صاحب الشريعة صلوات الله عليه وسلامه.

والثالث خرج بما خرج به الثاني لكنه حين خروجه نظر في نيته إن كان يمكن تنميتها أم لا فوجد ذلك ممكناً متحصلاً ففعله فخرج وله من الأجور ما لا يعلمه إلا الله الذي من عليه بذلك.

فإذا كان الأمر كذلك فلا يقتصر على الخروج إلى المسجد ليس إلا؛ بل ذلك في كل الأفعال دقيقتها وجليلها كبيرها وصغيرها مهما أمكن تنميتها فعل ذلك فيحصل به الخير العظيم والسعادة العظمى مع راحة

البدن من التعب وغيره؛ لكن ذلك بشرط يشترط فيه وهو أن يكون مهما ظفر بشيء مما نواه وهو يقدر على فعله من غير كراهية للشرع في فعله فليبادر إليه، والحذر الحذر من تركه لأنه إذا تركه وهو قادر عليه كان الأولى به والأفضل ترك النية فيه لأنه إذا نواه وقدر عليه ولم يفعله دخل إذ ذاك في قوله تعالى:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ* كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ) [١].

فتكون نيته تحصله في هذا المقت والعياذ بالله تعالى. وإنما تنمى هذه يتركوه فيحصل لهم أجر النية والعمل، وما لم يحصل حصل لهم أجر النية. وقد قال عليه الصلاة والسلام: «أوقع الله أجره على قدر نيته» انتهى.

فلا يزالون في خير دائم وأجور متزايدة بخلاف غيرهم فإنه قد يسهرو حين الفعل أو يفعله بنية فاسدة، أو بفعله وله فيه حسنة واحدة. كتب سالم بن عبد الله إلى عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنهما: اعلم يا عمر أن عون الله للعبد بقدر النية فمن ثبتت نيته تم عون الله له، ومن قصرت عنه نيته قصر عنه عون الله بقدر ذلك.

وكتب بعض الصالحين إلى أخيه: أخلص النية في أعمالك يكفك قليل العمل. وقد قال علماؤنا رحمة الله عليهم: من لم يهتد إلى النية بنفسه فليصحب من يعلمه حسن النية. وقد قال الإمام المحقق يمين بن رزق رحمه الله تعالى: نظرت في هذا الأمر فلم يأتنا إلا من قبل الغفلة عن النية لأنني نظرت فوجدت الإنسان لا يخلو من أحد أمرين إما حركة وإما سكون وكلاهما عمل. أه. كلامه بالمعنى فإن تحرك الإنسان أو سكن ساهياً أو غافلاً كان ذلك عملاً عارياً عن النية فيخرج أن يكون عملاً شرعياً للحديث المتقدم «إنما الأعمال بالنيات».

فإذا تقرر هذا وعلم تحصل منه أن أعظم الناس منزلة وأكثرهم خيراً وبركة الواقف مع نيته في حركته وسكونه. وبهذا المعنى وقع الفرق بيننا وبين سلفنا وخيار من تقدمنا رضوان الله عليهم لتحسين نياتهم وتحريها

فكانت حركاتهم وسكناتهم كلها عبادة.

ونحن اليوم إنما العبادة عندنا ما كان من الصلاة والزكاة والصوم والحج والجهاد وهي أصول الدين المعروفة وهذه إنما هي عند الموفقين منا أعني المحافظين على هذه الأفعال المذكورة بواجبها ومندوبها.

وبقي ما عدا هذه الأفعال عندنا على أقسام؛ فمننا من يفعلها للدنيا، ومننا من يفعلها راحة، ومننا من يفعلها غفلة ونسياناً؛ إلى غير ذلك من الأمور العارضة لنا في تصرفنا فبان الفرق بيننا وبين سلفنا.

حكى القشيري رحمه الله تعالى التحبير له قال: قيل إن رجلاً من الصالحين رؤي في المنام فقيل له: ما فعل الله بك؟ قال: غفر لي، ورفع درجاتي. فقيل له بما ذا؟ فقال له: ههنا يعاملون بالجوهر لا بالركوع والسجود، ويعطون بالنية لا بالخدمة، ويغفرون بالفضل لا بالفعل.

سمعت سيدي أبا محمد رحمه الله يقول وقع قحط بإفريقية، واحتاج الناس إلى الاستسقاء فأرسل بعض الأكابر إلى أخ له في الله يسأله أن يخرج مع الناس إلى الاستسقاء فجاء الرسول إلى الشيخ فلم يجده في بيته فسأل عنه فقيل هو في أرضه يعمل فقعد ينتظره إلى أن جاء عشية ومعه البقر وآلة الحرث؛ فسلم عليه الرسول، وبلغ إليه ما جاء بسببه فسكت عنه ولم يعطه جواباً. فبقي عنده ثلاثة أيام منتظراً رد الجواب فلم يجبه؛ فأراد أن يرجع إلى الذي أرسله، فخرج ومر على الشيخ وهو يعمل في أرضه فقال له: يا سيدي ما أرد لسيدي فلان في الجواب؟ فقال له: لو علمت أنه يخرج مني نفس لغير الله لقتلت نفسي.

فمن يراه يتسبب ويعمل في الأرض يظن أنه طالب دنيا أو مبتغ لها وهو على هذا الحال ولا شك أنه في هذا مع غيره في الصورة واحد وهو لا يخرج منه نفس على ما ذكر إلا لله تعالى فافترق العمال بما احتوى عليه القلب وهي النية وكيفيةها.

حكى صاحب القوت عن بعضهم أنه كان مع شيخه عشية عرفة بالعراق في أرض له يزرع وإذا برجل يمر كالسحاب فوقف مع الشيخ يتحدث معه ساعة والشيخ يقول: لا أقدر. ثم مضى فسألته من هذا الرجل؟ فقا هذا بدل الإقليم الفلاني فقلت له: وما طلب منك حتى امتنعت من فعله؟

فقال: طلب مني أن أقف معه الليلة بعرفة. فقلت له: يا سيدي وما منعك من ذلك؟ فقال لي: كنت نويت زراعة تلك البقعة الليلة. فانظر كيف ترك الوقوف بعرفة لأجل زرع تلك البقعة فلو كانت زراعتها عنده لأمر مباح لتركها ولكن لما كانت النية فيها صالحة بحسب ما نوى لم يقدر أن يتركه لثلا يدخل في قوله تعالى:

(يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون) وفي قوله تعالى (ولا تبطلوا أعمالكم).

وقد روى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: حاسبو أنفسكم قبل أن تحاسبوا، وزنوها قبل أن توزنوا، وتزينوا للعرض الأكبر على الله تعالى.

(يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَى مِنْكُمْ خَافِيَةٌ) [١] اهـ.

ومن محاسبة النفس تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم بأن يجعله أصلاً ومتبوعاً لا فرعاً تابِعاً.

وقد قال الشيخ الإمام أبو حامد الغزالي رحمه الله تعالى في كتاب «الأربعين» في أصول الدين: والنية والعمل بهما تمام العبادة فالنية أحد جزئي العبادة لكنها خير الجزئين لأن الأعمال بالجوارح ليست مرادة إلا لتأثيرها في القلب ليميل إلى الخير وينفر عن الشر فليس المقصود من وضع الجبهة على الأرض وضع الجبهة بل خضوع القلب لأن القلب يتأثر بأعمال الجوارح، وليس المقصود من الزكاة إزالة الملك بل إزالة رذيلة البخل؛ وهو قطع علاقة القلب من المال ثم قال: فاجتهد أن تكثر من النية في جميع أعمالك حتى تنوي لعمل واحد نيات كثيرة ولو صدقت رغبتك لهديت لطريقه ويكفيك مثال واحد وهو أن الدخول إلى المسجد والقعود فيه عبادة ويمكن أن يكون فيه سبعة أمور:

أولها: أن يعتقد أنه بيت الله عز وجل وأن داخله زائر الله تعالى فينوي ذلك. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قعد في المسجد فقد زار الله تعالى وحق على المزار إكرام زائره».

وثانيها: المرابطة لقوله تعالى:

(اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا) [١].

قيل معناها انتظروا الصلاة بعد الصلاة.

وثالثها: الاعتكاف ومعناه كف السمع والبصر والأعضاء عن الحركات المعتادة؛ فإنه نوع صوم قال صلى الله عليه وسلم: «رهبانية أمتي القعود في المساجد».

ورابعها: الخلوة ودفع الشواغل للزوم السر والفكر في الآخرة وكيفية الاستعداد لها.

وخامسها: التجرد للذكر وإسماعه واستماعه لقوله صلى الله عليه وسلم: «من غدا إلى المسجد يذكر الله تعالى ويذكر به كان كالمجاهد في سبيل الله تعالى».

وسادسها: أن يقصد إفادة علم وتنبيه من يسيء الصلاة ونهياً عن منكر وأمر بمعروف حتى ينتشر بسببه خيرات كثيرة ويكون شريكاً فيها. وسابعها: أن يترك الذنوب حياءً من الله عز وجل بأن يحسن نيته في نفسه في قوله وعمله حتى يستحي منه من رآه أن يقارف ذنباً.

وقس على هذا سائر الأعمال فباجتماع هذه النيات تزكوا الأعمال وتلتحق بأعمال المقربين كما أنه بنقصها تلتحق بأعمال الشياطين كمن يقصد من القعود في المسجد التحدث بالباطل والتفكك بأعراض الناس ومجالسة إخوان اللهو، واللعب وملاحظة من يجتاز به من النسوان والصبيان، ومناظرة من ينازعه من الأقران على سبيل المباهات والمرءات باقتناص قلوب المستمعين لكلامه وما يجري مجراه وكذلك لا ينبغي أن يغفل في المباحات عن حسن النية.

ففي الخبر أن العبد يسأل يوم القيامة عن كل شيء حتى عن كحل عينه وعن فتات الطيب بإصبعيه، وعن لمس ثوب أخيه؛ فمثال النية في المباحات أن من يتطيب يوم الجمعة يمكنه أن يقصد التنعيم بلذته، والتفاخر بإظهار ثروته، والتزويق للنساء وأخذان الفساد، ويتصور أن ينوي اتباع السنة وتعظيم بيت الله تعالى، واحترام يوم الجمعة ودفع الأذى عن غيره بدفع الرائحة الكريهة وإيصال الراحة إليهم بالرائحة الطيبة وحسم باب

الغيبية إذا شموا منه رائحة كريهة.

والى الفريقين الإشارة بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم:

«من تطيب في الله عز وجل جاء يوم القيامة وريحه أطيب من المسك، ومن

تطيب لغير الله جاء يوم القيامة وريحه أنتن من الجيفة». انتهى

وقد نقل الشيخ ابن عبد السلام رحمه الله تعالى إجماع العلماء على محاسبة النفس فالمحاسبة حبس الأنفاس، وضبط الحواس، ورعاية الأوقات، وإيثار المهمات. يبين هذا ويوضحه قول عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه لما قيل له ولو قيل لك إنك تموت الآن بماذا كنت تحترف؟ احترف لأهلي بالسوق. ومعلوم بالضرورة القطيعة أنه لا يريد أن يموت إلا على أكمل الحالات فلما أن اختار الموت في هذه الساعة التي يكون فيها في السوق علم عند ذلك مقاصدهم بالسوق ما كانت ولأني شيء كانوا يخرجون إليها وهل هم معرضون في تلك الحال أو حاضرون في العبادة والخير وقد قال رضي الله عنه: إنني لأنكح النساء وما لي إليهن حاجة، واطأهن وما لي إليهن شهوة. قيل: ولم ذلك يا أمير المؤمنين؟ قال: رجاء أن يخرج الله من ظهري من يكائر به محمد صلى الله عليه وسلم الأمم يوم القيامة.

فهذا أعظم ملذذات الدنيا رجع مجرداً للآخرة يتقربون به إلى ربهم فما بالك بما هو أقل منه لذة وشهوة. فسبحان من من عليهم وسقاهم بكأس نبيهم صلى الله عليه وسلم.

ونحن اليوم قد أخذنا في الضد من أحوالهم هذه أحوال دنياهم يتقربون بها إلى ربهم ونحن اليوم قد أخذنا أعظم ما يعمل للآخرة ورددناه إلى الدنيا ولأسبابها. بيان ذلك ما ورد في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام حيث قال: «ما أعمال البر في الجهاد إلا كبصقة في بحر، وما أعمال البر والجهاد في طلب العلم إلا كبصقة في بحر»

فتبين من هذا الحديث أن أعظم أعمال الآخرة إنما هو طلب العلم ولا يخفى على ذي بصيرة أن الغالب من ذلك راجع إلى الدنيا صرفاً. يقعد أحدنا يتعلم العلم ويبحث فيه ثم يطلب ما هو معلوم في الوقت من طلب المناصب به والرياسات ومحبة الظهور والرفعة به على أبناء جنسه،

ومحبة الخطوة وعند الأمراء والسلاطين والعلماء والعوام؛ إن سلم عن أداء العضال وهو التردد إلى أبوابهم؛ وإهانة هذا المنصب الشرعي العظيم بالوقوف به على أبواب الظلمة ومعاينة ما العلم الذي عنده يحرمه ويأمر بتغييره.

قال الله تعالى: (شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلَكُوتُ وَآوَلُوا الْعِلْمَ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) [١].

فجعل العلماء في ثاني درجة من ملائكته وفي ثالث مرتبة منه سبحانه وتعالى أعني في الشهادة. فانظر إلى هذا المنصب العظيم والسعادة العظيمة كيف وقع ونزل به هذا الناقد المسكين المتشبه بالعلماء الدخيل فيهم. تسمى باسم لم يستحقه؛ فنزل به إلى أسفل سافلين. لكن العلم والحمد لله لم ينزل وإنما نزل نفسه وبخسها حظها لكونه لم يتصف بالعلم الذي من عليه به. ترك علمه على رأس حجة عليه يويخه بين يدي ربه ويكون سبباً لإهلاكه.

يبين ذلك ويوضحه الأحاديث الواردة عنه صلوات الله عليه وسلامه فمنها ما ذكره الشيخ أبو عبد الله القرطبي رحمه الله في كتاب التفسير له قال:

روي مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

«إن أول الناس يقضى عليه يوم القيامة رجل استشهد فأتى به فعرفه نعمه فعرفها قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت قال: كذبت. ولكنك قاتلت ليقال فلان جريء فقد قيل. ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار، ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن فأتى به فعرفه نعمه فعرفها قال: فما عملت فيها؟ قال: تعلمت العلم وعلمته، وقرأت فيك القرآن قال: كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم وقرأت القرآن ليقال هو قارئ فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار، ورجل وسع الله عليه وأعطاه الله من أصناف المال كله فأتى به فعرفه نعمته فعرفها قال: فما عملت فيها؟ قال: ما تركت من سبيل

تحب أن ينفق فيها إلا أنفقت فيها لك قال: كذبت ولكنك فعلت ليقال فلان جواد فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقى في النار»

وقال الترمذي: في هذا الحديث ثم ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على ركبتي وقال: «يا أبا هريرة أولئك الثلاثة أول خلق الله تسعر بهم النار يوم القيامة» قال ابن عبد البر وهذا الحديث فيمن لم يرد بعلمه وعمله وجه الله تعالى.

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «من طلب العلم لغير الله أو أراد به غير الله فليتبوأ مقعده من النار» وخرج ابن المبارك في رقايقه عن العباس بن عبد المطلب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «يظهر هذا الدين حتى يجاوز البحار وحتى تخاض البحار بالخيال في سبيل الله تبارك وتعالى ثم يأتي أقوام يقرؤون القرآن فاذا قرعوه قالوا: من أقرأ منا؟ من أعلم منا؟ ثم التفت إلى أصحابه وقال: هل ترون في أولئك من خير قالوا: لا. قال: أولئك منكم وأولئك من هذه الأمة وأولئك هم وقود النار».

وروي أبو داود والترمذي عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من تعلم علماً مما يبتغى به وجه الله تعالى لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة يعني ربحها». قال الترمذي حديث حسن.

وروي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «تعوذوا بالله من جب الحزن. قالوا: يارسول الله، وما جب الحزن؟ قال: واد في جهنم تتعوذ منه جهنم كل يوم مائة مرة. قالوا: يارسول الله، ومن يدخله؟ قال: القراء المرأون بأعمالهم». قال هذا حديث غريب.

وفي كتاب أسد بن موسى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «إن في جهنم لوادياً إن جهنم لتتعوذ من شر ذلك الوادي كل يوم سبع مرات وإن في ذلك الوادي لجباً إن جهنم وذلك الوادي ليتعوذان بالله من شر ذلك الجب. وإن في الجب حية إن جهنم والوادي والجب ليتعوذون بالله من شر تلك الحية سبع مرات أعدها الله تعالى للأشقياء من حملة القرآن الذين يعصون الله تعالى» أه نقله القرطبي رحمه الله.

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة فانظر إلى ذلك المنصب العظيم والرتبة العليا كيف رجعت في حق هذا القارئ المسكين بهذا الوعيد العظيم والمسكنة العظمى بسبب ما ذكر من حب الرياسات والمناصب والمفاخرة. اسأل

اللَّهُ تعالى السلامة بعد أن كان في أعلى عليين رجع إلى أسفل سافلين. ولهذا المعنى كان سيدي أبو محمد رحمه الله تعالى إذا ذكر له واحد من علماء وقته ممن ينسب إلى طرف مما ذكر ويشني عليه إذ ذاك بفضيلة العلم يقول: ناقل ناقل خرفاً منه رحمه الله علي منصب العلم أن ينسب إلى غير أهله، وخوفاً من أن يكون ذلك كذباً أيضاً لأن الناقل ليس بعالم في الحقيقة، وإنما هو صانع من الصناعات كالحياطة والحديد والقصار؛ هذا إذا كان نقله على وجهه في الصحة والأمانة وإلا كان دجالاً فيستعاذ بالله منه؛ لأن العلم ليس هو النقل ليس إلا وإنما العلم ما قاله مالك رحمه الله: ليس العلم بكثرة الرواية وإنما العلم نور يقذفه الله تعالى في القلوب.

ومن كتاب سير السلف للحافظ إسماعيل بن محمد بن الفضل الأصبهاني رحمه الله قال إبراهيم الخواص رحمه الله: ليس العلم بكثرة الرواية إنما العلم لمن اتبع العلم واستعمله واقتدى بالسنن وإن كان قليل العلم. أهـ.

يبين هذا ويوضحه ما ذكره الشيخ أبو عبد الله القرطبي رحمه الله تعالى في تفسيره عن أبي بكر الأنباري بإسناده عن خلف بن هشام البزار يقول: ما أظن القرآن إلا عارية في أيدينا وذلك أنا رويناه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حفظ سورة البقرة في بضع عشرة سنة فلما حفظها نحر جزواً شكراً لله تعالى وإن الغلام في دهرنا هذا يجلس بين يدي المعلم فيقرأ ثلث القرآن لا يسقط منه حرفاً فما أحسب القرآن إلا عارية في أيدينا.

وقال أهل العلم بالحديث: لا ينبغي لطالب الحديث أن يقتصر على سماع الحديث وكتبه دون معرفته وفهمه فيكون قد أتعب نفسه من غير أن يظفر بطائل.

وقال معاذ بن جبل: اعلموا ما شئتم أن تعلموا فلن يأجركم الله تعالى بعلمه حتى تعملوا.

قال ابن عبد البر: وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل قول معاذ وفيه زيادة أن العلماء مهمتهم الرعاية وأن السفهاء همتهم الرواية. أهـ. نقله القرطبي رحمه الله تعالى.

فهذه الآثار والأحاديث كلها تبين وتوضح مراد الإمام مالك رحمه الله لأن من قذف الله في قلبه نوراً كان بعيداً من كل ما ذكر من الأوصاف المذمومة قد حصلت له الرتبة العليا المذكورة هنيئاً له فمن لم يحصل له طرف من ذلك النور بقي إما دجالاً أو لصاً يكيد الدين وأهله نعوذ بالله من شره قال الله سبحانه وتعالى:

(وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ) [١].

وهذا البحث كله إنما هو إذا سلم طالب العلم من عوض يأخذه عليه مما هو معلوم في الوقت فإن كان ثم معلوم يطلبه على علمه فقد زاد ذمّاً على مذمومات تقدم ذكرها. ولو وقف أمرنا على هذا لكان ذلك رحمة بنا لأنه إذا علم المرء بهذه القاعدة الفاسدة التي احتوى عليها علمه يرجى له أنه مهما قدر على الترك بادر إليه وتاب وأقنع ورجع إلى الأعلى والأكمل لكننا لم نقف عند هذا الحد بل زدنا عليه الداء المضر الذي لا يمكن معه توبة ولا استغفار وهو أننا نرى أنفسنا في طاعة وخير وأن وقوفنا على أبواب من تقدم ذكرهم من باب ما يجب أو يستحب بحسب ما سولت لنا أنفسنا وزين لنا الشيطان. فأي توبة تحدث مع هذا الحال وأي إقالة تقع لأن التوبة إنما ترجى لمن يرى نفسه أنه في غير طاعة وأما الطاعة فلا يتوب أحد منها.

وقد قال صاحب الأنوار رحمه الله تعالى لما تكلم في وقته على شيء ظهر له أقل من هذا: إنا لله وإنا إليه راجعون على موت الأخيار والبقاء مع قوم لا يستحيون من فضيحة ولا عار. أهـ.

وكذلك أيضاً ما نأخذه على العلم من المعلوم نقول فيه إنه إعانة على طلب العلم والعلم في نفس طلبه إنما هو لله وهذا كله خطر عظيم أسأل الله السلامة بمنه ولو قطع عنا ما نأخذه من المعلوم وبقينا على طلب العلم لا نبرح ولا نفتر عما كنا بصدده لكانت دعوانا صحيحة.

ولكن ننظر إلى أنفسنا فنجد الواحد منا إذا قطع عنه المعلوم سخط إذ ذاك ويقول: إذا كان مبتدياً: كيف يقطع عني وأنا قد قرأت الكتاب الفلاني، وحفظت كذا بل لا نحتاج في هذا إلى قطع المعلوم. بل هو

موجود فينا مع وجود المعلم. تجد الطالب منا يقول: كيف يأخذ فلان كذا وأنا أكثر بحثاً منه، وأكثر فهماً، وأكثر حفظاً للكتب، وأكثر نقلاً إلى غير ذلك من الأمور العارضة لنا الظاهرة للصغير والكبير منا.

بل إذا أراد الطالب في أول أمره أن يبتدئ القراءة يبتدئها بهذا السم إن كان هو الطالب بنفسه وإن كان وليه فكذلك فيدخل أولاً بنية أن ينشط في العلم ويظهر حتى يحصل له من العلوم كفايته، وحتى يحصل عدالته أو غير ذلك من المناصب التي نحن عاملون عليها فكيف يكون هذا العلم لله مع هذا الحال.

وإن كان منتهياً تجد بينه وبين نظائره التنافس على مناصب التدريس، والسعي فيه إلى أبواب من تقدم ذكرهم والتدريس بالمعلوم في الغالب لا يحصل إلا بالوقوف على أبواب هؤلاء ومباشرتهم فكيف يكون معه طرف من النور وذلك بعيد جداً ثم إذا قطع المعلم تسخط إذ ذاك ويقول أي فائدة لعودي.

ويبطلون المواضيع من الدروس حتى يأتي المعلم فإذا أتى المعلم وجدتنا نتسابق إلى تلك المواضيع ونهرع إليها فصار حالنا كما قال يمين بن رزق رحمه الله تعالى: فأصبحنا نذم الدنيا بالألسن ونجربها إلينا بالأبادي والأرجل. أسأل الله السلامة من هذا الأمر العظيم.

هذا هو حال السالم من النية السوء اليوم في هذا الأصل وهذا إنما هو تمثيل في المعنى وإلا فأفعالنا الغالب عليها هذا المعنى.

ألا ترى إلى ما جاء في فضل الأذان وما فيه وفي فضل الإمامة وما فيها. والغالب على أحوالنا اليوم إن كان المسجد له معلوم حينئذ يعمر بالأذان والإقامة في بعض الأوقات دون بعض وإن لم يكن له معلوم ترك مغلقاً حتى يخرب فيتسلط عليه من لا خير فيه بالهدم والبيع.

فانظر بعين البصيرة وميز بين هذين الحالين حال سلفنا في أمور دنياهم وحالنا في الأمور المذكورة التي هي للأخرة تجد إذ ذاك الفرق الذي لا يخفى على من يعرف أن الاثنين أكثر من الواحد وقس على هذا، وانظر بنظرك أي شبه بيننا وبين سلفنا رضي الله عنهم. أخذنا والله في الضد عما كانوا عليه في أكثر الأحوال فإننا لله وإننا إليه راجعون.

فإذا تقرر هذا وعلم من أحوالنا وأحوال من تقدمنا فلا شك أن البقاء في هذا سخف في العقل وحرمان بين فيحتاج من له لب أن يرجع إلى الله تعالى ويتوب من هذه الأحوال الرديئة وينظر بعين العلم فيها ويصلحها قبل أن يدركه الموت ولا يظن ظان أن صلاحها لا يكون إلا بتركها بل يكون بتركها أو بالإقامة فيها.

هذا راجع إلى أحوال الناس فرب شخص لا ينظفه إلا الترك وآخر لا يحتاج إلى الترك بل يبدل النية ويحسنها ويستقيم حاله على ما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى عند أخذ الدرس في المدارس فيلتبس هناك إن شاء الله تعالى ولا يقع الفرق بينهما أعني من هو الأصلح له الترك أو غيره إلا لصاحب الواقعة أو من يباشره بعين البصيرة والتمييز.

فالحاصل من هذا كله أن الفرق الذي وقع بيننا وبين سلفنا في غالب أحوالنا إنما هو من أجل هذه النية التي احتوت عليها سويداء القلوب إذ أنا نصلي كما كانوا يصلون، ونصوم كما كانوا يصومون، ونحج كما كانوا يحجون، وافترقتنا لأجل افتراق النيات فبعضنا يكون افتراقه كثيراً، وبعضنا يكون افتراقه قليلاً بحسب الأحوال. فمن له عقل ينبغي له أو يجب عليه بحسب حاله إن أصلح ما وقع من الخلل في نفسه بنفسه فيحسن نيته ويزيل عنها الشوائب ثم ينميها ما استطاع جهده ويلجأ في ذلك كله إلى مولاه ويستغيث به لعله يمن عليه ويلحقه بسلفه وكيفية المأخذ في ذلك قريب إن شاء الله تعالى.

فصل

في كيفية محاولة الأعمال كلها أن ترجع إلى
الوجوب أو إلى الندب

قد تقرر في الشرع عنه صلى الله عليه وسلم إخباراً عن ربه عز وجل يقول «لن يتقرب إلي المتقربون بأحب من أداء ما افترضته عليهم ثم لا يزال العبد يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها».

قال علماؤنا رحمة الله عليهم معناه أنه يبقى تصرفه كله لله تعالى لا لغيره فإن تكلم تكلم لله، وإن سكت سكت لله، وإن نظر نظر لله، وإن غض طرفه غضه لله، وإن بطش بطش لله إلى غير ذلك من حركاته وسكناته.

وقد كان سيدي محمد المرجاني رحمه الله تعالى يقول: إن الفقير حاله بين الياء والألف يعني أن حركاته وسكناته خالصة لربه قائماً فيها إذ أنه لا يدعي لنفسه شيئاً فهو به وإليه. وعلى هذا المعنى حمل المحققون منهم قول الحلاج رحمه الله ونفع به لما قيل له أين الله؟ قال: في الجبة يعني أنه لم يبق في الجبة التي عليه لنفسه تصرف وإنما التصرف كله لله وبالله على مقتضى ما في هذا الحديث الذي نحن بسبيله فأفتى من يشار إليه في وقته من العلماء والصالحين بقتله تحفظاً منهم على منصب الشريعة أن يتعرض له غير محقق فيدعي شيئاً من تلك الأمور ويجعل قدوته في ذلك الحلاج رضي الله عنه أعاد الله علينا من بركاتهم بمحمد وآله.

وهذا الذي ذكره هو حقيقة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تخلقوا بأخلاق الله» قال الشيخ أبو محمد سهل رحمه الله تعالى: من انتقل من نفس إلى نفس من غير ذكر فقد ضيع حاله وأدنى ما يدخل على من ضيع حاله دخوله فيما لا يعنيه، وتركه ما يعنيه.

وقد قالوا: إن الذكر على قسمين: ذكر باللسان، وذكر بالقلب؛ وهو ما يحتوي عليه من النيات ومن الوقوف مع الأمر والنهي. ونقل عن حسان ابن أبي سنان أنه قال ذات يوم: لمن هذه الدار؟ ثم رجع إلى نفسه فقال:

ما لي ولهذا السؤال وهل هذه إلا كلمة لا تعنيني. فألى على نفسه أن يصوم سنة كاملة كفارة لهذه الكلمة. وسبب هذا الواقع منه وقوفه مع نيته والنظر فيها وتحريرها والاهتمام بها.

فإذا تقرر أنه لن يتقرب المتقربون بأعظم من أداء الفرائض فينبغي لمن له لب إن قدر أن يعمل الشيء على جهة الفرض كان أولى به إذ أن ذلك أقرب إلى ربه من غيره فيتنظر أولاً في الفعل الذي يريد أن يفعله.

والأفعال بالنسبة إلى أحكام الشرع خمسة: واجب، ومندوب، ومباح، ومكروه، ومحرم. فالحرام قد ترك والحمد لله فلا سبيل إلى فعله لأنه قد حرم. والمكروه ما كان في تركه أجر لا ينبغي فعله لأن في فعله ترك الأجر وذلك لا يمكن لأن المؤمن ينبغي أن يكون في دينه نهياً كما قال بعضهم الليل والنهار ينهان فيك فانهب فيهما فهو ينهب في الأعمال يفترسها كالأسد على فريسته يفتنهما ويحصلها لأن اليوم الذي مضى عنه لا يرجع إليه أبداً وهو شاهد عليه يوم الحشر والنشر وإذا كان كذلك فلا يمكنه فعله لأجل ترك الأجر فيه. ولما جاء في الحديث عنه صلوات الله عليه وسلامه قال:

«إن الحلال بين وإن الحرام بين وبينهما متشابهاً لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الحرام كالراتع حول الحمى يوشك أن يقع فيه ألا وإن لكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله محارمه ألا وإن في الجسد مضغةً إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب»

وأما على مذهب أهل الطريق فالمكروه عندهم كالمحرم لا سبيل إلى ذكره فضلاً عن فعله ومن العتبية قال: وسمعتَه يذكر أن رجلاً من الحكماء قال: ما كنت لابعاً لا بد أن تلعب به فلا تلعب بدينك. قال ابن رشد رحمه الله: المعنى في هذا أنه لا ينبغي لأحد أن يسامح أحداً في شيء من دينه وإن لم يكن في مسامحته فيه إثم وإن سامحه في ماله أو في عرضه.

وذلك مثل أن يصبح الرجل صائماً متطوعاً فيدعوه إلى الفطر من صنيع يصنعه. فقد قال مطرف: إنه إن حلف عليه بالطلاق أو بالعتق

ليفطرن فليحنثه ولا يفطر، وإن حلف هو فليكفر ولا يفطر، وإن عزم عليه والداه أو أحدهما في الفطر فليطعهما ولم يحلفا عليه إذا كان ذلك رقة منهما عليه لاستدامة صومه انتهى.

فبقيت الأفعال ثلاثة: واجب، ومندوب، فإذا تقرر ذلك نظرنا إلى المباح فوجدناه والحمد لله ينتقل إلى الندب على ما سيأتي بيانه في أثناء الكلام إن شاء الله تعالى. فبقيت الأفعال فعلين: واجب، ومندوب ليس إلا وقد تقرر أن الواجب أعظم أجراً؛ فإذا تقرر ذلك نظرنا إلى المندوب هل يمكن نقله إلى الواجب أم لا فوجدناه ينتقل إلى أكثر الأعمال والحمد لله على ما سيأتي إن شاء الله تعالى؛ فبقي التصرف في فعل واحد وهو الواجب أعني في غالب الحال والمندوب في وقت دون وقت.

فصل

وقد روي كما في مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية قدس
الله روحه (ج ٢٨ ص ٢٣-٢٥) أنه قال:
وجماع الدين شيان:

أحدهما: أن لا نعبد إلا الله تعالى.

والثاني: أن نعبد بما شرع، لا نعبد بالبدع، كما قال تعالى:

(لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا) [١].

قال الفضيل بن عياض: أخلصه وأصوبه. قيل له: ما أخلصه وأصوبه؟
قال: إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل، وإذا كان صواباً
ولم يكن خالصاً لم يقبل حتى يكون خالصاً صواباً، والخالص: أن يكون
لله. والصواب: أن يكون على السنة.

وكان عمر بن الخطاب يقول في دعائه: اللهم اجعل عملي كله صالحاً،
واجعله لوجهك خالصاً، ولا تجعل لأحد فيه شيئاً.

وهذا هو دين الإسلام الذي أرسل الله به رسله وأنزل به كتبه، وهو
الاستسلام لله وحده. فمن لم يستسلم له كان مستكبراً عن عبادته، وقد
قال تعالى:

(إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ) [٢]، ومن

استسلم لله ولغيره كان مشركاً" فقد قال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ

يُشْرَكَ بِهِ) [٣]، ولهذا كان لله حق لا يشركه فيه أحد من المخلوقين، فلا

يعبد إلا الله ولا يخاف إلا الله، ولا يتقي إلا الله، ولا يتوكل إلا

على الله، ولا يدعى إلا الله، كما قال تعالى: (فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ*

وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ) [٤]، وقال تعالى: (وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا

إِيَّاهُ) [٥]، وقال تعالى: (وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ الَّذِي وَتَقَّهَ فَاُولَٰئِكَ

[١] الشرح: ٨.٧.

[٥] الإسراء: ٢٣.

[١] الملك: ٢.

[٢] غافر: ٦٠.

[٣] النساء: ٤٨ و١١٦.

هُمْ الْفَائِزُونَ» [١]. فالطاعة لله ورسوله، والخشية والتقوى لله وحده. وقال تعالى: (وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا: حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ - إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ) [٢]، فالرغبة إلى الله وحده والتحسب بالله وحده. وأما الإيتاء فله والرسول كما قال تعالى: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا) [٣].

فالحلال ما حلله والحرام ما حرمه والدين ما شرعه، فليس لأحد من المشايخ والملوك والعلماء والأمراء والمعلمين وسائر الخلق خروج عن ذلك، بل على جميع الخلق أن يدينوا بدين الإسلام الذي بعث الله به رسوله، ويدخلوا به كلهم في دين خاتم الرسل وسيد ولد آدم وإمام المتقين خير الخلق وأكرمهم على الله محمد عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم تسليماً.

وكل من أمر بأمرٍ كائناً من كان عرض على الكتاب والسنة، فإن وافق ذلك قبل والإا رد، كما جاء في الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» أي: فهو مردود.

فإذا كان المشايخ والعلماء في أحوالهم وأقوالهم: المعروف والمنكر، والهدى والضلال، والرشاد والغنى، وعليهم أن يردوا ذلك إلى الله والرسول، فيقبلوا ما قبله الله ورسوله، ويردوا ما رده الله ورسوله: فكيف بالمعلمين وأمثالهم؟ وقد قال الله تعالى:

وقال: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا) [٤]، وقد قال تعالى: (كَانَ

[٣] الحشر: ٧.

[٤] النساء: ٥٩.

[١] النور: ٥٢.

[٢] التوبة: ٥٩.

النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ، وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ، وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ، فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ، وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ [١].

فنسأل الله تعالى أن يهدينا وسائر إخواننا إلى صراطه المستقيم، صراط الذين أنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا. والله سبحانه أعلم.

فصل

قال العلامة ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى في مدارج السالكين ج ٢
ص ٩٣-١٠١:
(منزلة الإخلاص):

ومن منازل (إياك نعبد وإياك نستعين) منزلة (الإخلاص).
قال الله تعالى: (وَمَا أُمُورٌ إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ
الدِّينَ) [١] وقال: (إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصاً لَهُ
الدِّينَ. أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ) [٢] وقال لنبيه صلى الله عليه وسلم: (قُلِ
اللَّهُ أَعْبُدْ مُخْلِصاً لَهُ دِينِي، فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ مِنْ دُونِهِ) [٣] وقال له: (قُلِ
إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. لَا شَرِيكَ لَهُ. وَبِذَلِكَ
أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ) [٤] وقال: (الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ
أَحْسَنُ عَمَلًا) [٥].

قال الفضيل ابن عياض: هو أخلصه وأصوبه. قالوا: يا أبا علي، ما
أخلصه وأصوبه؟ فقال: إن العمل إذا كان خالصاً، ولم يكن صواباً، لم
يقبل. وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً: لم يقبل، حتى يكون خالصاً
صواباً، والخالص: أن يكون لله، والصواب أن يكون على السنة. ثم قرأ
قوله تعالى:

(فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا. وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ
أَحَدًا) [٦] وقال تعالى: (وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ
مُحْسِنٌ؟) [٧].

فإسلام الوجه: إخلاص القصد والعمل لله. والإحسان فيه: متابعة رسوله
صلى الله عليه وسلم وسنته. وقال تعالى:
(وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا) [٨].

- [١] سورة البينة الآية: ٥.
[٢] سورة الزمر الآية: ٢-٣.
[٣] سورة الزمر الآية: ١٤-١٥.
[٤] سورة الأنعام الآية: ١٦٢، ١٦٣.
[٥] سورة الملك الآية: ٢.
[٦] سورة الكهف الآية: ١١.
[٧] سورة النساء الآية: ١٢٥.
[٨] سورة الفرقان الآية: ٢٣.

وهي الأعمال التي كانت على غير السنة. أو أريد بها غير وجه الله. قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: «إنك لن تخلف، فتعمل عملاً تبتغي به وجه الله تعالى: إلا ازددت به خيراً، ودرجة ورفعة» وفي الصحيح من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثلاث لا يغفل عليهن قلب مسلم: إخلاص العمل لله، ومناصحة ولاة الأمر، ولزوم جماعة المسلمين. فإن دعوتهم تحيط من ورائهم» أي لا يبقى فيه غل، ولا يحمل الغل مع هذه الثلاثة، بل تنفي عنه غله. وتنقيه منه. وتخرجه عنه، فإن القلب يغفل على الشرك أعظم غل. وكذلك يغفل على الغش. وعلي خروج عن جماعة المسلمين بالبدعة والضلالة. فهذه الثلاثة قملوه غلاً ودغلاً. ودواء هذا الغل، واستخراج أخلاطه: بتجريد الإخلاص والنصح، ومتابعة السنة.

«سئل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الرجل: يقاتل رياءً، ويقاتل شجاعةً، ويقاتل حمية: أي ذلك في سبيل الله؟ فقال: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله».

وأخبر عن أول ثلاثة تسعر بهم النار: قارئ القرآن، والمجاهد والمتصدق بماله، الذين فعلوا ذلك ليقال: فلان قارئ، فلان شجاع، فلان متصدق، ولم تكن أعمالهم خالصة لله.

وفي الحديث الصحيح الإلهي يقول الله تعالى: «أنا أغنى الشركاء عن الشرك. من عمل عملاً أشرك فيه غيري فهو للذي أشرك به. وأنا منه بريء».

وفي أثر آخر: يقول له يوم القيامة: «أذهب فخذ أجرك ممن عملت له. لا أجر لك عندنا».

وفي الصحيح عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن الله لا ينظر إلى أجسامكم، ولا إلى صوركم. ولكن ينظر إلى قلوبكم».

وقال تعالى: (لن ينال الله لحومها ولا دماؤها، ولكن يناله التقوى منكم) [١].

وفي أثر مروى إلهي «الإخلاص: سر من سري، استودعته قلب من أحببته من عبادي».

وقد تنوعت عباراتهم في «الإخلاص» و«الصدق» والقصد واحد. وقيل: هو أفراد الحق سبحانه بالقصد في الطاعة. وقيل: تصفية الفعل عن ملاحظة المخلوقين.

وقيل: التوقي من ملاحظة الخلق حتى عن نفسك. و«الصدق» التنقي من مطالعة النفس. فالمخلص لا رياء له، والصادق لا إعجاب له. ولا يتم الإخلاص إلا بالصدق ولا الصدق إلا بالإخلاص. ولا يتمان إلا بالصبر. وقيل: من شهد في إخلاصه الإخلاص، احتاج إخلاصه إلى إخلاص. فنقصان كل مخلص في إخلاصه: يقدر رؤية إخلاصه. فإذا سقط عن نفسه رؤية الإخلاص، صار مخلصاً مخلصاً.

وقيل: الإخلاص استواء أعمال العبد في الظاهر والباطن، والرياء: أن يكون ظاهره خيراً من باطنه. والصدق في الإخلاص: أن يكون باطنه أعمر من ظاهره.

وقيل: الإخلاص نسيان رؤية الخلق بدوام النظر إلى الخالق. ومن تزين للناس بما ليس فيه سقط من عين الله. ومن كلام الفضيل: ترك العمل من أجل الناس: رياء والعمل من أجل الناس: شرك. والإخلاص: أن يعافيك الله منهما.

قال الجنيد: الإخلاص سر بين الله وبين العبد. لا يعلمه ملك فيكتبه، ولا شيطان فيفسده. ولا هوى فيميله.

وقيل لسهل: أي شيء أسد على النفس؟ فقال: الإخلاص. لأنه ليس لها فيه نصيب.

وقال بعضهم: الإخلاص أن لا تطلب على عملك شاهداً غير الله، ولا مجازياً سواه.

وقال مكحول: ما أخلص عبد قط أربعين يوماً إلا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه.

وقال يوسف بن الحسين: أعز شيء في الدنيا: الإخلاص. وكم أجتهد في إسقاط الرياء عن قلبي. فكأنه ينبت على لون آخر.

وقال أبو سليمان الداراني. إذا أخلص العبد انقطعت عنه كثرة الوسوس والرياء.

(تعريف الإخلاص):

قال صاحب المنازل:

«الإخلاص: تصفية العمل من كل شوب».

أي لا يمازج عمله ما يشوبه من شوائب إرادات النفس: إما طلب التزين في قلوب الخلق، وإما طلب مدحهم، والهرب من ذمهم، أو طلب تعظيمهم، أو طلب أموالهم، أو خدمتهم ومحبتهم، وقضائهم حوائجهم، أو غير ذلك من العلل والشوائب، التي عقد متفرقاتها: هو إرادة ما سوى الله بعمله، كائناً ما كان.

(درجات الإخلاص):

قال: «وهو على ثلاث درجات:

الدرجة الأولى: إخراج رؤية العمل عن العمل. والإخلاص من طلب بالعمل».

يعرض للعامل في عمله ثلاث آفات: رؤيته، وملاحظته، وطلب العوض عليه، ورضاه به، وسكونه إليه.

ففي هذه الدرجة يتخلص من هذه البلية. فالذي يخلصه من رؤية عمله: مشاهدته لمنه الله عليه، وفضله وتوفيقه له. وأنه بالله لا بنفسه، وأنه إنما أوجب عمله مشيئة الله لا مشيئته هو، كما قال تعالى: (وَمَا تَشَاؤُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ) [١].

فهنا يتفعله شهود الجبر، وأنه آلة محضة، وأن فعله كحركات الأشجار، وهبوب الرياح، وأن المحرك له غيره، والفاعل فيه سواه، وأنه ميت - والميت لا يفعل شيئاً - وأنه لو خلي ونفسه لم يكن من فعله اصلاح شيء ألبتة. فإن النفس جاهلة ظالمة، طبعها الكسل، وإيثار الشهوات، والبطالة. وهي منبع كل شر، ومأوى كل سوء. وما كان هكذا لم يصدر منه خير، ولا هو من شأنه.

فالخير الذي يصدر منها: إنما هو من الله، وبه. لا من العبد، ولا به كما قال تعالى:

[١] سورة التكويد الآية: ٢٩.

(وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ) [١]. وقال أهل الجنة: (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا) [٢]. وقال تبارك وتعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم: (وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا) [٣] وقال تعالى: (وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبِيبٌ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ. وَزَيَّنَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ) الآية [٤].

فكل خير في العبد فهو مجرد فضل الله ومنتته، وإحسانه ونعمته. وهو المحمود عليه. فرؤية العبد لأعماله في الحقيقة، كرويته لصفاته الخلقية: من سمعه وبصره، وإدراكه وقوته. بل من صحته، وسلامة أعضائه، ونحو ذلك. فالكل مجرد عطاء الله ونعمته وفضله.

فالذي يخلص العبد من هذه الآفة: معرفة ربه، ومعرفة نفسه. والذي يخلصه من طلب العوض على العمل: علمه بأنه عبد محض. والعبد لا يستحق على خدمته لسيدته عوضاً ولا أجره. إذ هو يخدمه بمقتضى عبوديته. فما يناله من سيده من الأجر والشواب تفضل منه، وإحسانه إليه، وإنعام عليه، لا معاوضة. إذ الأجرة إنما يستحقها الحر، أو عبد الغير. فأما عبد نفسه فلا.

والذي يخلصه من رضاه بعمله وسكونه إليه أمران:

أحدهما: مطالعة عيوبه وآفاته، وتقصيره فيه، وما فيه من حظ النفس، ونصيب الشيطان. فقل عمل من الأعمال إلا وللشيطان فيه نصيب، وإن قل. وللنفس فيه حظ. سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن التفات الرجل في صلاته؟ فقال: «هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد».

فاذا كان هذا التفات طرفة أو لحظة. فكيف التفات قلبه إلى ما سوى الله؟ هذا أعظم نصيب الشيطان من العبودية.

[١] سورة النور الآية: ٢١.

[٢] سورة الأعراف الآية: ٤٣.

[٣] سورة الإسراء الآية: ٧٤.

[٤] سورة الحجرات الآية: ٧.

وقال ابن مسعود: «لا يجعل أحدكم للشيطان حظاً من صلاته، يرى أن حقاً عليه: أن لا ينصرف إلا عن يمينه» فجعل هذا القدر اليسير التزر حظاً ونصيباً للشيطان من صلاة العبد. فما الظن بما فوقه؟.

وأما حظ النفس من العمل: فلا يعرفه إلا أهل البصائر الصادقون. الثاني: علمه بما يستحقه الرب جل جلاله: من حقوق العبودية، وآدابها الظاهرة والباطنة، وشروطها، وأن العبد أضعف وأعجز وأقل من أن يوفيهها حقاً، وأن يرضى بها لربه. فالعارف لا يرضى بشيء من عمله لربه، ولا يرضى نفسه لله طرفة عين. ويستحيي من مقابلة الله بعمله. فسوء ظنه بنفسه وعمله وبغضه لها، وكراهته لأنفاسه وصعودها إلى الله: يحول بينه وبين الرضى بعمله، والرضى عن نفسه.

وكان بعض السلف يصلي في اليوم والليلة أربعمئة ركعة [١]، ثم يقبض على لحيته وبهزها، ويقول لنفسه: يا مأوى كل سوء؛ وهل رضيتك لله طرفة عين؟

وقال بعضهم: آفة العبد رضاه عن نفسه. ومن نظر إلى نفسه باستحسان شيء منها فقد أهلكها. ومن لم يتهم نفسه على دوام الأوقات فهو مغرور.

قال صاحب المنازل:

«الدرجة الثانية: الخجل من العمل، مع بذل المجهود. وتوفير الجهد بالاحتماء من الشهود، ورؤية العمل في نور التوفيق من عين الجود». وهذه ثلاثة أمور: «خجله» من عمله. وهو شدة حياته من الله. إذ لم ير ذلك العمل صالحاً له، مع بذل مجهوده فيه. قال تعالى:

(وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ إِنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ) [٢].

قال النبي صلى الله عليه وسلم: «هو الرجل يصوم، ويصلي، ويتصدق، ويخاف أن لا يقبل منه».

وقال بعضهم: إني لأصلي ركعتين فأقوم عنهما بمنزلة السارق أو الزاني، الذي يراه الناس، حياء من الله عز وجل.

فالمؤمن: جمع إحساناً في مخافة، وسوء ظن بنفسه. والمغرور: حسن الظن بنفسه مع إساءته.

الثاني: توفير الجهد باحتمائه من الشهود، أي يأتي بجهد الطاقة في تصحيح العمل، محتثياً عن شهوده منك وبك.

الثالث: أن تحتثي بنور التوفيق الذي ينور الله به بصيرة العبد. فترى في ضوء ذلك النور: أن عملك من عين جوده لا بك، ولا منك.

فقد اشتملت هذه الدرجة على خمسة أشياء: عمل، واجتهاد فيه، وخجل، وحياء من الله عز وجل، وصيانة عن شهوده منك، ورؤيته من عين جود الله سبحانه ومنه.

قال: «الدرجة الثالثة: إخلاص العمل بالإخلاص من العمل، تدعه يسير سير العلم. وتسير أنت مشاهداً للحكم، حراً من رق الرسم».

وقد فسر الشيخ مراده بإخلاص العمل من العمل بقوله: «تدعه يسير سير العلم وتسير أنت مشاهداً للحكم».

ومعنى كلامه: أنك تجعل عملك تابعاً للعلم، موافقاً له، مؤتماً به.

تسير بسيره وتقف بوقوفه، وتتحرك بحركته. نازلاً منازلهم، مرتبياً من موارده. ناظراً إلى الحكم الديني الأمري متقيداً به، فعلاً وتركاً وطلباً

وهرباً. ناظراً إلى ترتب الثواب والعقاب عليه سبباً وكسباً. ومع ذلك فتسير أنت بقلبك، مشاهداً للحكم الكوني القضائي، الذي تنطوي فيه

الأسباب والمسببات، والحركات والسكنات. ولا يبقى هناك غير محض المشيئة، وتفرد الرب وحده بالأفعال، ومصدرها عن إرادته ومشيئته. فيكون

قائماً بالأمر والنهي: فعلاً وتركاً، سائراً بسيره، وبالقضاء والقدر: إيمانا وشهوداً وحقيقة. فهو ناظر إلى الحقيقة. قائم بالشرعة.

وهذان الأمران هما عبودية هاتين الآيتين: (لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ.

وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ [١] وقال تعالى: (إِنَّ هَذِهِ تَذْكَرَةٌ. فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا. وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ. إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا) [٢].

فترك العلم يسير سير العلم: مشهد (لَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ) وسير صاحبه مشاهداً للحكم: مشهد (وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ).

وأما قوله: «حرا من رقِّ الرسم» فالحرية التي يشيرون إليها: هي عدم الدخول تحت عبودية الخلق والنفس، والدخول تحت رق عبودية الحق وحده. ومرادهم بالرسم: ما سوى الله. فكله رسوم. فإن الرسوم هي الآثار. ورسوم المنازل والديار: هي الآثار التي تبقى بعد سكانها. والمخلوقات بأسرها في منزل الحقيقة ورسوم وآثار للقدرة. أي فتخلص نفسك من عبودية كل ما سوى الله. وتكون بقلبك مع القادر الحق وحده. لا مع آثار قدرته التي هي رسوم. فلا تشتغل بغيره لتشتغلها بعبوديته. ولا تطلب بعبوديتك له حالا ولا مقاما، ولا مكاشفة، ولا شيئا سواه.

فهذه أربعة أمور: بذل الجهد، وتحكيم العلم، والنظر إلى الحقيقة، والتخلص من الالتفات إلى غيره. والله الموفق والمعين.

«الإخلاص» عدم انقسام المطلوب. و«الصدق» عدم انقسام الطلب.

فحقيقة الإخلاص: توحيد المطلوب. وحقيقة الصدق: توحيد الطلب والإرادة. ولا يشمران إلا بالاستسلام المحض للمتابعة.

فهذه الأركان الثلاثة: هي أركان السير، وأصول الطريق التي من لم يبن عليها سلوكه وسيره فهو مقطوع. وإن ظن أنه سائر، فسيره إما إلى عكس جهة مقصوده، وإما سير المقعد والمقيد، وإما سير صاحب الدابة الجموح. كلما مشت خطوة إلى قدام رجعت عشرة إلى خلف.

فإن عدم الإخلاص والمتابعة: انعكس سيره إلى خلف. وإن لم يبذل جهده ويوحد طلبه: سار سير المقيد.

وإن اجتمعت له الثلاثة: فذلك الذي لا يجارى في مضمار سيره. وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء. والله ذو الفضل العظيم.

[١] سورة التكويد الآية: ٢٨. ٢٩.

[٢] سورة الدهر الآية: ٣. ٢٩.

التصنيف

قال الشيخ العلامة ابن خلدون في كتابه «مقدمة ابن خلدون» ج ١
صفحة ٥٣١-٥٣٢:

الفصل السابع والعشرون

في أن كثرة التأليف في العلوم عائقة عن التحصيل

اعلم أنه مما أضر بالناس في تحصيل العلم، والوقوف على غاياته كثرة التأليف، واختلاف الاصطلاحات في التعاليم، وتعدد طرقها، ثم مطالبة المتعلم والتلميذ باستحضار ذلك؛ وحينئذ يسلم له منصب التحصيل فيحتاج المتعلم إلى حفظها كلها أو أكثرها ومراعاة طرقها ولا يفي عمره بما كتب في صناعة واحدة إذا تجرد لها فيقع القصور ولا بد دون رتبة التحصيل. ويمثل ذلك من شأن الفقه في المذهب المالكي بالكتب المدونة مثلاً وما كتب عليها من الشروحات الفقهية مثل كتاب ابن يونس، واللخمي، وابن بشير، والتنبيهات والمقدمات والبيان والتحصيل على العتبية؛ وكذلك كتاب ابن الحاجب وما كتب عليه.

ثم إنه يحتاج إلى تمييز الطريقة القيروانية من القرطبية والبغدادية والمصرية وطرق المتأخرين عنهم والإحاطة بذلك كله وحينئذ يسلم له منصب الفتيا وهي كلها متكررة، ولمعنى واحد، والمتعلم مطالب باستحضار جميعها، وتمييز ما بينها، والعمر ينقضي في واحد منها.

ولو اقتصر المعلمون بالمعلمين على المسائل المذهبية فقط لكان الأمر دون ذلك بكثير، وكان التعليم ومأخذه قريباً؛ ولكنه داء لا يرتفع لاستقرار العوائد عليه فصارت كالطبيعة التي لا يمكن نقلها ولا تحويلها.

ويمثل أيضاً علم العربية من كتاب سيبويه وجميع ما كتب عليه وطرق البصريين والكوفيين والبغداديين والأندلسيين من بعدهم وطرق المتقدمين والمتأخرين مثل ابن الحاجب وابن مالك وجميع ما كتب في ذلك كيف يطالب به المتعلم وينقضي عمره دونه ولا يطعم أحد في الغلة منه إلا في القليل النادر مثل ما وصل إلينا بالمغرب لهذا العهد من تأليف رجل من أهل صناعة العربية من أهل مصر يعرف بابن هشام ظهر من كلامه فيها أنه استولى على غاية من ملكة تلك الصناعة لم تحصل إلا لسيبويه

وابن جني وأهل طبقتهما لعظم ملكته وما أحاط به من أصول ذلك الفن وتفاريعه وحسن تصرفه فيه.

ودل على أن الفضل ليس منحصراً في المتقدمين سيما مع ما قدمناه من كثرة الشواغب بتعدد المذاهب والطرق والتأليف ولكن فضل الله يؤتية من يشاء وهذا نادر من نوادر الوجود وإلا فالظاهر أن المتعلم ولو قطع عمره في هذا كله فلا يفي له بتحصيل علم العربية مثلاً الذي هو آلة من الآلات ووسيلة فكيف يكون في المقصود الذي هو الشمرة؟ ولكن الله يهدي من يشاء.

فصل

قال الشيخ جمال الدين القاسمي رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين في مقدمة كتابه قواعد التحديث بما نصه:

فصل في مطالع مهمة:

المطلع الأول - قال الزركشي في قواعد: إن تصنيف العلم فرض كفاية على من منحه الله فهما واطلاعاً. فلو ترك التصنيف لضيع العلم على الناس وقد قال الله تعالى: (وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ) [١] الآية. ولن تزال هذه الأمة في ازدياد وترق في المواهب والعلم). انتهى..

وقال نابغة البلغاء ابن المقفع في مقدمة الدرة اليتيمة [٢] (وجدنا الناس قبلنا لم يرضوا لما فازوا به من الفضل لأنفسهم حتى أشركونا معهم فيما أدركوا من علم الأولى والآخرة؛ فكتبوا به الكتب الباقية، وكفونا مؤونة التجارب والفظن. وبلغ من اهتمامهم بذلك أن الرجل منهم كان يفتح له الباب من العلم، والكلمة من الصواب وهو بالبلد غير المأهول فيكتبه على الصخور مبادرة منه للأجل، وكراهية لأن يسقط ذلك على من بعده [٣].

فكان صنيعهم في ذلك صنيع الوالد الشفيق على ولده الرحيم بهم الذي يجمع لهم الأموال والعقد [٤] إرادة أن لا تكون عليهم مؤونة في الطلب، وخشية عجزهم إن هم طلبوا. فتمت هي علم عالمنا في هذا الزمان أن يأخذ من علمهم، وغاية إحسان محسننا أن يقتدي بسيرتهم، وأحسن ما يصيب من الحديث محدثنا أن ينظر في كتبهم فيكون كأنه إياهم يحاور منهم ويستمع.

غير أن الذي نجد في كتبهم هو المنتخل في آرائهم، والمنتقى من أحاديثهم ولم تجدهم غادروا شيئاً يجد واصف بليغ في صفة له مقالا لم يسبقوه إليه لا في تعظيم لله عز وجل وترغيب فيما عنده، ولا في

[١] سورة آل عمران آية: ٨١.

[٢] ص ٩ - بيروت المطبعة الأدبية سنة ١٨٩٧م طبعة ثانية.

[٣] أي: يفوته.

[٤] جمع عقدة ما فيه بلاغ الرجل وكفايته (قاموس).

تصغير للدنيا وتزهد فيها ولا في تحرير صنوف العلم وتقسيم أقسامه وتجزئة أجزائه وتوضيح سبلها، وتبين مأخذهم ولا في وجوه الأدب وضروب الأخلاق؛ فلم يبق في جليل من الأمر لقاتل بعدهم مقال، وقد بقيت أشياء من لطائف الأمور، فيها مواضع لصغار الفطن مشتقة من جسام حكم الأولين وقولهم، ومن ذلك بعض ما أنا كاتب في كتابي من أبواب الأدب التي يحتاج إليها الناس.. انتهى كلامه..

وفي قوله: (وقد بقيت الخ) فتح لباب التصنيف على نحو هذا المعنى. وقد قالوا: ينبغي أن لا يخلو تصنيف من أحد المعاني الثمانية التي تصنف لها العلماء وهي: اختراع معدوم، أو جمع مفترق، أو تكميل ناقص، أو تفصيل مجمل، أو تهذيب مطول، أو ترتيب مخلط، أو تعيين مبهم، أو تبين خطأ، كذا عدها أبو حيان ويمكن الزيادة فيها.

قال ملا كاتب حلبى رحمه الله: ومن الناس من ينكر التصنيف في هذا الزمان مطلقاً ولا وجه لإنكاره من أهله وإنما يحمله عليه التنافس والحسد الجارى بين أهل الأعصار ولله در القائل:

قل لمن لا يرى المعاصر شيئاً ويرى للأوائل التقديماً
إن ذاك القديم كان حديثاً وسيبقى هذا الحديث قديماً

واعلم أن نتائج الأفكار لا تقف عند حد، وتصرفات الأنظار لا تنتهي إلى غاية بل لكل عالم ومتعلم منها حظ يحوزه في وقته المقدر له. وليس لأحد أن يزاحمه فيه لأن العالم المعنوي واسع كالبحر الزاخر، والفيض الإلهي ليس له انقطاع ولا آخر، والعلوم منح إلهية ومواهب صمدانية. فغير مستبعد أن يدخر لبعض المتأخرين ما لم يدخر لكثير من المتقدمين فلا تغتر بقول القائل: «ما ترك الأول للآخر» بل القول الصحيح الظاهر «كم ترك الأول للآخر» فإنما يستجد الشيء ويستردل لجودته وردائه في ذاته لا لقدمه وحدوثه.

ويقال: «ليس كلمة أضر بالعلم من قولهم [ما ترك الأول شيئاً] لأنه يقطع الآمال عن العلم ويحمل على التقاعد عن التعلم فيقتصر الآخر على ما قدم الأول من الظاهر وهو خطر عظيم وقول سقيم فالأوائل وإن فازوا باستخراج الأصول وتمهيدها فالأواخر فازوا بتفريع الأصول وتشبيدها

كما قال عليه الصلاة والسلام: «أمتي أمة مباركة - لا يدري أولها خير آخرها» وقال ابن عبد ربه في العقد «إني رأيت آخر كل طبقة واضعي كل حكمة ومؤلفي كل أدب أهدب لفظاً وأسهل لغة وأحكم مذاهب وأوضح طريقة من الأول لأنه ناقد متعقب والأول بادئ متقدم».

وفي كتاب (جامع بيان العلم وفضله) للحافظ ابن عبد البر [١] عن علي رضي الله عنه أنه قال في خطبة خطبها: «واعلموا أن الناس أبناء ما يحسنون، وقدر كل امرئ ما يحسن فتكلموا في العلم تتبين أقداركم» قال ابن عبد البر: ويقال إن قول علي بن أبي طالب «قيمة كل امرئ ما يحسن» لم يسبقه إليه أحد. وقالوا: ليس كلمة أحض على طلب العلم منها. وقالوا: ولا كلمة أضر بالعلم والعلماء والمعلمين من قول القائل: «ما ترك الأول للآخر شيئاً» انتهى.

المطلع الثاني

التأسي في هذا التصنيف الميمون بقول السيد مرتضى اليماني رحمه الله في كتابه «إيثار الحق على الخلق» [٢] (وإنما جمعت هذا المختصر المبارك إن شاء الله تعالى لمن صنفت لهم التصانيف، وعנית بهدايتهم العلماء وهم من جمع خمسة أوصاف معظمها: الإخلاص، والفهم، والإنصاف، ورابعها وهو أقلها وجوداً في هذه الأعصار الحرص على معرفة الحق من أقوال المختفين وشدة الداعي إلى ذلك، الحامل على الصبر والطلب كثيراً وبذل الجهد في النظر على الإنصاف ومفارقة العوائد وطلب الأوابد».

قال رحمه الله: «فإن الحق في مثل هذه الأعصار قلما يعرفه إلا واحد وإذا عظم المطلوب قل المساعد؛ فإن البدع قد كثرت وكثرت الدعاة إليها والتعويل عليها وطالب الحق اليوم شبيه بطلابه في أيام الفترة وهم سلمان الفارسي، وزيد بن عمرو بن نقيب، وأضرابهما رحمهما الله تعالى، فإنهم قدوة الطالب للحق وفيهم له أعظم أسوة؛ فإنهم لما حرصوا على الحق، وبذلوا الجهد في طلبه بلغهم الله إليه، وأوقفهم عليه، وفازوا من بين العوالم الجمعة.

[١] ص ٥٠ القاهرة. مطبعة الموسوعات ١٣٢٠هـ.
[٢] ص ٢٤ القاهرة. ١٢١٨هـ مطبعة الآداب والمؤيد.

فكم أدرك الحق طالبه في زمن الفترة، وكم عمي عنه المطلوب له في زمن النبوة، فاعتبر بذلك، واقتد بأولئك فإن الحق مازال مصوناً عزيزاً، نفيساً كريماً، لا ينال مع الإضراب عن طلبه وعدم التشوف والتشوق إلى سببه ولا يهجم على المبطلين المعرضين، ولا يفاجئ أشباه الأنعام الغافلين، ولو كان كذلك ما كان علي وجه الأرض مبطل ولا جاهل ولا بطل ولا غافل» انتهى كلامه رحمه الله تعالى..

قلت: قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: ولو كان كسب العلم أسهل حرفة لما كان ذو جهل على ربه الأرض والوطن.. انتهى.. وكتب محمد المنتقى الكشناوي عفا الله تعالى عنه وعن والديه والمؤمنين آمين.. اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المطلع الثالث:

لا خفاء أن من المدارك المهمة في باب التصنيف عزو الفوائد والمسائل والنكت إلى أربابها تبرؤاً من انتحال ما ليس له، وترفعاً عن أن يكون كلابس ثوبي زور، لهذا ترى جميع مسائل هذا الكتاب معزوة إلى أصحابها بحروفها وهذه قاعدتنا فيما جمعناه ونجمعه.

وقد اتفق أنني رأيت في (المزهر) للسيوطي هذا الملحظ حيث قال في ترجمة (ذكر من سئل عن شيء فلم يعرف فسأل من هو أعلم منه) ما نصه: [١] «ومن بركة العلم وشكره عزوه إلى قائله؛ قاله الحافظ أبو طاهر السلفي: سمعت أبا الحسن الصيرفي يقول: سمعت أبا عبد الله الصوري يقول: قال لي عبد الغني بن سعيد: «لما وصل كتابي إلى أبي عبد الله الحاكم أجبني بالشكر عليه وذكر أنه أملاه على الناس وضمن كتابه إلي الاعتراف بالفائدة وأنه لا يذكرها إلا عني».

وأن أبا العباس محمد بن يعقوب الأصم حدثهم قال: حدثنا العباس بن محمد الدوري قال: سمعت أبا عبيد يقول: «من شكر العلم أن تستفيد الشيء فإذا ذكر لك قلت خفي علي كذا وكذا ولم يكن لي به علم حتى أفادني فلان فيه كذا وكذا فهذا شكر العلم».

[١] ص ١٦٤ ج ٢ المطبعة الكبرى السنوية مصر ١٢٨٢هـ.

قال السيوطي: «ولهذا لا تراني أذكر في شيء من تصانيفي حرفاً إلا معزواً إلى قائله من العلماء مبيناً كتابه الذي ذكر فيه. انتهى»..

المطلع الرابع:

قال الحافظ أبو الفضل ابن حجر [١] «وأول من صنف في الاصطلاح القاضي أبو محمد الرامهرمزي، فعل كتابه (المحدث الفاصل) لكنه لم يستوعب والحاكم أبو عبد اللّ النيسابوري لكنه لم يهذب ولم يرتب، وتلاه أبو نعيم الأصبهاني فعل كتابه مستخرجاً وأبقى أشياء للمتعب، ثم جاء بعده الخطيب البغدادي فعل على قوانين الرواية كتاباً سماه (الكفاية) وفي آدابها كتاباً سماه (الجامع لأدب الشيخ والسامع) وقل فن من فنون الحديث إلا وقد صنف فيه كتاباً مفرداً فكان كما قال الحافظ أبو بكر بن نقطة: «إن المحدثين بعده عيال على كتبه».

[١] تدريب الراوي ص ٩ (ذ.س).

ومن ترجم للمصنف:

الشيخ العلامة السيد علي بن سليمان البجمعي الدمتي المغربي في كتابه نور مصباح الزجاجة على سنن ابن ماجه ص ٣٠٢ ما يلي:

الحمد لله ذي الجلال والإكرام الكبير المتعال والصلاة والسلام على سيد الأنام وعلى أعية سيدنا محمد سديد الكلام والفعال (أما بعد فيقول الدمتي البجمعي علي بن سليمان الراجي له ولكل الموحدين الغفران من ربه الحنان المنان الرحمن هذا اختصار سادس مما وعدت بوضعه على الكتب الستة وهو - اختصار تعليق الحافظ أبي الفضل السيوطي على سنن الحافظ أبي عبد الله محمد بن ماجه نمط ما اختصرته من تعليقات على الكتب الخمسة راقماً لأولئك الأئمة بالرموز المارة بصدر الصحيحين والترمذي معتمداً في الضبط على ما قدمته هناك وربما وشحته بفوائد جملة فرت عنه وعن غيره من الفحول (سميته نور مصباح الزجاجة على سنن ابن ماجه) ويحوله تعالى أقول وعلى كل الخيرات وضدها أصول وأجول (ترجمة المصنف) قال الإمام أبو القاسم الرافعي بتاريخ قزوين محمد بن يزيد أبو عبد الله بن ماجه القزويني وماجه لقب يزيد والد أبي عبد الله كما رأيت بخط أبي الحسن القطان وهبة الله بن زاذان وقد يقال محمد بن يزيد بن ماجه والأول أثبت وهو إمام من أئمة المسلمين كبير متقن مقبول بالاتفاق صنف التفسير والتاريخ والسنن وتقرن سننه بالكتب الخمس وسمعت الذي يقول عرض كتاب السنن لابن ماجه على أبي زرعة الرازي فاستحسنه وقال لم يخطئ إلا في ثلاث أحاديث سمع بالعراق ومصر والشام وقزوين والرقي ونيسابور وروى عنه ابن سمويه ومحمد بن عيسى الصغار وأسحق بن محمد وعلي بن إبراهيم وسليمان بن يزيد وميسرة بن علي وأحمد بن إبراهيم الخليلي والمشهورون برواية السنن عنه علي بن إبراهيم القطان وسليمان بن يزيد القزوينيان وأبو جعفر بن عيسى المطوعي وأبو بكر حامد بن كينويه الأبهري بأنه ولد ابن ماجه سنة تسع ومائتين ومات سنة ثلاث وسبعين وتولى غسله محمد بن علي القهرمان وإبراهيم بن دينار الوراق وصلى عليه أخوه أبو بكر ودفنه أبو بكر والحسن أخواه وابنه عبد الله ورثاه يحيى بن زكريا الطرائقي فقال:

ملثا بالغداة والعشي
تضمنت البري من البري
جهاراً ليس ذلك بالخفي
بدمع في البكاء على التقى
أب برهم حذب حفي
لفقدان لآثار النبي
لآل الكه كالمسك الذكي
كالسيف الصقيل المشرفي
وما النعمان كان له بشيء
عليه من الملائكة العلي
به من لو ذعي أحوذي
بيكيه بدمع لا بكبي

أيا قبر ابن ماجه غثت قطراً
فقد حزت التقى والبر لما
من الإيمان قولاً ثم فعلاً
ألا يا عين جودي ثم جدي
أبي عبد الاله أبي اليتامى
أقول لمقلتي ألا ابكياه
ونشر مناقب كثرت وطابت
بعقل وافر لا عيب فيه
فقيه كان ذا حلم وير
عليه الكه صلى ثم صلى
وأم الأرض وبل ما أجنث
يحق لكل ذي دين ودنيا

وقال محمد بن الأسود القزويني:

وضع ركنه فقد ابن ماجه
يداويه من الداء ابن ماجه
علينا من تخطفها ابن ماجه
مصاييح الدنا عدّ ابن ماجه
بشرح بسين مثل ابن ماجه
ومنتخباتها بعد ابن ماجه
من النبيين والفقه ابن ماجه
وما خلفت مثلك يا ابن ماجه

لقد أوهى دعائم عرش علم
وخاب رجاء ملهوف كتيب
ألا لكه ما جنت المنايا
محمد الذي أن عد يوماً
كمن يرجى لعلم أو لحفظ
ومن لمصنفات مستندات
ومن يعطي الذي أعطاه ربي
أبا عبد الاله مضيت فرداً

قال الرافعي هذا نظم لا قافية له لكن قد يوجد مثله في المنظومات، قلت إن كل كلمة كررت قبل سبعة أبيات إبطاء إلا لفظ الجلالة فيجوز فيه بكل أبيات القصيدة، قلت وكذا كلمة محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إذ بالجلالة كل لذات الوجدانية القديمة وباسم محمد كل لذات الوجدانية الحديثة وقل من رأى هذا يفهمه حقاً. اهـ. وذكر أبو الحسن بن القطان صاحب ابن ماجه. أن عدة أحاديث سنن ابن ماجه أربعة آلاف.

فصل في التصنيف

وقال في كتاب المقنع بالقليل شرح مختصر خليل في المقدمة الثانية في فوائد التصنيف بما نصه :

روينا في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «إذا مات المرء انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له».

وفي الجامع الصغير من علم آية من كتاب الله أو باباً من العلم أنمى الله له أجره يوم القيامة. ونسبه إلى ابن عساكر عن أبي سعيد قال العلماء يباركون في العلم لا ينقطع بالموت أنه إذا علم العالم شخصاً فعمل المتعلم بعد موت العالم بما علمه يكتب له أجر تسببه، وهكذا في كل من عمل به إلى يوم القيامة. وإذا علم المتعلم آخر حصل للشيخ أجران لأنه تسبب لتلميذه وتلميذ تلميذه في حصول الأجر لهما فإذا علم التلميذ الثاني ثالثاً حصل للشيخ الأول أربعة أجر زيادة على ما مر لأنه تسبب للتلميذ الأول في أجرين ولكل من الثاني والثالث في أجر فإذا علم الثالث رابعاً حصل للشيخ الأول ثمانية أجر، فإذا علم الرابع خامساً فللأول ستة عشر وللسادس - الخ كذلك.

وفي السابع أربعة وستون وفي الثامن ثمانية وعشرون ومئة وفي التاسع ستة وخمسون ومنتان وفي العاشر اثنا عشر وخميس مئة. فإن ضمنت ما في العاشر إلى ما قبله كان ثلاث وعشرين ألفاً حسبما تقرر في الجمع على مثل بيوت الشطرنج والحسنة بعشر أمثالها فيكون ذلك ثلاثين ومنتين وعشرة آلاف وهكذا يتضاعف له الأجر في كل مرتبة إلى منتهى السلسلة.

قلت: هذا في نفس تعليم مسألة واحدة لمتعلم واحد فإذا تعدد التعليم والمتعلمون في كل طبقة تضاعفت الأجر بقدر ذلك وتتضاعف بحسب تعدد العمل بذلك لحديث من علم علماً فله أجر من عمل به لا ينقص من أجر العامل نسبه في الجامع إلى ابن ماجه عن معاذ بن أنس

فيتناهى إلى غاية لا يعلمها إلا واهب ذلك فالحمد لله رب العالمين حمداً يوافي نعمه ويكافئ مزيده وإلى هذا أشار البوصيري [١] رحمه الله تعالى وإيانا أمين بقوله في داليتته التي مدح بها الشاذلي والمرسي نفعنا الله تعالى بهما:

والمرء في ميزانه أتباعه فقدر ذا قدر النبي محمد
صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وكفى هذا ترغيباً في التعلم
والتعليم فعلى العاقل أن يستفرغ جهده رغبة في هذا الثواب العظيم ولا
يحمل الطالب على ترك حضور مجلس العلم كونه لا يفهم فيه شيئاً فقد
قال في تحفة الفضلاء قال السمرقندي من جلس عند العالم ولم يفهم مما
يقول شيئاً فله سبع كرامات أولها ينال فضل المتعلمين الثانية يحبس عن
الذنوب مادام جلسه الثالثة إذا خرج من بيته بنية طلب العلم نزلت عليه
الرحمة الرابعة إذا نزلت عليهم الرحمة حصل له منها نصيب. الخامسة مادام
يسمع تكتب له طاعة السادسة إذا سمع ولم يفهم وضاق قلبه بحرمانه ذلك
العلم فيصير ذا غمة وسيلة للرحمة لحديث: «أنا عند المنكسرة قلوبهم من
أجلي». السابعة يرى إعزاز الناس للعالم وإزالهم للفاسد فيرد قلبه عن
القسوة ويميل طبعه إلى العلم، ولهذا أمر عليه الصلاة والسلام بمجالسة
العلماء. اهـ. ثم التعليم كما قال العلماء يكون بالمشاهدة وبالتأليف والتدريس
فكل من فهم مسألة من التأليف فمؤلفه معلمه إياها ومن هنا يظهر أن
التعليم بالتأليف أكثر منه بالمشاهدة لأن في التأليف ما فيها وزيادة ما
يجهل بالكتاب لبقائه وانقطاعها.

وقد يكون التعليم بالكتاب أولى من التعليم بالخطاب لكون المؤلف
قلمه أفصح من لسانه ومطالعة كتابه أيسر من مراجعته لشدة خلقه أو
بعد مكانه حساً أو تقدم زمانه ولله در القائل في مدح الكتب:

لنا جلساء لا يمل حديثهم

يفيدوننا من علمهم علم من -

فلا فتنة تخشى ولا سوء عشرة

فإن قلت أحياء فلست بكاذب

لكن قال الأبي في شرح حديث: «إذا مات ابن آدم» الحديث عن

شيخه ابن عرفة أن التأليف إنما يدخل فيه حيث إذا كانت فيه فائدة وإلا فهو تخسير للكافة. قال الأبى ويعني بالفائدة الزيادة على ما في الكتب السالفة وإذا لم يشتمل إلا على ما في نقل الكتب فهو تخسير للكافة. اهـ.

قال الشيخ أحمد باب في تحفة الفضلاء: وفيه بحث، بل قال ابن حزم وغيره: أقسام التأليف سبعة لا يؤلف العاقل إلا في إحداها: إما شيء لم يسبق إليه يخترعه، أو ناقص يتمه، أو مستغلق يبينه، أو طويل يختصره دون إخلال بما فيه أو مفترق يجمعه، أو مختلط يرتبه، أو خطأ يصلحه. اهـ.

نقله أبو عبد الله الحضرمي رحمه الله تعالى وإيانا أمين في فهرسته وغيره.

قلت: ورب تأليف يجمع من غرائب النقول التي لا يكاد يطلع عليها في غيره. انتهى كلام أحمد بابا رحمه الله تعالى وإيانا أمين. وقد يقال: لا بحث في ذلك لأن جميع ما ذكروا من فوائد زوائد على ما في الكتب السالفة فلا تخرج عما ذكره الأبى.

وقد ذكر المقرئ في أزهار الرياض الأقسام المذكورة منظومة لبعضهم ولم يحضرنى ونظمتها الآن مختصرة في بيت ووطأته بأخر فقلت:

في سبعة حصروا مقاصد العقلا من التأليف فاحفظها تنل أملاً
بدع تمام بيان الاختصار وفي جمع ورتب وأصلح يا أخي العملا
وأرجو من فضل الله تعالى أن يكون هذا الشرح مشتملاً من هذه
السبعة أو على جلها إن لم يكن مشتملاً عليها كلها. ويمكن ردها إلى
اثنين:

تحرير ما نقلوه والتنبيه على ما غفلوه. ومن ذلك جمع القرآن الكريم
وتدوينه كما يلي:

فصل وتنبيه

وقد اهتم المسلمون منذ عصر النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بتدوين القرآن الكريم وكتابته. وكانت التفاتة طيبة من النبي الكريم أن يقبل من بعض أسارى بدر نظير حريته تعليم عشرة من صبيان المسلمين القراءة والكتابة.

ولما كان هذا القرآن هو مصدر التشريع فقد اعتنى به الخلفاء بعد الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم؛ فجمعه أبو بكر صحفاً متفرقة من عند الناس وبقيت هذه الصحف عنده حتى اختاره الله إلى جواره فانتقلت إلى أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه، ثم إلى بيت حفصة أم المؤمنين وزوجة الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

ولما جاء عصر الخليفة الثالث عثمان بن عفان رضي الله عنه واتسعت رقعة الإسلام وتباعدت أطرافه قرأ كل مصر القرآن بلغة تخالف لغة أهل المصر الآخر، فحضر حذيفة بن اليمان إلى مقر الخليفة وأخبره بما سمع ورأى من اختلاف الناس في قراءة القرآن وبصره بسوء العاقبة إن لم يحتط لنفسه ودينه. فاقترح عثمان بمشورة حذيفة، وعهد من فوره إلى أربعة من خيار الصحابة أن يكتبوا المصحف كله، فكتبوه في عدة نسخ أرسل منها الخليفة نسخة إلى الكوفة وثانية إلى البصرة وثالثة إلى مكة ورابعة إلى الشام، وأبقى واحدة لأهل المدينة واحتفظ لنفسه بالنسخة السادسة والأخيرة وهي التي كان يتعبد بقراءتها حين دخل عليه الشوار وقتلوه.

ولم تقف همة المسلمين عند تدوين القرآن وكتابته وإنما اهتموا أيضاً بسيرة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وما اشتملت عليه من قول أو فعل أو تقرير أو شرح أو توضيح بما عرف بين المسلمين باسم «السنة الشريفة».

وكما رأينا حرص المسلمين أيضاً على تدوين القرآن الكريم وكتابته للسبب الذي أشرنا إليه، فإن بعض الروايات تنبئنا بأن علي ابن أبي طالب كرم الله وجهه هو الذي وضع نواة علم النحو وهو أول من كتب في رقعة: «الكلام كله اسم وفعل وحرف فالاسم ما أنبأنا عن المسمى، والفعل ما أنبئ به، والحرف ما أفاد معنى»، وتصادف أن دخل عليه أبو الأسود الدؤلي فألقى إليه بالصحيفة وقال له انح هذا النحو إلى آخره.

وقضي الأيام وينقضي عصر الخلافة ويعقبه عصر الدولة الأموية حيث يبلغ الفتح الإسلامي مداه، وتظل الدولة الحديثة محتفظة بصيغتها العربية في شئونها وحياتها، ويبذل خلفاؤها وأمراؤها اهتماماً بالغاً بلغة العرب

وأيام العرب، وشرعوا يعيدون إلى الأذهان ذكريات أسلافهم بعد أن باعد عصر القرآن بينهم وبينها فترة من الزمن.

وتنبئنا كتب الأدب بأن الخليفة أو الأمير كان يقض مضجعه مثلاً شارد، أو بيت من قصيدة وما كان يهناً له عيش، أو يغمض له جفن حتى يحصل علي طلبته ولو من أبعد الآفاق وأقاصي البلاد.

ولما أذن الله لدولة بني العباس كان الموالي من أبناء البلاد المفتوحة قد كبروا واشتد ساعدهم فاتسع نطاق التفكير الإسلامي في رحاب البلاد المفتوحة، ولم تعد الثقافة ولا المعرفة وقفاً على موروث العرب وإنما تعدى ذلك إلى نطاق العلوم العقلية التي مارستها أمم تقدمت على الأمة العربية كالفرس والرومان واليونان.

ولم يكن التأليف في الدولتين الأموية والعباسية وما أتى بعدها من دول تسير على نمط واحد، بل يلاحظ أنه كان في الدولة الأموية بصفة عامة أن التأليف يمكن أن يقال عن مجموعة أوراق يضم بعضها إلى بعض ليس بينها صفة جامعة إلا الرواية والسند.

أما في الدولة العباسية المشرقية والأموية المغربية فلم يكن التأليف في عصرهم مجرد رواية وإنما كان للاستنباط فيه أثر واضح؛ كما ظهر جلياً التنسيق والتبويب والتقسيم كما يتضح من صحيح البخاري ومسلم وهما كما نعلم من صنع الدولة العباسية؛ فكان من نتائج اهتمام المسلمين بالثقافة والمعرفة على اختلافها أن زخرت عواصم العالم الإسلامي في أطرافه المترامية بالعلماء والطلاب وعشاق الثقافة، لا تقف أمامهم الفواصل الطبيعية ولا الحدود السياسية بل صارت الرحلة في طلب العلم تعد من مناقب العالم ومفاخره.

كان من نتائج هذا الاهتمام أن تكون لدينا في الحواضر الإسلامية كالقاهرة وبغداد والموصل وقرطبة والقيروان رصيد ضخم من التراث الإسلامي ما نظن أن أمة من الأمم الغابرة تكون لديها مثل هذا التراث.

كان الرجل منهم - أعني العالم - أمة في نفسه فهو عالم في الفقه والنحو والبلاغة وعلوم القرآن وغير ذلك من العلوم السائدة في عصره إلا أنه كان غالباً ما يشتهر بفن من هذه الفنون. ومن ينظر إلى

تراثهم يجد أنهم قد تركوا لنا ثروة ضخمة في التفسير والحديث والعقائد والفقهاء والنحو وعلوم البلاغة والطب والهنسة والجغرافيا والرحلات والتاريخ العام والخاص.

كان الأستاذ يجلس وسط حشد كبير من الطلاب والمريدين ويملي عليهم بما يفتح الله به عليه فيتلقف الطلاب بدورهم ما يملي عليهم في شغف وحرص ويدونون ما يتلى عليهم من كل أستاذهم وما يكادون يفترون إلا ويجتمعون أملاً في المعرفة وحباً في العلم.

ومن هذه الإملاءات تعددت نسخ الكتاب الواحد بقدر ما كان الطلاب ينسخون ويدونون في دفاترهم وكراساتهم. وينصرم زمن ويأتي بعده أزمان وتتداول هذه الكراسات وتلك الدفاتر بين الناس فيزيدون فيها أو ينقصون منها مما نشأ عنه تفاوت نسخ الكتاب الواحد. يلمس ذلك جيداً من يعاني تحقيق هذا التراث ونشره. وقد لا يزداد فيها ولا ينتقص منها ولكنها تظل قائمة متداولة مقتناة في مكتبة عامة أو خاصة حتى يهياً لها من يبعثها من رقادها أو ينفخ فيها روح الحياة.

لقد لفت هذا الشراء الضخم في التأليف والمؤلفين نظر بعض العلماء وأولي الفضل إلى أن يؤلفوا كتباً على شكل موسوعات تضم تاريخاً لهؤلاء العلماء الذين أسهموا بنصيب موفور في إرساء قواعد الحضارة الإسلامية والفكر الإنساني قبل ظهور المطبعة بمئات السنين.

وهذا النوع من التأليف نراه عاماً ونراه خاصاً. بعضه لا يخص طبقة بعينها ولا إقليمياً بذاته والبعض الآخر يقتصر فيه المؤلف على جماعة أو قرن أو مكان مستقل.

ففي الشعر مثلاً نجد:

طبقات فحول الشعراء للإمام محمد بن سلام الجمحي البصري المتوفى سنة ٢٣١هـ.

وفي النحو نجد:

بغية الوعاة في طبقات النحاة للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ.

وفي المصطلح ورجال الحديث نجد:

ميزان الاعتدال في نقد الرجال تأليف شمس الدين أبي عبد الله محمد
ابن أحمد بن عثمان بن قيمان الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨هـ.
وفي الفقه نجد:

طبقات الشافعية لتقي الدين بن أبي بكر بن أحمد المتوفى سنة
٨٥١هـ.

وفي سيرة الأولياء والصالحين نجد:

حلية الأولياء وطبقات الأصفياء للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله
الأصبهاني المتوفى سنة ٤٣٠هـ.

وفي إقليم بعينه نجد:

الصلة: وهو في تاريخ أئمة الأندلس وعلماهم ومحدثهم لابن بشكوال
المتوفى سنة ٥٧٨هـ، وقبله تاريخ علماء الأندلس لأبي الوليد بن الفرضي.
وكلاهما مرتب فيه الرجال كل في باب على حسب تقدم وفياتهم.

وفي الصحابة نجد:

١- أسد الغابة في معرفة الصحابة للإمام عز الدين أبي الحسن علي
ابن محمد بن عبد الكريم الجزري المعروف بابن الأثير.

٢- الإصابة في تمييز الصحابة لقاضي القضاة شهاب الدين أبي الفضل
أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي الكتاني العسقلاني. ثم
المصري المعروف بابن حجر العسقلاني الشافعي المتوفى سنة ٨٥٢هـ.

وفي قرن بعينه نجد:

الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر أيضاً.

وفي ختام هذه الأمثلة البسيطة المتواضعة يجيء دور الحافظ الإمام أبي
عبد الله ابن ماجه؛ الذي نحن بصدد تقديم كتابه وسيأتي إن شاء الله
تعالى ترجمته آخر هذه المقدمة في الخاتمة. نسأل الله تعالى حسنها آمين.

التصنيف

قال مقيده رضي الله تعالى عنه وعن والديه والمؤمنين:
ومن ذلك قول الشيخ المجدد عثمان بن فوديو رحمه الله تعالى في كتابه نجم الإخوان ونصه «خاتمة» في ترغيب أهل الزمان وحضهم على الاشتغال بتوالمف علماء زمانهم والتزامهم بأمر أربعة ينور الله بها القلوب..

فأقول وبالله التوفيق فاشتغلوا يا إخواني بقراءة توالمف علماء زمانكم لأنهم هم العالمون بما هو الأهم في زمانكم ولأن توالمفهم تفصيل لما أجمل من توالمف من قبله ولذلك اعتنى كل عالم بالتصنيف في زمانه مع أنه وجد كل ما يحتاج إليه في الدين في توالمف من قبله وإلى ذلك أشار محمد بن صالح في نافعة الطلاب بقوله:

وكل عالم بكل قرن مصنف وغيره ذو ذهن

وإلى ذلك أشار الأوجلي في دليل العقائد بقوله:

ولم نجد مختصراً يفوز وما به كفاية يحوز
باعتبار أهل زمانه مع أنه وجد ذلك باعتبار أهل الزمان المتقدم،
واشتغلوا بقراءة توالمف أخي عبد الله لأنه منشغل غالباً بحفظ ظاهر
الشريعة، واشتغلوا بحفظ علم السياسة للأمة بحسب الأشخاص والمقاصد
والأزمان والأمكنة والأحوال، واشتغلوا بقراءة توالمفي لأنه مشتغل بحفظ
الطرفين غالباً وتوالمف العلماء المتقدمين تفصيل لما أجمل في توالمف
العلماء المتقدمين وتوالمف العلماء المتقدمين تفصيل لما أجمل في الكتاب
والسنة.

قال عبد الوهاب الشعراني في اليواقيت: سمعت سيدي علي الخواص
رحمه الله يقول: ما تم لنا قول إلا وأصله مجمل في الكتاب والسنة
ولولا ذلك ما قال الله لمحمد صلى الله عليه وسلم: (لتبين للناس ما نزل
إليهم) بل كان يكتفي بتبليغه القرآن من غير بيان. قال: ولما كان من
العلوم أنه لا يفصل العبادة نابت الرسل عليهم الصلاة والسلام عن الحق
تعالى في تفصيل ما أجمله تعالى في كتابه العزيز وناب المجتهدون مناب
الرسل عليهم الصلاة والسلام في تفصيل ما أجملوه في كلامهم.

وهكذا انقول في كلام أهل كل دور من بعدهم إلى وقتنا هذا يفصل كل دور ما أجمله الدور الذي قبله ولولا أن حقيقة هذا الإجمال سارية في العالم ما شرحت الكتب الكتب، ولا ترجمت من لسان إلى لسان، ولا وضع الناس على تفاسير بعضهم وشروحه حواشي، بل ربما وضعوا على الحواشي حواشي، والسر في ذلك أن غير الشارع صلى الله تعالى عليه وآله وصحبه وسلم إذا تكلم على شيء شرعي لا يمكنه أن يستحضر جميع ما يرد على ذلك العبارة من الأسئلة والأحكام حتى يفصح عنها في العبارة بل ينسى أكثر الأحكام بخلاف الشارع صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فإنه لا يتكلم إلا بوحى من ربه معصوم من الخطأ ونقص المعاني وصحة الإيرادات عليه (وما كان ربك نسياً) وغير الشارع صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالعكس قال تعالى: (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً).

فاعلم أن أهل كل دور رحمة على من بعدهم كما أن للتابع من الخلق منة على متبوعه من السلف من حيث عمله بعلم متبوعه وكتاب ثواب ذلك في صحائفه.

فعلوم جميع الأمة المحمدية وعملهم في صحائف سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من غير منة عليه صلى الله عليه وسلم بخلاف غيره من المجتهدين ومقلديهم إلى يوم القيامة بإعطائهم المادة التي يستنبطون منها الأحكام وليس للمجتهد منة عليه صلى الله عليه وسلم وإنما لهم المنة على من قلدهم إلى يوم القيامة.

ولولا بيان الشارع صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ما أجمل في القرآن بأحاديث شريعته لبقى القرآن على إجماله إلى وقتنا هذا، وما كنا عرفنا كيفية تأدية الصلاة ولا الطهارة، ولا كنا عرفنا نواقض الطهارة ولا واجبات الصوم ولا الحج ولا مفسداتهما، ولا كيفية العقود والمعاملات، ولا غير ذلك مما هو معلوم. كذلك لولا بيان المجتهدين ما أجمل في الشريعة لمقلديهم لبقيت السنة على إجمالها.

اللهم ارحم أمة محمد رحمة عامة وصل على محمد وعلى آل محمد ملء الدنيا وملء الآخرة...

وهكذا الكلام في كل دور بعدهم إلى يوم القيامة يفصل كل دور ما أجمل في كلام من قبله. ومن زعم أن المجتهدين عرفوا المجمع من القرآن بلا واسطة بيان السنة فليأتنا بمثال ذلك ولعله لا يجده..

وإيضاح ذلك أنه ليس لتابع علم من غير علم متبوعه أبداً، كما أن كشف الأولياء لا يتعدى كتاب نبيهم وسنته أبداً. ويتقدير أنه يأتينا بعلم من طريق كشفه لا يجوز لنا العمل به إلا بعد عرضه على الكتاب والسنة وموافقته لهما. انتهى..

وأما الأمور الأربعة التي ينور الله بها القلوب فاعلموا يا إخواني أن من أراد أن ينور الله قلبه بأنوار الإيمان فليلزم أربعة أمور.. الأول: الاشتغال بتقوى الله الذي هو امتثال أوامر الله واجتناب نواهيه..

والثاني: الاشتغال بقراءة القرآن..

والثالث: الاشتغال بقراءة أحاديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله

وصحبه وسلم وسيره..

والرابع: الاشتغال بأخبار السلف.

وكل من اشتغل بهذه الأمور الأربعة نور الله قلبه بأنوار الإيمان.. ولا يحتاج ذلك إلى الاستدلال لكونه معلوماً بالضرورة وليس يصح في الأذهان شيء إذا افتقر النهار إلى دليل.

اللهم ارزقنا الاشتغال بهذه الأمور الأربعة، وارزقنا خاتمة السعادة.

وهنا انتهى كتاب نجم الإخوان بعون الله تعالى وسط النهار يوم الإثنين في شهر الله الحرام ذي القعدة سنة شكروا من هجرته صلى الله تعالى عليه وآله وصحبه وسلم. وقد التزمت أول هذا الكتاب أن لا أذكر قولاً إلا نسبته لقائله، أو أذكر الكتاب الذي نقلت منه، لأن ذلك أقرب إلى طمأنينة النفوس. وقد بذلت جهدي في ذلك ووفيته بحمد الله وحسن عونه.

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله. وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ورضي الله تعالى على السادات التابعين والعلماء العاملين والأئمة الأربعة المجتهدين ومقلديهم إلى يوم الدين...

تنبيه:

وقال الشيخ عثمان بن محمد المعروف بابن فودي في كتابه حسن الأفهام من جيوش الأوهام - يؤكد أهمية التصنيف:

«ومن تلك الأوهام أن بعضهم يعميه الحسد، ويقول: الصواب ترك الاشتغال بالتواليف المؤلفة اليوم لأن مؤلفات الأئمة الأعلام الذين تقدموا لم تترك لنا شيئاً يحتاج إليه. وهم أوفر علماً من الذين يؤلفون اليوم. وهذا أيضاً باطل وهم على الإجماع لأن كل عالم يراعي في تأليفه هم أهل زمانه وأغراضهم لأنه العالم بذلك ولهذا كان تأليف كل عالم في زمانه أنفع لأهل ذلك الزمان من تأليف غيره ولهذا قال محمد الصالح بن عبد الرحمن بن سليم الأوجلي في دليل العقائد:

ولم نجد مختصراً يفوز وما به كفاية يحوز

وقال في شرح مزيد الفائدة في نسخة العابد في بيان معنى هذا البيت ولقائل أن يقول: المختصرات مما يغني عن هذا الادعاء كثيرة من تواليف الأئمة الأعلام الذين لا يساوى أثر قدمهم في المقام فيقال له: نعم فعلوا رضي الله عنهم وجزاهم خيراً ما يليق بأزمنتهم الفائقة. انتهى...
ولله در القائل:

وكل عالم بكل قرن مصنف وغيره ذو ذهن

فصل

في فضيلة الاشتغال بالعلم وتصنيفه وتعلمه وتعليمه والحث عليه والإرشاد إلى طرقه كما في المجموع للإمام النووي رحمه الله تعالى قال: قد تكاثرت الآيات والأخبار والآثار وتواترت، وتطابقت الدلائل الصريحة وتوافقت؛ على فضيلة العلم والحث على تحصيله والاجتهاد في اقتباسه وتعليمه. وأنا أذكر طرفاً من ذلك تنبيهاً على ما هنالك. قال الله تعالى: (قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) [١] وقال تعالى: (وَقُلْ رَبُّ زِدْنِي عِلْمًا) [٢] وقال تعالى: (إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ) [٣] وقال تعالى: (يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ) [٤] والآيات كثيرة معلومة.

وروينا عن معاوية رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» رواه البخاري ومسلم. وعن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضاً فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فأنبتت الكلاً والعشب الكثير وكان منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا. وأصاب طائفة منها أخرى إنما هي قيعان لا تمسك الماء ولا تنبت كلاً فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به» رواه البخاري ومسلم.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها». رويناه. والمراد بالحسد الغبطة وهي أن يتمنى مثله. ومعناه ينبغي أن لا يغبط أحداً إلا

[١] الزمر: ٩.

[٣] فاطر: ٢٨.

[٢] طه: ١١٤.

[٤] المجادلة: ١١.

في هاتين الموصلتين إلى رضاء الله تعالى.
 وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلي رضي الله عنه: «فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم» رويناه. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم» رواه مسلم.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له» رواه مسلم. وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع» رواه الترمذي وقال حديث حسن.

وعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم» ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله وملائكته وأهل السموات والأرض حتى النملة في جحرها وحتى الحوت ليصلون على معلمي الناس الخير» رواه الترمذي. وقال حديث حسن. وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لن يشبع مؤمن من خير حتى يكون منتهاه الجنة». رواه الترمذي وقال حديث حسن.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد» رواه الترمذي. وعن أبي هريرة مثله وزاد: «لكل شيء عماد وعماد هذا الدين الفقه وما عبد الله بأفضل من فقه في الدين». وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه وعالمًا ومتعلمًا» رواه الترمذي وقال حديث حسن.

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقول: «من سلك طريقاً يبغني فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة. وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضاء، وإن العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض حتى الحيتان في الماء وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب. وإن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر». رواه أبو داود والترمذي وغيرهما. وفي الباب أحاديث كثيرة وفيما أشرنا إليه كفاية.

وأما الآثار عن السلف فأكثر من أن تحصر، وأشهر من أن تذكر. لكن نذكر منها أحرفاً متبركين مشيرين إلى غيرها ومنبهين. عن علي رضي الله عنه: «كفى بالعلم شرفاً أن يدعيه من لا يحسنه، ويفرح إذا نسب إليه. وكفى بالجهل ذماً أن يتبرأ منه من هو فيه». وعن معاذ رضي الله عنه: «تعلموا العلم فإن تعلمه لله خشية، وطلبه عبادة، ومذاكرته تسبيح، والبحث عنه جهاد، وتعليمه من لا يعلمه صدقة، وبذله لأهله قرية». قال أبو مسلم الخولاني: «مثل العلماء في الأرض مثل النجوم في السماء إذا بدت للناس اهتدوا بها، وإذا خفيت عليهم تحيروا». عن وهب بن منبه قال: «يتشعب من العلم الشرف، وإن كان صاحبه دينياً، والعز وإن كان مهيناً، والقرب وإن كان قصياً، والغنى وإن كان فقيراً، والنبيل وإن كان حقيراً، والمهابة وإن كان ضيعاً، والسلامة وإن كان سقيماً».

وعن الفضيل قال: «عالم عامل بعلمه يدعى كبيراً في ملكوت السموات»، وقال غيره: أليس يستغفر لطالب العلم كل شيء؟ وقيل العالم كالعين العذبة نفعها دائم. وقيل: العالم كالسراج من مر به اقتبس. وقيل: العلم يحرسك وأنت تحرس المال، وهو يدافع عنك وأنت تدفع عن المال. وقيل: العلم حياة القلوب من الجهل، ومصباح البصائر في الظلم؛ به تبلغ منازل الأبرار، ودرجات الأخيار. والتفكر فيه ومدارسته ترجع على الصلاة وصاحبه مبدل مكرم. وقيل: مثل العالم مثل الحمة يأتيها البعداء وتركها الأقرباء فبينا هي كذلك إذ غار ماؤها وقد انتفع بها وبقي قوم يتفكرون أي يتندمون.

قال أهل اللغة: الحمة بفتح الحاء عين ماء حار يشفى بالاغتسال فيها. وقال الشافعي رحمه الله: طلب العلم أفضل من صلاة النافلة. وقال: ليس بعد الفرائض أفضل من طلب العلم، وقال: من أراد الدنيا فعليه بالعلم، ومن أراد الآخرة فعليه بالعلم. وقال: من لا يحب العلم فلا خير فيه، فلا يكن بينك وبينه معرفة ولا صداقة. وقال: العلم مروءة من لا مروءة له، وقال: إن لم يكن الفقهاء العاملين أولياء الله فليس لله ولي. وقال: ما أحد أورع لخالقه من الفقهاء. وقال: من تعلم القرآن عظمت قيمته ومن نظر في الفقه نبيل قدره، ومن نظر في اللغة رق طبعه، ومن نظر في الحساب جزل رأيه، ومن كتب الحديث قويت حجته، ومن لم يصن نفسه لم ينفعه علمه.

وقال البخاري رحمه الله في أول كتاب الفرائض من صحيحه: قال عقبة ابن عامر رضي الله عنه «تعلموا قبل الظانين» قال البخاري يعني الذين يتكلمون بالظن: ومعناه تعلموا العلم من أهله المحققين الورعين قبل ذهابهم ومجيء قوم يتكلمون في العلم بمثل نفوسهم وظنونهم التي ليس لها مستند شرعي.

فصل

في ترجيح الاشتغال بالعلم على الصلاة والصيام وغيرها من العبادات القاصرة على فاعلها.

قد تقدمت الآيات الكريمة في هذا المعنى كقوله تعالى: (هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) وقوله تعالى: (إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ) وغير ذلك.

وغير ذلك ومن الأحاديث ما سبق كحديث ابن مسعود: «لا حسد إلا في اثنتين» وحديث: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» وحديث: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث» وحديث: «فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم» وحديث: «فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد» وحديث: «من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً» وحديث: «من دعا إلى هدى» وحديث: «لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً» وغير ذلك مما تقدم.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا في المسجد مجلسان مجلس يتفقون ومجلس يدعون الله ويسألون فقال: «كلا المجلسين إلى خير» أما هؤلاء فيدعون الله تعالى، وأما هؤلاء فيتعلمون ويفقهون الجاهل هؤلاء أفضل بالتعليم أرسلت» ثم قعد معهم. رواه أبو عبد الله بن ماجه.

وروى الخطيب الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي في كتابه كتاب الفقيه والمتفقه أحاديث وآثاراً كثيرة بأسانيد المطرقة. منها عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا. قالوا: يا رسول الله وما رياض الجنة؟ قال: حق الذكر، فإن لله سيارات من الملائكة يطلبون حلق الذكر فإذا أتوا عليهم حفوا بهم».

وعن عطاء قال مجالس الذكر هي مجالس الحلال والحرام كيف تشتري وتبيع وتصلي وتصوم وتنكح وتطلق وتحج وأشباه هذا. وعن ابن عمر عن

النبى صلى الله عليه وسلم قال: «مجلس فقه خير من عبادة ستين سنة». وعن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يسير الفقه خير من كثير العبادة».

وعن أنس رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فقيه أفضل عند الله من ألف عابد». وعن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم: «أفضل العبادة الفقه».

وعن أبي الدرداء: ما نحن لولا كلمات الفقهاء. وعن علي رضى الله عنه: العالم أعظم أجراً من الصائم القائم الغازي في سبيل الله. وعن أبي ذر وأبي هريرة رضى الله عنهما قالا: باب من العلم نتعلمه أحب إلينا من ألف ركعة تطوع. وباب من العلم تعلمه عمل به أو لم يعمل أحب إلينا من مائة ركعة تطوعاً. وقالا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا جاء الموت طالب العلم وهو على هذه الحال مات وهو شهيد».

وعن أبي هريرة رضى الله عنه: لأن أعلم باباً من العلم في أمر ونهي أحب إلي من سبعين غزوة في سبيل الله. وعن أبي الدرداء: مذاكرة العلم ساعة خير من قيام ليلة. وعن الحسن البصري قال: لأن أتعلم باباً من العلم فأعلمه مسلماً أحب إلي من أن تكون لي الدنيا كلها في سبيل الله تعالى.

وعن يحيى بن أبي كثير: دراسة العلم صلاة. وعن سفيان الثوري والشافعي: ليس شيء بعد الفرائض أفضل من طلب العلم. وعن أحمد بن حنبل وقيل له أي شيء أحب إليك: ليس بالليل أنسخ أو أصلي تطوعاً. قال فنسخك [١] تعلم بها أمر دينك فهو أحب، وعن مكحول: ما عبد الله بأفضل من الفقه.

وعن الزهري: ما عبد الله بمثل الفقه. وعن سعيد بن المسيب قال: ليست عبادة الله بالصوم والصلاة ولكن بالفقه في دينه. يعني ليس أعظمها وأفضلها الصوم بل الفقه. وعن إسحاق بن عبد الله ابن أبي فروة: أقرب الناس من درجة النبوة أهل العلم، وأهل الجهاد. فالعلماء دلوا الناس

[١] هكذا في الأصل ولعل المعنى لنسخك مسألة الخ.

على ما جاءت به الرسل، وأهل الجهاد جاهدوا على ما جاءت به الرسل. وعن سفيان بن عيينة: أرفع الناس عند الله تعالى منزلة من كان بين الله وعباده وهم الرسل والعلماء. وعن سهل التستري: من أراد النظر إلى مجالس الأنبياء فلينظر إلى مجالس العلماء فاعرفوا لهم ذلك.

فهذه أحرف من أطراف ما جاء في ترجيح الاشتغال بالعلم على العبادة. وجاء عن جماعات من السلف ممن لم أذكره نحو ما ذكرته. والحاصل أنهم متفقون على أن الاشتغال بالعلم أفضل من الاشتغال بنوافل الصوم والصلاة والتسبيح ونحو ذلك من نوافل عبادات البدن، ومن دلائله سوى ما سبق أن نفع العلم يعم صاحبه والمسلمين، والنوافل المذكورة مختصة به.

ولأن العلم مصحح فغيره من العبادات مفتقر إليه ولا ينعكس، ولأن العلماء ورثة الأنبياء ولا يوصف المتعبدون بذلك، ولأن العابد تابع للعالم مقتد به مقلد له في عبادته وغيرها واجب عليه طاعته ولا ينعكس، ولأن العلم صفة لله تعالى، ولأن العلم فرض كفاية أعني العلم الذي كلامنا فيه، فكان أفضل من النافلة.

وقد قال إمام الحرمين رحمه الله في كتابه الغيائي: فرض الكفاية أفضل من فرض العين من حيث أن فاعله يسد مسد الأمة ويسقط الحرج عن الأمة، وفرض العين قاصر عليه وبالله التوفيق.

فصل

فيما أنشدوه في فضل طلب العلم هذا واسع جداً ولكن من عيوننا ما جاء عن أبي الأسود الدؤلي ظالم بن عمرو التابعي رحمه الله:

العلم زين وتشريف لصاحبه
لا خير فيمن له أصل بلا أدب
كم من كريم أخي عي وطمطمه
في بيت مكرمة أباه نجب
وخامل مقرف الآباء ذي أدب
أمسى عزيزاً عظيم الشأن مشتهراً
العلم كنز وذخر لا نفاذ له
قد يجمع المرء مالا ثم يحرمه
وجامع العلم مغبوط به أبداً
يا جامع العلم نعم الذخر تجمعه

وقال غيره:

تعلم فليس المرء يولد عالماً
وإن كبير القوم لا علم عنده
ولآخر:

علم العلم من أتاك لعلم
وليكن عندك الغني إذا ما
وللآخر:

ما الفخر إلا لأهل العلم إنهموا
وقدر كل امرئ ما كان يحسنه
وللآخر:

صدر المجالس حيث حل لبيها
ولآخر:

وما عليه إذا عابوه من ضرر
أن لا يرى ضوءها من ليس ذا بصر
عاب التفقه قوم لا عقول لهم
ما ضر شمس الضحى والشمس طالعة

فصل

في ذم من أراد بفعله غير الله تعالى:
اعلم أن ما ذكرناه من الفضل في طلب العلم إنما هو في طلبه مريداً
به وجه الله تعالى لا لغرض من الدنيا ومن أراده لغرض دنيوي كمال أو
رياسة أو منصب أو وجهة أو شهرة أو استمالة الناس إليه أو قهر
المنظرين أو نحو ذلك فهو مذموم.

قال الله تعالى: (مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ، وَمَنْ
كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ) [١] وقال
تعالى: (مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ
جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا) [٢] الآية وقال تعالى: (إِنَّ رَبَّكَ
لَبِالْمُرْصَادِ) [٣] وقال تعالى: (وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ
حُنْفَاءً) [٤] والآيات فيه كثيرة.

وروينا في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن أول الناس يقضى يوم القيامة
عليه رجل استشهد فأتي به فعرفه نعمه فعرفها. قال: فما عملت فيها؟
قال: قاتلت فيك حتى استشهدت. قال: كذبت ولكنك قاتلت ليقال جريء
فقد قيل. ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار، ورجل
تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن فأتي به فعرفه نعمه فعرفها قال: فما عملت
فيها؟ قال: تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن. قال: كذبت ولكنك
تعلمت ليقال عالم، وقرأت القرآن ليقال قارئ فقد قيل: ثم أمر به فسحب
على وجهه حتى ألقي في النار.»
وروينا عن أبي هريرة أيضاً قال: قال رسول الله صلى الله عليه

[٣] الفجر: ١٤.

[٤] البينة: ٥.

[١] الشورى: ٢٠.

[٢] الإسراء: ١٨.

وسلم: «من تعلم علماً مما يبتغي به وجه الله عز وجل لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة - يعني ربحها-» رواه أبو داود وغيره بإسناد صحيح.

وروي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من تعلم علماً ينتفع به في الآخرة يريد به عرضاً من الدنيا لم يرح رائحة الجنة». روي بفتح الياء مع فتح الراء وكسرها. وروي بضم الياء مع كسر الراء وهي ثلاث لغات مشهورة ومعناه لم يجد ربحها.

وعن أنس وحذيفة قالا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من طلب العلم ليماري به السفهاء ويكاثر به العلماء أو يصرف به وجهه الناس إليه فليتبوأ مقعده من النار» رواه الترمذي من رواية كعب بن مالك وقال فيه: «أدخله الله النار» وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالم لا ينتفع به» وعنه صلى الله عليه وسلم: «شرار الناس شرار العلماء».

وروي في مسند الدارمي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: يا حملة العلم اعملوا به فإنما العالم من عمل بما علم ووافق علمه عمله. وسيكون أقوام يحملون العلم لا يجاوز تراقيهم يخالف عملهم علمهم ويخالف سريرتهم علائقتهم يجلسون حلقاً يباهي بعضهم بعضاً حتى أن الرجل ليغضب على جلسه إن يجلس إلى غيره ويدعه؛ أولئك لا تصعد أعمالهم في مجالسهم تلك إلى الله تعالى.

وعن سفيان: ما ازداد عبد علماً فازداد في الدنيا رغبة إلا ازداد من الله بعداً. وعن حماد بن سلمة: من طلب الحديث لغير الله مكر به. والآثار به كثيرة.

فصل

في النهي الأكيد والوعيد الشديد لمن يؤدي أو ينتقص الفقهاء والمتفقيين والحث على إكرامهم وتعظيم حرمتهم.

قال الله تعالى: (وَمَنْ يُعْظَمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ) [١] وقال تعالى: (وَمَنْ يُعْظَمْ حُرْمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ) [٢] وقال تعالى: (وَإِخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ) [٣] وقال تعالى: (وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بِهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا) [٤].

وثبت في صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الله عز وجل قال: «من آذى لي ولياً فقد آذنته بالحرب» وروى الخطيب البغدادي عن الشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهما قالا: إن لم تكن الفقهاء أولياء الله فليس لله ولي. وفي كلام الشافعي: الفقهاء العاملون.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: من آذى فقيهاً فقد آذى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن آذى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد آذى الله تعالى عز وجل. وفي الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم: «من صلى الصبح فهو في ذمة الله فلا يطلبنكم الله بشيء من ذمته» وفي رواية: «فلا تخفروا الله في ذمته».

وقال الإمام الحافظ أبو القاسم بن عساكر رحمه الله: اعلم يا أخي وفقني الله وإياك لمرضاته، وجعلنا ممن يخشاه ويتقيه حق تقاته أن لحوم العلماء مسمومة، وعادة الله في هتك أستار منتقصهم معلومة. وإن من أطلق لسانه في العلماء بالثلب، بلاه الله قبل موته بموت القلب.

(فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) [٥].

[٤] الأحزاب: ٥٨.

[٥] النور: ٦٣.

[١] الحج: ٣٢.

[٢] الحج: ٣.

[٣] الحجر: ٨٨.

باب - أقسام العلم الشرعي

هي ثلاثة:

أ- القسم الأول: فرض العين وهو تعلم المكلف ما لا يتأدى الواجب الذي تعين عليه فعله إلا به ككيفية الوضوء والصلاة ونحوهما، وعليه حمل جماعات الحديث المروي في مسند أبي يعلى الموصلي عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم: «طلب العلم فريضة على كل مسلم» وهذا الحديث وإن لم يكن ثابتاً فمعناه صحيح. وحمله آخرون على فرض كفاية وإما أصل واجب الإسلام وما يتعلق بالعقائد فيكفي فيه التصديق بكل ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم واعتقاده اعتقاداً جازماً سليماً من كل شك، ولا يتعين على من حصل له هذا تعلم أدلة المتكلمين.

هذا هو الصحيح الذي أطبق عليه السلف والفقهاء والمحققون من المتكلمين من أصحابنا وغيرهم فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يطلب أحداً بشيء سوى ما ذكرناه.

وكذلك الخلفاء الراشدون ومن سواهم من الصحابة فمن بعدهم من الصدر الأول بل الصواب للعوام وجماهير المتفقيين والفقهاء الكف عن الخوض في دقائق الكلام مخافة من اختلال يتطرق إلى عقائدهم يصعب عليهم إخراجهم بل الصواب لهم الاقتصار على ما ذكرناه من الاكتفاء بالتصديق الجازم وقد نص على هذه الجملة جماعات من حذاق أصحابنا وغيرهم.

وقد بالغ إمامنا الشافعي رحمه الله تعالى في تحريم الاشتغال بعلم الكلام أشد مبالغة، وأطنب في تحريمه وتغليظ العقوبة لمتعاطيه وتقبيح فعله وتعظيم الإثم فيه فقال: لأن يلقى الله العبد بكل ذنب ما خلا الشرك خير من أن يلقاه بشيء من الكلام. وألفاظه بهذا المعنى كثيرة مشهورة.

وقد صنف الغزالي رحمه الله في آخر أمره كتابه المشهور الذي سماه «إلجام العوام عن علم الكلام» وذكر أن الناس كلهم عوام في هذا الفن من الفقهاء وغيرهم إلا الشاذ النادر الذي لا تكاد الأعصار تسمح بواحد منهم. والله أعلم.

ولو تشكك والعياذ بالله - في شيء من أصول العقائد مما لا بد من اعتقاده ولم يزل شكه إلا بتعليم دليل من أدلة المتكلمين - وجب تعلم ذلك لإزالة الشك وتحصيل ذلك الأصل.

(فرع) اختلفوا في آيات الصفات وأخبارها هل يخاض فيها بالتأويل أم لا؟ فقال قائلون تتأول على ما يليق بها. وهذا أشهر المذهبين للمتكلمين وقال آخرون لا تتأول بل يمك عن الكلام في معناها، ويوكل علمها إلى الله تعالى ويعتقد مع ذلك تنزيه الله تعالى وانتفاء صفات الحادث عنه. فيقال مثلاً: نؤمن بأن الرحمن على العرش استوى. ولا نعلم حقيقة معنى ذلك. والمراد به مع أنا نعتقد أن الله تعالى (ليس كمثله شيء) وأنه منزّه عن الحلول وسمات الحدوث وهذه طريقة السلف وجماهيرهم وهي أسلم إذ لا يطالب الإنسان بالخوض في ذلك، فإذا اعتقد التنزيه فلا حاجة إلى الخوض في ذلك والمخاطرة فيما لا ضرورة بل لا حاجة إليه، فإن دعت الحاجة إلى التأويل لرد مبتدع ونحوه تأولوا حينئذ وعلى هذا يحمل ما جاء عن العلماء في هذا والله أعلم.

(فرع) ولا يلزم الإنسان تعلم كيفية الضوء والصلاة وشبههما إلا بعد وجوب ذلك الشيء فإن كان بحيث لو صبر إلى دخول الوقت لم يتمكن من تمام تعلمها مع الفعل في الوقت فهل يلزمه التعلم قبل الوقت؟ تردد فيه الغزالي والصحيح ما جزم به غيره أنه يلزمه تقديم التعلم كما يلزم السعي إلى الجمعة لمن بعد منزلة قبل الوقت، ثم إذا كان الواجب على الفور كان تعلم الكيفية على الفور، وإن كان على التراخي كالحج فعلي التراخي، ثم الذي يجب من ذلك كله ما يتوقف أداء الواجب عليه غالباً دون ما يطرأ نادراً فإن وقع وجب التعلم حينئذ، وفي تعلم أدلة القبلة أوجه: أحدها - فرض عين، والثاني كفاية، وأصحها فرض كفاية إلا أن يريد سفيراً فيتعين لعموم حاجة المسافر إلى ذلك.

(فرع) أما البيع والنكاح وشبههما مما لا يجب أصله فقال إمام الحرمين والغزالي وغيرهما يتعين على من أراده تعلم كفيته وشرطه. وقيل لا يقال يتعين بل يقال يحرم الإقدام عليه إلا بعد معرفة شرطه وهذه العبارة أصح، وعبارتهما محمولة عليها. وكذا يقال في صلاة النافلة يحرم التلبس

بها على من لم يعرف كيفيتها ولا يقال يجب تعلم كيفيتها.
(فرع) يلزمه معرفة ما يحل وما يحرم من المأكل والمشروب والملبوس ونحوها مما لا غنى له عنه غالباً وكذلك إحكام عشرة النساء إن كان له زوجة وحقوق المالك إن كان له مملوك ونحو ذلك.

(فرع) قال الشافعي والأصحاب رحمهم الله: على الآباء والأمهات تعليم أولادهم الصغار ما سيتعين عليهم بعد البلوغ فيعلمه الولي الطهارة والصلاة والصوم ونحوهما، ويعرفه تحريم الزنا واللواط والسرقة وشرب المسكر والكذب والغيبة وشبهها، ويعرفه أن بالبلوغ يدخل في التكليف، ويعرفه ما يبلغ به. وقيل هذا التعليم مستحب والصحيح وجوبه وهو ظاهر نصه. وكما يجب عليه النظر في ماله وهذا أولى وإنما المستحب ما زاد على هذا من تعليم القرآن وفقه وأدب. ويعرفه ما يصلح به معاشه ودليل وجوب تعليم الولد الصغير والمملوك قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا).

قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه ومجاهد وقتادة: معناه علمهم ما ينتجون به من النار. وهذا ظاهر وثبت في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «كلكم راع ومستول عن رعيته».

ثم أجرة التعليم في النوع الأول في مال الصبي فإن لم يكن له مال فعلى من تلزمه نفقته.

وأما الثاني فذكر الإمام أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي صاحب التهذيب فيه وجهين وحكاها غيره: أصحابها في مال الصبي لكونه مصلحة له.

والثاني في مال الولي لعدم الضرورة إليه. واعلم أن الشافعي والأصحاب إنما جعلوا للأُم مدخلاً في وجوب التعليم لكونه من التربية وهي واجبة عليها كالنفقة والله أعلم.

(فرع) أما علم القلب وهو معرفة أمراض القلب كالحسد والعجب وشبههما فقال الغزالي معرفة حدودها وأسبابها وطبها وعلاجها فرض عين. وقال غيره: إن رزق المكلف قلباً سليماً من هذه الأمراض المحرمة كفاه

ذلك ولا يلزمه تعلم دوائها، وإن لم يسلم نظر. إن تمكن من تطهير قلبه من ذلك بلا تعلم لزمه التطهير كما يلزمه ترك الزنا ونحوه من غير تعلم أدلة الترك. وإن لم يتمكن من الترك إلا بتعلم العلم المذكور تعين حينئذ والله أعلم.

ب- القسم الثاني: فرض الكفاية وهو تحصيل ما لا بد للناس منه في إقامة دينهم من العلوم الشرعية كحفظ القرآن والأحاديث وعلومهما، والأصول، والفقه، والنحو، واللغة، والتصرف. ومعرفة رواة الحديث، والإجماع، والخلاف. وأما ما ليس علماً شرعياً ويحتاج إليه في قوام أمر الدنيا كالطب والحساب ففرض كفاية أيضاً نص عليه الغزالي. واختلفوا في تعلم الصنائع التي هي سبب قيام مصالح الدنيا كالخياطة والفلاحة ونحوهما واختلفوا أيضاً في أصل فعلها فقال إمام الحرمين والغزالي: ليست فرض كفاية.

وقال الإمام أبو الحسن علي بن محمد بن علي الطبري المعروف بالكنيا الهراسي صاحب إمام الحرمين: هي فرض كفاية وهذا أظهر. قال أصحابنا: وفرض الكفاية المراد به تحصيل ذلك الشيء من المكلفين به أو بعضهم ويعم وجوبه جميع المخاطبين، فإذا فعله من تحصل به الكفاية سقط المخرج عن الباقيين وإذا قام به جمع تحصل الكفاية ببعضهم فكلهم سواء في حكم القيام بالفرض في الثواب وغيره، فإذا صلى على جنازة جمع ثم جمع ثم جمع فالحال يقع فرض كفاية. ولو أطبقوا كلهم على تركه أثم كل من لا عذر له ممن علم ذلك وأمكنه القيام به أو لم يعلم وهو قريب أمكنه العلم بحيث ينسب إلى تقصير، ولا يأنم من لم يتمكن لكونه غير أهل أو لعذر.

ولو اشتغل بالفقه ونحوه وظهرت نجاته فيه ورجي فلاحه وتبريزه فوجهان: أحدهما يتعين عليه الاستمرار لقلته من يحصل هذه المرتبة. فينبغي ألا يضيع ما حصله وما هو بصدد تحصيله. وأصحابهما: لا يتعين لأن الشروع لا يغير المشروع فيه عندنا إلا في الحج والعمرة. ولو خلت البلدة من مفت فقيل يحرم المقام بها والأصح لا يحرم إن

أمكن الذهاب إلى مفت. وإذا قام بالفتوى إنسان في مكان سقط به فرض الكفاية إلى مسافة القصر من كل جانب.
 واعلم أن للقائم بفرض الكفاية مزية على القائم بفرض العين لأنه أسقط الحرج عن الأمة. وقد قدمنا كلام إمام الحرمين في هذا في فصل ترجيح الاشتغال بالعلم على العبادة القاصرة.

ج - القسم الثالث: النفل وهو كالتبحر في أصول الأدلة، والإمعان فيما وراء القدر الذي يحصل به فرض الكفاية، وكتعلم العامي نوافل العبادات لغرض العمل لا ما يقوم به العلماء من تمييز الفرض من النفل فإن ذلك فرض كفاية في حقهم والله أعلم.

فصل

قد ذكرنا أقسام العلم الشرعي: ومن العلوم الخارجة عنه ما هو محرم، أو مكروه، ومباح.

فالمحرم كتعلم السحر فإنه حرام على المذهب الصحيح وبه قطع الجمهور وفيه خلاف يذكره في الجنايات حيث ذكره المصنف إن شاء الله تعالى. وكالفلسفة والشعبذة والتنجيم وعلوم الطبائعيين وكل ما كان سبباً لإثارة الشكوك ويتفاوت في التحريم.

والمكروه كأشعار المولدين التي فيها الغزل والبطالة.

والمباح كأشعار المولد التي ليس فيها سخف ولا شيء مما يكره ولا ما ينشط إلى الشر ولا ما يثبط عن الخير ولا ما يحث على خير أو يستعان به عليه.

فصل - تعليم الطالبين، وإفتاء المستفتين فرض كفاية فإن لم يكن هناك من يصلح إلا واحد تعين عليه وإن كان جماعة يصلحون فطلب ذلك من أحدهم فامتنع فهل يأثم ذكروا وجهين في المفتى. والظاهر جريانها في المعلم وهما كالوجهين في امتناع أحد الشهود والأصح لا يأثم.

ويستحب للمعلم أن يرفق بالطالب ويحسن إليه ما أمكنه؛ فقد روى الترمذي بإسناده عن أبي هارون العبدى قال: كنا نأتي أبا سعيد الخدري رضي الله عنه فيقول: مرحباً بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الناس لكم تبع وإن رجالاً يأتونكم من أقطار الأرض يتفقهون في الدين فإذا أتوكم فاستوصوا بهم خيراً».

باب آداب المعلم

هذا الباب واسع جداً وقد جمعت فيه نفائس كثيرة لا يحتمل هذا الكتاب عشرها فاذا ذكر إن شاء الله تعالى نبذاً منه.

فمن آدابه أدبه في نفسه وذلك في أمور:

منها أن يقصد بتعليمه وجه الله تعالى ولا يقصد توصلاً إلى غرض دنيوي كتحصيل مال أو جاه أو شهرة أو سمعة أو تمييز عن الأشباه أو تكثير بالمشتغلين عليه أو المختلفين إليه أو نحو ذلك. ولا يشين علمه وتعليمه بشيء من الطمع في رفق تحصل له من مشتغل عليه من خدمة أو مال أو نحوها وإن قل، ولو كان على صورة الهدية التي لولا اشتغاله عليه لما أهداها إليه.

ودليل هذا كله ما سبق في باب ذم من أراد بعلمه غير الله تعالى من الآيات والأحاديث. وقد صح عن الشافعي رحمه الله تعالى أنه قال: وددت أن الخلق تعلموا هذا العلم على أن لا ينسب إلي حرف منه، وقال رحمه الله تعالى: ما ناظرت أحداً قط على الغلبة، وددت إذا ناظرت أحداً أن يظهر الحق على يديه. وقال ما كلمت أحداً قط إلا وددت أن يوفق ويسدد ويعان ويكون عليه رعاية من الله وحفظ.

وعن أبي يوسف رحمه الله تعالى قال: يا قوم أريدوا بعلمكم الله فإني لم أجلس مجلساً قط أنوي فيه أن أتواضع إلا لم أقم حتى أعلمهم ولم أجلس مجلساً قط أنوي فيه أن أعلمهم إلا لم أقم حتى افتضح.

ومنها أن يتخلق بالمحاسن التي ورد الشرع بها وحث عليها، والخلال الحميدة، والشيم المرضية التي أرشد إليها من التزهدي في الدنيا، والتقلل منها وعدم المبالاة بفواتها، والسخاء، والجود، ومكارم الأخلاق، وطلاقة الوجه من غير خروج إلى حد الخلاعة، والحلم، والصبر، والتزهد عن دنيء الاكتساب، وملازمة الورع، والخشوع، والسكينة، والوقار، والتواضع، والخضوع، واجتناب الضحك والإكثار من المزح، وملازمة الآداب الشرعية الظاهرة والخفية كالتنظيف بإزالة الأوساخ، وتنظيف الإبط وإزالة الروائح الكريهة، واجتناب الروائح المكروهة، وتسريح اللحية.

عن ذلك كما صانه السلف. وأخبارهم في هذا كثيرة مشهورة مع الخلفاء وغيرهم. فإن دعت إليه ضرورة أو اقتضت مصلحة راجحة على مفسدة ابتذاله رجونا أنه لا بأس به مادامت الحالة هذه، وعلى هذا يحمل ما جاء عن بعض السلف في هذا.

ومنها أنه إذا فعل فعلاً صحيحاً جائزاً في نفس الأمر، ولكن ظاهره أنه حرام، أو مكروه، أو مخل بالمرءة ونحو ذلك فينبغي له أن يخبر أصحابه ومن يراه يفعل ذلك بحقيقة ذلك الفعل لينتفعوا ولئلا يآثموا بظنهم الباطل. ولئلا ينفروا عنه ويمتنع الانتفاع بعلمه ومن هذا الحديث الصحيح «إنها صفة» [١].

[١] كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي ليلاً مع صفة زوجته رضي الله عنها فرآه بعض الصحابة فأسرعوا بالابتعاد عنه فناداهم رسول الله وقال: (إنها صفة، وإنما فعل ذلك ليقطع على الشيطان طريق الوسوسة إليهم).

فصل

ومن آدابه أدبه في درسه واشتغاله، فينبغي أن لا يزال مجتهداً في الاشتغال بالعلم قراءة وإقراء، ومطالعة، وتعليقاً، ومباحثة، ومذاكرة، وتصنيفاً، ولا يستنكف من التعلم ممن هو دونه في سن أو نسب أو شهرة أو دين أو في علم آخر؛ بل يحرص على الفائدة ممن كانت عنده وإن كان دونه في جميع هذا.

ولا يستحي من السؤال عما لم يعلم؛ فقد روينا عن عمر وابنه رضي الله عنهما قالاً: من رق وجهه رق علمه. وعن مجاهد: لا يتعلم العلم مستح ولا مستكبر. وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت: «نعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين». وقال سعيد بن جبيرة: لا يزال الرجل عالماً ما تعلم فإذا ترك العلم وظن أنه قد استغنى واكتفى بما عنده فهو أجهل ما يكون.

وينبغي أن لا يمنعه ارتفاع منصبه وشهرته من استفادة ما لا يعرفه؛ فقد كان كثيرون من السلف يستفيدون من تلامذتهم ما ليس عندهم. وقد ثبت في الصحيح رواية جماعة من الصحابة عن التابعين، وروى جماعات من التابعين عن تابعي التابعين. وهذا عمرو بن شعيب ليس تابعياً وروى عنه أكثر من سبعين من التابعين.

وثبت في الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ: (لم يكن الذين كفروا) على أبي بن كعب رضي الله عنه وقال: «أمرني الله أن أقرأ عليك»، فاستنبط العلماء من هذا فوائد: منها بيان التواضع وأن الفاضل لا يمتنع من القراءة على المفضل. وينبغي أن تكون ملازمة الاشتغال بالعلم هي مطلوبه ورأس ماله فلا يتشغل بغيره فإن اضطر إلى غيره في وقت فعل ذلك الغير بعد تحصيل وظيفته من العلم.

وينبغي أن يعتني بالتصنيف إذا تاهل له فيه يطلع على حقائق العلم ودقائقه ويثبت معه لأنه يضطره إلى كثرة التفتيش والمطالعة والتحقيق والمراجعة والاطلاع على مختلف كلام الأئمة، وواضحه من مشكله، وصحيحه من ضعيفه، وجزله من ركيكه، وما لا اعتراض عليه من غيره، وبه يتصف المحقق بصفة المجتهد.

وليحذر كل الحذر أن يشرع في تصنيف ما لم يتأهل له فإن ذلك يضره في دينه وعلمه وعرضه. وليحذر أيضاً من إخراج تصنيفه من يده إلا بعد تهذيبه وترداد نظره فيه وتكريره وليحرص على إيضاح العبارة وإيجازها؛ فلا يوضح إيضاحاً ينتهي إلى الركاكة، ولا يوجز إيجازاً يفضي إلى المحق والاستغلاق.

وينبغي أن يكون اعتناؤه من التصنيف بما لم يسبق إليه أكثر. والمراد بهذا أن لا يكون هناك مصنف يغني عن مصنفه في جميع أساليبه فإن أغنى عن بعضها فليصنف من جنسه ما يزيد زيادات يحتفل بها مع ضم ما فاته من الأساليب. وليكن تصنيفه فيما يعم الانتفاع به ويكثر الاحتياج إليه، وليعتن بعلم المذهب فإنه من أعظم الأنواع نفعاً وبه يتسلط المتمكن على المعظم من باقي العلوم.

ومن آدابه: آداب تعليمه؛ اعلم أن التعليم هو الأصل الذي به قوام الدين، وبه يؤمن إحقاق العلم فهو من أهم أمور الدين، وأعظم العبادات، وأكد فروض الكفايات.

قال الله تعالى: (وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ) [١] وقال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا) [٢] الآية.

وفي الصحيح من طرق أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ليبلغ الشاهد منكم الغائب» والأحاديث بمعناه كثيرة، والإجماع منعقد عليه. ويجب على المعلم أن يقصد بتعليمه وجه الله تعالى لما سبق وألا يجعله وسيلة إلى غرض دنيوي فيستحضر المعلم في ذهنه كون التعليم أكد العبادات ليكون ذلك حاثاً له على تصحيح النية ومحرضاً له على صيائته من مكدراته ومن مكروهات مخافة فوات هذا الفضل العظيم والخير الجسيم.

[١] آل عمران: ١٨٧.

[٢] البقرة: ١٥٩، وقامها: (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ؛ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ).

قالوا: وينبغي أن لا يمتنع من تعليم أحد لكونه غير صحيح النية فإنه يرجى له حسن النية. وربما عسر في كثير من المبتدئين بالاشتغال تصحيح النية لضعف نفوسهم وقلة أنسهم بموجبات تصحيح النية فالامتناع من تعليمهم يؤدي إلى تفويت كثير من العلم مع أنه يرجى ببركة العلم تصحيحها إذا أنس بالعلم.

وقد قالوا: طلبنا العلم لغير الله فأبى أن يكون إلا لله. معناه كانت عاقبته أن صار لله. وينبغي أن يؤدب المتعلم على التدرج بالآداب السننية والشيم المرضية، ورياضة نفسه بالآداب والدقائق الخفية وتعوده الصيانة في جميع أموره الكامنة والجلية.

فأول ذلك أن يحرضه بأقواله وأحواله المتكررات على الإخلاص، والصدق، وحسن النيات، ومراقبة الله تعالى في جميع اللحظات، وأن يكون دائماً على ذلك حتى الممات، ويعرفه أن بذلك تنتفتح عليه أبواب المعارف، وينشرح صدره وتتفجر من قلبه ينابيع الحكم واللطف، ويبارك له في حاله وعلمه، ويوفق للإصابة في قوله وفعله وحكمه، ويزهده في الدنيا، ويصرفه عن التعلق بها، والركون إليها، والاعتزاز بها، ويذكره أنها فانية والآخرة آتية باقية. والتأهب للباقي والإعراض عن الفاني هو طريق الحازمين ودأب عباد الله الصالحين.

وينبغي أن يرغب في العلم ويذكره بفضائله وفضائل العلماء وأنهم ورثة الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، ولا رتبة في الوجود أعلى من هذه. وينبغي أن يحنو عليه ويعتني بمصالحه كاعتنائه بمصالح نفسه وولده ويجريه مجرى ولده في الشفقة عليه والاهتمام بمصالحه والصبر على جفائه وسوء أدبه ويعذره في سوء أدب وجفوة تعرض منه في بعض الأحيان، فإن الإنسان معرض للنقائص، وينبغي أن يحب له ما يحب لنفسه من الخير، ويكره له ما يكرهه لنفسه من الشر، ففي الصحيحين: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه».

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أكرم الناس عليّ جليسي الذي يتخطى الناس حتى يجلس إلي، لو استطعت ألا يقع الذباب على وجهه لفعلت. وفي رواية: إن الذباب يقع عليه فيؤذني.

وينبغي أن يكون سمحاً يبذل ما حصله من العلم سهلاً بإلقائه إلى مبتغيه متلطفاً في إفادته طالبيه مع رفق ونصيحة، وإرشاد إلى المهمات، وتحريض على حفظ ما يبذله لهم من الفوائد النفيسات، ولا يدخر عنهم من أنواع العلم شيئاً يحتاجون إليه إذا كان الطالب أهلاً لذلك، ولا يلقي إليه شيئاً لم يتأهل له لئلا يفسد عليه حاله؛ فلو سأله المتعلم عن ذلك لم يجبه ويعرفه أن ذلك يضره ولا ينفعه وأنه لم يمنعه ذلك شحاً بل شفقة ولطفاً.

وينبغي أن لا يتعظم على المتعلمين بل يلين لهم ويتواضع فقد أمر بالتواضع لآحاد الناس. قال الله تعالى: (واخفض جناحك للمؤمنين) [١]. وعن عياض بن حماد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله أوحى إلي أن تواضعوا» رواه مسلم. وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ما نقصت صدقة من مال، وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله» رواه مسلم.

فهذا في التواضع لمطلق الناس فكيف بهؤلاء الذين هم كأولاده مع ما هم عليه من الملازمة لطلب العلم ومع ما لديهم عليه من حق الصحبة وترددهم إليه واعتمادهم عليه. وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم: «لينا لمن تعلمون، ولمن تتعلمون منه». وعن الفضيل بن عياض رحمه الله: إن الله عز وجل يحب العالم المتواضع ويبغض العالم الجبار. ومن تواضع لله تعالى ورثه الحكمة.

وينبغي أن يكون حريصاً على تعليمهم، مهتماً به، مؤثراً له على حوائج نفسه ومصالحه ما لم تكن ضرورة. ويرحب بهم عند إقبالهم إليه لحديث أبي سعيد السابق. ويظهر لهم البشر وطلاقة الوجه ويحسن إليهم بعلمه وماله وجاهه بحسب التيسير، ولا يخاطب الفاضل منهم باسمه بل بكنيته ونحوها، ففي الحديث عن عائشة رضي الله عنها: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكني أصحابه إكراماً لهم وتسنية لأموهم».

وينبغي أن يتفقدهم ويسأل عن غاب منهم. وينبغي أن يكون باذلاً وسعه في تفهيمهم، وتقريب الفائدة إلى أذهانهم، حريصاً على هدايتهم، ويفهم كل واحد بحسب فهمه وحفظه فلا يعطيه ما لا يحتمله ولا يقصر به عما يحتمله بلا مشقة ويخاطب كل واحد على قدر درجته وبحسب فهمه وهمته، فيكتفي بالإشارة لمن يفهما فهماً محققاً، ويوضح العبارة لغيره ويكررها لمن لا يحفظها إلا بتكرار.

ويذكر الأحكام موضحة بالأمثلة من غير دليل لمن لا ينحفظ له الدليل فإن جهل دليل بعضها ذكره له ويذكر الدلائل لمحتملها ويذكر هذا ما بينا على هذه المسألة وما يشبهها وحكمه حكمها وما يقاربها وهو مخالف لها ويذكر الفرق بينهما ويذكر ما يرد عليها وجوابه إن أمكنه.

وبيين الدليل الضعيف لثلا يغتر به فيقول: استدلوا بكذا وهو ضعيف لكذا. وبيين الدليل المعتمد ليعتمد وبيين له ما يتعلق بها من الأصول والأمثال والأشعار واللغات وينبههم على غلط فيها من المصنفين، فيقول مثلاً: هذا هو الصواب، وأما ما ذكره فلان فغلط أو فضيف، قاصداً النصيحة لثلا يغتر به لا لتنقص للمصنف، وبيين له على التدرج قواعد المذهب التي لا تنخرم غالباً كقولنا: إذا اجتمع سبب ومباشرة قدمنا المباشرة، وإذا اجتمع أصل وظاهر ففي المسألة غالباً قولان، وإذا اجتمع قولان قديم وجديد، فالعمل غالباً بالجديد إلا في مسائل معدودة سنذكرها قريباً إن شاء الله تعالى.

وأن من قبض شيئاً لغرضه لا يقبل قوله في الرد إلى المالك ومن قبضه لغرض المالك قبل قوله في الرد إلى المالك لا إلى غيره، وأن الحدود تسقط بالشبهة وأن الأمين إذا فرط ضمن، وأن العدالة والكفاية شرط في الولايات وأن فرض الكفاية إذا فعله من يحصل به المطلوب سقط الحرج عن الباقيين وإلا أتموا كلهم بالشرط الذي قدمناه.

وأن من ملك إنشاء عقد ملك الإقرار به، وأن النكاح والنسب مبنيان على الاحتياط، وأن الرخص لا تباح بالمعاصي، وأن الاعتبار في الأيمان بأنه أو العتاق أو الطلاق أو غيرها بنية الخالف إلا أن يكون المستحلف قاضياً فاستحلفها لله تعالى لدعوى اقتضته فإن الاعتبار بنية القاضي أو

نائبه إن كان الحالف يوافقه في الاعتقاد فإن خالفه كحنفي استحلف شافعيًا في شفعة الجوار ففيمن نعتير نيته وجهان، وأن اليمين التي يستحلف بها القاضي لا تكون إلا بالله تعالى وصفاته. وأن الضمان يجب في مال المتلف بغير حق سواء كان مكلفاً أو غيره بشرط كونه من أهل الضمان في حق المتاب عليه.

فقولنا من أهل الضمان اختراز من إتلاف المسلم مال حربي ونفسه وعكسه، وقولنا في حقه احتراز من إتلاف العبد مال سيده إلا أن يكون المتلف قاتلاً خطأ أو شبه عمد فإن الدية على عاقلته.

وأن السيد لا يثبت له مال في ذمة عبده ابتداءً، وفي ثبوته دواماً وجهان، وأن أصل الجمادات الطهارة إلا الخمر، وكل نبذ مسكر، وأن الحيوان على الطهارة إلا الكلب والخنزير وفرع أحدهما.

وبيين له جملاً بما يحتاج إليه وينضبط له من أصول الفقه وترتيب الأدلة من الكتاب والسنة والإجماع والقياس واستصحاب الحال عند من يقول به، وبيين له أنواع الأقيسة ودرجاتها وكيفية استثمار الأدلة.

وبيين حد الأمر والنهي والعموم والخصوص والمجمل والمبين والناسخ والمنسوخ وأن صيغة الأمر على وجه وأنه عند تجرده يحمل على الوجوب عند جماهير الفقهاء وأن اللفظ يحمل على عمومه وحقيقته حتى يرده دليل تخصيص ومجاز.

وأن أقسام الحكم الشرعي خمسة: الوجوب، والتدب، والتحریم، والكراهة، والإباحة. وينقسم باعتبار آخر إلى: صحيح وفساد؛ فالواجب ما يذم تاركه شرعاً على بعض الوجوه احترازاً من الواجب الموسع، والمخير، وقيل ما يستحق العقاب تاركه فهذان أصح ما قيل فيه. والمندوب ما رجع فعله شرعاً وجاز تركه، والمحرم ما يذم فاعله شرعاً والمكروه ما نهى عنه الشرع نهياً غير جازم، والمباح ما جاء الشرع بأنه لا فرق بين فعله وتركه في حق المكلف، والباطل والفساد خلاف الصحيح.

وبيين له جملاً من أسماء المشهورين من الصحابة رضي الله عن جميعهم؛ فمن بعدهم من العلماء الأخيار وأنسابهم وكنابهم وأعصارهم وطرف حكايتهم، ونواديرهم وضبط المشكل من أنسابهم وصفاتهم وتمييز المشتبه من

ذلك وجماً من الألفاظ اللغوية والعرفية المتكررة في الفقه ضبطاً لمشكلها وخفي معانيها؛ فيقول هي مفتوحة أو مضمومة أو مكسورة مخففة أو مشددة مهموزة أو لا، عربية أو عجمية أو معربة وهي التي أصلها عجمي وتكلمت بها العرب، مصروفة أو غيرها مشتقة أم لا. مشتركة أم لا، وأن فيها لغة أخرى أم لا.

ويبين ما ينضبط من قواعد التصريف كقولنا ما كان على فعل بفتح الفاء وكسر العين فمضارعه يفعل بفتح العين إلا أحرفاً جاء فيهن الفتح والكسر من الصحيح والمعتل، فالصحيح دون عشرة أحرف كنعم وبس وحسب، والمعتل كوتر وويق وورم وورى الزند وغيرهن، وأما ما كان من الأسماء والأفعال على فعل بكسر العين جاز فيه أيضاً إسكانها مع فتح الفاء وكسرها فإن كان الثاني أو الثالث حرف حلق جاز فيه وجه رابع فعل بكسر الفاء والعين.

وإذا وقعت مسألة غريبة لطيفة أو مما يسأل عنها في المعايات نبهه عليها وعرفه حالها في كل ذلك، ويكون تعليمه إياهم كل ذلك تدريجاً شيئاً فشيئاً لتجتمع لهم مع طول الزمان جمل كثيرات.

وينبغي أن يحرضهم على الاشتغال في كل وقت ويطالبهم في أوقات بإعادة محفوظاتهم ويسألهم عما ذكره لهم من المهمات، فمن وجده حافظه مراعيًا له أكرمه وأثنى عليه وأشاع ذلك ما لم يخف فساد حاله بإعجاب ونحوه. ومن وجده مقصراً عنفه إلا أن يخاف تنفيره ويعيده له حتى يحفظه حفظاً راسخاً. وينصفهم في البحث فيعترف بفائدة يقولها بعضهم وإن كان صغيراً ولا يحسد أحداً منهم لكثرة تحصيله فالحسد حرام للأجانب؛ وهنا أشد فإنه بمنزلة الولد وفضيلته يعود إلى معلمه منها نصيب وافر، فإنه مربيه وله في تعليمه وتخريجه في الآخرة الثواب الجزيل وفي الدنيا الدعاء المستمر والثناء الجميل.

وينبغي أن يقدم في تعليمهم إذا ازدحموا الأسبق فالأسبق ولا يقدمه في أكثر من درس إلا برضا الباقيين وإذا ذكر لهم درساً تحرى تفهيمهم بأيسر الطرق، ويذكره مترسلاً مبيناً واضحاً، ويكرر ما يشكل من معانيه وألفاظه إلا إذا وثق بأن جميع الحاضرين يفهمونه بدون ذلك، وإذا لم

يكمل البيان إلا بالتصريح بعبارته يستحى في العادة من ذكرها فليذكرها بصريح اسمها، ولا يمنع الحياء ومراعاة الأدب من ذلك فإن إيضاحها أهم من ذلك وإنما تستحب الكناية في مثل هذا إذا علم بها المقصود علماً جلياً.

وعلى هذا التفصيل يحمل ما ورد في الأحاديث من التصريح في وقت، والكناية في وقت، ويؤخر ما ينبغي تأخيره ويقدم ما ينبغي تقديمه ويقف في موضع الوقف، ويصل في موضع الوصل.

وإذا وصل موضع الدرس صلى ركعتين فإن كان مسجداً تأكد الحث على الصلاة ويقعد مستقبلاً القبلة على طهارة متربعا إن شاء وإن شاء محتبياً وغير ذلك ويجلس بوقار وثيابه نظيفة بيض. ولا يعتني بفاخر الثياب ولا يقتصر على خلق ينسب صاحبه إلى قلة المروءة.

ويحسن خلقه مع جلسائه ويوقر فاضلهم بعلم أو سن أو شرف أو صلاح ونحو ذلك، ويتلطف بالباقيين، ويرفع مجلس الفضلاء ويكرمهم بالقيام لهم على سبيل الاحترام وقد ينكر القيام من لا تحقيق عنده، وقد جمعت جزءاً فيه الترخيص فيه ودلائله والجواب عن ما يوهم كراهته.

وينبغي أن يصون يديه عن العبث وعينيه عن تفریق النظر بلا حاجة ويلتفت إلى الحاضرين التفاتاً قصداً بحسب الحاجة للخطاب ويجلس في موضع يبرز فيه وجهه لكلهم. ويقدم على الدرس تلاوة ما تيسر من القرآن ثم يبسم ويحمد الله تعالى ويصلي ويسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يدعو للعلماء الماضين من مشايخه ووالديه والحاضرين وسائر المسلمين، ويقول حسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. اللهم إني أعوذ بك أن أضل أو أضل، أو أزل أو أزل، أو أظلم أو أظلم، أو أجهل أو يجهل علي.

حديث

فإن ذكر دروساً قدم أهمها فيقدم التفسير، ثم الحديث، ثم الأصولين، ثم المذهب، ثم الخلاف، ثم الجدل. ولا يذكر الدرس وبه ما يزعجه كمرض، أو جوع، أو مدافعة الحدث، أو شدة فرح وغم، ولا يطول مجلسه تطويلاً يلهم أو يمنعهم فهم بعض الدروس أو ضبطه لأن المقصود إفادتهم وضبطهم

فإذا صاروا إلى هذه الحالة فإنه المقصود.

وليكن مجلسه واسعاً، ولا يرفع صوته زيادة على الحاجة، ولا يخفضه خفصاً يمنع بعضهم كمال فهمه، ويصون مجلسه من اللغظ، والحاضرين عن سوء الأدب في المباحثة. وإذا ظهر من أحدهم شيء من مبادئ ذلك تلتطف في دفعه قبل انتشاره ويذكرهم أن اجتماعنا ينبغي أن يكون لله تعالى فلا يليق بنا المنافسة والمشاحنة بل شأننا الرفق والصفاء واستفادة بعضنا من بعض واجتماع قلوبنا على ظهور الحق وحصول الفائدة.

وإذا سأل سائل عن أعجوبة فلا يسخرون منه، وإذا سئل عن شيء لا يعرفه أو عرض في الدرس مالا يعرفه؛ فليقل لا أعرفه أو لأتحققه، ولا يستنكف عن ذلك فمن علم العالم أن يقول فيما لا يعلم لا أعلم أو الله أعلم.

فقد قال ابن مسعود رضي الله عنه: «يا أيها الناس من علم شيئاً فليقل به، ومن لم يعلم فليقل: الله أعلم؛ فإنه من العلم أن يقول لنا لا يعلم الله أعلم قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم: (قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين) رواه البخاري. وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: نهينا عن التكلف. رواه البخاري.

وقالوا ينبغي للعالم أن يورث أصحابه لا أدري؛ معناه يكثر منها، وليعلم أن معتقد المحققين أن قول العالم لا أدري لا يضع منزلته بل هو دليل على عظم محله وتقواه وكمال معرفته لأن المتكلم لا يضره عدم معرفته مسائل معدودة؛ بل يستدل بقوله لا أدري على تقواه وأنه لا يجازف في فتواه؛ وإنما يمتنع من لا أدري من قل علمه، وقصرت معرفته، وضعفت تقواه؛ لأنه يخاف لقصوره أن يسقط من أعين الحاضرين وهو جهالة منه؛ فإنه بإقدامه على الجواب فيما لا يعلمه يبوء بالإثم العظيم ولا يرفعه ذلك عما عرف له من القصور؛ بل يستدل به على قصوره.

لأننا إذا رأينا المحققين يقولون في كثير من الأوقات لا أدري؛ وهذا القاصر لا يقولها أبداً، علمنا أنهم يتورعون لعلمهم وتقواهم؛ وأنه يجازف لجهله وقلة دينه؛ فوقع فيما فر عنه واتصف بما احترز منه لفساد نيته وسوء طويته، وفي الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «المتشبه بما لم يعط كلابس ثوبي زور».

فصل

وينبغي للمعلم أن يطرح على أصحابه ما يراه من استفاد المسائل؟ ويختبر بذلك أفهامهم، ويظهر فضل الفاضل، ويشني عليه بذلك ترغيباً له وللباقين في الاشتغال والفكر في العلم، وليتدربوا بذلك ويعتادوه، ولا يعنف من غلط منهم في كل ذلك إلا أن يرى تعنيفه مصلحة له، وإذا فرغ من تعليمهم أو إلقاء درس عليهم أمرهم بإعادته ليرسخ حفظهم له فإن أشكل عليهم منه شيء ما عاودوا الشيخ في إيضاحه.

فصل

ومن أهم ما يؤمر به ألا يتأذى ممن يقرأ عليه إذا قرأ على غيره، وهذه مصيبة يبتلى بها جملة المعلمين لغباوتهم وفساد نيتهم، وهو من الدلائل الصريحة على عدم إرادتهم بالتعليم وجه الله تعالى الكريم وقد قدمنا عن علي رضي الله عنه الإغلاظ في ذلك والتأكيد في التحذير منه، وهذا إذا كان المعلم الآخر أهلاً فإن كان فاسقاً أو مبتدعاً أو كثير الغلط ونحو ذلك فليحذر من الاغترار به وباللغة التوفيق.

باب آداب المتعلم

أما آدابه في نفسه ودرسه فكآداب المعلم وقد أوضحناها، وينبغي أن يظهر قلبه من الأدناس ليصلح لقبول العلم وحفظه واستثماره. ففي الصحيحين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب». وقالوا: تطيب القلب للعلم كتطيب الأرض للزراعة. وينبغي أن يقطع العلائق الشاغلة عن كمال الاجتهاد في التحصيل ويرضى باليسير من القوت ويصبر على ضيق العيش.

قال الشافعي رحمه الله تعالى: لا يطلب أحد هذا العلم بالملك وعز النفس فيفلح ولكن من طلبه بذل النفس، وضيق العيش، وخدمة العلماء أفلح. وقال أيضاً: لا يدرك العلم إلا بالصبر على الذل. وقال أيضاً: لا يصلح طلب العلم إلا لمفلس فقيل ولا الغني المكفي؟ فقال: ولا الغني المكفي. وقال مالك بن أنس رحمه الله: لا يبلغ أحد من هذا العلم ما يريد حتى يضربه الفقر ويؤثره على كل شيء. وقال أبو حنيفة رحمه الله: يستعان على الفقه بجمع الهم ويستعان على حذف العلائق بأخذ اليسير عند الحاجة ولا يزد.

وقال إبراهيم الأجري: من طلب العلم بالفاقة ورث الفهم. وقال الخطيب البغدادي في كتابه الجامع لآداب الراوي والسامع: يستحب للطالب أن يكون عزياً ما أمكنه لئلا يقطع الاشتغال بحقوق الزوجة والاهتمام بالمعيشة عن إكمال طلب العلم واحتج بحديث: «خيركم بعد المائتين خفيف الحال وهو الذي لا أهل له ولا ولد» [١] وعن إبراهيم بن أدهم رحمه الله: من تعود أفخاذ النساء لم يفلح، يعني اشتغل بهن. وهذا في غالب الناس لا الخواص. وعن سفيان الثوري: إذا تزوج الفقيه فقد ركب البحر

[١] الخطيب البغدادي الذي ذكر هذا الحديث في كتابه ليس من علماء فن الحديث ولم يذكر من أين نقله ولا من أخرجه فلا يعول عليه ولا يحتج بمثل هذا الحديث.

فإن ولد له فقد كسر به.

وقال سفيان لرجل: تزوجت؟ فقال: لا، قال: ما تدري ما أنت فيه من العافية. وعن بشر الحافي رحمه الله: من لم يحتج إلى النساء فليقت الله ولا يألف أفاذهن.

قلت: هذا كله موافق لمذهبنا فإن مذهبنا أن من لم يحتج إلى النكاح استحبه له تركه وكذا إن احتاج وعجز عن مؤنته. وفي الصحيحين عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما تركت بعدي فتنة هي أضر على الرجال من النساء» [١].

وفي صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الدنيا حلوة خضرة وإن الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعلمون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء».

وينبغي له أن يتواضع للعلم والمعلم فيتواضعه يناله، وقد أمرنا بالتواضع مطلقاً فهنا أولى. وقد قالوا: العلم حرب للمتعالى كالسيل حرب للمكان العالى. وينقاد لمعلمه ويشاوره في أموره ويأتمر بأمره كما ينقاد المريض لطبيب حاذق ناصح وهذا أولى لتفاوت مرتبتهما.

قالوا: ولا يأخذ العلم إلا ممن كملت أهليته، وظهرت ديانتها، وتحققت معرفته، واشتهرت صيانتها وسيادته. فقد قال ابن سيرين ومالك وخلائق من السلف: هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم.

ولا يكفي في أهلية التعليم أن يكون كثير العلم بل ينبغي مع كثرة علمه بذلك الفن كونه له معرفة في الجملة بغيره من الفنون الشرعية فإنها مرتبطة ويكون له دربة ودين وخلق جميل وذهن صحيح

[١] المراد بالنساء هنا وفي الحديث بعده النساء الفاجرات، أما الحرائر فلا وقد حث رسول الله على الزواج حتى أنه صلى الله عليه وسلم لما علم أن بعض الصحابة عزم على الإضراب عن الزواج قال له: «أما أنا فأصوم وأفطر وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني».

واطلاع تام.

وقالوا: ولا تأخذ العلم ممن كان أخذه له من بطون الكتب من غير قراءة على شيوخ أو شيخ حاذق. وينبغي أن ينظر معلمه بعين الاحترام ويعتقد كمال أهليته ورجحانه على أكثر طبقتة فهو أقرب إلى انتفاعه به ورسوخ ما سمعه منه في ذهنه.

وقد كان بعض المتقدمين إذا ذهب إلى معلمه تصدق بشيء وقال: اللهم استر عيب معلمي عني ولا تذهب بركة علمه مني. وقال الشافعي رحمه الله تعالى: كنت أصفح الورقة بين يدي مالك رحمه الله صفحا رفيقاً هيبه له لئلا يسمع وقعها. وقال الربيع: والله ما اجترأت أن أشرب الماء والشافعي ينظر إلي هيبه له.

قال حمدان بن الأصفهاني: كنت عند شريك رحمه الله فأتاه بعض أولاد المهدي فاستند إلى الحائط وسأله عن حديث فلم يلتفت إليه وأقبل علينا ثم عاد فعاد لمثل ذلك فقال: أتستخف بأولاد الخلفاء؟ فقال شريك: لا ولكن العلم أجل عند الله تعالى من أن أضعه فجثا على ركبتيه فقال شريك: هكذا يطلب العلم.

وعن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه قال: من حق العالم عليك أن تسلم على القوم عامة وتخصه بالتحية، وأن تجلس أمامه ولا تشيرن عنده بيدك، ولا تعمدن بعينك غيره، ولا تقولن قال فلان خلاف قوله، ولا تغتابن عنده أحداً ولا تسار في مجلسه، ولا تأخذ بشوئه، ولا تلح عليه إذا كسل، ولا تشبع من طول صحبتته؛ فإنما هو كالنخلة تنتظر متى يسقط عليك منها شيء.

ومن آداب المتعلم: أن يتحري رضي المعلم وإن خالف رأي نفسه، ولا يغتاب عنده، ولا يفشي له سرا. وأن يرد غيبته إذا سمعها فإن عجز فارق ذلك المجلس. وألا يدخل عليه بغير إذن وإذا دخل جماعة قدموا أفضلهم وأسهم. وأن يدخل كامل الهيئة، فارغ القلب من الشواغل، متطهراً، متنظفاً بسواك وقص شارب وظفر وإزالة كربه رائحة، ويسلم على الحاضرين كلهم بصوت يسمعون إسماعاً محققاً. ويخص الشيخ بزيادة إكرام

وكذلك يسلم إذا انصرف. ففي الحديث الأمر بذلك ولا التفات إلى من أنكره، وقد أوضحت هذه المسألة في كتاب الأذكار.

ولا يتخطى رقاب الناس ويجلس حيث انتهى به المجلس إلا أن يصرح له الشيخ أو الحاضرون بالتقدم والتخطي أو يعلم من حالهم إشار ذلك. ولا يقيم أحداً من مجلسه فإن أثره غيره بمجلسه لم يأخذه إلا أن يكون في ذلك مصلحة للحاضرين بأن يقرب من الشيخ ويذاكره مذاكرة ينتفع الحاضرون بها ولا يجلس وسط الحلقة ولا بين صاحبين إلا برضاهما.

وإذا فسح له قعد وضم نفسه، ويحرص على القرب من الشيخ ليفهم كلامه فهماً كاملاً بلا مشقة، وهذا بشرط أن لا يرتفع في المجلس على أفضل منه. ويتأدب مع رفقة وحاضري المجلس، فإن تأدبه معهم تأدب مع الشيخ واحترام لمجلسه.

ويقعد قعدة المتعلمين لا قعدة المعلمين، ولا يرفع صوته رفعاً بليغاً من غير حاجة، ولا يضحك، ولا يكسر الكلام بلا حاجة. ولا يعبث بيده ولا غيرها. ولا يلتفت بلا حاجة بل يقبل على الشيخ مصغياً إليه ولا يسبقه إلى شرح مسألة أو جواب سؤال إلا أن يعلم من حال الشيخ إشار ذلك ليستدل به على فضيلة المتعلم.

ولا يقرأ عليه عند شغل قلب الشيخ وملله وغمه ونعاسه واستيفازه ونحو ذلك مما يشق عليه، أو يمنعه استيفاء الشرح. ولا يسأله عن شيء في غير موضعه إلا أن يعلم من حاله أنه لا يكرهه.

ولا يلح في السؤال إلحاحاً مضجراً، ويعتتم سؤاله عند طيب نفسه وفراغه ويتلطف في سؤاله. ويحسن خطابه ولا يستحيي من السؤال عما أشكل عليه بل يستوضحه أكمل استيضاح، فمن رق وجهه رق علمه. ومن رق وجهه عند السؤال ظهر نقصه عند اجتماع الرجال.

وإذا قال له الشيخ أفهمت فلا يقل نعم حتى يتضح له المقصود إيضاحاً جلياً لئلا يكذب ويفوته الفهم. ولا يستحيي من قوله لم أفهم لأن استيثاقه يحصل له مصالح عاجلة وأجلة. فمن العاجلة حفظه المسألة

وسلامته من كذب ونفاق بإظهار فهم ما لم يكن فهمه. ومنها اعتقاد الشيخ اعتناءه ورغبته وكمال عقله وورعه وملكه لنفسه وعدم نفاقه، ومن الآجلة ثبوت الصواب في قلبه دائماً واعتياده هذه الطريقة المرضية والأخلاق المرضية.

وعن الخليل بن أحمد رحمه الله: منزلة الجهل بين الحياء والأنفة. وينبغي إذا سمع الشيخ يقول مسألة أو يحكي حكاية وهو يحفظها أن يصفى لها إصغاء من لم يحفظها إلا إذا علم من حال الشيخ إشاره علمه بأن المعلم حافظها.

وينبغي أن يكون حريصاً على التعلم مواظباً عليه في جميع أوقاته ليلاً ونهاراً، حضراً وسفراً، ولا يذهب من أوقاته شيئاً في غير العلم إلا بقدر الضرورة لأكل ونوم قدرأ لا بد منه ونحوهما كاستراحة يسيرة لإزالة الملل وشبه ذلك من الضروريات.

وليس يعاقل من أمكنه درجة ورثة الأنبياء ثم فوتها. وقد قال الشافعي رحمه الله في رسالته: حق على طلبة العلم بلوغ غاية جهدهم في الاستكثار من علمه، والصبر على كل عارض دون طلبه وإخلاص النية لله تعالى في إدراك علمه نصاً واستنباطاً، والرغبة إلى الله تعالى في العون عليه.

وفي صحيح مسلم عن يحيى بن أبي كثير قال: لا يستطاع العلم براحة الجسم. ذكره في أوائل مواقيت الصلاة. قال الخطيب البغدادي: أجود أوقات الحفظ الأسحار، ثم نصف النهار، ثم الغداة؛ وحفظ الليل أنفع من حفظ النهار، ووقت الجوع أنفع من وقت الشبع. قال: وأجود أماكن الحفظ الغرف، وكل موضع بعد عن الملهيات. وقال: وليس بمحمود الحفظ بحضرة النبات والحضرة والأنهار وقوارع الطرق لأنها تمنع غالباً خلو القلب.

وينبغي أن يصبر على جفوة شيخه وسوء خلقه، ولا يصد ذلك عن ملازمته واعتقاده كماله، ويتأول لأفعاله التي ظاهرها الفساد تأويلات صحيحة فما يعجز عن ذلك إلا قليل التوفيق.

وإذا جفاه الشيخ ابتداءً هو بالاعتذار وأظهر أن الذنب له والعتب

عليه، فذلك أنفع له ديناً ودنياً، وأبقى لقلب شيخه. وقد قالوا: من لم يصبر على ذل التعلم بقى عمره في عماية الجهالة، ومن صبر عليه آل أمره إلى عز الآخرة والدنيا. ومنه الأثر المشهور عن ابن عباس رضي الله عنهما: ذلت طالباً فعززت مطلوباً.

ومن آدابه الحلم والأناة وأن يكون همته عالية فلا يرضى باليسير مع إمكان كثير، وأن لا يسوف في اشتغاله، ولا يؤخر تحصيل فائدة وإن قلت إذا تمكن منها، وإن أمن حصولها بعد ساعة لأن للتأخير آفات ولأنه في الزمن الثاني يحصل غيرها.

وعن الربيع قال: لم أر الشافعي أكلاً بنهار، ولا نائماً لبيل لاهتمامه بالتصنيف، ولا يحمل نفسه ما لا تطيق مخافة الملل. وهذا يختلف باختلاف الناس، وإذا جاء مجلس الشيخ فلم يجده انتظره ولا يفوت درسه إلا أن يخاف كراهة الشيخ لذلك بأ يعلم من حاله الإقراء في وقت بعينه فلا يشق عليه بطلب القراءة في غيره.

وقال الخطيب: وإذا وجده نائماً لا يستأذن عليه بل يصبر حتى يستيقظ أو ينصرف. والاختيار الصبر كما كان ابن عباس والسلف يفعلون. وينبغي أن يغتنم التحصيل في وقت الفراغ والنشاط وحال الشباب، وقوة البدن ونباهة الخاطر وقلة الشواغل قبل عوارض البطالة وارتفاع المنزلة. فقد روينا عن عمر رضي الله عنه: تفقهوا قبل أن تسودوا. وقال الشافعي: تفقه قبل أن ترأس فإذا رأست فلا سبيل إلى التفقه.

ويعتني بتصحيح درسه الذي يتحفظه تصحيحاً متقناً على الشيخ ثم يحفظه حفظاً محكماً ثم بعد حفظه يكرره مرات ليرسخ رسوخاً متأكداً ثم يراعيه بحيث لا يزال محفوظاً جيداً ويبتدئ درسه بالحمد لله والصلاة على رسوله صلى الله عليه وسلم والدعاء للعلماء ومشايخه ووالديه وسائر المسلمين وبيكر بدرسه لحديث: «اللهم بارك لأمتي في بكورها».

ويداوم على تكرار محفوظاته ولا يحفظ ابتداء من الكتب استقلالاً بل يصحح على الشيخ كما ذكرنا فلاستقلال بذلك من أضر المفاصد وإلى هذا

أشار الشافعي رحمه الله بقوله: من تفقه من الكتب ضيع الأحكام. وليذاكر بمحفوظاته وليدم الفكر فيها ويعتني بما يحصل فيها من الفوائد وليرافق بعض حاضري حلقة الشيخ في المذاكرة.

قال الخطيب البغدادي: وأفضل المذاكرة مذاكرة الليل. وكان جماعة من السلف يفعلون ذلك، وكان جماعة منهم يبدؤون من العشاء فرميا لم يقوموا حتى يسمعوا أذان الصبح. وينبغي أن يبدأ من دروسه على دروسه على المشايخ. وفي الحفظ والتكرار والمطالعة بالأهم فالأهم.

وأول ما يتبدئ به حفظ القرآن العزيز فهو أهم العلوم وكان السلف لا يعلمون الحديث والفقه إلا لمن حفظ القرآن. وإذا حفظه فليحذر من الاشتغال عنه بالحديث والفقه وغيرهما اشتغالا يؤدي إلى نسيان شيء منه أو تعريضه للنسيان.

وبعد حفظ القرآن يحفظ من كل فن مختصراً ويبدأ بالأهم. ومن أهمها الفقه والنحو ثم الحديث والأصول، ثم الباقي على ما تيسر، ثم يشتغل باستشراح محفوظاته، ويعتمد من الشيوخ في كل فن أكملهم في الصفات السابقة فإن أمكنه شرح دروس في كل يوم فعل وإلا اقتصر على الممكن من درسين أو ثلاثة وغيرها؛ فإذا اعتمد شيئاً في فن وكان لا يتأذى بقراءة ذلك الفن على غيره فليقرأ أيضاً على ثان وثالث وأكثر ما لم يتأذوا فإن تأذ المعتمد اقتصر عليه وراعى قلبه فهو أقرب إلى انتفاعه، وقد قدمنا أنه ينبغي أن لا يتأذى من هذا.

وإذا بحث المختصرات انتقل إلى بحث أكبر منها مع المطالعة المتقنة والعناية الدائمة المحكمة وتعليق ما يراه من النفائس والغرائب، وحل المشكلات مما يراه في المطالعة أو يسمعه من الشيخ. ولا يحتقرن فائدة يراها أو يسمعها في أي فن كانت بل يبادر إلى كتابتها ثم يواظب على مطالعة ما كتبه، وليلازم حلقة الشيخ، وليعتن بكل الدروس، ويعلق عليها ما أمكن فإن عجز اعتنى بالأهم ولا يؤثر بنوته فإن الإيثار بالقرب مكروه فإن رأى الشيخ المصلحة في ذلك في وقت فأشار به امتثل أمره.

وينبغي أن يرشد رففته وغيرهم من الطلبة إلى مواطن الاشتغال والفائدة ويذكر لهم ما استفاده على جهة النصيحة والمذاكرة وإرشادهم ببارك له في علمه ويستنير قلبه وتتأكد المسائل معه مع جزيل ثواب الله عز وجل ومن بخل بذلك كان بضده فلا يشبت معه وإن ثبت لم يشمر، ولا يحسد أحداً ولا يحتقره ولا يعجب بفهمه وقد قدمنا هذا في آداب المعلم.

فإذا فعل ما ذكرناه وتكاملت أهليته، واشتهرت فضيلته اشتغل بالتصنيف، وجد في الجمع والتأليف محققاً كل ما يذكره متثبتاً في نقله واستنباطه متحريراً إيضاح العبارات وبيان المشكلات مجتنباً العبارات الركيكة والأدلة الواهية مستوعباً معظم أحكام ذلك الفن غير مخل بشيء من أصوله منها على القواعد؛ فبذلك تظهر له الحقائق، وتكشف المشكلات، ويطلع على الغوامض وحل المعضلات. ويعرف مذاهب العلماء والراجع من المرجوح، ويرتفع عن الجمود على محض التقليد، ويلتحق بالأئمة المجتهدين أو يقاربهم إن وفق الله لذلك وبالله التوفيق.

فصل - في آداب يشترك فيها العالم والمتعلم

ينبغي لكل واحد منهما أن لا يخل بوظيفته لعروض مرض خفيف ونحوه مما يمكن معه الاشتغال ويستشفى بالعلم، ولا يسأل أحداً تعنتاً وتعجيزاً فالسائل تعنتاً وتعجيزاً لا يستحق جواباً. وفي حديث النهي عن غلوطات [١] المسائل.

وأن يعتني بتحصيل الكتب شراء واستعارة ولا يشتغل بنسخها إن حصلت بالشراء لأن الاشتغال أهم إلا أن يتعذر الشراء لعدم الثمن أو لعدم الكتاب مع نفاسته فيستنسخه وإلا فلينسخه ولا يهتم بتحسين الخط بل بتصحيحه، ولا يرتضي الاستعارة مع إمكان تحصيله ملكاً. فإن استعاره لم يبطئ به لئلا يفوت الانتفاع به على صاحبه ولئلا يكسل عن تحصيل الفائدة منه ولئلا يمتنع من إعارته غيره.

وقد جاء في ذم الإبطاء برد الكتب المستعارة عن السلف أشياء كثيرة نثراً ونظماً. ورويناها في كتاب الخطيب وهو حسبها عن أصحابها. وعن الفضيل: ليس من أفعال أهل الورع ولا من أفعال الحكماء أن يأخذ سماع رجل وكتابه فيحبسه عنه. ومن فعل ذلك فقد ظلم نفسه.

وقال الخطيب: وبسبب حبسها امتنع غير واحد من إعارتها، ثم روى في ذلك جملاً عن السلف وأنشد فيه أشياء كثيرة.

والمختار استحباب الإعارة لمن لا ضرر عليه في ذلك لأنه إعانة على العلم مع ما في مطلق العارية من الفضل. وروينا عن وكيع: أول بركة الحديث إعارة الكتب.

[١] قوله غلوطات هكذا في نسخة الأذرعي بدون همزة وفي نسخة أخرى أغلوطات بالهمز وهما روايتان والحديث في سنن أبي داود قال المنذري: وفي روايته مجهول وهو عبد الله بن سعد أراد بالغلوطات المسائل التي يغالط بها العلماء ليزلوا فيها فبهيج ذلك شر وفتنة. وإنما ينهى عنها لأنها غير نافعة في الدين ولا تكاد تكون إلا فيما لا يقع.

وعن سفيان الثوري: من بخل بالعلم ابتلي بإحدى ثلاث: أن ينساه، أو يموت ولا ينتفع به، أو تذهب كتبه. وقال رجل لأبي العتاهية: أعرني كتابك. قال: إنني أكره ذلك. فقال: أما علمت أن المكارم موصولة بالمكاره فأعاره، ويستحب شكر المعير لإحسانه.

فهذه نبذ من آداب المعلم والمتعلم وهي وإن كانت طويلة بالنسبة إلى هذا الكتاب فهي مختصرة بالنسبة إلى ما جاء فيها وإنما قصدت بإيرادها أن يكون الكتاب جامعاً لكل ما يحتاج إليه طالب العلم وبالله التوفيق.

خلاصة معنى باب العلم وطلبه والاستدلال بفضله بالآيات القرآنية:

قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث المسلمين على التفقه في الدين وهذا الخير نفسه. والفقه تفهم مسائل الدين من صلاة وصوم ومعاملة ونكاح وعلوم الشريعة وثمرته الزهد في الدنيا والورع واجتناب الشبه والإنكار من العمل والعبادة. والفقيه قدوة حسنة ومثل كامل وعنوان المكارم.

وفي ذلك يقول الله تعالى في سورة الأنبياء: (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) [١] وفي سورة فاطر: (إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ) [٢] لأن العلم أرشدهم إلى كمال قدرته وبيدع صفاته فزاده هيبته وإجلالاً وقد شبه الله جل وعلا العالم بالبصير والسميع والجاهل بالأعمى والأصم وفي المساواة بينهم فقال جل شأنه في سورة هود: (مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَعْمَى وَالْأَصْمَى وَالْبَصِيرِ وَالسَّمِيعِ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا أَفَلَا تَذَكَّرُونَ) [٣] وفي سورة فاطر: (وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ* وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ* وَلَا الظُّلُّ وَلَا الْحَرُورُ* وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ) [٤].

فهناك فرق شاسع وقد شبه الله تعالى العلم بالنور والجهل بالظلمات، ونفى الفرق بينهما؛ كما لا يستوي الظل الذي ينتفع به بالحرور الذي

[١] الأنبياء: ٧.

[٢] فاطر: ٢٨.

[٣] هود: ٢٤.

[٤] فاطر: ١٩-٢٢.

يتضرر به، وكذلك لا يستوي الأحياء بنور العلم ولا الأموات الذين غفلت قلوبهم عن الله ونسوا الله فنسيهم وعصوا الله فأمات قلوبهم عند الله جل وعلا إذا ذكروهم بعد ملائكته الأبرار قال تعالى في سورة آل عمران: (شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَانِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) [٥].

اعترف العلماء مع الملائكة أن الله واحد فعبده بحق ودعوا الناس إلى طاعته والإخلاص إليه في العمل والالتجاء إليه في الأمور ونبذ ما سواه والتوكل عليه وحده فهو الفعال. على أن العلماء شهداء مع الله على صدق رسالة محمد صلى الله عليه وسلم. قال تعالى في سورة الرعد: (قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ) [٦] أقرأوا بالرسالة وتركوا الجهالة وسفها العاصين ووبخوا الكافرين.

والعلماء في كل زمان ومكان قادة وسادة يردون الناس إلى الله ويدعون إليه ويبعدونهم عن الفسوق ويقولون الحق. وقد حكى الله عن قارون وماله وكبريائه وافتتان الناس به ومنع العلماء قمني مثله فقال جل شأنه في سورة القصص: (وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا) [٧].

[٥] آل عمران: ١٨.

[٦] الرعد: ٤٣.

[٧] القصص: ٨.

وهذه وظيفة العلماء يرشدون الجاهل ويردون الضال قال تعالى في سورة النساء: (وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ) [١] إشارة إلى أن العلماء ورثة الأنبياء في توضيح المبهم وإضاءة الحكم في كشف حكم الله جلا وعلا ودعوة الناس إلى الاستظلال بظلمهم الوارف رجاء الفوز دنيا وأخرى كما قال جل شأنه: (بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ) من سورة العنكبوت.

قال الله تعالى -يعني- بالكلمة العلماء الذين كمل دينهم وتم عقلهم فتحلوا بالمكارم جمعاء، واتصفوا بالمحامد عامتها وفيهم يقول جل شأنه من سورة الرعد: (أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَىٰ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ* الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ* وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ* وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَدْرُسُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ أُولَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ* جَنَّاتٌ عَدْنٌ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ) [٢].

يا أخي المسلم تفكر قليلاً في آيات العلماء العاملين الذين أثار الله بصائر الخلق إلى ما فيه منفعتهم. والعلم بالشيء البصير والجاهل به

[١] النساء: ٨٣.

[٢] الرعد: ١٩-٢٤.

كالأعمى الذي ختم الله على قلبه فلم يستضيء بنور العلم ولم يتذكر ما يضره وما ينفعه، ولا يتذكر إلا أصحاب العقول الراجحة والبصائر المستنيرة.

وقد وصف الله العلماء أصحاب العقول الكاملة

التي استخدموها في مرضاة ربهم بصفات هي عنوان الإخلاص وشمس القبول ودليل التوفيق ولن تجد أحسن منها:

١- صلة جميع الأقارب وموالاتة المؤمنين ومودة الصالحين العاملين وعدم هجرانهم.

٢- خوف الله تعالى وخشيته فلا شفيح منهم ولا أذى مخلوق ولا ترك واجب ولا فعل معصية ولذا قيل: «رأس الحكمة مخافة الله».

٣- الوفاء بالعهد وعدم نقض الميثاق بإطاعة أوامر الله واجتناب نواهيه وإرشاد الخلق إلى ذلك لأنهم قدوة حسنة.

٤- الخوف من الحساب يوم القيامة فيجتهد العالم في العمل الصالح وتطهير صحائفه لينقى وينجو من الشدائد.

٥- الصبر وهو حبس النفس على المكروه وإيجاد العزيمة على احتمال المشاق في أعمال الخير.

٦- إقامة الصلاة وفي أوقاتها كافة الأركان والشروط ويأمر أهله ويصطبر عليها.

٧- التصدق بالمال في السر والجهر ليدل على سماحة النفس وطهارتها من البخل وثقتها بالله المعطي.

٨- مقابلة السيئة بالحسنة لوقف الشرور وخجل المسيء والبرهان على سعة الصبر وطهارة القلب لله في الله.

هؤلاء العلماء والمؤمنون الذين آمنوا بالله وعملوا بكتابه وسنة حبيبه سيدخلهم ربهم جنته ويكرم عليهم برضوانه ويجمعهم على الصالحين من آباتهم وأزواجهم وأمهاتهم وأولادهم ليطمأنسهم، ويزيد سرورهم. يا أخي اعرض هذه الصفات على نفسك أولاً وعلى غيرك ثانياً فمن

اتصف بها فصاحبه وجالسه وزره وتودد إليه. ومن لم يفعل فاقطع صحبته
وتجنبه - وهذا لعمرى مصداق قوله تعالى:

(وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدَقِ وَصَدَقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ * لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ
رَبِّهِمْ ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ * لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ * أَلَيْسَ
اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ) [١]. يقول البيضاوي: هنا اللام للجنس ليتناول الرسل

والمؤمنين والعلماء ورثة الأنبياء. وقيل هو النبي صلى الله عليه وسلم

والمراد هو من تبعه من الذين أقبلوا على العلم فهبوا نفوسهم فوصلوا

إلى ربهم بالتقوى والعمل الصالح ويرشد إلى ذلك قول الله تبارك وتعالى:

(وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ وَيَهْدِي إِلَى

صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ) [٢] من سورة سبأ.

[١] الزمر: ٣٣-٣٦.

[٢] سبأ: ٦.

خلاصة باب فضل العلم

فأنت ترى أن تعليم العلم هو الخير كله وذلك بالذهاب إلى العلماء والبحث عن دقائقه وهو سبب الخشية والقرب منه جل وعلا وقام الثقة به. وفيه الهداية والإلهام للرشد وتنوير القلب ويدعو إلى الورع ويبعد عن الفتن والكبرياء والخيلاء والإعجاب وطالبه يسلك طريق الجنة وكذا من ساعده وأمه وأعانته واجتماع قوم لدراسة القرآن سبب رحمة الله وفيضه وغوثه هذا إلى أن كل شيء يطلب المغفرة للعالم العامل بعلمه.

والعلم عنوان العز، ومعين البر، وباب العلا، ونور الحق والخلق الوفي، والصاحب الصديق الموصل في الجنة إلى جوار الأنبياء والشهداء، الجاري ثوابه بعد الممات وهو خير مكتسب وأعظم مطلب يهدي إلى الحق، ويزيل الأذى.

وطلبه أفضل من صلاة النافلة وطالبه كأرض مخضبة وشجرة مثمرة والجاهل كالصحراء يهدي إلى الحق ويزيل الأذى وطالبه فيمن يحب له الخير يوم القيامة والله أعلم وعد ألا يعذبه.

وهو عدو ألد للشيطان يهدم بنيانه ويسفه رأيه ويحارب أنصاره ويحذر الناس من غوايته ويطلب من الناس أن ينتفعوا بميرات محمد صلى الله عليه وسلم وهو اتباع الكتاب والسنة. وخير العلم ما قربك إلى ربك وصرفك عن السفلة والجدل والإحاد والزندقة. وإن موت العالم خسارة على الأمة وخلل في بنيانها وكوكب غاب في سمانها.

أسأل الله أن يعلمنا فنعمل ويوفقنا فنسعد إنه قدير.

فصل - في فضيلة العلم وآدابه

وفيه فصلان:

الأول: في فضيلته من الكتاب والسنة والمعنى.

أما الكتاب: فمن وجوه:

الأول: أن تقول خير البرية من يخشى الله. وكل من يخشى الله تعالى فهو عالم. فخير البرية عالم.

تبيان الأولى قوله تعالى:

(إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ) [١] إلى قوله: ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُ) [١] فأثبت الخشية لخير البرية وهو المطلوب.

تبيان الثانية قوله تعالى:

(إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ) [٢] أضاف الخشية إلى كل عالم على وجه الحصر، فيكون كل من يخشى الله تعالى فهو عالم، وهو المطلوب.

الثاني: قوله تعالى:

(شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَانِمًا بِالْقِسْطِ) [٣] بدأ بنفسه، وثنى بالملائكة، وثالث بالعلماء، دون سائر خلقه، فيكون من عداهم دونهم وهو المطلوب.

الثالث: قوله تعالى:

(وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ حِمَارَهُ، وَغَشِيَ عَلَيْهِ؛ فَلَمَّا أَفَاقَ وَأَخَذَ فِي الْأَسْتِوَاءِ لِلْجُلُوسِ قَالَ: مَا بِكُمْ تَكَأْتُمَ عَلَيَّ وَلَا تَكَأْكُؤُكُمْ عَلَيَّ ذِي جَنَّةٍ؟ أَفَرْتَقَعُوا عَلَيَّ. قَوْلُهُ: تَكَأْتُمَ أَي تَجْمَعْتُمْ، وَأَفَرْتَقَعُوا أَي: تَنَحَّوْا بِلُغَةِ أَهْلِ الْيَمَنِ. فَهَذَا الرَّجُلُ كَانَ إِمَامًا فِي اللُّغَةِ وَكَانَتْ هَذِهِ الْحَالَةُ لَا تَقْتَضِي أَنَّهُ يَقْصِدُ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ بَلْ هِيَ دَابَّةٌ فَسَبَقَ لِسَانُهُ إِلَيْهَا.

[١] البينة الآية: ٦. وجزء من الآية ٧.

[٢] فاطر: ٢٨.

[٣] آل عمران: ١٨.

عَلَيْكَ عَظِيمًا) [١] وعودة العرب في سياق الامتنان تأخير الأفضل وتقديم المفضول على الأفضل، فتكون موهبته عليه السلام من العلم أفضل من موهبته من الإنزال المتضمن للنبوة والرسالة، وهذا شرف «شب فيه عمرو عن الطوق».

الرابع: قوله تعالى حكاية عن سليمان عليه السلام في أمر الهدهد: (لَأُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا شَدِيدًا) فلما جاء الهدهد فقال: (أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تَحِطْ بِهِ) اشتدت نفسه، واستعلت بما علمه، على سيد أهل الزمان. ورسول الملك الديان، مع عظم ملكه وهيبته مجلسه، وعلم الهدهد بحقارة نفسه، وما تقرر عند سليمان من جرمته، والعزم على عقوبته.

فلولا أن العلم يرفع من الثرى إلى الثريا، لما عظم الهدهد بعد أن كان نسياً منسياً. فلا جرم أبدل له العقوبة بالإكرام النفيس، وأسبغ عليه خلع الرسالة إلى بلقيس.

وأما السنة فمن وجوه:

الأول: ما في الموطأ: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين». والقاعدة أن المتبداً محصور في الخبر، والشرط اللغوي محصور في مشروطه، لأنه سبب فيكون المراد: الخير محصور في المتفقه، فمن ليس بمتفقه لا خير فيه.

الثاني: ما في أبي داود. قال عليه السلام: «من سلك طريقاً يطلب فيها علماً سلك الله به طريقاً من طرق الجنة. وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم. وإن العالم يستغفر له من في السموات ومن في الأرض والحيتان في جوف الماء».

وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب.

وإن العلماء ورثة الأنبياء، لم يورثوا ديناراً، ولا درهماً وورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر).
فأما الطريق التي تسلك به فيها إلى الجنة فمعناها: أن هذه الحالة سبب موصل إلى الجنة.

وأما وضع الملائكة أجنحتها، فقبل تكف عن الطيران. لتجلس فتسمع منه، وقبل تكف عن الطيران توقيراً له، وقبل تكف عن الطيران لتبسط أجنحتها له بالدعاء، ولو لم تعلم الملائكة أن منزلته عند الله تستحق ذلك لما فعلته.

فينبغي لكل أحد من الملوك فمن دونهم أن يتواضعوا لطلبة العلم، اتباعاً لملائكة الله تعالى، وخاصة ملكه.

وأما استغفارهم: فهو طلب ودعاء له بالمغفرة، وأحدنا يسافر البلاد البعيدة للرجل الصالح لعله يدعو له، فما ظنك بدعاء قوم لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون؟ فياحبذا هذه النعمة.

[وأما تشبيه فضله] بالبدر ففيه فوائد:

[منها]: أن العالم يكمل بقدر اتباعه للنبي صلى الله عليه وسلم لأن

النبي هو الشمس، لقوله تعالى:

(إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا * وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا) [١]. والسراج هو الشمس، لقوله تعالى: (وَجَعَلْنَا فِيهَا سِرَاجًا وَهَاجًا) ولما كان القمر يستفيد ضوءه من الشمس، وكلما كثر توجهه إليها كثر ضوءه حتى يصير بدرًا، فكذلك العالم: كلما كثر توجهه للنبي وإقباله عليه توفر كماله.

[ومنها]: أن العالم متى أعرض عن النبي بكلية كسف باله، وفسد حاله، كما أن القمر إذا حيل بينه وبين الشمس كسف، خلافاً لمن يزعم

أن العلوم تُتلقى بالتوجه ولا يحتاج فيها إلى [النبي صلى الله عليه وسلم].

[ومنها]: أن الكوكب مع البدر كالمطموس الذي لا أثر له، وضوء البدر عظيم المنفعة منتشر الأضواء، منبعث الأشعة في الأقطار براً وبحراً، وهذا هو شأن العالم، وأما العابد فكالكواكب حينئذ لا يتعدى نوره محله، ولا يصل نفعه إلى غيره.

الثالث: ما في الترمذي أنه عليه السلام، ذكر له رجلان: عالم وعابد، فقال عليه السلام: «فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم» ثم قال عليه السلام: «وإن الله تبارك وتعالى وملائكته وأهل السموات والأرض حتى النملة في جحرها يصلون على معلمي الناس الخير».

وهذا الحديث أبلغ من الأول بكثير جداً، فإن فضله عليه السلام على أدناهم أعظم من فضل القمر على الكواكب أضعافاً مضاعفة.

الرابع: ما روى ابن أبي زيد عن ابن القاسم أنه قال: روي أنه عليه السلام قال: «ما جميع أعمال البر في الجهاد إلا كمنقطة في بحر، وما جميع أعمال البر والجهاد في طلب العلم إلا كمنقطة في بحر».

ويؤيده ما في الخبر: «يوزن مداد العلماء ودم الشهداء يوم القيامة فيرجح مداد العلماء على دم الشهداء».

ومعلوم أن أعلى ما للشهيد دمه، وأقل ما للعالم مداده، فإذا رجح الأدنى على الأعلى فما الظن بالأعلى مع الأدنى.

الخامس: أنه عليه السلام قال: «ما عند الله شيء أفضل من فقه في الدين، ولفقيه واحد أشد على إبليس من ألف عابد، ولكل شيء قوام وقوام الدين الفقه، ولكل شيء دعامة ودعامة الدين الفقه».

السادس: أنه عليه السلام قال: «قليل الفقه خير من كثير العبادة».

السابع: «أنه عليه السلام قال: «إن الله يجمع العلماء في صعيد واحد فيقول: إني لم أوتكم علمي وحكمتي إلا لخير أردته بكم، أشهدكم أنني قد غفرت لكم ما كان منكم».

وأما المعنى فمن وجوه:

الأول: أن العلم معتبر في الإلهية، وكفى بذلك شرفاً عند كل عاقل، على العبادات، وغيرها.

وثانيها: أن كل خير مكتسب في العالم فهو بسبب العلم، وكل شر يكتسب في العالم فهو بسبب الجهل، والاستقراء يحقق ذلك.

وثالثها: أن الله تعالى لما أراد بيان فضل آدم على الملائكة، وإقامة الحجة عليهم، علمه أسماء الأشياء أو علاماتها. على الخلاف في ذلك. ثم سألهم فلم يعلموا، وسأله فعلم وعلم، فاعترفوا حينئذ بفضيلته، وأمرهم بالسجود له في وقت واحد، تعظيماً لمنزله، وخالف إبليس في ذلك فباء من الله تعالى بقبيح لعنته. وهذا حال العلم بأسماء الأشياء أو علاماتها، فكيف بالعلم بحدود الدين وما يتوصل به إلى رب العالمين.

ورابعها: أن الكلب أخس الأشياء، لقذارته وأذيته، وسوء حالته، فإذا اتصف بعلم الاصطياد شرفه الله وعظمه، وجعل صيده حينئذ قوام الأجساد، ومحترماً عن الإفساد.

وخامسها: أن العالم ينقل عن الحق للخلق، فيقول: «إن الله تعالى حرم عليكم كذا، وأوجب عليكم كذا، وأذن لكم في كذا، وأمركم بتقديم كذا، وتأخير كذا» فهو القائم بأمر الله تعالى في خلقه، وموصله إلى مستحقه، والدافع عنه تحريف المحرفين، وتبديل المبدلين، وشبه المبطلين، وهذا هو معنى مقام المرسلين.

ولهذا ينبغي لطالب العلم أن يتصور نفسه في هذا المقام، ويعاملها بما يليق بها من الاحترام، فإن الرسول إذا ورد من عند ملك عظيم، قبح عليه أن يمشي إلى بيوت الأمراء، وفي الأسواق، أو يتقاصر عن مكارم الأخلاق، صونا لتعظيم مرسله، وهذا معلوم في العوائد، فكذلك طالب العلم ينبغي له أن يبعد نفسه عن الدناءات، بل عن الكثير من المباحات، صونا لشرف منصبه، وتعزيزاً لثمرات مطلبه.

وسادسها: أن قيمة الإنسان ما يعلمه، لا ما يُعلمه لقول علي رضي الله عنه: «المرء مخبوء تحت لسانه» وما قال تحت ثيابه. ومعنى هذا الاختباء أنه إن نطق بشر ظهرت خسته ودناءته، وبخير ظهر شرفه. وإن لم ينطق بشيء فهو عدم محض، عند مشاهدته.

وقال علي رضي الله عنه: «المرء بأصغريه: قلبه ولسانه» ولم يقل: بيديه، أي هو معتبر بهما، فإن رفعا ارتفع وإن وضعاه اتضع، فالقلب معان الحكم، واللسان ترجمانه، وما عداه في حكم الأعوان البعيدة التي لا عداد بها.

وأنشد علي رضي الله عنه في هذا المعنى:

الناس من جهة التمثيل أكفاء أبوهم آدم والأم حواء
فإن أتيت بفخر من ذوي نسب فإن نسبنا: الطين والماء
ما الفخر إلا لأهل العلم إنهمو على الهدى لمن استهدى أدلاء
وقيمة المرء ما قد كان يحسنه والجاهلون لأهل العلم أعداء

وسابعها: أن العلم على عظيم قدره وشريف معناه يزيد بكثرة الإنفاق، وينقص مع الإسفاق، وهذه فضيلة جليلة آخذة بأفاق الشرف، جعلنا الله تعالى من أهله القائمين بحقوقه بمنه وكرمه.

وثامنها: أن العلماء وصلوا بحقيقة العلم إلى عين اليقين، فشهدوا الأخطار والأوطار بالأفق المبين، فاستلنوا ما استوعره المترفون، واستأنسوا بما استوحش منه الجاهلون، وفازوا بما قعد عنه المقصرون، فهم مع جلسائهم بأشباحهم، وفي الملأ الأعلى بأرواحهم، فلا جرم هم أحياء وإن ماتت الأبدان، على ممر الدهور والأزمان، غابت أعيانهم عن العيان، وصورهم مشاهدة في الجنان والجنان، جعلنا الله من أخذ من هداهم بأوثق نصيب، ونافس في نفائسهم. إنه قريب مجيب.

الفصل الثاني: في آدابه:

اعلم أن:

أعظمها: الإخلاص لله سبحانه وتعالى، فإنه إذا فقد انتقل العلم من أفضل الطاعات إلى أقيح المخالفات.

قال الله تعالى: (فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ* [الَّذِينَ هُمْ] يرأعون) [١].

وروى ابن أبي زيد أنه عليه السلام قال: «ويل لمن علم ولم ينفعه علمه» - سبع مرات - ثم قال: «ويل لمن لم يعلم، ولو شاء الله لعلمه» - ثلاث مرات -.

ويروي عنه عليه السلام: «يأمر الله تعالى بطائفة من العلماء والقراء والمجاهدين إلى النار، ويقول لكل طائفة منهم: إنما عملت ليقال. وقد قيل» الحديث بطوله.

وروى ابن أبي زيد أنه عليه السلام قال: «من تعلم العلم ليماري به أو ليباهي به أو ليوارى به أوقفه الله موقف الذل والصغار، وجعله عليه حجة يوم القيامة، يوم يكون العلم زيناً لأهله».

وروي أيضاً عنه عليه السلام: «من تعلم علماً مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا لم يرح رائحة الجنة».

وحقيقة الرياء: أن تستعمل الطاعة لله وللناس، ويسمى رياء الشرك أو للناس خاصة، ويسمى رياء الإخلاص، وكلاهما يصير الطاعة معصية. وأعراض الرياء الباغية عليه منحصرة في ثلاثة: جلب الخيور، ودفع الشرور، والتعظيم.

ويلحق بالرياء التسميع: وهو أن يقول: علمت كذا أو حفظت كذا، أو غير ذلك من أعمال البر.

والتسميع يكون بعد انعقاد العبادة معصية علي الرياء، وبعد انعقادها طاعة مع الإخلاص، لكن في الأول يكون جامعاً بين معصيتين: الرياء والتسميع: وفي الثاني هو عاص بالتسميع فقط. فتقابل سيئة التسميع حسنة الطاعة المسموع بها في الموازنة، فربما استويا، وربما رجحت إحداهما،

على حسب تقادير الطاعات والتسميع.

والأصل في التسميع قوله عليه السلام: «مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ أَمَامَ خَلْقِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، أي ينادي منادٍ مِنْ قَبْلِ اللَّهِ تَعَالَى: عَبْدِي فَلانِ عَمَلٍ عَمَلًا لِي ثُمَّ تَقَرَّبَ بِهِ لِغَيْرِي، نَسِئًا لِلَّهِ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَاَعْلَمُ يَا أَخِي أَنَّ هَذَا مَقَامٌ تَشْبِيهُ مِنْهُ النَّوَاصِي، وَلَا يَعْتَصِمُ مِنْهُ بِالصِّيَاصِي، فَيَنْبَغِي لَكَ أَنْ تُوفِّرَ الْعَنَاءَةَ عَلَيْهِ، وَالْجِدَّ فِيهِ، مُسْتَعِينًا بِاللَّهِ تَعَالَى، فَمَنْ لَمْ يُسَاعِدْهُ الْقَدْرُ لَمْ يَنْفَعَهُ الْحِذْرُ، وَلَقَدْ قَطَعَ [دَاء] الْكَبِيرِ [دَابِرًا] مِنْ [اسْتَكْبَرًا].

إِذَا لَمْ يَكُنْ عَوْنٌ مِنَ اللَّهِ لِلْفَتَى فَأَكْثَرَ مَا يَجْنِي عَلَيْهِ اجْتِهَادَهُ وَلَكِنْ أَدْلَكَ عَلَى أَعْظَمِ الْوَسَائِلِ، مَعَ بَذْلِ الْجَهْدِ، وَهُوَ: أَنْ تَكُونَ مَعَ بَذْلِ جَهْدِكَ شَدِيدِ الْخَوْفِ، عَظِيمِ الْاِفْتِقَارِ، مُلْقِيًا لِلسَّلَاحِ، مَعْتَمِدًا عَلَى ذِي الْجَلَالِ، مُخْرَجًا لِنَفْسِكَ مِنَ التَّدْبِيرِ، فَإِنَّ هَذِهِ الْوَسِيلَةَ هِيَ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى لِمَاسِكِهَا، وَطَرِيقَ السَّلَامَةِ لِسَالِكِهَا، وَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْمُسْتَوَلُّ، الْمُبْتَهَلُ لَجَلَالِهِ فِي السَّلَامَةِ مِنْ عَذَابِهِ.

فَمَا لَجَلْدِي بِنَضْحِ النَّارِ مِنْ جَلْدٍ وَلَا لِقَلْبِي بِهَوْلِ الْحَشْرِ مِنْ قَبْلِ وَاَعْلَمُ: أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الرِّيَاءِ قَصْدُ اشْتِهَارِ النَّفْسِ بِالْعِلْمِ لَطَلْبِ اقْتِدَاءٍ، بَلْ هُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْقَرِيْبَاتِ، فَإِنَّ سَعْيَ فِي تَكْثِيرِ الطَّاعَاتِ، وَتَقْلِيلِ الْمَخَالَفَاتِ وَكَذَلِكَ قَالَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (وَاجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ) قَالَ الْعُلَمَاءُ مَعْنَاهُ: يَقْتَدِي بِي مِنْ بَعْدِي. وَلِهَذَا الْمَعْنَى أَشَارَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقَوْلِهِ: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: عِلْمٌ يَنْتَفِعُ بِهِ» الْحَدِيثُ. حِضًّا عَلَى انْتِشَارِ الْعِلْمِ لِيَبْقَى بَعْدَ الْإِنْسَانِ لِتَكْثِيرِ النِّفْعِ، وَمِنْهُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: (وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ) عَلَى أَحَدِ الْأَقْوَالِ.

وَقَالَ الْعُلَمَاءُ بِاللَّهِ يَنْبَغِي لِلْعَابِدِ السَّعْيَ فِي الْخُمُولِ وَالْعِزْلَةِ، لِأَنَّهَا أَقْرَبُ لِلسَّلَامَةِ، وَلِلْعَالَمِ السَّعْيَ فِي الشُّهُرَةِ وَالظُّهُورِ، تَحْصِيلًا لِلْإِفَادَةِ، وَلَكِنَّهُ مَقَامٌ كَثِيرُ الْخَطَرِ، فَرِيْمَا غَلِبَتِ النَّفْسُ وَانْتَقَلَ الْإِنْسَانُ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى إِلَى طَلْبِ حُبِّ الرِّيَاسَةِ، وَتَحْصِيلِ أَعْرَاضِ الرِّيَاءِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، وَهُوَ حَسْبُنَا فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ.

الثاني: ينبغي لطالب العلم أن يحسن ظاهره وباطنه، وسره وعلايته، وأفعاله وأقواله.

فالعيب في الجاهل المغمور مغمور وعيب ذي الشرف المذكور مذكور
كقلمة الظفر تخفي من حقارتها ومثلها في سواد العين مشهور
ولهذا المعنى قال الله تعالى لنبيه عليه السلام: (إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضَعْفَ
الْحَيَاةِ وَضَعْفَ الْمَمَاتِ) أي لو فعلت ذلك لعذبتك، مثل عذاب غيرك في
الدنيا مرتين، ومثل عذابه في الآخرة مرتين، وكذلك في قوله تعالى:
(يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنِ يَاْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ
ضِعْفَيْنِ). وهذه عادة الله تعالى في خلقه، من عظمت عليته نعمته
اشتدت عليه نقمته، ولذلك رجم المحصن في الزنا، وجلد البكر. لأن
اشتهاره بالخير، يبعث على الاقتداء به فيحصل له كمال السعادة، ويصير
للمتقين إماماً، واشتهاره بالزنا ينفر النفوس منه فتفوته هذه المنزلة.

بل ينبغي له أن يكتف من الحق ما تنفر منه عقول جلسائه، أو أهل
زمانه، وأن يخاطب الناس على قدر عقولهم، فإنه إن لم يفعل ذلك لا
يحصل مقصوده من إظهار ذلك الحق ولا من غيره، وفي الحديث: «من
خاطب قوماً بما لم تصل إليه عقولهم، كان عليهم فتنة» اللهم إلا أن
يكون مما أوجب الله تعالى إظهاره كقواعد الدين، وإبطال شبه الضالين،
والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فيعتمد قوله تعالى:
(وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ). ومن رضى
الله تعالى عنه فلا يضره غضب غيره.

إذا رضيت عني كرام عشيرتي فلا زال غضباناً عليّ شرارها

قال مالك [كما] في المختصر: حق على طالب العلم أن يكون فيه
وقار وسكينة، وخشية واتباع لأثر من مضى قبله.
وقال الحسن: كان الرجل إذا طلب العلم لم يلبث أن يرى ذلك في
وجهه وتخشعه ولسانه ويده وصلواته.

وقال عليه السلام: «ما ضُم شيء إلى شيء أحسن من حلم إلى علم».

وقال عمر رضي الله عنه: «تعلموا للعلم السكينة والوقار، وتواضعوا لمن تتعلمون منه، ولمن تعلمونه، وإياكم أن تكونوا من جبابرة العلماء، فلا يقوم علمكم بجهلكم».

وقال أبو حازم: كان العالم فيما مضى إذا لقي من فوقه في العلم كان يوم غنيمته، أو من هو مثله ذاكره، أو من هو دونه لم يزه عليه، ثم كان - هذا الزمان - أن صار الرجل إذ لقي من فوقه انقطع عنه، حتى لا يرى الناس أن به حاجة إليه، وإذا لقي من هو مثله لم يذاكره، ويزهو على من هو دونه.

وقال ابن أبي ليلى: أدركت عشرين ومائة من الصحابة والأنصار ما منهم أحد يسأل عن شيء إلا ود أن صاحبه كفاه الفتيا.

وقال مالك: جنة العالم لا أدري، فإذا أخطأ أصيبت مقاتله. وقال: كان الصديق يسأل عن الشيء فيقول: لا أدري، وأحدكم اليوم يأنف أن يقول لا أدري.

قال مطرف: ما رأيت أكثر قولاً من مالك لا أدري. وقال بعض الفضلاء: إذا قلت لا أدري علمت حتى تدري، وإذا قلت أدري سئلت حتى لا تدري. فصار لا أدري وسيلة إلى العلم، وأدري وسيلة للجهل، ولذلك قال أبو الدرداء: قول الرجل فيما لا يعلم: لا أعلم، نصف العلم.

ولما تعلم الحسين العلم أقام أربعين سنة لم يتكلم به، وأفتى مالك بعد أربعين سنة، وحلق ابن سبع عشرة سنة، وكان يقول: لا يفتي العالم حتى يراه الناس أهلاً للفتوى. قال سحنون: يريد العلماء. قال ابن هرمز: ثقة أهلاً لذلك.

الثالث: أن يوفي للأمانة في العلم، فلا يعطيه لغير أهله، ولا يمنعه من أهله، فإن العلم يزيد النفس الشريرة شراً، والخيرة خيراً. قال المحاسبي: العلم كالغيث ينزل من السماء، كله حلو، فيزيد الحلو حلاوة

والمر مرارة. قال الغزالي: تعليم العلم لأهل الشر كبيع السيف من قاطع الطريق.

وربعث الشافعي لمحمد بن الحسن رضي الله عنهما يستعير منه كتباً فتوقف عليه، فكتب إليه:

قل للذي لم تر عين من رآه مثله

حتى كأن من رآه قد رأى من قبله

العلم ينهى أهله أن يمنعوه أهله

لعله يبذله لأهله لعله

فبعث إليه وقر بغيره. فقلوه ينهى أهله أن يمنعوه أهله، يفيد الدفع للأهل والمنع من غير الأهل، والأصل في هذه القاعدة قوله عليه السلام: «لا تعطوا الحكمة لغير أهلها فتظلموها».

فإن قلت: إذا كان الغالب على الناس اليوم في طلب العلم الرياء والمباهاة وسوء الحالة، فالمعلم لهم معين لهم على هذه المعاصي، والإعانة على المعصية معصية فيحرم التعليم حينئذ على الإطلاق، نظراً إلى الغالب.

[فالجواب أن] هذا سؤال. مشكل، وقد اضطربت فيه فتاوي العلماء، فمنهم من يقول لو اعتبرنا هذا انحسرت مادة التعليم، والإقراء، فينقطع الشرع، ويفسد النظام، فيؤدي ذلك إلى إطفاء نور الحق، وإضلال الخلق، حتى يطبق الأرض الكفر، ومعلوم أن هذه المفاصد أعظم من الرياء الذي قد يقع وقد لا يقع، فإننا وإن قطعنا بوقوعه في الجملة، لكننا لا نعلم حال كل أحد على انفراده، فإن الله تعالى متولي السرائر، فما استوى الأمران ولا وقوعهما.

ولأن العلم قرينة محققة، وهذه المعاصي أمور عارضة، الأصل عدمها في كل شخص معين.

ومنهم من يقول: بل يتعين ذلك، ولا يجوز التعليم إلا لمن يغلب على الظن سلامته من هذه المعاصي، طرداً لقاعدة: إلحاق الوسائل بالمقاصد.

وأما قول الأولين: إن اعتبار ذلك يؤدي إلى انقطاع الشرع، وتطبيق الكفر، فأجاب الغزالي عنه فقال: لا نسلم أنه يلزم من تحريم التعليم انقطاع الشرع، لأن الطباع مجبولة على حب الرئاسة، ولا سيما بالثقاب العلوم، ومناصب النبوة، واستتباع الخلق، كما لم يلزم من عدم إيجاب النظر في المعجزة عدم النظر فيها، بل ناب الطبع مناب الشرع، في النظر، فإن الطباع مجبولة على رؤية المستغريات، والفكرة فيها، وكذلك لم يلزم من تحريم الزنا وغيره من المحرمات عدمها.

الرابع: ينبغي لطالب العلم إذا تعلم مسألة أن ينوي تعليمها كل من هو أهل لها، وكذلك إذا علمها أن ينوي التوسل إلى تعليم كل من يتعلم، ممن علمه، ليكون المنوي في الحالين عدداً لا يعد ولا يحصى، وله بكل واحد من ذلك العدد حسنة، فإن وقع منوهاً كان له عشر، لقوله عليه السلام: «من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة، وإن عملها فله عشر» وهذا متجر لا غاية لرحمه، أعاننا الله تعالى على الخير كله.

وقال ابن السبكي في كتابه «الحل المقبول» في المثال السادس والأربعين، صفحة (٨٥-١١٩) بما نصه:

المثال السادس والأربعون: العلماء وهم فرق كثيرة منهم المحدث، والمفسر، والفقير، والأصولي، والمتكلم، والنحوي، وغيرهم. وتتشعب كل فرقة من هؤلاء شعوباً وقبائل، ويجمع الكل أنه حق عليهم إرشاد المسلمين، وإفتاء المستفتين، ونصح الطالبين، وإظهار العلم للسائلين فمن كتم علماً ألجمه الله تعالى بلجام من نار، وأن لا يقصدوا بالعلم الرياء والمباهاة والسمة، ولا جعله سبيلاً إلى الدنيا، فإن الدنيا أقل من ذلك. قال الفضيل رحمه الله تعالى: إني لأرحم ثلاثة: عزيز قوم ذل، وغنى افتقر، وعالماً تلعب به الدنيا. وأنشد بعضهم:

عجبت لمبتاع الضلالة بالهدى ومن يشتري دنياه بالدين أعجب

فأقل درجات العالم أن يدرك حقارة الدنيا، وخستها، وكدورتها، وانصرامها، وعظم الآخرة ودوامها وصفاءها. وأن تعلم أنهما متضادتان

وأنها ضرطان متى أرضيت واحدة أسخطت الأخرى، وكفتا ميزان إذا رجحت إحداها خفت الأخرى؛ كالمشرق والمغرب متى قربت إحداها بعدت الأخرى وكقذحين أحدهما مملوء فقدّر ما تصب منه في الآخر يفرغ من الأول.

فمن لا يعلم حقارة الدنيا وكدورتها وامتزاج لذاتها بالهموم فاسد العقل، فإن المشاهدة والتجربة ترشد العقلاء إلى ذلك فكيف يكون في العلماء من لا عقل له ومن لا يعلم عظم أمر الآخرة ودوامها فهو كافر لا إيمان له فكيف يكون من العلماء من لا إيمان له ومن لا يعلم أنهما ضرطان، والجمع بينهما بعيد؛ فهو جاهل.

ومن علم هذا كله وآثر الدنيا على الآخرة فهو أسير الشيطان وقد أهلكته شهوته وغلبت عليه شقوته فكيف يعد من العلماء من هذه درجته. وحق الحق إنّي لأعجب من عالم يجعل علمه سبيلاً إلى حطام الدنيا وهو يرى كثيراً من الجهال وصلوا فما بالنا نشرها بأنفس الأشياء وهو العلم.

وينبغي أن يقصد بالعلم وجه الله تعالى والترقي إلى جواز الملأ الأعلى. والكلام في العلماء وما ينبغي لهم يطول ولكننا نبه على مهمات.

فمن هؤلاء من يطلب العلم للعلو في الدنيا والتردد إلى أبواب السلاطين والأمراء كما ذكرناه وحب المناصب والجاه فيؤدي ذلك إلى أن قلبه يظلم بهذه الأكدار ويزول صفاؤه بهذه الأمور التي تظلم القلوب وتبعد عن علام الغيوب وإلى أنه يشتغل بهم وبها عن الزيادة في العلم.

فكم رأينا فقيهاً تردد إلى أبواب الملوك فذهب فقهه ونسي ما كان يعلمه وإلى فساد عقيدة الأمراء في العلماء، فإنهم يستحقرون المتردد إليهم ولا يزالون يعظمون الفقيه حتى يسألهم في حوائجه ويؤول ذلك إلى أنهم يظنون في أهل العلم السوء ولا يطيعونهم فيما يفتنون، وينقصون العلم وأهله. وذلك فساد عظيم وفيه فساد العالم. وإن قال لك فقيه: إن التردد إلى أبواب السلاطين لإعزاز الحق ولنصرة الدين ولغرض من

الأغراض الصحيحة؛ فقل له: إن صح ما تقول وأنت أخبر بنفسك فأنت على خطر عظيم لأنك قد انغمست في الدنيا وأنت تدعي أنك تقصد بها الآخرة وإن ثبت هذا فما نأمن عليك أن تنجر مع الدنيا. ولذلك كان سفيان الثوري رحمه الله تعالى يقول: إذا دعوك لتقرأ عليهم قل هو الله أحد، فلا تمض ولا تقرأها وبالجملته فأنت أخبر بنفسك فابحث عنها.

أنشدني الحافظ أبو العباس بن المظفر الأشعري بقراءتي عليه قال أنشدنا الحسن بن علي بن أبي بكر بن محمد بن الخلال بقراءتي قال أنشدنا جعفر الهمداني سماعاً أنشدنا أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن ابن يحيى العثماني الديباجي الإمام قال: كتب إلى العلامة أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد الزمخشري من مكة المشرفة وأجازني حينئذ، وكتب إلي أحمد بن علي الحنبلي، وزينب بنت الكمال، وفاطمة بنت أبي عمر عن محمد بن عبد الهادي عن الحافظ ابن أبي طاهر السلفي عن الزمخشري قال: أنشدنا أحمد بن محمد بن إسحاق الخوارزمي أبو سعد المحسن بن محمد الجشمي، أنشدنا الحاكم أبو الفضل إسماعيل بن محمد الحسن، أنشدنا القاضي أبو الحسن علي بن عبد العزيز الجرجاني لنفسه:

يقولون لي فيك انقباض وإنما
 رأوا رجلاً عن موقف الذل أحجماً
 أرى الناس من دانا هم هان عندهم
 ومن أكرمه عزة النفس أكرماً
 وما كل برق لاح لي يستفزني
 ولا كل من لاقيت أرضاه منعماً
 وإني إذا ما فاتني الأمر لم أبت
 أقلب كفي إثره متندماً
 ولم أقض حق العلم إن كان كلما
 بدا طمع صيرته لي سلماً

إذا قيل هذا منهل قلت قد أرى
ولكن نفس الحر تحتمل الظلما
ولم أبتذل في خدمة العلم مهجتي
لأخدم من لاقيت لكن لأخدما
أشقى به غرساً وأجنيه ذلة
إذا فاتباع الجهل قد كان أحزما
ولو أن أهل العلم صانوه صانهم
ولو عظموه في النفوس لعظما
ولكن أذلوه فهانٍ ودنسوا
محياء بالأطماع حتى تجهما

فلقد صدق هذا القائل لو عظموا العلم لعظمهم. وأنا أقرأ قوله لعظما
بفتح العين فإن العالم إذا عظم تعظم وهو في نفسه عظيم ولهذا أقول
ولكن أهانوه فهانوا. ولكن الرواية فهان ولعظم بضم العين والأحسن ما
أشرت إليه.

ولقد نحا شيخ الإسلام تقي الدين ابن دقيق العيد نحو هذه الأبيات
فقال:

فما لذّ عيش الصابر المتقنع
بمصرٍ إلى ظل الجناب المرفع
إذا شاء أروى سيله كل بلقع
تعين كون العلم غير مضيع
يشير إليهم بالمعلّى كل أصبع
فقم، واسع، واقصد، باب، رزقك، واقرع
أرى ذليلاً مهاناً مستخفاً بموضع
على باب محجوب اللقاء منع
أروح وأغدو في ثياب التصنع

يقولون لي هلاً نهضت إلى العلا
وهلا شددت العيس حتى تحلها
ففيها من الأعيان من فيض كفه
وفيهما قضاة ليس يخفى عليهم
وفيهما شيوخ، الدين، والفضل والأولى
وفيهما وفيها والمهانة ذلة
فقلت نعم أسعى إذا شئت أن
وأسعى، إذا، ما، لذ لي طول موقفي
وأسعى إذا كان النفاق طريقتي

وأسعى إذا لم يبق في بقية
فكم بين أرباب الصدور مجالسا
وكم بين أرباب العلوم وأهلها
مناظرة تحمي النفوس فينتهي
من السفه المزري بمنصب أهله
فإما توقي مسلك الدين والتقى
أراعي بها حق التقى والتورع
تشب بها نار الغضا بين أضلعي
إذا بحثوا في المشكلات بجمع
وقد سرعوا فيها إلى، سر مصرعي
أو الصمت عن حق هناك مضيع
وإما تلقى غصة المتجرع

ومنهم من يضيع كثيراً من وقته في طلب القضاء وغيره من المناصب
فإن كان مراده القوت فالقوت يجيء بدون ذلك وإن كان مراده الدنيا فقد
كان اشتغاله بصنعة الأجناد والدواوين وغيرهم من العامة ما لعله أنجح من
مقصده فإن الدنيا في أيدي أولئك.

ومن هذه الطائفة من يقول أكرهت على القضاء وأنا إلى الآن لم أر
من أكره على القضاء الإكراه الشرعي. وقد ضرب جماعة من السلف على
أن يلوا القضاء فأبوا وسمر باب على ابن خيران مدة وما ذاك إلا لأنهم
يخشون أن لا يقيموا فيه الحق لفساد الزمان وإلا فالقضاء إذا أمكن فيه
نصر الحق من أعظم القربات. ولكن أين نصر الدين وهم لا يدخلون فيه
إلا بالسعي؟ وربما بذلوا عليه الذهب.

ومذهب كثير من العلماء أن من يبذل الذهب على القضاء لا تصح
أحكامه ولا يخفى أنه إذا فسق ببذل الذهب لم يكن نافذ الأحكام وكأني
بأحمق من الفقهاء يقول: تعين على طلب القضاء وأنا لا يخفى علي ما
قاله الفقهاء فيمن تعين عليه ولكن من الذي تعين عليه فقاتل هذا
الكلام إما أنه لبست عليه نفسه واستزله الشيطان من حيث لا يدري، أو
من يريد التلبيس على الناس فهو إبليس من الأبالسة نعوذ بالله تعالى
منه.

وما فعلت هذه الطائفة ولا كان ثمرة علمها إلا أن جعلت العلم الذي
هو من أقرب الطاعات إلى الله تعالى سبيلاً إلى حطام الدنيا ثم أخذت
تداجي في دين الله تعالى وتلبس على الخلق وتأكل الدنيا بالدين فقبحها
الله تعالى من طائفة.

أخبرتنا شفاء بنت يعقوب بن إسماعيل بن عبد الله بن عمر قاضي اليمن قراءة عليها وأنا أسمع قالت: أخبرنا جدي إسماعيل وأخوه إسحاق قالا: نبأنا عبد اللطيف بن شيخ الشيوخ أنبأنا أبي شيخ الشيوخ أبو البركات إسماعيل بن أبي سعيد بن أحمد النيسابوري الصوفي أنبأنا الشيخ أبو القاسم علي بن محمد الكوفي النيسابوري سنة تسعين وأربعمائة قال سمعت القاضي أبا مسعود يعني صالح بن أحمد بن القاسم بن يوسف من مشايخي يقول: سمعت أبا الحسن علي بن أحمد البصري التمار يقول: سمعت أبا بكر محمد بن يحيى العدوي يقول: سمعت عبد السميع بن سليمان يقول: سمعت عبد الله بن المبارك يقول وقد بلغه عن ابن علي رحمه الله تعالى أنه قد ولي الصدقات بالبصرة فكتب إليه بهذه الأبيات:

يا جاعل العلم له بازيا	يسطاد أموال المساكين
احتلت للدنيا ولذاتها	بحيلة تذهب بالدين
وصرت مجنوننا بها	بعدما كنت دواء للمجانين
أين رواياتك فيما مضى	عن ابن عون وابن سيرين
أين رواياتك في سردها	أفي ترك أبواب السلاطين
إن قلت أكرهت فما كان ذا	زل حمار العلم في الطين

فلما بلغت هذه الأبيات ابن علي بكى واستعفى وأنشأ يقول:

أفٌ لدنيا أبت تواتيني	إلا ينقضي لها عرى ديني
عيني لحيني ضير مقلتها	تطلب ما ساءها لترضييني

وأشدنا بعضهم في قاضيين عزل أحدهما وولي الآخر:

عندي حديث ظريف	بمثل	يُتَغَنَى
في قاضيين يعزى	هذا	وهذا يهنى
هذا يقول أكرهونا	وهذا	يقول استرحنا
ويكذبان جميعا	ومن	يصدق منا

فإذا ابتلى الله تعالى أهل هذه الخرقه بولاية الجهال عليهم، ووصول وظائف القضاء ومناصب الدين لغير أهله أليس ذلك عدلاً من الله تعالى. ومنهم المؤرخون وهم على شفا جرف هار لأنهم يتسلطون على أعراض الناس وربما نقلوا مجرد ما يبلغهم من كاذب أو صادق فلا يد أن يكون المؤرخ عالماً حافظاً عدلاً عارفاً بحال من يترجمه ليس بينه وبينه من الصداقة ما قد يحمله على التعصب له، ولا من العداوة ما يحمله على الغض منه، وربما كان الباعث له على الصنعة أنه من أقوام مخالفة العقيدة واعتقاد أنهم على ضلال فيقع فيهم أو يقصر في الثناء عليهم لذلك.

وكثيراً ما يتفق هذا لشيخنا الذهبي في حق الأشاعرة والذهبي أستاذنا والحق أحق أن يتبع لا يحل لمؤمن يؤمن بالله تعالى واليوم الآخر أن يعتمد عليه في الضعة من الأشاعرة.

وقد أطلنا في تقرير هذا الفصل في الطبقات الكبرى وحكي لنا في ترجمة أحمد بن صالح المصري ما ذكره الشيخ الإمام في شروط المؤرخ ومن كلام أبي عمر بن عبد البر وغيره ما يزداد به الإنسان بصيرة ومن ذلك فقهاء عصر واحد فلا ينبغي سماع كلام بعضهم في بعض.

وقد عقد ابن عبد البر باباً في أن كلام العلماء بعضهم في بعض لا يقبل وإن كان كل منهم بمفرده ثقة حجة ومنهم من يأخذه في الفروع الحمية لبعض المذاهب ويركب الصعب والذلول في العصبية وهذا من سوء أخلاقهم. ولقد رأيت في طوائف المذاهب من يبالغ في التعصب بحيث يمتنع بعضهم من الصلاة خلف بعض إلى غير ذلك مما يستقبح ذكره ويا ويح هؤلاء أين هم من الله تعالى ولو كان الشافعي وأبو حنيفة حين لشددا النكير على هذه الطائفة.

وليت شعري لِمَ لم يتركوا أمر الفروع الذي العلماء فيه على قولين من قائل: كل مجتهد مصيب، ومن قائل: المصيب واحد ولكن المخطئ يؤجر، واشتغلوا بالرد على أهل البدع والأهواء وهؤلاء الحنفية والشافعية والمالكية وفضلاء الحنابلة ولله تعالى الحمد في العقائد واحدة كلهم على

رأى أهل السنة والجماعة يدينون لله تعالى بطريق شيخ السنة أبي الحسن الأشعري لا يحيد عنها إلا رعا من الخفية والشافعية لحقوا بالاعتزال، ورعا من الحنابلة لحقوا بأهل النجسيم ويرا لله تعالى المالكية فلم نر مالكية إلا أشعري العقيدة.

وبالجملة عقيدة الأشعري هي ما تضمنته عقيدة أبي جعفر الطحاوي التي تلقاها علماء المذاهب بالقبول ورضوا بها عقيدة.

وقد ختمنا كتابنا جمع الجوامع بعقيدة ذكرنا أن سلف الأمة عليها وهي وعقيدة الطحاوي وعقيدة أبي القاسم القشيري والعقيدة المسماة بالمرشدة مشتركات في أصول أهل السنة والجماعة.

فقل لهؤلاء المتعصبين في الفروع ويحكم ذروا التعصب ودعوا عنكم هذه الأهوية ودافعوا عن دين الإسلام وشمروا عن ساق الاجتهاد في حسم مادة من يسب الشيخين أبا بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما، ويقذف أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها الذي نزل القرآن ببراءتها وغضب الرب تعالى لها حتى كادت السماء أن تقع على الأرض، ومن يطعن في القرآن وصفات الرحمن. والجهاد في هؤلاء واجب فهلا شغلتم أنفسكم به.

ويا أيها الناس بينكم النصارى واليهود قد ملؤوا بقاع البلاد فمن الذي انتصب منكم للبحث معهم والإعتناء بإرشادهم، بل هؤلاء أهل الذمة في البلاد الإسلامية تتركونهم هملاً تستخدمونهم وتستبطنونهم ولا نرى منكم فقيهاً يجلس مع ذمي ساعة واحدة يبحث معه في أصول الدين لعل الله تعالى يهديه على يديه. وكان من فروض الكفايات ومهمات الدين أن تصرفوا بعض همتكم إلى هذا النوع. فمن القبائح أن بلادنا ملأى من علماء الإسلام ولا نرى فيها ذمياً دعاه إلى الإسلام مناظرة عالم من علمائنا بل إنما يسلم من يسلم منهم إما لأمرين: من الله تعالى لا مدخل لأحد فيه، أو لغرض دنيوي.

ثم ليت من يسلم من هؤلاء يرى فقيهاً يمسه ويحدثه ويعرفه دين الإسلام لينشرح صدره لما دخل فيه بل والله يتركونه هملاً لا يدري ما

باطنه هل هو كما يظهر من الإسلام أو كما كان عليه من الكفر لأنهم لم يروا من الآيات والبراهين ما يشرح صدره.

فيا أيها العلماء في مثل هذا فاجهدوا وتعصبوا. أما تعصبكم في فروع الدين وحملكم الناس على مذهب واحد فهو الذي لا يقبله الله تعالى منكم ولا يحملكم عليه إلا محض التعصب والتحاسد. ولو أن الشافعي وأبا حنيفة ومالكاً وأحمد أحياء يرزقون لشدوا النكير عليكم وتبرؤوا منكم فيما تفعلون.

فلعمر الله لا أحصي عدد من رأيته يشمر عن ساعد الاجتهاد في الإنكار على شافعي يذبح ولا يسمي، أو حنفي يلمس ذكره ولا يتوضأ، أو مالكي يصلي ولا يبسم، أو حنبلي قدم الجمعة على الزوال وهو يرى من العوام ما لا يحصى عدده إلا الله تعالى يتركون الصلاة التي جزاء من تركها عند الشافعي ومالك وأحمد ضرب العنق ولا ينكرون عليه.

بل لو دخل الواحد منهم بيته لرأى كثيراً من نساته يترك الصلاة وهو ساكت عنهن!! فيا لله للمسلمين أهذا فقيه على الحقيقة؟! قبح الله تعالى مثل هذا الفقيه.

ثم ما بالكم تنكرون مثل هذه الفروع ولا تنكرون المكوس والمحرمات المجمع عليها ولا تأخذكم الغيرة للشافعي وأبي حنيفة والمدارس المزخرقة فيؤدي ذلك إلى افتراق كلمتكم وتسلط الجهال عليكم وسقوط هيبتكم عند العامة وقول السفهاء في أعراضكم ما لا ينبغي فتهلكون السفهاء بكلامهم فيكم لأن لحومكم مسمومة على كل حال لأنكم علماء وتهلكون أنفسكم بما ترتكبونه من العظائم!

ومنهم طائفة تبعت طريقة أبي نصر الفارابي وأبي علي بن سينا وغيرهما من الفلاسفة الذين نشؤوا في هذه الأمة واستغلوا بأباطيلهم وجهالاتهم وسموها الحكمة الإسلامية ولقبوا أنفسهم حكماء الإسلام وهم أحق بأن يسموا سفهاء جهلاء. من أين يسمون حكماء إذ هم أعداء أنبياء الله تعالى ورسله عليهم السلام والمحرفون الكلم الشرعي عن مواضعه عكفوا

على دراسة ترهات هؤلاء الأقبام وسموها الحكمة واستجملوها من عري عنها. ولا تكاد تلقى أحداً منهم يحفظ قرآناً ولا حديثاً عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم. ولعمر الله إن هؤلاء لأضر على عوام المسلمين من اليهود والنصارى لأنهم يلبسون لباس المسلمين، ويزعمون أنهم من علمائهم فيقتدي العامي بهم وهم لا يعتقدون شيئاً من دين الإسلام بل يهدمون قواعده وينقضون عراه عروة عروة:

وما انتسبوا إلى الإسلام إلا لصون دمانهم ألا تسالا
فيأتون المناكر في نشاط ويأتون الصلاة وهم كسالي

فالحذر الحذر منهم. وقد أفتى جماعة من أئمتنا ومشيختنا ومشبيخة مشيختنا بتحريم الاشتغال في الفلسفة. وأما المنطق فقد ذكرنا كلام الأئمة والشيخ الإمام فيه في أوائل شرح مختصر ابن الحاجب والذي نقوله نحن إنه حرام على من لم ترسخ قواعد الشريعة في قلبه ويمتلئ جوفه من عظمة هذا النبي الكريم وشريعته، ويحفظ الكتاب العزيز وشيئا كثيراً جداً من حديث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على طريقة المحدثين، ويعرف من فروع الفقه ما يسمى به فقيهاً مفتياً مشاراً إليه من أهل مذهبه إذا وقعت حادثة فقهية أن ينظر في الفلسفة.

وأما من وصل إلى هذا المقام فله النظر فيها للرد على أهلها ولكن بشرطين: أحدهما أن يثق من نفسه بأنه وصل إلى درجة لا يززعها رياح الأباطيل وشبه الأضاليل وأهواء الملاحدة والثاني: أن لا يمزج كلامهم بكلام علماء الإسلام فلقد حصل ضرر عظيم على المسلمين بمزج كلام الحكماء بكلام المتكلمين، وأدى الحال إلى طعن المشبهة وغيرهم من رعا الخلق في أصحابنا وما كان ذلك إلا في زماننا وقبله بيسير منذ نشأ نصير الطوسي ومن تبعه لا حياهم الله تعالى.

فإن قلت فقد خاض حجة الإسلام الغزالي والإمام فخر الدين الرازي في علوم الفلاسفة ودونوها وخلطوها بكلام المتكلمين فهلا تنكر عليهما؟ قلت: إن هذين إمامان جليلان ولم يخض واحد منهما في هذه العلوم حتى صار قدوة في الدين وضربت الأمثال باسمهما في معرفة علم الكلام على طريقة أهل السنة والجماعة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم فإياك أن تسمع شيئاً غير ذلك فتضل ضلالاً مبيناً، فهذان إمامان عظيمان وكان حقاً عليهما نصر المؤمنين، وإعزاز هذا الدين بدفع ترهات أولئك المبطلين فمن وصل إلى مقامهما لا يلام عليه بالنظر في الكتب الفلسفية بل هو مثاب مأجور.

وأما طائفة في زماننا هذا أو قبله بيسير عكفت على هذه الحكمة المفتنة من حين نشأت لا تدري شيئاً سواها اشتبه عليها أقوال كفارها بأقوال علماء الإسلام وتصرفت فيها بعقل خسيف لم يقيم بكتاب وسنة ولم يضيء له نور ببرهان من النبوات ثم تعتقد أنها على شيء فتلك الفرقة الخاسرة الضالة المضلة.

وقد اعتبرت - ولا ينبئك مثل خبير - فلم أجد أضر لأهل عصرنا وأفسد لعقائدهم من نظرهم في الكتب الكلامية التي أنشأها المتأخرون بعد نصير الدين الطوسي وغيره ولو اقتصروا على مصنفات القاضي أبي بكر الباقلاني، والأستاذ أبي إسحاق الإسفرايني، وإمام الحرمين أبي المعالي الجويني وهذه الطبقة لما جرى إلا الخير.

ورأيي فيمن أعرض عن الكتاب والسنة واشتغل بمقالات ابن سينا ومن نحا نحوه وترك قول المسلمين: قال أبو بكر وقال عمر رضي الله تعالى عنهما وقال الشافعي وقال أبو حنيفة وقال الأشعري وقال القاضي أبو بكر إلى قوله قال الشيخ الرئيس يعني ابن سينا وقال خواجه نصير ونحو ذلك أن يضرب بالسياط ويظاف به في الأسواق وينادي عليه هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة واشتغل بأباطيل المبتدعين أو ما يستحيي من يتخذ أقوال ابن سينا وتعظيمه شعاراً من الله تعالى إذا قرأ قوله تعالى:

(أَيْحَسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ لَنْ نَجْمَعَ عِظَامَهُ* بَلَىٰ قَادِرِينَ عَلَىٰ أَنْ نُسَوِّيَ بَنَانَهُ) [١].

ويذكر إنكار ابن سينا لحشر الأجساد وجمع العظام. ومنهم - أعني هؤلاء - فرقة ضمت إلى هذا القدر من الحكمة النظر في كتاب الكشاف للزمخشري من التفسير وقالت نحن متشرعون وعارفون بتفسير كتاب الله تعالى واعلم أن الكشاف كتاب عظيم في بابه، ومصنفه إمام في فنه إلا أنه رجل مبتدع متجاهر ببدعته يضع من قدر النبوة كثيراً وسيء أده على أهل السنة والجماعة والواجب كشط ما في الكشاف من ذلك كله ولقد كان الشيخ الإمام يقرئه فإذا انتهى إلى كلامه في قوله تعالى في سورة التكويد (إنه لقول رسول كريم) الآية أعرض عنه صفحاً وكتب ورقة حسنة سماها «سبب الإنكفاف عن إلقاء الكشاف» وقال فيها: قد رأيت كلامه على قوله تعالى عفا الله عنك وكلامه في سورة التحريم وغير ذلك من الأماكن التي أساء أده فيها على خير خلق الله تعالى سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مع ما في كتابه من الفوائد والنكت البديعة.

فانظر كلام الشيخ الإمام الذي برز في جميع العلوم وأجمع الموافق والمخالف على أنه بحر البحار، منقولاً ومعتقلاً، في هذا الكتاب الذي اتخذت الأعاجم دراسته في هذا الزمان ديدنها. والقول عندنا فيه أنه لا ينبغي أن يسمح بالنظر فيه إلا لمن صار على منهاج السنة لا تزحزحه شبهات القدرة.

ومنهم فرقة ترفعت عن هذه الفرقة وقالت لا بد من ضم علم الحديث إلى التفسير فكان قصارها النظر في مشارق الأنوار للصاغاني، فإن ترفعت ارتفعت إلى مصابيح البغوي فظنت أنها بهذا القدر تصل إلى درجة المحدثين وما ذاك إلا لجهلها بالحديث فلو حفظ من ذكرنا هذين الكتابين

عن ظهر قلب وضم إليهما من المتون مثليهما لم يكن محدثاً حتى يلج
الجمل في سم الخياط، فإن رامت بلوغ الغاية في الحديث على زعمها
اشتغلت بجامع الأصول لابن الأثير، وإن ضمت إليه كتاب علوم الحديث
لابن الصلاح أو مختصره المسمى بالتقريب والتيسير للنووي ونحو ذلك
حينئذ ينادى من انتهى إلى هذا المقام محدث المحدثين ويخاري العصر وما
ناسب هذه الألفاظ الكاذبة؛ فإن من ذكرناه لا يعد محدثاً بهذا القدر.

وإنما المحدث من عرف الأسانيد والعلل، وأسماء الرجال، والعالي والنازل،
وحفظ مع ذلك جملة مستكثرة من المتون، وسمع الكتب الستة ومسند
أحمد بن حنبل وسنن البيهقي ومعجم الطبراني، وضم إلى هذا القدر ألف
جزء من الأجزاء الحديثية هذا أقل درجاته؛ فإذا سمع ما ذكرناه وكتب
الطباق ودار على الشيوخ وتكلم على العلل والوفيات والأسانيد كان في
أول درجات المحدثين ثم يزيد الله تعالى من يشاء ما يشاء.

ومنهم فرقة ترفعت وقالت: نضم إلى الحديث الفقه فكانت غايتها البحث
في الحاروي الصغير لعبد الغفار القزويني والكتاب المذكور أعجوبة في بابه
بالغ في الحسن أقصى الغايات إلا أن المرء لا يصير به فقيهاً ولو بلغ
عنان السماء وهذه الطائفة تضيع في تفكيك ألفاظه وفهم معانيه زماناً لو
صرفتته إلى حفظ نصوص الشافعي وكلام الأصحاب لحصلت على جانب
عظيم من الفقه ولكن التوفيق بيد الله تعالى.

ومنهم طائفة صحيحة العقائد حسنة المعرفة للفروع إلا أنها لم ترع
جانب الله تعالى حق الرعاية فكان علمها وبالاً عليها في الحقيقة قال
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم: «أشد الناس عذاباً عالم لم ينفعه الله
تعالى بعلمه» وعنه صلى الله عليه وسلم: «أول ما يسعر النار يوم
القيامة رجل عالم فيندلق لسانه فيدور فيها كما يدور الحمار برحاه؛
فيجتمع إليه أهل النار فيقولون يا هذا أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا
عن المنكر؟ فيقول: كنت آمركم بالمعروف ولا آتية وأناكم عن المنكر
وآتية» وفي الحديث أيضاً أن: «أشد الناس حسرة يوم القيامة رجلان:
رجل علم علماً فيرى غيره يدخل به الجنة لعمله به وهو يدخل به النار

لتضييعه العمل به، ورجل جمع المال من غير وجهه وتركه لوارثه فعمل به
الخير فيرى غيره يدخل به الجنة وهو يدخل به النار».

وكان الشيخ أبو إسحاق الشيرازي يستعيز بالله من هذا العلم حيث
كان يقول نعوذ بالله من علم يكون حجة علينا وينشد:
علمت ما حلل المولى وحرمه فاعمل بعلمك إن العلم للعمل

وفي مثل هذه الطائفة يقول الشاعر وهو أبو الأسود الدؤلي رضي الله
عنه:

يا أيها الرجل المعلم غيره	هلاً لنفسك كان ذا التعليم
تصف، الدواء، لذي، السقام، وذى الضنا	كيما تصح به وأنت سقيم
وأراك تلقح بالرشاد عقولنا	أبدا وأنت من الرشاد عديم
أبدأ بنفسك فانها عن غيرها	فإذا انتهت عنه فأنت حكيم
فهنالك يقبل إن وعظت ويقتدى	بالقول منك ويقبل التعليم
لا تنه عن خلق وتأتي مثله	عار عليك إذا فعلت عظيم

فهذه الطائفة إذا واخذها الله تعالى فلا ينبغي أن تعتب ولو تقول
نحن من أهل العلم فإن صنعها ليس بصنع أهل العلم بل هؤلاء كما قال
الله تعالى:

(لا يعلمون* يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا) [٨] الآية فما قبلوا إلا
بعدل من الله تعالى.

ومنهم طائفة لا تترك الفرائض ولكنها أحبت العلم والمناظرة وأن يقال
فلان اليوم فقيه البلدة حياً اختلط بعظمها ولحمها، واستغرقت فيه أكثر
أوقاتها، واستهانت بالنوافل، ونسيت القرآن بعد حفظه، وشمخت بآنافها مع
ذلك وقالت نحن العلماء وإذا قامت لصلاة الفريضة قامت أربعاً لا يذكر
الله تعالى فيها إلا قليلاً مزجت صلاتها بالفكر في باب الحيض ودقائق

الجنايات وربما جاء ليقول (إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ) فسبق لسانه إلى ما هو فيه مفكر من جزئيات الفروع فينطق به. ثم إذا سألت واحداً من هذه الطائفة أصليت سنة الظهر؟ قال لك: قال الشافعي رضي الله تعالى عنه: طلب العلم أفضل من صلاة النافلة. أو قلت له: أخشعت في صلاتك؟ قال لك: ليس الخشوع من شرائط صحة الصلاة. أو قلت له: أنسيت القرآن الكريم؟ قال لك: لم يقل إن نسيانه كبيرة إلا صاحب العمدة وما الدليل على ذلك وأنا لم أنس الجميع فإني أحفظ الفاتحة وكثيراً من القرآن غيرها!! فقل له: أيها الفقيه، كلمة حق أريد بها باطل، إن الشافعي لم يعن ما أردت فلكلامه تقرير لسنا له الآن وبخشي على من هذا شأنه المروق من الدين رأساً.

أخبرنا الحافظ أبو العباس بن المظفر بقراءتي عليه أنبأنا أحمد ابن هبة الله بن عساكر قراءتي عليه أخبرنا الإمام أبو بكر القاسم ابن الإمام أبي سعيد عبد الله بن عمر الصفار إجازة نا جدي الإمام عصام الدين أبو حفص عمر بن أحمد بن منصور بن الصفار قال: سمعت جدي يقول سمعت الأستاذ أبا القاسم القشيري يقول: من استهان بأدب من الآداب الإسلامية عوقب بحرمان السنة. ومن ترك سنة عوقب بحرمان الفريضة، ومن استهان بالفرائض قبيض الله تعالى له مبتدعاً يوقع عنده باطلاً فيوقع في قلبه شبهة.

قلت: وبلغنا أن الإمام الغزالي أم مرة بأخيه أحمد في صلاة فقطع أخوه أحمد الاقتداء به فلما قضى الصلاة سأله الغزالي؟ فقال: لأنك كنت متضحاً بدماء الحيض؛ ففكر الغزالي فذكر أنه عرضت له في الصلاة فكرة في مسألة من مسائل الحيض. فانظر فهؤلاء أهل الله تعالى الذين هم أعرف منك أيها الفقيه قد عرفوك أن ما تعتمده يجرك إلى الكفر والعياذ بالله تعالى.

ومنهم فرقة سلمت من جميع ما ذكرناه إلا أنها استهانت ببعض صفات الذنوب كالفجيرة والاستهزاء بخلق الله تعالى وغير ذلك، أو كان لها معصية ابتلاها الله تعالى بها فلم تستتر وقالت: علمنا يغطي معصيتنا.

وهذا جهلٌ لا علم؛ فالصغيرة تكبر من هذا العالم فإن هو جاهر بها ازداد أمرها. والمعصية مع العلم فوق المعصية مع الجهل من وجوه.

وإذا كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول: «من بلي من هذه القاذورات بشيء فليستتر بستر الله تعالى» الحديث. فالعالم أولى أن يستتر إن لم يرجع فإنه قدوة ولذلك كان بعض العارفين لا يظهر لتلميذه إلا على أشرف أحواله خوفاً أن يقتدي به في مسيئتها أو يسوء ظنه فلا ينتفع.

فينبغي للعالم الكف عن صفات المعاصي وكبارها فإن هو لم يكف فلا أقل من التستر صيانة لمنصب العلم وإلى هذا المعنى أشار الشيخ الجليل فتح الدين علي بن منصور الدمياطي فأنشد لنفسه:

أيها العالم إياك الزلل	واحذر الهفوة والخطب الجليل
هفوة العلم مستعظمة	إذ بها أصبح في الخلق مثل
وعلى زلتة عمدتهم	فبها يحتج من أخطأ وزل
لا تقل يستر علمي زلتني	بل بها يحصل في العلم الخلل
إن تكن عندك مستحقرة	فهي عند الله والناس جبل
ليس من يتبعه العالم في	كل ما دق من الأمر وجل
مثل من يدفع عنه جهله	إن أتى فاحشة قيل جهل
أنظر الأنجم مهما سقطت	من رآها هي تهوي لم يبيل
فإذا الشمس بدت كاسفة	وجل الخلق لها كل الوجيل
وتراعت نحوها أبصارهم	في انزعاج وإضطراب ووجل
وسرى النقص لهم من نقصها	فغدت مظلمة منها السبيل
وكذا العالم في زلتة	يفتن العالم طراً وبضيل

ومنهم فرقة سلمت عن جميع ما ذكرناه إلا أنه غلب عليها الطعن في أمة قد سلفت، والاشتغال بعلماء قد مضوا. وغالب ما يؤتى هؤلاء من المخالفة في العقائد؛ فقل أن نرى من قبل الحنابلة إلا ويضع من الأشاعرة وهذا شيخنا الذهبي كان سيد زمانه في الحفظ مع الورع والتقوى ومع

ذلك يعمد إلى أئمة الإسلام من الأشاعرة فيظهر عليه من التعصب عليهم ما ينفر القلوب عنه، وإلى طائفة من المجسمة فيظهر عليه من نصرتهم ما يوجب سوء الظن به وما كان والله إلا تقياً نقياً ولكن حمله التعصب واعتقاده أن مخالفه علي خطأ.

وقل أن ترى أشعرياً من الشافعية والحنفية والمالكية إلا ويبالغ في الطعن على هؤلاء ويصرح بتكفيرهم. وإذا كانت الأئمة المعتبرون كالشافعي وأبي حنيفة ومالك وأحمد والأشعري على أن لا نكفر أحداً من أهل القبلة فلم هذا التعصب وما لنا لا نسكت عن أقوام مضوا إلى ربهم ولم ندر على ماذا ماتوا؟ وإن يبد لنا أحد بدعة قابلناه، وأما الأموات فلم نبش عظامهم؟! هذا والله مالا ينبغي.

ومن الفقهاء متنسكة تجري على ظواهر الشرع وتحسن امتثال أوامر الله تعالى واجتناب نواهيه إلا أنها تهزأ بالفقراء وأهل التصوف، ولا تعتقد فيهم شيئاً ويعيبون عليهم السماع وأموراً كثيرة والسماع قد عرف اختلاف الناس فيه.

وتلك الأمور قل أن يفهمها من يعيبها والواجب تسليم أحوال القوم إليهم. وإنما لا نأخذ أحداً إلا بجريمة ظاهرة ومتى أمكننا تأويل كلامهم وحمله على محمل حسن لا نعدل عن ذلك لا سيما من عرفناه منهم بالخير ولزوم الطريقة ثم لو نذرت لفظة عن غلطة وسقطه فإنها عندنا لا تهدم ما مضى.

وهذه الطائفة من الفقهاء التي تنكر على المتصوفة مثلها مثل الطائفة التي من الترك التي تنكر على الفقهاء. وقد جربنا فلم نجد فقيهاً ينكر على الصوفية إلا ويهلكه الله تعالى، وتكون عاقبته وخيمة ولا وجدنا تركياً يهزأ بالفقهاء إلا ويهلكه الله تعالى وتكون عاقبته شديدة فلنسأل هذه الطائفة التوبة إلى الله تعالى. وحسن الظن بخلق الله تعالى أولى لا سيما من انقطع إلى الله تعالى، واعتكف على عبادته، ورفض الدنيا وراء ظهره. هذا علاج داء هذه الطائفة.

وأنا أظنهم يتوبون فإني جريت فوجدت القلوب منقسمة إلى قابل للصلاح وطريق الفقر وذلك تراه منقاداً لطريق الفقهاء معتقداً من غير تعليم، وغير قابلة فلا تراها تنقاد وإن انتقادت في الظاهر لم يفداها الانقياد لأن هؤلاء القوم لا يعلمون بالظواهر ولا يفيد معهم إلا الباطن ومحض الصفاء؛ وهم أهل الله تعالى وخاصته نفعنا الله تعالى بهم وأكثر من يقع فيهم لا يفلح.

ومن أهل العلم طائفة طلبت الحديث وجعلت دأبها السماع على المشايخ ومعرفة العالي من المسموع والنازل وهؤلاء هم المحدثون على الحقيقة. إلا أن كثيراً منهم يجهد نفسه في تهجي الأسماء والمتون وكثرة السماع من غير فهم لما يقرؤه. ولا تتعلق فكرته بأكثر من أنني حصلت جزءاً من ابن عرفة عن سبعين شيخاً، جزء الأنصاري عن كذا كذا شيخاً؛ جزء ابن الفيل؛ جزء البطاقة نسخة أبي مسهر. وأنحاء ذلك.

وإنما كان السلف يسمعون فيقرؤون فيرحلون فيفسرون، ويحفظون فيعلمون.

ورأيت من كلام شيخنا الذهبي في وصية لبعض المحدثين في هذه الطائفة ما حظ واحد من هؤلاء إلا أن يسمع فيروي فقط فليعاقبن بنقيض قصده، وليشهرنه الله تعالى بعد أن ستره مرات، وليبقيين مضغة في الألسن وعبرة بين المحدثين، ثم ليطبعن الله تعالى على قلبه ثم قال: فهل يكون طالب من طلاب السنة يتهاون بالصلوات أو يتعالى تلك القاذورات وانحس منه محدث بكذب في حديثه، ويختلق الفشار؛ فإن ترقى همته المهينة إلى الكذب في النقل والتزوير في الطباقي فقد استراح. وإن تعافى في سرقة الأجزاء أو كشط الأوقاف فهذا لص ليس بمحدث فإن جمل نفسه بتلوط أو قيادة فقد تمثله الإفادة. وإن استعمل من العلوم قسطاً فقد ازداد مهانة وخطأ. إلى أن قال: فهل في مثل هذا الضرب خير لا كثر الله تعالى منهم انتهى. ولبعضهم:

إن الذي يروي ولكنه يسقي الأراضي وهي لا تشرب
كصخرة تنبع أمواها

وقال بعض الظرفاء في الواحد من هذه الطائفة: وهو نشر أنه قليل
المخيرة والمعرفة يمشي ومعه أوراق ومجبرة ومعه أجزاء يدور بها على
شيخ، وعجوز لا يعرف ما يجوز وما لا يجوز وقال الشاعر:

ومحدث قد صار غايةً علمه	أجزاء يرويه عن الدياتي
وفلانةٌ تسروي حديثاً عالياً	وفلان يروي ذلك عن أسباط
والفرق بين عزيزهم وغيرهم	وافصح عن الخياط والخباط
وأبو فلان ما اسمه ومن الذي	بين الأنام ملقب بسباط
وعلوم دين الله نادى جهرة	هذا زمان فيه طي بساطي

ومن العلماء طائفة استغرق حب النحو واللغة قلبها وملاً فكرها فأداها
إلى التقعر في الألفاظ وملازمة حواشي اللغة بحيث خاطبت به من لا
يفهمه ونحن لا ننكر أن الفصاحة من المطلوب واستعمال غريب اللغة عزيز
حسن ولكن مع أهله ومن يفهمه كما حكى أن أبا عمرو بن العلاء قصده
طالب ليقراً عليه فصادفه بكلاً البصرة وهو مع العامة يتكلم بكلامهم لا
يفرق بينه وبينهم فنقص من عينه؛ ثم لما نجح شغل أبي عمرو مما هو
فيه تبعه الرجل إلى أن دخل الجامع فأخذ يخاطب الفقهاء بغير ذلك
اللسان فعظم في عينه وعلم أنه كلم كل طائفة بما يناسبها من الألفاظ.
فهذا هو الصواب فإن كل أحد يكلم على قدر فهمه. ومن اجتنب
اللحن وارتكب العالي من اللغة والغريب منها، وتحدث بذلك مع كل أحد
فهو ناقص العقل وربما أتى بعض هذه الطائفة من ملازمة هذا الفن بحيث
اختلط بلحمهم ودمهم فسبق لسانهم إليه.

وإن كانوا يخاطبون من لا يفهمه كما أخبرنا أحمد بن علي الحريري
إذنا عن محمد بن عبد الهادي عن الحافظ أبي طاهر اسللفي أنبأنا المبارك
ابن عبد الجبار أنا عبد الكريم بن محمد المحاملي أنا إسماعيل بن سعيد
المعدل ثنا محمد بن أحمد بن قطر السمسار قال قال أبو العباس أحمد بن
إبراهيم الوراق: ازدحموا على عيسى بن عمر النحوي وقد سقط عن

حمارة وغشي عليه فلما أفاق وأخذ في الاستواء للجلوس قال : ما بكم تكاكاتم
على تكاكوكم على ذي جنة . افرنقوا عني .

قوله : تكاكاتم اي تجمعتم والرنقوا اي تنحو بلغة اهل اليمن .
فهذا الرجل كان اماما في اللغة وكانت هذه الحالة لا تقتضى انه يقصد هذه
الالفاظ بل هي دأبه فسبق لسانه اليها . اه
قاله تاج الدين عبدالوهاب السبكي الشافعي .

قال مقبده عفا الله عنه ومن مستحسن ما قيل في ابواب العلم ونقلناه هنا
لك برمته لعظيم فائدته ما وقفنا عليه من

مِنْ كِتَابِ

تَقْيِيدُ الْعَلِمِ

لِلْحَافِظِ الْمُؤَخَّرِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ ثَابِتِ الْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ
وُلِدَ سَنَةَ ٥٣٩٢ هـ - وَتَوَفَّى سَنَةَ ٥٤٦٣ هـ

صَدَّرَهُ وَحَقَّقَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

يُوسُفُ الْعِشِّي

١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م

نَشَرَتْهُ

دَارُ احْيَاءِ السُّنَنِ النَّبَوِيَّةِ

الكتاب يحفظ العلم

حدثني محمد بن أحمد الدقاق، حدثنا أحمد بن إسحاق النهاوندي، حدثنا الحسن بن عبد الرحمن، حدثنا ابن معدان الغزالي، حدثنا محمد بن عبد الله ابن يزيد، حدثنا أبو صالح الفراء، قال: سألت ابن المبارك عن كتاب الحديث فقال: «لولا الكتاب ما حفظنا» [١].

أخبرنا محمد بن أبي القاسم الأزرق، أخبرنا محمد بن الحسن بن زياد النقاش إجازة، حدثنا ابن جمهور [٢] الفقيه، حدثنا الربيع قال خرج علينا الشافعي ذات يوم، ونحن مجتمعون، فقال لنا: «اعلموا رحمكم الله أن هذا العلم يند، كما تند الإبل، فاجعلوا الكتب له حماة، والأقلام عليه رعاة».

أخبرني أحمد بن علي بن الحسين المحتسب، أخبرنا إسماعيل بن سعيد المعدل، أخبرنا أبو علي الحسين بن القاسم الكوكبي، حدثنا أبو الفضل البرعي عن أبيه قال: قال أبو المليح الرقي [٢٦٨ب] «يعيبون علينا أن نكتب العلم ونُدونه وقد قال الله تعالى: (علمها عند ربي في كتاب) [٤]. قلت هذا إنما يحفظ عن أبي المليح الهذلي، وهو من أهل البصرة عن أيوب، وقد ذكرناه عنه فيما تقدم.

أخبرنا أحمد بن أبي جعفر القطيعي، حدثنا علي بن محمد بن عبد الله العسكري، أخبرنا عبد الله بن مروان، حدثنا أحمد بن أبي طاهر، أخبرني سليمان بن سلم المصافحي قال: قال الخليل بن أحمد: «ما سمعت شيئاً إلا كتبت، ولا كتبت شيئاً إلا حفظته، ولا حفظت شيئاً إلا انتفعت به» [٥].

أخبرنا الحسن بن علي بن عبد الله المقرئ، أخبرنا محمد بن جعفر التميمي الكوفي، أخبرنا أبو بكر الخياط قال: قال المبرد: نظر أعرابي إلى

[١] مثله باللفظ من الحسن بن عبد الرحمن في المحدث الفاصل ٤: ٢٤٤.

[٢] في ب جمهور.

[٣] في ظ الرقي.

[٤] مثله بتقارب ويسند مختلف في سنن الدارمي ١: ١٢٦٠ وانظر ما يوافقه في الفاصل ٤: ٢٢٠.

[٥] مثله بالمعنى عن المبرد ولا سند: جامع بيان العلم ١: ٧٧.

رجل وهو لا يسمع شيئاً إلا كتبه فقال: «ما تترك نقارة إلا انتقرتها، ولا نفاصة إلا انتمصتها، وإنك لملقفة الكلمة الشرود».

قرأت على إبراهيم بن عمر البرمكي عن عبد العزيز بن جعفر الفقيه، حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال أخبرني الميموني أنه قال لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل: قد كره قوم كتاب الحديث بالتأويل قال: «إذا يخطئون إذا تركوا كتاب الحديث» قال ابن حنبل: «حدثونا قوم من حفظهم وقوم من كتبهم، فكان الذين حدثونا من كتبهم اتقن».

وقال الخلال، أخبرنا أحمد بن محمد بن حازم، حدثنا إسحاق بن منصور قال قلت لأحمد: «من كره كتابة العلم؟» قال: «كرهه قوم كثير ورخص فيه قوم» قلت: «لو لم يكتب، ذهب العلم» قال أحمد: «ولولا كتابته، أي شيء كنا نحن؟» [١].

أخبرنا إبراهيم بن مخلد إجازة، وحدثنا محمد بن علي السّمّك عنه قال: أخبرني أحمد بن أبي طالب الكاتب، قال حدثني أبي، قال أنشدني أحمد بن إسماعيل:

يا طالب العلم إذا سمعته من الثقة

فاكتبه محتاطاً ولو بخنجر في حذقة

فرب علم فات من ضيعه أن يلحقه

قد أوردت من مشهور الآثار ومحفوظ الأحاديث والأخبار، عن رسول رب العالمين وسلف الأمة الصالحين، صلى الله عليه ورضي عنهم أجمعين، في جواز كتب العلم وتدوينه، وتجميل ذلك الفعل وتحسينه، ما إذا صادف بمشيئة الله قوي شك رفعه، أو عارض ريب قمعه ودفعه، وأنا أذكر نبذة من أقوال أهل الأدب في فضل اقتناء الكتب، والأمر باتخاذها، والحث على جمعها، وإدامة النظر فيها، والتحفظ لعيون مضمونها، ووصف الشعراء لها ليكون كتابي هذا جامعاً لمعنى ما يتعلق بتقبيد العلم وحراسته، وباعثاً على صرف المرء عنايته، إلى قراءته [١] ودراسته. والله تعالى أسأل توفيقي للصواب، وعليه سبحانه توكلت وإليه متاب.

[١] مثله بالمعنى من إسحاق بن منصور في جامع بيان العلم: ١٥ ويزيد (قال إسحاق بن المنصور وسألت إسحاق بن راهوية فقال كما قال أحمد سواء) وانظر قول أحمد في الكتابة في جامع بيان العلم

(فضل الكتب وما قيل فيها)

(الفصل الأول)

باب في فضل الكتب وبيان منافعها

أخبرنا أبو الطيب عبد العزيز بن علي بن محمد القرشي، أخبرنا أبو عمر محمد بن العباس الخزاز، أخبرنا محمد بن محمد الباغددي، حدثنا عبد الوهاب بن الضحاک، حدثنا الوليد، حدثنا يزيد بن يوسف عن يزيد بن يزيد بن جابر عن مكحول عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم: (وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَّهُمَا) [١] قال: «صحف علم خبأها لهما أبوهما».

أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله المعدل، أخبرنا دعلج ابن أحمد حدثنا ابن شيرويه، حدثنا إسحاق هو ابن راهويه، أخبرنا وكيع، حدثنا علي بن صالح عن ميسرة يعني ابن حبيب النهدي عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس: (وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَّهُمَا) قال: «ما كان ذهباً ولا فضة» قال: «صحفاً علماً».

أخبرنا القاضي أبو القاسم علي بن المحسن التنوخي، أخبرنا أبو نصر أحمد بن محمد بن إبراهيم الحازمي البخاري، حدثنا إسحاق بن أحمد بن خلف الأزدي الحافظ، حدثنا محمد بن إسماعيل إملاء، حدثنا علي بن قادم، حدثنا الحسن بن صالح عن ميسرة بن حبيب النهدي الكوفي عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس في قوله تعالى: (وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَّهُمَا) قال: «علم صحف» قال الحسن بن صالح: «وأي كنز أفضل من العلم».

[١] القرآن العظيم سورة الكهف الآية ٨٣ قال الطبري في جامع البيان ١٦: ٥. اختلف أهل التأويل في ذلك فقال بعضهم (كان صحفاً فيها علم مدفونة) ثم استطرد إلى رواية قول من قال بذلك وهم ابن عباس وسعيد بن جبیر ومجاهد لكن سنده يختلف عن سند الخطيب ولذلك لم يجمع بينهما.

قال بعض الحكماء: لن يسان العلم بمثل بذله، ولن تكافأ النعمة فيه بمثل نشره، وقراءة الكتب أبلغ في إرشاد المسترشد من ملاقاته واضعيها، إذ كان مع التلاقي يقوى التصنع، ويكثر التظام، وتفطر النصر، وتشتد الحمية، وعند المواجهة يملك حب الغلبة وشهرة المباهاة والرياسة مع الاستحياء من الرجوع والأنفة من الخضوع، وعن جميع ذلك يحدث التضامن ويظهر التباين.

وإذا كانت القلوب على هذه الصفة امتنعت من المعرفة، وعميت عن الدلالة، وليست في الكتب علة تمنع من درك البغية، وإصابة الحجة، لأن المتوحد بقرآنها والمتفرد بعلم معانيها لا يباهي نفسه، ولا يغالب عقله-قال: والكتاب قد يفضل صاحبه، ويرجع على واضعه بأمر منها: أن الكتاب يقرأ في كل مكان ويظهر ما فيه على كل لسان، وموجود في كل زمان، مع تفاوت الأعصار، وبعد ما بين الأمصار[١]، وذلك أمر مستحيل في واضع الكتاب والمنزع بالمسألة والجواب وقد يذهب العالم، وتبقى كتبه، ويفنى العقل، ويبقى أثره[٢]، ولولا ما رسمت لنا الأوائل في كتبها وخلدت من فنون حكمها، ودونت من أنواع سيرها، حتى شاهدنا بذلك ما غاب عنا، وأدركنا به ما بعد عنا[٣]، وجمعنا إلى كثيرهم قليلنا، وإلى جليلهم يسيرنا، وعرفنا ما لم نكن نعرفه إلا بهم، وبلغنا الأمد الأقصى بقريب رسومهم، إذا لحسر طلاب الحكمة، وانقطع سببهم عن المعرفة، ولو ألجينا إلى مدى قوتنا، ومبلغ ما تقدر على حفظه خواطرننا، وتركنا مع منتهى تجارتننا، لما أدركته حواسنا وشاهدته نفوسنا، لقلت المعرفة، وقصرت الهمة، وضعفت المنة وماتت الخواطر، وتبلد العقل، ونقص العلم فكان ما دونوه في كتبهم أكثر نفعاً، وما تكلفوه من ذلك أحسن موقعاً، ويجب الاقتفاء لأثارهم، والاستضاء بأنوارهم، فإن المرء مع من أحب، وله أجر ما احتسب.

[١] انظر ما يقوله في هذا المعنى ابن الجوزي في صيد الخاطر، ١٨٥.

[٢] العبارات التي بعد هذه الكلمة وردت منسوبة للجاحظ في جملة وصفه للكتاب في المحاسن والمسائى للبيهقي ص ٥.

[٣] ويضيف في المحاسن والمسائى، ٥ (وفتحنا بها ك:ل منغلق علينا).

أخبرنا الحسن بن محمد الخلال، أخبرنا أحمد بن محمد بن عمران، قال: سمعت الصولي يقول: قال ذو الرمة لعيسى بن عمر: (اكتب شعري، فالكتاب أعجب إلي من الحفظ. إن الأعرابي ينسى الكلمة قد سهرت في طلبها ليلة. فيضع في موضعها كلمة في وزنها، ثم ينشده الناس، والكتاب لا ينسى، ولا يبدل كلاماً بكلام) [١].

قال بعض الشعراء: (من الخفيف):

صنف الكتب يبق ذكرك واحرص إن تصون العلوم والآداب
إن في جوهر الخواطر علما يلقي العقل حكمة وصوابا

وللسري بن أحمد الكندي فيما يقال: (من الكامل):

كن للعلوم مصنفاً أو جامعاً يبقى لك الذكر الجميل مخلداً
كم من أديب ذكره بين الوري غض وقد أودى به صرف الردى
وأرى الأديب يهابه أعداؤه ويعده السادات فيهم سيذاً
ينسى أواخرنا الأوائل كلهم إلا أبا العلم الذي جاز المدى

وقال آخر: (من الوافر):

أرى العلماء أطولنا حياةً وإن أضحوا رفاتا في القبور
أناس غيبوا وهم شهود بما ابتدعوه من علم خطير
كانهم حضور حين تجري محاسن ذكرهم عند الحضور [٢]
لئن ملئت قبورهم ظلاماً فإن ضياءهم، ملء الصدور

أخبرنا أبو الفتح محمد بن أحمد بن أبي الفوارس الحافظ، أخبرنا أبو محمد علي بن عبد الله بن المغيرة، حدثنا أحمد بن سعيد الدمشقي قال، قال عبد الله بن المعتز «الكتاب والرجح للأبواب جريء على الحجاب، مفهم لا يفهم، وناطق لا يتكلم، وبه يشخص المشتاق إذا أقعده الفراق، فأما

[١] مثله في الحيوان ٤١:١ ونهاية الأرب للنويري ١٨:٧.

[٢] وفي أن الكتب أثر يخلد انظر هدية الأمم ٢٨ والحيوان للجاحظ ٩٦:١.

القلم فمجهز لجيوش الكلام، يخدم الإرادة، ولا يميل الاستزادة، ويسكت واقفاً، وينطق سائراً على أرض بياضها مظلم، وسوادها مضيء، وكأنه يقبل بساط سلطان، أو يفتح باب بستان» [٣].

حدثني أبو طاهر محمد بن أحمد بن أبي الصقر الأتباري بها، أخبرنا محمد بن المغلس البزاز بمصر، أخبرنا الحسن بن شريق، حدثنا أحمد بن جعفر السرمدي، حدثني العباس بن مجتاج قال: قال بعض العلماء: «الكتاب جليس، لا مؤونة عليك فيه» [٤].

أخبرنا أبو علي محمد بن الحسين الجازري قال سمعت القاضي أبا الفرج المعافى بن زكريا يقول: «قد قيل في الكتاب ما معناه: إنه حاضر نفعه، مأمون ضره، ينشط بنشاطك، فينبسط إليك، ويمل بملك فينقبض عنك، إن أدنيتة دنا، وإن أنأيتة نأى، لا يبغيك شراً ولا يغشى عليك سراً ولا ينم عليك ولا يسعى بنميمة إليك».

أخبرنا أبو بكر أحمد بن عمر بن أحمد الدلال، حدثنا أبو محمد جعفر ابن محمد بن نصير الخلدي إملاء، حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن مسروق، قال قرأت في كتاب: (من الكامل):

أخبرني علي بن أبي علي البصري، حدثنا محمد بن العباس الخزاز، أنشدني جعفر بن محمد الخلدي: (من الكامل):

نعم المحدث والرفيق كتابُ تلهو به إن خانك الأصحاب
لا مفشياً للسر إن أودعته وينال منه حكمة وصواب

أخبرني علي بن أبي علي البصري، حدثنا محمد بن العباس الخزاز، أنشدني جعفر بن محمد الخلدي: (من الكامل)

نعم النديم إذا خلوت كتاب إن خانك الندماء والأصحاب
فأبحه سرّك قد أمنت لسانه أو أن يغيبك عنده مغتاب
وإذا هفوت أمنت غرب لسانه إن العتاب من النديم عذاب

[٣] مثله باللفظ المتقارب في الآداب لابن المعتز ص ٩٦ وزهر الآداب للحصري ١٢٦:٢.

[٤] مثله بالمعنى دون سند في المعاسن والمسائى ص ٢.

قلت: ومع ما في الكتب من المنافع العميمة والمفاخر العظيمة، فهي أكرم مال، وأنفس جمال، والكتاب آمن جليس، وآسر أنيس[١]، وأسلم نديم وأفصح كليم[٢].

وقد وصفه أبو عثمان عمر بن بحر الجاحظ، فيما بلغنا عنه، فقال[٣]: (الكتاب نعم الذخر والعقدة، ونعم الأنيس ساعة الوحدة، ونعم القرين والدخيل والوزير والنزيل) قال: (والكتاب وعاء ملئ علماً وظرف حشي طرفاً، إن شئت كان أبين من سبحان وائل، وإن شئت كان أعياناً من باقل، وإن شئت ضحكت من نوادره وعجبت من غرائب فوائده، وإن شئت شجكت مواعظه، ومن لك بواعظ مله، وبزاجر مغر، وبناسك فاتك، وبناطق أخرس، وبشيء يجمع لك الأول والآخر، والناقص والوافر، والشاهد والغائب، والحسن وضده[٤])

قال: «ولا أعلم جاراً أبر ولا خليطاً أنصف، ولا رفيقاً أطوع، ولا معلماً أخضع، ولا صاحباً أظهر كفاية، ولا أقل خيانة، ولا أكثر أعجوبة وتصرفاً، ولا أقل سلفاً وتكلفاً من كتاب[٥]»
وبعد: فمتى رأيت بستاناً يحمل في ردن، وروضة في كف، وحجراً ينطق عن الموتى، ويترجم كلام الأحياء، ومن لك بمؤنس لا ينام إلا بنومك، ولا ينطق إلا بما تهوى، أبر من أرض، وأكتم للسر من صاحب

[١] في ب: وأنس.

[٢] وعن حفظ الكتاب للسر انظر مطالع البدور ٢: ١٧٢ واستدراكات ابن الحشاش على الحريري الأستانة مطبعة الشركة المطبعية ١٣٢٨، ص ٢.

[٣] وصفه لمن عاب تصنيف الكتب لا بل عاب الكتاب. ومجد هذا الوصف في الحيوان ١: ٣٨ فما بعده والمحسن والمساوي ٦٢ وورد مقطوعاً أو مختصراً في كنز الفوائد للكراچكي ١٢ ومحاضرات الأدباء للراغب ١: ٥٥ وبيع الأبرار للزمخشري ٢٥٠: ١٤. ومحاضرة الأبرار لابن عربي ١: ٤٢ ونهاية الأرب ٧: ١٨١٧ ومطالع البدور للغزولي ٢: ١٧٢ ونسبه إلى بعض الحكماء المسعودي في مروج الذهب ٣: ١٢٨١٢٦٦٣ وتابعه ياقوت في الإرشاد ١: ٩٢ وفي النصوص اختلاف في الألفاظ وزيادة.

[٤] ويأتي بعد هذا في الحيوان ١: ٣٩؛ وبعد فما رأيت بستاناً... إلخ مما يأتي فيما بعد عندنا فقد غير مؤلفنا ترتيب الجاحظ.

[٥] ويعود كتابنا إلى ما كان أهمله من النقص الوارد في الحيوان ويفوته ما يأتي في ١: ٤٢.

السر، وأضبط لحفظ الوديعة من أرياب الوديعة [١]، صامت ما أسكته، ويلبغ إذا استنطقته، ومن لك بمسامر لا يبتديك في حال شغلك، ويدعوك في أوقات نشاطك، ولا يحوجك إلى التجمل له والتذم منه، ومن لك بزاير، إن شئت جعلت زيارته غبا، وورده خما، وإن شئت لزمك لزوم ذلك، وكان منك مكان بعضك.

والكتاب مكتف بنفسه، ولا يحتاج إلى ما عند غيره. وهو الجليس الذي يطريك، والصديق الذي لا يفريك، والرفيق الذي لا يملك، والمستمنح الذي لا يزيدك، والجار الذي لا يستنبطك، والصاحب الذي لا يريد استخراج ما عندك بالملق ولا يعاملك بالمكر، ولا يخدعك بالنفاق، ولا يختال لك بالكذب.

والكتاب هو الذي إن نظرت فيه أطال إمتاعك وشحد طباعك، وبسط لسانك وجود بيانك، وفخم ألفاظك، وعمر صدرك ومنحك تعظيم العوام، وصداقة الملوك، وعرفت به في شهر ما لا تعرفه من أفواه الرجال في دهر، مع السلامة من الغرم وكد الطلب والوقوف بباب المكتسب بالتعليم، والجلوس بين يدي من أنت أفضل منه خلقاً وأكرم منه عرقاً.

وهو المعلم الذي إن افتقرت لم يحقرك، وإن قطعت المادة لم يقطع عنك الفائدة، وإن عزلت لم يدع طاعتك، وإن هبت ربح أعدائك لم يتقلب [٢] عليك.

أخبرني أبو علي الحسن بن علي بن عبد الله المقرئ، حدثنا أبو الفرج عبيد الله بن عمر المصاحفي، قال أنشدنا أبو طاهر بن أبي هشام، قال: أنشدنا إسماعيل بن يونس، قال أنشدنا أبو حاتم السجستاني، وذكرت الكتب والدفاتر بحضرته فقال: ما أحسن ما قال ابن يسير (من البسيط):

[١] يزيد في الحيوان: ٤٠:١ شيئاً ينتهي به وصف الكتاب غير ما يرد في ٥١:١.
[٢] والمعاني التي أوردتها الجاحظ لها شبيهة فيما ذكر عن وصف لعبد الملك الكتاب، انظر محاسن الوسائل للشبلي، وفيما ذكر في مطالع البدور.

عن، علم، ما، غاب، عني منهم الكتب
فليس، لي، في، جليس غيرهم أرب
ولا عشيرهم للشمر يرتقب

فردا تحدثني الموتى وتنطق لي
هم مؤنسون وآلاف عنيت بهم
لله من جلساء لا جليسهم

هذه الأبيات الثلاثة حسب، رويت لنا وما أورده بعدها فليس بالإسناد

المذكور:

ولا يلاقيه منه منطلق ذربُ
أخرى، اللبالي، على الأيام وانشغبوا
إليه فهو قريب من يدي كتب
إلى النبي ثقات خيرة نجب
في الجاهلية تأتيني به العرب
تنبي وتخبر كيف الرأي والأدب
وقد مضت دونه من دهرهم حقب
أمسى، إلى، الجهل، فيما، قال، ينتسب
خلاف قولي ما ماتوا ولا ذهبوا
نكون. منه. إذا. ما. مات نكتسب [١]

لا بادرات الأذى يخشى رفيقهم
أبقوا لنا حكما تبقى مناقبها
فأبما أدب منهم مددت يدي
إن شئت من محكم الآثار يرفعها
أو شئت من غرر علما تأولها
أو، شئت، من سير الأملاك، من عجم
حتى كأنني قد شاهدت عصرهم
يا قايلًا قصرت في العلم همته
إن الأوائل قد بانوا بعلمهم
ما مات منا أمرؤ أبقى لنا أدبا

أخبرني أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطن، أخبرنا أبو
بكر محمد بن الحسن [٢] بن زياد المقرئ النقاش أن عبد الله ابن محمود
الشيخ الصالح أخيره قال: أخبرني يحيى بن أكثم قال: قال المأمون لعبد
الله بن الحسن العلوي: «ما بقي من لذتك يا أبا علي؟» قال: «اللعب
مع الصغير من ولدي، ومحادثة الموتى». قال أبو بكر النقاش يعني النظر
في الكتب - ويلغني عن المأمون أنه قال: «لا شيء آثر للنفس، ولا
أشرح للصدر، ولا أوفر للعرض، ولا أذكى للقلب، ولا أبسط للسان، ولا
أشد للجنان، ولا أكثر وفاقا، ولا أقل خلافا، ولا أبلغ إشارة، ولا أكثر

[١] وردت هذه القصيدة مع اختلاف في اللفظ في الحيوان ١: ٩٦، ٩٤: ٩٦ وفي أولها خمسة أبيات أغفلت
هنا ووردت في جامع بيان العلم ٢: ٢٠٣ ومحاسن الوسائل ٢ زائدة عن نصها هنا ببيتين ورد بعضها
مشابهاً لنص الحيوان في ربيع الأبرار ٢٣٤.

[٢] في ب: الحسين.

عبارة من كتاب تكثر فائدته، وتقل مؤونته، وتسقط غائلته وتحمده عاقبته، وهو محدث لا يمل، وصاحب لا يخل، وجليس لا يتحفظ، ومترجم عن العقول الماضية، والحكم الخالية، والأمم السالفة، يحيي ما أماته الحفظ، ويجدد ما أخلقه الدهر، ويبرز ما حجبته الغبارة، ويصل إذا قطع الثقة، ويدوم إذا خان الملوك).

قرأت في كتاب محمد بن عبد الملك النارنجي بخطه حدثني أبو توبة يعني صالح بن محمد بن دراج قال حدثني الحسن بن سهل قال: كان المأمون ينام والدفاتر حول فراشه، ينظر فيها متى انتبه من نومه وقبل أن ينام [١].

أخبرنا علي بن الحسين بن أحمد التغلبي بدمشق، أخبرنا عبد الرحمن ابن عمرو بن نصر قال: حدثني العباسي بن محمد الرافقي قال حدثني محمد بن علي النحوي قال: ودع رجل صديقاً له فقال له: «استعن على وحشة الغربة بقراءة الكتب، فإنها ألسن ناطقة وعيون راقمة».

أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن محمد الحسن أخو الخلال، أخبرنا إبراهيم ابن عبد الله الشطي بجرجان قال أنشدنا أبو محمد الجابري قال أنشدني ابن المعتز: (من البسيط):

إذا جفاني ندمان وموتلفُ
نادمت، كُتبي، فشاهدت الألى سلفوا
وكانت الراح أيضاً لي منادمة
نعم التديمانِ صفو الراحِ والصحف
الراح تطرب نفسي حين أشربها
والكتب، يؤمن، منها الزهو والصلف

وأخبرنا أخو الخلال [٢]، أخبرنا الشطي قال أنشدنا أبو محمد الجابري قال: أنشدنا ابن المعتز: (من الكامل):

لا شيء أنفع من كتاب يُدرَسُ
فيه السلامة وهو خلٌّ مؤنسُ
رسم يفيد كما يفيد ذوو النهي
أعمى أصم عن الفواحشِ أخرسُ

[١] وجدنا هذا الخبر مضافاً على هامش نسخة ظ منسباً للمؤلف إجازة ولم يرد في نسخة ب.

[٢] في ب: أبو الخلال.

قرأت في كتاب القاضي أبي الحسن أحمد بن علي بن الحسين التوزي الذي سمعه من أبي محمد عبد الحميد بن عبد الرحيم التوزي قال: (الكتاب حميم، خيره عميم. الكتاب أخ غير خوان، فتفرد به عن الإخوان، الكتاب سمير سليم الظاهر والضمير).
أشدني أبو عبد اله الحسين بن محمد القاسم العلوي لبعضهم: (من المتقارب):

مجالسة السوق مذمومة وفيها مجالس قد تستحب
فلا تقصدن غير سوق الدواب وسوق السلاح وسوق الكتب
فتلك مجالس أهل الهوى وهذي مجالس أهل الأدب [١]

قيل لبعضهم: أما تستوحش؟ فقال: يستوحش من معه الأنس كله؟
قيل وما الأنس؟ قال: الكتب [٢].

وتأخر عن بعض الرؤساء نديم له فقال: يا غلام علي بالنديم الذي لا يتغير ولا يتغيب. قال من هو؟ قال: الكتاب.

وقال بعض الوزراء: يا غلام ائتني بأنس الخلوة ومجمع السلوى؟ فظن جلساؤه أنه يستدعي شراباً، فأتاه بسفط فيه كتب.

وقيل لرجل من يؤنسك؟ ف ضرب بيده إلى كتبه. وقال: هذه، فقيل: من الناس؟ فقال: الذين فيها.

أخبرنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن رزق البزاز، حدثنا عثمان ابن أحمد الدقاق، حدثنا إسحاق بن سنيز الختلي، حدثنا الحسين بن علي بن يزيد، حدثنا محرز بن جبير المروزي قال: قيل لابن المبارك: «يا أبا عبد الرحمن، لو خرجت فجلست مع أصحابك» قال: «إني إذا كنت في المنزل جالست أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم» يعني النظر في الكتب.

أخبرنا أحمد بن أبي جعفر القطيعي، حدثنا محمد بن المظفر الحافظ، حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي، حدثنا عبد الصمد بن

[١] وردت هذه الأبيات بلفظ يختلف في المخطوط للمقرئ ١٠٢:٢.

[٢] انظر عن أنس الكتاب محاسن الوسائل، ٣.

يزيد مردويه قال: سمعت شفيق بن إبراهيم البلخي يقول: قلنا لابن المبارك: إذا صليت معنا، لم لا تجلس معنا؟ قال: أذهب فأجلس مع التابعين والصحابة، قال: قلنا: فأين التابعون [١] والصحابة، فقال: أذهب أنظر في علمي، فأدرك آثارهم وأعمالهم، ما أصنع معكم؟ أنتم تجلسون تغتابون الناس، فإذا كان سنة مائتين فالبعد من كثير من الناس أقرب إلى الله تعالى فر من الناس كفرارك من الأسد، وتمسك بدينك، يسلم لك لحمك ودمك.

قيل لبعضهم: لم لا تعاشر فلاناً الشريف؟ فقال: أنا أعاشر أباه وجده، ومعاشرة أبيه وجده أحب إلي من معاشرته. فقيل: إن أباه وجده قد ماتا، فكيف تعاشرهما؟ فقال: بأخبارهما وآثارهما في الكتب التي إذا قرأتها [٢]، قد عاشرتهما بها.

وقيل للحكيم من الحكماء: ألا تدعو قوماً يؤنسوك، فقال: كم جهد ما يمكن مثلي أن يدعو من الناس ليستأنس بهم؟ فقالوا: الاثنين والثلاثة، فقال: قد يؤسنني ألوف وألوف وعشرات الألوف فقيل: أنى لك كل هؤلاء؟ وهل تسع دارك جمعهم؟ فقال: مجمعهم في الكتب المسطورة والأخبار المأثورة.

وقال بعض الشعراء (من الكامل):

لولا العلوم لما سمعت لهالك	ذكرأ ولا خبرأ من الأخبار
كيم من أديب حاضر في مصره	وحديثه المشهور في الأمصار
ينسى الأنام وذو العلوم مخلص	في الناس من باق هناك وسار

أخبرنا أبو بكر عبد الله بن علي حموية بن أبرك الهمذاني بها، أخبرنا أبو بكر أحمد بن عبد الرحمن الشيرازي قال: أنشدني القاسم بن أبي بكر القفال لأبيه، وزعموا أنه كتب على باب خزنة كتبه، قال أحمد ابن عبد الرحمن فإن لا يكن هو أنشدني فأنشدني غيره لأبي بكر القفال: (من الطويل):

[١] وردت في النسختين: التابعين وهو سهو من المؤلف عجيب.

[٢] في ب "قرأتها فكأنني". وانظر عن معاشرته الناس في قراءة آثارهم في ربيع الأبرار للزمخشري، ظاهرة أدب ٩٢. ١٥. والمحاسن والمساوىء للبيهقي، ١٥ ومحاضرة الأبرار لأبن غربي

وإن قل لي مال وولّي جماليا
ولم يتجهمني الشيب قذاليا
وقطعن من بعد اتصال حباليا
وأنكرنني لما تنكرت حاليا
أغازله لو كان يدري غزاليا
هما هو، إذ لا أم أو لا أبا ليا
محدث صدق لا يخاف ملاليا
كأنّي أرى تلك القرون الخواليا
حمير سدي ما يخطرون بباليا
يفيض علي المال إن غاض ماليا
لجينا وعقيانا ودرا لآليا
ويعقل عقلي أن يحل عقاليا
فمن ثم إدلالي ومنه دلاليا
وإن، ضل ذهني ردني عن ضلاليا
وخير خلالي أن أديم خلاليا

خليلي كتابي لا يعاف وصاليا
وفى لي على حالي شباب وكبرة
على، حين خاننني الحسان عهداً
تجافين عني إذ تجافت شيبتي
كتابي، عشيقِي، حين، لم، يبق معشق
كتابي أب بر وأم شفيقة
كتابي جليسي لا أخاف ملاله
محدث أخبار القرون التي مضت
فهم جلسائي لا بهائم رتع
كتابي بحر لا يفيض عطاؤه
وتلفظ لي أفلاذ أكباد كنزه
أدل بعلمي إن أذل لجاهل
كتابي دليل لي على خير غاية
إذا زغت، عن، قصد السبيل أقامني
فهذا خليلي لا أزال خليله

حدثني محمد بن أبي الحسن الساحلي، أخبرنا القاضي أبو الحسن
عبيد الله بن القاسم بن علي الهمداني بطرابلس، حدثنا أبو الحسن محمد
ابن أحمد بن طالب البغدادي قال أنشدنا أبو بكر بن الأنباري عن بعضهم
(من المتقارب):

جعلت الموانس لي دفتر
ومن عالم صالح مندر
فوائد للناظر المفكر
وأودعته السر لم يظهر
لم احتشمه ولم أحصر
وسب الخليفة لم أحذر
لندمانه طيب المخبز
ندبما عليه إلى المحشر

إذا ما خلوت من المؤنسين
فلم أخل من شاعر محسن
ومن حكّم بين أثنائها
فإن ضاق صدري بأسراره
وإن صرّح الشعر باسم الحبيب
وإن عدت من ضجرة بالهجاء
ونادمت فيه كريم المغيب
فلست أرى مؤثراً ما حييت

أخبرني أبو عبد الله الحسين بن محمد بن جعفر الخالغ فيما أجاز لي، وحدثني محمد بن علي بن محمد (١) البيع عنه قراءة قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن الفضل المعروف بسندانة عن عبد الله بن المعتز قال قال محمد بن أحمد بن طباطبيا يصف كتاباً: (من الخفيف):

صدف شق عن لآلى ذر أم كتاب قد فض عن نظم شعر
وقواف مقومات لدى الأب يات موزونة بقسطاس فكر

قال بعض العلماء: الكتاب تؤدبك عجايبه، وتسرك طرايفه، وتضحكك ملحه ونوادره، وهو نزهة الأديب عند لذته، وامتعته عند خلوته، وتحفته عند نشاطه، وأنسه عند انبساطه، ومستراحه من همه، ومسلاته من غمه، وعوضه من جليس السوء، وسخف الأمانى، ومستقيح الشهوات، وهو روضة مجلسه، وبستان يده [٢]، وأنيس يتقلب معه.

وقد جعل بعض الشعراء الكتاب قسماً أقسم به في شعره لعظمه عنده، وجمالة قدره فقال فيما أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسن بن أحمد الأهوازي، أخبرنا أبو أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري، فيما أذن أن ترويه عنه، قال: أخبرنا محمد بن يحيى الصولي، قال: قال أبو الحسن محمد بن أحمد العلوي الأصبهاني: (من الخفيف):

لا وأنسي وفرحتي بكتاب	أنا منه في حُسنِ أضحى وفِطْرِ
ما دجا ليلٌ وحشتي قطُّ إلا	كنت لي فيه طالعا مثل بدرٍ
بحديث يقيم للأنس شوقا	ولثام يكف لوعة صدري

أخبرنا الحسين بن محمد أخو الخلال، أخبرنا إبراهيم بن عبد الله الشطي، قال أنشدنا أبو محمد الجابري لنفسه (من الكامل):

[١] في ب زيادة (بن محمد) آخر.
[٢] وفي أن الكتاب بستان العقلاء انظر المعائن والمسائى للبيهقي ٢ ومحاسن الوسائل ٢ ومطالع البدور ١٧٤:٢ ومحاضرة الأبرار ٥:١.

نعم المسامر والتديم الدفتر
يلهي ويؤنس، وهو خل كلما
إن ضاق صدرك أو علاك تفكر
أبدى بحضرته فغيب مضم
بلغني أن هذا الشعر لعتاب بن ورقاء (من المنسرح).

لوعلم الجاهلون ما الأدب
لو يعلم العاشقون ما لذة العلم
من كان يلهو وكان ذا أنس
لو عجبوا من مقالتي فهم
لأيقينوا أنه هو الطرب
ولم يعرفوه ما نصبوا
فالعلم لهوي وأنسي الكتب
ما عجبوا من مقالتي العجب

***** **

أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن أحمد بن عثمان الصيرفي وأبو يعلى
أحمد بن عبد الواحد بن محمد الوكيل قالوا: أنشدنا أحمد ابن محمد
العروضي في الدفاتر وفضلها: (من المقتضب):

إن جمع الدفاتر	عدة للبصائر
قد حوت كل فاخر	من صنوف الجواهر
وعلوم قد أوضحت	كل ماض وغابر
وعجيب من الأمور	ر بعيد وحاضر
يكتفي كل عالم	بارع اللفظ باهر
برياض مقيمة	في بطون الدفاتر
يتاجون صامتين	بما في الضماير
وهم إن خبرتهم	بين ناه وزاجر
ومشير بما يراه	وداع وأمـ
فتمسك بها تفز	بسنى الذخائر

أنشدني محمد بن أبي نصر الأندلسي قال: أنشدني أبو محمد عبد الله
ابن عثمان العمري الأديب بالأندلس، قال: أنشدني أبو أحمد عبد العزيز
ابن عبد الملك بن إدريس المعروف بابن الجزيري الكاتب لأبيه من قصيدة
طويلة (من الكامل):

واعلم بأن العلم أرفع رتبة
فاسلك سبيل المتقين له
والعالم المدعو حبراً إنما
والعالم ليس بنافع أربابه
فاعمل بعلمك توف نفسك وزنها
سيان عندي علم من لم يستفد
أنشدنا علي بن أبي علي أبو القاسم البصري، قال: أنشدنا أبو علي
أحمد بن علي الهائم، قال: أنشدنا السري بن أحمد الرفاء لنفسه يدعو أبا
بكر المراغي النحوي ويصف له كتباً عنده ويستأن في داره ويصف
الشطرنج (من الكامل):

تحف أغض من الرياض شمائلها
بعجائب سلفت ولسن أوائلها
ويطونها طلاً أحم ووابلا
فتخالهن عرائشا وتواكلا
حتى تراه بعين فكرك مائلا
منحتك من صوب العقول مناها
يمكنن ما زرت بهن حوامل
رقرقت فيهن الخلق السئلا
عبقت يمينك راحة وأناملا
حللا مديجة وحليا كاملا
باتت تزخرفها هواطلا
حربا يسلم بها الذكاء مناصلا
بين الكماة المعلمين منازلها
رشح الدماء أعاليا وأسافلا
قرنين جالا مقدما ومجاولا
وكأن ذا نشوان يخطر مائلا
فضل الرجال ولا تثير قساطلا

عندي إذا ما الروض أصبح ذابلا
خرس تحدث آخر عن أول
سقيت بأطراف الرياح ظهورها
تلقاك في حمر الثياب وسوادها
وتريك ما قد فات من دهر مضى
وإذا خلوت بهن ظمآن الحشا
ولها إذا حلت نتاج غرائب
يلبسن أردية الأديم كأنما
فإذا مددت لها يمينك فاتحا
نشرت حدائقها على أمثالها
روض تزخرفه العقول وروضة
وكتيبتا زنج وروم أذكتا
في معرك قسم النزال بقاعة
لم يسفح فيه دما وكأنما
بيدي لعينك كلما عاينته
فكأن ذا صاح يسير مقوماً
أعجب بها حرباً تثير إذا التظت

أنشدني أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصوري لنفسه (من

الرملة):

عند من يعرف رضع الكلم
وغريب من ضروب الحكم
حياكة كل أديب فهم
زهر الروض عقيب الديم
تركت أفصحنا كالأعجم
ليس بالعبي ولا بالمفحم
حكما فيها لقاح الفهم
هو في جلاسه في مآتم
في سويده ولم يستكنم
مجلسا لم تلفه بالسئم
ندم ما شئت كل الندم

قيمة الكتب أجل القيم
جمعت من كل فن حسن
بين منظوم بديع نظمه
ثم يتلو النظم نثر مشبه
فإذا ما نطقت في مجلس
فلنا منها جليس ممتع
ناظم طورا وطورا نائر
نحن منه في سرور لا كمن
يكتنم السر إذا بحنا به وإذا
الندمان يوما ستموا فاحفظ
الكتب ففي بذلكها

وأنشدني أبو عبد الله الصوري لنفسه أيضاً [١] من المجتث:

إن خانك الأصحاب
تزينه الآداب
تحظى بها وتثاب
ولا عليه حجاب
إذا جتته بواب
تغضب أو عتاب
ن فيك شيء يعاب
ليست لهم ألباب
طلس عليهم ثياب
أرضاك منهم خطاب
فكلهم مفتاب
بل هم لعمري كلاب
والقرب منهم عقاب

نعم الأنيس كتاب
يحوي ضروب علوم
تنال منه فنونا
لا مظهر لك سرا
ولا يصدك عنه
ولا يسروك منه
ولا يعيبك إن كا
خلاف قوم تراهم
لكنهم كذئاب
إذا تقربت منهم
وإن تباعدت منهم
ما هؤلاء بناس
فالبعد منهم ثواب

أخبرني أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن محمد بن جعفر، أخبرنا أبو عمر محمد بن العباس بن محمد بن زكريا الخزاز، أخبرنا محمد ابن خلف بن المرزبان قال: كتب بعض الأدباء إلى صديق له، وأهدى له دفترًا: «قد أهديت لك من فنون كلامي، وعيون مقالي دفترًا طريفًا [١] المعاني، شريف المباني، صحيح الألفاظ، يلذ بأفواه الناطقين، ويلين على أفواه الصامتين».

وقال ابن المرزبان أخبرني علي بن الحسن الكاتب قال: أهدى بعض أهل الأدب إلى بعض الكتاب، في يوم نوروز، كتاباً فيه أخبار وآداب، فاستصغره، واستقله، فكتب إليه المهدي:

هدية تصغر لكنها	في عين من يعرفها تكبر
بعثتها كالروض في حسنه	أنوارها مشرقة تزهر
كالعقد في النظم حوى جوهر	ما مثله في حسنه جوهر
جونة عطار ^[٢] إذا استفتحت	يفوح منها المسك والعنبر
كالوشى في الحسن ولكنه	أحسن ما يطوي وما ينشر
لا تحقر الدفتر وانظر إلى	ما قد حوى من علمه الدفتر
من نادر الأخبار أو	محكم الأشعار أو مكرمة تؤثر
كالدر في الأصداف ماضمت	الأوراق مما خظت الأسطر
أنكرت منها يا أبا جعفر	ما مثله عندك لا ينكر

[١] في ب طريف.

[٢] في ب: جونة والمجونة سلسلة مفشاة ادما تكون مع المطارين: القاموس المحيط ٤: ٢١١.

(الفصل الثاني)

ومما ترجم به الكتب [١]

أخبرنا علي بن أبي علي البصري، قال: أنشدنا أبو الحسن أحمد بن يوسف الأزرق بن يعقوب بن إسحاق بن البهلول التنوخي، قال: أنشدنا أبو سعد داود بن الهيثم بن إسحاق بن البهلول لنفسه، وكتبهما بخطه علي ظهر دفتر جمع فيه أخباراً وأشعاراً، جعلهما ترجمة له (من الخفيف):

نتف من طرائف الأخبار وشذور المقطعات القصار
نزهة للقلوب فيها رياض زينتها بدائع الأشعار

أخبرني محمد بن عبد الواحد الأكبر، أخبرنا محمد بن العباس الخزاز أخبرنا محمد بن خلف بن المرزبان، أخبرني علي بن سعيد ابن زيد البصري عن نصر بن علي الجهضمي، قال: أهدى أحمد بن المعدل إلى أبي يحيى عيسى بن أبي حرب دفترأ فيه دعاء، وكتب إليه: (من البسيط):

فيه دعاء إذا ما الأمر أعضلني واستحكم الهم في قلبي فأرقتني
ناديت معتمدي في كل نائبة فلم أتمه حتى هو [٢] يخلصني

حدثني أبو القاسم عبد العزيز بن علي بن أحمد الوراق، قال سمعت علي بن عبد الله بن الحسن الهمداني يقول: سمعت أبا الطيب محمد بن جعفر الوراق يقول قرأت على ظهر كتاب لأبي يعلى أحمد بن علي بن المنثى الموصلية (من الكامل):

هذا كتاب فوائد مجموعة جمعت بكذ جوارح [٣] الأبدان

جمعت على بعد المشقة والنوى والسير في فيافي البلدان

أنشدني القاضي أبو القاسم علي بن المحسن التنوخي قال: أنشدني أبو الحسن النصبية مؤدبي لنفسه وترجم به كتاباً (من الوافر):

كتاب يحتوي جمل السرور ويكسو القلب أنواع الحبور
به أنس الوحيد إذا تخلى بلوعته وبالدمع الغزير

[١] وانظر غير ما ورد عن هذا الفصل المعائن والمسائى ٢، محاضرة الأبرار ١: ٤ ديوان ابن نباتة

٢٥٢، وطالع البدر ٢: ١٧٥ و ١٧٧ و ١٧٤ و ١٧٢، محاسن الوسائل ٢ والفهرست ١١ وهدية الأمم ٥٦ و ٢٧

و ٥١.

[٣] كذا في النسختين.

[٢] كذا في النسختين.

(الفصل الثالث)

الإكثار من الكتب [١]

أخبرنا أبو الحسن محمد بن رزقويه، أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق، حدثنا حنبل بن إسحاق، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا موسى بن عقبة قال: وضع عندنا كريب حمل بعير من كتب ابن عباس، فكان علي بن عبد الله بن عباس، إذا أراد الكتاب، كتب إليه: ابعث لنا بصحيفة كذا وكذا، فينسخها ويبعث بها [٢].

قال بعض أهل العلم: ينبغي للمرء أن يذخر أنواع العلوم، وإن لم تكن له بمعلوم وأن يستكثر منها ولا يعتقد الغنى عنها، فإنه إن استغنى عنها في حال، احتاج إليها في حال وإن ستمها في وقت ارتاح إليها في وقت، وإن شغل عنها في يوم، فرغ لها في يوم، وأن لا يسرع ويعجل، فيندم ويوجل، فرمما -عجل المرء على نفسه بإخراج كتاب عن يده، ثم رماه فتعذر عليه مرامه. وابتغى إليه وصولاً فلم يجد إليه سبيلاً، فاتعبه ذلك وأنصبه، وأقلقه طويلاً وأرقه.

كالذي حكى عن بعض العلماء، قال: بعث في بعض الأيام كتاباً ظننت أنني لا أحتاج إليه، فلما كان ذات يوم هجس في صدري شيء كان في ذلك الكتاب، فطلبتَه في جميع كتبي فلم أجده، فاعتمدت أن أسأل عنه عالماً عند الصباح، فمازلت قائماً على رجلي إلى الصباح، قيل: فهلا قعدت؟ قال: لطول أرقى وشدة قلقي.

وباع آخر كتاباً، ظن أنه لا يحتاج إليه، ثم أنه احتاج إليه فالتمس نسخة به، فلم يجدها بعارية ولا ثمن، وكان الذي ابتاعه قد خرج به إلى

[١] وانظر عن الإكثار من الكتب وفضل جمعها الحيوان ٥٥:١ المحاسن والمساوي ١٤ ومحاضرات الأدباء

٥٥:١، ربيع الأبرار ١٤، كنز الذوائد للكراكي ١٣٩.

[٢] مثله بتقارب اللفظ من زهير في طبقات ابن سعد ٣١٦:٥ وباختصار دون سند ٢٥ في شذرات

الذهب ١١٤:١.

بلده فشخص إليه، وسأله الإقالة وارجاع الثمن منه فأبى عليه. فسأله إعارته لنسخ الكلمة منه، فلم يجبه، فانكفاً قافلاً وآلى على نفسه أن لا يبيع كتاباً أبداً.

وباع آخر كتاباً ظن أنه لا يحتاج إليه ثم إنه احتاج إلى كلمة منه فقصد صاحبه وسأله أن يكتبه تلك الكلمة، فقال: واللّه ما تكتبها إلا بضمن الكتاب كله، فرد عليه ثمن الكتاب وكتب تلك الكلمة.

وقيل لآخر: ألا تبيع من كتبك التي لا تحتاج إليها، فقال: إن لم أحتج إليها اليوم احتجت إليها بعد اليوم. واشترى رجل كتاباً، فقيل له: اشترت ما ليس من علمك، فقال: اشترت ما ليس من علمي ليصبح من علمي.

وقيل لآخر: ألا تشتري كتاباً تكون عندك، فقال: ما يمنعني من ذلك إلا أنني لا أعلم، فقيل: إنما يشتريها من لا يعلم حتى يعلم. وكان آخر يشتري كل كتاب يراه، فقيل له: إنك لتشتري ما لا تحتاج إليه. فقال: ربما احتجت إلى ما لا أحتاج إليه.

ومما يعزى إلى السري بن أحمد الكندي (من الكامل):
لا تخدعن عن العلوم فإنها سرج يزيد على الزمان ضياؤها
تنسى القرون [١] فلا يشيد بذكرها أحد ويذكر دائماً علماؤها
فاحرص على جمع العلوم فإنها ري القلوب من الصدى وشفاؤها

كان بعض القضاة يشتري الكتب بالدين والقرض، فقيل له في ذلك، فقال أفلا أشتري شيئاً بلغ بي هذا المبلغ، قيل: فإنك تكثر، فقال: على قدر الصنعة تكون الآلة.

واحتاج بعض التجارين إلى بيع فأسه ومنشأه فباعهما، وحرن عليهما، وندم على بيعهما إلى أن رأى جاراً له من أهل العلم في سوق الوراقين، وهو يبيع كتبه، فقال: إذا باع العالم آتته، فالصانع أعذر منه، وسلا بذلك.

[١] في ب: القرآن.

حدث عن أبي الحسين أحمد بن عبيد الله الكلوزاني، قال: حدثني محمد بن سليمان الجوهري قال: كنا نصحب الجاحظ على سائر أحواله من جد وهزل، قال: فخرجنا يوماً لثزهة، فبينما نحن على باب جامع البصرة، ننتظر شيئاً أردناه، إذ عارضتنا امرأة، معها أوراق مقطعة فعرضت ذلك علينا، فلم نجد فيها طائلاً، فتركناها وانصرفنا، وتخلف معها الجاحظ، ونحن ننتظره، فأطال ثم رأيناه قد وزن لها شيئاً، وأخذ الأوراق، وقال: انتظروني، ومضى بها إلى منزله، فلما عاد أخذنا نهزأ به، ونقول: فزت بقطعة من العلم وافرة وضحكتنا، فقال: أنتم حمقى، والله إن فيها ما لا يوجد إلا فيها، ولكنكم جهال لا تعرفون النفيس من الخسيس.

وأما القاضي أبو الوليد بن رشد فقد قال في المقدمات ج ١ صفحة ٤٣-١٢ ما نصه:

(فصل): وإذا علمنا صحة نبوة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام علمنا صدقهم فيما جاءوا به عن الله تبارك وتعالى من الشرائع وغيرها وأنه أوجب على عباده أن يؤمنوا به ويوحده ويعبدوه ولا يشركوا به شيئاً لأنه قال في كتابه الذي أنزله على رسوله: (وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَعِيرًا) [١].

وقال تعالى: (فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ * وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ * بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُكْذِبُونَ * وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُوعُونَ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ) [٢].
وقال تعالى: (آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ) [٣].

[١] الفتح: ١٣.

[٢] الانشقاق: ٢٠-٢٥.

[٣] النساء: ١٣٦.

والأمر على الجوب ومن قال من أصحابنا إن الأمر ليس على الجوب فقد وافقنا على أن الأمر بالإيمان على الجوب لما اقترن به من الإجماع. وقال تعالى:

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) [١].

وقال تعالى: (واعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا) [٢]. وقال تعالى: (فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ) [٣].

وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) [٤].

وهذا في القرآن كثير وأما قوله تعالى: (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ) [٥]. فإنها آية عامة وليست على عمومها والمراد بها السعداء من الجن والإنس لأنهم هم الذين خلقهم الله تعالى لعبادته وأما الأشقياء منهم فإنما خلقهم لما يسرهم له واستعملهم به من الكفر والضلال قال الله تبارك وتعالى:

(فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ

(١) البقرة: ٢١

(٢) النساء: ٣٦

(٣) العنكبوت: ١٧

(٤) الحج: ٧٧

(٥) الذريات: ٥٦

يَجْعَلُ صَدْرَهُ ضَيْقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ) [١] وقال تعالى: (كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ) [٢].

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «كل ميسر لما خلق له» وجاء في الحديث: «أن رجلاً من مزينة أتى النبي عليه الصلاة والسلام فقال: يا رسول الله أرأيت ما يعمل الناس فيه ويكدحون أشيء قضى عليهم ومضى أو فيما يستقبلون؟ فقال: شيء قضى عليهم ومضى قال فلم نعمل إذا؟ قال: من خلقه الله لواحدة من المنزلتين فهو يستعمل لها» تصديق ذلك في كتاب الله: (ونفس وما سواها * فآلهمها فجورها وتقواها) [٣] وقد قيل إن معنى الآية وما خلقت الجن والإنس إلا لأمهم بعبادتي. وقيل معناها ليذعنوا لي بالعبودية ويعترفوا لي بالربوبية لأن معنى العبادة التذلل للمعبود فكل الخلق على هذا التأويل متذلل لأمر الله مذعن لقضائه لأنه جار عليه تعالى لا قدرة له على الامتناع منه إذا نزل به وإن خالف الكافر أمر الله تعالى فيما أمره به من الإيمان والطاعة فالتذلل لقضاء الله الجاري عليه موجود منه.

(فصل) وحكم الله تعالى أن لا يعذب الخلق على ترك ما أمرهم به وإتيان ما نهاهم عنه إلا بعد إقامة الحجة عليه ببعثة الرسل إليهم قال تعالى:

(وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا) [٤].

[١] الأتعام: ١٢٥.

[٢] المدثر: ٣١.

[٣] الشمس: ٧: ٨.

[٤] الإسراء: ١٥.

وقال تعالى: (كَلَّمَ اللَّهُ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ قَالُوا بَلَىٰ) [١]. وقال عز وجل: (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ) [٢].

فبعث الله عز وجل في كل أمة رسولا بما أوجب عليهم من الإيمان به والانقياد لعبادته والتزام طاعته واجتناب معصيته فكان من آخر المرسلين بشيرا ونذيرا وداعيا إلى الله بإذنه وسراجا منيرا نبينا محمد صلى الله عليه وسلم سيد المرسلين وأمين رب العالمين أكرم البشر وأفضل الأنبياء والرسل بعثه الله إلى الخلق كافة كما قال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا) [٣].

بالمعجزات التي دلت على نبوته وأوجب العلم بصحة رسالته، فدعا إلى الإسلام والإيمان، ونهى عن عبادة غير الرحمن، وبين مجمل التنزيل، ودل على طرق العلم ووجوه التأويل؛ لأن الله تعالى فصل كتابه فجعل منه نصا جليا، ومتشابهها خفيا ابتلاء واختبارا؛ ليرفع الله الذين آمنوا والذين أتوا العلم درجات بتدبرهم آياته واعتبارهم بها واستنباطهم منها الأحكام التي فرض الله عليهم امتثالها وتعبدهم بها لأنه تعالى رد إليهم الأمر في ذلك بعد الرسول عليه الصلاة والسلام فقال تعالى:

(وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ) [٤].

فجعل المستنبط من الكتاب علما، والمصير إليه عند عدم النص والإجماع فرضا.

[١] الملك: ٨.

[٢] النحل: ٣٦.

[٣] الأعراف: ١٥٨.

[٤] النساء: ٨٣.

فصل في الطريق إلى معرفة أحكام الشرع

وأحكام شرائع الدين تدرك من أربعة أوجه:
 (أحدها): كتاب الله عز وجل الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد.
 (والثاني): سنة نبيه عليه الصلاة والسلام الذي قرن الله تعالى طاعته بطاعته وأمرنا باتباع سنته فقال عز وجل:
 (وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ) [١] وقال تعالى:
 (مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ) [٢] وقال:
 (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) [٣] وقال:
 (وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ) [٤] والحكمة السنة. وقال: (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ).
 (والثالث): الإجماع الذي دل تعالى على صحته بقوله:
 (وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) [٥].
 لأنه عز وجل توعد باتباع غير سبيل المؤمنين فكان ذلك أمراً واجباً باتباع سبيلهم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
 «لا تجتمع أمتي على ضلالة».

[١] المائدة: ٩٢.

[٢] النساء: ٨٠.

[٣] الحشر: ٧.

[٤] الأحزاب: ٣٤.

[٥] النساء: ١١٥.

(والرابع): الاستنباط وهو القياس على هذه الأصول الثلاثة التي هي الكتاب والسنة والإجماع؛ لأن الله تعالى جعل المستنبط من ذلك علماً وأوجب الحكم به فرضاً/ فقال عز وجل:

وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ [١] وقال عز وجل:

(إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ) [٢] أي بما أراك فيه من الاستنباط والقياس لأن الذي أراه فيه من الاستنباط والقياس هو ما أنزل الله عليهم بالحكم به حيث يقول:

(وَأَنْ أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ) [٣].

(فصل) فإذا ثبت هذا فالكتاب ينقسم إلى قسمين: مجاز وحقيقة.

فالمجاز ما تجوز به في اللفظ عن موضوعه وهو في القرآن كثير ينقسم على أربعة أضرب:

زيادة؛ كقوله تعالى: (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ) [٤]، وقوله: (فَبِمَا نَقَضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ) [٥].

ونقصان؛ كقوله تعالى: (وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ) [٦]، وقوله: (فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ) [٧].

[١] النساء: ٨٣.

[٢] النساء: ١٠٥.

[٣] المائدة: ٤٩.

[٤] الشورى: ١١.

[٥] النساء: ١٥٥.

[٦] يوسف: ٨٢.

[٧] الدخان: ٢٩.

وتقديم وتأخير؛ كقوله: (أَخْرَجَ الْمَرْعَى * فَجَعَلَهُ غُثَاءً أَحْوَى) [١]. وإنما

تقدير الكلام حقيقة أخرج المرعى أحوى فجعله غثاء.

واستعارة؛ كقوله: (قُلْ بِسْمَا بِأَمْرِكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ) [٢]. والإيمان لا

يأمر في الحقيقة. وكقوله: (إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ) [٣].

والصلاة لا تنهى في الحقيقة. وكقوله: (جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ

فَأَقَامَهُ) [٤]. والموات لا تصح منه الإرادة وكقوله تعالى: (وَإِخْفِضْ لَهُمَا

جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ) [٥]. والذل لا جناح له في الحقيقة وهو في القرآن

كثير أكثر من أن يحصى عدداً.

وقد ذكر ابن خوايز منداد من أصحابنا أن القرآن لا مجاز فيه وحجته

أن القرآن حق ومحال أن يكون حقاً ما ليس بحقيقة وهو خطأ واضح لأن

الحق ليس من الحقيقة بسبيل لأن الحق ضد الباطل والحقيقة ضد المجاز

وقد يؤتى بحقيقة اللفظ [٦] ويكون الكلام باطلاً ويؤتى بالمجاز فيه ويكون

الكلام حقاً لو رأيت رجلاً قد قاتل فأبلى بلاءً عظيماً فقلت رأيت اليوم

أسداً قاتل فأبلى بلاءً عظيماً كنت قد قلت الحق ولم تأت بالحقيقة في

اللفظ إذ عبرت عن الرجل بالأسد وليس بأسد على الحقيقة ولو قلت

قاتل فلان اليوم قتالاً شديداً وهو لم يفعل لكنك قد قلت الباطل رأيت

بحقيقة اللفظ دون تجوز فيه.

[١] الأعلى: ٥. ٤.

[٢] البقرة: ٩٣.

[٣] العنكبوت: ٤٥.

[٤] الكهف: ٧٧.

[٥] الإسراء: ٢٤.

[٦] ولعل هذا هو مراد شيخنا محمد الأمين الذي يقول في أمثاله بأنه أسلوب من أساليب العرب

أي فما ذكر عن كلمة المجاز إلى كلمة الأسلوب بحمد الله وبعد، والله تعالى أعلم. محمد المنتقى.

فصل: والحقيقة تنقسم إلى قسمين: مفصل ومجمل. فأما المجمل فهو ما لا يفهم المراد به من لفظه ويفتقر في البيان إلى غيره مثل قوله تعالى:

(وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ) [١]. فلا يفهم من لفظ الحق جنسه ولا مقداره إلا بعد البيان مثل قوله تعالى: (وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ) [٢]. (وَكُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ) [٣] (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا) [٤].

قد قيل في هذه الآية أنها عامة وليست بمجملة والصحيح أنها مجملة وهو مذهب مالك رحمه الله فقد قال: الحج كله في كتاب الله والصلاة والزكاة ليس لها في كتاب الله بيان ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين ذلك.

(وأما المفصل) فإنه ينقسم على وجهين محكم ومنسوخ (فالمنسوخ) ما نسخ حكمه وبقي خطه وهو في القرآن كثير مثل قوله: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ) [٥] ثم نسخ ذلك بقوله تعالى: (فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ) [٦]. ومثل قوله: (إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا

[١] الأنعام: ١٤١.

[٢] البقرة: ٤٣، ٨٣، ١١٠، النساء: ٧٧.

[٣] البقرة: ١٨٣.

[٤] آل عمران: ٩٧.

[٥] المجادلة: ١٢.

[٦] المجادلة: ١٣.

أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ* الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ) [١] ثم نسخ ذلك بالآية التي بعدها.

(وأما المحكم): فإنه ما لم ينسخ وهو ينقسم إلى قسمين محتمل وغير محتمل؛ (فأما المحتمل) فهو النص، وحده ما رقى في بيانه إلى أبداع غاية، مأخوذ من النص في السير وهو أبعد وقيل إنه مأخوذ من منصة العروس التي ترفع عليها لتجلى للناس وذلك مثل قوله تعالى: (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء) [٢].

فهو نص في الثلاثة لا يحتمل غير ذلك مثل قوله تعالى: (إطعام عشرة مساكين) (وصيام شهرين متتابعين).

(فصل): ويجري مجرى النص عندنا ما عرف المراد به من جهة عرف التخاطب إن لم يكن نصاً نحو قوله تعالى: (حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم) [٣]، و(حرمت عليكم الميتة) [٤]، إذ ليس بنص في تحريم وطء الأمهات وسائر المحرمات على الأعيان والمراد به تحريم الأفعال في الأعيان لأن اللفظ إذا كثر استعماله فيما هو فيه مجاز خرج عن حد المجاز ولحق بالمفصل لفهم المراد به من جهة عرف التخاطب نحو قوله تعالى: (أو جاء أحد منكم من الغائط) [٥]، ونحو ذلك فقد علم وفهم من لغة العرب أن التحريم والتحليل إذا علق على عين من الأعيان فالمراد به تحريم الفعل المقصود. فالمقصود من الميتة أكلها والمقصود من النساء الاستمتاع بهن بالوطء فما دونه وهو الذي وقع عليه التحريم دون ما سواه لأنه الفعل المقصود منه وإن قال له حرمت عليك الفرس فهم منه تحريم ركوبه لأنه المقصود منه وإن قال حرمت عليك الجارية فهم منه تحريم الوطء.

[١] الأنفال: ٦٥، ٦٦.

[٢] البقرة: ٢٢٨.

[٣] النساء: ٢٣.

[٤] المائدة: ٣.

[٥] النساء: ٤٣.

(فصل): وأما لحن الخطاب وهو الضمير الذي لا يتم الكلام إلا به نحو قوله تعالى:

(فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ) [١] معناه فأنظر فعدة من أيام أخر وقوله تعالى: (ذَلِكَ كَفَّارَةٌ لِيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ) [٢] معناه فحنثتم فجرى مجرى النص سواء عند الجميع وكذلك فحوى الخطاب مثل قوله تعالى: (وَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرهُمَا) [٣].

يفهم منه المنع من الضرب أو الشتم ويجري مجرى النص سواء في وجوب العمل به عند الجميع ولا خلاف في ذلك

(فصل): وأما المحتمل فإنه ينقسم إلى قسمين، أحدهما أن لا يكون أحد احتمالاته أظهر من الآخر. والثاني أن يكون أحد احتمالاته أظهر من الآخر.

فأما القسم الأول: وهو أن لا يكون أحد احتمالاته أظهر من الآخر فإنه يجري مجرى المجهول في أنه لا يصح امتثال الأمر به إلا بعد البيان. وأما القسم الآخر: وهو أن يكون بعض احتمالاته أظهر من الآخر نحو الأوامر التي ترد والمراد بها الوجوب والندب والإباحة والتعجب إلا أنها أظهر في الوجوب عند أكثر أصحابنا فنحمل عليه ونحو ألقاظ العموم فإنها قد ترد والمراد بها الخصوص، وترد المراد بها العموم إلا أنها في العموم أظهر فتحمل عليه عند أكثر أصحابنا حتى يدل الدليل على تخصيصها ويندرج تحت هذا النحو من الخطاب الحكم بالقياس لأننا قد استدللنا عليه بعموم قوله تعالى: (فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ) وما أشبه ذلك أيضاً من

[١] البقرة: ١٨٤.

[٢] المائدة: ٨٩.

[٣] الإسراء: ٢٣.

الألفاظ ومن ذلك أيضاً ألفاظ المحصر مثل إنما وما أشبه ذلك الظاهر منها أنها ترد لتحقيق الحكم في المنصوص عليه ونفيه عما سواه فيحمل على ذلك وإن كانت قد ترد لإيجاب الحكم في المنصوص عليه لا لنفيه عما سواه.

(فصل): والسنة تنقسم إلى أربعة أقسام سنة:

لا يردعها إلا كافر يستتاب فإن تاب وإلا قتل وهي ما نقل بالتواتر فحصل العلم به ضرورة كتحريم الخمر وأن الصلوات خمس وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بالأذان وأن القبلة هي الكعبة وما أشبه ذلك. وسنة: لا يردعها إلا أهل الزيغ والزلل والتعطيل إذ قد أجمع أهل السنة على تصحيحها وتأويلها كنعو أحاديث الشفاعة والرؤية وعذاب القبر وما أشبه ذلك.

وسنة: توجب العلم والعمل وإن خالف فيها مخالفون من أهل السنة وذلك نحو الأحاديث في المسح على الخفين وأن ما دونه مأذونه حرام. وسنة: توجب العمل ولا توجب العلم وهو ما ينقله الثقة عن الثقة وهو كثير في كل نوع من أنواع الشرائع وهو نحو ما أمر الله به من الحكم بشهادة الشاهدين العدلين وإن كان الكذب والوهم جائزاً عليهما فيما شهدا به.

(فصل): والإجماع لا يصدر إلا عن دليل إما توقيف عن النبي عليه الصلاة والسلام، وإما استدلال من الكتاب والسنة، وإما اجتهاد كنحو إجماعهم على جلد شارب الخمر وما أشبه ذلك وهو ينقسم قسمين: فمنه ما يجتمع فيه العلماء والعامّة كالوضوء والصلاة والزكاة والصيام، ومنه ما يجتمع عليه العلماء دون العامّة غير أن العامّة مجتمعة على أن ما اجتمعت عليه العلماء من ذلك فهو الحق وهو فروع العبادات وأحكام الطلاق والحدود وما أشبه ذلك.

(فصل في وجوب الحكم بالقياس)

وأما الاستنباط: وهو القياس فالتعبد به جائز في العقل وواجب في الشرع والذي يدل على أنه أصل من أصول الشرع الكتاب والسنة وإجماع الأمة فأما الكتاب فقوله تعالى:

(فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ) [١]. والاعتبار تمثيل الشيء بالشيء وإجراء

حكمه عليه.

روي عن ثعلب أنه فسر قوله تعالى: (فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ

الْأَبْصَارِ) [١] بأن المراد به القياس وقال الاعتبار هو القياس وهو أن الله

تعالى كلفنا تنفيذ الأحكام وأعلمنا أن جميع ذلك في القرآن بقوله

تعالى: (تَبَيَّنَا لِكُلِّ شَيْءٍ) [٢]. وقوله تعالى: (مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ

شَيْءٍ) [٣]. فلما لم توجد جميع الأحكام في القرآن نصاً علمنا أنه أراد

أنه نص على بعضها وأحال على الاستنباط والقياس في سائرهما فمن منع

من الاستنباط وهو القياس فقد كذب بقوله تعالى: (مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ

مِنْ شَيْءٍ) [٣]. إذ لا يجوز له أن يدعي أنه نص على جميع الأحكام

في القرآن نصاً.

ودليل آخر من الكتاب وهو قوله تعالى: (وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَى

فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ) [٤] فويخبرهم على إنكارهم النشأة الثانية مع أن لهم طريقاً

[١] الحشر: ٢.

[٢] النحل: ٨٩.

[٣] الأنعام: ٣٨.

[٤] الواقعة: ٦٢.

إلى معرفتها وهو القياس على النشأة الأولى التي يقرون بها وهي في معناها ومثل ذلك: (أَوْ لَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ) [١] ومثله في القرآن كثير.

وأما السنن الواردة في ذلك عن النبي عليه الصلاة والسلام فكثيرة أيضاً ترفع العذر وتوجب القطع عن النبي عليه الصلاة والسلام؛ فحكم بالرأي والاجتهاد وأقر أصحابه على ذلك في زمنه ومع وجوده ونزول الوحي؛ فكيف به اليوم بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم وانقطاع الوحي.

ومن ذلك الخبر المشهور لمعاذ بن جبل حين أنفذه إلى اليمن حاكماً فقال له: «بم تحكم؟» قال: بكتاب الله. قال: فإن لم تجد؟ قال: فبسنة رسوله. قال: فإن لم تجد؟ قال: أجتهد رأيي. قال: الحمد لله الذي وفق رسول رسوله لما يرضى رسوله».

ومن ذلك قوله للخثعمية: «أرأيت لو كان على أبيك دين أكنت قاضيته؟» قالت: نعم. قال: فدين الله أحق أن يقضى» فقاس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوب قضاء دين الخالق على وجوب قضاء دين المخلوق. وقال صلى الله عليه وسلم في لحوم الأضاحي: «إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفت عليكم» فأعلمهم بالعلة ليعتبروها؛ وهذا نص منه على وجوب الحكم والقياس.

وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الرطب بالتمر فقال: «أينقص الرطب إذا بیس؟ فقالوا: نعم. فقال: فلا إذا». ففي سؤاله إياهم هل ينقص الرطب إذا بیس دليل واضح على أنه إنما أراد بذلك تنبيههم على العلة في بيع الرطب بالتمر وتوقيفهم عليها ليعتبروها حيثما وجدوها؛ إذ لا جائز أن يكون النبي عليه الصلاة والسلام يجهل أن الرطب إذا بیس ينقص وإنما أراد أن يعلمهم أن معنى نهيه عن بيع التمر بالتمر

متفاضلاً موجود في بيع الرطب بالتمر مثلاً بمثل وهذا بين.
 وروت أم سلمة أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: «إني أفضي بينك
 بالرأي فيما لم ينزل به وحى ومصداق هذا الخبر في كتاب الله عز وجل:
 (إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله) [١] وقال
 تعالى: (وشاورهم في الأمر) [٢].

(فصل): وأما الإجماع في ذلك فمعلوم حصوله وتقرره قبل خلق أهل
 الظاهر القائلين بنفيه والدليل على ذلك أن الصحابة رضي الله تعالى عنهم
 اختلفوا في أشياء كثيرة كتوريث الجد والعول في الفرائض وديات الإنسان
 وما أشبه ذلك. واحتج كل واحد منهم على صاحبه بمذهبه في القياس
 وشاع ذلك منهم وذاع من غير نكير؛ ولو كان باطلاً ومنكراً لتسارعوا
 إلى إنكاره على ما وصفهم الله تعالى به في كتابه حيث يقول: (كنتم
 خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر) [٣].

ولو لم يوجد في ذلك إلا حديث عمر في أمر الوباء لصح به الإجماع
 ووجب له الانتقياد والاتباع حين خرج إلى الشام بأصحاب النبي عليه الصلاة
 والسلام فلما كان بسرع بلغه أن الوباء قد وقع بالشام فاستشار المهاجرين
 الأولين فاختلفوا عليه فمنهم من قال له لا تفر من قدر الله، ومنهم من
 قال: لا نقدم ببقية أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذا
 الوباء؛ ثم دعا الأنصار فاختلفوا كاختلاف المهاجرين قبلهم، ثم دعا من
 حضر من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فلم يختلفوا عليه وأمره
 بالرجوع.

ولم يكن منهم أحد ذكر في ذلك آية من كتاب الله، ولا حديثاً عن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم. أشار كل واحد منهم عليه برأيه وما
 أداه اجتهاده إليه، ولم ينكر عليه أحد فعله فقال عمر إنني مصبح على

[١] النساء: ١٠٥.

[٢] آل عمران: ١٥٩.

[٣] آل عمران: ١١٠.

ظهر فأصبحوا عليه فقال أبو عبيدة بن الجراح: أفرار من قدر الله؟ فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة. نعم فرارا من قدر الله إلى قدر الله، رأيت لو كانت لك إبل في واد له عدوتان إحداها خصبة والأخرى جدبة أليس إن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله، وإن رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله.

فاعترض عليه أبو عبيدة بالرأي وجاوبه عمر بالرأي والقياس ولم يحتج أحدهما في ذلك بكتاب ولا سنة ولا إجماع. ثم شاعت هذه القضية وذاعت ولم يكن في المسلمين من أنكر على واحد منهم القول بالرأي وما أعلم مسألة يدعى الإجماع فيها أثبت في حكم الإجماع في هذه المسألة والتوفيق من عند الله .

قلت: ثم بعد ذلك ذكر لهم ابن عوف حديثاً عنه عليه السلام أن لا يدخل أرض الوباء إن كان خارجها وأن لا يخرج منها إن كان فيها وقت حدوث الوباء.

(فصل): وإنما منع من الحكم بالقياس أهل التعطيل والزيغ فقال منهم قائلون إنه محال لا يصح ورود الشرع به. وقال داود وابنه ليس من المستحيل. ولو ورد في الشرع لكان جائزاً ولكنه لن يرد به شرع فمنهم من يدعي أنه لا نازلة إلا وفي الكتاب عليها نص. ومن يبلغ هذا الحد فقد سقط تكليمه لأنه عاند الحق وجدد الضرورة وإن كلمناه مسامحة وأوردنا عليه نوازل مثل العول في الفرائض، وتقدير أروش الجنائيات، وتقويم المتلفات، ومقاسمة الجد الإخوة والأخوات، ومثل ثوب أطارته الريح في قدر صباغ ودينار وقع في مجرة رجل وما أشبه ذلك. وطالبناه بالنص على ذلك من الكتاب فلا شك في عجزه عن ذلك والحذاق منهم يقرون أن النص لم يحط بجميع أحكام النوازل، وأن منها عفواً مسكوتاً عنه لا حكم لك فيه، وأنه قد بين في الكتاب والسنة لأنه لا حكم له فيما سكت عنه.

وقائل هذه المقالة لا يخلو من أحد وجهين: إما أن يحكم في هذه النوازل عند نزولها بهواه فيقع في أشد مما أنكر علينا لأننا لا نحكم فيها بالهوى، وإنما نحكم فيها بأدلة الشرع لأن الله تعالى قد نهى عن الحكم به فقال:

(وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ) [١]، وقال: (وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى * فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى) [٢].

وإما أن يترك الحكم فيها فيؤول ذلك إلى إبطال الأحكام ووقوع الحرب والقتال وهو باطل بإجماع.

ومنهم من يقول إن ما لا نص فيه فهو باق على حكم العقل من حظر وإباحة كل على مذهبه وهذا باطل إذ لا يمكن من جهته تنفيذ الأحكام ولو أمكن ذلك لما صح اعتقاده لأنه يبطل فائدة قول الله تعالى: (مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ) [٣].

(فصل): فالقياس هو حمل الفرع على الأصل في إثبات الحكم أو إسقاطه لعلته يدل الدليل على أن الحكم إنما ثبت في الأصل أو سقط منه لتلك العلة وتكون تلك العلة موجودة في الفرع فيقتضي ذلك إلحاقه بالأصل في إثبات ذلك الحكم فيه أو إسقاطه منه.

(فصل): فإذا علم الحكم في الفرع صار أصلاً، وجاز القياس عليه بعلته أخرى مستنبطة منه وإنما سمي فرعاً ما دام متردداً بين الأصلين لم يثبت له الحكم بعد. وكذلك إذا قيس على ذلك الفرع بعد أن ثبت أصلاً بثبوت الحكم فيه فرع آخر بعلته مستنبطة منه أيضاً فثبت الحكم فيه صار أصلاً وجاز القياس عليه إلى ما لا نهاية له.

[١] ص: ٢٦.

[٢] النزاعات: ٤٠، ٤١.

(٣) الانعام: ٣٨

وليس كما يقول بعض من يجهل أن المسائل فروع فلا يصح قياس بعضها على بعض؛ وإنما يصح القياس على الكتاب والسنة والإجماع وهذا خطأ بين إذ الكتاب والسنة والإجماع هي أصول أدلة الشرع فالقياس عليها أولاً ولا يصح القياس على ما استنبط منها إلا بعد تعذر القياس عليها؛ فإذا نزلت النازلة ولم توجد لا في الكتاب ولا في السنة ولا فيما أجمعت عليه الأمة نصاً ولا وجد في شيء من ذلك كله علة تجمع بينه وبين النازلة ووجد ذلك فيما استنبط مما استنبط منها وجب القياس على ذلك.

(فصل): واعلم أن هذا المعنى مما اتفق عليه مالك وأصحابه ولم يختلفوا فيه على ما يوجد في كتبهم من قياس المسائل بعضها على بعض وهو صحيح في المعنى، وإن خالف فيه مخالفون لأن الكتاب والسنة والإجماع أصل في الأحكام الشرعية؛ كما أن علم الضرورة أصل في العلوم العقلية؛ كما يبني العلم العقلي على علم الضرورة أو على ما بني على علم الضرورة.

هكذا أبداً من غير حصر بعدد على ترتيب ونظام الأقرب على الأقرب ولا يصح أن يبني الأقرب على الأبعد؛ فكذلك العلوم السمعية تبني على الكتاب والسنة، وإجماع الأمة أو على ما يبني عليها، أو ما يبني على ما يبني عليها بصحته هكذا أبداً إلى غير نهاية ونظام الأقرب على الأقرب ولا يصح بناء الأقرب على الأبعد. مثال هذا الذي ذكرناه أنني أعلم نفسي ضرورة فإذا علمتها ضرورة نظرت هل أنا محدث أو قديم، فعلمت بالنظر أنني محدث ولا يصح أن أنظر هذا النظر قبل علمي بوجود نفسي فعلمي بأبي محدث علم نظري مبني على علم الضرورة فإذا علمت أنني محدث نظرت هل لي محدث أم لا فعلمت بالنظر أن لي محدثاً وهذا علم نظري مبني على علم الضرورة؛ فإذا علمت بأن لي محدثاً نظرت هل محدثي قديم أو محدث فعلمت بالنظر أنه قديم وهو الله رب العالمين فعلمي بأنه قديم علم نظري مبني على علم نظري وهو أن لي محدثاً والعلم أن لي محدثاً مبني على علم بالضرورة وهو العلم بوجود نفسي.

(فصل): والعلة الشرعية لا توجب الحكم في الأصل بنفسها وإنما توجبه بجعل صاحب الشرع لها علة مثال ذلك: أن السكر قد كان موجوداً في الخمر ولم يدل ذلك على تحريمها حتى جعله صاحب الشرع علة في تحريمها؛ فليست علة عن الحقيقة وإنما هي أمانة على الحكم وعلامة عليه.

(فصل): والذي يدل على صحة العلة في الأصل الكتاب والسنة وإجماع الأمة والتأثير المالكي وشهادة الأصول. والتأثير هو أن يعدم الحكم بعدم العلة. والعلة في موضع ما وشهادة الأصول هو مثل أن يستدل المالكي على الحنفي بأن القهقهة لا تنقض الوضوء في الصلاة كما لا تنقضه قبل الصلاة كالكلام فيطالب عن صحة العلة فيقول الأصول متفقة على التسوية بين الأمرين.

(فصل): وهذا كله يرجع إلى وجهين:

(أحدهما): أن تكون العلة معلومة قد ثبتت بدليل قاطع لا يحتمل التأويل من نص كقول النبي عليه الصلاة والسلام: «إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفت عليكم». أو تنبيه كقوله: «أينقص الرطب إذا يبس؟ قالوا: نعم. قال: فلا إذا».

ودليل أولى كنهيه عن التضحية بالعمياء فإنه يدل على أن العمياء بذلك أولى. أو مفهوم من اللفظ من غير جهة الأولى كنهيه عن البول في الماء الدائم، والأمر بإراقة السمن الذائب إذا ماتت فيه فأرة، لأن هذا يعرف من لفظه أن الدم مثل البول، وأن الزيت مثل السمن الذائب. أو إجماع كإجماعهم على أن حد العبد إنما نقص لرقه وما أشبه ذلك. وهذا كله هو القياس الجلي وإن كان بعضه أجلى من بعض.

(والثاني): أن تكون العلة مظنونة غير معلومة إذا لم تثبت بدليل قاطع لا يحتمل التأويل كنعو ما عرف بالاستنباط وحمل عليه التأثير كالشدة المطرية في الخمر فإنه لما وجد التحريم بوجودها وزال بزوالها دل على أنها هي العلة ولا يقطع على ذلك لأن أبا حنيفة يقول: إنما حرمت لاسمها. وهو محتمل لأن الاسم يوجد بوجود الشدة ويزول بزوالها.

وكنحو علة الربا التي اختلف فيها الفقهاء وفي أوصافها وشروطها فذهب كثير من المالكيين إلى أنها كون الجنس الواحد مطعوماً مدخراً مقتاتاً أو مصلحاً للقتل. وزاد بعضهم في صفات العلة أصلاً للمعاش غالباً. وذكر كثير من الشافعيين أن الطعم بالضراوة هو العلة حتى حرم التفاضل في السفمونيا والطين الأرميني.

وذهب الحنفيون إلى أن العلة فيه الكيل والوزن فكل واحد من هؤلاء الفقهاء يغلب على ظنه ترجيح علة صاحبه وما منهم أحد يعلم أنها العلة، ولا يدعي أن له عليها نصاً من الكتاب والسنة، أو ما يقوم مقام النص من التنبيه. وإنما الدليل عليه عنده غلبة ظنه على صحتها فهي مظنونة والحكم بها إذا غلب الظن صحتها معلوم مقطوع على وجوبه.

وهذا النوع من القياس هو القياس الخفي وكذلك العلة المنصوص عليها مظنونة أيضاً إذا جلي النص عليها في السنة من طريق الأحاد، والحكم بها معلوم.

مثال هذا الذي ذكرناه وبيناه شهادة الشاهدين على عدالتهما وإنما يقال إنهما عدلان لغالب الظن فإذا غلب على ظن الحاكم عدالة الشاهدين كان الحكم عند غلبة ظنه بذلك معلوماً مقطوعاً عليه.

(فصل): فكل قاييس حامل لأحد المعلومين على الآخر بالمعنى الجامع بينهما، وقالوا إنه على ثلاثة أضرب: قياس العلة، وقياس الدلالة، وقياس الشبهة.

فقياس العلة: نحو قياس الأرز على البر، وقياس النبيذ على الخمر، وقياس الأكل في رمضان على الجماع بالعلة الجامعة بين كل واحد من ذلك وبين صاحبه وما أشبه ذلك.

وقالوا بقياس الدلالة: إن ذلك مثل أن يستدل على منع وجوب سجود التلاوة بجواز فعلها على الراحلة فإن جوازه على الراحلة من أحكام النوافل، ومثل أن يستدل بنظير الحكم على الحكم فنقول الصبي لا تجب الزكاة في ماله فلا يجب العشر في زرعه ولا يلزمه الظهار فلا يلزمه الطلاق فيستدل بربع العشر على العشر وبالظهار على الطلاق.

وقالوا في قياس الشبهة: إنه يحمل الفرع على الأصل بضرب من الشبهة وذلك مثل أن يتردد الفرع بين أصلين ويشبه أحدهما في ثلاثة أوصاف ويشبه الآخر في وصفين فيرد إلى أشبه الأصلين به؛ وذلك كالعيد يشبه الحر في أنه آدمي مخاطب مثاب معاقب ويشبه البهيمة في أنه مملوك مقوم فيلحق بما هو أشبه به. وهذان القياسان يستندان إلى العلة وإن لم يكونا قياس علة على التحقيق وبالله التوفيق.

(فصل): والقياس لا يكون إلا ما رد إلى أصل وهو أحد أقسام الاجتهاد؛ لأن الاجتهاد يقع على ما رد إلى أصل وعلى ما لم يرد إلى أصل نحو أروش الجنائيات، ونفقات الزوجات وما يحمل الرجل من العاقلة من الديات وما أشبه ذلك. وكل قاييس مجتهد وليس كل مجتهد قايساً فالاجتهاد أعم من القياس فأما الرأي فهو اعتقاد إدراك صواب الحكم الذي لم يرد فيه نص فلا يكون إلا بعد كمال الاجتهاد.

(فصل): وكل ما ذكرنا من أصول الدين وأصول الفقه وأقسام الكتاب ومعاني الخطاب ووجوب العمل بالقياس وتبيين وجوه وشرح معانيه مما يحتاج إليه ولا يستغنى عنه من انتدب إلى ما ندب الله إليه في كتابه وعلى سنة رسوله صلى الله عليه وسلم من النفقة في دينه والعلم بشرائعه وأحكامه.

(فصل في وجوب طلب العلم)

وطلب العلم والتفقه في الدين من فروض الكفاية كالجهاد أوجبهُ اللهُ تعالى على الجملة فقال تعالى:

(فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ) [١].

ومن للتبعيض فإذا قام به بعض الناس سقط الفرض عن سائرهم إلا ما لا يسع الإنسان جهله من صفة وضوئه وصلاته وصومه وزكاته إن كان ممن تجب عليه الزكاة؛ فإن ذلك واجب عليه لا يسقط عنه الفرض معرفة غيره به وكذلك من كان فيه موضع للإمامة والاجتهاد فطلب العلم عليه واجب قاله مالك رحمه الله تعالى وقد سئل عن طلب العلم أوجب هو أم لا؟ فقال: أما على كل الناس فلا. وروي عنه أن ابن وهب كان جالسا معه فحضرت الصلاة فقام إليها فقال له: ما الذي قمت إليه بأوجب عليك من الذي قمت عنه.

وهذا كلام فيه نظر كيف يكون طلب العلم على أحد أوجب عليه من صلاة الفريضة فالمعنى في ذلك عندي إن صحت الرواية أنه أراد ما الذي قمت إليه بأوجب عليك في هذا الوقت من الذي قمت عنه لأن الصلاة لا تجب بأول الوقت إلا وجوبا موسعا فأراد رضي الله تعالى عنه أن اشتغاله بتقديد ما يخشى فواته من العلم أكد عليه من البدار إلى الصلاة في أول الوقت.

(فصل): وكما يجب على المتعلم فكذلك يجب على العالم التعليم. قال الله عز وجل:

(بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ) [٢].

[١] التوبة: ١٢٢.

[٢] آل عمران: ٧٩.

ويقرأ تعلمون وتعلمون بمعنى تتعلمون فتجمع القراءات الثلاث العلم والتعلم والتعليم وقال الله عز وجل:

(وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ) [١]. وقال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ) [٢].

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بلغوا عني ولو آية»، وقال صلى الله عليه وسلم: «ألا ليبلغ الشاهد الغائب». وروي عن أبي ذر أنه قال: لو وضعت الصمصامة على هذا وأشار إلى قفاه ثم ظننت أنني أنفذ كلمة سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن تجهزوا علي لأنفذتها.

(فصل): ولا يحصل العلم إلا بالعناية والملازمة والبحث والتصب والصبر على الطلب كما حكى الله تعالى عن موسى عليه الصلاة والسلام أنه قال للخصر:

(سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا) [٣]. وأنه قال لفتاه: (لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا) [٤].

وقال سعيد بن المسيب: إني كنت لأرحل في طلب العلم والحديث الواحد مسيرة الأيام والليالي وبذلك ساد أهل عصره وكان يسمى سيد التابعين.

[١] البقرة: ١٨٧.

[٢] البقرة: ١٥٩.

[٣] الكهف: ٦٩.

[٤] الكهف: ٦٢.

وقال مالك رحمه الله: أقمت خمس عشرة سنة أغدو من منزلي إلى منزل ابن هرمز وأقيم عنده إلى صلاة الظهر، مع ملازمته لغيره وكثرة عنايته. وبذلك فاق أهل عصره وسمي إمام دار الهجرة. وأقام ابن القاسم متغرباً عن بلده في رحلته إلى مالك عشرين سنة حتى مات مالك رحمه الله.

ورحل سحنون أيضاً إلى ابن القاسم فكان مما قرأ عليه مسائل المدونة والمختلطة ودونها فحصلت أصل علم المالكيين وهي مقدمة على غيرها من الدواوين بعد موطأ مالك رحمه الله. ويروى أنه ما بعد كتاب الله كتاب أصح من موطأ مالك رحمه الله، ولا بعد الموطأ ديوان في الفقه أفيد من المدونة.

والمدونة هي عند أهل الفقه ككتاب سيبويه عند أهل النحو وكتاب إقليدس عند أهل الحساب، وموضعها من الفقه كموضع أم القرآن من الصلاة تجزئ من غيرها ولا يجزئ غيرها منها. وكانت مؤلفة على مذهب أهل العراق فسלخ أسد بن الفرات منها الأسئلة، وقدم بها المدينة يسأل عنها مالكاً رحمه الله ويردها على مذهبه، فألفاه قد توفي فأتى أشهب ليسأله عنها؛ فسمعه يقول: أخطأ مالك في مسألة كذا، وأخطأ في مسألة كذا.

فتنقصه بذلك وعابه ولم يرض قوله فيه وقال: ما أشبه هذا إلا كرجل بال إلى جانب البحر فقال: هذا بحر آخر؛ فدل على ابن القاسم فأتاه فرغب إليه في ذلك فأبى عليه، فلم يزل به حتى شرح الله صدره لما سأله فجعل يسأله مسألة مسألة فما كان عنده فيها سماع عن مالك قال سمعت مالكا يقول فيها كذا وكذا وما لم يكن عنده فيه سماع ولا بلاغ قال لم أسمع من مالك في ذلك شيئاً ولا بلغني يتجنبه حيثئذ، والذي أراه فيه كذا وكذا حتى أكملها.

فرجع إلى بلده فطلبها منه سحنون فأبى عليه فتحيل سحنون حتى صارت الكتب عنده فانتسخها ثم رحل بها إلى ابن القاسم فقرأها عليه فرجع منها عن مسائل.

وكتب إلى أسد بن فرات أن يصلح كتبه على ما في كتب سحنون فأنف أسد من ذلك وأباه، فبلغ ذلك ابن القاسم فدعا عليه أن لا يبارك له فيها وكان مجاب الدعوة فأجيبته دعوته ولم يشتغل بكتبه، ومال الناس إلى قراءة المدونة ونفع الله بها وكان سحنون إذا حث على طلب العلم والصبر عليه تمثل بهذا البيت:

أخلق بذى الصبر أن يحظى بحاجته

ومدمن الفرع للأبواب أن يلجا

(فصل) وفي أفضل ما يستعان به على طلب العلم تقوى الله العظيم فإنه عز وجل يقول: (وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمَكُمُ اللَّهُ) (١).

(فصل): ويجب على طالب العلم أن يخلص النية لله تعالى في طلبه فإنه لا ينفع عمل لا نية لفاعله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى» وقال عليه الصلاة والسلام: «نية المرء خير من عمله» وقال صلى الله عليه وسلم: «فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه».

ويجب عليه أيضاً أن لا يريد بتعلمه الرياء والسمعة ولا عرضاً من أعراض الدنيا فإن الله تبارك وتعالى يقول:

(مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفَّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ * أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحِطَّ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) [٢]. وقال تعالى:

(مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ) [٣].

[١] البقرة: ٢٨٢.

[٢] هود: ١٥، ١٦.

[٣] الشورى: ٢٠.

وقال تعالى: (مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا * وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا) [١].

وروي أن رهطاً من أهل العراق مروا على أبي ذر فسألوه فحدثهم ثم قال لهم: تعلمون أن هذه الأحاديث التي يبتغى بها وجه الله لن يتعلمها أحد يريد بها عرض الدنيا يجد عرف الجنة وعرفها ربحها.

وروي عن سفيان الأصبحي أنه دخل المدينة فإذا هو برجل قد اجتمع الناس عليه فقال من هذا فقالوا أبو هريرة قال فدنوت منه حتى قعدت بين يديه وهو يحدث الناس فكلما سكت وخلي قلت له أنشدك بحق وبحق لما حدثتني حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم عقلته وعلمته ثم نشع أبو هريرة نشعة فسكت قليلاً ثم أفاق فقال: لأحدثتك حديثاً حدثنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا البيت ما معنا أحد غيري وغيره ثم نشع أبو هريرة نشعة أخرى، ثم نكس حتى أفاق، فمسح وجهه ثم قال: أفعل لأحدثتك حديثاً حدثنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا البيت ما معنا أحد غيري وغيره ثم نشع أبو هريرة نشعة شديدة ثم مال خاراً على وجهه فاشتد به طويلاً، ثم أفاق، فقال: «حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الله تبارك وتعالى إذا كان يوم القيامة نزل إلى العباد ليقضي بينهم؛ فكل أمة جاثية. فأول ما يدعى به رجل جمع قرآناً، ورجل قتل في سبيل الله، ورجل كثير المال والصدقة فيقول الله تعالى للقارئ: ألم أعلمك ما أنزلت على رسولي؟ فيقول: بلى يارب. فيقول: ماذا عملت فيما علمت؟ فيقول: كنت أقوم به آناً الليل وآناً النهار. فيقول الله له: كذبت، وتقول الملائكة له كذبت، ثم يقول الله له: أردت أن يقال فلان قارئ فقد قيل ذلك. ويؤتى بصاحب المال فيقول الله له: ألم أوسع عليك حتى لم أدعك محتاج إلى

أحد؟ فيقول: بلى يارب. فيقول: فماذا عملت فيما آتيتك؟ فيقول: كنت أصل الرحم، وأتصدق. فيقول الله له: كذبت، وتقول الملائكة له كذبت، ويقول الله له: بل أردت بذلك أن يقال فلان جواد فقد قيل ذلك. ويؤتى بالرجل الذي قتل في سبيل الله فيقال له: فيماذا قتلت؟ فيقول: أمرت بالجهاد في سبيلك فقاتلت حتى قتلت فيقول الله له: كذبت وتقول له الملائكة كذبت ويقول الله له: بل أردت أن يقال فلان جريء فقد قيل ذلك. ثم ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على ركبته فقال: يا أبا هريرة. أولئك الثلاثة أول خلق الله تسعر بهم النار يوم القيامة».

حدث سفيان بهذا الحديث معاوية فقال: قد فعل بهؤلاء هذا فكيف بمن بقي من الناس فبكى حتى ظننا أنه هالك ثم أفاق فمسح على وجهه وقال: صدق الله ورسوله:

(مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ أُولَئِكَ الَّذِينَ) [١] الآية، وروي عن مجاهد أنه قال في قول الله تعالى: (وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ يُبْورُ) [٢] أنه الرياء.

(فصل): وهذا الوعيد والله أعلم إنما هو لمن كان أصل عمله الرياء والسمعة فأما من كان أصل عمله لله تعالى وعلى ذلك عقد نيته فلا تضره إن شاء الله الخطرات التي تقع بالقلب ولا تملكه. ولقد سئل مالك وربيعة عن الرجل يحب أن يلتقى في طريق المجد ويكره أن يلتقى في طريق السوء. فأما ربيعة فكره ذلك وأما مالك فقال: إذا كان أول ذلك وأصله لله تعالى فلا بأس بذلك إن شاء الله تعالى قال الله عز وجل:

[١] هود: ١٥، ١٦.

[٢] فاطر: ١٠.

(وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِنِّي) [١] وقال:

(وَأَجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ) [٢].

وقال عمر بن الخطاب لابنه: لأن تكون قلتها أحب إلي من كذا وكذا إذ أخبره بما كان وقع في نفسه من أن الشجرة التي مثلها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرجل المسلم وسأل أصحابه عنها فوقعوا في شجر البوادي هي النخلة. قال فأني شيء هذا إلا هذا فإنما هذا أمر يكون في القلب لا يملكه هذا إنما يكون من الشيطان ليمنعه من العمل؛ فمن وجد ذلك فلا يكسل عن التمادي في فعل الخير ولا يبأس من الأجر وليدفع الشيطان عن نفسه ما استطاع ويجرد النية لذلك. ولقد روي عن بعض المتقدمين أنه قال: طلبنا العلم لغير الله فردنا لله، وقد روي عن النبي عليه الصلاة والسلام ما يؤيد ما ذهب إليه مالك.

وقع في جامع المستخرجة في سماع ابن قاسم من رواية معاذ ابن جبل أنه قال: «يا رسول الله إنه ليس من بني سلمة إلا مقاتل فمنهم من القتال طبيعته، ومنهم من يقاتل رياء، ومنهم من يقاتل احتساباً فأني هؤلاء الشاهدين من أهل الجنة؟ فقال: يا معاذ ابن جبل من قاتل على شيء من هذه الحصال أصل أمره أن تكون كلمة الله هي العليا فقتل فهو شهيد من أهل الجنة».

وروي أن رجلاً قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا رسول الله الرجل يعمل العمل فيخفيه فيطلع عليه الناس فيسره؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم له أجر السر وأجر العلانية».

(فصل): ويجب على من تعلم العلم أن يعمل به فإن لم يعمل به كان حجة عليه يوم القيامة وحسرة وندامة. وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما منكم من أحد إلا وسيخلو به ربه كما يخلو

[١] طه: ٣٩.

[٢] الشعراء: ٨٤.

أحدكم بالقمر ليلة البدر أو قال ليلته ثم يقول: يا ابن آدم ما غرك بي ابن آدم ما غرك بي ابن آدم ما عملت فيما علمت ابن آدم ماذا أجبت المرسلين».

وروي عن أبي الدرداء أنه قال: شر الناس منزلة يوم القيامة عالم لا ينتفع بعلمه. وقال النبي عليه الصلاة والسلام:

«مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به كالأترجة طعمها طيب وريحها طيب، والمؤمن الذي يقرأ القرآن ولا يعمل به كالثمرة طعمها طيب ولا ریح لها، ومثل الفاجر الذي يقرأ القرآن ولا يعمل به كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر، ومثل الفاجر الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ریح لها».

(فصل): وكان العلم في الصدر الأول والثاني في صدور الرجال ثم انتقل إلى جلود الضأن وصارت مفاتحه في صدور الرجال فلا بد لطالب العلم من مفتاح يفتح عليه، ويترك له. وقد قال بعض الحكماء العلم يفتقر إلى خمسة أشياء متى نقص منها شيء نقص من علمه بقدر ذلك وهي: ذهن ثاقب، وشهوة باعثة، وعمر طويل، وجدة، وأستاذ، وله خمس مراتب: أولها أن تنصت وتستمع ثم أن تسأل فتفهم ما تسمع ثم أن تحفظ ما تفهم ثم أن تعمل بما تعلم ثم أن تعلم ما تعلم.

(فصل): وطلب العلم إذا أريد به وجه الله تعالى وأخلصت النية فيه لله من أفضل أعمال البر وأجل نوافل الخير قال الله تعالى:

(يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ) [١]. وقال

تعالى: (هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) [٢]. وقال تعالى:

(وَمَا يَعْزُبُ عَنْهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ) [٣]. وقال تعالى: (إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ

[١] المجادلة: ١١.

[٢] الزمر: ٩.

[٣] العنكبوت: ٤٣.

العلماء) [١]. وقال تعالى: (وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا) [٢]. جاء في التفسير أنه الفقه في دين الله. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

جاء في التفسير أنه الفقه في دين الله. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين». وقال: «من سلك طريقاً يطلب فيها علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة».

وروي: «أن الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم رضاء بما صنع».

وقال أبو هريرة: من غدا أو راح إلى المسجد لا يريد غيره ليعمل خيراً أو ليعلمه كان كالمجاهد في سبيل الله رجع غانماً.

وروي عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: «ما أعمال البر كلها في الجهاد إلا كبصقة في بحر، وما أعمال البر كلها والجهاد في طلب العلم إلا كبصقة في بحر» فنص في هذا الحديث على أن طلب العلم أفضل من الجهاد ومعناه في الموضوع الذي يكون الجهاد فيه فرضاً على الكفاية إذا كان قد قيم به بأنه لا يكون له نافذة وأما القيام بفرض الجهاد أو الجهاد في الموضوع الذي يتعين فيه الجهاد على الأعيان فلا شك أنه أفضل من طلب العلم والله أعلم.

وظاهر الحديث يدل على أن طلب العلم أفضل من الصلاة. وما روي عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه سئل عن أفضل الأعمال فقال الصلاة لأول ميقاتها معناه في الفرائض وأما في التوافل فطلب العلم أفضل لنا على ظاهر الحديث المذكور والله أعلم.

وقد سئل مالك عن القوم يتذكرون الفقه القعود أحب إليك في ذلك أم الصلاة. وروي عنه أن العناية بالعلم أفضل وليس ذلك عندي اختلافاً

[١] فاطر: ٢٨.

[٢] البقرة: ٢٦٩.

من قوله ومعناه أن طلب العلم أفضل من الصلاة لمن ترجى إمامته
والصلاة أفضل من طلب العلم لمن لا ترجى إمامته إذا كان عنده ما
يلزمه في خاصة نفسه من صفة وضوئه وصلاته وصيامه وقال سحنون يلزم
أثقلهما عليه.

(فصل): والأجر في العناية بالعلم على قدر النية فيه قال رسول الله
عليه الصلاة والسلام: «إن الله تبارك وتعالى قد وضع أجره على قدر
نيته والله تبارك وتعالى قد قسم بين عباده الأعمال وفضل عليهم
بالشواب».

روي أن بعض العباد كتب إلى مالك يحضه على الانفراد وترك
مجالسة الناس فكتب إليه مالك يقول: إن الله قد قسم بين عباده الأعمال
كما قسم الأرزاق فرب رجل فتح له في الصلاة ولم يفتح له في الصيام،
ورب رجل فتح له في الصيام ولم يفتح له في الصلاة، ورب رجل فتح
له في كذا ولم يفتح له في كذا فعدد أشياء ثم قال وما أظن ما أنت
فيه بأفضل مما أنا فيه وكلانا على خير إن شاء الله والسلام.

الإيمان بالله تعالى ويوحدانيته وما هو عليه من صفات ذاته وأفعاله
وملائكته وكتبه ورسله وكل ما جاوزوا به من عنده والإيمان هو التصديق
الحاصل في القلب قال الله عز وجل:

(وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا) [١] أي بمصدق لنا، (وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ) [١].

وأما الإسلام فهو إظهار الإيمان والإعلان به مأخوذ من الاستسلام وهو
الانقياد لأن من أظهر الإيمان فقد انقاد واستسلم لجرىان حكمه عليه. وكل
مؤمن مسلم لأن من اعتقد الإيمان في الباطن فهو مععلن به في الظاهر
وليس كل مسلم مؤمناً لأن المنافق والزنديق يظهران الإسلام ويعتقدان
الكفر فهما مسلمان في الظاهر كافران في الباطن. والإسلام أعم من الإيمان
وهذا في مبدأ الإسلام حيث يجب على المؤمن إظهار إيمانه ولا يحل له
كتمه.

وأما في بلد الحرب إذا أكره على الكفر فواجب عليه إذا خاف على نفسه فأظهر الكفر أن يعتقد الإيمان بقلبه فيكون إذا فعل ذلك مؤمناً غير مسلم لأن الله تبارك وتعالى قد سماه مؤمناً في كتابه فقال: (وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ) [١] وقال: (إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مَطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ) [٢].

وليس بمسلم إذا لم يستسلم بإظهار الإيمان وقد قيل إن الإسلام والإيمان اسمان واقعان على معنى واحد. واحتج من ذهب إلى هذا بقول الله عز وجل وقوله الحق:

(فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ * فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ) [٣].

وهذا لا حجة فيه لأن المؤمنين إذا أظهروا الإيمان مسلمون بإظهار الإيمان كما بيناه والدليل على أن الإيمان غير الإسلام قول الله تبارك وتعالى: (قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا - أي انقذنا - وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ) [٤].

فنفى عنهم الإيمان الحاصل في القلب وأوجب لهم الإسلام الذي هو الانقياد بإظهار الإيمان دين اعتقاده وما روي أيضاً: «أن جبريل عليه السلام أتى النبي صلى الله عليه وسلم في صورة أعرابي وقال: يا محمد ما الإيمان؟ فقال: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره حلوه ومره فقال: فما الإسلام؟ فقال: أن تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت. فقال: صدقت.»

[١] غافر: ٢٨.

[٢] النحل: ١٠٦.

[٣] الذاريات: ٣٥، ٣٦.

[٤] الحجرات: ١٤.

ففرق صلى الله عليه وسلم بين الإيمان والإسلام بأن جعل الإيمان من أفعال القلوب الباطنة والإسلام من أفعال الجوارح الظاهرة والإيمان خصلة من خصال الإسلام التي ينتقاد بها المكلف لأمر الله تعالى كما ينتقاد للصوم والصلاة والحج وسائر العبادات.

(فصل): فهذا هو الإيمان في الشرع وأما في اللغة فكل من ظهر منه التصديق يسمى مؤمناً فالمسلم في اللغة مؤمن ويصح أن يسمى في الشرع مؤمناً مجازاً لأن إظهار الشهادة يدل على الإيمان فيحكم لمن أظهرها بحكمه في الدنيا لأنه إيمان ينتفع به في الآخرة. والعرب قد تسمى الشيء باسم ما قرب منه ويصح على هذا أن يسمى ما يظهر من أعمال الطاعات كلها إيماناً لأنها دالة على الإيمان ومن أفعال المؤمنين وشمالهم.

ووجه آخر أيضاً صحيح جيد وهو أن أعمال الطاعات كلها لا تكون طاعة وقرية إلا مع مقارنة الإيمان لها ومتى لم يقارنها لم تكن طاعة ولا قرية فسميت الطاعات باسم الأصل الذي لا يثبت لها الحكم بأنها طاعة وقرية إلا به. وهذا بين في المعنى عليه ويحتمل قول من قال من أهل السنة إن الإيمان قول باللسان وإخلاص بالقلب وعمل بالجوارح.

وروي أن معنى قول الله تعالى: (وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ) [١] أي صلاتكم إلى البيت المقدس كانت مقارنة الإيمان ولذلك حصل الانتفاع بها والجزاء عليها فبان بما قلناه وأوردناه أن أنفس الطاعات من الأقوال والأفعال إذا لم يصح مفارقتها له ولا أنها الإيمان كالصفة القديمة لا يصح أن يقال إنها هي الموصوف ولا أنها غيره.

(فصل): وأما قول من قال من أهل السنة إن الإيمان يزيد بزيادة الأعمال، وينقص بنقص الأعمال؛ ففيه تأويلان، أحدهما: أن المعنى في ذلك أن ثواب الإيمان يزيد مع الطاعة وينقص مع تركها بمعنى أنه يتجدد ثواب الإيمان عن ثواب الإيمان عن ثواب الطاعة إذا تركها إلى مباح أو معصية فلا يكون ثواب الإيمان في حال الصلاة كشوايه في حال الجلوس

ولا كشوايه في حال المعصية. يؤيد هذا التأويل ما روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن» أي ليس هو في تلك الحال مؤمناً يثاب على إيمانه فيها مثل ما كان يثاب عليه لو كان في عمل مباح أو مندوب إليه أو واجب عليه.

على هذا يحمل الحديث إذ لا يصح أن يقال إن المؤمن في حال المعصية منسلخ عن الإيمان. وقد قيل في معنى هذا الحديث إن الإيمان إيمانان: فإيمان يؤمن به من الخلود في النار، وإيمان يؤمن به دخول النار؛ فالإيمان الذي يؤمن به من دخول النار هو الإيمان الذي لا معصية معه، والإيمان الذي يؤمن به من الخلود في النار هو الإيمان الذي معه المعاصي فالزاني والسارق في حال السرقة والزنا ليس بمؤمن من الإيمان الذي يؤمن به من دخول النار لأنه في تلك الحال مصر على المعصية، غير تائب منها فأما نفى عنه على هذا التأويل الإيمان المدوح. وكان بعض الشيوخ يرويه لا يشرب بكسر الباء على معنى الأمر يقول: إذا كان مؤمناً فلا يشرب الخمر ولا يسرق ولا يزني.

وقد قيل في معنى الحديث إن الإيمان لما كان أحد مضمّناته تصديقاً بالوعيد بالعقاب على هذه الكبائر صار كالمناقض للشهوة الباعثة فأيهما غلب صاحبه نفاه؛ فلما كان مرتكب الكبائر في حال ارتكابه إياها قد غلبت شهوته تصديقه وخوفه جاز أن يوصف بانتفاء الإيمان عنه على ضرب من التوسع والمجاز وقد قيل إن معنى الحديث إنما هو فيمن زنى أو سرق وهو مستحل لذلك.

والتأويل الثاني في معنى زيادة الإيمان بزيادة الأعمال ونقصانه بنقصان الأعمال أنه يزيد بتكراره بفعل الطاعة لأن الطاعة لا تكون طاعة إلا مع مقارنة الإيمان لها فإذا كثر عمله زادت أجزاء إيمانيه بتكررها وإذا نقص عمله نقصت أجزاء إيمانه على قدر ما كانت لو كثر عمله وهذا كما يقال نقص ماء العين وزاد. على هذا التأويل لا يخرج الكلام عن الحقيقة إلى المجاز بخلاف التأويل الأول لأن حقيقة المراد بالزيادة في الشيء هو

أن يضاف إليه غيره وحقيقة المراد بالنقصان منه هو أن ينقص منه بعض أجزائه وأما الشيء الواحد فلا ينقص في نفسه ولا يزيد في نفسه لأن ذلك من المحال.

(فصل): وقد نص الله تبارك وتعالى على زيادة الإيمان فقال:

(وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ) [١].

ومعنى ذلك زيادة اليقين في الإيمان والبعد من دخول الشك فيه عليه لأن آيات الرسول صلى الله عليه وسلم وأقواله وما ينزل عليه يصدق بعضه بعضاً وذلك يوجب زيادة اليقين. فالإيمان والاستبصار في التمسك به والبعد من دخول الشك عليه.

(فصل): فالإيمان يتفاضل في زيادة اليقين والقوة فيه والعلم به والبعد عن دخول الشك عليه فيه. فكما قوي اليقين بالله والعلم به فمن عرفه كان أبعد من طروق الشكوك عليه؛ فليس من آمن بالله ولم يعرفه بالاستدلال عليه كمن عرفه به، ولا من عرفه بوجه واحد كمن عرفه من وجوه كثيرة، ولا من عرفه بالأدلة دون معاينة الآيات كمن شاهدها وعابنها كحضرة النبي عليه الصلاة والسلام في قوة اليقين في القلب وبعده عن أن يفتن فيه أو يزيغه الشيطان عنه.

روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن من أصحابي من الإيمان في قلبه أثبت من الجبال الرواسي» وقال في بعض أصحابه أراه أبا بكر: «لو رفع له الغطاء ما زاد يقينا».

ويروى أن عمر بن الخطاب أتاه منكر ونكير فقالا له: من ربك وما دينك؟ فقال لهما: أما أنا فالله ربي والإسلام ديني ومحمد صلى الله عليه وسلم نبي وأنتما فمن ربكما وما دينكما؟ فنظر بعضهما إلى بعض فقال: إنه عمر وانصرفا فهل يساويه أحد من أهل هذا الزمان في قوة اليقين هذا ما لا يكون والله سبحانه وتعالى أعلم.

(فصل في زيادة الإيمان ونقصانه)

يكون على هذه الوجوه الثلاثة زيادة في اليقين وزيادة في العدد وزيادة في الثواب وهو أبعد التأويلات لأن الكلام يحمل في هذا التأويل على المجاز وحمله على الحقيقة أولى. وقد روي عن مالك رحمه الله أنه كان يطلق القول بزيادة الإيمان وكف عن إطلاق نقصانه إذ لم ينص الله تعالى إلا على زيادته فروي عنه أنه قال عند موته لابن نافع وقد سأله عن ذلك: قد أبرمتوني أني تدبرت هذا الأمر فما من شيء يزيد إلا وينقص وهو الصحيح والله سبحانه وتعالى أعلم.

(فصل): وهذا هو حقيقة القول في الإيمان والإسلام على مذاهب أهل السنة. وذهبت المعتزلة إلى أن الإيمان هو فعل الواجبات من العبادات وترك المحظورات وأنه قد نقل هذا الاسم في الشرع على مقتضى اللغة فجعل اسماً لجميع الواجبات وترك المحظورات؛ فكفروا المسلمين بالذنوب. وقال منهم قائلون إنه أعم في الدين لجميع الطاعات فرائضها ونوافلها. وقالت طائفة من المرجئة إن الإيمان هو الإقرار باللسان وإن وجد مع عدم المعرفة وهذا كله باطل يردده القرآن.

(فصل): وهذا الذي قلناه من أن أول الواجبات الإيمان بالله تعالى على مذهب من يرى أن الإيمان بالله هو التصديق الحاصل في القلب وليس من شروط صحته المعرفة هو الذي اختاره القاضي أبو الوليد الباجي واحتج له. وأما على مذهب من رأي أن الإيمان بالله تعالى لا يصح إلا بعد المعرفة فيقول إن أول الواجبات النظر والاستدلال لأن الله تبارك وتعالى لا يعلم ضرورة وإنما يعلم بالنظر والاستدلال بالأدلة التي نصبها لمعرفته وإلى هذا ذهب البخاري، في كتابه في باب العلم والعمل لقول الله عز وجل: (فَاعْلَم أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) [١] فبدأ بالعلم وهو الذي ركن إليه القاضي أبو بكر ابن الباقلاني لأنه قال إن الإيمان هو العلم وكل مؤمن بالله فهو عالم به، والذي ذهب إليه أن من لم يكن عالماً بالله تعالى فهو جاهل به والجاهل بالله تعالى كافر به وليس ذلك بين لأن الإيمان يصح باليقين الذي قد يحصل لمن هداه الله بالتقليد وبأول وهلة من

الاعتبار بما أرشد الله تعالى إلى الاعتبار به في غير ما آية من كتابه فإذا قال إن الإيمان بالله هو العلم به، والعلم به لا يصح إلا بالنظر والاستدلال وقد قال القاضي أبو بكر المذكور في بعض كتبه إن الإيمان ليس هو العلم وإنما سبيله أن يتضمن العلم فإن الإيمان في اللغة هو التصديق والتصديق هو من قبيل الأقوال التي تكون في النفس ويعبر عنها تارة بالقول وذلك القول الموجود بالقلب لا يصح وجوده مع الجهل فلا بد أن يكون متضمناً للعلم قال بعض من تكلم على قوله من الفقهاء: وهذا هو التحقيق الذي يمر مع النظر.

وقد حكى القاضي أبو الوليد عن شيخه القاضي أبي جعفر أنه كان يقول القول بأن النظر أول الواجبات مسألة من مسائل الاعتزال بقيت في المذهب عند من التزمها لأن من جعله أول الواجبات أوجب بالعقل إذ لا يصح أن يعلم أحد أن الله أوجب عليه النظر وهو لا يعلم الله إلا بعد النظر ومن أصول أهل السنة أن العقل لا حظ فيه ولا إباحة. وليس قوله عندي بصحيح لأن الشيء الواجب في ذاته لا يخرج عن الوجوب في حق أحد جهله بمعرفة وجوبه عليه ألا ترى أن الإيمان واجب بالشرع على من لا يعلم الشرع عند من جعله أول الواجبات. فكذلك يكون النظر واجباً بالشرع على من لا يعلم الشرع عند من جعله أول الواجبات.

وقد استدل الباجي على من قال إن النظر والاستدلال أو الواجبات بإجماع المسلمين في جميع الأعصار على تسمية العامة والمقلدين مؤمنين. قال فلو كان ما ذهبوا إليه صحيحاً لما صح أن يسمى مؤمناً إلا من عنده علم بالنظر والاستدلال.

قال: وأيضاً لو كان الإيمان لا يصح إلا بعد النظر والاستدلال لمجاز للكفار إذا غلب عليهم المسلمون أن يقولوا لهم لا يحل لكم قتلنا لأن من دينكم أن الإيمان لا يصح إلا بعد النظر والاستدلال فأخرونا حتى ننظر ونستدل. وهذا يؤدي إلى تركهم على كفرهم وأن لا يقاتلوا حتى ينظروا ويستدلوا.

وقال: ولا خلاف في بطلان هذا. وهذا لا يلزم لأن من جعل النظر والاستدلال أول الواجبات لا يقفهما على الحد الذي رتبته أهل الكلام من الاستدلال.

شرح حديث رسول الله ﷺ :
«من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين...»

قال رسول الله ﷺ :

«من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين وإنما أنا قاسم والله يعطي ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله».

أخرجه البخاري في كتاب العلم وفي كتاب الاعتصام ومسلم في كتاب الزكاة وفي كتاب الإمارة.

قوله صلى الله عليه وسلم: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» أي يفهمه ويجعله فقيهاً في الدين. والتنونين في قوله خيراً للتعظيم أي خيراً عظيماً جامعاً لخيرات الدنيا والآخرة. وخيراً هنا اسم ليس بأفعل التفضيل وهو ضد الشر.

وقوله من يرد الله بضم أوله من الإرادة وهي صفة مخصصة لأحد طرفي الممكن المقدر بالوقوع ومفهومه أن من لم يفقهه الله في الدين لم يرد به خيراً. بل حرمه الله من الخير. ومن في قوله من يرد موصول فيه معنى الشرط. ونكر خيراً ليفيد التعميم لأن النكرة في سياق الشرط تعم كالنكرة في سياق النفي، وفي سياق النهي بالهاء، وفي سياق الامتنان؛ فهذه النكرات الأربع تعم كما حررناه في غير هذا الموضع وبيننا أمثله.

والفقه في اللغة الفهم وعرفاً العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية كما تقدم لنا عند حديث من وضع هذا إلى قوله اللهم فقهه في الدين. والمناسب هنا المعنى اللغوي ليتناول فهم كل علم من علوم الدين، وفي المحكم: الفقه العلم بالشيء والفهم له. وغلب على علم الدين لسيادته وشرفه وفضله على سائر العلوم. يقال فقه الرجل بالكسر يفقه فقهاً إذا فهم وعلم وفقه بالضم إذا صار فقيهاً عالماً.

وقد جعل العرف الفقه خاصاً بعلم الشريعة ومخصصاً بعلم الفروع خاصة وإنما خص علم الشريعة بالفقه لأنه علم مستنبط بالقوانين والأدلة والأقيسة

والنظر الدقيق بخلاف علم اللغة والنحو وغيرهما. هكذا قال بعضهم. وقد يقال إن علم النحو مستنبط بالأقيسة أيضاً كالفقه لأنه في الاصطلاح علم مستخرج بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب الموصلة إلى معرفة أحكام أجزائه التي اختلفت منها. وقد اختلف في اللغة هل تثبت بالقياس أم لا. كما هو مقرر في محله من علم الأصول.

ومما ينبغي أن يتنبه له أن اسم الدين يشمل الإيمان والإسلام والإحسان لقوله عليه الصلاة والسلام في حديث تعليم جبريل الناس الأمور الثلاثة بسؤاله النبي صلى الله عليه وسلم عنها والنبي عليه الصلاة والسلام يجيبه عنها بحضرة الصحابة رضوان الله عليهم: «هذا جبريل جاء يعلم الناس دينهم» كما أخرجه الشيخان وقد تقدمت إشارتنا لهذا عند حديث: من وضع هذا إلى قوله اللهم فقهه في الدين.

وإذا علم شمول الدين لمقام الإحسان الذي هو أساس علم التصوف الذي هو روح العبادة ووصفها الأكمل تبين بذلك أن مدح الفقه في الدين لا يختص بفقه علم الفروع الظاهرة دون فقه علم التصوف المشتغل عليه كتاب الإحياء للإمام الغزالي وغيره من كتبه النافعة وكتب سيدي أحمد زروق. كعدة المرید. وكقواعد التصوف له. ومنظومة عيوب النفس ومنشئها وأدويتها له. ومدخل ابن الحاج الذي هو تصوف الفقيه حقيقة. وشبه ذلك. وقد كنت أبين في المذكرات لأهل العلم أنه لا دليل لمفضل علماء الظاهر على علماء التصوف في حديث: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين». لأن الدين شامل لعلم التصوف بل هو أولى بالدخول فيه. لأنه النتيجة والثمره المقصودة بالذات من العلم. لأنه علم تحصل به تصفية البواطن من عيوب النفس وتعلمه واجب على يد من هو أهل له من الكمل العارفين الجامعين بينه وبين علم الظاهر على الوجه الأتم كما أشار إليه ابن زكري التلمساني في محصل المقاصد بقوله:

علم به تصفية البواطن من كدرات النفس في المواطن
وذاك واجب على المكلف تحصيله يكون بالمعرف

وقوله المعروف بكسر الراء المشددة اسم فاعل والمراد به الشيخ المري الكامل لأنه هو المعروف لهذا الفن الموقف على دقائقه. لأنه سلك مسالكه سابقاً وعرف طرق مخاوفه وكيفية النجاة، منها وعرف عيوب نفسه ومنشأها وأدويتها. وانتهى من ذلك كله على الصفة التي بسطها صاحب المباحث الأصلية.

فهذا التصوف المحمود الذي أراد الشيخ أحمد زروق الجمع بينه وبين علم الظاهر في كتاب قواعد التصوف. لا شك أنه داخل دخولا أولياً في لفظ الدين الذي أطلقه على الإيمان والإسلام والإحسان سيد المرسلين عليه وعلى آله وأصحابه أتم الصلاة والسلام إلى يوم الدين.

(أما تصوف متصوفة هذا الزمان) فلا دخل له في شيء من ذلك. بل هو غالباً يجر لأنواع المهالك. لأن أهله جعلوه ذريعة للمعيشة ولم يبنوه على أصل صحيح كحسن التوجه إلى الله تعالى والنظر إلى قواعد الشرع، وما هم إلا كما قال فيهم صاحب المباحث الأصلية:

عاش بها القوم بخير عيشة فصيرت من بعدهم معيشة
يدعى الذي يمشي عليها سالك وسالكوها اليوم حزب هالك

وما يبين خروجهم عن مشارب أهل الديانة. ما صار شعاراً لهم مما هو للإسلام في الحقيقة إهانة مثل زئيرهم وصياحهم عند ذكر الله. ورقصهم المخالف للشرع واجتماع الرجال والنساء انتهاكاً لحرمات الله. فهم باتباع عبدة عجل السامري أولى منهم باتباع سنة رسول الله عليه الصلاة والسلام وامتنال ما هو منها الأولى.

وقد تولى العالم العامل الشيخ عبد الرحمن الأخضرى صاحب السلم والجوهر المكنون وغيرها بسط بدع متصوفة زمانه وتحريفهم لذكر الله وهو من أهل القرن العاشر في منظومته في التصوف المسماة بالجوهرة القدسية. في الآداب والأخلاق الصوفية. وكأنه استعجل ذكر فظانهم قبل إبانته. لأن ذلك انتشر انتشاراً بعد العلامة الأخضرى وزمانه. لأن ما وقع في زمانه وزمان شيخه سيدي أحمد زروق من منكرهم وبدعهم قليل جداً بالنسبة لما

وقع منهم في هذا الزمان. أسأل الله السلامة والعافية من محنه وإحاده
والموت بالمدينة على الإيمان. فمن ذلك قوله فيها مضمناً أبياتاً لبعض
الأفاضل:

وقال بعض السادة المتبعة	في رجز يهجو به المبتدعه
ويذكرون الله بالتغيير	ويشطحون الشطح كالحمير
ويببحون النبح كالكلاب	طريقهم ليست على صواب

وقال قبل ذلك مبيناً عدم جواز إسقاط بعض حروف اسم الله في الذكر وعدم جواز
الرقص والصباح والتصفيق لا في وقت الذكر ولا في غيره:

ومن شروط الذكر أن لا يسقطا	بعض حروف الإسم أو يفرطا
في البعض من مناسك الشريعة	عمدا فتلك بدعة شنيعة
والرقص والصراخ والتصفيق	عمدا بذكر الله لا يليق
وإنما المطلوب في الأذكار	الذكر بالخشوع والوقار
وغير ذا حركة نفسيه	إلا مع الغلبة القوية
فواجب تنزيه ذكر الله	على اللبيب الذاكر الأواه
عن كل ما تفعله أهل البدع	ويقتدي بفعل أرباب الورع
وقد رأينا فرقة إن ذكروا	تبدعوا وربما قد كفروا
وصنعوا في الذكر صنعا منكرا	صعبا فجاهدوهم جهاداً أكبرا
خلوا من إسم الله حرف الهاء	فألحدوا في أعظم الأسماء
لقد أتوا والله شيئاً إذا	تخر منه الشامخات هذا
والألف المحذوف قبل الهاء	قد أسقطوه وهو ذو خفاء
وغرهم إسقاطه في الخط	وكل من يتركه فمخطي
قد غيروا اسم الله جل وعلا	وزعموا نيل المراتب العلى

إلى أن قال:

تطؤه حوافر الجهال
يكل عن تحصيله أولوا النهي
والعارفون سادة مشرفة
من لج في بحر الظلام الجاري

حاشا بساط القدس والكمال
قد أدعوا من الكمال منتهى
والجاهلون كالحمير الموكفه
وهل يرى بساحل الأتوار

وقال فيها أيضاً:

وعن شريعة الرسول نائياً
أو عقله مختبل مجنون
لأن سيد الورى باب الهدى
مقالة جليلة وفيّة
أو فوق ماء البحر قد يسير
فإنه مستدرج ويدعي

من كان في نيل الكمال راجياً
فإنه ملبس مفتون
هذا محال لا يصح أبداً
وقال بعض السادة الصوفية
إذا رأيت رجلاً يطير
ولم يقف عند حدود الشرع

وقال في وصف السائرين على الطريق الحق المتسكين بالشرع وكمال الرفق:

وحوله عذب فرات أي ما
ورام حزب الواردين مورداً
والصمت والعزلة عن كل البشر
وفكرة القلب وإكثار العمل
والصبر والقوت من الحلال
وفعل أركان المجاهدات
علماً وأعمالاً بغير مين
من سوء حال فقراء اليوم
والشرع قد تجنبوا سبيله
فالقوم قد حادوا عن السبيل
فضلاً على دائرة الحقيقه
فخرجوا عن ملة الإسلام

عجبت من مسافر يشكو الظما
ما حل وفد الراصدين مرصداً
إلا بإخماص البطون والسهر
والزهدي في الدنيا وتقدير الأمل
والخوف والذكر بكل حال
وفعل أنواع المعاملات
من بعد تحصيل فروض العين
فأين حال هؤلاء القوم
قد ادعوا مراتباً جليلة
قد نبذوا شريعة الرسول
لم يدخلوا دائرة الطريقه
لم يقتدوا بسيد الأنام

وأولعوا ببدع شنيعه
وسنة الهادي إلى الصواب
فالقوم إبليس لهم إمام
أن جلبوا الدنيا بالديانته
وسلكوا مسالك الخديعه

لم يدخلوا دائرة الشريعة
لم يعملوا بمقتضى الكتاب
قد ملكت قلوبهم أوهام
كفاك في جمعهم خيانه
وانتهكوا محارم الشريعة
إلى أن قال:

واضطرت عليه أمواج الخدع
من بعد ما قد بزغت وكملت
والزور أطبق الفضا دخانه
تزخرفت في جملة الأوطان
ولا من القرآن إلا رسمه
وقاض بحر الجهل والزيف بدا
قد سلفوا والله قبل اليوم
السالكون للطريق الباطله
وصارت البدعة فيهم غالبه
قلوبهم فانسلخوا وتاهوا
لن يخرج الدجال أعني الأكبر
كل يلوذ بطريق باطله
باء بسخط الله طول الأمد
من حاد عن شرع النبي، المصطفى
وياب حضرة الإله الأكبر
فليس عند الله من أمته
وفي غيابات الضلال قد هوى
إلهنا رب السموات العلى
وما إليه عاشق صبا

هذا زمان كثرت فيه البدع
وخفت شمس الهدى وأفلت
والدين قد تهدمت أركانه
وظلمات الزور والبهتان
لم يبقى من دين، الهدى، إلا اسمه
هيهات قد غاضت ينابيع الهدى
أين دعاة الدين أهل العلم
وهاجت الطائفة الدجاجله
وكثرت أهل الدعاوى الكاذبة
فالقوم إذ زاغوا أزاع الله
وجاء الحديث عن خير الورى
حتى تجيء قبله دجاجلة
من لم يلذ بالنهج المحمدي
هيهات أن يطمع في نيل الوفا
فإنه هو السراج الأنور
فكل من يرغب عن سنته
من حاد عن سنته فقد غوى
والمصطفى خير وسيلة إلى
صلى الله عليه ما هب الصبا

وقد قال أخي شقيبى وشيخى العلامة المحقق ذو المناقب. الجامع
للشريعة والحقيقة الشيخ محمد عاقب. واعلم أن الشيخ في العرف من
حيث هو يطلق على ثلاثة أقسام:
(الأول): شيخ التعليم ووظيفته الإخبار بالأحكام وتبيين المحتاج إليه
منها.

(الثاني) شيخ الترقية بالقاف ووظيفته التوجه إلى الله تعالى في
إصلاح المرید ويحيل عليه همته في ذلك فينتفع به.
(الثالث) شيخ التربية بالباء الموحدة بعدها ياء مشناة مشددة ووظيفته
تدريج المرید في طريقه ومعالجته بما يصلح به حاله.
وضربوا لذلك مثلاً. قال الحسن اليوسى وذلك أن المرید لو وجد في
نفسه صفة كالكبر مثلاً فإن شيخ التعليم يخبره بأنها من المحرمات
المهلكات. وشيخ الترقية ينبهه على الطريقة والأدب ويتوجه إلى الله
تعالى في أن يطهره منها بحوله وقوته تعالى فيرقيه بهمته. وشيخ التربية
يأخذ معه في معالجتها على ما يجد ببصيرته النورانية وفراسته الربانية
كأن يأمره مثلاً بحزمة من حطب يحملها ويشق بها الأسواق ومجامع
المعارف كما كان السيد أبو هريرة رضي الله عنه يفعله اختباراً لنفسه،
أو يأمره بأمر صعب لا تأباه الشريعة، أو يلقنه دعاء أو غير ذلك.

وقد تجتمع هذه الأمور في واحد فيعلم ويربى ويرقى وهو الكامل وقد
يكون اثنان منها يعلم ويرقى بهمته وهو الذي في زماننا. فقد نص شيوخ
الطريق على انقطاع التربية المصطلح عليها منذ زمان وكرهوا السلوك
بهاه من خطه رحمه الله مع إصلاح يسير. وقد تقدم لنا الكلام على
انقسام الشيخ إلى هذه الأقسام الثلاثة وذم الرقص في حال الذكر وبيان
منافع الذكر عند حديث: «مثل البيت الذي يذكر الله تعالى فيه... الخ».

تنبيهات:

الأول: ويناسب، عند حديث المتن الذي هو: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين.. الخ» أن نتكلم على العالم والعايد ومن يطلق عليه اسم العالم في هذا الزمان فأقول: العالم من اتصف بالعلم. واختلف في العلم هل هو إدراك المسائل أو الملكة أو القواعد أنفسها؛ فله إطلاقات ثلاث. وشاع إطلاقه على الملكة الراسخة في النفس.

قال العلامة سيدي محمد الطالب بن العلامة حمدون بن الحاج في أوائل حاشيته على شرح المرشد المعين: والعالم إنما يطلق بلا قيد على من يعلم العلوم الشرعية وهي الفقه والحديث والتفسير ولا بد في إطلاقه عليه أن يعلم من كل باب ما يهتدي به للباقي. اهـ. ثم قال: ولا يقال له عالم حقيقة إلا إذا كان عاملاً فغير الجاري على مقتضى علمه هو والجاهل سواء. قال الشاعر:

وإذا الفتى قد نال علماً ثم لم يعمل به فكأنه لم يعلم
وفي الحديث: «من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم» وقد قلت في دليل السالك في الكلام على من يطلق عليه العالم:

لكنه لا بد من إلمام له بجمل العلم والأحكام
والتحقيق أن العالم يطلق في العرف على المتوسط في كل فن من العلوم الشرعية وعلوم الشرع ولا بد من أن تكون درايته بالعلوم الشرعية الثلاثة كاملة. لأنها هي المقصودة بالذات إذ بها يعرف علم الحلال والحرام والعبادات. أما علوم الشرع فهي آلات للعلوم الشرعية ويقدر رسوخ المرء فيها يكمل رسوخه في العلوم الشرعية المقصودة بالذات.

والعالم بهذا المعنى أفضل من العايد ووجه ذلك أن نفع العالم متعدد لمن تعلم منه أو من مؤلفاته أو من تلامذته فيكون له أجر ذلك لما رواه ابن ماجه عن معاذ بن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

«من علم علماً فله أجر من عمل به لا ينقص من أجر العامل». وأخرج أبو نعيم في الحلية عن معاذ رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب».

وقد قال العلامة المحقق الشيخ علي الصعيدي العدوي في حاشيته على شرح أبي الحسن للرسالة عند ذكر هذا الحديث ما نصه: أراد بالعالم من صرف زمانه للتعليم والإفتاء والتصنيف ونحو ذلك وبالعابد من انقطع للعبادة تاركاً ذلك وإن كان عالماً. ولا يراد أن العالم المفضل عار عن العمل والعابد عن العلم بل المراد أن علم ذلك غالب على عمله وعمل هذا غالب على علمه والمراد بالفضل كثرة ثواب ما يعطيه الله للعبد في الآخرة من درجات الجنة ولذاتها ومآكلها ومشربها ونعيمها الجسماني. أو ما يمنح من مقامات القرب ولذة النظر إليه وسماع كلامه ولذة المعارف الإلهية الحاصلة عند كشف الغطاء.

قال ابن الملتن: فيه أن نور العلم يزيد على نور العبادة كما مثل بالقمر بالنسبة لسائر الكواكب اهـ. وقد علم من قول العدوي ولا يراد أن العالم المفضل عار عن العمل، والعابد عن العلم. إلخ. إن العابد إذا كان عارياً عن العلم لا يسمى في عرف الشرع عابداً بل يسمى فاسقاً لأنه بدوام تركه تعلم فروض العين لا يزال فاسقاً كما أشار إليه بعض علمائنا الأجلاء بقوله:

وجاهل لفرض عين لم يجز إطلاق صالح عليه فاحترز

لأنه بتركه التعلما لم ين فاسقاً يقول العلما

وقوله لم ين معناه لم يزل لأنه من ونى بمعنى زال أي يقول العلماء إنه لم يزل فاسقاً بتركه التعلم الواجب عليه فالصالح لا يطلق شرعاً إلا على القائم بحقوق الله وحقوق العباد، ولا يمكن ذلك بدون العلم. وقد أشار الناظم المذكور إلى هذا بقوله:

وقائم بحق ربه وحق عباده فصالحاً قد استحق

فالصالح مرادف للعابد لأن عبادة العابد بدون علم لا تسمى عبادة. لأن ما يفسده صاحبها أكثر مما يصلحه كما أشار إليه الناظم بقوله: إن الذي بدون علم يعبد لا يحس العمل لكن يفسد

فترد أعماله ولا تقبل لخلوها عن العلم كما أشار له العلامة الشيخ أحمد بن رسلان الشافعي في خطبة نظمه المسمى بالزبد بقوله: وكل من بغير علم يعمل أعماله مردودة لا تقبل

وقد علم مما ذكرنا أن العابد هو العالم الذي غلب عمله على علمه ولم يشتغل بتعليم الناس؛ بخلاف العالم فإن الغالب عليه التعليم والإفتاء والتصنيف كما تقدم.

الثاني: في ذكر الخلاف في أفضلية العلماء العاملين على الأولياء العارفين. وذلك أن كل واحد من الصنفين له في الدين رتبة عالية فإن الله تعالى أثنى على العلم والعلماء وبين الكتاب والسنة بون ما بين العالم ومن ليس بعالم كقوله تعالى:

(إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ). وقوله تعالى: (يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ). وقوله تعالى: (هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ).

وفي الصحيحين حديث المتن عندنا وهو: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» وقد أثنى الله تعالى أيضاً على أهل الولاية ثناء عظيماً ووعدهم وعداً جميلاً بقوله تعالى:

(أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ).

ولما بين لنا أولياءه تعالى هم الذين آمنوا وكانوا يتقون، عرفنا أيضاً من معنى الآية أنهم الذين: قالوا ربنا الله ثم استقاموا. وقد قال تعالى فيهم:

(تَنْزَلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ إِلَى قَوْلِهِ: (نُزُلًا مِنْ غَفُورٍ رَحِيمٍ) إِلَى غَيْرِ

ذَلِكَ مِنَ الثَّنَاءِ عَلَى أَوْلِيَاءِ اللَّهِ.

فلما وجدنا الشريعة تقدم كل واحدة من الطائفتين والإنسان في زماننا لا يقدر عادة على حملها معاً كما كان للصحابة الذين جمعوا بين المرتبتين بلا شك ولا ريب. احتيج لعلم أي الطائفتين أفضل ليعمل المجد جهده فيه فيفوز بأعلى المراتب في الآخرة فأقول:

قد فضل جماعة من السلف كإمامنا مالك والسفيانيين وغيرهم من العلماء العاملين وفضل جماعة كالقشيري والبرزلي والغزالي وعز الدين بن عبد السلام والأولياء العارفين. وقد أشار إلى هذا الخلاف العلامة المجدد للعلم بقطر شنقيط سيدي عبد الله بن الحاج إبراهيم بقوله:

فكم أتى بين الولي العارف	والعالم العامل من تخالف
فاختار بعض القوم تفضيل الولي	وهو القشيري وتلاه البرزلي
كذا الغزالي وعز الدين	لكن خلاف قول الأكثرين
كابن عيينة ومعه مالك	سفيان وافقهما في ذلك
واختاره جماعة من العلماء	حكي ابن الأزرق إمام الحكماء

ووجه القول بتفضيل العلماء كما قال البلقيني بأن الفتوحات التي يفتح بها على العلماء في الاهتداء كاستنباط المسائل المشككة من الأدلة أعم نفعاً وأكثر فائدة مما يفتح به على الأولياء العارفين من الاطلاع على بعض المغيبات فإن ذلك قد لا يحصل به نفع.

ولا شك أن المصالح المتعدية تقدم مراعاتها على القاصرة ووجه القول بتفضيل الأولياء العارفين: بأن العلوم الظاهرة قد تقطع عن طريق الله وتمنع صاحبها عن التحقيق والاتصاف بعلوم الباطن المشرمة للخشية والزهد في الدنيا وطلب الآخرة وغير ذلك من الأوصاف الحميدة.

واعلم أن كل ما ورد في فضل العلماء وتفضيلهم إنما هو بالنسبة للعاملين بعلمهم الواقفين على حدود الله تعالى لا علماء الدنيا الطالبين جاهها وحطامها إذ العلم حقيقة هو ما أورث صاحبه عملاً وخشية وإلا كان زيادة وبال وخيبة عى صاحبه فمن خلا من الخشية فهو جاهل مليم لا عالم كما أشار إليه العلامة المحقق أحمد بن عبد العزيز الهلالي في نصيحته بقوله:

والعلم ما أكسب خشية العليم فمن خلا منها فجاهل مليم
لأنه ميراث الأنبياء فلم ينله غير الأتقياء
وقد ورد في الأخبار أن علماء السوء الذين لا يعملون بعلمهم أول
من تسعر بهم النار كما أشار إليه سيدي أحمد زروق في منظومته بقوله:
وعلماء السوء في الأخبار أول من يصلى سعي النار
أعاذنا الله تبارك وتعالى من ذلك، وختم لنا بالإيمان الكامل بالمدينة
المنورة وأنجانا من جميع المهالك. وبالجملته فلا يتم علم العالم ولا يشر
حتى يعمل بمقتضى علمه ويعرض عما يصده عن العمل لخالفه تعالى.
وقد أطل العلامة المحقق سيدي محمد الطالب ابن العلامة سيدي
حمدون بن الحاج في الأزهار الطيبة النشر في الكلام على العالم والولي
أيهما أفضل بما يتعين الوقوف عليه لعظم فائدته. ثم قال في آخر كلامه
ناقلاً عن أبي إسحاق الشاطبي المستول عن هذه المسألة ما نصه: فالذي
تلخص مما تقدم أن الاشتغال بالعلم طلباً وحفظاً وتعليماً ونشراً إذا أخذ
بشرطه لا توازيه مرتبة الولاية أصلاً. فهذا ما ظهر تقييده بحسب الوقت
والحال في المسألة المستول عنها والله الموفق للصواب اهـ.
وهذا الخلاف المذكور في العالم العامل والولي العارف أيهما أفضل،
مبني على القول بتغايرهما لا على القول بترادفهما. أما على القول به
المشار له بقول ابن عمنا علامة زمانه فريد عصره وأوانه الشيخ المختار بن
بون في وسيلة السعادة:

والأولياء المؤمنون الأتقيا فالعلماء العاملون أوليا

أخذاً من قوله تعالى:

(ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون).

فهما بمعنى واحد وإلى هذا مال بعض المحققين ووجهه ظاهر جداً في العلماء العاملين ولو لم يشهروا عند الناس إلا بالعلم والتدريس والإفتاء والقضاء كشيخنا العلامة الشيخ أحمد بن أحمد بن الهادي صاحب مغني قراء المختصر فقد شاهدت منه الكشف العجيب ونبهني عليه رحمه الله تعالى لما حصل فزادني ذلك عجباً على عجب.

(الثالث) ينبغي لمن أراد التفقه في الدين في أول طلبه أن يمزجه بالتعب إذ أنه ليس ثم عمر طويل في الغالب في هذا الزمان حتى يترك له برهة منه فيخشى عليه أن يموت وهو في السبب قبل وصوله للمقصود كما نبه عليه ابن الحاج في كتاب المدخل في فصل أوراد طالب العلم قال: وليحذر أن يتكلف من العمل ما عليه فيه مشقة أو يخل باشتغاله بالعلم إذ أن اشتغاله بالعلم أفضل كما تقدم.

قال: وهذا باب كثيراً ما يدخل الشيطان على المشتغلين بالعلم إذا عجز عن تركهم له فيأمرهم بكثرة الأوراد حتى ينقص اشتغالهم لأن العلم هو العدة التي يتلقى بها ويحذر منه بها فإذا عجز عن الترك رجع إلى باب النقص وهو باب قد يغمض على كثير من طلبة العلم لأنه باب خير.

وعادة الشيطان أن لا يأمر بخير فيلتبس الأمر على الطالب فيخل بحاله. قال: وكان سيدي أبو محمد رحمه الله تعالى يقول: ينبغي لطالب العلم أن يكون عمله في علمه مثل الملح في العجين إن عدم منه لم ينتفع به والقليل منه يصلحه قال: وإذا كان ذلك كذلك فينبغي له أن يشد يده على مداومته على فعل السنن والرواتب وما كان منها تبعاً للفرص قبله أو بعده فإظهارها في المسجد أفضل من فعلها في بيته كما كان عليه الصلاة والسلام يفعل ما عدا موضعين فإنه عليه الصلاة والسلام كان لا يفعلها إلا في بيته وهما الركوع بعد صلاة الجمعة والركوع بعد

صلاة المغرب اه منه. ثم ذكر علة كونه عليه الصلاة والسلام كان من عاداته فعل الركوع بعد صلاة الجمعة والركوع بعد صلاة المغرب في بيته. ثم قال:

وهذا كله بعد تحصيل الفرائض وكذلك قضاء الفوائت إن كانت عليه لأنه لا يفعل السنن وعليه شيء من ذلك. يعني أن ما ذكر من فعل طالب العلم السنن والرواتب على الوصف المذكور لا يطلب منه إلا بعد تحصيل الفرائض وقضاء الفوائت إن كانت عليه. لأنه إن فعل السنن وعليه شيء من الفرائض حاضرة كانت أو فوائت كان مخالفاً للشرع إذ لا يجوز تنفل من عليه القضاء كما هو معلوم ثم قال:

وكذلك لا يخلي نفسه من ركوع الضحى لقول عائشة رضي الله عنها: لو، نشر لي أبواي ما تركتها. ومعناه لو أحببنا لي وقاما من قبريها ما اشتغلت بهما عنها. وكذلك يحافظ على قيام الليل ولا يخلي نفسه منه. وهو خمس تسليمات غير الوتر ويقرأ فيها بما خف من القرآن يكون له في تلك الركعات حزب معلوم من حزبين أو ثلاثة لأن أحب العمل إلى الله أدومه وإن قل. كما جاء في الحديث. فإن كان الحزب على هذا المقدار فالغالب أنه قل أن يفوت لقلّة المشقة فيه. وإن كان حافظاً للقرآن فهذا المقدار من التلاوة يكفيه مع اشتغاله بالعلم ولا ينسى الختمة في الغالب إذا دام على ذلك اه.

ثم ذكر فوائد قيام الليل فقال: وفي قيام الليل من الفوائد جملة. فلا ينبغي لطالب العلم أن يفوته منها شيء فمنها أنه يحط الذنوب كما يحط الريح العاصف الورق اليابس من الشجرة. الثاني: أنه ينور القلب. الثالث: أنه يحسن الوجه. الرابع: أنه يذهب الكسل وينشط البدن. الخامس: أن موضعه تراه الملائكة من السماء كما يترأى الكوكب الدرّي لنا في السماء.

وقد روى الترمذي عن بلال وأبي أمامة قالوا: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم، وقربة إلى الله تعالى، ومنهاة عن الإثم، وتكفير للسيئات، ومطرودة للداء عن الحسد»

وروى أبو داود في سننه عن عبد الله ابن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين، ومن قام بمائة آية كتب من القانتين، ومن قام بألف آية كتب من المقنطرين».

ولعلك تقول إن طالب العلم إن فعل ما ذكرتموه تعطلت عليه وظائفه من الدرس والمطالعة والبحث!!

فالجواب: أن نفحة من هذه النفحات تعود على طالب العلم بالبركات والأنوار والتحف بما قد يعجز الواصف عن وصفه وببركة ذلك يحصل له أضعاف ذلك فيما بعد. مع أن هذا أمر عزيز قل أن يقع إلا للمعني به.

والعلم والعمل إنما هما وسيلتان لمثل هذه النفحات وقد قال عليه الصلاة والسلام: «إن لله نفحات فتعرضوا لنفحات الله» اهـ. ثم ذكر بعد ذلك في آخر الفصل أن طالب العلم يكون حاله في جميع الأعمال فلا يخلي نفسه من شيء منها. قال: ويكون الغالب عليه اشتغاله بالدرس والمطالعة والتفهم والبحث مع الإخوان الذين يرتجى النفع بهم ولقاء مشايخ العلم الذين جعلهم الله سببا للفتح والخير. ويواظب على ذلك. اهـ. المراد منه.

فإذا علمت ما حققه ابن الحاج في المدخل فيما نقلناه عنه هنا من أنه يتأكد على طالب العلم أن يشد يده على الرواتب وشبهها وأن لا يخلي نفسه من جميع أعمال البر في أثناء طلب العلم غير أنه يكون الغالب عليه اشتغاله بالدرس والمطالعة والتفهم والبحث في مسائل فاعلم أن ذلك لا تراغ في أنه الأفضل له ولكن ينبغي أن يكون ذلك في ابتداء أمره كالملح في الطعام كما نقله هو.

وبه قال غيره. فلا يتبتل لكثرة الأوراد لأن الغالب فيمن فعل ذلك في أول أمره أن ينقطع عن العلم مرة واحدة فإذا حصل الطالب ما يجب عليه تعلمه من العلم فينبغي إكثاره من الأوراد ما استطاع لأن العمل هو المقصود بالذات والعلم وسيلة له.

وبهذه المناسبة أذكر سؤالاً لبعض علمائنا بالقطر الشنقيطي في هذا المعنى وجوابه فأقول: قد سأل العلامة الأديب الشهير محمد بن حنبل الحسني الشنقيطي إقليماً علماء عصره عن اشتغال شباب ذلك العصر عن العلوم بالأوراد هل هو نعمة في الدين تشكر أم هو مصيبة في الدين في أبيات فقال:

يا خائضين بحور العلم مسألة عنها أجيئوا بأفهام ذكيات
عن اشتغال شباب العصر قاطبة عن العلوم بأوراد سنيات
أهذه نعمة في الدين نشكرها أم هي في ديننا إحدى المصيبات
فأجابه بعض العلماء نظماً وفضل الاشتغال بالعلم بعد أن أثنى على
الأوراد ولم أحفظ من جوابه إلا قوله:

لكن الأغلب في ذي الورد أزمنا ترك التعلم مع تضييع الأوقات
يؤخر الفرض عمداً والتعلم لا يراه من مذهب الهادي البريات
وأجابه العارف بالله الجامع بين الحقيقة والشرعة شيخنا الشيخ ماء
العينين الذي قا فيه بعض العلماء الأفاضل:
من فاته المصطفى المختار من مضر

وفاته الشيخ ما العينين مغبون

بأبيات لا أحفظها وحاصلها أنه لا ينبغي له الإكثار منها قبل التضرع
من العلم إلا إذا كان ممن فسدت طوته وكان الرين غالباً على قلبه فإن
الورد هو المرهم النافع له. هذا محصل أبياته.

وقد تولى بسط الجواب في هذه المسألة في بحر السؤال ورويه أخونا
شقيقنا ذو المناقب حريري زمانه المرحوم الشيخ محمد العاقب فقال:

والعلم نور وقلب الحبر مطلعته	والقلب في الصدر مصباح بمشكاة
والورد للقلب مرآة ومصقلة	وذم قلب بلا صقل ومرآة
فمن تكن، صلحت بالروض مضغته	فالعلم في حقه أحرى المهامات
وإن تكن فسدت فالورد مرهمها	وكم شفي الورد من داء وعلات
قال الغزالي في إحيائه وكفى	به أختة سباق غايات
أولى وظائف من رام التعلم أن	يطهر القلب من رجس الرعونات

وتلك، في، القلب، من، أدهى المصيبات
يجد لنهج الفسوق من محاشاة
مقصود والعمل المقصود بالذات
لم يخلقا قبل إلا للعبادات
كسب، وما، الدرر، من، كسب، المقامات
عليم سبحانه علم الخفيات
مالت وأخرى إلى علم الروايات
لنفسه قبل جلب النفع للنات
علم بغير اقتداء سبع مرات
فقال ما النفع إلا من ركيعات
تضييعه العمر في حل العويصات
رضا الإله. وكان وعده ماتى
على تولي الفتاوى والحكومات
سير الله الإله من أوهى المقالات
أوحى الإله من الآي الكريمات
صدع وجذب لقلب المغشم العاتي
للعلم تدرسه تضييع أوتات
إذا تجلى بأوراد سنيات
كنتي عن جاهل علم الضرورات
أشياخ إذ هي مفتاح الفتوحات
من العلوم فمن أصل الضلالات
كالضب والنون لكن جمع ضرات
مسافة العمر من يوم وليلات
الله إلا جهول ذو خرافات
وقد أناخ بحضرة المصافات
عوجاً وما كان عن هوى بفتيات
أب ونحن له أبناء علأت
ثبت وما احتاج حالق لمرساة

والفقه قحا تقسي القلب كثرته
ومن، يحاشي، إلى الفقه التصوف لم
والعلم للخير هاد، وهو للغرض الم
فالجن والإنس، جل الله عن غرض
وللمقامات بالأوراد فاسع لها
ومن يكن عاملا بالعلم ورثة ال
قال السمرقندي للأعمال طائفة
والمرء، يدأب في تحصيل منفعة
ويل لذي الجهل قالوا مرة ولذي
قد ريء طيف ابن قاسم ببرزخه
ومن معاصره ليم الإمام على
فقال كل على هدى وموعدنا
ثم انتهى نادما وقال يا أسفي
وقولهم قد أبى العلم المراد لغ
مزية قصرت على الحديث وما
فالحوي قول ثقيل والحديث له
قنون رب غبي من بلادته
فهل على، مثل ذا المسكين معتبة
وفي نوازله أجاب إذا سئل ال
نعم يجوز له دخول سلسلة ال
أما التبتل قبل سد جوعته
لا تحسب العلم والأوراد جمعها
فالجزم أن يقسم المرید بينهما
لا يترك، الورد، قال، التاج نجل عطا
على م لا يترك الجنيد سبحته
هذا وما كان ورد القوم ترهة
لنا مشائخ في الأوراد كلهم
توارثوا الورد كل عن أخي ثقة

عن جلة في العلوم عن جهابذة
إلى الجنيد، وليس من يسير على
فهاك في البحر والروي مسألة
نعوذ بالله من إدحاض حجتنا

في الدين عن قادة للخير أثبات
قصد السبيل كمن يقرؤ البنيات
عنها أجبتنا بأفهام ذكيات
غدا ومن فتن الدنيا المضلات

(وقوله: وما احتاج حائق لمرساة) أراد رحمه الله تعالى أن مشائخه كل واحد منهم ثبت راسخ في الدين كالجبل المنيف الراسي الثابت الذي لا يتزلزل وإذا كان كذلك فهو غير محتاج لمرساة بكسر الميم تثنية وترسية لاستغناؤه عن ذلك بالرسوخ وعدم التزلزل فهذا المعنى هو المشار له بقوله هنا. وما احتاج حائق لمرساة لأن الحائق بالحاء المهملة وبالقاف بصيغة اسم الفاعل الجبل المرتفع المنيف كما في القاموس وشرحه والأساس والمرساة بكسر الميم أنجر السفينة الذي هو خشبات يفرغ بينها الرصاص المذاب فتصير صخرة إذا رست السفينة. أي وما احتاج جبل رأس لمرساة تثبته.

وقول الناظم رحمه الله قبل جلب النفع للنات معناه للناس لأن قلب السين تاء لغة بعض العرب وهو من البذل كما في تاج العروس وورد ذلك في لفظ الناس وغيره ففي القاموس وللنات الناس. ومن شعر علياء ابن أرقم:

يا قبح اللهُ بني السعلات عمرو بن يربوع شرار النات
ليسو عفاء ولا أكيات.

فقوله النات وأكيات بقلب السين فيهما تاء لموافقتهما إياها في الهمس والزيادة وتجاوز المخارج وقد كثر استعمال هذا في شعر البلغاء.

وقول الناظم رحمه الله ناسباً للشيخ قنون قنون رب غيبي من بلادته الخ. لم أقف عليه في حاشية الشيخ قنون على حواشي الزرقاني في المدرس ولكن وقفت على ما هو قريب منه في الطالب المتعلم في هذه الحاشية عند قول خليل في باب القضاء كالمفتي والمدرس ونصه: وفي الموافقات في الطالب الذي لا قابلية له أن تعلقه بالتعلم من باب العبث بالنسبة إلى المصلحة المجتلية. ومن تكليف ما لا يطاق في حقه. وكلاهما

باطل شرعا. والذي يكون فيه قابلية قد يكون التعلم فرض عين عليه اهـ.

فإن كان مراد الناظم المرحوم كلام الشيخ قنون هذا المنسوب للموافقات فهو في الطالب لا في المدرس فكان الأولى في التعبير أن يكون بلفظ: قنون رب غيبي من بلادته للعلم تطلابه تضييع أوقات الخ؛ وإن كان كلام الشيخ قنون المذكور في المدرس وقد نقله في موضع آخر فالله أعلم بذلك. على أن الظاهر أنه ليس إلا في الطالب كما هو الموجود له هنا في باب القضاء لأن المدرس غالباً لا يوصف بالبلادة إذ أقل أحواله أن يكون عارفاً بمدلولات الألفاظ التي بينها للطلبة وإلا فليس من شأن من قصر عن ذلك أن يتعرض للتدريس للناس غالباً وقوله في أول هذه القصيدة:

والفقه قحا تقسي القلب كثرته وتلك في القلب من أدهى المصيبات

أشار به رحمه الله لما في حاشية الشيخ قنون المذكورة في كتاب الجنائز بعد قول خليل. وزيارة القبور بلا حد. بنحو ثلاث ورقات ونصه (فائدة) قال ابن عرفة زيارة القبور محمودة وكان بعضهم يقول إذا رأيت الطالب في ابتداء أمره يستكثر من زيارتها ومن نظر رسالة القشيري فاعلم أنه لا يفلح لاشتغاله عن طلب العلم بما لا يجدي شيئاً اهـ. واعترضه أبو زيد الفاسي بأن ما ذمه أنفع للقلب وفي الآخرة من التجرد لما ذكره وإنما العلم الخشية لله لا مجرد الطلب بل التماذي فيه قسوة للقلب. ثم نقل عن الشيخ زروق أنه قال: كتب سيدي عبد الرحمن بن أحمد لزوج جدتي أبي العباس بن الفحل: أقلل من العلم الظاهر فإنه يقسي القلب. قلت: لما يعرض له لا لذاته اهـ.

قال في القواعد: من كان استمتاعه بالنفس استفاد سوء الحال فمن ثم لا يزداد طالب العلم للعالمية مسألة إلا إزداد إدهاراً عن الحق اهـ. وكان الشيخ السنوسي يقول: إياك أن تستغرق جميع أوقاتك في التدريس لأن ذلك يقسي القلب بسبب مخالطة الناس؛ وفي الإحياء التجرد لمسائل الفقه على الدوام يقسي القلب وينزع الخشية منه كما هو مشاهد من المتجردين له اهـ.

قلت: ولعل ما قاله بعضهم محمول على ما قبل تحصيل فرض العين من العلم كما يفيد قوله في ابتداء أمره أو على من يتعاطى العلم الكفائي بنية حسنة فلا يخالف ما قاله أبو زيد وغيره فتأمله بإنصاف والله أعلم اهـ.

وفي المدخل لابن الحاج في صدر فصل زيارة الأولياء والصالحين أنه ينبغي أن لا يخلي الطالب نفسه من زيارتهم إذ بها يحيي الله القلوب الميتة كما يحيي الأرض بوابل المطر فتشرح بهم الصدور الصلبة. وتهون برؤيتهم الأمور الصعبة إذ هم وقوف على باب الكرم المنان فلا يرد قاصدهم. ولا يخيب مجالسهم، ولا معارفهم ولا محبهم إذ هم بباب الله المفتوح لعباده. قال ومن كان كذلك فتتبعين المبادرة إلى رؤيتهم واغتنم بركتهم ولأنه برؤية بعض هؤلاء يحصل له من الفهم والحفظ وغيرهما ما قد يعجز الواصف عن وصفه.

ولأجل هذا المعنى نرى كثيراً ممن اتصف بما ذكر تحصل له البركة العظيمة في علمه وفي حاله فلا يخلي نفسه من هذا الخير العظيم. لكن بشرط أن يكون محافظاً على اتباع السنة في ذلك كله. فليحذر أن يزور أحداً من أهل البدع وعن لا خطر له في الدين إلا بالتصويه وبعض الإشارات والعبارات.. إلخ. كلامه وهو نفيس فليراجع من شاء.

(وبالجملة) فالمطلوب من طالب العلم تصحيح نيته أولاً فلا يقصد بعلمه إلا وجه الله تعالى ولا يضره إن قصد مع ذلك إزالة الجهل عن نفسه فإن أخلص لله تعالى في طلب العلم ظفر بنيل الخلد في المقام الأكبر الذي قال الله فيه: (وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمَلَكًا كَبِيرًا) وهو الجنة وإن طلب العلم لغير وجهه تعالى بل ليصيب به غرضاً من الدنيا لم يشم رائحة الجنة لقوله صلى الله عليه وسلم: «من تعلم علماً مما يبتغي به وجه الله تعالى لا يتعلمه إلا ليصيب به غرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة». رواه أحمد في مسنده وأبو داود في سننه وابن ماجه في سننه والحاكم في المستدرک وروي عن أحمد بن سلمة: «من طلب العلم لغير الله مكر به» وإلى هذا أشار صاحب طلعة الأنوار

بقوله:

لله أخلص في العلوم تظفر بنيل خلد في المقام الأكبر
فطالب لغيره علماً مكر به وعرف جنة الله حظر

والناس في طلب العلم ثلاثة أقسام كما للغزالي: شخص طلبه لوجه الله تعالى والدار الآخرة فهو من الفائزين. وآخر طلب به العز والشرف والمال وهو مع ذلك مستشعر خسة مقصده فهذا إن تاب وتدارك ما فرط فيه التحق بالفائزين. فإن التائب من الذنب كمن لا ذنب له. وإن مات قبل التوبة خيف عليه سوء الخاتمة أعاذنا الله منه وما يجز إليه. والثالث: من أراد به المال والشرف مع اعتقاده أنه عند الله تعالى بمكان لا تسامه بسيمة العلماء في الزي والمنطق فهذا من الهالكين لحجابه عن التوبة باعتقاده أنه على الحق.

وإلى أقسامه هذه أشار أخونا وشيخنا العلامة المرحوم الشيخ محمد العاقب في مقدمة نظمه لفتاوي المالكية لسيدي عبد الله بن الحاج إبراهيم العلوي الشنقيطي بقوله:

من طلب العلم احتساباً وابتغى	رضى العليم فاز بالذي ابتغى
ومن به نهج المباهاة سلك	وظن نفسه على خير هلك
وقاصد الدنيا به إذا درى	خسة قصده الخسيس خاطرا
فإن يتب قبل الممات سلماً	من خطر الذنب وإلا أسلماً

(واعلم) أن قراءة العلم محبة له ليست بمذمومة. ونقل عن القرافي ما معناه أن من أقرأ العلم للناس ليشتهر ويذكر لم يكن ذلك سبباً لترك الأخذ عنه بل قال عز الدين: إنه يثاب على ذلك. وكان بعضهم يقول إن قراءته محبة له ليست بمذمومة ولا يبعد أن يثاب لأنه إيثار لصفة الكمال. قال وقراءته ليتخلص به من الجهل من وجوه قراءته محبة له وقد نصوا على أنه لا خلاف في أن العلم يشرف فمن قال لا مزية للعالم على الجاهل فإنه يقتل لأنه خرق الإجماع وكذب القرآن والسنة وتكذيب قائل ذلك للقرآن ظاهر لقوله تعالى:

(هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون) وقوله تعالى (وما يعقلها إلا العالمون) إلى غير ذلك من الآيات.

وهل للأب أن يقول للصبي اقرأ لتشرف على أقرانك أم لا. قيل يجوز فإذا كبر بدل النية وأما الكبير فلا يجوز له ذلك لئلا تفسد نيته ابتداء وإنما يتعلمه بشروط ليخرج به من الجهل وليحيي به سنة النبي صلى الله عليه وسلم وليعلمه الناس وليعمل به. وقال ابن الفارس: يجوز أن يقرأ العلم ليشرق به على غيره. وقال ابن العربي يجوز أن يقرأ لتسقط عنه الوظائف. وقال جوسوس قال القلشاني عند قوله في الرسالة والعلم دليل إلى الخيرات وقائد إليها ما نصه: هذا إشارة إلى أنه يطلب من الإنسان الاجتهاد في طلب العلم ولو لم تحسن نيته فإن العلم يجره إلى الخير. وقد روي عن بعض المتعلمين أنه قال: طلبنا العلم لغير الله فردنا إلى الله اهـ.

وقد أشار بعض أجلاء علماء قطرنا الشنقيطي إلى مضمون ما ذكرناه

هنا بقوله:

ليس يذم الشخص إن فعله	قراءة العلم محبة له
يبعد إذ أثر وصفا كمالا	وكونه عليه قد يثاب لا
طلبه لقول بعض السلف	واطلب ولو لم تحسن النية في
كن صار ذا إلى الإله آيلا	إنا تعلمنا لغير الله لـ
ما لم تكن تجده في الحال	إذ ربما تجدد في المسأل
لابن بشير أحمد المفيد	فانظره في القلشاني والمفيد
لشرف على سوى من طلبا	وقد أجاز بعضهم أن يطلبوا
وقصده أن تدفع الوظائف	وجاز أن يطلب شخص خائف
وإنما الأعمال بالنيات	قلت ولكن في الحديث يأتي
واجعل زوال الجهل أيضا ذخرا	لذا رضي الرب أقصدن والأخرى
أيضا به أحياء دين أحمد	عنك وسائر الأنام واقصد
على محمد ومن به اقتدى	ثم الصلاة والسلام أبدا

ومن أهم ما يتعين على طالب العلم تصحيح نيته بإخلاص طلبه لله تعالى كما أشرنا إليه سابقاً وقال الهلالي: في نور البصر ينوي طالب العلم في كل مسألة تفصيلاً، وإلا فإجمالاً أداء المفروض عليه بتعلمه ما يلزمه في خاصة نفسه وما زاد على ذلك ينوي به القيام عن الناس بفرض الكفاية.

ولا يقتصر فيه على نية الندب لأن أجر الفرض أعظم بكثير وينوي أيضاً أن يعمل بما علمه الله تعالى في خاصة نفسه وأن يعلمه كل من أمكنه تعليمه. وينوي أيضاً التوصل بتعليمه لنفع الطبقات بالوسائط علماً وعملاً إلى يوم القيامة وينوي أيضاً أن يشغل نفسه بطاعة الله تعالى عن معصيته ويشغلها عن الفضول الذي لو لم يكن فيه إلا تضييع العمر الذي هو رأس المال لكان كافياً في نفور نفس العاقل عنه. كيف وفيه مع ذلك أمور منها أن صاحبه يشغل الكرام الكاتبين بما لا خير فيه. ومنها أنه سيقرؤه يوم القيامة على رؤوس الأشهاد حين يقال له: اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيباً. فيخجل في موقف الأهوال والشدائد وهو جائع وعطشان وعريان وتشتد حسرته لكونه لم يشتغل في وقت الفضول بالعمل الصالح الذي هو في غاية الاضطرار إليه في ذلك الموقف.

ومنها أنه يوبخ في ذلك الموقف العظيم. فيقال له: لم فعلت هذا وقلت هذا فتنقطع حجته بين يدي علام الغيوب. ويبهت ولا يجد جواباً. وإذا كان هذا هو حاله في الفضول فكيف بالمعاصي. نسأل الله تعالى سبحانه العفو والعافية اهـ.

فإخلاص النية في طلب العلم واجب شرعاً فمن طلبه لمباهاة العلماء أو لممارسة السفهاء أو لنيل الجاه عند الناس أدخله الله النار، فقد أخرج الترمذي عن كعب بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من طلب العلم ليباري به العلماء، أو ليماري به السفهاء، أو يصرف به وجوه الناس إليه، أدخله الله في النار». وأخرج ابن ماجه عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من

طلب العلم ليباهي به العلماء أو ليماري به السفهاء أو ليصرف به وجوه الناس إليه فهو في النار». وإلى معنى هذين الحديثين أشار سيدي أحمد زروق في منظومة عيوب النفس بقوله:

من طلب العلم يباهي الفقها بعلمه أو ليماري السفها
أو لينال الجاه عند الناس بآء بنار وهو ذو إفلاس

الرابع: في بيان أن العلم هو ما كان عن دليل سواء كان علم عقائد أو غيرها وأن التقليد ليس بعلم. وفي الكلام على العلوم الشرعية وعلوم الشرع وفي بيان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم العلم إلى ثلاثة أقسام: آية محكمة. أو سنة قائمة. أو فريضة عادلة. الخ. وفي وجوب إخلاص العالم نيته لله تعالى في تعليم العلم تدريساً كان أو تأليفاً (أما بيان أن العلم ما كان عن دليل وأن التقليد ليس بعلم) فقد صرح به غير واحد من علماء الأصول. ويكفي من ذلك حدهم للتقليد بأنه التزام قول الغير دون علمٍ دليله. فمفهومه أن القول بالشيء مع معرفة دليله يسمى علماً لا تقليداً.

ومن صرح بهذا الأبي في شرح صحيح مسلم في أول كتاب العلم منه ومثله السنوسي في هذا الموضع ونص الأبي: والعلم والمعرفة ما كان عن دليل. والتقليد ليس بعلم. لأنه لا عن دليل. وأقام صلى الله عليه وسلم منذ بعث يدعو إلى الله تعالى ويبين البراهين ويرشد العقلاء إلى ما في فطرهم من معرفة علم التوحيد حتى ظهر الدين وتهدمت قواعد الكفر. وصرح الباقلاني بأن التقليد حرام واستدل على حرمة. وقال بحرمة ونهى عنه جماعة من الصحابة فعن علي رضي الله عنه: الناس ثلاثة: عالم ومتعلم وهمج رعا. لكل ناعق أتباع. يميلون مع كل ربح ولا يستضيئون بنور العلم ولا يلجأون إلى ركن وثيق. وعن ابن مسعود: ولا تكن إمعة إن كفر الناس كفرت معهم وإن آمن الناس آمنت معهم اه. وكلامه صريح في علم التوحيد وعلم دلائله لقوله بعد هذا.

قال الباقلاني: ولما ثبت التكليف واستحال أن يقوم بحقائق الأمر من لا يعرف الأمر وجب النظر في دلائل التوحيد. قال ولا يكفي في ذلك الأدلة السمعية وحدها لأنها لا تثبت إلا بعد ثبوت قواعد العقائد. فمن لا يعرف وجود الصانع لا يمكنه الإقرار بالرسالة.

ويتقرر دلائل التوحيد جاء القرآن. قال الله تعالى: (لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا) إلى غيرها من الآيات. قال الطرطوشي: جملة أي القرآن ستة آلاف وخمسمائة. منها خمسة آلاف في التوحيد. وبقيتها في الأحكام والقصاص والمواظع اه المراد منه. ونحوه في السنوسي. وقد نظمت ما ذكره الأبوي والسنوسي هنا بقولي:

العلم عند علماء الشرع	ما هو مع جلب الدليل مرعي
فما يكون عن دليل يدعى	علما وما التقليد علما شرعا
والباقلاني حرم التقليد مع	جمع من السلف نورهم سطع
ذكر ذا الأبوي والسنوسي في	صدر كتاب العلم جزما واصطفي
إذ كل ما علم بالدليل	علم قطعاً من ذوي التحصيل
أما الذي حفظ بالتقليد	فرتبة القاصر والبليد

وقولي وكلامه صريح في علم التوحيد الخ غير مناف لكون التقليد في الفروع لا يسمى علماً أيضاً لأن التقليد كما تقدم هو أخذ قول القائل دون علم دليله. وحكمه في الفروع فيه تفصيل.

فالتقليد فيما علم ضرورة. منها حرام كإيجاب الصلاة والزكاة والصوم والحج فلا يجوز لأحد أن يقلد أحداً في هذه الخمس وأمثالها. أما لا يعلم من الفروع إلا بالنظر فإن التقليد فيه جائز عند الأكثرين. بل يثاب المقلد فيها على التقليد إذا لم يكن الاجتهاد في طوقه وحيث جاز له فالحكم في ذلك أن العوام ومن في معناهم من حفاظ الفروع الذين لم يبلغوا درجة الاجتهاد كفقهاء وقتنا هذا يجب عليهم أن يقلدوا العالم بالأحكام الشرعية وقد أشار ابن عاصم في مرتقى الوصول إلى الضروري من علم الأصول لهذا التفصيل في أبيات ضممتها في نظمي دليل السالك وهي:

وفي الفروع المنع في المعلوم ضرورة يرى من المحتوم
وما من الفروع يدري نظراً جوازه للأكثرين اشتهراً
فغير ذي العلم من الأنام يقلد العالم بالأحكام

(أما العلوم الشرعية) فهي ثلاثة علم التفسير. وعلم الحديث. وعلم
الفقه. (وأما علوم الشرع) فهي وسائل العلوم الشرعية كالنحو والبيان
واللغة والطب والأصول والعروض وعلوم الحديث ومعرفة الإجماعات ومعرفة
مواضع الخلاف والحساب وعلم الجدل وعد الشراخيتي المنطق.

(فالحاصل) أن علوم الشرع أعم من العلوم الشرعية مطلقاً إذ العلوم
الشرعية هي التي وضعها الشارع الحقيقي وهو الله تعالى. أما سيدنا
محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو الشارع بالنيابة عن الله تعالى
في تبليغ شرعه وبيعة أمته له تعالى لقوله تعالى:

(يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك) وقوله تعالى (إن الذين يبايعونك إنما
يبايعون الله).

وعلوم الشرع كلها فروض كفاية كما أشار له خليل بقوله مشبهاً على
فرض الكفاية. كالقيام بعلم الشرع. ويؤيد كون المنطق فرض كفاية قول
سيدي الحسن البوسي في نفاثس الدرر ولو قيل بوجوبه كفاية ما بعد.
لكونه يتأدى به إلى القوة إلى رد الشبه وحل الشكوك في علم الكلام
الذي هو فرض كفاية وما لا يتوصل إلى الواجب إلا به فهو واجب اه
والتحقيق أنه من فروض الكفاية وقد صرح بوجوبه من غير المالكية القطب
الرازي والسيد الجرجاني وأثنى عليه الفخر الرازي والآمدي وابن الحاجب
واشتغل به الجماهير تدرسا وتأليفاً وحثوا كثيراً على تعليمه لكونه لا
ينفك عنه علم من العلوم ولا يستغنى عنه. ويتحقق الفهم منه تكون
العلوم طوع اليد لأن كل مسألة من العلم إما تصور وإما تصديق. وذلك
نظر المنطق. قاله في هدي الأبرار (قال مقيد رحمة الله تعالى) وتحريم
من حرمه كابن الصلاح والنووي محمول على ما كان مخلوطاً بالفلسفة

وفروعها. من الإلهي والطبيعي والرياضي. أما ما خصه المسلمون من هذه الأمور فلا بد من معرفته كما أشار إليه ابن عمنا علامة زمانه المختار بن بون في تحفة المحقق بقوله:

فإن تقل حرمه النواوي	وابن الصلاح والسيوطي الراوي
وخص في المقالة الصحيحة	جوازه بكامل القريحة
قلت نرى الأقوال ذي المخالفة	محلها ما صنف الفلاسفة
أما الذي خصه من أسلما	لا بد أن يعلم عند العلما
لأنه المصحح العقائدا	ويدرك الذهن به الشواردا

وقد قال الشيخ قنون في حاشيته في أوائل كتاب الجهاد عند قول خليل كالقيام بعلوم الشرع ما نص المراد منه: إن من العلوم ما تجب معرفته عينا كعلم المعتقدات وكمعرفة أحكام العبادات العينية. وكحكم المعاملات. كالنكاح والبيع والإجارة والشركة والفرائض والقراض لمن يتعاطى ذلك للإجماع على أنه لا يحل لامرئ مسلم أن يقدم على أمر حتى يعلم حكم الله فيه. لكن يكفي في غير العبادات تعلم الحكم بوجه إجمالي يبرئه من أصل الجهل بالحكم بقدر وسعه. وكعلم أمراض القلوب وعلاجها. كالكبر والعجب والحقد والحسد وحب الحمد بما لم يفعل. وعلى هذا القسم حمل حديث: طلب العلم فريضة على كل مسلم.

ومنها ما تجب معرفته كفاية وهي إما مقاصد كحفظ القرآن والتفسير والحديث والفقه والكلام والتصوف على رأي فيهما وإما وسائل. فمنها ما يتعلق بالقرآن وهو علم القرآن وعلم التجويد. ومنها ما يتعلق بالحديث وهو على أقسامه ومراتبه وعلم أحوال الرواة وطبقاتهم وأعمارهم وعدالتهم وجرحهم. ومنها ما يرجع إلى الاستنباط منها. وهو علم أصول الفقه ومنها ما يتعلق بهما وبغيرهما من كلام العرب. وهو اللغة والصرف والنحو والمعاني والبيان. ومنها ما فيه منفعة عامة. وهو الحساب والتوقيت والمنطق على رأي.

ومنها ما معرفته مستحسنة فقط. كعلم الكتابة والطب وما يحتاج إليه من النجوم وكعويض الفرائض والدقيق في العربية وفي التصريف ومعرفة شواذ اللغة وعلم العروض والقوافي اهـ بلفظه. ثم قال في قول صاحب الرسالة: وتعلموا ما علمهم ناقلاً عن الشيخ جسوس ما نصه: وفي كلام المصنف إشارة إلى الثناء على من لم يتعلم من العلم إلا ما أذن الله في تعلمه دون غيره كالمهندسة والموسيقى والزائد على القدر المحتاج إليه من علم النجوم وغير ذلك. اهـ.

وفي شرح السنة للبخاري ما نصه، قال الشيخ الإمام رضي الله عنه: العلوم الشرعية قسمان: علم الأصول، وعلم الفروع: أما علم الأصول فهو معرفة الله عز وجل بالوحدانية والصفات وتصديق الرسل؛ فعلى كل مكلف معرفته ولا يسع فيه التقليد لظهور آياته ووضوح دلائله قال الله تعالى:

(فاعلم أنه لا إله إلا الله) وقال جل ذكره (سربهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم الحق).

وأما علم الفروع: فهو علم الفقه ومعرفة أحكام الدين فينقسم إلى فرض عين وفرض كفاية. ثم قال بعد كلام: أما فرض الكفاية فهو أن يتعلم ما يبلغ به رتبة الاجتهاد ودرجة الفتيا فإذا قعد أهل بلد عن تعلمه عصوا جميعاً وإذا قام واحد منهم فتعلمه سقط الفرض عن الآخرين وعليهم تقليده فيما يعن لهم من الحوادث. قال الله تعالى: (فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) اهـ وهو كلام نفيس وقد جعل فيه علم أصول الدين الذي يجوز التقليد فيه من العلوم الشرعية.

(وأما تقسيمه صلى الله عليه وسلم) العلم إلى ثلاثة فهو ما رواه أبو داود وابن ماجه عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «والعلم ثلاثة: آية محكمة أو سنة قائمة أو فريضة عادلة وما سوى ذلك فهو فضل». قال في شرح المشكاة والتعريف في العلم للعهد وهو ما علم من الشارع وهو العلم

النافع في الدين وحينئذ العلم مطلق. فينبغي تقييده بما يفهم منه المقصود. فيقال علم الشريعة معرفة ثلاثة أشياء.

والتقسيم حاصر. وبيانه أن قوله آية محكمة تشمل على معرفة كتاب الله تعالى. وما تتوقف عليه معرفته لأن المحكمة هي التي أحكمت عبارتها بأن حفظت من الاحتمال والاشتباه فكانت أم الكتاب فتحمل المشابهات عليها وترد إليها. ولا يتم ذلك إلا للماهر الخاذق في علم التفسير والتأويل الحاوي لمقدمات يفتقر إليها من الأصولين وأقسام العربية.

وقوله: سنة قائمة. معنى قيامها ثباتها ودوامها بالمحافظة عليها من قامت السوق إذا نفقت لأنها إذا حوفظ عليها كانت كالشيء النافع الذي تتوجه إليه الرغبات ويتنافس فيه المخلصون بالطلبات، ودوامها إما أن يكون بحفظ أسانيدھا من معرفة أسماء الرجال والمجرح والتعديل ومعرفة الأقسام من الصحيح والحسن والضعيف المتشعب منه أنواع كثيرة وما يتصل بها من المتممات مما يسمى علم الاصطلاح. وإما أن يكون بحفظ متونها من التغيير والتبديل بالإتقان وتفهم معانيها واستنباط العلوم منها وقوله: أو فريضة عادلة. أي مستقيمة مستنبطة من الكتاب والسنة والإجماع وقوله: وما سوى ذلك فهو فضل. أي لا مدخل له في أصل علوم الدين. بل ربما يستعاذ منه حيناً كقوله: أعوذ بك من علم لا ينفع اھ. ملخصاً من مقدمة القسطلاني.

(وأما وجوب إخلاص العالم نيته لله تعالى) في التعليم بقسميه المذكورين ففيه أقوال: قال العلامة ابن زكري في حاشيته على صحيح البخاري إن تخليص القصد في مقام التعليم والتأليف من أعسر الأمور وأصعبها لما امتاز به العالم من العلو والشرف عن الأقران واللحظ بعين التعظيم والتقدم في المحافل والمجالس فكثيراً ما تعترضه الأغراض الفاسدة من كبر وإعجاب ورياء وتساومه النفس بها ويسول له الشيطان ويعده ويمنيه ويزين له حب الجاه وقصد الصيت ويستجره لذلك بلطائف الحيل وخفي الخدع. ولقد صدق أبو زيد رضي الله عنه في قوله عاجلت العقبات فما رأيت أصعب من عقبة العلم يعني لتوفر الأسباب الداعية

للأغراض والشهوات. قال والعمل الواحد في الصورة من الشخصين يوصل أحدهما إلى أعلى عليين والآخر إلى أسفل سافلين. أو لا يوصله إلى شيء فيضيع عمله.

(فالعالم) إذا أراد بتعليمه وتأليفه امتثال أمر الله ورسوله وابتغاء مرضاتها والسعي في نفع الأمة والدلالة على الله ونصرة دين الله كان في أعلى عليين مع المنعم عليهم من النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين، وإن قصد الجاه والصيت والمنزلة في القلوب وجمع حطام الدنيا والتمتع بالشهوات كان في أسفل سافلين مع المبعدين المطرودين. ثم قال: (فإن قلت) ومن الذي ينجو من محبة الناس له وثنائهم عليه وتعظيمهم له وماذا يفعله من ابتلي بذلك (قلت) أسهل ما ظهر لي وأقربه أن يستحضر الأمر على حقيقته. فإن تعظيم الناس له إنما هو لأجل العلم والخط من إرث الأنبياء والنيابة عنهم والانتساب إليهم لا لذاته وأوصافه فليكن فرحه بتعظيم المسلمين لحرم الله تعالى وجناب رسوله صلى الله عليه وسلم لا بتعظيمهم له من حيث ذاته وأوصافها فإنهم لا يقصدونه وإن غلظ بعضهم فيه. وليستحضر مع ذلك عجزهم وأنهم لا يملكون لأنفسهم فضلاً عنه لا نفعاً ولا ضراً حتى لا يعتد بالمنزلة في قلوبهم ذكراً مافي ذلك من الآيات والآحاديث وأقاريل العلماء داعياً دعاء الفريق متمسكاً بالله تعالى.

(وبالجملة) فالمطلوب من العالم تصحيح النية أولاً وتنميتها ثانياً. أما تصحيحها أولاً: فبأن يصرفها عن الأغراض الفاسدة إلى المقاصد الحسنة فينوي بفعل الأمور به ويترك المنهي عنه امتثال أمر الله تعالى. أو بفعل المباح أو تركه الاستعانة على الطاعة لتكون جميع حركاته وسكناته طاعة. وأما تنميتها فبأن ينظر فيما عزم عليه من فعل أو ترك فإن وجده يحتمل وجودها من الخير نواها كلها كما في نور البصر للهلاله وإن احتمل ما عزم عليه مفسدة ومصلحة فتركه أولى درءاً للمفسدة لأن درء المفسد مقدم على جلب المصالح.

وللشيخ محمد بن أبي الحسن صاحب مجمع الأحياب نفعنا الله تعالى ببركاته بعد كلام في التشديد في طلب الإخلاص ما نصه: وما ينبغي أن يتنبه له أن النية إذا صحت في طلب العلم فليست شهوة النفس في نشر العلم وتعليمه مانعة من ذلك إذ النفس لها دسائس وهي أمانة بالسوء والشيطان يسلم على الإنسان فإذا ينس منه من باب المعاصي أتاه من باب الخيرات في معرض التلبيس بالنصيحة فيقول: امنع نفسك من هذا لأنك تشتتته وهذا كما قلنا بمجردة تعليل عليل لأن فرح النفس بالإمرة أمر جبلي لا يمكن دفعه فالإمرة فضيلة وكذلك الإمامة في العلم وميل النفس إلى هذه الأشياء معين على تحصيلها لا سيما في الابتداء إذ لولا ذلك ما حصلت.

ولا يمكن محو أثر هذه الأشياء من النفس فإن من يخيل إليه أنه يمكنه أن يجامع ولا يلتذ أو يحدث. ولا يفرح بالرياسة فقد تخيل الممتنع. وليس في وجود ذلك ما يضر بالدين أصلاً وإنما الذي ينبغي أن تكون المجاهدة فيه كما تقدم قصد دفع الرياسة كالعجب والكبر وغيرها من الآفات المانعة السالف ذكرها اهـ. ثم قال بعد كلام طويل: اعتمد خمسة أصول. وهي الحلال والإخلاص والنية والصدق وما فيه صلاح القلوب فإن أعمالهم راجعة إليها.

ومن هنا يعلم ما عند من امتنع من نشر العلم وتعليمه وحسن قصد من فعل ذلك وكيف لا ودرجة العالم العامل لا درجة فوقها إلا النبوة. ولا سيما إذا عمل به ونشره وقصد بذلك وجه الله سبحانه. ودعوه يفرح ألف ألف فرح إذا كان الأمر على ما ذكرناه فإن ذلك الفرحة لا يضره في دينه أصلاً لأنه على هذا الوجه ليس بمذموم بل قد صرح غير واحد من الأئمة المتقدمين والمتأخرين بكون هذا الفرحة مطلوباً وأنه أحد شعب الإيمان هذا مما لا يتماهى فيه.

وانظر إلى أئمة الدين والصحابة والتابعين وتابعيهم ومن بعدهم من سائر فقهاء الأمصار رضي الله عنهم أجمعين هل فيهم من امتنع من نشر العلم وتعليمه لأجل هذا الخاطر؛ فقد كان الإمام مالك وغيره من الأئمة قبله

وبعد رضوان الله سبحانه عليهم يجلسون للحديث ولا يلتفت أحدهم إلى ما يقال إن حدثنا باب من أبواب الدنيا ولو اعتبروا ذلك لاندرس العلم وانطوى وبقي الناس في عمايتهم يتهاككون اهـ.

واعلم أن المعيار الصادق على دعوى التعليم والتعلم لله تعالى أن يقدر الإنسان نزول الموت به وهو مشغول بالتعليم أو التعلم فإن سره أن يكون مشغولاً بأحدهما في حالة نزوله به فهو صواب وإلا كان على باطل وبينغي أن ينوي من يأخذ مرتباً معيناً على التدريس أنه إنما يأخذه إعانة على نشره العلم لضيق حاله خوف انقطاعه عنه إن لم يأخذ ذلك المرتب ولا ينوي أنه أجره على التدريس وإن كان من رتبته له جعله أجره لفظاً أو قصداً فإن نوى أنه أجره عليه فقد استبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير. لأن حطام الدنيا لو جمع كله للعالم في مقابلة مسألة واحدة دينية لكان في ذلك الخسران المبين لاستبداله الذي هو أدنى بالذي هو خير.

فالخذر الخذر من التدريس بنية الأجرة، ولكن لا يلزمه أن يعلم الناس بأنه يعلم بغيرها إذا خاف مفسدة على نفسه في معاشه كما صرح به ابن الحاج في المدخل وعلل ذلك بأن الناس في زمانه ما بين محسن الظن ومسيئته في العلماء. فمسيء الظن لا يبالي بهم، ومحسن الظن يعدهم من الملائكة لا يحتاجون لشيء وكلا الأمرين إما إفراط أو تفريط في حق العلماء.

قال بعض المحققين: ومعيار معرفة صحة النية وفسادها في أخذ هذا المعلوم بنية الإعانة لا الأجرة أنه إذا قطع عنه لا يترك التدريس لقطعه فإن تركه له فهو دليل على فساد نيته وأنه إنما كان يعلم لأجل الأجرة. قال مقيده رحمه الله تعالى: إنما يتم الاستدلال على كونه أنما كان يعلم للأجرة بتركه التدريس عند قطع المعلوم عنه إذا لم يشتغل بغير التدريس من أنواع نشر العلم كاشتغاله بالتأليف المناسب لأهل زمانه أو اشتغاله بكثرة تلاوة كتاب الله تعالى التي هي أفضل العبادات بعد أداء الفرائض وبعد تعلم ما يجب تعلمه عيناً من العلوم. أما إن اشتغل بنحو ما ذكر

بعد تركه التدريس فلا يعد تركه التدريس دليلاً على فساد نيته. ومن هذا المعنى انقطاع الجلال السيوطي للعبادة والتأليف في آخر أمره واعتزاله الناس وتركه التدريس والإفتاء.

ووقع نحو ذلك للسيد مرتضى الزبيدي شارح الإحياء وشارح القاموس في آخر عمره ورد هدايا الملوك [١] وغيرهم فرارا من مخالطة الناس كما هو مشهور ومسطور في ترجمته وإنما بسطت الكلام في شرح صدر حديث: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين» لقصد الإيضاح والتيسير ونصيحة كل من يطالع كتابي هذا من علماء الأمة وطلبة العلم ولم تأخذني سامة عن بسط الكلام النافع هنا طلباً للأجر بجمع هذه الدرر الشوارد. لتحصيل مالها من المنافع والفوائد. ولا ينبغي لطلاب التحقيق من طلبة العلم والعلماء الذائقين أن تحصل له سامة عن تتبع ما جلبناه في هذه التنبيهات من فوائد العلوم النافعة ولنا أسوة في ذلك بأفاضل علماء الأمة كالحطاب شارح المختصر والإمام النووي في شرح مسلم وفي المجموع فقد صرح كل منهما في أوائل شرحه بأن الكلام الطويل النافع لا ينبغي السامة منه.

وقد يظن المطالع أن بعض المسائل جلي لا يحتاج للتطوير وهو مفتقر في نفس الأمر إليه وإن خفي ذلك على بعض الناس. قال ابن رشد في مسائل العتبية: ما مسألة وإن كانت جلية في ظاهرها إلا وهي مفتقرة إلى الكلام على ما يخفى من باطنها، وقد يتكلم الشخص على ما يظنه مشكلاً وهو غير مشكل عند كثير من الناس، وقد يشكل عليهم ما يظنه هو جلياً فالكلام على بعض المسائل دون بعض عناء وتعب بغير كبير فائدة (وإنما الفائدة التامة) التي يعظم نفعها ويستسهل العناء فيها أن يتكلم الشخص على جميع المسائل كي لا يشكل على أحد مسألة إلا وجد التكلم عليها والشفاء مما في نفسه منها اهـ.

وقال الإمام النووي في شرح مسلم: لا ينبغي للناظر في هذا الشرح أن يسأم من شيء يجده مبسوطاً واضحاً فإني إنما أقصد بذلك إن شاء الله الإيضاح والتيسير والنصيحة لمطالعه وإعانتته وإغناؤه عن مراجعة غيره في بيانه. وهذا مقصود الشروح فمن استطال شيئاً من هذا وشبهه فهو بعيد من الإتقان مباعد للفلاح في هذا الشأن. فليعز نفسه لسوء حاله وليرجع عما ارتكبه من قبيح فعاله إلخ كلامه وهو نفيس يتأكد الوقوف عليه.

ولنرجع للكلام على شرح باقي حديث المتن فأقول: هذا الحديث قد اشتمل على ثلاثة أمور:

أحدها: فضل التفقه في الدين. وبيان أن من أراد الله به خيراً يفقهه فيه. وقد مضى الكلام عليه بتوسع لشدة الحاجة إلى ذلك. واستفيد منه فضل العلماء على سائر الناس. وفضل التفقه في الدين على سائر العلوم. وإثبات الخير لمن تفقه في دين الله وأن ذلك لا يكون بالاكْتِسَابِ فقط بل لمن يفتح الله عليه به وقد بينا سابقاً أن الدين يشمل التصوف بما فيه كفاية لمن تأمله إن شاء الله تعالى:

وثانيها: أن المعطي في الحقيقة هو الله وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاسم يقسم بين أمته تبليغ ما أوحى إليه عموماً وكذا يقسم عليها حقوقها المالية بحسب شرعه.

وثالثاً: أن بعض هذه الأمة يبقى على الحق أبداً. وإنما قلت بعض هذه الأمة مع كون حديث المتن هنا ظاهره العموم لأن لفظه: ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله. إلخ لأن لفظه مخصوص بحديث: «لا تزال طائفة من أمتي» إلخ المتفق عليه في الصحيحين.

أما الكلام على الأمر الأول: فقد تم كما بيناه وأما الكلام على الأمرين الباقيين: فهذه بيان أولهما فقله صلى الله عليه وسلم: «وإنما أنا قاسم» إنما: من أدوات الحصر وأنا مبتدأ وقاسم خبره والحصر بإنما في كونه صلى الله عليه وسلم قاسماً ليس حقيقياً إذ له صفات أخرى غير القسم بل هو إما أن يكون وارداً رداً على من اعتقد أنه يعطي ويقسم فلا

ينفي إلا ما اعتقده السامع لا كل صفة من الصفات فهو حينئذ قصر أفراد أو اعتقد أنه يعطي ولا يقسم فيكون قصر قلب وقوله عليه الصلاة والسلام:

«والله يعطي» ورد فيه رواية والله المعطي وفيه على الروایتين حذف المفعول أي مفعول يعطي أو المعطي وتقديره يعطي كل واحد من الأمة من الفهم أو المال أو هما معاً قدر ما تعلق به إرادته تعالى فالتفاوت في الأهتمام منه سبحانه فقد كان بعض الصحابة يسمع الحديث فلا يفهم منه إلا الظاهر الجلي ويسمعه آزر منهم أو من القرن الذي يليهم أو ممن أتى بعدهم فيستنبط منه مسائل كثيرة وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء. وقال الطيبي: الراو في قوله وإنما أنا قاسم للحال من فاعل يفقهه أو من مفعوله فعلى الثاني يكون المعنى إن الله تعالى يعطي كلاً ممن أراد أن يفقهه استعداداً لدرك المعاني على قدره له ثم يلهمني بإلقاء ما هو لائق باستعداد كل واحد وعلى المعنى الأول فالمعنى إني ألقى على ما يسنح إلي وأسوي فيه ولا أرجح بعضهم على بعض والله يوفق كلاً منهم على ما أراد وشاء من العطاء اهـ.

وقال غيره المراد القسم المالي لكن سياق الكلام يدل على الأول إذ أنه أخبر أن من أراد به خيراً يفقهه في الدين. وظاهره يدل على الثاني لأن القسمة حقيقة في الأموال. قال القسطلاني: نعم يتوجه السؤال عن وجه المناسبة بين اللاحق والسابق. وقد يجاب بأن مورد الحديث كان عند قسمة مال وخصص عليه الصلاة والسلام بعضهم بزيادة لمقتض اقتضاه فتعرض بعض من خفيت عليه الحكمة فرد عليه صلى الله عليه وسلم بقوله: «من يرد الله به خيراً» الخ. أي من أراد الله به الخير يدلّه في فهمه في أمور الشرع فلا يتعرض لأمر ليس على وفق خاطره إذ الأمر كله لله وهو الذي يعطي ويمنع ويزيد وينقص. والنبى صلى الله عليه وسلم قاسم بأمر الله ليس بمعط حتى يتسبب إليه الزيادة والنقصان.

وأما بيان ثانيهما ففيه أقول: قوله صلى الله عليه وسلم «ولن تزال هذه الأمة» المرحومة التي هي أمته صلى الله عليه وسلم «قائمة» بالنصب خبر تزال «على أمر الله» أي على الدين الحق «لا يضرهم من» أي الذي «خالقهم» من أهل الأديان الباطلة «حتى يأتي أمر الله» واملرد به الريح التي تقبض روح كل من في قلبه شيء من الإيمان. وتبقي شرار الناس فعليهم تقوم الساعة. وذلك بعد نزول عيسى عليه السلام وقتله الدجال بباب لد ثم بعد موت عيسى تهب الريح المذكورة كما ورد في الحديث وعليه اعتماد الحافظ ابن حجر في فتح الباري. فقلوه: «حتى يأتي أمر الله». غاية لقلوه: ولن تزال هذه الأمة الخ.

واختلف في المراد بالطائفة من هذه الأمة التي لا تزال ظاهرة على الحق فجزم البخاري أن المراد بهم أهل العلم بالآثار، وقال الإمام أحمد بن حنبل: إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم. وقال القاضي عياض: أراد أحمد أهل السنة ومن يعتقد مذهب أهل الحديث. وقال النووي يجوز أن تكون الطائفة جماعة متعددة من أنواع المؤمنين ما بين شجاع وبصير بالحرب وفقيه ومحدث ومفسر وقائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وزاهد وعابد.

ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين في بلد واحد بل يجوز اجتماعهم في قطر واحد وافتراقهم في أقطار الأرض، ويجوز أن يجتمعوا في البلد الواحد وأن يكونوا في بعض منه دون بعض، ويجوز إخلاء الأرض كلها من بعضهم أولاً فأولاً إلى أن لا يبقى إلا فرقة واحدة فإذا انقرضوا جاء أمر الله اه ملخصاً مع زيادة فيه.

ونظير ما نبه عليه ما حمل عليه بعض الأئمة حديث: «إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها» أنه لا يلزم أن يكون في رأس كل مائة سنة واحد فقط. بل يكون الأمر فيه كما ذكر في الطائفة وهو متجه فإن اجتماع الصفات المحتاج إلى تجديدها لا ينحصر في نوع من أنواع الخير.

ولا يلزم أن جميع خصال الخير كلها في شخص واحد إلا أن يدعى ذلك في عمر بن عبد العزيز فإنه كان القائم بالأمر على رأس المائة الأولى باتصافه بجميع صفات الخير وتقدمه فيها ومن ثم أطلق أحمد أنهم كانوا يحملون الحديث عليه. وأما من جاء بعده فالشافعي وإن كان متصفاً بالصفات الجميلة إلا أنه لم يكن القائم بأمر الجهاد والحكم بالعدل فعلى هذا كل من كان متصفاً بشيء من ذلك عند رأس المائة هو المراد. سواء تعدد أم لا. اهـ من فتح الباري.

وقولي واللفظ له: أي للبخاري وأما مسلم فلفظه: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين وإنما أنا قاسمٌ ويعطي الله». وفي رواية له في كتاب الإمارة في باب قوله صلى الله عليه وسلم «لا تزال طائفة من أمتي» الخ. «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ولا تزال عصاة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوهم إلى يوم القيامة» وبالله تعالى التوفيق وهو الهادي إلى سواء الطريق.

تنبيه مهم

قال في مسالك الدلالة على مسائل متن الرسالة عند قول الإمام ابن أبي زيد القيرواني في الرسالة:

(وأولى العلوم وأفضلها وأقربها إلى الله علم دينه وشرائعه مما أمر به ونهى عنه ودعا إليه وحض عليه في كتابه وعلى لسان نبيه والفقهاء في ذلك والفهم فيه والتفهم برعايته والعمل به) وهذا ظاهر لا يحتاج إلى دليل؛ بل دليلاً فيه لأنه إذا كان متعلقاً بما أمر الله ونهى عنه ودعا إليه وحض عليه في كتابه وعلى لسان نبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فهو أولى وأفضل من غيره من العلوم التي ليس هذا وصفها ولذا قال النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» متفق عليه. من حديث معاوية ولما دعا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لحبر الأمة قال: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل» فدل على أن الفقه في الدين أشرف العلوم وأفضلها وأولاها بالعناية لأنه لا نجاة للعبد في الآخرة ووصوله إلى رضى سيده ومولاه إلا بمعرفة علم الدين الذي هو علم الكتاب والسنة وما استنبط منهما.

(والعلم أفضل الأعمال) لحديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «أفضل العبادة الفقه وأفضل الدين الورع» رواه الطبراني في الثلاثة وحديث حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «فضل العلم خير من فضل العبادة وخير دينكم الورع» رواه البزار والطبراني وسنده حسن. وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «قليل العلم خير من كثير العبادة وكفى بالمرء فقهاً إذا عبد الله، وكفى بالمرء جهلاً إذا أعجب برأيه» رواه الطبراني في الأوسط وأدلة تفضيل العلم على العبادة وكونه أشرف الأعمال كثيرة منها عقلية ونقلية وهي مبسطة في محلها.

(وأقرب العلماء إلى الله تعالى وأولاهم به أكثرهم له خشية وفيما عنده رغبة) لأن العلم لم يشرف إلا لكونه موصلاً إلى معرفة الله جل جلاله وعظم قدرته

وسطوته. ويقدر التمكن من هذه المعرفة تتمكن الهيبة والعظمة التي تنشأ عنها الخشية والمحبة فوجودهما في العبد دليل على علمه باللَّه فيكون مقرباً ولياً لله وإذا انتفت الخشية والمحبة من العالم دل ذلك على جهله باللَّه وأن ما عرفه لم يصل إلى قلبه وإنما هو شيء يجري على لسانه ليكون حجة عليه يوم القيامة فيقال له ليس من علم كمن لم يعلم (والعلم دليل إلى الخيرات وقائد إليها) لأنه لا تمييز بين الخير الذي يجب اتباعه والشر الذي يجب اجتنابه إلا به ولذا قال النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» وقال: «من سلك طريقاً يتلمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة» لأنه بالتماس العلم يعرف الطرق الموصلة إلى الجنة فيسلكها والطرق الموصلة إلى النار فيجتنبها.

فمن وفقه الله تعالى لطلب العلم فقد سهل له طريق الجنة حيث عرفها بإرشاد العلم ولم يبق ضالاً تائهاً عنها بالجهل.

وهذا أيضاً في العلم النافع الذي يصل إلى القلب وتحل معه الهداية وتصحبه الخشية لا مطلق العلم الذي يعرفه الجهلة المغترون كعلماء العصر الذين هم شر من تحت أديم السماء كما ورد في الآثار.

واللدجاء إلى كتاب الله تعالى وسنة نبيه واتباع سبيل المؤمنين وخير القرون من خير أمة أخرجت للناس منجاة؛ فلا فائدة في ذكر دليل هذين الأمرين أحدهما أنه معلوم من الدين بالضرورة أن من لم يلجأ إلى كتاب الله وسنة رسوله فليس بمسلم وليس له دين إذ الدين لله ورسوله فمن لم يتبعهما فلا دين له ولا منجاة، وأما سبيل المؤمنين الذي يقصد به الإجماع فهو من أصول الدين المعلومة والمقررة أدلتها بما لها وما عليها في كتب الأصول.

بسم الله الرحمن الرحيم

وصية الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان بن ثابت رضي الله تعالى عنه إلى تلميذه أبي يوسف بن خالد السمطي البصري رحمه الله تعالى.

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على النبي الكريم. بعد أن أخذ أبو يوسف بن خالد السمطي العلم عن أبي حنيفة وأراد الرجوع إلى بلدته البصرة استأذن أبا حنيفة في ذلك فقال له أبو حنيفة: حتى أزودك بوصية فيما تحتاج إليه في معاشرته الناس، ومراتب أهل العلم، وتأديب النفس، وسياسة الرعية، ورياضة الخاصة والعامة، وتفقد أمر العامة؛ حتى إذا خرجت بعلمك كان مملك آلة تصلح له وتزينه ولا تشينه.

واعلم أنك متى أسأت معاشرته الناس صاروا لك أعداء وإن كانوا لك آباء وأمهات، ومتى أحسنت معاشرته قوم ليسوا لك بأقرباء صاروا لك أمهات وآباء. ثم قال لي: اصبر حتى أفرغ لك نفسي واجمع لك همي وأعرفك من الأمر ما تحمديني في نفسك عليه وما توفيقني إلا بالله.

فلما مضى الميعاد أخلى لي نفسه فقال: أنا أكشف لك عما تعرضت له كآني بك وقد دخلت البصرة وأقبلت على من يخالفوننا بها، ورفعت نفسك عليهم، وتناولت بعلمك لديهم، وانقبضت عن معاشرتهم ومخالطتهم، وخالفتهم وخالفوك، وهجرتهم وهجروك، وشتمتهم وشتموك، وضللتهم وضللوك، وبدعوك، واتصل الشين بنا وبك؛ فاحتجت إلى الانتقال عنهم والهرب منهم، وهذا ليس برأي لأنه ليس بعاقلي من لم يدار من ليس له من مداراته بد حتى يجعل الله له مخرجاً.

إذا دخلت البصرة استقبلك الناس وزاروك وعرفوا حقدك فأنزل كل رجل منهم منزلته، وأكرم أهل الشرف، وعظم أهل العلم، ووقر الشيوخ، ولاطف الأحداث، وتقرب من العامة، ودار الفجار، واصحب الأخيار، ولا تتهاون بالسلطان، ولا تحقرن أحداً ولا تقصرن في إقامة مروءتك، ولا تخرجن سرَكَ إلى أحد، ولا تشقن بصحبة أحد حتى تمتحنه ولا تصادق خسيساً ولا ضيعاً، ولا تألفن ما ينكر عليك في ظاهرك.

وإياك والانبساط إلى السفهاء، ولا تجيبن دعوة، ولا تقبلن هدية، وعليك بالمدارة والصبر والاحتمال وحسن الخلق، وسعة الصدر واستجد ثيابك واستفره دابتك، وأكثر استعمال الطيب، واجعل لنفسك خلوة ترم بها حوائجك.

وابحث عن أخبار حشمك، وتقدم في تأديبهم وتقويمهم؛ واستعمل في ذلك الرفق، ولا تكثر العتاب فيهم العذل، ولا تل تأديبهم بنفسك، فإنه أبقى لحالك. وحافظ على صلواتك وابدل طعامك فإنه ما ساد بخيل قط، ولتكن لك بطانة تعرفك أخبار الناس، فمتى عرفت بفساد بادرت إلى إصلاحه، ومتى عرفت بصلاح ازددت فيه رغبة وعناية.

وزر من يزورك ومن لا يزورك، وأحسن إلى من يحسن إليك، أو يسيء، وخذ العفو وأمر بالعرف وتغافل عما لا يعنيك، واترك كل من يؤذيك، وبادر في إقامة الحقوق ومن مرض من إخوانك فعده بنفسك، وتعهده برسلك. ومن غاب منهم، افتقدت أحواله، ومن قعد منهم عنك فلا تقعد أنت عنه، وصل من جفاك؛ وأكرم من أتاك، واعف عن أساء إليك. ومن تكلم فيك بالقيح فتكلم فيه بالحسن والجميل، ومن مات منهم قضيت حقه، ومن كانت له فرحة هنأته بها، ومن كانت له مصيبة عزيت عنها، ومن أصابته جائحة ترجعت بها، ومن استنهضك بأمر من أمره نهضت له، ومن استغاثك فأغثه ومن استنصرك نصرته.

وأظهر تودداً إلى الناس ما استطعت، وافش السلام ولو على قوم لئام، ومتى جمع بينك وبين غيرك مجلس، أو ضمك وإياهم مسجد، وجزت المسائل، وخاضوا فيها بخلاف ما عندك لا تبد لهم منك خلافاً، فإن سئلت عنها أخبرت بما يعرفه القوم ثم تقول فيها أقوال آخر، وهو كذا وكذا، والحجة له كذا، فإن سمعوه منك عرفوا منزلتك ومقدارك.

واعط كل من يختلف إليك نوعاً من العلم ينظر فيه، وخذهم بجلي العلم دون دقيقه، وأنسهم ومازحهم أحياناً وحادثهم، فإنها تجلب لك المودة، وتستديم مواظبة العلم. وأطعمهم أحياناً وتغافل عن زلاتهم، واقض حوائجهم وارفق بهم وسامحهم، ولا تُبد لأحد منهم ضيق صدر أو ضجر أو كُن كواحد منهم.

وعامل الناس معاملتك لنفسك، وارض منهم ما ترضاه لنفسك، واستعن على نفسك بالصيانة والمراقبة لأحوالها، ودع الشغب ولا تضجر لمن يضجر عليك، واسمع

من يستمع منك، ولا تكلف الناس ما لا يكلفونك، وارض لهم ما رضوا لأنفسهم،
وقدم إليهم حسن النية، واستعمل الصدق واطرح الكبر جانباً، وإياك والغدر، وإن
غدروا بك، وأد الأمانة وإن خانوك، وتمسك بالوفاء واعتصم بالتقوى وعاشر أهل
الأديان حسب معاشرتهم، فإنك إن تمسكت بوصيتي هذه رجوت لك أن تسلم.
ثم قال له: إنه يحزنني مفارقتك، وتونسني معرفتك، فواصلني بكتيبك، وعرفني
حوادثك، وكن لي كابن فإني لك كأب. وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي
وعلى آله وصحبه وسلم.

فصل

ومن لطائف الإشارات في أبواب العلم ما قاله الشيخ الإمام حجة العرب وترجمان الأدب تقي الدين أبو بكر بن حجة الحنفي منشئ دواوين الإنشاء الشريف بالممالك الإسلامية تغمده الله تعالى برحمته:

فمن ذلك ما نقلته من درة الغواص لأبي محمد القاسم بن علي الحريري صاحب المقامات أن أبا العباس المبرد روى أن بعض أهل الذمة سأل أبا عثمان المازني في قراءة كتاب سيبويه عنه وبذل له مائة دينار في تدرسه إياه فامتنع أبو عثمان من ذلك فقال له المبرد جعلت فداك أترد هذه النفقة مع فافتك واحتياجك إليها فقال أبو عثمان: هذا الكتاب يشتمل على ثلاثمائة حديث وكذا آية من كتاب الله ولست أرى أن أمكن منها ذمياً غيرة على كتاب الله تعالى وحمية له.
قال فاتفق أن غنت جارية بحضرة الواصل من شعر العرجي:
أظلم إن مصابكم رجلا أهدى السلام تحية ظلم

فاختلف من بالحضرة في إعراب رجلاً فمنهم من نصبه وجعله اسم أن ومنهم من رفعه على أنه خبرها والجارية مصرة على أن شيخها أبا عثمان المازني لقنها إياه بالنصب فأمر الواصل بإشخاصه.

قال أبو عثمان: فلما مثلت بين يديه قال ممن الرجل؟ قلت: من مازن ربيعة فكلمني بكلام قومي وقال: يا اسمك لأنهم يقلبون الميم باء والياء ميماً إذا كانت في أول الأسماء فكرهت أن أجيبه على لغة قومي لئلا أواجهه بالمكر فقلت: بكر يا أمير المؤمنين ففطن لما قصدته وأعجبه مني ذلك ثم قال: ما تقول في قول الشاعر:
أظلم أن مصابكم رجلا أهدى السلام تحية ظلم

أترفع رجلاً أم تنصبه؟ فقلت: الوجه النصب يا أمير المؤمنين قال؟ ولم ذلك؟ فقلت: إن مصابكم مصدر بمعنى أصابكم فأخذ الزيدي في معارضتي فقلت هو بمنزلة قولك: إن ضريك زيدا ظلم فالرجل مفعول مصابكم ومنصوب به والدليل عليه أن الكلام متعلق إلى أن تقول ظلم فيتم، فاستحسنه الواصل وأمر له بألف دينار.

قال أبو العباس المبرد: فلما عاد أبو عثمان إلى البصرة قال لي: كيف رأيت ردونا لله مائة فعرضنا ألقاً.

ومن ذكر هذه القصة العلامة ابن خلكان في كتابه «وفيات الأعيان وأنباء الزمان» ج ١ ص ٢٨٤-٢٨٥.

ومنه أيضاً كما في الفتوحات المكية لابن عربي رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين:

اعلم أيها الولي الحميم أنا روينا في هذا الباب عن عبد الله ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن رجلاً أصاب من عرضه فجاء إليه يستحله من ذلك فقال له: يا ابن عباس إنني قد نلت منك، فاجعلني في حل من ذلك فقال: أعوذ بالله أن أحل ما حرم الله إن الله قد حرم أعراض المسلمين فلا أحلها، ولكن غفر الله لك، فانظر ما أعجب هذا التصريف وما أحسن العلم.

ومن هذا الباب، حلف الإنسان على ما أبيح له فعله أن لا يفعله أو يفعله ففرض الله تحلة الأيمان وهو من باب الاستدراج والمكر الإلهي إلا لمن عصمه الله بالتنبيه عليه. فما ثم شارح إلا الله تعالى، قال الله تعالى لنبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم:

(لَتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ) ولم يقل بما رأيت بل عتبه سبحانه

وتعالى لما حرم على نفسه باليمين في قضية عائشة وحفصة فقال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ)

فكان هذا مما أرتته نفسه، فهذا يدل على أن قوله تعالى (بما أراك الله) أنه ما يوحى به إليه لا ما يراه في رأيه.

فلو كان الدين بالرأي لكان رأي النبي صلى الله عليه وسلم أولى من رأي كل ذي رأي، فإذا كان هذا حال النبي صلى الله عليه وسلم فيما أرتته نفسه فكيف رأي من ليس بمعصوم، ومن الخطأ أقرب إليه من الإصابة؛ فدل أن الاجتهاد الذي ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما هو طلب الدليل على تعيين الحكم في المسألة الواقعة لا في تشريع حكم في النازلة.

إن ذلك شرع لم يأذن به الله، ولقد أخبرني القاضي عبد الوهاب الأزدي الاسكندري بمكة سنة تسع وتسعين وخسمائة قال: رأيت رجلاً من الصالحين بعد موته في المنام فسألته ما رأيت فذكر أشياء منها قال: ولقد رأيت كتباً موضوعة مرفوعة فسألته ما هذه الكتب المرفوعة فقبل لي: هذه كتب الحديث فقلت: وما هذه الكتب الموضوعة فقبل لي: هذه كتب الرأي حتى يسأل عنها أصحابها فرأيت الأمر فيه شدة.

ومنه أيضاً: قال مقبده عفا الله تعالى عنه: وما يستحسن ذكره هنا ما وقع للنضر بن شميل قال في وفيات الأعيان - ابن خلكان ج ٥ ص: ٣٩٧-٤٠٥:

النضر بن شميل

أبو الحسن النضر بن شميل بن خرشة بن يزيد بن كلثوم بن عبدة بن زهير السكبي، الشاعر، ابن عروة بن حليمة بن حجر بن خزاعي ابن مازن بن مالك بن عمرو بن تميم، التميمي المازني النحوي البصري؛ كان عالماً بفنون من العلم صدوقاً ثقة، صاحب غريب وفقه وشعر ومعرفة بأيام العرب ورواية الحديث، وهو من أصحاب الخليل بن أحمد؛ ذكره أبو عبيدة في كتاب «مثالب أهل البصرة» فقال: ضاقت المعيشة على النضر بن شميل البصري بالبصرة فخرج يريد خراسان، فشيعة من أهل البصرة نحو ثلاثة آلاف رجل، ما فيهم إلا محدث أو نحوي أو لغوي أو عروضي أو أخباري، فلما صار بالمريد جلس فقال: يا أهل البصرة، يعز عليّ فراقكم، والله لو وجدت كل يوم كيلجة باقلى ما فارقتمكم، قال: فلم يكن أحد فيهم يتكلف له ذلك، فسار حتى وصل خراسان فأفاد بها مالاً عظيماً، وكانت إقامته بمرور. وقد سبق في أخبار القاضي عبد الوهاب المالكي نظير هذه الحكاية لما خرج من بغداد.

وسمع من هشام بن عروة وإسماعيل بن أبي خالد وحميد الطويل وعبد الله بن عون وهشام بن حسان وغيرهم من التابعين، وروى عنه يحيى بن معين وعلي بن المديني وكل من أدركه من أئمة عصره، ودخل نيسابور غير مرة وأقام بها زماناً وسمع منه أهلها.

وله مع المأمون بن هارون الرشيد لما كان مقيماً بمرور حكايات ونوادير، لأنه كان يجالسهم، فمن ذلك ما حكاه الحريري في كتاب: «درة الغواص في أوامير الخواص» في قوله: ويقولون هو سداد من عوز، فيلحنون في فتح السين، والصواب أن يقال

بالكسر: وقد جاء في أخبار النحويين أن النضر بن شميل المازني استفاد بإفادة هذا الحرف ثمانين ألف درهم، وساق خبره.

وذكر إسناداً انتهى فيه إلى محمد بن ناصح الأهوازي قال: حدثني النضر بن شميل قال: كنت أدخل على المأمون في سمره، فدخلت ذات ليلة وعليّ ثوب مرقوع، فقال: يا نضر، ما هذا التقشف حتى تدخل على أمير المؤمنين في هذه الخلقان؟ قلت: يا أمير المؤمنين، أنا شيخ ضعيف وحر مرو شديد، فأثيرد بهذه الخلقان، قال: لا، ولكنك قشف، ثم أجرينا الحديث، فأجرى هو ذكر النساء فقال: حدثنا هشيم عن مجالد عن الشعبي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا تزوج الرجل المرأة لدينها وجمالها كان فيه سداد من عوز» فأورده بفتح السين، قال: فقلت: صدق يا أمير المؤمنين هشيم، حدثنا عوف بن أبي جميلة عن الحسن بن علي بن أبي طالب رضوان الله عليه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا تزوج الرجل المرأة لدينها وجمالها كان فيها سداد من عوز» قال: وكان المأمون متكئاً فاستوى جالساً، وقال: يا نضر، كيف قلت سداد؟ قل: لأن السداد هاهنا لحن قال: أو تلحنني؟ قلت: إنما لحن هشيم وكان لحنه فتبع أمير المؤمنين لفظه، قال: فما الفرق بينهما؟ قلت: السداد، بالفتح، القصد في الدين والسبيل، والسداد، بالكسر، البلغة، وكل ما سددت به شيئاً فهو سداد، قال: أو تعرف العرب ذلك؟ قلت: نعم، هذا العرجي يقول:

أضاعوني وأي فتى أضاعوا ليوم كريمة وسداد ثغر

فقال المأمون: قبح الله من لا أدب له، وأطرق ملياً ثم قال: ما لك يا نضر؟ قلت: أريضة لي بمرؤ أتصابها وأتمزها، قال: أفلا نفيدك مالاً معها؟ قلت: إني إلى ذلك لمحتاج، قال: فأخذ القرطاس وأنا لا أدري ما يكتب. ثم قال: كيف تقول إذا أمرت أن يترب؟ قلت: أتربه، قال: فهو ماذا، قلت: مترب، قال: فمن الطين؟ قلت: طنه، قال: فهو ماذا؟ قلت: مطين، قال: هذه أحسن من الأولى، ثم قال: يا غلام، أتربه وطنه، ثم صلى بنا العشاء وقال لخادمه: تبلغ معه إلى الفضيل بن سهل؛ قال: فلما قرأ الفضل الكتاب. قال: يا نضر، إن أمير المؤمنين قد أمر لك بخمسين ألف درهم، فما كان السبب فيه؟ فأخبرته ولم أكذبه، فقال: لحن أمير المؤمنين؟ فقلت:

كلا إنما لحن هشيم وكان لحانة فتبع أمير المؤمنين لفظه، وقد تتبع ألفاظ الفقهاء ورواة الآثار. ثم أمر لي بثلاثين ألف درهم فأخذت ثمانين ألف درهم بحرف استفيد مني.

والبيت الذي استشهد به هو لعبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان الأموي العرجي الشاعر المشهور، وهو من جملة أبيات له، وهي هذه الأبيات

أضاعوني وأي فتى أضاعوا	ليوم كرهية وسداد ثغر
وصبر عند معترك المنايا	وقد شرعت أسنتها لنحري
أجرر في الجوامع كل يوم	فيالله مظلمتي وقسري
كأنني لم أكن فيهم وسيطا	ولم تك نسبتني في آل عمرو
عسى الملك المجيب لمن دُعاه	سينجيني فيعلم كيف شكري
فأجزى بالكرامة أهل ودي	وأجزى بالضعفان أهل وتري

[والعرجي: بفتح العين وسكون الراء وفي آخرها جيم، هذه النسبة إلى العرج، وهو موضع بمكة سمي به؛ وقال ابن الأثير في كتاب «تهذيب النسب»: العرج بين مكة والمدينة، وليس بمكة، والله أعلم.

وقال إسحاق بن إبراهيم الموصلي: لما حبس المنصور عبد الله بن علي كان يكثر التمثل بقول العرجي:

أضاعوني وأي فتى أضاعوا

فبلغ ذلك المنصور فقال: هو أضاع نفسه بسوء فعله، فكانت أنفسنا عندنا أبر من نفسه. قال إسحاق، وقال الأصمعي: مررت بكناس بالبصرة يكنس كنيفاً ويغني:

أضاعوني وأي فتى أضاعوا ليوم كرهية وسداد ثغر
فقلت: أما سداد الكنيف فأنت ملي به، وأما الثغر فلا علم لنا كيف أنت فيه،
وكنت حديث السن وأردت العبث به، فأعرض عني ملياً، ثم أقبل عليّ متمثلاً
يقول:

وأكرم نفسي إنني إن أهنتها وحقك لم تكرم على أحد بعدي

فقلت: والله ما يكون من الهوان شيء أكثر مما بذلتها له فقال لي: والله إن من الهوان لشراً مما أنا فيه، فقلت: وما هو؟ قال: الحاجة إليك وإلى أمثالك].

وكان سبب عمله هذه الأبيات أن محمد بن هشام بن إسماعيل المخزومي خال هشام بن عبد الملك لما كان والي مكة حبس العرجي المذكور لأنه كان يشبب بأمه جيداً، وهي من بني الحارث بن كعب، ولم يكن ذلك لمحبته إياها، بل ليفضح ولدها المذكور، وأقام في حبسه تسع سنين، ثم مات فيه بعد أن ضربه بالسياط وشهره بالأسواق، فعمل هذه الأبيات في السجن.

[قال إسحاق: وكان الوليد بن يزيد مضطغناً على محمد بن هشام أشياء كانت تبلغه عنه في حياة هشام، فلما ولي الخلافة قبض عليه وعلى أخيه إبراهيم بن هشام وأشخصا إليه إلى الشام، ثم دعا بالسياط، فقال له محمد: أسألك بالقرابة، فقال: وأي قرابة بيني وبينك، هل أنت إلا من أشجع؟ قال: فأسألك بصهر عبد الملك، قال: فلم تحفظه؛ قال: يا أمير المؤمنين قد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تضرب قريش بالسياط إلا في حد، قال: ففي حد أضربك وقود، [أنت ممن سن] ذلك على العرجي وهو ابن عمي وابن أمير المؤمنين عثمان فما راعيت حق جده ولا نسبته إلى هشام، ولا ذكرت حينئذ هذا الخبر، وأنا ولي ثأره، اضرب يا غلام، فضربهما ضرباً مبرحاً وأثقل بالحديد ووجههما إلى يوسف بن عمر بالكوفة وأمر باستقصائهما وتعذيبهما حتى يتلفا؛ وكتب إليه احتبسهما مع ابن النصرانية، يعني خالداً القسري، إن عاش أحد منهما؛ فعذبهما عذاباً شديداً وأخذ منهما مالا عظيماً، حتى لم يبق فيهما موضع للضرب، وكان محمد بن هشام مطروحاً فإذا أرادوا أن يقيموه أخذوا بلحيتته فجذبوه بها، ولما اشتد الحال بهما تحامل إبراهيم لينظر في وجه محمد فوقع عليه فماتا جميعاً ومات خالد القسري معهما في يوم واحد.

قال إسحاق: غنيت الرشيد يوماً في عرض الغناء:

أضاعوني وأي فتى أضاعوا ليوم كرهية وسداد ثغر

فقال لي: ما كان سبب العرجي حتى قال الشعر؟ فأخبرته بخبره من أوله إلى آخره إلى أن مات فرأيته يتغير كلما مر به شيء، فأتبعته بحديث مقتل ابني هشام، فجعل وجهه يسفر وغضبه يسكن، فلما انقضى الحديث قال: يا إسحاق والله لولا ما حدثني به من فعل الوليد لما تركت أحداً من بني مخزوم إلا قتلته بالعرجي.

وقد خرجنا عن المقصود، ونرجع الآن إلى تنمة أخبار النضر بن شميل. فمن ذلك ما حكاه الحريري في «درة الغواص» أيضاً في أوائل الكتاب في

قوله: ويقولون للمريض: مسح اللّه ما بك، بالسين، والصواب فيه مسح، بالصاد، فقال: ويحكى أن النضر بن شميل المازني مرض فدخل عليه قوم يعودونه، فقال له رجل منهم يكنى أبا صالح: مسح اللّه ما بك، فقال: لا تقل مسح بالسين ولكن قال مسح بالصاد، أي أذهب وفرقه، أما سمعت قول الأعشي:

وإذا الخمر فيها أزيدت أقل الإزباد فيها ومصح

فقال له الرجل: إن السين قد تبدل من الصاد، كما يقال الصراط والسراط، وسقر وصقر، فقال له النضر: فإذا أنت أبو صالح.

ويشبه هذه النادرة ما حكى أيضاً: أن بعض الأدباء جوز بحضرة الوزير أبي الحسن بن الفرات: أن تقام السين مقام الصاد في كل موضع، فقال له الوزير: أتقرأ: (جَنَاتٌ عَدْنٌ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ).

أم من سلح، فنجعل الرجل وانقطع؛ انتهى كلام الحريري.

قلت أنا: والذي ذكره أرباب اللغة في جواز إبدال الصاد من السين: أن كل كلمة كان فيها سين، وجاء بعدها أحد الحروف الأربعة - وهي الطاء والخاء والغين والقاف - فيجوز إبدال السين بالصاد، فنقول في «السراط» الصراط، وفي «سخر لكم» صخر، وفي «مصفبة» مصغبة، وفي «سيقل» صيقل، وقس على هذا كله.

ولم أر في شيء من كتب اللغة من ذكر هذا وحكى فيه خلافاً، سوى الجوهري في كتاب «الصحاح» في لفظة صدغ، فإنه قال: وربما قالوا السدغ بالسين، قال قطرب محمد بن المستنير: إن قوماً من بني تميم يقال لهم بَلْعَنَبْرٌ يقلبون السين صاداً عند أربعة أحرف، عند الطاء والقاف والغين والخاء، إذا كن بعد السين، ولا يبالي أثنائية كانت أم ثالثة أم رابعة، بعد أن تكون بعدها، يقولون: سراط وصراط، وبسطة وبصطة، وسيقل وصيقل، وسرقت وصرقت، ومصغبة ومصغبة، ومسدغة ومصدغة، وسخر لكم وصخر لكم، والسخب والصخب؛ انتهى كلامه في هذا الفصل.

وأخبار النضر كثيرة، والاختصار أولى.

وله تصانيف كثيرة، فمن ذلك: كتاب في الأجناس على مثال «الغريب» وسماه: «كتاب الصفات». قال علي بن الكوفي: الجزء الأول منه يحتوي على خلق الإنسان والوجود والكرم وصفات النساء. والجزء الثاني يحتوي على الأخبية والبيوت وصفة الجبال والشعاب. والجزء الثالث يحتوي على الإبل فقط والجزء الرابع يحتوي على

الغنم والطيور والشمس والقمر والليل والنهار والألبان والكمأة والآبار والحياض والأرشية والدلاء وصفة الخمر. والجزء الخامس يحتوي على الزرع والكرم والعنب وأسماء البقول والأشجار والرياح والسحاب والأمطار. وله كتاب «السلام» وكتاب «خلق الفرس» وكتاب «الأنواء» وكتاب «المعاني» وكتاب «غريب الحديث» وكتاب «المصادر» وكتاب «المدخل إلى كتاب العين للخليل بن أحمد»، وغير ذلك من التصانيف.

وتوفي في سلخ ذي الحجة سنة أربع ومائتين، وقيل في أولها، وقيل سنة ثلاث ومائتين بمدينة مرو من بلاد خراسان، وبها ولد، ونشأ بالبصرة فلذلك نسب إليها، رحمه الله تعالى.

والنضر: بفتح النون وسكون الضاد المعجمة وبعدها راء.

وشميل: بضم الشين المعجمة وفتح الميم وسكون الياء المثناة من تحتها وبعدها لام.

وخرشة: بفتح الخاء المعجمة والراء والشين المعجمة.

وكلثوم: بضم الكاف والطاء المثناة وبينهما لام ساكنة.

وعبدة: بفتح العين والذال المهملة وبينهما باء موحدة وهاء ساكنة.

والسكب: بفتح السين المهملة وسكون الكاف وبعدها باء موحدة، وإنما قيل له «سكب» لقوله:

برق يضيء خلال البيت أسكوب

وحليمة: بفتح الحاء المهملة وكسر اللام وسكون الياء المثناة من تحتها.

وقال ابن الجوزي في كتاب «الألقاب» في ترجمة السكب: هو زهير بن عروة بن جلهمة، والله أعلم بالصواب.

وجلهمة: بضم الجيم والهاء وبينهما لام ساكنة، وهو في الأصل: اسم لجنب

الوادي، يقال له: جلهمة، وجلهمة: بفتح الجيم والهاء بغير ميم، وبه سمي الرجل.

وحجر: بضم الحاء المهملة وبعدها جيم ساكنة ثم راء.

وخزاعي: بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي وبعده الألف عين مهملة مكسورة ثم ياء مشددة تشبه ياء النسب.

والباقي معروف فلا حاجة إلى ضبطه.

فائدة:

اعلم أن كل ما ذكر من فضل العلم والعلماء إنما هو للعلماء العاملين المتقين بخلاف علماء السوء. فإن قلت ما هو الفرق بين علماء الدين العاملين بعلمهم أهل الذكر أنصار الرحمن وبين علماء السوء أهل الغفلة أنصار الشيطان؛ قلت: قال المجدد الشيخ عثمان بن فودي رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين في كتابه:

فصل

في بيان الفرق بين علماء الدين أهل الذكر أنصار الرحمن وبين علماء السوء أهل الغفلة أنصار الشيطان.

أقول وبالله التوفيق فاعلموا يا إخواني أن الفرق بين علماء أهل الذكر أنصار الرحمن وبين علماء أهل السوء أهل الغفلة أنصار الشيطان فهو أن كل من اجتمع فيه وصفان:

العلم والتقوى: فهو من علماء الدين أهل الذكر أنصار الرحمن ومن لم يجتمع فيه الوصفان فهو من علماء السوء أهل الغفلة أنصار الشيطان.

وفي أجوبة محمد بن عبد الكريم بن محمد المغيلي التلمساني المتوفى بمدينة توات سنة ٩٠٩ هجرية عن أسئلة الأمير الحاج أبي عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف باسكيا لما سأله عن الفرق بين علماء الدين أهل الذكر المذكورين الذين هم بركة الأرض وبين علماء السوء أهل الغفلة المذكورين الذين هم مصيبة أهل الأرض فأجاب بقله:

أما بعد أعاننا الله وإياك على رعاية ودائعه وحفظ ما أودعنا من شرائعه فإنك سألتني وقلت منذ من الله علينا بالإسلام أصابتنا مصيبة في هذه البلاد لعدم الأمانة فيمن ينسب له العلم من قراء بلادنا ومن وصفتهم أنهم عجم لا يفقهون من كلام العربية إلا قليلاً من كلام عرب بلادهم على تصحيف وتحريف وعجمة عظيمة بحيث لا يعرفون مقاصد العلماء ولا موضع التصحيف والتحريف ومع ذلك لهم كتب يدرسونها وحكايات وأخبار يتكلمون في الدين ويزعمون أنهم ورثة الأنبياء وأنه يجب علينا الاقتداء بهم أطلب من الله تعالى أن يعينني على حمل هذا الثقل الذي أبت السموات والأرض عن حمله وأطلب منك أن تفتيني بما علمك الله في هؤلاء

القراء هل يجوز لنا أن نعمل على قولهم في دين الله ويخلصني تقليدهم عند الله أو لا يحل لي ذلك، ويجب عليّ البحث عن من نوليه ونقله في أمور الدين بين لنا صفة من يصلح لذلك شرعاً.

فاعلم أغاننا الله وإياك أن الملك لله وما النصر إلا من عند الله فكن لله عبداً بطاعته يكن لك رباً بحفظه وإعانتة إنما أنت عبد مملوك لا تملك شيئاً وقد رفعك مولاك على كثير من عباده لتصلح لهم دينهم وديناهم لا لتكون سيدهم ومولاهم فأنت في جميع مملكتك راع وكل راع مسئول عن رعيته، فإذا علمت ذلك أيها الأمير فعليك بأمرين:

الأول: أن تبعد عنك أهل الشر وأن تقرب منك أهل الخير.

والثاني: أن تسأل أهل الذكر عن كل ما لا تعلم حكمه من تصرفاتك كلها لتحكم بما أنزل الله في كل ما حملك منها قال تعالى: (فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون). فأهل الذكر من اجتمع فيه وصفان: العلم والتقوى، لأن بالعلم يعرف الرشد من الغي وبالتقوى يأمر بالرشد وينهى عن الغي.

فلا تقلد في دينك إلا من ثبت أنه عالم تقي لأن من لم يثبت أنه عالم يُخَافُ منه أن يضل ويضل بعماه، ومن لم يثبت أنه تقي يُخَافُ منه أن يضل ويضل بهواه ألم تر إلى قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا إن كثيراً من الأحبار والرهبان ليأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله).

وفي صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لتتبعن سنن الذين من قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لاتبعتموهم. قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى. قال: فمن؟» ثبت بذلك أن كثيراً من علماء هذه الأمة وعبادهم يأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله ويسبب هؤلاء العلماء والعباد شاع الفساد في جميع البلاد.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هالك أمتي عالم فاجر وعابد جاهل».

وقال صلى الله عليه وسلم: «أنا من غير الدجال أخوف عليكم من الدجال فقالوا: ممن يا رسول الله؟ قال: من علماء السوء».

وروي عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أنه أخذ حصاة بيضاء فوضعها في

كفه ثم قال: إن الدين قد استضاء إضاءة هذه ثم أخذ كفاً من تراب فجعل يذره على الحصى حتى واراها. ثم قال: والذي نفسي بيده ليجيئن أقوام يدفنون الدين هكذا كما دفنت هذه الحصى. الحديث، ثم قال محمد بن عبد الكريم بن محمد المغيلي التلمساني: قد تبين بالكتاب والسنة وإجماع العلماء أن كثيراً من قراء هذه الأمة إنما هم من علماء السوء وهم أضر على المسلمين من جميع المفسدين».

ثم قال بعد كلام: فإن قلت قد بينت وأوضحت أن كثيراً من علماء هذه الأمة ليسوا من أهل الذكر وإنما هم من العلماء السوء الضالين المضلين، ولكن كل منهم يقرأ القرآن والحديث ويصرف كثيراً من نصوص الكتاب والحديث يزعم أنه من أهل الذكر وينكر أنه من علماء السوء فبأي شيء نفرق بين أهل الذكر والعلماء السوء؟.

فالجواب والله الموفق للصواب: أنه لا يلتبس حال أهل الذكر بحال علماء السوء أصلاً لا قولاً ولا فعلاً بل لا بد أن يجعل الله لكل هادٍ من أهل الذكر أنواراً على أنوار في كل عصر من الأعصار هداية لسهم الجنة وحجة على سهم النار وبيان ذلك أن من حكمة الله أن لا يعذب قوماً حتى يبين لهم ما يتقون وتلك سنة الله في الأولين والآخرين لئلا يقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين.

ومن حكمته جل وعلا أن جعل ذلك لايان على لسان البشر من الأنبياء في الأولين وأهل الذكر في الآخرين. وجعل لكل هادٍ منهم عدواً من المجرمين وهم شياطين الإنس والجن يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً؛ فلا بد إذاً من نور واضح يعلم به صدق الهادين وكذب الشياطين، فجعل الله ذلك للأنبياء بخوارق العادات، ولأهل الذكر بالأعمال الصالحات، فما من نبي أرسله الله لعباده إلا وجعل له نوراً واضحاً بين الناس كلهم أنه على الحق المبين وأن كل ما خالفه وشاققه إنما هو من الضالين المضلين».

وكذلك أهل الذكر من كل الأمة إلى يوم القيامة لأن الله جعلهم للهداية وإقامة الحججة في هذه الأمة كالأنبياء في الأمم الماضية.

ولذلك روي أن في رأس كل قرن يرسل الله عالماً للناس يجدد لهم دينهم فلا بد لهذا العالم في كل قرن أن تكون أحواله في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإصلاح أمور الناس والعدل بينهم ونصر الحق على الباطل والمظلوم على الظالم بخلاف أحوال علماء عصره فيكون بذلك غريباً بينهم لانفراده بصفة أحواله وقلة

أمثاله وحينئذ يتبين ويتعين أنه من المصلحين وأن من خالفه وشاققه ليصرف الناس عنه إنما هو من المفسدين لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً فطوبى للغرباء من أمتي»، وقيل: من الغرباء يا رسول الله؟ قال: «الذين يصلحون عند فساد الزمان» وذلك من أبين علامات أهل الذكر الذين يجدد الله بهم للناس دينهم.

ومن أبين علامات العلماء السوء أنهم لا يصلحون ولا يتركون من يصلح فمثلهم كمثل الصخرة في باب النهر لا تشرب ولا تترك من يشرب فكل واحد منهم أضر على الناس من ألف شيطان وليس الخبر كالعيان.

وإن لم تفهم ما قرناه وأشكل عليك شيء مما ذكرناه فاعلم أن القراء كلهم على ثلاثة أنواع: الأول من تبين لك أنه عالم تقي، والثاني من تبين لك أنه ليس بعالم أو أنه عالم ليس بتقي، والثالث من شككت فيه فلم تعلم هل هو عالم تقي أم لا.

فمن تبين لك أنه عالم تقي فهو من أهل الذكر فأسأله عن دينك وقلده ينجيك ويكفيك كمن زعم أنه خبير وتبين لك بلا شك أنه عارف أمين.

ومن تبين لك أنه ليس بعالم أو أنه ليس بتقي فليس هو من أهل الذكر فلا تقلده في شيء من دينك ولا تسأله عنه كمن زعم أنه خبير وتبين لك أنه ليس بعارف وأنه ليس بأمين.

ومن لم يتبين لك حاله فلم تعلم هل هو عالم تقي أم لا فقف عنه أيضاً ولا تقلده في شيء من دينك ولا تسأله عنه ولو كان فصيحاً عربياً يحفظ جميع ما في الكتب حتى يتبين لك بلا شك أنه عالم تقي؛ كمن زعم أنه خبير أمين ولم يتبين لك هل هو صادق أم كاذب.

وإذا علمت ذلك لم يلتبس عليك القراء في هذا الزمان ووجب عليك أن تطلب عالماً من أهل الذكر في هذه الأمة كالأنبياء في الأمم الماضية ويجب الاعتماد عليهم والسعي إليهم وإن بعدوا. اهـ. والله ولي التوفيق والهداية.

فصل التوحيد

وهو أن تعلم أن الله تعالى واحد لا شريك له، فرد لا مثل له، صمد لا ند له، أزلي قائم أبدي دائم لا أول لوجوده ولا آخر لأبديته، قيوم لا يفنيه الأبد ولا يغير الأمد بل هو الأول والآخر والظاهر والباطن. منزّه عن الجسميّة.

ليس كمثل شيء وهو فوق كل شيء. فوقيته لا تزيده بعداً عن عباده وهو أقرب إلي العبيد من جبل الوريد وهو على كل شيء شهيد وهو معكم أينما كنتم لا يشابهه غيره قرب الأجسام؛ كما لا يشابه ذاته ذوات الأجرام منزّه عن أن يحده زمان مقدس عن أن يحيط به مكان تراه أبصار الأبرار في دار القرار على ما دلت عليه الآيات والأخبار حي قادر جبار قاهر لا يعتره عجز ولا قصور ولا تأخذه سنة ولا نوم له الملكوت والعزة والجبروت. خلق الخلق وأعمالهم وقدر أرزاقهم وأجالهم.

لا تخصي مقدراته ولا تنتهاى معلوماته. عالم بجميع المعلومات لا يعزب عنه مثقال ذرة في الأرض ولا في السموات. يعلم السر وأخفى، ويطلع على هواجس الضمائر وخفيات السرائر مريد للكائنات مدير للحادثات. لا يجري في ملكه قليل ولا كثير، ولا جليل ولا حقير خير أو شر نفع أو ضر إلا بقضائه وقدره وحكمه ومشيتته؛ فما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن، فهو المبدى المعيد الفاعل ما يريد، لا معقب لحكمه ولا راد لقضائه، ولا مهرب لعبد عن معصيته إلا بتوفيقه ورحمته. ولا قوة له على طاعته إلا بمحبته وإرادته.

ولو اجتمع الإنس والجن والملائكة والشياطين على أن يحركوا في العالم ذرة أو يسكنوها دون إرادته لعجزوا، سميع بصير متكلم بكلام لا يشبه كلام خلقه وكل ما سواه سبحانه وتعالى فهو حادث أوجده بقدرته. وما من حركة وسكون إلا وله في ذلك حكمة دالة على وحدانيته قال الله تعالى: (إن في خلق السماوت والأرض) [١] الآية وقال أبو العتاهية:

[١] من الآية ١٦٤ البقرة والآية ١٩ آل عمران.

فيا عجباً كيف يعصي الإله أم كيف يجحده الجاحد
 وفي كل شيء له آية تد ل على أنه الواحد
 ولله في كل تحريكة وتسكينة في الورى شاهد
 وقال علي رضي الله تعالى عنه في بعض وصاياه لولده: اعلم يا بني
 أنه لو كان لريك شريك لأتتك رسله ولرأيت آثار ملكه وسلطانه ولعرفت
 أفعاله وصفاته ولكنه إله واحد لا يضاده في ملكه أحد.
 وعنه عليه الصلاة والسلام كل ما يتصور في الأذهان فالله سبحانه
 بخلافه. وقال لبيد بن ربيعة:

ألا كل شيء ما خلا الله باطل وكل نعيم لا محالة زائل
 وكل ابن أنثى لو تطاول عمره إلى الغاية القصوى فلقبر آيل
 وكل أناس سوف تدخل بينهم دوهية تصفر منها الأنامل
 وكل امرئ يوماً سيعرف سعيه إذا حصلت عند الإله الحاصل

وروي أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال وهو على المنبر:
 «إن أشعر كلمة قالتها العرب: ألا كل شيء ما خلا الله باطل».
 ثم بعد هذا الاعتقاد بالإقرار بالشهادة بأن محمداً رسول الله بعثه
 برسالته إلى الخلائق كافة وجعله خاتم الأنبياء ونسخ بشريعته الشرائع
 وجعله سيد البشر والشفيع المشفع في الحشر وأوجب على الخلق تصديقه
 فيما أخبر عنه من أمور الدنيا والآخرة فلا يصح إيمان عبد حتى يؤمن
 بما أخبر به بعد الموت من سؤال منكر ونكير وهما ملكان من ملائكة الله
 تعالى يسألان العبد في قبره عن التوحيد والرسالة ويقولان له: من ربك؟
 وما دينك؟ ومن نبيك؟ ويؤمن بعذاب القبر وأنه حق وأن الميزان حق،
 والصراط حق، والحساب حق، وأن الجنة حق، والنار حق، وأن الله تعالى
 يدخل الجنة من يشاء بغير حساب وهم المقربون، وأنه يخرج عصاة
 الموحدين من النار بعد الانتقام حتى لا يبقى في جهنم من في قلبه
 مثقال ذرة من الإيمان ويؤمن بشفاعة الأنبياء ثم بشفاعة العلماء ثم
 بشفاعة الشهداء، وأن يعتقد فضل الصحابة رضي الله تعالى عنهم ويحسن
 الظن بجمعهم على ما وردت به الأخبار وشهدت به الآثار فمن اعتقد
 جميع ذلك مؤمناً به موقناً فهو من أهل الحق والسنة مفارق لعصاة

الضلال والبدعة رزقنا الله الثبات على هذه العقيدة وجعلنا من أهلها ووقفنا للدوام إلى الممات على التمسك والاعتصام بحبها إنه سميع مجيب.

فهذه العقيدة قد اشتملت على أحد أركان الإسلام الخمسة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت من استطاع إليه سبيلاً» اهـ.

هكذا ذكره شهاب الدين محمد بن أحمد أبو الفتح الأبشيهي المولود سنة ٧٩٠هـ المتوفى سنة ٨٥٠هـ في كتابه المستطرف في كل فن مستظرف. والحمد لله رب العالمين وصلواته وسلامه على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

وقال الشيخ تقي الدين أبي العباس أحمد بن علي المقرزي رحمه الله في كتابه «المواعظ والاعتبار» ج ٢ ص ٣٥٨-٣٦٢:

وحقيقة مذهب الأشعري: رحمه الله أنه سلك طريقاً بين النفي الذي هو مذهب الاعتزال وبين الإثبات الذي هو مذهب أهل التجسيم وناظر على قوله هذا واحتج لمذهبه فمال إليه جماعة وعولوا على رأيه منهم القاضي أبو بكر محمد بن الطيب الباقلائي المالكي وأبو بكر محمد بن الحسن بن فورك والشيخ أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن مهران الأسفرايني والشيخ أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، والشيخ أبو حامد الشهرستاني، والإمام فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي، وغيرهم ممن يطول ذكره ونصروا مذهبهم وناظروا عليه وجادلوا فيه واستدلوا له في مصنفات لا تكاد تحصر.

فانتشر مذهب أبي الحسن الأشعري في العراق من نحو سنة ثمانين وثلاثمائة وانتقل منه إلى الشام فلما ملك السلطان الملك الناصر صلاح الدين يوسف بين أيوب ديار مصر كان هو وقاضيه صدر الدين عبد الملك ابن عيسى بن درياس الماراني على هذا المذهب قد نشأ عليه منذ كانا في خدمة السلطان الملك العادل نور الدين محمود بن زنكي بدمشق.

وحفظ صلاح الدين في صباه عقيدة ألقها له قطب الدين أبو المعالي مسعود بن محمد بن مسعود النيسابوري وصار يحفظها صغار أولاده فذلك

عقدوا الخناصر وشدوا البنان على مذهب الأشعري وحملوا في أيام دولتهم كافة الناس على التزامه فتماذى الحال على ذلك جميع أيام الملوك من بني أيوب ثم أيام مواليتهم الملوك من الأتراك واتفق مع ذلك توجه أبي عبد الله محمد بن تومرت أحد رجالات المغرب إلى العراق وأخذ عن أبي حامد الغزالي مذهب الأشعري فلما عاد إلى بلاد المغرب وقام في المصامدة يفقههم ويعلمهم وضع لهم عقيدة لقفها عنه عامتهم ثم مات فخلفه بعد موته عبد المؤمن بن علي القيسي وتلقب بأمرير المؤمنين وغلب على ممالك المغرب هو وأولاده من بعده مدة سنين وتسماوا بالموحدين.

فلذلك صارت دولة الموحدين ببلاد المغرب تستبيح دماء من خالف عقيدة ابن تومرت إذ هو عندهم الإمام المعلوم المهدي المعصوم فكم أراقوا بسبب ذلك من دماء خلائق لا يحصيها إلا الله خالقها سبحانه وتعالى كما هو معروف في كتب التاريخ فكان هذا هو السبب في اشتهاار مذهب الأشعري وانتشاره في أمصار الإسلام بحيث نسي غيره من المذاهب وجهل حتى لم يبق اليوم مذهب يخالفه إلا أن يكون مذهب الحنابلة أتباع الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد ابن حنبل رضي الله عنه فإنهم كانوا على ما كان عليه السلف لا يرون تأويل ما ورد من الصفات.

إلى أن كان بعد السبعمائة من سني الهجرة اشتهر بدمشق وأعمالها تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحرائي فتصدى للاتصار لمذهب السلف وبالغ في الرد على مذهب الأشاعرة وصدع بالنكير عليهم وعلى الرافضة وعلى الصوفية فافترق الناس فريقان فريق يقتدي به ويعول على أقواله ويعمل برأيه ويرى أنه شيخ الإسلام وأجل حفاظ أهل الملة الإسلامية، وفريق يبدعه ويضللّه ويزري عليه بإثباته الصفات وينتقد عليه مسائل منها ما له فيه سلف ومنها ما زعموا أنه خرق فيه الإجماع ولم يكن له فيه سلف وكانت له ولهم خطوب كثيرة وحسابه وحسابهم على الله الذي لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا، في، السماء، وله، إلى، وقتنا هذا عدة أتباع بالشام وقليل بمصر [١].

[١] قلت وكثير بالملكة العربية السعودية في عصرنا الحاضر. والله تعالى يهدينا إلى سواء السبيل فكلهم على هدى ورحمة فإنما الأعمال بالنيات والحمد لله رب العالمين. وكتب محمد المنتقى مصلياً ومسلماً على سيدنا محمد المصطفى.

هذا وبين الأشاعرة والماتريدية أتباع أبي منصور محمد بن محمد ابن محمود الماتريدي وهم طائفة الفقهاء الحنفية مقلدوا الإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت وصاحبيه أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الحضرمي ومحمد ابن الحسن الشيباني رضي الله عنهم من الخلاف في العقائد ما هو مشهور في موضعه وهو إذا تتبع يبلغ بضع عشرة مسألة كان بسببها في أول الأمر تباين وتناظر وقدح كل منهم في عقيدة الآخر إلا أن الأمر آل أخراً إلى الإغضاء ولله الحمد.

فهذا أعزك الله بيان ما كانت عليه عقائد الأمة من ابتداء الأمر إلى وقتنا هذا وقد فصلت فيه ما أجمله أهل الأخبار وأجملت ما فصلوا فدونك طالب العلم تناول ما قد بذلت فيه جهدي وأطلت بسببه سهري وكدي في تصفيح دواوين الإسلام وكتب الأخبار فقد وصل إليك صفوا ونلته عضوا بلا تكلف مشقة ولا بذل مجهود ولكن الله يمن على من يشاء من عباده.

وأما ترجمته فكما يلي:

(أبو الحسن) علي بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق بن سالم ابن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن بلال بن أبي بردة عامر بن أبي موسى واسمه عبد الله بن قيس الأشعري البصري ولد سنة ست وستين ومائتين وقيل سنة سبعين وتوفي ببغداد سنة بضع وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة أربع وعشرين وثلاثمائة سمع زكريا الساجي وأبا خليفة الجمحي وسهل ابن نوح ومحمد بن يعقوب المقرئ وعبد الرحمن بن خلف الضبي المصري وروى عنهم في تفسيره كثيراً وتلمذ لزوج أمه أبي علي محمد بن عبد الوهاب الجبائي واقتدى برأيه في الإعتزال عدة سنين حتى صار من أئمة المعتزلة ثم رجع عن القول بخلق القرآن وغيره من آراء المعتزلة.

وصعد يوم الجمعة بجامع البصرة كرسياً ونادى بأعلى صوته من عرفني فقد عرفني ومن لم يعرفني فأنا أعرفه بنفسي أنا فلان بن فلان كنت أقول بخلق القرآن وأن الله لا يرى بالإبصار وأن أفعال الشر أنا أفعالها وأنا تائب مقلع معتقد الرد على المعتزلة مبين لفضائحهم ومعائبهم. وأخذ من حينئذ في الرد عليهم وسلك بعض طريق أبي محمد عبد

اللَّهُ بن محمد بن سعيد بن كلاب القطان وبنى على قواعده وصنف خمسة وخمسين تصنيفاً منها كتاب اللمع وكتاب الموجز وكتاب إيضاح البرهان وكتاب التبيين على أصول الدين وكتاب الشرح والتفصيل في الرد على أهل الإفك والتضليل وكتاب الإبانة وكتاب تفسير القرآن يقال إنه في سبعين مجلداً.

وكانت غلته من ضيعة وقفها بلال بن أبي بردة على عقبه وكانت نفقته في السنة سبعة عشر درهما وكانت فيه دعاية ومزح كثير وقال مسعود بن شيبه في كتاب التعليم كان حنفي المذهب معتزلي الكلام لأنه كان ربيب أبي علي الجبائي وهو الذي رياه وعلمه الكلام.

وذكر الخطيب أنه كان يجلس أيام الجمع في حلقة أبي إسحاق الموزي الفقيه في جامع المنصور. وعن أبي بكر بن الصيرفي كان المعتزلة قد رفعوا رؤسهم حتى أظهر الله تعالى الأشعري فحجزهم في أقماع السماسم.

وجملة عقيدته أن الله تعالى عالم بعلم، قادر بقدرة حي بحياة، مرید بإرادة، متكلم بكلام، سميع بسمع، بصير ببصر، وأن صفاته أزلية قائمة بذاته تعالى لا يقال هي هو ولا هي غيره ولا هي هو ولا غيره. وعلمه واحد يتعلق بجميع المعلومات، وقدرته واحدة تتعلق بجميع ما يصح، وجوده وإرادته واحدة تتعلق بجميع ما يقبل الاختصاص، وكلامه واحد هو أمر ونهي وخبر واستخبار ووعد ووعيد. وهذه الوجوه راجعة إلى اعتبارات في كلامه لا إلى نفس الكلام والألفاظ المنزلة على لسان الملائكة إلى الأنبياء دلالات على الكلام الألي فالمدلول وهو القرآن المقروء قديم أزلي، والدلالة وهي العبارات وهي القراءة مخلوقة محدثة.

قال: وفرق بين القراءة والمقروء والتلاوة والمتلو كما فرق بين الذكر والمذكور قال: والكلام معني قائم بالنفس والعبارة دالة على ما في النفس. وإنما تسمى العبارة كلاماً مجازاً قال: وأراد الله تعالى جميع الكائنات خيراً وشرها ونفعها وضرها ومال في كلامه إلى جواز تكليف ما لا يطاق لقوله إن الاستطاعة مع الفعل وهو مكلف بالفعل قبله وهو غير مستطيع قبله وهو غير مستطيع قبله على مذهبه.

قال: وجميع أفعال العباد مخلوقة مبدعة من الله تعالى مكتسبة للعبد والكسب عبارة عن الفعل القائم بمحل قدرة العبد. قال: والخالق هو الله تعالى حقيقة لا يشاركه في الخلق غيره فأخص وصفه هو القدرة والاختراع وهذا تفسير اسمه البارئ. قال: وكل موجود يصح أن يرى والله تعالى موجود فيصح أن يرى وقد صح السمع بأن المؤمنين يرونه في الدار الأخرى في الكتاب والسنة ولا يجوز أن يرى في مكان ولا صورة مقابلة واتصال شعاع فإن ذلك كله محال.

وماهية الرؤية له فيها رأيان: أحدهما أنه علم مخصوص يتعلق بالوجود دون العدم، والثاني: أنه إدراك وراء العلم وأثبت السمع والبصر صفتين أزيلتين هما إدراكان وراء العلم وأثبت اليدين والوجه صفات خبرية ورد السمع بها فيجب الاعتراف به، وخالف المعتزلة في الوعد والوعيد والسمع والعقل من كل وجه.

وقال: الإيمان هو التصديق بالقلب والقول باللسان. والعمل بالأركان فروع الإيمان فمن صدق بالقلب أي أقر بوحداية الله تعالى واعترف بالرسول تصديقاً لهم فيما جاؤوا به فهو مؤمن، وصاحب الكبيرة إذا خرج من الدنيا من غير توبة حكمه إلى الله إما أن يغفر له برحمته أو يشفع له رسول الله صلى الله عليه وسلم وإما أن يعذبه بعدله ثم يدخله الجنة برحمته ولا يخلد في النار مؤمن قال: ولا أقول إنه يجب على الله سبحانه قبول توبته بحكم العقل لأنه هو الموجب لا يجب عليه شيء أصلاً بل قد ورد السمع بقبول توبة التائبين وإجابة دعوة المضطرين.

وهو المالك لخلقه يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد فلو أدخل الخلائق بأجمعهم النار لم يكن جوراً ولو أدخلهم الجنة لم يكن حيفاً ولا يتصور منه ظلم ولا ينسب إليه جور لأنه المالك المطلق والواجبات كلها سمعية فلا يوجب العقل شيئاً البتة ولا يقتضي تحسيناً ولا تقبيحاً؛ فمعرفة الله تعالى وشكر المنعم وإثابة الطائع وعقاب العاصي كل ذلك بحسب السمع دون العقل.

ولا يجب على الله شيء لا صلاح ولا أصلح ولا لطف بل الثواب والصلاح واللطف والنعم كلها تفضل من الله تعالى ولا يرجع إليه تعالى

نفع ولا ضرر فلا ينتفع بشكر شاكراً ولا يتضرر بكفر كافر بل يتعالى ويتقدس عن ذلك.

ويبعث الرسل جائز لا واجب ولا مستحيل فإذا بعث الله تعالى الرسول وأيده بالمعجزة الخارقة للعادة وتحدى ودعا الناس وجب الإصغاء إليه والاستماع منه والامتثال لأوامره والانتهاج عن نواهيه.

وكرامات الأولياء حق والإيمان بما جاء في القرآن والسنة من الإخبار عن الأمور الغائبة عنا مثل اللوح والقلم والعرش والكرسي والجنة والنار حق وصدق، وكذلك الإخبار عن الأمور التي ستقع في الآخرة مثل سؤال القبر والثواب والعقاب فيه والحشر والمعاد والميزان والصراف وانقسام فريق في الجنة وفريق في السعير كل ذلك حق وصدق يجب الإيمان والاعتراف به.

والإمامة تثبت بالاتفاق ولا اختيار دون النص والتعيين على واحد معين والأئمة مترتبون في الفضل ترتيبهم في الإمامة قال: ولا أقول في عائشة وطلحة والزبير رضي الله عنهم إلا أنهم ترجعوا عن الخطأ، وأقول إن طلحة والزبير من العشرة المبشرين بالجنة، وأقول في معاوية وعمرو بن العاص أنهما بغيا على الإمام الحق علي بن أبي طالب رضي الله عنهم فقاتلهم مقاتلة أهل البغي؛ وأقول إن أهل النهروان الشراة هم المارقون عن الدين وأن علياً رضي الله عنه كان على الحق في جميع أحواله والحق معه حيث دار.

فهذه جملة من أصول عقيدته التي عليها الآن جماهير أهل الأمصار الإسلامية والتي من جهر بخلافها أريق دمه والأشاعرة يسمون الصفاتية لإثباتهم صفات الله تعالى القديمة ثم افترقوا في الألفاظ الواردة في الكتاب والسنة كالاستواء والنزول والإصبع واليد والقدم والصورة والجنب والمجيء على فرقتين فرقة تؤول جميع ذلك على وجوه محتملة اللفظ وفرقة لم يتعرضوا للتأويل وإلا صاروا إلى التشبيه ويقال لهؤلاء الأشعرية الأسرية فصار للمسلمين في ذلك خمسة أقوال: أحدها اعتقاد ما يفهم مثله من اللغة، وثانيها السكوت عنها مطلقاً، وثالثها: السكوت عنها بعد نفي إرادة الظاهر، ورابعها: حملها على المجاز. وخامسها: حملها على الاشتراك. ولكل فريق أدلة وحجاج تضمنتها كتب أصول الدين ولا يزالون

مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم واللّٰهُ يحكم بينهم يوم القيامة فيما كانوا فيه يختلفون.

(فصل) اعلم أن الله سبحانه طلب من الخلق معرفته بقوله تعالى: (وَمَا خَلَقَ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ). قال ابن عباس وغيره يعرفون فخلق تعالى الخلق وتعرف إليهم بالسنة الشرائع المنزلة فعرفه من عرفه سبحانه منهم على ما عرفهم فيما تعرف به إليهم.

وقد كان الناس قبل إنزال الشرائع ببعثة الرسل عليهم السلام علمهم باللّٰهُ تعالى إنما هو بطريق التنزيه له عن سمات الحدوث وعن التركيب وعن الافتقار ويصفونه سبحانه بالاعتدال المطلق هذا التنزيه هو المشهور عقلاً ولا يتعداه عقل أصلاً فلما أنزل الله شريعته على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم وأكمل دينه كان سبيل العارف باللّٰهُ أن يجمع في معرفته باللّٰهُ بين معرفتين: إحداهما: المعرفة التي تقتضيها الأدلة العقلية والأخرى المعرفة التي جاءت بها الإخبارات الإلهية وأن يرد علم ذلك إلى الله تعالى ويؤمن به ويكل ما جاءت به الشريعة على الوجه الذي أراده الله تعالى من غير تأويل بفكره ولا تحكم فيه برأيه وذلك أن الشرائع إنما أنزلها الله تعالى لعدم استقلال العقول البشرية بإدراك حقائق الأشياء على ما هي عليه في علم الله وأنى لها ذلك وقد تقيدت بما عندها من إطلاق ما هنالك فإن وهبها علماً بمراده من الأوضاع الشرعية ومنحها الاطلاع على حكمه في ذلك كان من فضله تعالى.

فلا يضيف العارف هذه المنة إلى فكره؛ فإن تنزيهه لربه تعالى بفكره يجب أن يكون مطابقاً لما أنزله سبحانه على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم من الكتاب والسنة وإلا فهو تعالى منزّه عن تنزيه عقول البشر بأفكارها فإنها مقيدة بأوطارها فتتزيهها كذلك مفيد بحسبها وبموجب أحكامها وآثارها إلا إذا خلت عن الهوى فإنها حينئذ يكشف الله لها الغطاء عن بصائرنا ويهديها إلى الحق فتنزه الله تعالى عن التنزيهات العرفية بالأفكار العادية وقد أجمع المسلمون قاطبة على جواز رواية الأحاديث الواردة في الصفات ونقلها وتبليغها من غير خلاف بينهم في ذلك ثم أجمع أهل الحق منهم على أن هذه الأحاديث مصروفة عن احتمال

مشابهة الخلق لقول الله تعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير
ولقول الله تعالى:

(قل هو الله أحد. الله الصمد. لم يلد ولم يولد. ولم يكن له كفواً أحد.)

وقد عظم رسول الله صلى الله عليه وسلم شأنها ورجب أمته في
تلاوتها حتى جعلها تعدل ثلث القرآن من أجل أنها شاهدة بتنزيه الله
تعالى وعدم الشبه والمثل له سبحانه وسميت سورة الإخلاص لاشتغالها على
الإخلاص لتوحيد الله عن أن يشويه ميل إلى تشبيهه بالخلق وأما الكاف
التي في قوله تعالى: (ليس كمثله شيء) فإنها زائدة وقد تقرر أن
الكاف والمثل في كلام العرب أتياً للتشبيه فجمعهما الله تعالى ثم نفى
بهما عنه ذلك فإذا ثبت إجماع المسلمين على جواز رواية هذه الأحاديث
ونقلها مع إجماعهم على أنها مصروفة عن التشبيه لم يبق في تعظيم
الله تعالى بذكرها إلا نفي التعطيل لكون أعداء المرسلين سماوا ربهم
سبحانه أسماء نفوا فيها صفاته العلا فقال قوم من الكفار هو طبيعة وقال
آخرون منهم هو علة إلى غير ذلك من إلحادهم في أسمائه سبحانه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الأحاديث المشتمة على ذكر صفات
الله العلا ونقلها عنه أصحابه البررة ثم نقلها عنهم أئمة المسلمين حتى
انتهت إلينا وكل منهم يروها بصفحتها من غير تأويل لشيء منها مع
علمنا أنهم كانوا يعتقدون أن الله سبحانه وتعالى ليس كمثله شيء وهو
السميع البصير ففهمنا من ذلك أن الله تعالى أراد بما نطق به رسوله
صلى الله عليه وسلم من هذه الأحاديث وتناولها عنه الصحابة رضي الله
عنهم وبلغوها لأمتهم أن يخصص بها في حلوق الكافرين وأن يكون ذكرها
نكتة في قلب كل ضال معطل مبتدع يقفو أثر المبتدعة من أهل الطباع
وعباد العلل فلذلك وصف الله تعالى في نفسه الكريمة بها في كتابه
ووصف رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضاً بما صح عنه وثبت فدل

على أن المؤمن إذا اعتقد أن الله ليس كمثل شيء وهو السميع البصير وأنه أحد صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد. كان ذكره لهذه الأحاديث تمكين الإثبات وشجاً في حلوق المعطلة.

وقد قال الشافعي رحمه: الإثبات أمكن نقله الخطابى ولم يبلغنا عن أحد من الصحابة والتابعين وتابعيهم أنهم أولوا هذه الأحاديث والذي يمنع من تأويلها إجلال الله تعالى عن أن تضرب له الأمثال وأنه إذا نزل القرآن بصفة من صفات الله تعالى كقوله سبحانه: (يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ) فإن نفس تلاوة هذا يفهم منها السمع معنى المراد به وكذا قوله: (بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ) عند حكايته تعالى عن اليهود نسبتهم إياه إلى البخل فقال تعالى: (بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يَنْفَقُ كَيْفَ يَشَاءُ) فإن نفس تلاوة هذا مبنية للمعنى المقصود.

وأيضاً فإن تأويل هذه الأحاديث يحتاج أن يضرب الله تعالى فيها المثل نحو قولهم في قوله تعالى: (الرحمن على العرش استوى) الاستواء: الاستيلاء كقولك استوى الأمير على البلد وأنشدوا قد استوى بشر على العراق فلزمهم تشبيه البارى تعالى ببشر وأهل الإثبات نزهاً جلال الله عن أن يشبهه بالأجسام حقيقة ولا مجازاً وعلما مع ذلك أن هذا النطق يشتمل على كلمات متداولة بين الخالق وخلقه وتخرجوا أن يقولوا مشتركة لأن الله تعالى لا شريك له.

لذلك لم يتأول السلف شيئاً من أحاديث الصفات مع علمنا قطعاً أنها عندهم مصروفة عما سبق إليه ظنون الجهال مع مشابهتها لصفات المخلوقين وتأمل تجد الله تعالى لما ذكر المخلوقات المتولدة من الذكر والأنثى في قوله سبحانه:

(خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُّكُمْ فِيهِ). علم

سبحانه ما يخطر بقلوب الخلق فقال عز من قائل: (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ).

واعلم أن السبب في خروج أكثر الطوائف عن ديانة الإسلام أن الفرس كانت من سعة الملك وعلو اليد على جميع الأمم وجلالة الخطر في أنفسها بحيث أنهم كانوا يسمون أنفسهم الأحرار والأسبياد وكانوا يعدون سادة الناس عبيدا لهم فلما امتحنوا بزوال الدولة عنهم على أيدي العرب وكانت العرب عند الفرس أقل الأمم خطراً تعاضهم الأمر وتضاعفت لديهم المصيبة وراموا كيد الإسلام بالمحاربة في أوقات شتى وفي كل ذلك يظهر الله تعالى الحق وكان من قائمهم شنفاد واشنيس والمقنع وبابك وغيرهم.

وقبل هؤلاء رام ذلك عمار الملقب خدasha وأبو مسلم السروج فرأوا أن كيده على الحيلة أنجع فأظهر قوم منهم الإسلام واستمالوا أهل التشيع بإظهار محبة أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واستبشاع ظلم علي بن أبي طالب رضي الله عنه ثم سلكوا بهم مسالك شتى حتى أخرجوهم عن طريق الهدى فقوم أدخلوهم إلى القول بأن رجلا ينتظر يدعى المهدي عنده حقيقة الدين إذ لا يجوز أن يؤخذ الدين عن كفار إذ نسبو أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الكفر، وقوم خرجوا إلى القول بادعاء النبوة لقوم سموهم به، وقوم سلكوا بهم القول بالحلول وسقوط الشرائع، وآخرون تلاعبوا بهم فأوجبوا عليهم خمسين صلاة في كل يوم وليلة، وآخرون قالوا بل هي سبع عشرة صلاة في كل صلاة خمس عشر ركعة وهو قول عبد الله بن عمرو الحارث الكندي قبل أن يصير خارجيا صفريا.

وقد أظهر عبد الله بن سبأ الحميري اليهودي الإسلام ليؤكد أهله فيكون هو أصل إثارة الناس على عثمان بن عفان رضي الله عنه وأحرق علي رضي الله عنه منهم طوائف أعلنوا بالهيتة ومن هذه الأصول حدثت الإسماعيلية والقرامطة.

والحق الذي لا ريب فيه أن دين الله تعالى ظاهر لا باطن فيه وجوه لا سر تحته وهو كله لازم كل أحد لا مسامحة فيه ولم يكتف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشريعة ولا كلمة ولا أطلع أخص الناس به من زوجة أو ولد عم على شيء من الشريعة كتبه عن الأحمر والأسود ورعاة الغنم، ولا كان عنده صلى الله عليه وسلم سر ولا رمز

ولا باطن غير ما دعا الناس كلهم إليه ولو كنتم شيئاً لما بلغ كما أمر
ومن قال هذا فهو كافر بإجماع الأمة.

وأصل كل بدعة في الدين البعد عن كلام السلف والانحراف عن
اعتقاد الصدر الأول حتى بالغ القدري في القدر فجعل العبد خالفاً لأفعاله
فبالغ الجبري في مقابله فسلب عنه الفعل والاختيار، وبالغ المعطل في
التزيه فسلب عن الله تعالى صفات الجلال ونعوت الكمال، وبالغ المشبه
في مقابله فجعله كواحد من البشر، وبالغ المرجئ في سلب العقاب، وبالغ
المعتزلي في التخليد في العذاب، وبالغ الناصبي في دفع علي رضي الله
عنه عن الإمامة، وبألفت الغلاة حتى جعلوه إلهاً، وبالغ السنّي في تقديم
أبي بكر رضي الله عنه، وبالغ الرافضي في تأخيره حتى كفره.

وميدان الظن واسع وحكم الوهم غالب فتعارضت الظنون وكثرت الأوهام
وبلغ كل فريق في الشر والعناد والبغي والفساد إلى أقصى غاية وأبعد
نهاية وتباغضوا وتلاعنوا واستحلوا الأموال واستباحوا الدماء وانتصروا بالدول
واستعانوا بالملوك؛ فلو كان أحدهم إذا بالغ في أمر نازع الآخر في القرب
منه فإن الظن لا يبعد عن الظن كثيراً ولا ينتهي في المنازعة إلى
الطرف الآخر من طرفي التقابل لكنهم أبوا إلا ما قدمنا ذكره من التدابر
والتقاطع ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك.

قلت: وعلى من أراد التحقيق في عقيدة الأشعرية والقول الفصل في
ذلك فعليه بكتاب الإبانة. من مؤلفاته الأخيرة. اهـ. غفر الله تعالى للجميع
وكلهم على هدى من ربهم. إنما الأعمال بالنيات. والحمد لله تعالى.

أبو الحسن الأشعري وعقيدته

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون.

والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد: لما كان أكثر الناس في الأقطار الإسلامية ينتسب عقيدة إلى أبي الحسن الأشعري، ومع ذلك لا يعرف شيئاً عن أبي الحسن الأشعري. ولا عن عقيدته التي استقر عليها أمره أخيراً واستحق بها أن يكون من الأئمة المقتدى بهم، أحببنا أن نفيد أولئك عن حقائق هذا الإمام المجهول عند كثير من ينتسب إليه ومنتحل عقيدته، حسب ما تتبعنا من المراجع المعتبرة.

وقبل كل شيء نتحف القارئ بنبذة قليلة من ترجمة الأشعري، فأقول وبالله أستعين.

التعريف بالإمام:

هو علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله ابن موسى الأشعري، ولد سنة ستين ومئتين من الهجرة النبوية، ترجمه أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر الدمشقي في كتابه «تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى أبي الحسن الأشعري» والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» وابن خلكان في «وفيات الأعيان» والذهبي في «تاريخ الإسلام» وابن كثير في «البداية والنهاية» و«طبقات الشافعية» والتاج السبكي في «طبقات الشافعية الكبرى» وابن فرحون المالكي في «الديباج المذهب في أعيان أهل المذهب» ومرتضى الزبيدي في «إتحاف السادة المتقين بشرح أسرار إحياء علوم الدين» وابن العماد الحنبلي في «شذرات الذهب في أعيان من ذهب» وغيرهم.

دخل هذا الإمام بغداد وأخذ الحديث عن الحافظ زكريا بن يحيى الساجي أحد أئمة الحديث والفقهاء [١] وعن أبي خليفة الجمحي وسهل بن سرح ومحمد بن يعقوب المقرئ، وعبد الرحمن بن خلف البصريين، وروى عنهم كثيراً في تفسيره «المختزن» وأخذ علم الكلام عن شيخه زوج أمه أبي علي الجبائي شيخ المعتزلة.

ولما تبحر في كلام الاعتزال وبلغ فيه الغاية كان يورد الأسئلة على أستاذه في الدرس ولا يجد فيها جواباً شافياً فتحير في ذلك.

فحكى عنه أنه قال: وقع في صدري في بعض الليالي شيء مما كنت فيه من العقائد فممت وصليت ركعتين وسألت الله تعالى أن يهديني الطريق المستقيم ونمت فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فشكوت إليه بعض ما بي من الأمر، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: عليك بسنتي فانتبهت!! وعارضت مسائل الكلام بما وجدت في القرآن والأخبار، فأثبته ونبذت ما سواه ورائي ظهرياً.

قال أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي المتوفى سنة ٤٦٣ هـ في الجزء الحادي عشر من تاريخه المشهور صفحة ٣٤٦ «أبو الحسن الأشعري المتكلم صاحب الكتب والتصانيف في الرد على الملحدة وغيرهم من المعتزلة والرافضة، والجهمية والخوارج وسائر أصناف المبتدعة. إلى أن قال: وكانت المعتزلة قد رفعوا رؤوسهم حتى أظهر الله تعالى الأشعري فحجزهم في أقماع السمسم.

قال ابن فرحون في الديباج: «أثنى على أبي الحسن الأشعري أبو محمد بن أبي زيد القيرواني وغيره من أئمة المسلمين اه».

وقال ابن العماد الحنبلي في الشذرات الجزء الثاني صفحة ٣٠٣: وما بيض به ابن الحسن الأشعري وجوه أهل السنة النبوية وسود به آيات أهل الاعتزال والجهمية، فأبان به وجه الحق الأبلج، ولصدور أهل الإيمان والعرفان أثلج. مناظرته مع شيخه الجبائي التي بها قسم ظهر كل

[١] وأحد تلامذة الإمام أحمد بن حنبل وعنه أخذ تحرير مقالة أهل الحديث والسلف كما في التذكرة للذهبي ج ٢ ص ٧٠٩.

مبتدع مراء وهي أعني المناظرة كما قال ابن خلكان: «سأل أبو الحسن الأشعري أستاذه أبا علي الجبائي عن ثلاثة إخوة كان أحدهم مؤمناً برا تقياً، والثاني كان كافراً فاسقاً شقيماً، والثالث كان صغيراً، فماتوا فكيف حالهم؟ فقال الجبائي: أما الزاهد ففي الدرجات. وأما الكافر ففي الدرجات، وأما الصغير فمن أهل السلامة. فقال الأشعري: إن أراد الصغير أن يذهب إلى درجات الزاهد هل يؤذن له؟

فقال الجبائي: لا!! لأنه يقال له: أخوك إنما وصل إلى هذه الدرجات بطاعته الكثيرة وليس لك تلك الطاعات، فقال الأشعري: فإن قال: ذلك التقصير ليس مني، فإنك ما أبقيتني ولا أقدرتني على الطاعة، فقال الجبائي: يقول البارئ جل وعلا: كنت لو بقيت لعصيت وصرت مستحقاً للعذاب الأليم فراعيت مصلحتك. فقال الأشعري: فلو قال الأخ الأكبر يا إله العالمين كما علمت حاله فقد علمت حالي، فلم راعيت مصلحته دوني فانقطع الجبائي!!.

وقال ابن العماد: «وفي هذه المناظرة دلالة على أن الله تعالى خص من شاء برحمته واختص آخر بعذابه» اهـ.

وقال تاج الدين السبكي في طبقات الشافعية الكبرى: أبو الحسن الأشعري كبير أهل السنة بعد الإمام أحمد بن حنبل وعقيدته وعقيدة الإمام أحمد رحمه الله واحدة لا شك في ذلك ولا ارتياب وبه صرح الأشعري في تصانيفه وذكره غير ما مرة من أن عقيدتي هي عقيدة الإمام الميجل أحمد بن حنبل، هذه عبارة الشيخ أبي الحسن في غير موضع من كلامه» اهـ.

وفضائل أبي الحسن الأشعري ومناقبه أكثر من أن يمكن حصرها في هذه العجالة ومن وقف على تواليفه بعد توبته من الاعتزال رأى أن الله تعالى قد أمده بمواد توفيقه، وأقامه لنصرة الحق والذب عن طريقه.

وقد تنازع فيه أهل المذاهب، فالمالكي يدعي أنه مالكي، والشافعي يزعم أنه شافعي، والحنفي كذلك، قال ابن عساكر: لقيت الشيخ الفاضل رافعاً الجمال الفقيه فذكر لي عن شيوخه أن أبا الحسن الأشعري كان مالكياً فنسب من تعلق اليوم بمذهب أهل السنة وتفقه في معرفة أصول

الدين من سائر المذاهب إلى الأشعري لكثرة توافيه وكثرة قراءة الناس لها.

قال ابن فورك: توفي أبو الحسن الأشعري سنة ٣٢٤هـ. وبعد ذكر هذه النتفة من ترجمة هذا الإمام نذكر فيما يلي إثبات رجوعه عن الاعتزال وإثبات نسبة (الإبانة) إليه ننقل ذلك من المراجع الموثوق بها. فنقول وبالله التوفيق.

رجوع أبي الحسن الأشعري عن الاعتزال إلى عقيدة السلف:

قال الحافظ مؤرخ الشام أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر الدمشقي المتوفى سنة ٥٧١ في كتابه «التبيين».

قال أبو بكر إسماعيل بن أبي محمد بن إسحق الأزدي القيرواني المعروف بابن عزرة: إن أبا الحسن الأشعري كان معتزلياً وإنه أقام على مذهب الاعتزال أربعين سنة، وكان لهم إماماً ثم غاب عن الناس في بيته خمسة عشر يوماً، فبعد ذلك خرج إلى الجامع بالبصرة فصعد المنبر بعد صلاة الجمعة، وقال: معاشر الناس إنني إنما تغيبت عنكم في هذه المدة لأنني نظرت فتكافأت عندي الأدلة ولم يترجح عندي حق على باطل ولا باطل على حق، فاستهديت الله تبارك وتعالى فهداني إلى ما أودعته في كتبي هذه، وانخلعت من جميع ما كنت أعتقده، كما انخلعت من ثوبي هذا، وانخلع من ثوب كان عليه ورمى به ودفع الكتب إلى الناس، فمنها كتاب اللمع وغيره من توافيه الآتي ذكر بعضها قريباً إن شاء الله: فلما قرأ تلك الكتب أهل الحديث والفقه من أهل السنة والجماعة أخذوا بما فيها وانتحلوه واعتقدوا تقدمه واتخذوه إماماً حتى نسب مذهبهم إليه فصار عند المعتزلة ككتابي أسلم وأظهر عوار ما تركه فهو أعدى الخلق إلى أهل الذمة.

وكذلك أبو الحسن الأشعري أعدى الخلق إلى المعتزلة فهم يشنعون له وينسبون إليه الأباطيل وليس طول مقام أبي الحسن الأشعري على مذهب المعتزلة، مما يفضي به إلى انحطاط المنزلة، بل يقضي له في معرفة الأصول بعلو المرتبة ويدل عند ذوي البصائر له على سمو المنقبة، لأن من

رجع عن مذهب كان بعواره أخير وعلى رد شبه أهله وكشف تمويهاتهم أقدر، ويتبين ما يلبسون به لمن يهتدي باستبصاره أبصر، فاستراحت من بعيره بذلك كاستراحة مناظر هارون بن موسى الأعمور.

وقصته أن هارون الأعمور كان يهودياً فأسلم وحسن إسلامه وحفظ القرآن وضبطه وحفظ النحو، وناظره إنسان يوماً في مسألة فغلبه هارون فلم يدر المغلوب ما يصنع فقال له: أنت كنت يهودياً فأسلمت فقال له هارون فبئس ما صنعت فغلبه هارون في هذا.

واتفق أصحاب الحديث أن أبا الحسن الأشعري كان إماماً من أئمة أصحاب الحديث، ومذهبه مذهب أصحاب الحديث، تكلم في أصول الديانات على طريقة أهل السنة ورد على المخالفين من أهل الزيغ والبدعة، وكان على المعتزلة والروافض والمبتدعين من أهل القبلة والخارجين عن الملة - سيفاً مسلولاً ومن طعن فيه أو سبه فقد بسط لسان السوء في جميع أهل السنة، ولم يكن أبو الحسن الأشعري أول متكلم بلسان أهل السنة وإنما جرى على سنن غيره وعلى نصرة مذهب معروف، فزاده حجة وبياناً، ولم يبتدع مقالة اخترعها ولا مذهباً انفرد به وليس له في المذهب أكثر من بسطه وشرحه كغيره من الأئمة.

وقال أبو بكر بن فورك: رجع أبو الحسن الأشعري عن الاعتزال إلى مذهب أهل السنة سنة ٣٠٠هـ.

ومن قال من العلماء برجوع الأشعري عن الاعتزال أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان الشافعي المتوفى سنة ٦٨١ هـ قال في «وفيات الأعيان» الجزء الثاني صفحة ٤٤٦: كان أبو الحسن الأشعري معتزلياً ثم تاب.

ومنهم، عماد للدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي الشافعي المتوفى سنة ٧٧٤هـ.

قال في البداية والنهاية الجزء الحادي عشر صفحة ١٨٧: «إن الأشعري كان معتزلياً فتاب منه بالبصرة فوق المنبر ثم أظهر فضائح المعتزلة وقبائحهم».

ومنهم شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الدمشقي الشافعي

الشهير بالذهبي المتوفى سنة ٧٤٨ قال في كتابه «العلو للعلي الغفار»: «كان أبو الحسن أولاً معتزلياً أخذ عن أبي علي الجبائي ثم نابذه ورد عليه وصار متكلماً للسنّة، ووافق أئمة الحديث، فلو انتهى أصحابنا المتكلمون إلى مقالة أبي الحسن ولزموها - لأحسنوا ولكنهم خاضوا كخوض حكماء الأوائل في الأشياء ومشوا خلف المنطق فلا قوة إلا بالله». ومن قال يرجوعه تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي الشافعي المتوفى سنة ٧٧١هـ قال في طبقات الشافعية الكبرى، الجزء الثاني صفحة ٢٤٦: أقام أبو الحسن على الاعتزال أربعين سنة حتى صار للمعتزلة إماماً فلما أراد الله لنصرة دينه وشرح صدره لاتباع الحق غاب عن الناس في بيته، وذكر كلام ابن عساكر المتقدم بحروفه. ومنهم برهان الدين إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون اليعمري المدني المالكي المتوفى سنة ٧٩٩هـ قال في كتابه: «الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب» صفحة ١٩٣: كان أبو الحسن الأشعري في ابتداء أمره معتزلياً، ثم رجع إلى هذا المذهب الحق، ومذهب أهل السنة فكثر التعجب منه وسئل عن ذلك فأخبر أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان فأمره بالرجوع إلى الحق ونصره، فكان ذلك والحمد لله تعالى.

ومنهم السيد محمد بن محمد الحسيني الزبيدي الشهير بمرتضى الحنفي المتوفى سنة ١١٤٥هـ قال في كتابه: «إتحاف السادة المتقين بشرح أسرار إحياء علوم الدين» الجزء الثاني صفحة ٣: قال: أبو الحسن الأشعري أخذ علم الكلام عن الشيخ أبي علي الجبائي شيخ المعتزلة. ثم فارقه لمنام رآه، ورجع عن الاعتزال، وأظهر ذلك إظهاراً فصعد منبر البصرة يوم الجمعة ونادى بأعلى صوته: من عرفني فقد عرفني ومن لم يعرفني، أنا فلان بن فلان كنت أقول بخلق القرآن، وإن الله لا يرى بالدار الآخرة بالأبصار وأن العباد يخلقون أفعالهم.

وها أنا تائب من الاعتزال معتقداً الرد على المعتزلة ثم شرع في الرد عليهم والتصنيف على خلافهم.

ثم قال: قال ابن كثير: ذكروا للشيخ أبي الحسن الأشعري ثلاثة

أحوال:

أولها: حال الاعتزال التي رجع عنها لا محالة.

والحال الثاني: إثبات الصفات العقلية السبعة، وهي الحياة، والعلم، والقدرة، والإرادة، والسمع، والبصر، والكلام، وتأويل الخبرية كالوجه واليدين والقدم والساق ونحو ذلك [١].

والحال الثالث: إثبات ذلك كله من غير تكييف ولا تشبيه جرياً على منوال السلف وهي طريقته في الإبانة التي صنفها آخراً.

وبهذه النقول عن هؤلاء الأعلام ثبت ثبوتاً لا شك فيه ولا مرية أن أبا الحسن الأشعري استقر أمره أخيراً بعد أن كان معتزلياً على عقيدة السلف التي جاء بها القرآن الكريم وسنة النبي عليه أزكى الصلاة وأتم التسليم.

كتاب الإبانة

وبعد إتمام هذا الحديث حول رجوعه عن الاعتزال نقرأ بحثاً ثانياً في صحة نسبة «الإبانة في أصول الديانة» إليه رداً على بعض الأغمار الذين زعموا أنها ممدوسة عليه - وهذا هو بيت القصيد فنقول: وبالله نستعين.

قال الحافظ ابن عساكر في كتابه «تبيين كذب المفتري» ذكر ابن حزم الظاهري أن لأبي الحسن الأشعري خمسة وخمسين تصنيفاً، ثم قال: ترك ابن حزم من عدد مصنفاة أكثر من مقدار النصف، وبعد ذلك سردها فقال:

منها كتاب اللمع، وكتاب أظهر فيه عوار المعتزلة سماه بكتاب: «كشف الأسرار وهتك الأسرار».

[١] وفي هذا الطور سلك طريقة ابن كلاب أبي محمد عبد الله بن سعيد بن محمد بن كلاب البصري المتوفى سنة ٢٤٠هـ راجع كتاب العقل والنقل لابن تيمية ج ٢ ص ٥ طبعة حامد فقي رحمه الله.

ومنها تفسيره المختزن، وهو خمسمائة مجلد [١]- على ما يزعم - لم يترك فيه آية تعلق بها بدعي إلا أبطل تعلقه بها، وجعلها حجة لأهل الحق، وبين المجلد وشرح المشكل ونقض فيه ما حرفة الجبائي والبلخي في تفسيريهما.

ومنها الفصول في الرد على الملحدين والخارجين على الملة كالفلاسفة والطبائعيين والدهريين وأهل التشبيه.

ومنها مقالات المسلمين [٢] استوعب فيه جميع اختلافهم ومقالاتهم وذكرها الحافظ ابن عساكر بأسمائها وموضوعاتها في كتابه التبيين من صفحة ١٢٨ إلى صفحة ١٣٦، وقد اطلعت أنا الجامع لهذه الرسالة على ثلاثة من الكتب المذكورة وهي مطبوعة: اللمع، والإبانة، والمقالات الإسلامية. وقال ابن عساكر في صفحة ١٢٨ من التبيين: وتصانيف أبي الحسن الأشعري بين أهل العلم مشهورة معروفة، وبالإجادة والإصابة للتحقيق عند المحققين موصوفة ومن وقف على كتابه المسمى بالإبانة، عرف موضعه من العلم والديانة.

ثم قال في صفحة ١٥٢: فإذا كان أبو الحسن كما ذكر عنه من حسن الاعتقاد، مستصوب المذهب عند أهل المعرفة بالعلم والانتقاد يوافقه في أكثر ما يذهب إليه أكابر العباد، ولا يقدر في معتقده غير أهل الجهل والعناد، فلا بد أن نحكي عنه معتقده على وجهه بالأمانة، ونتجنب أن نزيد فيه أو ننقص منه تركاً للخيانة، لتعلم حقيقة حاله في صحة عقيدته في أصول الديانة، فاسمع ما ذكره في أول كتابه الذي سماه بالإبانة وذكر ما يأتي في آخر الرسالة إن شاء الله تعالى:

ثم قال في صفحة ١٧١ في جملة أبيات نسبها لبعض المعاصرين له:

لو لم يصنف عمره غير الإبانة واللمع

ومن عزا الإبانة إلى أبي الحسن الأشعري، الحافظ الكبير أبو بكر

[١] المجلد عندهم يطلق على الجزء المستقل وعلى كراس كبير أو صغر

[٢] وقد عقد في المقالات الإسلامية فصلاً بعنوان حكاية: «جملة قول أصحاب الحديث وأهل

السنة» قال في آخره «ويك ما ذكرنا من قولهم نقول وإليه نذهب.» فراجع إن شئت ج ١ ص

أحمد بن الحسين بن علي البيهقي الشافعي المتوفى سنة ٤٥٨ قال في كتاب (الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد) في باب القول في القرآن صفحة ٣١، ذكر الشافعي رحمه الله ما دل على أن ما نتلوه من القرآن بألسنتنا ونسمعه بأذاننا ونكتبه في مصاحفنا يسمى كلام الله عز وجل، وأن الله عز وجل كلم به عباده بأن أرسل به رسوله صلى الله عليه وسلم وبمعناه ذكره أيضاً علي بن إسماعيل في كتاب الإبانة.

وقال في صفحة ٣٢ من الكتاب المذكور آنفاً: قال أبو الحسن علي بن إسماعيل في كتابه، يعني الإبانة:

(فإن قال قائل: تقولون: إن كلام الله عز وجل في اللوح المحفوظ، قيل له نقول ذلك، لأن الله قال: (بل هو قرآن مجيد* في لوح محفوظ) [١] فالقرآن في اللوح المحفوظ وهو في صدور الذين أوتوا العلم، وهو متلو بالألسنة قال تعالى: (لا تحرك به لسانك) [٢] والقرآن مكتوب في مصاحفنا في الحقيقة محفوظ في صدورنا في الحقيقة متلو بألسنتنا في الحقيقة مسموع لنا في الحقيقة كما قال تعالى: (فأجره حتى يسمع كلام الله) [٣] ثم قال في صفحة ٣٦ بعد سرد الأدلة على أن القرآن كلام الله غير مخلوق.

وقد احتج علي بن إسماعيل الأشعري رحمه الله بهذه الفصول. اهـ من نسخة مخطوطة يرجع تاريخ خطها إلى سنة ١٠٨٦-١١٠٤هـ [٤].

ومن ذكر الإبانة وعزاها لأبي الحسن الأشعري الحافظ المعروف بالذهبي قال في كتابه: «العلو للعلي الغفار» صفحة ٢٧٨: قال الأشعري في كتاب (الإبانة في أصول الديانة) له في باب الإستواء.

فإن قال قائل: ما تقولون في الاستواء؟

قيل: نقول: إن الله مستوٍ على عرشه كما قال: (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ

[١] البروج: ٢١، ٢٢.

[٢] القيامة: ١٦.

[٣] التوبة: ٦.

[٤] وهي محفوظة لدى الأخ إسماعيل الأنصاري طبعت في مصر قريباً.

استوى) [١] إلى آخر ما في الإبانة.

ثم قال، وكتاب الإبانة من أشهر تصانيف أبي الحسن الأشعري شهره الحافظ ابن عساكر واعتمد عليه ونسخه بخطه الإمام محيي الدين النووي، وذكر الذهبي عن الحافظ أبي العباس أحمد بن ثابت الطرقي أنه قال: قرأت في كتاب أبي الحسن الأشعري الموسوم بالإبانة أدلة على إثبات الاستواء. ونقل عن أبي علي الدقاق أنه سمع زاهر بن أحمد الفقيه يقول: مات الأشعري ورأسه في حجري، فكان يقول شيئاً في حال نزعه: لعن الله المعتزلة موهوا ومخرقوا. اهـ كلام الذهبي.

ومما نسبها إلى أبي الحسن الأشعري ابن فرحون المالكي قال في كتاب الديباج صفحة ١٩٣ إلى ص ١٩٤ ولأبي الحسن الأشعري كتب منها. كتاب اللمع الكبير، وكتاب اللمع الصغير، وكتاب الإبانة في أصول الديانة. اهـ. وعن عزاها لأبي الحسن الأشعري أبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي المتوفى سنة ١٠٩٨هـ.

قال في الجزء الثاني من كتابه، «شذرات الذهب في أعيان من ذهب» صفحة ٣٠٣، قال أبو الحسن الأشعري في كتابه «الإبانة في أصول الديانة» وهو آخر كتاب صنفه، وعليه يعتمد أصحابه في الذب عنه عند من يطعن عليه، ثم ذكر فصلاً كاملاً من الإبانة.

ومن عزاها لأبي الحسن الأشعري السيد مرتضى الزبيدي. قال في (إنحاف السادة المتقين بشرح أسرار إحياء علوم الدين في الجزء الثاني صفحة ٢) قال: صنف أبو الحسن الأشعري بعد رجوعه من الاعتزال (الموجز) وهو في ثلاث مجلدات، كتاب مفيد في الرد على الجهمية والمعتزلة، ومقالات الإسلاميين، وكتاب الإبانة.

قد تقدمت الحكاية عن ابن كثير أن الإبانة هي آخر كتاب صنفه أبو الحسن الأشعري. ومن ذكر أن الإبانة تأليف أبي الحسن الأشعري أبو القاسم عبد الملك

ابن عيسى بن درياس الشافعي قال في رسالته: (الذي عن أبي الحسن الأشعري): اعلّموا معشر الإخوان أن كتاب الإبانة عن أصول الديانة، الذي ألفه الإمام أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري هو الذي استقر عليه أمره فيما كان يعتقد به كان يدين الله سبحانه وتعالى بعد رجوعه من الاعتزال بمن الله ولطفه، وكلّ مقالة تنسب إليه الآن مما يخالف ما فيه فقد رجع عنها وتبرأ إلى الله سبحانه منها وكيف وقد نص فيه على أنه ديانتته التي يدين الله سبحانه بها.

وروي وأثبت أنه ديانة الصحابة والتابعين وأئمة الحديث الماضين وقول أحمد بن حنبل رضي الله عنهم أجمعين.

وأن ما فيه هو الذي يدل عليه كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فهل يسوغ أن يقال: إنه رجع عن هذا إلى غيره فإلى ماذا يرجع أتراه يرجع عن كتاب الله وسنة نبي الله خلاف ما كان عليه الصحابة والتابعون وأئمة الحديث المرضيون وقد علم أنه مذهبيهم، ورواه عنهم؟؟؟!! هذا لعمرى ما لا يليق نسبته إلى عوام المسلمين وكيف بأئمة الدين. أو هل يقال: إنه جهل الأمر فيما نقله عن السلف الماضين مع إفئانه جل عمره في استقراء المذاهب وتعرف الديانات، هذا مما لا يتوهمه منصف ولا يزعمه مكابر مسرف، وقد ذكر الإبانة واعتمد عليها وأثبتها للإمام أبي الحسن الأشعري وأثنى عليه بما ذكره فيها وبرأه من كل بدعة نسبت إليه، ونقل منها إلى تصنيفه جماعة من الأئمة الأعلام من فقهاء الإسلام وأئمة القراء وحفاظ الحديث وغيرهم.

وذكر ابن درياس طائفة من الذين قدمنا ذكرهم وزاد الحافظ أبا العباس أحمد بن ثابت العراقي، وذكر عنه أنه قال في بيان مسألة الاستواء من تأليفه: رأيت هؤلاء الجهمية ينتمون في نفي علو الله على العرش وتأويل الاستواء إلى أبي الحسن الأشعري، وما هذا بأول باطل ادعوه وكذب تعاطوه، فقد قرأت في كتابه الموسوم بالإبانة عن أصول الديانة أدلة من جملة ما ذكرته على إثبات الاستواء، ومنهم الإمام الأستاذ الحافظ أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد الصابوني ذكر عنه أنه ما كان يخرج إلى مجلس درسه إلا بيده كتاب الإبانة لأبي الحسن

الأشعري ويظهر الإعجاب به، ويقول: ما الذي ينكر على من هذا الكتاب شرح مذهبه (هذا قول الإمام أبي عثمان وهو من أعيان أهل الأثر بخراسان).

ومنهم إمام القراء أبو علي الحسن بن علي بن إبراهيم الفارسي ذكر الإمام أبا الحسن الأشعري رحمة الله عليه، فقال: وله كتاب في السنة سماه كتاب الإبانة صنفه ببغداد لما دخلها، وذكر ابن درياس أنه وجد كتاب الإبانة في كتب أبي الفتح نصر المقدسي [١] رحمه الله ببيت المقدس وقال: رأيت في بعض تأليفه في الأصول فصولاً منها بخطه.

ومنهم لافقيه أبو المعالي مجلي صاحب كتاب الذخائر في الفقه، قال ابن درياس أنبأني غير واحد عن الحافظ أبي محمد المبارك بن علي البغدادي ونقلته أنا من خطه في آخر كتاب الإبانة قال: نقلت هذا الكتاب جميعه من نسخة كانت مع الشيخ الفقيه المجلي الشافعي أخرجها من مجلدة فنقلتها وعارضت بها، وكان رحمه الله يعتمد عليها وعلى ما ذكره فيها، ويقول: لله من صنفه؛ وينظر على ذلك من ينكره وذكر ذلك لي وشافهني به قال: هذا مذهبي وإليه أذهب نقلت هذا في سنة ٥٤٤هـ بمكة وهذا آخر ما نقلت من خط ابن الطباخ.

وذكر فيمن عزاها إلى أبي الحسن أبا محمد بن علي البغدادي نزيل مكة قال ابن درياس: شاهدت نسخة من كتاب الإبانة بخطه من أوله إلى آخره، وهي بيد شيخنا الإمام رئيس العلماء الفقيه الحافظ العلامة أبي الحسن بن المفضل المقدسي ونسخت منها نسخة، وقابلتها عليها بعد أن كنت كتبت نسخة أخرى مما وجدته في كتاب الإمام نصر المقدسي ببيت المقدس ولقد عرضها بعض أصحابنا على عظيم من عظماء الجهمية المنتمين افتراء إلى أبي الحسن الأشعري ببيت المقدس فأنكرها وجحدها وقال: ما سمعنا بها قط ولا هي من تصنيفه واجتهد آخراً في إعمال رويته ليزيل الشبهة بفتنته، فقال بعد تحريك لحيته لعله ألقها لما كان حشورياً، قال ابن درياس فما دريت من أي أمره أعجب، أمن جهله بالكتاب مع شهرته

[١] التروفي سنة ٤٩٠هـ.

وكثرة من ذكره في تصانيفه من العلماء، أو من جهله بحال شيخه الذي يفتري عليه بانتمائته إليه واشتهاره قبل تويته من الاعتزال بين الأمة عالمها وجاهلها.

فإذا كانوا بحال من يتمنون إليه بهذه المثابة فكيف يكونون بحال السلف الماضين وأئمة الدين من الصحابة والتابعين وأعلام الفقهاء والمحدثين وهم لا يلوون على كتبهم ولا ينظرون في آثارهم وهم والله بذلك أجهل وأجهل كيف لا وقد قنع بعض من ينتمي منهم إلى أبي الحسن الأشعري بمجرد دعواه وهو في الحقيقة مخالف لمقالة أبي الحسن التي رجع إليها واعتمد في تدينه عليها قد ذهب صاحب التأليف إلى المقالة الأولى. وكان خلاف ذلك أخرى به وأولى لتستمر القاعدة وتصير الكلمة واحدة. اهـ كلام ابن درياس رحمه الله.

ومن ذكر الإبانة ونسبها إلى أبي الحسن الأشعري تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام الشهير بابن تيمية المتوفى سنة ٧٢٨هـ. قال في الفتوى الحموية الكبرى صفحة ٧: قال أبو الحسن الأشعري في كتابه الذي سماه الإبانة في أصول الديانة، وقد ذكر أصحابه أنه آخر كتاب صنفه وعليه يعتمدون في الذب عنه عند من يطعن عليه فقال: فصل في إبانة قول أهل الحق والسنة وذكر ما في أول كتاب الإبانة بحروفه وسيأتي ذكره إن شاء الله قريباً.

ومن عزاها إلى أبي الحسن الأشعري شمس الدين أبو عبد الله محمد ابن أبي بكر بن أيوب الزرعي المعروف بابن قيم الجوزية الحنبلي الدمشقي المتوفى سنة ٧٥١هـ. قال في كتابه اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية الطبعة الهندية صفحة ١١١ قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ولما رجع الأشعري عن مذهب المعتزلة سلك طريق أهل السنة والحديث وانتسب إلى الإمام أحمد بن حنبل كما قد ذكر ذلك في كتبه كلها كالإبانة والموجز والمقالات وغيرها، ثم قال ابن القيم: وأبو الحسن الأشعري وأئمة أصحابه كالحسن الطبري وأبي عبد الله بن المجاهد والقاضي أبي بكر الباقلاني متفقون على إثبات الصفات الخيرية التي ذكرت في القرآن كالأستواء والوجه واليدين، وعلى إبطال تأويلها وليس للأشعري في ذلك

قولان أصلاً، ولم يذكر أحد عن الأشعري في ذلك قولين ولكن لاتباعه قولان في ذلك.

ولأبي المعالي الجويني في تأويلها قولان: أولها في الإرشاد ورجع عن تأويلها في رسالته النظامية [١] وحرمه، ونقل إجماع السلف على تحريمه وأنه ليس بواجب ولا جائز، ثم ذكر ابن القيم قول أبي الحسن الأشعري إمام الطائفة الأشعرية، قال: نذكر كلامه فيما وقفنا عليه من كتبه كالموجز والإبانة والمقالات.

وقال ابن القيم في قصيدته النونية التي سماها الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية الطبعة المصرية صفحة ٦٨.

والأشعري قال: تفسير استوى	بحقيقة استولى من البهتان
هو قول أهل الاعتزال وقول أتبه	ع لجهم وهو ذو بطلان
في كتبه قد قال ذا من موجز	وإبانة ومقالة ببيان
وقال في صفحة ٦٩ من الكتاب المذكور آنفا:	

وحكى ابن عبد البر في تمهيده	وكتاب الإستذكار غير جبان
إجماع أهل العلم أن الله فو	ق العرش بالإيضاح والبرهان
وأتى هناك بما شفى أهل الهدى	لكنه مرض على العميان
وكذا علي الأشعري فإنه	في كتبه قد جاء بالتبيان
من موجز وإبانة ومقالة	ورسائل للشعر ذات بيان
وأتى بتقرير استواء الرب فو	ق العرش بالإيضاح والبرهان
وأتى بتقرير العلو بأحسن تقرير	ير فانظر كتبه بعين

وقد أكد هذه النقول الثابتة في توبة أبي الحسن الأشعري من التعطيل والتأويل السلفي الكبير محب الدين الخطيب في تعليقه على المنتقى مختصر منهاج السنة لابن تيمية حيث قال: إن الأشعرية منسوبون إلى أبي الحسن الأشعري، وقد علمت أن أبا الحسن الأشعري كانت له ثلاثة أطوار. أولها: انتماؤه إلى المعتزلة.

[١] راجع ص ٢٣ من النظامية طبعة سنة ١٩٤٨م بمطبعة الأنوار بالقاهرة مجد ما ذكره ابن القيم عن رجوع الجويني إلى عقيدة السلف.

والثاني: خروجه عليهم ومعارضته لهم بأساليب متوسطة بين أساليبهم ومذهب السلف. والطور الثالث: انتقاله إلى مذهب السلف وتأليفه في ذلك كتاب الإبانة وأمثاله. وقد أراد أن يلقي الله على ذلك وقال في موضع آخر: أما الأشعرية - أي المذهب المنسوب إلى أبي الحسن الأشعري في علم الكلام، فكما أنه لا يمثل الأشعري في علم الكلام فكما أنه لا يمثل الأشعري في طور اعتزاله فإنه ليس من الإنصاف أن يلصق به فيما أراد أن يلقي الله عليه بل هو مستمد من أقواله التي كان عليها في الطور الثاني ثم عدل عن كثير منها في آخرته التي أتمها الله عليه بالحسنى إلى أن قال: وأبو الحسن الأشعري من كبار أئمة الكلام في الإسلام.

نشأ في أول أمره على الاعتزال وتتلذذ فيه على الجبائي، ثم أيقظ الله بصيرته وهو في منتصف عمره وبداية نضجه سنة ٣٠٤ هـ. فأعلن رجوعه عن ضلالة الاعتزال، ومضى في هذا الطور الثاني نشيطاً يؤلف وينظر ويلقي الدروس في الرد على المعتزلة سالكاً طريقاً وسطاً بين طريقة الجدل والتأويل وطريقة السلف ثم محض طريقته وأخلصها لله بالرجوع الكامل إلى طريقة السلف في إثبات كل ما ثبت بالنص من أمور الغيب التي أوجب الله على عباده إخلاص الإيمان بها وكتب بذلك كتبه الأخيرة ومنها في أيدي الناس كتاب الإبانة وقد نص على أنها آخر كتبه قوة ما أراد أن يلقي الله عليه وكل ما خالف ذلك مما ينسب إليه أو صارت تقول به الأشعرية فالأشعري رجع عنه إلى ما في كتاب الإبانة وأمثاله ثم قال: إن أقوال الأشعري إنما تطورت بتطوره الفكري من الاعتزال إلى الجدل الكلامي مع المعتزلة تزييفاً لمقالاتهم ثم أحسن الله خاتمته بالرجوع إلى مذهب السلف خالصاً صافياً. انتهى ص ٤١-٤٣ من المنتقى.

قلت: وهذه نقول الأئمة الأعلام أعلام الإسلام قد تضمنت بالصرحة التي لا يتناطح عليها عنزان، ولا يمتري فيها اثنان أن كتاب الإبانة ليس مدسوساً على أبي الحسن الأشعري كما زعمه بعض الأعمار من المقلدة بل هو من تواليفه التي ألفها أخيراً واستقر أمره على ما فيها من عقيدة السلف التي جاءت في القرآن الكريم وسنة النبي عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم.

وبعد هذه النقل الدالة دلالة واضحة على صحة نسبة الإبانة إلى أبي الحسن الأشعري وأنها آخر كتاب صنفه أذكر للقارئ الكريم نموذجاً من عقيدة هذا الإمام

التي رجع إليها كما في إبانته ومقالاته أذكره بفصها ونصها ليظهر لكل منصف قرأها بفهم دون تعصب أن أبا الحسن الأشعري تاب من التعطيل والتحرير والتأويل، كما أنه لم يسبق عليه أن كان صاحب تكييف ولا تشبيه ولا تمثيل بل هو مثبت ومعتقد كل ما أخبر الله به عن نفسه من أسمائه الحسنى وصفاته العلى في كتابه أو أخبر به عنه نبيه عليه الصلاة والسلام على الأسس الثلاثة التي اشتملت عليها آية سورة الشورى: (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ) وآية سورة طه: (وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا) الأساس الأول تنزيه الله عن مشابهة المخلوقات في جميع صفاته وأسمائه وذاته، وإلى هذا الأساس الإشارة بقوله تعالى: (ليس كمثل شيء) والأساس الثاني إثبات جميع صفات الله العلى وأسمائه الحسنى وإلى هذا الإشارة بقوله تعالى: (وهو السميع البصير) والأساس الثالث: اليأس وعدم الطمع من إدراكه كيفية صفات الله وأسمائه كما أنه لا يطمع أي أحد من المخلوقات في إدراك كيفية ذات الله تعالى وإليه الإشارة بقوله تعالى: (ولا يحيطون به علماً) فهناك مجمل عقيدة أبي الحسن الأشعري في إبانته التي هي آخر كتاب صنفه قال في أولها: «باب في إبانة قول أهل الحق والسنة».

فإن قال لنا قائل: قد أنكرتم قول المعتزلة والقدرية والجهمية والحرورية والرافضة والمرجئة فعرفونا قولكم الذي به تقولون وديانتكم التي بها تدينون. قيل له: قولنا الذي نقول به وديانتنا التي ندين بها التمسك بكتاب ربنا عز وجل وسنة نبيينا عليه الصلاة والسلام وما روي عن الصحابة والتابعين وأئمة الحديث ونحن بذلك معتصمون وبما كان يقول به أبو عبد الله أحمد بن حنبل نضر الله وجهه ورفع درجته وأجزل مشوبته قائلون ولما خالف قوله مخالفون لأنه الإمام الفاضل والرئيس الكامل الذي أبان به الحق ورفع به الضلال وأوضح به المنهاج وقمع فيه بدع المبتدعين وزيف الزائغين وشك الشاكين فرحمة الله عليه من إمام مقدم وجليل معظم مفخم.

وجملة قولنا أنا نقر بالله وملائكته وكتبه ورسله وبما جاءوا به من عند الله وما رواه الثقات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نرد من ذلك شيئاً.

وأن الله عز وجل إله واحد لا إله إلا هو فرد صمد لم يتخذ صاحبة ولا ولداً.
وأن محمداً عبده ورسوله أرسله بالهدى ودين الحق، وأن الساعة آتية لا ريب

فيها.

وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مِنْ فِي الْقُبُورِ، وَأَنَّ اللَّهَ مُسْتَوٍ عَلَى عَرْشِهِ كَمَا
قَالَ:

(الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) [١].

وَأَنَّ لَهُ وَجْهًا كَمَا قَالَ: (وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ) [٢].

وَأَنَّ لَهُ يَدَيْنِ بَلَا كَيْفٍ كَمَا قَالَ: (لَمَّا خَلَّطْتُ بِيَدَيَّ) [٣] وكما قال: (بَلْ
يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ) [٤].

وَأَنَّ لَهُ عَيْنَيْنِ بَلَا كَيْفٍ كَمَا قَالَ: (تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا) [٥].

وَأَنَّ مِنْ زَعَمٍ أَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ غَيْرَهُ كَانَ ضَالًّا.

وَأَنَّ لِلَّهِ عِلْمًا كَمَا قَالَ: (أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ) [٦] وكما قال: (وَمَا تَحْمِلُ مِنْ

أَنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ) [٧].

ونثبت لله السمع والبصر ولا ننفي ذلك كما نفتته المعتزلة والجهمية

والخوارج.

ونثبت أن لله قوة كما قال: (أَوْ لَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ

[١] طه: ٥.

[٢] الرحمن: ٢٧.

[٣] ص: ٧٥.

[٤] المائدة: ٦٤.

[٥] القمر: ١٥.

[٦] النساء: ١٦٦.

[٧] فاطر: ١١، وفصلت: ٤٧.

أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً) [١] ونقول أن كلام الله غير مخلوق وأنه لم يخلق شيئاً إلا وقد قال له كن كما قال: (إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ) [٢].

وأنه لا يكون في الأرض شيء من خير وشر إلا ما شاء الله. وأن الأشياء تكون بمشيئة الله عز وجل وأن أحداً لا يستطيع أن يفعل شيئاً قبل أن يفعله ولا يستغني عن الله ولا يقدر على الخروج عن علم الله عز وجل، وأنه لا خالق إلا الله، وأن أعمال العبد مخلوقة لله مقدره كما قال:

(وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ) [٣] وأن العباد لا يقدر أن يخلقوا شيئاً وهم يخلقون كما قال: (هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرِ اللَّهِ) [٤] وكما قال: (لَا يَخْلُقُونَ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلَقُونَ) [٥] وكما قال: (أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ) [٦] وكما قال: (أَمْ خَلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ) [٧].

وهذا في كتاب الله كثير، وأن الله وفق المؤمنين لطاعته ولطف بهم ونظر لهم وأصلحهم وهداهم وأضل الكافرين ولم يهدهم ولم يلطف لهم بالآيات. كزعم أهل الزيغ والطغيان ولو لطف بهم وأصلحهم لكانوا صالحين، ولو هداهم لكانوا مهتدين. وأن الله يقدر أن يصلح الكافرين ويلطف بهم حتى يكونوا مؤمنين ولكنه أراد أن يكونوا كافرين كما علم، وخذلهم وطبع على قلوبهم.

[١] فصلت: ١٥.

[٢] النحل: ٤٠.

[٣] الصافات: ٩٦.

[٤] فاطر: ٣.

[٥] النحل: ٢٠.

[٦] النحل: ١٧.

[٧] الطور: ٣٥.

وَأَنَّ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدْرِهِ، وَإِنَّا نُؤْمِنُ بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدْرِهِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ،
 حَلْوِهِ وَمَرِّهِ، وَنَعْلَمُ أَنَّ مَا أَضَلَّنا لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِنَا وَأَنَّ مَا أَصَابَنَا لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَنَا.
 وَأَنَّ الْعِبَادَ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا إِلَّا بِاللَّهِ كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ.
 وَنَلْجَأُ فِي أُمُورِنَا إِلَى اللَّهِ وَنَسْتَبِثُ الْحَاجَةَ وَالْفَقْرَ فِي كُلِّ وَقْتٍ إِلَيْهِ.
 وَنَقُولُ إِنَّ كَلَامَ اللَّهِ غَيْرَ مَخْلُوقٍ، وَأَنَّ مَنْ قَالَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ فَهُوَ كَافِرٌ.
 وَنَدِينُ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُرَى فِي الْآخِرَةِ بِالْأَبْصَارِ كَمَا يُرَى الْقَمَرُ لَيْلَةَ الْبَدْرِ يَرَاهُ
 الْمُؤْمِنُونَ كَمَا جَاءَتْ الرِّوَايَاتُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
 وَنَقُولُ: إِنَّ الْكَافِرِينَ مَحْجُوبُونَ عَنْهُ إِذَا رَأَاهُ الْمُؤْمِنُونَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ:
 (كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ) [١].

وَأَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ سَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ الرَّؤْيَةَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ
 تَجَلَّى لِلْجَبَلِ فَجَعَلَهُ دَكًّا فَأَعْلَمَ بِذَلِكَ مُوسَى أَنَّهُ لَا يَرَاهُ فِي الدُّنْيَا.
 وَنَدِينُ بِأَنَّ لَا نَكْفُرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقَبِيلَةِ بِذَنْبٍ يَرْتَكِبُهُ كَالزُّنَا وَالسَّرْقَةِ وَشَرْبِ
 الْخَمْرِ كَمَا دَانَتْ بِذَلِكَ الْخَوَارِجُ وَزَعَمَتْ أَنَّهُمْ كَافِرُونَ.
 وَنَقُولُ إِنَّ كُلَّ مَنْ عَمِلَ كَبِيرَةً مِنْ هَذِهِ الْكَبَائِرِ مِثْلَ الزُّنَا وَالسَّرْقَةِ وَمَا أَشْبَهَهُمَا
 مُسْتَحْلَأٌ لَهَا غَيْرَ مُعْتَقِدٍ لِتَحْرِيمِهَا كَانَ كَافِرًا.

وَنَقُولُ إِنَّ الْإِسْلَامَ أَوْسَعُ مِنَ الْإِيمَانِ وَلَيْسَ كُلُّ إِسْلَامٍ إِيمَانًا.
 وَنَدِينُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِأَنَّهُ يَقْلِبُ الْقُلُوبَ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.
 وَأَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَضَعُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ كَمَا جَاءَتْ الرِّوَايَةُ
 عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
 وَنَدِينُ بِأَنَّ لَا نَنْزَلَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالْمُتَمَسِّكِينَ بِالْإِيمَانِ جَنَّةً وَلَا نَارًا إِلَّا
 مِنْ شَهِدَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَنَّةِ.
 وَنَرْجُو الْجَنَّةَ لِلْمُذْنِبِينَ وَنَخَافُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَكُونُوا بِالنَّارِ مُعَذِّبِينَ.
 وَنَقُولُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَخْرِجُ قَوْمًا مِنَ النَّارِ بَعْدَ أَنْ امْتَحَشُوا [٢] بِشَفَاعَةِ

[١] الْمُطْفِنِينَ: ١٥.

[٢] امْتَحَشُوا: احْتَرَقُوا.

الرسول صلى الله عليه وسلم تصديقاً لما جاءت به الروايات عن الرسول صلى الله عليه وسلم.

ونؤمن بعذاب القبر، وبالحوض.

وأن الميزان حق، والصراف حق، والبعث بعد الموت حق، وأن الله عز وجل يوقف العباد في الموقف ويحاسب المؤمنين.

وأن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص.

ونسلم الروايات الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم التي رواها الثقات عدل عن عدل حتى ينتهي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وندين بحب السلف الذين اختارهم الله عز وجل لصحبة نبيه عليه السلام ونثني عليهم بما أثنى الله به عليهم ونتولاهم أجمعين.

وتقول إن الإمام الفاضل بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر الصديق رضوان الله عليه.

وإن الله أعز به الدين وأظهره على المرتدين وقدمه المسلمون بالإمامة كما قدمه رسول الله صلى الله عليه وسلم وسموه جميعهم خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ثم عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

ثم عثمان بن عفان رضي الله عنه وإن الذين قاتلوه، قاتلوه ظلماً وعدواناً.

ثم علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

فهؤلاء الأئمة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم في خلافة النبوة.

ونشهد بالجنة للعشرة الذين شهد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بها.

ونتولى سائر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ونكف عما شجر بينهم.

وندين لله بأن الأئمة الأربعة خلفاء راشدون مهديون فضلاء لا يوازهم في

الفضل غيرهم.

ونصدق بجميع الروايات التي يثبتها أهل النقل من النزول إلى السماء الدنيا،

وأن الرب عز وجل يقول هل من سائل، هل من مستغفر، ويسائر ما نقلوه وأثبتوه

خلفاً لما قال أهل الزيغ والتضليل، ونعول فيما اختلفنا فيه على كتاب ربنا وسنة

نبينا وإجماع المسلمين وما كان في معناه: ولا نبتدع في دين الله ما لم يأذن لنا به، ولا نقول على الله ما لا نعلم.

ونقول إن الله عز وجل يجيء يوم القيامة كما قال:
(وجاء ربك والملك صفاً صفاً) [١].

وأن الله عز وجل يقرب من عباده كيف شاء كما قال: (ونحن أقرب إليه من حبل الوريد) [٢] وكما قال: (ثم دنا فتدلى [٣] فكان قاب قوسين أو أدنى) [٤].

ومن ديننا أن نصلي الجمعة والأعياد وسائر الصلوات والجماعات خلف كل بر وغيره. كما روي أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يصلي خلف الحجاج. وأن المسح على الخفين سنة في الحضر والسفر خلافاً لمن أنكر ذلك. ونرى الدعاء لأئمة المسلمين بالصلاح والإقرار بإمامتهم وتضليل من رأى الخروج عليهم إذا ظهر منهم ترك الاستقامة.

وندين بإنكار الخروج بالسيف وترك القتال في الفتنة ونقر بخروج الدجال كما جاءت به الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ونؤمن بعذاب القبر ونكبر ومنكر ومساءلتهما المدفونين بقبورهم ونصدق بحديث المعراج.

ونصح كثيراً من الرؤيا في المنام ونقر أن لذلك تفسيراً.

ونرى الصدقة عن موتى المسلمين والدعاء لهم: ونؤمن أن الله ينفعهم بذلك،

ونصدق بأن الدنيا سحرة وسحراً، وأن السحر كائن موجود في الدنيا.

وندين بالصلاة على من مات من أهل القبلة برهم وفاجرهم وتوارثهم.

ونقر أن الجنة والنار مخلوقتان، وأن من مات وقتل فبأجله مات وقتل، وأن

الأرزاق من قبل الله يرزقها عباده حلالاً وحراماً وأن الشيطان يوسوس للإنسان

[١] الفجر: ٢٢.

[٢] ق: ١٦.

[٣] الضمائر في هذه الآية من سورة النجم عائدة على جبريل عليه السلام.

[٤] النجم: ٨، ٩.

ويشككه ويتخبّطه خلافاً لقول المعتزلة والجهمية كما قال الله عز وجل:

(الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَىٰ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ
مِنَ الْمَسِّ) [٤] وكما قال: (مِن شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي
صُدُورِ النَّاسِ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ) [٥].

ونقول إن الصالحين يجوز أن يخصهم الله عز وجل بآيات يظهرها عليهم. وقولنا
في أطفال المشركين أن الله يوجب لهم في الآخرة ناراً ثم يقول لهم: اقتحموها كما
جاءت بذلك الرواية. وندين لله عز وجل بأنه يعلم ما العباد عاملون وإلى ما هم
صائرون وما كان وما يكون وما لا يكون أن لو كان كيف كان يكون وبطاعة الأئمة
ونصيحة المسلمين. ونرى مفارقة كل داعية إلى بدعة ومجانبة أهل الهوى.
انتهى بحروفه

(١) البقرة: ٢٧٥

(٢) الناس: ٤-٦

ويعد مجمل عقيدة أبي الحسن الأشعري التي دونها في إبانته نذكر ما سطره بينانه في كتابه «مقالات الإسلاميين، واختلاف المصلين» تحت هذا العنوان «هذه حكاية جملة أقوال أصحاب الحديث وأهل السنة» فنقول: قال أبو الحسن: جملة ما عليه أهل الحديث والسنة الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله وما جاء من عند الله. وما رواه الثقات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يردون من ذلك شيئاً. وأن الله سبحانه إله واحد فرد صمد لا إله غيره لم يتخذ صاحبة ولا ولداً. وأن محمداً عبده ورسوله، وأن الجنة حق وأن النار حق وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور.

وأن الله سبحانه على عرشه كما قال: (الرُّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى).

وأن له يدين بلا كيف كما قال: (خَلَقْتُ بِيَدَيَّ) وكما قال: (بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ) وأن له عينين بلا كيف كما قال: (تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا) وأن له وجهاً كما قال: (وَيَقَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ) وأن أسماء الله لا يقال إنها غير الله [١] كما قالت المعتزلة والخوارج.

وأقروا أن لله سبحانه علماً كما قال: (أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ) وكما قال ١١:٣٥ (وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ) وأثبتوا السمع والبصر ولم ينفوا ذلك عن الله كما نفته المعتزلة وأثبتوا لله القوة كما قال ١٥:٤١ (أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً) وقالوا إنه لا يكون في الأرض من خير ولا شر إلا ما شاء الله وأن الأشياء تكون بمشيئة الله كما قال عز وجل ٢٩:٨١ (وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ).

[١] لأن هذه الكلمة محتمل معنى صحيحاً ومعنى باطلاً فإذا أراد أن الله عز وجل كان ولا أسماء له فهذا معنى باطل وإذا أراد بها أن هناك موصوفاً وصفات لازمة فهذا معنى صحيح.

وكما قال المسلمون: ما شاء الله كان وما لا يشاء لا يكون. وقالوا إن أحداً لا يستطيع أن يفعل شيئاً قبل أن يفعله أو يكون أحد يقدر أن يخرج عن علم الله، وأن يفعل شيئاً علم الله أنه لا يفعله.

وأقروا أنه لا خالق إلا الله وأن سينتات العباد يخلقها الله وأن أعمال العباد يخلقها الله عز وجل. وأن العباد لا يقدر أن يخلقوا منها شيئاً. وأن الله وفق المؤمنين لطاعته وخذل الكافرين ولطف بالمؤمنين ونظر لهم وأصلحهم وهداهم ولم يلطف بالكافرين ولا أصلحهم ولا هداهم ولو أصلحهم لكانوا صالحين ولو هداهم لكانوا مهتدين وأن الله سبحانه يقدر أن يصلح الكافرين ويلطف بهم حتى يكونوا مؤمنين ولكنه أراد أن لا يصلح الكافرين ويلطف بهم حتى يكونوا مؤمنين ولكنه أراد أن يكونوا كافرين كما علم وخذلهم وأصلحهم وطبع على قلوبهم.

وأن الخير والشر بقضاء الله وقدره ويؤمنون بقضاء الله وقدره خيره وشره حلوه ومره. ويؤمنون أنهم لا يملكون لأنفسهم نفعاً ولا ضرراً إلا ما شاء الله كما قال. ويلجئون أمرهم إلى الله سبحانه ويشبتون الحاجة إلى الله في كل وقت والفقر إلى الله في كل حال. ويقولون: ^(١) إن القرآن كلام الله غير مخلوق. والكلام في الوقف واللفظ من قال باللفظ أو بالوقف فهو مبتدع عندهم لا يقال اللفظ بالقرآن مخلوق ولا يقال غير مخلوق.

ويقولون إن الله سبحانه يُرى بالأبصار يوم القيامة كما يرى القمر ليلة البدر يراه المؤمنون ولا يراه الكافرون لأنهم عن الله محجوبون قال الله عز وجل: محجوبون قال الله عز وجل «كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون» وأن موسى عليه السلام سأل الله سبحانه الرؤية في الدنيا وأن الله سبحانه تجلى

[١] قال عمرو بن دينار: أدركت تسعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون من قال القرآن مخلوق فهو كافر. ولقد لقي عمرو بن دينار ابن عباس وابن عمر وابن الزبير وجابر بن عبد الله والمسور بن مخرمة وسعد بن عائد القرظ مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم والسائب بن يزيد الكندي وأبا الطفيل عامر بن وائلة انتهى من كتاب شرح عقيدة أهل السنة لللكاني ج١ ص٦١ المخطوط.

وقد ذكر إجماع الصحابة على أن القرآن غير مخلوق وكذلك عقد باباً في إجماع التابعين لهم بإحسان على أن القرآن غير مخلوق.

للجبل فجعله ذكاً فأعلمه بذلك أنه لا يراه في الدنيا بل يراه في الآخرة. ولا يكفرون أحداً من أهل القبلة بذنب يرتكبه كتنحو الزنا والسرقه وما أشبه ذلك من الكبائر وهم بما معهم من الإيمان مؤمنون وإن ارتكبوا الكبائر، والإيمان عندهم هو الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله وبالقدر خيره وشره، حلوه ومره، وأن ما أخطأهم لم يكن ليصيبهم، وأن ما أصابهم لم يكن ليخطئهم.

والإسلام هو أن يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله على ما جاء في الحديث. والإسلام عندهم غير الإيمان، ويقولون بأن الله سبحانه مقلب القلوب، ويقولون بشفاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنها لأهل الكبائر من أمته ويعذاب القبر. وأن الحوض حق. والصراف حق. والبعث بعد الموت حق. والمحاسبة من الله عز وجل للعباد حق. والوقوف بين يدي الله حق.

ويقرون بأن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص ولا يقولون مخلوق ولا غير مخلوق ويقولون أسماء الله هي الله [١].

ولا يشهدون على أحد من أهل الكبائر بالنار ولا يحكمون بالجنة لأحد من الموحدين حتى يكون الله سبحانه ينزلهم حيث شاء، ويقولون أمرهم إلى الله إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم، ويؤمنون بأن الله سبحانه يخرج قوماً من الموحدين من النار على ما جاءت به الروايات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وينكرون الجدل والمراء في الدين والخصومة في القدر والمناظرة فيما يتناظر فيه أهل الجدل ويتنازعون فيه من دينهم بالتسليم بالروايات الصحيحة ولما جاءت به الآثار التي رواها الثقات عدلاً عن عدل حتى ينتهي ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يقولون كيف ولا لم لأن ذلك بدعة.

ويقولون إن الله لم يأمر بالشر بل نهى عنه وأمر بالخير ولم يرض بالشر وإن كان مريداً له. ويعرفون حق السلف الذين اختارهم الله سبحانه لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم ويأخذون بفضائلهم ويمسكون عما شجر بينهم صغيرهم وكبيرهم. ويقدمون أبا بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علياً رضوان الله عليهم. ويقولون أنهم الخلفاء الراشدون المهديون أفضل الناس كلهم بعد النبي صلى الله عليه وسلم.

[١] يعني أن أسماء عز وجل لا تفارقه ولم يسبق أن لم يسم بها.

ويصدقون بالأحاديث التي جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الله سبحانه ينزل إلى السماء الدنيا فيقول: «هل من مستغفر» كما جاء في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ويأخذون بالكتاب والسنة. كما قال الله عز وجل (٥٩:٤):

(فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ الْآيَةَ.

ويرون اتباع من سلف من أئمة الدين وأن لا يبتدعوا في دينهم ما لم يأذن به الله. ويقولون أن الله سبحانه يجيء يوم القيامة كما قال (٢٢:٨٩):

«وجاء ربك والملك صفاً صفاً»

وأن الله يقرب من خلقه كيف يشاء كما قال (١٦:٥٠):

«ونحن أقرب إليه من حبل الوريد»

ويرون العيد والجمعة والجماعة خلف كل إمام بر وفاجر. ويشبتون المسح على الخفين سنة، ويرونه في الحضر والسفر، ويشبتون فرض الجهاد للمشركين منذ بعث الله نبيه صلى الله عليه وسلم إلى آخر عصابة تقاتل الدجال وبعد ذلك.

ويرون الدعاء لأئمة المسلمين بالصلاح وأن لا يخرجوا عليهم بالسيف وأن لا يقاتلوا في الفتنة. ويصدقون بخروج الدجال، وأن عيسى بن مريم يقتله. ويؤمنون بمنكر ونكير، والمعراج والرؤيا في المنام، وأن الدعاء لموتى المسلمين والصدقة عنهم بعد موتهم تصل إليهم. ويصدقون أن في الدنيا سحرة وأن الساحر كافر كما قال الله تعالى [١] وأن السحر كائن موجود في الدنيا.

ويرون الصلاة على كل من مات من أهل القبلة برهم وفاجرهم وموارثتهم، ويقولون أن الجنة والنار مخلوقتان وأن من مات بأجله، وكذلك من قتل قتل بأجله، وأن الأرزاق من قبل الله سبحانه يرزقها عباده حلالاً كانت أم حراماً. وأن الشيطان يوسوس للإنسان ويشككه ويتخطبه.

وأن الصالحين قد يجوز أن يخصصهم بآيات تظهر عليهم. وأن السنة لا تنسخ

[١] (وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ) الْآيَةَ.

بالقرآن [١] وأن الأطفال أمرهم إلى الله إن شاء عذبهم وإن شاء فعل بهم ما أراد، وأن الله عالم ما العباد عاملون وكتب أن ذلك يكون وأن الأمور بيد الله. ويرون الصبر على حكم الله والأخذ بما أمر الله به والانتهاه عما نهى الله عنه وإخلاص العمل والنصيحة للمسلمين ويدرنون بعبادة الله في العابدين والنصيحة لجماعة المسلمين واجتناب الكبائر والزنا وقول الزور والعصبية والفخر والكبر والإزراء على الناس والعجب [٢].

ويرون مجانية كل داع إلى البدعة؛ والتشاغل بقراءة القرآن وكتابة الآثار والنظر في الفقه مع التواضع والاستكانة وحسن الخلق، وبذل المعروف، وكف الأذى وترك الغيبة والنميمة والسعاية، وتفقد المأكل والمشرب. فهذه جملة ما يأمرن به ويستعملونه ويرونه. وبكل ما ذكرنا من قولهم نقول وإليه نذهب. وما توفيقنا إلا بالله وهو حسبنا ونعم الوكيل وبه نستعين. وعليه نتوكل وإليه المصير. انتهى من المقالات ج ١ ص ٢٢٠-٢٢٥.

فهذا مجمل عقيدة الإمام أبي الحسن الأشعري التي استقر أمره عليها بعد أن أقام على مذهب الاعتزال أربعين عاماً حيث أيقظ الله بصيرته وهو في منتصف عمره وبداية نضجه؛ وذلك في سنة ٤٠٤ هـ فأعلن رجوعه عن تعطيل المعتزلة الذين أنكروا صفات الله، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً. وكذلك رجع عن عقيدة الكلابية في دوره الثاني أتباع ابن كلاب، الذين آمنوا ببعض الصفات وأولوا ما سواها.

وقد تضمن هذا المجمل الذي ذكره في آخر كتاب ألفه في رجوعه عن التعطيل «الإبانة في أصول الديانة» وفصله فيه باباً باباً فراجع هذا الكتاب الواضح تجد ما فيه الكفاية وكذلك هذا الفصل الذي كتبه بيده في كتابه «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» وقد تضمن هذان المجملان رادعاً عن التعطيل والتأويل والتكليف والتمثيل.

[١] يعني أن القرآن لا ينسخ السنة إلا مع سنة، وأما نسخ السنة بالقرآن بدون صلة معه فلا وجود له انتهى. راجع رسالة الشافعي طبعة أحمد شاكر صفحة ١١٠ منه.

[٢] في كل مسألة من هذه المسائل يوجد في أهل الفرق من يخالف فيها أهل السنة والحديث.

ولعمري إن هذه العقيدة - ينبغي لكل من انتمى إلى أبي الحسن الأشعري أن يعتقدوا ويرجع إليها كما يرجع إليها أبو الحسن الأشعري نفسه ولا يجوز لمن بلغته أن يخرج عن شيء منها فإن من خرج عن هذه العقيدة فليعلم أن أبا الحسن الأشعري بريء منه براءة الذئب من دم يوسف عليه السلام وقد قال ابن العماد الحنبلي في شذرات الذهب لا يخرج عن هذه العقيدة إلا من قلبه غش ونكد. فتأمل أيها الأخ المنصف هذه العقيدة ما أوضحها وأبينها واعترف بفضل هذا الإمام العالم الذي شرحها وبينها وانظر سهولة لفظها فما أفصحه وأحسنه وكن ممن قال فيهم:

(فَبَشِّرْ عِبَادِي * الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ) [١].

وتبين فضل أبي الحسن حيث رجع إلى الحق بما بان له وأعرف انصافه. واسمع وصفه للإمام المبجل أحمد بن حنبل بالفضل لتعلم أنهما كانا في الاعتقاد متفقين وفي أصول الدين ومذهب أهل السنة غير مفترقين، نسأل الله تعالى الثبات على هذه العقيدة النبوية ونستودعها عند من لا تضيع عنده وديعة. والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات. وصلى الله وسلم على نبينا محمد معلم الخيرات وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم تجزي فيه الحسنات.

تمت الرسالة بقلم الراجي عفو ربه الباري حماد بن محمد الأنصاري المدرس بكلية الدعوة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين آمين.

تقريظ من الشيخ الجليل عبد العزيز بن عبد الله بن باز..
نائب [١] رئيس الجامعة الإسلامية..

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن والاه...
أما بعد:- فقد اطلعت على هذه الرسالة القيمة التي جمعها أخونا وصاحبنا
الشيخ العلامة حماد بن محمد الأنصاري المدرس في كلية الشريعة في الرياض في
بيان شيء من ترجمة أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري وبيان رجوعه عن
مذهب المعتزلة واعتناقه مذهب أهل السنة في إثبات ما ورد في الكتاب العزيز
والسنة الصحيحة من أسماء الله الحسنی وصفاته العلی على الوجه الذي يليق بالله
سبحانه من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكليف ولا تمثيل كما صرح بذلك
علماء الحديث ودرج عليه سلف الأمة والصحابة رضوان الله عليهم والتابعين لهم
بإحسان وهذا هو الذي صرح به أبو الحسن في كتبه المشهورة كالمقالات والموجز
والإبانة.

ولقد أجاد أخونا الشيخ حماد في هذه الرسالة وأفاد وأبرز فيها من النقول
المفيدة عن أئمة الإسلام والعلماء الأعلام ما يكشف الشبهة ويزيل اللبس ويرشد إلى
الحق ويوضح حقيقة مذهب أبي الحسن الذي استقر عليه وناضل دونه ورد على من
خالفه وأبان حقيقة مذهب المعتزلة وشنع عليهم وأوضح لأهل الإسلام بطلان ما عليه
المعتزلة وتهافت أصولهم وانتهيار قواعدهم فجزاه الله عما صنعوا خيراً وبارك في
مساعيه ونفع المسلمين بجهوده إنه على كل شيء قدير.
وصلی الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه.

[١] هكذا كان الشيخ في أول افتتاح الجامعة الإسلامية نائباً عن الرئيس الشيخ محمد بن إبراهيم آل
الشيخ وبعد وفاته صار رئيس الجامعة.

تقريب الشيخ إسماعيل بن محمد الأنصاري...

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى صحبه أجمعين.

وبعد: فإن مما لا يخفى على من وفق في العقيدة أن طريقة السلف الصالح فيها التمسك بنصوص الكتاب والسنة وعدم معارضتها بما سواها.

وقد كان أبو الحسن الأشعري الذي تنتسب إليه الأشعرية من اهتدى بفضل الله إلى هذا بعدما تلقى دروس الاعتزال عن زوج أمه شيخ الاعتزال محمد بن عبد الوهاب أبي علي الجبائي فتاب وتمسك بالنصوص فأثبت لله ما أثبتته دون تعطيل ولا تأويل ولا تكييف ولا تمثيل وصنف في بيان ذلك كتابه «الإبانة عن أصول الديانة».

وإن كان أكثر المنتسبين إليه في العصر المتأخرة جهل ذلك أو تجاهله فصار يعارض عقيدة السلف الصالح بأشياء يزعم أنها عقيدة الأشعري. وهو في الحقيقة براء منها. ويزعم البعض منهم أن كتابه «الإبانة» مدسوس على الأشعري فصار ذلك كله خطراً عظيماً على العقيدة وجناية كبرى على ذلك الإمام الأشعري الذي وفق للرجوع إلى الحق وفضح المعتزلة وأتباعهم في مصنفاته.

وقد تنبه لهذا كله الباحثة المدقق الشيخ حماد بن محمد الأنصاري المدرس بكلية الشريعة بالرياض فتتبع مصنفات أئمة العلم من مختلف الطبقات فاستخرج لنا منها هذه النبذة القيمة التي تحمل في طياتها تصريحات الأشعري نفسه بتوبته من كل ما يعتبر مصادمة لنصوص الصفات وغيرها واعتقاده العقيدة التي يعتقدها السلف الصالح التي ضمنها «الإبانة».

كما تحمل إلى الأشعرية نقول أجلة العلماء من المتكلمين والمحدثين والفقهاء والمؤرخين التي تصرح برجوع الإمام الأشعري إلى معتقد السلف الصالح وأن كتاب الإبانة تصنيف الأشعري.

فهذا أدى مؤلف هذه النبذة واجب العقيدة من ناحية وواجب الدفاع عن الأشعري وكتابه الإبانة من ناحية، بحيث لم يدع للشك مجالاً في جميع ذلك. فجزاه الله خير الجزاء ونفع بهذا المؤلف القيم إنه سميع قريب مجيب.

اعتقاد أهل السنة والجماعة

قال الشيخ عدي بن مسافر الأموي الشامي المتوفى سنة ٥٥٧هـ في كتابه «اعتقاد أهل السنة والجماعة» صفحة ١٢-٤٥:

وفي اعتقاد أهل السنة والجماعة على لسان الشيخ الأوحى العارف بالله تعالى شرف الدين تاج الحقيقة سلطان الطريقة، ناصر السنة قانع البدعة، أبي الفضائل عدي بن مسافر الشامي رضي الله عنه:

قال رحمه الله تعالى: الحمد لله الواحد الأوحى الفرد الصمد الذي لا يغيره الأمد. ليس له والد ولا ولد لا تجري ماهيته في مقال. ولا تخطر كيفيته ببال. جل عن الأنداد، والأضداد والأمثال والأشكال، صفاته كذاته ليس بجسم في صفاته جل أن يشبه بمبتدعاته أو يضاف إلى مصنوعاته:

(لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ) [١].

أراد ما أهل العالم فاعلوه ولو عصمهم جميعاً لما خالفوه. ولو شاء أن يطيعوه جميعاً لأطاعوه.

خلق الخلاق وأجالهم وقدر أرزاقهم وأفعالهم. لا سمي له في أرضه وسماواته. ولا عدل له في حكمه وإراداته. حرام على العقول أن تمثله وعلى الظنون أن تحده. وعلى الضمائر أن تعمق وعلى النفوس أن تفكر. وعلى الفكر أن يحيط وعلى العقول أن تصور إلا ما وصف به ذاته في كتابه أو على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم. فإن كل ما تمثل في الوهم فهو مقدره قطعاً وخالقه (على العرش استوى) وعلى الملك احتوى وعلمه محيط بالأشياء.

أول نعمة أنعمها الله على عبده أن هداه للإيمان. وأجل نعمة أنعمها الله على العبد أن كتب الإيمان في قلبه وهو قوله تعالى:

(وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَبٌ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ) [١]. وقال تعالى:
(أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ) [٢].

ومعرفة الباري وجبت بالشرع والعقل لأن أول شيء يجب على العبد معرفة صانعه وكيف كان صنعه ثم التعبد له وكيف يعبده وبهذين الفصلين مع التوفيق القديم ينال السعادة ويرتقي في معارج زلفى الكرامة ويضد هذين وهو الجهل والعصيان مع الخذلان القديم ينال الشقاوة وينحط إلى محل المخزى والإهانة.

فإنك أولاً يجب أن تعرف المعبود ثم تعبده وكيف تعبد من لا تعرفه بأسمائه وصفاته ذاته وما يجب له وما يستحيل في نعته؛ فربما تعتقد في صفاته شيئاً والعياذ بالله مما يخالف الحق فتكون عبادتك هباءً منثوراً. قال الله تعالى:

(الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرَ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا) [٣].

فهذا فضل العلم به. وقال عز وجل: (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ) [٤]. قال ابن عباس رضي الله عنهما أي ليعرفوني وقال عز وجل: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ) [٥] فهذا

فضل التعبد له.

فعلى هذين الفصلين الذين هما العلم والتعبد مدار الأمر كله في جميع المخلوقات. وهما علمه خلق الأشياء كلها. لأن الله تعالى ما خلق شيئاً إلا لحكمة كما قال تعالى:

[١] الحجرات: ٧.

[٢] المجادلة: ٢٢.

[٣] الطلاق: ١٢.

[٤] الذاريات: ٥٦.

[٥] البقرة: ٢١.

(وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ) [١].

وإذا تبين هذا فإنما خلق ما خلق ليعلم ويعبد لأنه لو لم يخلق شيئاً كما كان في أزليته لم يعرفه أحد سواه لأنه لم يكن معه أحد سواه لأنه لم يكن معه أحد في الأزل موجوداً فامتن على خلقه بإيجادهم بفضله ودلهم بكرمه على نفسه.

وأما طريق العلم به فمن وجهين: أحدهما طريق السمع منه أو من سفير بينه وبين خلقه وهو ما نطقته به كتبه. وأخبرت به رسله عليهم الصلاة والسلام من صفاته وأسمائه بالتصديق. وإمرار آيات الصفات وأحاديث الصفات كما وردت من غير تشبيه ولا تعطيل ولا حمل على ظاهر ولا تمثيل الوجه.

الثاني طريق العقل والبرهان وهو البحث في المخلوقات والاعتبار بالمصنوعات، والتدبر في الأخبار والآيات، وتفهم الحكم والأحاديث المسندة. فمثال ذلك في الطريق الأول الذي هو السمع أن يصدق أن الله موجود قديم أول بنفسه لم يوجد أحد ولم يوجد نفسه باق أبداً ليس لأزليته ابتداءً ولا لآخرته انتهاءً، وأنه ليس بجوهر ولا جسم ولا عرض وأنه ليس في جهة من الجهات وأنه ليس مستقراً على مكان وأنه مرئي بالقلوب والأبصار، ولا تحويه الأقطار ولا تدركه الأبصار ولا تحيط به الجهات وأنه واحد فرد صمد لا ثاني معه ولا شيء مثله.

فهذا هو العلم بذاته، وأنه مستو على العرش على الوجه الذي قاله. وبالمعنى الذي أراده استواء منزلها عن المماساة والاستقرار والتمكن والحلول والمقدار لا يحمله العرش بل العرش وحملة العرش واللوح والكرسي والسماوات والأرض وما بينهما وما فيهما وما تحتها وما وراءها وجميع المخلوقين والمخلوقات محمولون بقدره الله تعالى، ومقهورون في قبضة الله، وموجودون بحكمة الله؛ وهو فوق العرش وفوق كل شيء على معنى العزة والعظمة.

واتصافه بصفات الألوهية كالقدرة الشاملة للمقدورات، والمشية النافذة في المرادات، والعلم المحيط بالمعلومات، وتقديسه عن مشابهة المخلوقين وسمات المحدثين لا نهاية له في ذاته على معنى نفى الجهات والحيثية. ولا يتناهى في وجوده على معنى نفى الأولوية ولا هو جسم مصور ولا جوهر مقدر.

معلوم الوجود بالعقول والأفهام لكن لا تتصوره الأفكار، لا تمثله الأوهام وأنه حي عليم بنفسه وبجميع خلقه قدبر على ما يشاء لا يمتنع عليه شيء، مرید لما يشاء، لا مكره له، سميع لنفسه ولجميع عباده، ولا يحجب سمعه بعد، ولا يدفع رؤيته ظلام.

متكلم أمرناه زاجر، موعد متوعد، وإنه كامل الإدراك بكل شيء من الطعوم والروائح ولجميع المدركات على ما يليق به سبحانه وتعالى. محيط بما يجري من تحت تخوم الأرضين إلى أعلى السماوات لا يخرج عن مشيئته لفتة ناظر ولا فلتة خاطر وأنه منزه عن حلول الحوادث به وطريقتها عليه.

وأنه قديم الصفات فهذه الأسماء والصفات المتقدمة لا بد من اعتقادها والإقرار بها، وذلك الوجود والقدم والبقاء، والوحدانية والحياة والعلم والقدرة والإرادة، والسمع والبصر والكلام، وجميع ما وصف به نفسه راجع إلى هذه الصفات من التنزيه والتقدیس والإجلال والتعظيم وإلى سائر أسمائه وصفاته ما علم منها وما لم يعلم فنصدق بذلك تصديقاً جزماً ونقطع به قطعاً حتماً فيكون من اعتقد بذلك من المؤمنين المصدقين.

ثم بعد ذلك يقع النظر في المخلوقين الاعتبار بالمصنوعات فيشاهد العلم ما صدق به القلب ويقوى تصديق القلب بمشاهدة العقل؛ فيزداد الإيمان، وتعمم المعرفة بحصول اليقين. وأول ما ينظر العاقل في نفسه وتركيب أعضائه وما فيه من الصنع البديع التركيب المحكم المتقن العجيب. وهو يعلم بالضرورة أنه وجد بعد أن لم يكن موجوداً وأن جميع المخلوقات مثله. وأن كلها متغيرة الصفات بالحركات والسكنات وغير ذلك مما يجري عليها من الأمور الطارئات وبذلك ينفي عنها الاتصاف بالقدم ويقضي عليها بالحدوث بعدم العدم.

فيعلم بذلك قطعاً أن لها صانعاً صنعها ومحدثاً أبدعها لوجوب تقدم الصانع على مصنوعه، والفاعل على مفعوله؛ لأننا لم نجد في المشاهد كتابة إلا ولها كاتب، وبناء محكماً إلا وله بان؛ فدل على ذلك على أن كل موجود له موجد.

ولاستحالة إيجاد الشيء لنفسه لعدم علمه بنفسه قبل وجوده وامتناع سبق وجوده لوجوده فيعلم بالضرورة أن محدثه غيره وهو الله تعالى لأن الحي العاقل لا يقدر على إحداث تصوير إنسان من ماء، ولا إخراج فاكهة من عود؛ فالحي غير العاقل أعجز عن ذلك، وما ليس له حياة ولا عقل أعجز وأعجز.

وقد قام البرهان العقلي والدليل القطعي أن جميع الممكنات محدثة بإحداث الله تعالى موجودة بإيجاد الله تعالى، قائمة به فائضة عن فضله وعدله.

وأما الدليل السمعي فالاستدلال بأخبار الأنبياء فإنهم دعوا الخلق إلى الإيمان بالله وظهرت على أيديهم المعجزات التي لا يقدر البشر على مثلها كإخراج الماء من الصخرة، وقلب العصا حية، وإحياء الموتى وانشقاق القمر ونبع الماء من بين الأصابع وغير ذلك مما يدل على صدقهم فوجب الإيمان بالإله الذي دعوا إليه، والتصديق بما أخبروا به عنه وأهلك الله تعالى من خالفهم وعاقبهم بأنواع العقوبات. كما قال تعالى:

(فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَنْ أَغْرَقْنَا) [١] ونجا الأنبياء ومن صدقهم.

فدل ذلك على صدقهم فيما قالوه ودعوا إليه وذلك يعرف ببديهة العقول فإن كل عاقل يجد من نفسه افتقار العبودية، ويحس أنه تحت قهر الربوبية قطعاً. فيعلم أنه لابد لهذه المملكة العظيمة من ملك عظيم ولا بد لهذا التدبير المحكم من مدبر حكيم.

وما دعوا إليه الإقرار والتصديق بأن صانع العالم واحد وهو الله الذي

لا إله إلا هو ولا شريك له ولا ضد له ولا ند له ولا شبهة له، ولا وزير له، ولا ولد له، ولا والد له، ولا زوجة له كما قال تعالى:
(قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ) [١].

لا خالق شيء غيره خلق العباد وأعمالهم وقدر أرزاقهم وأجالهم فلا يكون في العالم خير ولا شر، ولا نفع ولا ضرر، ولا ربح ولا خسران، ولا جهل ولا عرفان، ولا كفر ولا إيمان إلا والله خلقه وقضاه وقدره وحكم به وأراده.

لكن هو لم يأمر بالمعصية بل نهى عنها وكرهها وتوعد بالعقوبة على فعلها. لو اجتمع الإنس والجن والملائكة والشياطين على أن يحركوا في العالم ذرة أو يسكنوها دون إرادته ومشيئته عجزوا عنه. وأن يصدق بقلبه تصديقاً جازماً أن كل ما كان ويكون من الممكنات. فهو جار بقضاء الله وقدره وذلك في ثلاثة مقامات: مقام الإسلام وعالم الجن. فهو أن يكون يؤمن بكل فعل في الوجود الظاهر ظهر بحركة الحواس وأشخاص العالم أو سكنون فهو لله تعالى لا شريك له في شيء من ذلك خيراً كان أو شراً.

ومقام الإيمان أن تصدق بأن الاستطاعة والقوة المنسوبة إلى النفوس والأرواح على اكتساب الحركات والسكنات إنما نسبتها إليها مجازاً. والله تعالى فاعلها حقيقة من غير مجاز ولا مباشرة ومزاولة. لأنه هو الذي يعطي القوة والاستطاعة ويخلقها ويخلق المقدر الذي تقع عليه القدرة والقوة. هذا في جميع الملكوت كله والجبروت سواء كان المقدر فعلاً في النفوس أو نظراً للعقول أو أي شيء كان.

ومقام الإحسان فهو مقتضى علم الله كما أن الضربين الأولين اللذين تقدم ذكرهما مقتضى قدرته جل جلاله وهو أن ينظر العقل ويأنس أن مقادير الموجودات كلها وما يجري عليها سبق بها علم الله قبل وجود

أعيانها فقد كان الله عالماً بالكون كله وبما يكون من الكون من الأفعال قبل وجود الكون هذا هو القدر المعلوم الذي قال الله فيه: (وما ننزله إلا بقدر معلوم) [١]. أي معلوم قبل نزوله ووجوده فإنه تعالى لا يجوز أن يطرأ عليه ما لم يعلمه.

ولا يكون في ملكه ما لا يريد ولا يخلق ما لا يعلم (ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير). لأنه ثبت بالبرهان العقلي من الدليل القطعي أنه يعلم جميع العالم كلياته وجزئياته. وأن القدرة لو لم يتأثر عنها الكون كله لأدى ذلك إلى أن القادر أعجز وأن العاجز أقدر وهو محال. وأن الأعمال كسب للعباد. لا أنها خلق لهم. لأنهم لا يحيطون علماً بأجزاء تفاصيل ما يصدر عنهم من الحركات المكتسبة والسكنات. ولا بأعدادها والخالق لا يكون خالفاً حتى يعلم ما يخلق. ولا يعلمون أيضاً أنها خير محض وهم بالضرورة يدركون الفرق بين حركة المرتعش وبين الحركة الواقعة بالاختيار والإرادة فلم يبق إلا حالة ثالثة يعبر عنها بالاكْتِسَابِ وعلى ذلك يقع الثواب والعقاب.

والكل خلق الله ولأنه لا يريد شيئاً كرهاً ولا يفعل إلا باختياره. ولو لم يرد جميع الكائنات ويخلق جميع ما أراد لكان الذي يريد إبليس وجنوده أكثر من مراده ولكان خلق غيره أكثر من خلقه لأن الشرور والقبائح أكثر من الخير. فتعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

والدليل على إثبات القدر من الكتاب العزيز قوله تعالى:

(وإن من شيء إلا عندنا خزائنه وما ننزله إلا بقدر معلوم) [١].

أي بجزء مقسوم. وقال تعالى: (إننا كل شيء خلقناه بقدر) [٢]. وقال

تعالى: (وكل صغير وكبير مستطر) [٣].

[١] الحجر: ٢١.

[٢] القمر: ٤٩.

[٣] القمر: ٥٣.

ولذلك كان الإيمان بالقدر من أعظم شعب الإيمان لأن من التوحيد إضافة الأفعال كلها إلى الله تعالى وأنها صادرة عن قدرته لا شريك له فيها فمن أضافها أو شيئاً منها إلى غيره فقد أشرك به وكذب بالقرآن والحديث، ومن كذب بهما فقد كذب الله ورسوله.

ولذلك كانت القدرية مجوس هذه الأمة يقولون لا قدر. من مات منهم فلا تشهدوا جنازتهم. ومن مرض منهم فلا تعودوهم وهم شابهوا المجوس في قولهم للشر خالق وللخير خالق وقد أخبر الله تعالى أن الجميع مكتوب مخلوق له بلا شريك في ذلك فقال:

(مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ) [١].

ودليلنا بالسنة قول النبي صلى الله عليه وسلم: «سيكون في أمتي قوم يكفرون بالله وهم لا يشعرون. قيل كيف يا رسول الله؟ قال عليه السلام: لأنهم يقولون الخير من الله تعالى والشر من الشيطان ومن أنفسنا وهم يقرؤون القرآن».

دليل آخر أن الشر لو كان بغير إرادة الله تعالى لكان عاجزاً والعاجز لا يكون إلهاً، لأنه لا يجوز أن يكون في داره ما لا يريد كما لا يجوز أن يكون فيه ما لا يعلم.

دليل آخر لما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لو أراد الله تعالى أن لا يعصى ما خلق إبليس وأن الله تعالى خلقني وأرسلني مبشراً ونذيراً - أي مبشراً بالجنة ونذيراً من النار - وبعثني بالهداية وليس لي من الهداية شيء» صلى الله عليه وسلم. وخلق الله تعالى إبليس عليه اللعنة وليس إليه من الضلالة شيء قال الله تعالى:

(وَأَجَلِبْ عَلَيْهِمْ بِخِيَلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكِهِمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ) [٢] الآية.

[١] الحديد: ٢٢.

[٢] الإسراء: ٦٤.

وقوله تعالى: (إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ
الْغَاوِينَ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ) [١].

لأنهم فتكوا (أي بالغوا) في الكفر فجعلوا إرادة إبليس لعنه الله
وأنفسهم أقوى من إرادة الله تعالى، أراد الملعون إبليس المعصية فوجدت
وأراد الله أن لا تكون فكانت فجعلوا إرادة إبليس الملعون وأنفسهم أقوى
من إرادة الله تعالى.
والقائل بهذه المقالة تكذيبه قوله تعالى:

والقائل بهذه المقالة تكذيبه قوله تعالى: (وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ
مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ
اللَّهِ) [٢] وقال تعالى: (وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا) [٣] وقال
تعالى: (مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا
مُرْشِدًا) [٤].

وقال تعالى: (فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ
يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا) [٥]. فجعل الضلالة والهدى بإرادته سبحانه
وتعالى فالهدى والخير إرادة رضى. والضلال والشر إرادة غضب.

وأن الإيمان قول وعمل ونية يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ودليلنا
بالكتاب والسنة قوله تعالى: (لِيَزِدُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ) [٦] وقوله تعالى:

[١] الحجر: ٤٢.

[٢] النساء: ٧٨.

[٣] الشمس: ٧، ٨.

[٤] الكهف: ١٧.

[٥] الأنعام: ١٢٥.

[٦] الفتح: ٤.

(وَيَزِدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا) [١] وقوله تعالى: (وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فزَادَتْهُمْ إِيمَانًا) [٢].

ودليلنا بالسنة ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث عمر رضي الله عنه لما سأله جبريل عليه السلام وهو في صورة الأعرابي عن الإيمان فقال صلى الله عليه وسلم: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسوله والبعث بعد الموت والقدر خيره وشره». دليل آخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الإيمان قول باللسان وعمل بالأركان ونية بالجنان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية».

ودليل آخر عن أن الإيمان لو كان قولاً بلا عمل لاستوى فيه الطائع والعاصي والله تعالى قد نفى المساواة بينهما بقوله تعالى: (أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ) وما جاز عليه الزيادة جاز عليه النقصان.

ونعتقد أن القرآن كلام الله ووحيه المنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم مقروء بالألسنة محفوظ في الصدور ومسموع بالأذان مكتوب في المصاحف غير حال في مصحف ولا قائم بقلب ولا مرئي ببصر ولا يشبه كلام الخلق. لأن المسلمين وجميع مشبتي الشرائع اتفقوا على أن الله تعالى متكلم.

واتفق أهل الحق منهم على أنه تكلم بكلام واحد أزلي قائم بذاته ليس من جنس الحروف والأصوات غير متحيز مناف للسكوت وهو به أمر ناه، مخبر ولا يبعد لأن مرجع الجميع إلى الأخبار. وهذه العبارات مخلوقة لأنها أصوات وهي أعراض وسميت كلام الله لدلالاتها عليه وتأديته بها. فإن عبر عنه بالعربية فهو قرآن وإن عبر عنه بالعبرانية فهو توراة فاختلقت العبارات لا الكلام كما تسمى الله تعالى بعبارات مختلفة مع أن ذاته واحدة.

[١] المدثر: ٣١

[٢] التوبة: ١٢٤

ونؤمن برؤيته في الدار الآخرة للمؤمنين بأبصارهم بعد دخولهم الجنة. فهي جائزة عقلاً واجبة سمعاً من غير إحاطة ولا إدراك فيرى لا في مكان ولا في جهة ولا اتصال شعاع ولا ثبوت مسافة بين الرائي وبينه تعالى وغير ذلك من أمارات الحدث.

وأن الله متفضل بالخلق والإيجاد وتكليف العباد، لا على معنى الوجوب واللزوم فإن الذي يفعل ما يجب عليه يلحقه ضرر في ترك فعل ما يجب عليه وينتفع بفعله إذا فعله وهذا وصف المضطر الذي يلحقه النفع والضرر؛ والباري تعالى منزّه عن الضرر وعن الحظوظ والأغراض. فإذا لم يتضرر بترك مصلحة العباد ولم ينتفع بها لم يكن للوجوب في حقه بمعنى يعود عليه.

ويجوز أن يكلف عباده بما لا يطيقونه خلافاً لقول المعتزلة. وهذا مشاهد ومعلوم بالسمع فإن الله يقول في كتابه: (ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به). فإنهم لم يسألوه محالاً ولو كان تكليف ما لا يطيق محالاً لكانت الآية لغواً. وذلك مشاهد أيضاً لأن الرسل خاطبت الكفار بالإيمان وهم لا يطيقونه.

وقد خاطب رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا جهل وغيره من الكفار بالإيمان. وقد أعلمه الله بأنهم لا يؤمنون فقال: (سواء عليهم أن نذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون).

وقد أمره الله تعالى بالإنذار والتبليغ والدعوة للكل إلى الإيمان فهذا تكليف ما لا يطاق.

وأن لله إيلام الخلق وتعذيبهم من غير جرم سابق ومن غير ثواب لا حق خلافاً للمعتزلة لأنه متصرف في ملكه لا يعده. والظلم عبارة عن تصرف المالك في ملك غيره، وهو محال على الله تعالى إذ لا يضاف لسواه ملك وذلك مشاهد في البهائم فإن ذبحها وما صب عليها من أنواع المحن والعذاب إيلام لها ولم يتقدم لها جريمة.

ونؤمن بما ورد به الكتاب والسنة ولا نتعرض للتأويل بعد أن نعلم أن الله عز وجل لا يشبه شيئاً من المخلوقات ولا يشبهه شيء منها فإن كل ما تمثل في الوهم فهو مقدره قطعاً وخالقه وهذا الدين اندرج عليه السلف قبل ظهور الأهواء وتشعب الآراء.

فلما ظهرت البدع وانتشر في الناس التشبيه والتعطيل فزع أهل الحق إلى التأويل. وتقرير مذهب السلف كما جاء من غير تمثيل ولا تكيف ولا تشبيه ولا حمل على ظاهر ولا تمثيل وأن خير هذه الأمة بعد نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم أجمعين لما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «خير الناس بعدي أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي» رضي الله عنهم.

وروي عن أمير المؤمنين علي كرم الله وجهه أنه قال علي منبر الكوفة: أيها الناس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله تعالى أمرني أن أتخذ أبا بكر والداً وعمر مشيراً وعثمان سناً وأنت يا علي ظهراً، فهؤلاء الأئمة الأربعة خلافت نبوتي وحجتي على أمتي لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق شقي». وصلى الله على سيدنا محمد وآله ورضي الله عنهم أجمعين.

ذكر الدليل:

إن التفضيل لو كان من طريق القرابة لكان حمزة والعباس عما النبي صلى الله عليه وسلم أولى بالتفضيل لأن العم أقرب من ابن العم فإن العشرة في الجنة أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وسعد، وسعيد، وعبد الرحمن بن عوف، وأبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنهم أجمعين. أماتنا الله على محبتهم وحشرنا في زمرةهم إنه (أهل التقوى وأهل المغفرة).

وأن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه خال المؤمنين. رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكاتب وحي الله تعالى، أمين الله على وحيه شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة. ومات وهو عنه راضٍ رضا. وهو وعلي كانا إمامين مجتهدين لكن المصيب منهما علي رضي الله عنهما، وصاحبي إمامين مجتهدين وقاتلهم كان باجتهاد لطلب الحق لا لحظوظ الأنفس. ولم يكن أحد منهم حريصاً على قتل أخيه. وقتلهم جميعاً في الجنة.

ونكف عما شجر بين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وننشر محاسنهم رضي الله عنهم ونرى الكف عما جرى بينهم وأن الله قد غفر لهم. وأعلم نبيه صلى الله عليه وسلم بذلك. أنهم سيقتلون في سبيل الله. قال النبي صلى الله عليه وسلم: «سيجري بين أصحابي زلة يغفر الله تعالى لهم بسابقتهم معي»، وفي لفظ آخر قال عليه السلام: «سيجري بين أصحابي هنية يتلافها الله لهم بسابقتهم معي».

ونعتقد أن الموت حق، وأن البعث حق بعد الموت، وأن سؤال الملكين في القبر حق، وأن الروح ترد في الجسد فتكون المسألة للروح والجسد جميعاً. دليلنا بقوله تعالى: (يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ) الآية. وأن ضغطة القبر حق وأن عذاب القبر حق ونعيمه حق وأن العبد إذا عذب في قبره حق ويألم لقوله صلى الله عليه وسلم: «يألم الميت ما يألم الحي» وأن الحساب حق، والميزان حق، وأن الميزان له كفتان إحداها من النور والأخرى من الظلمة وهي للسينات يوزن فيها أعمال العباد فمن ثقلت موازينه من الحسنات نجا من النار ومن خفت موازينه من الحسنات أهوى به في النار.

وأن الشفاعة لأهل الكبار من أمة محمد صلى الله عليه وسلم حق لقوله صلى الله عليه وسلم: «إن لكل نبي دعوة مستجابة وإنني ادخرت دعوتي شفاعة لأهل الكبار من أمتي». ولقوله صلى الله عليه وسلم: «... وإن الله عز وجل يخرج من النار أقواماً بشفاعتي من بعدما صاروا فحماً وحمماً فيطرحون في نهر على باب الجنة يقال له نهر الحيوان فيغمسون فيه فينبتون كما تنبت الحبة في جميل السيل ويشربون منه فيذهب ما في بطونهم وصدورهم من غل وغيره ويعودون شباباً جرداً مردأً وعلى جباههم مكتوب هؤلاء الجهنميون عتقاء الرحمن من النار فإذا دخلوا الجنة يستحيون فيسألون الله تعالى فيمحو ذلك عن جباههم. وتصير وجوههم كالقمر ليلة البدر فلا يعرفون بعد ذلك».

وأن الصراط حق وصفته كما ورد في الشريعة حق وأنه محدود على متن جهنم كما جاء في الحديث لما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن صفة الصراط فقال عليه السلام: «إن جواز الخلق كلهم عليه وهم على

قدر أعمالهم من الحسنات والسيئات فممر الخلق عليه وهم ما بين ماشٍ وراكب وساع ثم زحيف وسحب. وأن عليه كالليب وشوكاً مثل شك السعدان. ثم قال عليه الصلاة والسلام: أرايتم شك السعدان؟ قالوا: نعم يا رسول الله. ثم قال عليه الصلاة والسلام في صفة الصراط: أدق من الشعر وأحد من السيف وأحر من الجمر طوله ثلاثمائة سنة من سنى الآخرة تجوزه الأبرار وتزل عنه الفجار».

وإن الحوض المكرم به نبينا محمد صلى الله عليه وسلم حق قال صلى الله عليه وسلم: «حوضي طوله عرضه مثل ما بين عدن وعمان مسيرة شهر؛ حافته خيام الدر المجوف، أنيته عدد نجوم السماء، طينه مسك أذفر، ماؤه أشد بياضاً من اللبن وأبرد من الثلج وأحلى من العسل من شرب منه شربة لا يظمأ بعدها أبداً حتى يدخل الجنة. فيذاد عنه القيامة رجال كما تذاذ الغربية من الإبل فأقول: هلموا ألا هلموا فيقال لي: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك!! فأقول: وما أحدثوا؟ فيقال لي: قد غيروا وبدلوا. فأقول: ألا سحقاً وبعداً» فقد أنكرت المعتزلة ذلك تباً لهم فلا يسقون منه إلا أن يتوبوا ويرجعوا عن مقاتلهم السوء وأن الجنة حق والنار حق مخلوقتان خلقا للبقاء لا للفناء.

فالجنة نعيم الأولياء والنار عقاب للأعداء من أهل الكفر والمعاصي إلا من رحم الله. وإذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار يؤتى بالموت على صورة كبش أملح فيذبح بين الجنة والنار. كلهم ينظرون إليه ثم ينادي مناد من قبل الله تعالى يقول: يا معشر العباد هذا الموت، يا أهل الجنة خلود بلا موت، ويا أهل النار خلود بلا موت» ولا ينزل أحد من أهل القبلة جنة ولا ناراً إلا من نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم لقوله عليه السلام: «السعيد من سعد في بطن أمه والشقي من شقي في بطن أمه».

بل نرجو للمحسن ونخاف على المسيء. والصلاة على من مات من أهل القبلة جائزة وإن عملوا الكبائر. ونذر سرائرهم إلى الله تعالى وأن نسمع ونطيع لمن ولاء الله تعالى أمرنا لقوله صلى الله عليه وسلم: «عليكم بالسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً. قالوا: يا رسول الله صلى

اللَّهُ عليه وسلم: فإن أثموا؟ فقال عليه السلام: عليهم إثمهم ولكم طاعتكم».

وأهل السنة أجمعوا على السمع لأئمة المسلمين واتباعهم والصلاة خلف كل بر وفاجر، العادل منهم والجانث ومن ولوه ونصبوه واستنابوه ما كان من البدعة بريئاً وأن لا ينزلوا أحداً من أهل القبلة جنة ولا ناراً مطيعاً كان أو عاصياً رشيداً أو غوياً، عاتياً كان أو طائعاً إلا أن يطلع منه على بدعة أو ضلالة فينزل على ما شرح، ولا سمع ولا طاعة ولا يصلى خلفه لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «إن دعاكم داع إلى خلاف كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فلا تسمعوا له ولا تطيعوه ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق».

وقال صلى الله عليه وسلم: «انتقدوا أئمتكم كانتقد الذهب والفضة». والجمعة والعيدان. والجهاد ماض مع كل خليفة براً أو فاجراً، ما كان من البدعة بريئاً، وأنه لا يخلد في النار إلا أهل الكفر والضلال والجحود والتكذيب نسأل الله تعالى لنا ولكم الخاتمة بالخير والعافية إلى خير. ثم المنقلب إلى خير والتثبيت على الكتاب والسنة والجماعة.

فهذا اعتقادنا والذي نقلناه عن السلف وعن أئمة الدين وعن مشائخنا رضي الله عنهم أجمعين. وإن اعتقادنا هذا نقله جبريل عليه السلام عن الله تعالى ونقله النبي صلى الله عليه وسلم عن جبريل عليه السلام ونقلته الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم نقله التابعون عن الصحابة أجمعين خلف بعد خلف وسلف بعد سلف إلى يوم القيامة.

فمنهم: أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وطلحة بن عبيد الله، والزيير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد، وعبد الرحمن بن عوف، وأبو عبيدة بن الجراح، وعبد الله بن مسعود، ومعاذ بن جبل، وأبي بن كعب، وابن عباس، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، وزيد بن ثابت، وأبو ذر الغفاري، وعبادة بن الصامت، وأبو موسى بن عمر، وعمران بن الحصين، وعمار بن ياسر، وأبو هريرة، وحذيفة بن اليمان، وعقبة بن عامر، وسلمان الفارسي، وجابر بن عبد الله وأبو سعيد الخدري، وأبو أمامة الباهلي، وجندبة، وأبو مسعود، وأبو حبيب، وأبو الطفيل عامر، وعائشة، وأم سلمة رضي الله عنهم.

ومن أهل المدينة شرفها الله تعالى وعلى ساكنها أفضل الصلاة والسلام: سعيد، وعروة بن الزبير، والقاسم بن محمد، وسالم بن عبد الله، وسليمان بن يسار، ومحمد بن الحنفية، وعمر بن عبد العزيز، وكعب الأحبار رضي الله عنهم أجمعين.

ومن الطبقة الثانية: ربيعة بن (أبي) عبد الرحمن، والنعمان بن ثابت، وزيد بن علي بن الحسين، وجعفر بن محمد الصادق رضي الله عنهم. ومن الثالثة من التابعين: مالك بن أنس، وعبد العزيز بن (عبد الله بن أبي) سلمة، وإسماعيل بن (أبي) أويس، وأبو مصعب بن أحمد بن أبي بكر الزهري، ويحيى بن أبي كثير رضي الله عنهم.

ومن بعدهم عمرو بن دينار، وعبد الله بن طاوس، وابن جريج، ونافع، وأبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، والفضيل بن عياض، ومحمد بن مسلم الطائفي، وأبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، وأبو عبد الله زيد المقبري رضي الله عنهم.

ومن أهل الشام: عبد الله بن محيرز، وعبادة بن ميمون بن مهران، وعبد الرحمن بن عمر الأوزاعي، ومحمد بن الوليد، وعبد الرحمن بن زيد، وعبد الله بن شوذب، وإبراهيم بن محمد الغزالي، وأبو منهر، وهاشم بن عبد الله يدعى الدمشقي، ومحمد بن سليمان المصيبي رضي الله عنهم أجمعين.

ومن أهل مصر: حيوة بن شريح، وليث بن سعد، وعبد الله بن لهيعة، وأشهب بن عبد العزيز، وإسماعيل بن يحيى المزني، وأبو يعقوب البويطي، وربيعة بن سليمان رضي الله عنهم.

ومن أهل الكوفة: علقمة بن قيس، وعامر بن شراحيل النخعي، وطلحة ابن مصرف، ومالك بن مغول، وحمزة بن حبيب الزيات المقرئ، وابن أبي ليلى، وسفيان الثوري، وشريك بن عبد الله، وأبو بكر بن عياش، وعبد الرحمن بن محمد بن البخاري، ووكيع بن الجراح رضي الله عنهم أجمعين.

ومن أهل البصرة: أبو العالية، والحسن بن أبي الحسن البصري، ومحمد ابن سيرين، وأبو قلابة. ومن بعدهم: سليمان التميمي، وأبو عمرو بن العلاء، وحماد بن سلمة، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وسهل بن عبد الله التستري رضي الله عنهم.

ومن أهل الموصل: المعافى بن عمران.
ومن أهل خراسان: عبد الله بن المبارك، وأبو قلابة، ومحمد بن عيسى الترمذي.

ومن أهل الري: محمد بن إدريس الفراء، وأبو زرعة، وأبو حاتم.
فهؤلاء السادة المذكورون هم أئمة الدين رضي الله عنهم أجمعين. ونسأل الله تعالى أن يتوفانا علي مذهبهم واعتقادهم. فمن خالف مذهبهم ورغب عن سنتهم فقد خالف الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وهو مبتدع لا يقبل الله تعالى منه صرفاً ولا عدلاً قال الله تعالى:

(وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) [١] وقال تعالى:
(فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) [٢].

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها على ضلالة إلا فرقة واحدة وهي الناجية. قيل: يا رسول الله صلى الله عليك وسلم: ومن الناجية؟ قال عليه الصلاة والسلام: من كان على ما أنا عليه وأصحابي».

فهؤلاء الأئمة والمشائخ الذين ذكرناهم ومن تبعهم من الناس على المذهب الصحيح نسأل الله تعالى أن يتوفانا عليه بمنه وكرمه أملاه من حفظه وأمر بكتبه الشيخ الإمام الأوحى العالم العارف شرف الدين أبو الفضائل حجة الإسلام سلطان الطريقة؛ وتاج الحقيقة عدي بن مسافر بن إسماعيل بن موسى الأموي رضي الله عنه، وقدس روحه ونور ضريحه وأعاد الله تعالى من بركاته على كاتبه وقارئه ومالكه ومستمعه والناظر فيه وعلى جميع المسلمين آمين يارب العالمين. والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وسلم.

[١] النساء: ١١٥.

[٢] التور: ٦٣.

كتاب قواعد العقائد وفيه أربعة فصول

الفصل الأول

في ترجمة عقيدة أهل السنة في كلمتي الشهادة التي هي أحد مباني الإسلام

فنعول وبالله التوفيق:

الحمد لله المبدئ المعيد، الفعال لما يريد، ذي العرش المجيد والبطش الشديد، الهادي صفوة العبيد إلى المنهج الرشيد والمسلك السديد، المنعم عليهم بعد شهادة التوحيد بحراسة عقائدهم عن الظلمات التشكيك والترديد، السالك بهم إلى اتباع رسوله المصطفى صلى الله عليه وسلم، واقتفاء آثار صحبه الأكرمين المكرمين بالتأييد والتسديد، المتجلي لهم في ذاته وأفعاله بمحاسن أوصافه التي لا يدركها إلا من ألقى السمع وهو شهيد، المعرف إياهم أنه في ذاته واحد لا شريك له، فرد لا مثل له، صمد لا ضد له، منفرد لا ند له وأنه واحد قديم لا أول له، أزلي لا بداية له، مستمر الوجود لا آخر له، أبدي لا نهاية له، قيوم لا انقطاع له، دائم لا انصرام له، لم يزل ولا يزال موصوفاً بنعوت الجلال، لا يقضى عليه بالانقضاء والانفصال بتصرم الآباد وانقراض الآجال، بل هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم.

التعزیه:

وأنه ليس بجسم مصور، ولا جوهر محدود مقدر، وأنه لا يماثل الأجسام لا في التقدير ولا في قبول الانقسام، وأنه ليس بجوهر ولا تحله الجواهر، ولا بعرض ولا تحله الأعراض، بل لا يماثل موجوداً ولا يماثله موجود، ليس كمثل شيء، ولا هو مثل شيء، وأنه لا يحده المقدار، ولا تحويه الأقطار، ولا تحيط به الجهات، ولا يكتنفه الأرضون ولا السموات.

وأنه مسيتو على العرش على الوجه الذي قاله، وبالمعنى الذي أرادته، استواء منزلها عن المماسة والاستقرار والتمكن والحلول والانتقال، لا يحمله العرش بل العرش وحملته محمولون بلطف قدرته ومقهورون في قبضته، وهو فوق العرش والسماء، كما لا تزيده بعداً عن الأرض والثرى بل هو رفيع الدرجات عن العرش والسماء، كما أنه رفيع الدرجات عن الأرض والثرى وهو مع ذلك قريب من كل موجود، وهو أقرب إلى العبد من جبل الوريد.

وهو على كل شيء شهيد إذ لا يماثل قربه قرب الأجسام، كما لا تماثل ذاته ذات الأجسام، وأنه لا يحل في شيء ولا يحل فيه شيء، تعالى عن أن يحويه مكان؛ كما تقدس عن أن يحده زمان؛ بل كان قبل أن خلق الزمان والمكان. وهو الآن على ما عليه كان وأنه بائن عن خلقه بصفاته، ليس في ذاته سواه، ولا في سواه ذاته، وأنه مقدس عن التغيير والانتقال.

لا تحمله الحوادث ولا تعتربه العوارض بل لا يزال في نعوت جلاله منزهاً عن الزوال وفي صفات كماله مستغنياً عن زيادة الاستكمال، وأنه في ذاته معلوم الوجود بالعقول مرثي الذات بالأبصار نعمة منه ولطفاً بالأبرار في دار القرار وإتماماً منه بالنعيم بالنظر إلى وجهه الكريم.

الحياة والقدرة:

وأنه تعالى حي قادر جبار قاهر، لا يعتربه قصور ولا عجز، ولا تأخذه سنة ولا نوم، ولا يعارضه فناء ولا موت وأنه ذو الملك والملكوت، والعزة والجبروت، له السلطان والقهر والخلق، والأمر، والسموات مطويات بيمينه، والخلائق مقهورون في قبضته، وأنه المنفرد بالخلق والاختراع، المتوحد بالإيجاد والإبداع، خلق الخلق وأعمالهم، وقدر أرزاقهم وآجالهم، لا يشذ عن قبضته مقدور، ولا يعزب عن قدرته تصاريف الأمور، لا تحصى مقدراته ولا تنتهى معلوماته.

العلم:

وأنة عالم بجميع المعلومات محيط بما يجري من تخوم الأرضين إلى أعلى السموات، وأنه عالم لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء؛ بل يعلم دبيب النملة السوداء على الصخرة الصماء في الليلة الظلماء، ويدرك حركة الذر في جو الهواء. وينم السر وأخفى، ويطلع على هواجس الضمائر وحركات الخواطر وخفيات السرائر بعلم قديم أزلي لم يزل موصوفاً به في أزل الأزال لا بعلم متجدد، حاصل في ذاته بالحلول والانتقال.

الإرادة:

وأنة تعالى مرید للكائنات مدبر للحادثات؛ فلا يجري في الملك والملكوت قليل أو كثير، صغير أو كبير، خير أو شر، نفع أو ضرر، إيمان أو كفر، عرفان أو نكر، فوز أو خسران، زيادة أو نقصان، طاعة أو عصيان إلا بقضائه وقدره وحكمته ومشيتته؛ فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن. لا يخرج عن مشيتته لفتة ناظر، ولا فلتة خاطر.

بل هو المبدئ المعيد، الفعال لما يريد؛ لا راد لأمره، ولا معقب لقضائه، ولا مهرب لعبد عن معصيته إلا بتوقيفه ورحمته، ولا قوة له على طاعته إلا بمشيئته وإرادته؛ فلو اجتمع الإنس والجن والملائكة والشياطين على أن يحركوا في العالم ذرة ويسكنوها دون إرادته ومشيتته لعجزوا عن ذلك. وإن إرادته قائمة بذاته في جملة صفاته لم يزل كذلك موصوفاً بها، مریداً في أزاله لوجود الأشياء في أوقاتها التي قدرها فوجدت في أوقاتها كما أراه في أزاله من غير تقدم ولا تأخر بل وقعت على وفق علمه وإرادته من غير تبدل ولا تغير. دبر الأمور لا بترتيب أفكار ولا تربص زمان، فلذلك لم يشغله شأن عن شأن.

السمع والبصر:

وأنة تعالى سمیع بصیر. یسمع ويرى. لا يعزب عن سمعه مسموع وإن خفي، ولا يغيب عن رؤيته مرئي وإن دق، ولا يحجب سمعه بعد، ولا يدفع رؤيته ظلام. يرى من غير حدقة وأجفان، ويسمع من غير

صمخة وأذان؛ كما يعلم بغير قلب، وببطش بغير جارحة، ويخلق بغير آلة إذ لا تشبه صفاته صفات الخلق كما لا تشبه ذاته ذوات الخلق.

الكلام:

وأنه تعالى متكلم أمرناه واعد متوعد بكلام أزلي قديم قائم بذاته لا يشبه كلام الخلق، فليس بصوت يحدث من انسلال هواء أو اصطكاك أجرام ولا بحرف ينقطع بإطباق شفة أو تحريك لسان. وأن القرآن والتوراة والإنجيل والزيور كتبه المنزلة على رسله عليهم السلام، وأن القرآن مقروء بالألسنة، مكتوب في المصاحف، محفوظ في القلوب وأنه مع ذلك قديم قائم بذات الله تعالى لا يقبل الانفصال والافتراق بالانتقال إلى القلوب والأوراق. وأن موسى صلى الله عليه وسلم سمع كلام الله بغير صوت ولا حرف كما يرى الأبرار ذات الله تعالى في الآخرة من غير جوهر ولا عرض. وإذا كانت له هذه الصفات كان حيا عالما قادرا مريداً سميعاً بصيراً متكلماً بالحياة والقدرة والعلم والإرادة والسمع والبصر والكلام لا بمجرد الذات.

الأفعال:

وأنه سبحانه وتعالى لا موجود سواه إلا وهو حادث بفعله وفائض من عدله على أحسن الوجوه وأكملها وأتمها وأعدلها، وأنه حكيم في أفعاله، عادل في أقضيته لا يقاس عدله بعدل العباد إذ العبد يتصور منه الظلم بتصرفه في ملك غيره ولا يتصور الظلم من الله تعالى؛ فإنه لا يصادف لغيره ملكاً حتى يكون تصرفه فيه ظلماً فكل ما سواه من إنس وجن، وملك وشيطان، وسماء وأرض، وحيوان ونبات وجماد، وجوهر وعرض، ومدرك ومحسوس حادث اخترعه بقدرته بعد العدم اختراعاً وأنشأه بعد أن لم يكن شيئاً إذ كان في الأزل موجوداً وحده ولم يكن معه غيره؛ فأحدث الخلق بعد ذلك إظهاراً لقدرته، وتحقيقاً لما سبق من إرادته، ولما حق في الأزل من كلمته لا لافتقاره إليه وحاجته.

وأنة متفضل بالخلق والاختراع والتكليف لا عن وجوب، ومتطول بالإِنعام والإِصلاح لا عن لزوم؛ فله الفضل والإِحسان، والنعمة والامتنان؛ إذ كان قادراً على أن يوجب على عباده أنواع العذاب، وبتلبيهم بضروب الآلام والأوصاب ولو فعل ذلك لكان منه عدلا ولم يكن منه قبيحا ولا ظلما.

وأنة عز وجل يثيب عباده المؤمنين على الطاعات بحكم الكرم والوعد لا بحكم الاستحقاق واللزوم له إذ لا يجب عليه لأحد فعل، ولا يتصور منه ظلم، ولا يجب لأحد عليه حق وإن حقه في الطاعات وجب على الخلق بإيجابه على أسنة أنبيائه عليهم السلام لا بمجرد العقل؛ ولكنه بعث الرسل، وأظهر صدقهم بالمعجزات الظاهرة؛ فبلغوا أمره ونهيه ووعدته ووعدته، فوجب على الخلق تصديقهم فيما جاؤوا به.

معنى (الكلمة الثانية) وهي الشهادة للرسول بالرسالة وأنه بعث النبي الأمي القرشي محمداً صلى الله عليه وسلم برسالته إلى كافة العرب والعجم، والجن والإنس؛ فنسخ بشريعته الشرائع إلا ما قرره منها، وفضله على سائر الأنبياء وجعله سيد البشر.

ومنع كمال الإيمان بشهادة التوحيد وهو قول لا إله إلا الله ما لم تقترن بها شهادة الرسول وهو قول محمد رسول الله وألزم الخلق تصديقه في جميع ما أخبر عنه من أمور الدنيا والآخرة وأنه لا يتقبل إيمان عبد حتى يؤمن بما أخبر به بعد الموت وأوله سؤال منكر ونكير وهما شخصان مهيبان هائلان يقعدان العبد في قبره سوياً ذا روح وجسد فيسألانه عن التوحيد والرسالة ويقولان له من ربك؟ وما دينك ومن نبيك وهما فتانا القبر وسؤالهما أول فتنة بعد الموت. وأن يؤمن بعذاب القبر وأنه حق وحكمه عدل على الجسم والروح على ما يشاء.

وأن يؤمن بالميزان ذي الكفتين واللسان وصفته في العظم أنه مثل طبقات السموات والأرض توزن فيه الأعمال بقدرة الله تعالى والصنح يومئذ مثاقيل الذر والخردل تحقيقاً لتمام العدل، وتوضع صحائف الحسنات في صورة حسنة في كفة النور فيثقل بها الميزان على قدر درجاتها عند الله بفضل الله وتطرح صحائف السيئات في صورة قبيحة في كفة الظلمة،

فيخف بها الميزان بعدل الله.

وأن يؤمن بأن الصراط حق وهو جسر ممدود على متن جهنم؛ أحد من السيف وأدق من الشعرة. تزل عليه أقدام الكافرين بحكم الله سبحانه وتعالى فتتهوي بهم إلى النار وتثبت عليه أقدام المؤمنين بفضل الله تعالى فيساقون إلى دار القرار. وأن يؤمن بالحوض المورود حوض محمد صلى الله عليه وسلم يشرب منه المؤمنون قبل دخول الجنة وبعد جواز الصراط من شرب منه شربة لم يظماً بعدها أبداً عرضه مسيرة شهر، ماؤه أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل حوله أباريق عددها بعدد نجوم السماء. فيه ميزابان يصبان فيه من الكوثر.

وأن يؤمن بالحساب وتفاوت الناس فيه إلى مناقش في الحساب وإلى مسامح فيه، وإلى من يدخل الجنة بغير حساب وهم المقربون؛ فيسأل الله تعالى من شاء من الأنبياء عن تبليغ الرسالة، ومن شاء من الكفار عن تكذيب المرسلين، ويسأل المبتدعة عن السنة، ويسأل المسلمين عن الأعمال.

وأن يؤمن بإخراج الموحد من النار بعدم الانتقام حتى لا يبقى في جهنم موحد بفضل الله تعالى؛ فلا يخلد في النار موحد.

وأن يؤمن بشفاعة الأنبياء ثم العلماء ثم الشهداء ثم سائر المؤمنين كل على حسب جاهه ومنزلته عند الله تعالى ومن بقي من المؤمنين ولم يكن له شفيع أخرج بفضل الله عز وجل، فلا يخلد في النار مؤمن بل يخرج منها من كان في قلبه مثال ذرة من الإيمان.

وأن يعتقد فضل الصحابة رضي الله عنهم وتربيتهم وأن أفضل الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم. وأن يحسن الظن بجميع الصحابة ويثني عليهم كما أثنى الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم عليهم أجمعين.

فكل ذلك مما وردت به الأخبار، وشهدت به الآثار؛ فمن اعتقد جميع ذلك موقناً به كان من أهل الحق وعصابة السنة وفارق رهط الضلال وحزب البدعة.

فنسأل الله كمال اليقين وحسن الثبات في الدين لنا ولكافة المسلمين برحمته إنه أرحم الراحمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى كل عبد مصطفى.

الفصل الثاني

في وجه التدرج إلى الإرشاد وترتيب درجات الاعتقاد

اعلم أن ما ذكرناه في ترجمة العقيدة ينبغي أن يقدم إلى الصبي في أول نشوه ليحفظه حفظاً ثم لا يزال ينكشف له معناه في كبره شيئاً فشيئاً؛ فابتدأه الحفظ ثم الفهم، ثم الاعتقاد والإيقان والتصديق به؛ وذلك مما يحصل في الصبي بغير برهان.

فمن فضل الله سبحانه على قلب الإنسان أن شرحه في أول نشوه للإيمان من غير حاجة إلى حجة وبرهان. وكيف ينكر ذلك وجميع عقائد العوام مبادئها التلقين المجرد، والتقليد المحض.

نعم يكون الاعتقاد الحاصل بمجرد التقليد غير خال عن نوع من الضعف في الابتداء على معنى أن يقبل الإزالة بنقضه لو ألقى إليه فلا بد من تقويته وإثباته في نفس الصبي والعامي حتى يترسخ ولا يتزلزل. وليس الطريق في تقويته وإثباته أن يعلم صنعة الجدل والكلام بل يشتغل بتلاوة القرآن وتفسيره وقراءة الحديث ومعانيه، ويشتغل بوظائف العبادات. فلا يزال اعتقاده يزداد رسوخاً بما يقرع سمعه من أدلة القرآن وحججه، وبما يرد عليه من شواهد الأحاديث وفوائدها، وبما يسطع عليه من أنوار العبادات ووظائفها، وبما يسري إليه من مشاهدة الصالحين ومجالستهم وسماهم وسماعهم وهيأتهم في الخضوع لله عز وجل والخوف منه والاستكانة له.

فيكون أول التلقين كالإلقاء بذر في الصدور، وتكون هذه الأسباب كالسقي والتربية له حتى ينمو ذلك البذر ويقوى ويرتفع شجرة طيبة راسخة أصلها ثابت وفرعها في السماء.

وينبغي أن يحرس سمعه من الجدل والكلام غاية الحراسة، فإن ما يشوشه الجدل أكثر مما يمهده، وما يفسده أكثر مما يصلحه بل تقويته

بالجدل تضاهي ضرب الشجرة بالمدقة من الحديد رجاء تقويتها إبان تكثُر أجزائها وربما يفتتها ذلك ويفسدها وهو الأغلب.

والمشاهدة تكفيك في هذا بياناً؛ فناهيك بالعيان برهاناً. فقس عقيدة أهل الصلاح والتقوى من عوام الناس بعقيدة المتكلمين والمجادلين فترى اعتقاد العامي في الثبات كالطود الشامخ لا تحركه الدواهي والصواعق وعقيدة المتكلم الحارس واعتقاده بتقسيمات الجدل كخيوط مرسل في الهواء تفيئه الرياح مرة هكذا ومرة هكذا إلا من سمع منهم دليل الاعتقاد فتلقفه تقليداً كما تلقف نفس الاعتقاد تقليداً إذ لا فرق في التقليد بين تعلم الدليل أو تعلم المدلول؛ فتلقين الدليل شيء، والاستدلال بالنظر شيء آخر بعيد عنه.

ثم الصبي إذا وقع نشوه على هذه العقيدة إن اشتغل بكسب الدنيا لم يفتح له غيرها ولكنه يسلم في الآخرة باعتقاد أهل الحق إذ لم يكف الشرع أجلاف العرب أكثر من التصديق الجازم بظاهر هذه العقائد.

فأما البحث والتفتيش وتكلف نظم الأدلة فلم يكلفوه أصلاً وإن أراد أن يكون من سالكي طريقي الآخرة وساعده التوفيق حتى اشتغل بالعمل ولازم التقوى ونهى النفس عن الهوى، واشتغل بالرياضة والمجاهدة انفتحت له أبواب من الهداية تكشف عن حقائق هذه العقيدة بنور إلهي يقذف في قلبه بسبب المجاهدة تحقيقاً لوعده عز وجل إذ قال:

(وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ) (١).

وهو الجوهر النفيس الذي هو غاية إيمان الصديقين والمقربين وإليه الإشارة بالسر الذي وقر في صدر أبي بكر الصديق رضي الله عنه حيث فضل به الخلق.

وانكشاف ذلك السر بل تلك الأسرار له درجات بحسب درجات المجاهدة ودرجات الباطن في النظافة والطهارة عما سوى الله تعالى وفي الاستضاءة بنور اليقين وذلك كتفاوت الخلق في أسرار الطب والفقهاء وسائر العلوم

يختلف ذلك باختلاف الاجتهاد واختلاف الفطرة في الذكاء والفتنة وكما لا تنحصر تلك الدرجات فكذلك هذه.

(مسألة) فإن قلت تعلم الجدل والكلام مذموم كتعلم النجوم أو هو مباح أو مندوب إليه؟

فاعلم أن للناس في هذا غلواً وإسرافاً في أطراف، فمن قائل إنه بدعة وحرام وأن العبد إن لقي الله عز وجل بكل ذنب سوى الشرك خير له من أن يلقاه بالكلام، ومن قائل أنه واجب وفرض. إما على الكفاية أو على الأعيان، وأنه أفضل الأعمال وأعلى القربات فإنه تحقيق لعلم التوحيد وإنصال عن دين الله تعالى. وإلى التحريم ذهب الشافعي ومالك وأحمد بن حنبل وسفيان وجميع أهل الحديث من السلف.

قال ابن عبد الأعلى رحمه الله: سمعت الشافعي رضي الله عنه يوم ناظر حفصا الفرد، وكان من متكلمي المعتزلة، يقول: لأن يلقى الله عز وجل العبد بكل ذنب ما خلا الشرك بالله خير له من أن يلقاه بشيء من علم الكلام. ولقد سمعت من حفص كلاماً لا أقدر أن أحكيه. وقال أيضاً: قد اطلعت من أهل الكلام على شيء ما ظننته قط ولأن يمتلئ العبد بكل ما نهى الله عنه ما عدا الشرك خير له من أن ينظر في الكلام.

وحكى الكرابيسي أن الشافعي رضي الله عنه سئل عن شيء من الكلام فغضب وقال: سئل عن هذا حفصا الفرد وأصحابه أخزاهم الله. ولما مرض الشافعي رضي الله عنه دخل عليه حفص الفرد، فقال: من أنا؟ فقال: حفص الفرد لا حفظك الله ولا رعاك حتى تتوب مما أنت فيه. وقال أيضاً: لو علم الناس ما في الكلام من الأهواء لفروا منه فرارهم من الأسد. وقال أيضاً إذا سمعت الرجل يقول الاسم هو المسمى فاشهد بأنه من أهل الكلام ولا دين له. قال الزعفراني: قال الشافعي: حكى في أصحاب الكلام أن يضربوا بالجرید، ويطاف بهم في القبائل والعشائر، ويقال هذا جزء من ترك الكتاب والسنة وأخذ في الكلام.

وقال أحمد بن حنبل: لا يفلح صاحب الكلام أبداً ولا تكاد ترى أحداً نظر في الكلام إلا وفي قلبه دغل. ويبلغ في ذمه حتى هجر الحارث

المحاسبي مع زهده وورعه بسبب تصنيفه كتاباً في الرد على المبتدعة وقال له: ويحك ألسنت تحكي بدعتهم أولاً ثم ترد عليهم؟ ألسنت تحمل الناس بتصنيفك على مطالعة البدعة والتفكر في تلك الشبهات فيدعوهم ذلك إلى الرأي والبحث؟

وقال أحمد رحمه الله علماء الكلام زنادقة. وقال مالك رحمه الله: رأيت إن جاءه من هو أجدل منه أيدع دينه كل يوم لدين جديد؟ يعني أن أقوال المتجادلين تتفاوت. وقال مالك رحمه الله أيضاً: لا تجوز شهادة أهل البدع والأهواء فقال بعض أصحابه في تأويله إنه أراد بأهل الأهواء أهل الكلام على أي مذهب كانوا.

وقال أبو يوسف: طلب العلم بالكلام تزندق وقال الحسن: لا تجادلوا أهل الأهواء ولا تجالسوهم، ولا تسمعوا منهم. وقد اتفق أهل الحديث من السلف على هذا ولا ينحصر ما نقل عنهم من الشذوبات فيه. وقالوا: ما سكت عنه الصحابة، مع أنهم أعرف بالحقائق وأفصح بترتيب الألفاظ من غيرهم، إلا لعلمهم بما يتولد منه من الشر.

ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم: «هلك المنتطعون هلك المنتطعون» أي المتعمقون في البحث والاستقصاء. واحتجوا أيضاً بأن ذلك لو كان من الدين لكان ذلك أهم ما يأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعلم طريقه ويشني عليه وعلى أربابه فقد علمهم الاستنجاء وندبهم إلى علم الفرائض، وأثنى عليهم ونهاهم عن الكلام في القدر، وقال: أمسكوا عن القدر، وعلى هذا استمر الصحابة رضي الله عنهم. فالزيادة على الأستاذ طغيان وظلم وهم الأستاذون والقذرة ونحن الأتباع والتلامذة.

وأما الفرقة الأخرى فاحتجوا بأن قالوا: إن المحذور من الكلام إن كان هو لفظ الجوهري والعرض وهذه الاصطلاحات الغربية التي لم تعهدها الصحابة رضي الله عنهم، فالأمر فيه قريب إذ ما من علم إلا وقد أحدث فيه اصطلاحات لأجل التفهيم كالحديث والتفسير والفقه. ولو عرض عليهم عبارة النقض والكسر والتركيب والتعدية وفساد الوضع إلى جميع الأسئلة التي تورده على القياس لما كانوا يفقهونه. فإحداث عبارة للدلالة بها على

مقصود صحيح، كإحداث آتية على هيئة جديدة لاستعمالها في مباح. وإن كان المحذور وهو المعنى فنحن لا نعني به إلا معرفة الدليل على حدوث العالم ووحداية الخالق وصفاته كما جاء في الشرع. فمن أين تحرم معرفة الله تعالى بالدليل؟ وإن كان المحذور هو التشغب والتعصيب والعداوة والبغضاء وما يفضي إليه الكلام فلذلك محرم ويجب الاحتراز عنه كما أن الكبر والعجب والرياء وطلب الرياسة مما يفضي إليه علم الحديث والتفسير والفقه وهو محرم يجب الاحتراز عنه ولكن لا يمنع من العلم لأجل أدائه إليه.

وكيف يكون ذكر الحجة والمطالبة بها والبحث عنها محظوراً وقد قال الله تعالى:

(قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ) [١] وقال عز وجل: (لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيِّنَةٍ وَيَحْيَا مَنْ حَيَّ عَن بَيِّنَةٍ) [٢] وقال تعالى: (إِن عِنْدَكُمْ مِن سُلْطَانٍ بِهَذَا) [٣] أي حجة وبرهان وقال تعالى: (قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ) [٤] وقال تعالى: (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ) [٥] إلى قوله: (فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ) [٥] إذ ذكر سبحانه احتجاج إبراهيم ومجادلته وإفحامه خصمه في معرض الشناء عليه وقال عز وجل: (وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ) [٦]. وقال تعالى: (قَالُوا يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا) [٧] وقال تعالى في قصة فرعون: (وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ) [٨] إلى قوله:

[١] البقرة: ١١١.

[٢] الأنفال: ٤٢.

[٣] يونس: ٦٨.

[٤] الأنعام: ١٤٩.

[٥] البقرة: ٢٥٨.

[٦] الأنعام: ٨٣.

[٧] هود: ٣٢.

[٨] الشعراء: ٢٣.

(أَوَلَوْ جِئْتِكَ بِشَيْءٍ مُّبِينٍ) [٩]؟.

وعلى الجملة فالقرآن من أوله إلى آخره محاجة مع الكفار. فعمدة أدلة المتكلمين في التوحيد قوله تعالى: (لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا) [١٠]، وفي النبوة: (وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ) [١١]، وما في البعث: (قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ) [٢] إلى غير ذلك من الآيات والأدلة.

ولم تزل الرسل صلوات الله عليهم يحاجون المنكرين ويجادلونهم. قال تعالى: (وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) [٣]، فالصحابة رضي الله عنهم أيضاً كانوا يحاجون المنكرين ويجادلون ولكن عند الحاجة. وكانت الحاجة إليه قليلة في زمانهم.

وأول من سن دعوة المبتدعة بالمجادلة إلى الحق علي بن أبي طالب رضي الله عنه إذ بعث ابن عباس رضي الله عنهما إلى الخوارج فكلّمهم فقال: ما تنقمون على إمامكم؟ قالوا: قاتل ولم يسب، ولم يغنم. فقال: ذلك في قتال الكفار أرأيتم لو سببت عائشة رضي الله عنها في يوم الجمل فوَقعت عائشة رضي الله عنها في سهم أحدكم أكنتم تستحلون منها ما تستحلون من ملككم وهي أمكم في نص الكتاب؟! فقالوا: لا، فرجع منهم إلى الطاعة بمجادلته أَلْفَانِ.

[٩] الشعراء: ٣٠.

[١٠] الأنبياء: ٢٢.

[١١] البقرة: ٢٣.

[٢] يس: ٧٩.

[٣] النحل: ١٢٥.

وروي أن الحسين ناظرٌ قديراً فرجع عن القدر، وناظر علي بن أبي طالب كرم الله وجهه رجلاً من القدرية، وناظر عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يزيد بن عميرة في الإيمان، قال عبد الله: لو قلت إنني مؤمن لقلت إنني في الجنة فقال له يزيد بن عميرة: يا صاحب رسول الله هذه زلة منك وهل الإيمان إلا أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث والميزان وتقيم الصلاة والصوم والزكاة ولنا ذنوب لو نعلم أنها تغفر لنا لعلمنا أننا من أهل الجنة، فقال ابن مسعود: صدقت والله إنها مني زلة. فينبغي أن يقال كان خوضهم فيه قليلاً لا كثيراً، قصيراً لا طويلاً؛ وعند الحاجة لا بطريق التصنيف والتدرس واتخاذها صناعة. فيقال أما قلة خوضهم فيه فإنه كان لقلة الحاجة إذ لم تكن البدعة تظهر في ذلك الزمان وأما القصر فقد كان الغاية إفحام الخصم وأعطرافه وانكشاف الحق وإزالة الشبهة فلو طال إشكال الخصم أو لجأه لطلال لا محالة إلزامهم وما كانوا يقدرون قدر الحاجة بميزان ولا مكيال بعد الشروع فيها.

وأما عدم تصديهم للتدرس والتصنيف فيه فهكذا كان دأبهم في الفقه والتفسير والحديث أيضاً؛ فإن جاز تصنيف الفقه ووضع الصور النادرة التي لا تتفق إلا على النذور إما ادخار اليوم وقوعها وإن كان نادراً أو تشجيعاً للخواطر فنحن أيضاً نرتب طرق المجادلة لتوقع وقوع الحاجة بشوران شبهة أو هيجان مبتدع أو لتشجيع الخاطر أو لإقامة الحجة حتى لا يعجز عنها عند الحاجة على البديهة والارتجال كمن يعد السلاح قبل القتال ليوم القتال فهذا ما يمكن أن يذكر للفريقين.

فإن قلت فما المختار عندك فيه؟ فاعلم أن الحق فيه أن إطلاق القول بدمه في كل حال أو بحمده في كل حال خطأ؛ بل لا بد فيه من تفصيل. فاعلم أولاً أن الشيء لذاته كالخمر والميتة أعني بقولي لذاته أن علة تحريمه وصف في ذاته وهو الإسكار، والموت وهذا إذا سلطنا عنه أطلقنا القول بأنه حرام.

ولا يلتفت إلى إباحة الميتة عند الاضطرار وإباحة تجرع الخمر إذا غص الإنسان لقمة ولم يجد ما يسيغها سوى الخمر وإلى ما يحرم لغيره كالبيع على بيع أخيك المسلم في وقت الخيار والبيع وقت النداء وكأكل الطين فإنه يحرم لما فيه من الأضرار.

وهذا ينقسم إلى ما يضر قليله وكثيره فيطلق القول عليه بأنه حرام كالمسم الذي يقتل قليله وكثيره وإلى ما يضر عند الكثرة فيطلق عليه بالإباحة كالعسل فإن كثيره يضر بالحرور، وكأكل الطين.

كان إطلاق التحريم على الطين والخمر، والتحليل على العسل التفات إلى أغلب الأحوال فإن تصدى شيء تقابلت فيه منفعة وفيه مضرة فهو باعتبار منفعته في وقت الانتفاع حلال أو مندوب إليه أو واجب كما يقتضيه الحال؛ وهو باعتبار مضرته في وقت الاستضرار ومحلله حرام.

أما مضرته فإثارة الشبهات وتحريك العقائد وإزالتها عن الجزم والتصميم لذلك مما يحصل في الابتداء ورجوعها بالدليل مشكوك فيه. ويختلف فيه الأشخاص فهذا ضرره في الاعتقاد الحق. وله ضرر آخر في تأكيد اعتقاد المبتدعة، وتثبيتته في صدورهم بحيث ينبعث دواعيهم في أسرع زمان إلا إذا كان نشوؤه في بلد يظهر فيه الجدل والتعصب فإنه لو اجتمع عليه الأولون والآخرون لم يقدرُوا على نزع البدعة من صدره؛ بل الهوى والتعصب وبغض خصوم المجادلين وفرقة المخالفين يستولي على قلبه، ويمنع من إدراك الحق. حتى لو قيل له هل تريد أن يكشف الله تعالى لك الغطاء ويعرفك بالعيان أن الحق مع خصمك؛ لكره ذلك خيفة من أن يفرح به خصمه، وهذا هو الداء العضال الذي استطار في البلاد والعباد وهو نوع فساد أثاره المجادلون بالتعصب فهذا ضرره.

وأما منفعته فقد يظن أن فائدته كشف الحقائق ومعرفتها على ما هي عليه. وهيهات! فليس في الكلام وفاء بهذا المطلب الشريف، ولعل التخبيط والتضليل فيه أكثر من الكشف والتعريف. وهذا إذا سمعته من محدث أو حشوى ربما خطر ببالك أن الناس أعداء ما جهلوا فاسمع هذا ممن خبر الكلام ثم قلاه بعد حقيقة الخبرة وبعد التغلغل فيه إلى منتهى درجة المتكلمين، وجاوز ذلك إلى التعمق في علوم آخر تناسب نوع الكلام وتحقق أن الطريق إلى حقائق المعرفة من هذا الوجه مسدود.

ولعمري لا ينفك الكلام عن كشف وتعريف وإيضاح لبعض الأمور، ولكن على الدور وفي أمور جليلة تكاد تفهم قبل التعمق في صنعة الكلام بل منفعته شيء واحد وهو حراسة العقيدة التي ترجمناها على

العوام وحفظها عن تشويشات المبتدعة بأنواع الجدل، فإن العامي ضعيف يستفزه جدل المبتدع وإن كان فاسداً، ومعارضة الفاسد بالفاسد تدفعه.

والناس متعبدون بهذه العقيدة التي قدمناها إذ ورد الشرع بها لما فيه من صلاح دينهم ودنياهم وأجمع السلف الصالح عليها والعلماء يتعبدون بحفظها على العوام من تلبيسات المبتدعة كما تعبد السلاطين بحفظ أموالهم عن تهجمات الظلمة والغصاب.

وإذا وقعت الإحاطة بضرره ومنفعته فينبغي أن يكون كالطبيب الحاذق في استعمال الدواء الخطر إذ لا يضعه إلا موضعه؛ وذلك في الحاجة وعلى قدر الحاجة وتفصيله.

إن العوام المشتغلين بالحرف والصناعات يجب أن يتركوا على سلامة عقائدهم التي اعتقدوها مهما تلقوا الاعتقاد الحق الذي ذكرناه فإن تعليمهم الكلام ضرر محض في حقهم، إذ ربما يشير لهم شكاً ويزلزل عليهم الاعتقاد. ولا يمكن القيام بعد ذلك الإصلاح.

وأما العامي المعتقد للبدعة فينبغي أن يدعى إلى الحق بالتلطف لا بالتعصب، وبالكلام اللطيف المقتنع للنفس المؤثر في القلب القريب من سياق أدلة القرآن والحديث المزوج بفن من الوعظ والتحذير فإن ذلك أنفع من الموضوع على شرط المتكلمين إذ العامي إذا سمع ذلك اعتقد أنه نوع صنعة من الجدل تعلمها المتكلم ليستدرج الناس إلى اعتقاده فإن عجز عن الجواب قدر أن المجادلين من أهل مذهبه أيضاً يقدرّون على دفعه. فالجدل مع هذا ومع الأول حرام، وكذلك مع من وقع في شك إذ يجب إزالته باللطف والوعظ.

والأدلة القريبة المقبولة البعيدة عن تعمق الكلام واستقصاء الجدل إنما ينفع في موضع واحد وهو أن يفرض عامي اعتقد البدعة بنوع جدل سمعه فيقابل ذلك الجدل بمثله فيعود إلى اعتقاد الحق وذلك فيمن ظهر له من الأئس بالمجادلة ما يمنعه عن القناعة بالمواعظ والتحذيرات العامية فقد انتهى هذا إلى حالة لا يشفيه منها إلا دواء الجدل فجاز أن يلقي إليه.

وأما في بلاد تقل فيها البدعة ولا تختلف فيها المذاهب فيقتصر فيها على ترجمة الاعتقاد الذي ذكرناه ولا يتعرض للأدلة ويتربص وقوع شبهة

فإن وقعت ذكر بقدر الحاجة، فإن كانت البدعة شائعة وكان يخاف على الصبيان أن يخدعوا فلا بأس أن يعلموا القدر الذي أودعناه كتاب الرسالة القدسية ليكون ذلك سبباً لدفع تأثير مجادلات المبتدعة إن وقعت إليهم وهذا مقدار مختصر.

وقد أودعناه هذا الكتاب لاختصاره فإن كان فيه ذكاء وتنبه بذكائه لموضع سؤال أو ثارت في نفسه شبهة فقد بدت العلة المحذورة وظهر الداء فلا بأس أن يرقى منه إلى القدر الذي ذكرناه في كتاب الاقتصاد في الاعتقاد وهو قدر خمسين ورقة وليس فيه خروج عن النظر في قواعد العقائد إلى غير ذلك من مباحث المتكلمين. فإن أقنعه ذلك كف عنه وإن لم يقنعه ذلك فقد صارت العلة مزمنة والداء غالباً والمرض سارياً فليتلطف به الطبيب بقدر إمكانه وينتظر قضاء الله تعالى فيه إلى أن ينكشف له الحق بتنبيه من الله سبحانه ويستمر على الشك والشبهة إلى ما قدر الله له.

فالقدر الذي يحويه ذلك الكتاب وجنسه من المصنفات هو الذي يرجى نفعه، فأما الخارج منه فقسمان: أحدهما بحث عن غير قواعد العقائد؛ كالبحث عن الاعتمادات وعن الأكوان وعن الإدراكات، وعن الخوض في الرؤية هل لها ضد يسمى المنع أو العمی وإن كان فذلك واحد هو منع عن جميع ما يرى أو ثبت لكل مرئي يمكن رؤيته منع بحسب عدده إلى غير ذلك من الترهات العضلات.

والقسم الثاني: زيادة تقرير لتلك الأدلة في غير تلك القواعد، وزيادة أسئلة وأجوبة، وذلك أيضاً استقصاء لا يزيد إلا ضللاً وجهلاً في حق من لم يقنعه ذلك القدر فرب كلام يزيده الإطناب والتقدير غموضاً.

ولو قال قائل البحث عن حكم الإدراكات والاعتمادات فيه فائدة تشحيد الخواطر والخواطر آلة الدين كالسيف آلة الجهاد فلا بأس بتشحيذه كان كقوله لعب الشطرنج يشحذ الخواطر فهو من الدين أيضاً وذلك هوس فإن الخاطر يتشحذ بسائر علوم الشرع ولا يخاف فيها مضرة.

فقد عرفت، بهذا القدر المذموم والقدر المحمود من الكلام، والحال التي يذم فيها والحال التي يحمد فيها والشخص الذي ينتفع به والشخص الذي

لا ينتفع به.

فإن قلت مهما اعترفت بالحاجة إليه في دفع المبتدعة، والآن قد ثارت البدع وعمت البلوى وارهقت الحاجة فلا بد أن يصير القيام بهذا العلم من فروض الكفايات كالقيام بحراسة الأموال وسائر الحقوق كالقضاء والولاية وغيرهما وما لم يشتغل العلماء بنشر ذلك، والتدريس فيه، والبحث عنه لا يدوم ولو ترك بالكلية لاندرس. وليس في مجرد الطبع كفاية لحل شبهة المبتدعة ما لم يتعلم.

فينبغي أن يكون التدريس فيه والبحث عنه أيضاً من فروض الكفايات بخلاف زمن الصحابة رضي الله عنهم فإن الحاجة ما كانت ماسة إليه فاعلم أن الحق أنه لا بد في كل بلد من قائم بهذا العلم مستقل بدفع شبهة المبتدعة التي ثارت في تلك البلدة؛ وذلك يدوم بالتعليم.

ولكن ليس من الصواب تدريسه على العموم كتدريس الفقه والتفسير فإن هذا مثل الدواء والفقه مثل الغذاء وضرر الغذاء لا يحذر وضرر الدواء محذور لما ذكرناه فيه من أنواع الضرر، فالعالم به ينبغي أن يخصص بتعليم هذا العلم من فيه ثلاث خصال:

إحداها: التجرد للعلم والحرص عليه فإن المحترف يمنعه الشغل عن الاستتمام وإزالة الشكوك إذا عرضت.

والثانية: الذكاء والفتنة والفصاحة فإن البليد لا ينتفع بفهمه والقدم لا ينتفع بحجابه فيخاف عليه من ضرر الكلام ولا يرجى فيه نفعه.

والثالثة: أن يكون في طبعه الصلاح والديانة والتقوى ولا تكون الشهوات غالبية عليه فإن الفاسق بأدنى شبهة ينخلع عن الدين. فإن ذلك يحل عنه الحجر ويرفع السد الذي بينه وبين الملاذ فلا يحرض على إزالة الشبهة بل يغتنمها ليتخلص من أعباء التكليف؛ فيكون ما يفسده مثل هذا المتعلم أكثر مما يصلحه.

وإذا عرفت هذه الانقسامات اتضح لك أن هذه الحجة المحمودة في الكلام إنما هي من جنس حجج القرآن من الملكات اللطيفة المؤثرة في القلوب المقنعة للنفوس دون التغلغل في التقسيمات والتدقيقات التي لا يفهمها أكثر الناس، وإذا فهموها اعتقدوا أنها شعوزة وصناعة تعلمها

صاحبها للتلبيس فإذا قابله مثله في الصنعة قاومه.
وعرفت أن الشافعي وكافة السلف إنما منعوا عن الخوض فيه والتجرد
نه لما فيه من الضرر الذي نبهنا عليه وأن ما نقل عن ابن عباس رضي
الله عنه من المناظرة في القدر وغيره كان من الكلام الجلي الظاهر وفي
محل الحاجة وذلك محمود في كل حال.
نعم قد تختلف الأعصار في كثرة الحاجة وقتها فلا يبعد أن يختلف
الحكم لذلك فهذا حكم العقيدة التي تعبد الخلق بها وحكم طريق النضال
عنها.

فأما إزالة الشبهة وكشف الحقائق ومعرفة الأشياء على ما هي عليه
وإدراك الأسرار التي يترجمها ظاهر ألفاظ هذه العقيدة فلا مفتاح له إلا
المجاهدة وقمع الشهوات والإقبال بالكلية على الله تعالى، وملازمة الفكر
الصافي عن شوائب المجادلات وهي رحمة من الله تعالى تفيض على من
يتعرض لنفحاتها بقدر الرزق وبحسب التعرض وبحسب قبول المحل وطهارة
القلب وذلك البحر الذي لا يدرك غوره ولاي بلغ ساحله.

(مسألة): فإن قلت هذا الكلام يشير إلى أن هذه العلوم لها ظواهر
وأسرار وبعضها جلي يبدو أولاً، وبعضها خفي يتضح بالمجاهدة والرياضة
والطلب الحثيث والفكر الصافي والسر الخالي عن كل شيء من أشغال
الدنيا سوى المطلوب وهذا يكاد يكون مخالفاً للشرع إذ ليس للشرع ظاهر
وباطن وسر وعلن بل الظاهر والباطن والسر والعلن واحد فيه.

فاعلم أن انقسام هذه العلوم إلى خفية وجلية لا ينكرها ذو بصيرة
وإنما ينكرها القاصرون الذين تلقفوا في أوائل الصبا شيئاً وجمدوا عليه
فلم يكن لهم ترق إلى شأو العلا ومقامات العلماء والأولياء. وذلك ظاهر
من أدلة الشرع.

قال صلى الله عليه وسلم: «إن للقرآن ظاهراً وباطناً وجداً ومطلعاً» وقال
صلى الله عليه وسلم وأشار إلى صدره: «إن ههنا علوماً جمّة لو وجدت
لها حملة». وقال صلى الله عليه وسلم: «نحن معاشر الأنبياء أمرنا أن
نتكلم نكلم الناس على قدر عقولهم» وقال صلى الله عليه وسلم: «ما
حدث أحد قوماً بحديث لم تبلغه عقولهم إلا كان فتنة عليهم» وقال الله

تعالى:

(وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ، وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ) [١].

وقال صلى الله عليه وسلم: «إن من العلم كهيئة المكنون لا يعلمه إلا العالمون بالله تعالى». الحديث إلى آخره كما أوردناه في كتاب العلم. وقال صلى الله عليه وسلم: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً».

فليت شعري إن لم يكن ذلك سراً منع عن إفشائه لقصور الأفهام عن إدراكه أو لمعنى آخر فلم لم يذكر لهم، ولا شك أنهم كانوا يصدقونه لو ذكره لهم.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله عز وجل:

(اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ

بَيْنَهُنَّ) [٢].

لو ذكرت تفسيره لرجتموني، وفي لفظ آخر لقلتم إنه كافر. وقال أبو هريرة رضي الله عنه حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائين: أما أحدهما فبثثته، وأما الآخر لو بثثته لقطع هذا الخلقوم.

وقال صلى الله عليه وسلم: «ما فضلكم أبو بكر بكثرة صيام ولا صلاة ولكن بسرٍ وقر في صدره» رضي الله عنه ولا شك في أن ذلك السر كان متعلقاً بقواعد الدين غير خارج منها. وما كان من قواعد الدين لم يكن خافياً بظواهره على غيره. وقال سهل التستري رضي الله عنه: للعالم ثلاثة علوم علم ظاهر يبذله لأهل الظاهر، وعلم باطن لا يسعه إظهاره إلا لأهله، وعلم هو بينه وبين الله تعالى لا يظهره لأحد.

[١] المنكوت: ٤٣.

[٢] الطلاق: ١٢.

ومن ذلك ما قاله الشيخ المجدد عثمان بن فوديو في كتابه المسمى بأصول الدين ونصه ما يلي:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد:
فهذا كتاب أصول الدين نافع إن شاء الله لمن عول عليه فأقول وبالله التوفيق.

العالم كله من عرشه إلى فرشه حادث، وصانعه الله تعالى، وهو تعالى واجب الوجود، قديم لا أول له، باق ولا آخر له. مخالف للحوادث. ما هو بجرم ولا صفة للجرم، ولا جهة له، ولا مكان له بل هو كما كان في الأزل قبل العالم.

غني عن المحل والمخصص واحد في ذاته وفي صفاته وفي أفعاله. قادر بقدرة، مرید بإرادة، عالم بعلم، حي بحياة، سميع بسمع، بصير ببصر، متكلم بكلام، مختار في فعله وتركه، والكمال الإلهي كله واجب له، والنقص الذي هو ضد الكمال الإلهي كله مستحيل عليه.

ورسله كلهم من آدم إلى محمد صلى الله عليه وسلم صادقون، أمناء مبلغون ما أمروا بإبلاغه للخلق، والكمال البشري كله واجب لهم، والنقص البشري كله مستحيل عليهم. ويجوز في حقهم الأكل والشرب والنكاح والبيع والشراء والمرض الذي لا يؤدي إلى النقص.

والملائكة كلهم معصومون لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، نورانيون ليسوا بذكور ولا إناث ولا بأكلون ولا يشربون.

والكتب السماوية كلها حق، والموت بالأجل حق، وسؤال منكر ونكير للمقبور وغيره حق. وعذاب القبر حق ونعيمه حق، ويوم القيامة حق، وبعث الأموات في ذلك اليوم حق، وجمع الناس في ذلك اليوم في مكان واحد حق، وإيتاء الكتاب حق، والحساب حق، والصراف حق.

قال مقيده عفا الله تعالى عنه:

قوله: «إذا نهيتكم عن شيء-الحديث» هذا الحديث مختصر من الحديث الطويل كما قال ابن عساكر رحمه الله تعالى وقد ذكرته بطوله في شرحي على سنن ابن ماجه المسمى بالكواكب الوهاجة في الحديث الثاني منه. ونصه ما يلي:

حدثنا أبو عبد الله قال: ثنا محمد بن الصباح، قال: أنبأنا جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «ذروني ما تركتكم. فإنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم. فإذا أمرتكم بشيء فخذوا منه ما استطعتم. وإذا نهيتكم عن شيء فانتهوا». وأصله ثابت في الصحيحين والكلام هناك مبسط فلتراجعه إن شئت.

وأما طريق السنة في باب الإيمان فكما قال الشيخ المجدد عثمان بن فودي في كتابه المسمى بإحياء السنة وإخماد البدعة طبع مصر ص٣٨-٤٢:

طريق السنة في باب الإيمان:

ما طريق السنة المحمدية في باب الإيمان، فهو أن يأخذ كل مؤمن عقيدته من القرآن العظيم، إذ الله تعالى أثبت جميع قواعد الإيمان، في القرآن.

والقرآن متواتر قطعي، وأثبت تلك القواعد بقوله: (وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ

بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ) [١].

وأثبت القدر بقوله: (إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ) [٢]، بل إنه تعالى

أثبت جميع أصول الدين في القرآن: إلهياتها ونبوياتها وسمعياتها، وليس

[١] البقرة: ١٧٧.

[٢] القمر: ٤٩.

بعد بيان الله بيان، لأنه قد أثبت حدوث العالم بقوله: (اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ) [١].

وأثبت كونه قديماً بقوله: (هُوَ الْأَوَّلُ) [٢].

وأثبت كونه باقياً بقوله: (وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ) [٣].

وأثبت كونه مخالفاً لخلقه بقوله: (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ) [٤].

وأثبت كونه غنياً بقوله: (وَاللَّهُ الْغَنِيُّ) [٥].

وأثبت كونه واحداً بقوله: (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) [٦].

وأثبت كونه قادراً بقوله: (إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) [٧].

وأثبت كونه مريداً بقوله: (فَعَالٌ لَمَّا يُرِيدُ) [٨].

وأثبت كونه عالماً بقوله: (إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ) [٩].

وأثبت كونه حياً بقوله: (هُوَ الْحَيُّ) [١٠].

وأثبت كونه سميعاً بصيراً بقوله: (أَسْمَعُ وَأَرَى) [١١].

[١] الزمر: ٦٢.

[٢] الحديد: ٣.

[٣] الفرقان: ٥٨.

[٤] الشورى: ١١.

[٥] محمد: ٢٨.

[٦] الإخلاص: ١.

[٧] البقرة: ٢٠.

[٨] البروج: ١٦.

[٩] الأنفال: ٧٥.

[١٠] آل عمران: ٢.

[١١] طه: ٤٦.

- وأثبت كونه متكلماً بقوله: (وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا) [١].
- وأثبت كونه مختاراً في الفعل والترك له: (وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ) [٢].
- وأثبت رسالة الرسل بقوله: (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى) [٣].
- وأثبت رسالة محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بقوله: (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ) [٤].
- وأثبت كونه آخر الأنبياء بعثاً بقوله: (وَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ) [٥].
- وأثبت صدق الرسالة بقوله: (وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ) [٦].
- وأثبت أمانتهم بقوله - في حكاية قولهم-: (إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ) [٧].
- وأثبت تبليغهم بقوله: (الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ) [٨].
- وأثبت كونهم يتزوجون بقوله: (وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً) [٩].
- وأثبت كونهم يأكلون الطعام ويبيعون ويشترون بقوله: (يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ

-
- [١] النساء: ١٦٤.
 [٢] القصص: ٦٨.
 [٣] يوسف: ١٠٩.
 [٤] الفتح: ٢٩.
 [٥] الأحزاب: ٤٠.
 [٦] يس: ٥٢.
 [٧] الشعراء: ١٠٧، ١٣٥.
 [٨] الأحزاب: ٣٩.
 [٩] الرعد: ٣٨.

وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ [١].

وأثبت كون الموت بالأجل بقوله: (إِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَلَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ) [٢].

وأثبت تثبيت المؤمنين عند سؤال القبر بقوله: (يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ) [٣].

وأثبت عذاب القبر بقوله: (أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمْ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ) [٤].

وأثبت نعمته بقوله: (فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقْرَبِينَ * فَرَوْحٌ وَرِيحَانٌ وَجَنَّةٌ نَعِيمٌ * وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ * فَسَلَامٌ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ) [٥].

وأثبت البعث بقوله: (وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ) [٦].

وأثبت حشر الأجساد بقوله: (وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا) [٧] أي لا يترك أحداً منهم.

[١] الفرقان: ٢٠.

[٢] يونس: ٤٩.

[٣] إبراهيم: ٣٧.

[٤] الأنعام: ٩٣.

[٥] الواقعة: ٩١-٨٨.

[٦] الحج: ٧.

[٧] الكهف: ٤٧.

- وأثبت إيتاء الكتب بقوله: (فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ) [١] في حق المؤمنين، ويقوله: (وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ) [٢] في حق الكافرين. وأثبت وزن الأعمال بقوله: (وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ) [٣] وأثبت الحساب بقوله: (يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ) [٤].
- وأثبت الصراط بقوله: (فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ) [٥].
- وأثبت النار بقوله: (إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا) [٦].
- وأثبت الكوثر بقوله: (إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ) [٧].
- وأثبت الجنة بقوله: (وَجَزَّاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا) [٨].
- وأثبت رؤية المؤمنين له تعالى في الآخرة بقوله: (وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ * إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ) [٩].

فهذه أصول الدين: إلهياتها ونبوياتها وسمعياتها، قد أثبتها الله تعالى كلها في القرآن العظيم. ويجب على كل مكلف أن يعتقد بها كما جاءت. وفي قواعد الأحكام في إصلاح الأثام للشيخ عز الدين:

-
- [١] الحاقة: ١٩.
 [٢] الحاقة: ٢٥.
 [٣] الأنبياء: ٤٧.
 [٤] إبراهيم: ٤١.
 [٥] الصافات: ٢٣.
 [٦] الكهف: ٢٩.
 [٧] الكوثر: ١.
 [٨] الإنسان: ١٢.
 [٩] القيامة: ٢٢، ٢٣.

اعتقاد جميع هذه الأصول في حق العامة قائم مقام العلم في حق الخاصة، لعسر وقوفهم على الأدلة فلأجل هذه المشقة عفا الله عنها في حقهم، ولذلك كان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا يلزم أحداً ممن أسلم بالبحث عن ذلك، بل كان يقرهم على ما يعلم أنه لا انفكك لهم عنه.

وما زال الخلفاء الراشدون والعلماء المهتدون يقرونهم على ذلك مع علمهم بأن العامة لن يقفوا على الحق فيه ولم يهتدوا إليه وأجروا عليهم أحكام الإسلام من جواز المناكحات والتوارث والصلاة عليهم إذا ماتوا، وتغسيلهم وتكفينهم وحملهم ودفنهم في مقابر المسلمين، ولولا أن الله سبحانه وتعالى قد سامحهم لذلك وعفا عنهم لما أجريت عليهم أحكام المسلمين بإجماع المسلمين. انتهى.

قلت: وأما من كان من أهل البصيرة، فيجب عليه أن يعمل الفكر في هذه الأصول ليخرج من التقليد ويكون على بصيرة في اعتقاده، لأن الدين مبني على التبصر لأهل البصائر ولا سيما إذا بلغ المرء منهم مقام الدعوة إليه، قال الله تعالى:

(قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي) [١].

فإن قلت: قد مر في كلام عز الدين أن الاعتقاد في حق العامة قائم مقام العلم في حق الخاصة لعسر وقوفهم على الأدلة، فلأجل هذه المشقة عفا الله عنها في حقهم. ولولا أنه تعالى عفا عنهم وسامحهم لذلك لما أجريت عليهم أحكام المسلمين بإجماع المسلمين. وكلامه مسلم به في قول من يقول إن النظر ليس بشرط في صحة الإيمان، فهل تجري تلك الأحكام عليهم في قول من يقول إن النظر شرط في صحة الإيمان؟ قلت: نعم، لأن الأحكام مبنية على الظواهر في الدنيا كتاباً وسنة وإجماعاً، قال تعالى:

(وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا) [٢].

[١] يوسف: ١٠٨.

[٢] النساء: ٩٤.

وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كما في صحيح البخاري: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله».

وقد انعقد الإجماع على أن من أقر بالشهادتين جرت عليه الأحكام الإسلامية فيناكح ويؤم وتؤكل ذبيحته، ويرثه المسلمون، ويرثهم، ويدفن في مقابرهم، ولذلك قال عبد السلام بن إبراهيم اللقاني في شرح جوهر التوحيد: الإيمان الكافي في الدنيا الإقرار فقط، فمن أقر جرت عليه الأحكام الإسلامية في الدين، ولم يحكم عليه بكفره إلا إذا اقترن بقيد يدل على كفر، كالسجود للصنم، ولذلك قال الشيخ السنوسي في الكبرى: فإنها في الآخرة غير مخلصه. وقال في شرحه ضمن كلامه هذا: في العمدة الوسطى: إن الإنسان باعتبار نفسه، فهو أعرف بها ولا يسأل عنها غيره، وأما الإنسان باعتبار غيره فحظه الجهل بحال ضميره وعدم الجزم في حقه بشيء باعتبار ما في نفس الأمر؛ إلا أن يشهد الشارع عليه الصلاة والسلام في أحد بشيء، فليقطع له بذلك في نفس الأمر، إذ الله ورسوله أعلم.

قال: فليس لنا أن نسيء الظن بإيمان أحد من المسلمين، عامياً كان أو غيره. إذ المعرفة محلها القلب، اللهم إلا أن يظهر على لسان امرئ ما يدل على ما كمن في ضميره من العقائد الفاسدة، فالواجب حينئذ أن يتلطف في تعليمه ومعاداته بما أمكن. انتهى ملخصاً باختصار.

فإن قلت: هذا النظر الذي يجب على المكلفين في قول من يقول بوجوده هو على طريق العامة أو على طريق المتكلمين؟

قلت: فالجواب أنه على طريق العامة لا على طريق المتكلمين، قال الشيخ السنوسي في نور السعادة: يشترط معرفة النظر على طريق المتكلمين.

وفي شرح الكوكب للسيوطي: وقد كان الشيخ ضياء الدين القرني له لحية طويلة إلى قدميه فإذا ركب تتفرق فرقتين، فكل من رآه من العوام يقول: سبحان الخالق. فيقول: أشهد أن العوام مؤمنون بالنظر، لأنهم يستدلون بالصنعة على الصانع. انتهى المراد منه والحمد لله تعالى فلنكتف بهذا في هذا الباب ومن أراد الإكثار فعليه بالمطولات.

الفصل الأول

في طريق نقل الحديث وروايته وفيه سبعة فروع

الفرع الأول

في صفة الراوي وشرائطه

راوي الحديث له أوصاف وشرائط لا يجوز قبول روايته دون استكمالها. وهي أربعة: الإسلام، والتكليف، والضبط والعدالة. وهذه الأوصاف بعينها شرط في الشهادة كاشتراطها في الرواية.

وتنفرد الشهادة بأوصاف آخر تؤثر فيها كالحرية فإنها شرط في الشهادة، وليست شرطاً في الرواية، وكالعدد فإن رواية الواحد تقبل وإن لم تقبل شهادته إلا نادراً.

وقد خالف في ذلك جماعة فاشتروا العدد، ولم يقبلوا إلا رواية رجلين، ويروي عن كل واحد منهما رجلان. وهذا فاسد، فإنه مع تطاول الأزمان يكثر العدد كثرة لا تنحصر، ويتعذر إثبات حديث أصلاً لا سيما في زماننا هذا.

وهذا الشرط قد التزمه البخاري ومسلم في كتابيهما حسبما ذكره الحاكم النيسابوري رحمه الله تعالى، وإن لم يجعلاه شرطاً. وسيجيء فيما بعد من هذا الباب بيان ذلك وإيضاحه.

وقال قوم لا بد من أربعة رجال تغليظاً وتعظيماً لشأن الحديث. والأصل الأول.

فأما بيان شروط الرواية الأربعة فأولها الإسلام.

ولا خلاف في أن رواية الكافر لا تقبل لأنه متهم في الدين وإن كانت شهادة بعضهم على بعض مقبولة عند أبي حنيفة رضي الله عنه فلا خلاف في رد روايتهم.

الشرط الثاني - التكليف: فلا تقبل رواية الصبي لأنه لا وازع

له [١] عن الكذب فلا تحصل الثقة بقوله. وقول الفاسق أوثق من قول الصبي، وهو مردود فكيف الصبي؟ أو لأن قوله في حق نفسه بإقراره لا يقبل فكيف في حق غيره؟

أما إذا كان طفلاً عند التحمل، مميّزاً بالغاً عند الرواية؛ فتقبل لأن الخلل قد اندفع عن تحمله وأدائه. ويدل على جوازه إجماع الصحابة رضوان الله عليهم على قبول رواية جماعة من أحداث ناقلي الحديث كابن عباس وابن الزبير وأبي الطفيل ومحمود بن الربيع [١] وغيرهم من غير فرق بين ما تحملوه قبل البلوغ وبعده.

وعلى ذلك درج السلف الصالح من إحضار الصبيان مجالس الرواية ومن قبول روايتهم فيما تحملوه في الصغر.

إلا أن لأصحاب الحديث اصطلاحاً فيما يكتبونه للصغير، إذا كان طفلاً أو غير مميز، فإنهم يكتبون له حضوراً ومتى كان ناشئاً مميّزاً كتبوا له سماعاً، ولقد كثر ذلك فيما بينهم حتى صاروا يكتبون الحضور للطفل الصغير جداً.

الشرط الثالث - الضبط:

وهو عبارة عن احتياط في باب العلم، وله طرفان:

طرف وقوع العلم عند السماع، وطرف الحفظ بعد العلم عند التكلم حتى إذا سمع ولم يعلم، لم يكن شيئاً معتبراً؛ كما لو سمع صياحاً لا معنى له، وإذا لم يفهم اللفظ بمعناه على الحقيقة لم يكن ضبطاً، وإذا شك في حفظه بعد العلم والسماع لم يكن ضبطاً.

ثم الضبط نوعان: ظاهر وباطن.

فالظاهر: ضبط معناه من حيث اللغة.

والباطن: ضبط معناه من حيث تعلق الحكم الشرعي به وهو الفقه.

[١] أي لا زاجر.

[٢] في الصحيح ١٤٠/١ بشرح (الفتح) من حديث الزهري عن محمود بن الربيع قال: عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهي وأنا ابن خمس سنين من دلو. وقد أورد الخطيب البغدادي في (الكفاية في علم الرواية) ص ٥٤. ٦٥. أشياء حفظها جمع من الصحابة ومن بعدهم وحدثوا بها بعد ذلك وقبلت عنهم فانظرها إن شئت.

ومطلق الضبط الذي هو شرط الراوي هو الضبط ظاهراً عند الأكثر لأنه يجوز نقل الخبر بالمعنى على ما سيأتي بيانه؛ فتلقته تهمةً بتبديل المعنى بروايته قبل الحفظ أو قبل العلم حين سمع؛ ولهذا المعنى قلت الرواية عن أكثر الصحابة رضي الله عنهم لتعذر هذا المعنى. فمن كان عند التحمل غير مميز، أو كان مغفلاً لا يحسن ضبط ما حفظه ليؤديه على وجهه؛ فلا ثقة بقوله وإن لم يكن فاسقاً.

وهذا الشرط وإن كان بيناً فإن أصحاب الحديث قلما يعتبرونه في حق الطفل دون المغفل، لأنه متى صح عندهم سماع الطفل أو حضوره مجلس القراءة أجازوا روايته والأول أحوط للدين وأولى.

على أن الضبط في زماننا هذا؛ بل وقبله من الأزمان المتطاولة؛ قل وجوده في العالم، وعز وقوعه؛ فإن غاية درجات المحدث في زماننا المشهور بالرواية الذي ينصب نفسه لإسماع الحديث في مجالس النقل أن تكون عنده نسخة قد قرأها، أو سمعها، أو في بلدته نسخة عليها طبقة سماع، اسمه مذكور فيها أو له مناولة أو إجازة بذلك الكتاب. فإذا سمع عليه استمع إلى قارئه، وكتب له خطه بقراءته وسماعه؛ ولعل قارئه قد صحف فيه أماكن لا يعرفها شيخه، ولا عشر عليها، وإن سأله عنها كان أحسن أجوبته أن يقول: كذا سمعتها إن فطن لها.

وإذا اعتبرت أحوال المشايخ من المحدثين في زماننا وجدتها كذلك أو أكثرها ليس عندهم من الدراية علم ولا لهم بصواب الحديث وخطئه معرفة غير ما ذكرنا من الرواية على الوجه المشروح؛ على أنه ما يخلي الله ببلاده وعباده من أئمة يهتدى بهم العالمون، وحفاظ يأخذ عنهم المهملون، وعلماء يقتدي بهم الجاهلون، وأفاضل يحرسون هذا العلم الشريف من الضياع، ويقرئونه صحيحاً كما انتهى إليهم في الأسماع، ويصونون معاقده من الانحلال، وقواعده من الزلل والاختلال حفظاً لدينه وحراسة لقانونه. نفعنا الله وإياكم معشر الطالبين بما آتاهم الله من فضله ووفق كلاً منا ومنكم للسداد في قوله وفعله.

الشرط الرابع - العدالة:

والعدالة عبارة عن استقامة السيرة والدين ويرجع حاصلها إلى هيئة راسخة في النفس تحمل على ملازمة التقوى والمروءة جميعاً حتى تحصل الثقة للنفوس بصدقة. ولا تشترط العصمة من جميع المعاصي، ولا يكفي

اجتناب الكبائر؛ بل من الصغائر ما ترد به الشهادة والرواية. وبالجملة فكل ما يدل على ميل دينه إلى حد يستجيز على الله الكذب بالأغراض الدنيوية كيف وقد شرط في العدالة التوقي عن بعض المباحات القادحة في المروءة نحو الأكل والشرب في السوق، والبول في الشوارع ونحو ذلك.

وقد قال قوم: إن العدالة عبارة عن إظهار الإسلام فقط مع سلامته عن فسق الظاهر؛ فكل مسلم مجهول عندهم عدل [١].

وقد أخذ جماعة من أئمة الحديث عن جماعة من الخوارج وجماعة ممن ينسب إلى القدرية والشيعة وأصحاب البدع والأهواء [٢].

وتخرج عن الأخذ عنهم آخرون والكل مجتهدون. والله يلهم الكافة طلب الحق وأخذه من مظانه والعمل به. فهذه الشروط الأربعة هي المعتبرة في الرواية كما ذكرنا. وللراوي أوصاف يظن بها أنها شروط وليست شروطاً، وإنما هي مكملات ومحسنات:

منها العلم والفقه: فلا يشترط كونه عالماً فقيهاً سواء خالف ما رواه القياس أو وافقه إذ رب حامل فقه إلى من هو أفقه منه وإلى غير فقيه.

وقال قوم إنه شرط وهو بعيد.

[١] هذا مذهب ضعيف واتساع غير مرضي وأكثر العلماء المحققين على خلافه.

[٢] جاء في (تاريخ الثقات) لابن حبان في ترجمة يعفر بن سليمان الضبي ما نصه: ليس بين أهل الحديث من أئمتنا خلاف أن الصدوق المتقن إذا كان فيه بدعة ولم يكن يدعو إليها أن الاحتجاج بأخباره جائز؛ فإذا دعا إلى بدعته سقط الاحتجاج بأخباره.

نقول وقد احتج بعض الأئمة برواية المبتدعة الدعاء وغير الدعاء. فقد احتج البخاري بعمران ابن حطان وهو من دعاة الشراة، وبعيد الحميد بن عبد الرحمن الحماشي وكان داعية إلى الإرجاء. فالحق في هذه المسألة كما قال العلامة محمد بخيت المطيعي في حاشيته على (نهاية السؤل) (٣/٧٤٤): قبول رواية كل من كان من أهل القبلة يصلي بصلواتنا ويؤم بكل ما جاء به رسولنا مطلقاً متى كان يقول بحرمة الكذب فإن من كان كذلك لا يمكن أن يبتدع بدعة، إلا وهو متأول فيها، مستند في القول بها إلى كتاب الله أو سنة رسوله صلى الله عليه وسلم يتأول رأه باجتهد، وكل مجتهد مأجور وإن أخطأ؛ نعم إذا كان ينكر أمراً متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة أو اعتقد عكسه كان كافراً قطعاً لأن ذلك ليس محلاً للاجتهد بل هو مكابرة فيما هو متواتر من الشريعة، معلوم من الدين بالضرورة؛ فيكون كافراً مجاهرًا فلا يقبل مطلقاً حرم الكذب أو لم يحرمه.

ومنها مجالسة العلماء وسماع الحديث: فليس ذلك شرطاً فقد قبلت الصحابة رضي الله عنهم حديث أعرابي لم يرو إلا حديثاً واحداً. نعم إذا عارضه حديث العالم الممارس ففي الترجيح نظر.

ومنها معرفة نسب الراوي: وليس بشرط بل متى عرفت عدالة شخص بالخبرة قبل حديثه، وإن لم يكن له نسب فضلاً أن يكون ثم لا يعرف. ولو روي عن مجهول العين لم تقبله بل من يقبل رواية المجهول الصفة لا يقبل رواية مجهول العين؛ إذ لو عرف عينه ربما عرفه بالفسق بخلاف من عرف عينه ولم يعرفه بالفسق. ولو روي عن شخص ذكر اسمه واسمه مردد بين مجروح وعدل؛ فلا يقبل لأجل التردد.

على أن أئمة الحديث قد رووا أحاديث كثيرة عن رجل ولم يذكروا اسمه وهذا مجهول وجاء بعدهم من اعتبر تلك الأحاديث فرواها من طرق عدة عن راوي ذلك الرجل، وسماه فصار ذلك الرجل الذي لم يسمه أئمة الحديث معروفاً بهذه الطرق فكأنهم لم يخرجوا تلك الأحاديث عن مجهول أو قد كانوا عرفوه وتركوا ذكر اسمه لغرض في أنفسهم والله أعلم.

ولا تقبل رواية من عرف باللعب واللهو والهزل في أمر الحديث، أو بالتساهل فيه، أو بكثرة السهو فيه إذ تبطل الثقة بجميع ذلك. وما يحتاج إليه طالب الحديث أن يبحث عن أحوال شيخه الذي يأخذ عنه بعدما يتحقق إيمانه وحسن عقيدته وأن ليس بصاحب هوى ولا بدعة يدعو الناس إليها.

فقد كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه إذا فاتته حديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم سمعه من غيره حلف الذي يحدثه به على صحته [١] وعلى ذلك كان أكثر الصحابة، والتابعين وتابعي التابعين. رحمة الله عليهم وإن في الاقتداء بهم أسوة حسنة.

قلت: إلا من أبي بكر الصديق رضي الله عنه. انظر مسند أحمد.

[١] أخرج الإمام أحمد في المسند رقم ٢ من حديث وكيع قال: حدثنا مسعر وسفيان عن عثمان بن المغيرة الثقفي، عن علي بن ربيعة الوالبي، عن أسماء بن الحكم الفزاري، عن علي قال: كنت إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً نفعتني الله بما شاء منه، وإذا حدثني عنه غيري استحلقتني؛ فإذا حلف لي صدقته وإن أبا بكر حدثني وصدق أبو بكر أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما من رجل يذنب ذنباً فيترضاً فيحسن الوضوء» قال مسعر [ووصلني] وقال سفيان: [ثم يصلني ركعتين] فيستغفر الله عز وجل إلا غفر له. وإسناده قوي، وصححه ابن خزيمة؛ وقال الحافظ ابن حجر في التهذيب ١/٢٦٧-٢٦٨ بعد كلام طويل: هذا الحديث جيد الإسناد.

الفصل الثاني

في بيان اختلاف أغراض الناس ومقاصدهم في تصنيف الحديث

مازلت أتتبع كتب الحديث وأطلبها رغبة في معرفته، والإحاطة به، لما يلزمني من أمور الإسلام والدين، ثم لأجل تشجيع شيخنا شيخ الإسلام رحمه الله محمد الأمين الشنقيطي لي نصيحة منه إلي يلزمني بالتمسك بالكتاب والسنة. فوجدت بعون الله فيها كل مطلوب وأدركت فيها بلطفه كل مرغوب، ورأيت هذا العلم على شرفه وعلو منزلته وعظم قدره علماً عزيزاً يحتاج إلى مزيد الاعتناء على ما حققه لنا المتقدمون رضوان الله تعالى عليهم. والناس في تصانيفهم التي جمعوها فيه وألفوها مختلفوا الأغراض متنوعوا المقاصد.

فمنهم من قصرت همته على تدوين الحديث مطلقاً ليحفظ لفظه، ويستنبط منه الحكم كما فعله عبيد الله بن موسى العيسوي [١] وأبو داود الطيالسي [٢] وغيرهما من أئمة الحديث أولاً، وثانياً الإمام أحمد ابن حنبل ومن بعده، فإنهم أثبتوا الأحاديث في مسانيد رواتها؛ فيذكرون مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه مثلاً، ويشبتون فيه كل ما روه عنه، ثم يذكرون بعده الصحابة واحداً بعد واحد على هذا النسق.

ومنهم من يثبت الأحاديث في الأماكن التي هي دليل عليها فيضعون لكل حديث باباً يختص به، فإن كان في معنى الصلاة ذكروه في (باب الصلاة) وإن كان في معنى الزكاة ذكروه في (باب الزكاة) كما فعله

[١] هو أبو محمد عبيد الله بن موسى بن أبي المختار بإذام العيسوي الكوفي ثقة خرج له الجماعة مات سنة ٢١٣هـ.

[٢] هو الحافظ الكبير سليمان بن داود بن الجارود الفارسي الأصل البصري الثقة صاحب المسند المطبوع في الهند. وقد رتبته الشيخ أحمد عبد الرحمن البنا الساعاتي على الأبواب وأسماء (منحة المعبود في ترتيب مسند الطيالسي أبي داود) مات سنة أربع ومائتين عن عمر يناهز الثمانين.

مالك بن أنس في كتاب (الموطأ) وإلا أنه لقلة ما فيه من الأحاديث قلت أبوابه. ثم اقتدى به من بعده.

فلما انتهى الأمر إلى زمن البخاري ومسلم، وكثرت الأحاديث المودعة في كتابيهما كثرت أبوابهما وأقسامهما، واقتدى بهما من جاء بعدهما. وهذا النوع أسهل مطلباً من الأول لوجهين:

الأول: أن الإنسان قد يعرف المعنى الذي يطلب الحديث لأجله وإن لم يعرف راويه ولا في مسند من هو، بل ربما لا يحتاج إلى معرفة راويه، فإذا أراد حديثاً يتعلق بالصلاة طلبه من (كتاب الصلاة) وإن لم يعرف أن راويه أبو بكر رضي الله عنه.

والوجه الثاني: أن الحديث إذا ورد في (كتاب الصلاة) علم الناظر فيه أن ذلك الحديث هو دليل ذلك الحكم من أحكام الصلاة فلا يحتاج أن يتفكر فيه ليستنبط الحكم منه بخلاف الأول.

ومنهم من استخرج أحاديث تتضمن ألفاظاً لغوية، ومعاني مشكلة فوضع لها كتاباً قصره على ذكر متن الحديث وشرح غريبه وإعرابه ومعناه ولم يتعرض لذكر الأحكام كما فعله أبو عبيد القاسم بن سلام [١] وأبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة وغيرها.

ومنهم من أضاف إلى هذا الاختيار ذكر الأحكام وآراء الفقهاء مثل أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي [٢] في (معالم السنن) وغيره من العلماء.

ومنهم من قصد ذكر الغريب دون متن الحديث، فاستخرج الكلمات الغريبة، ودونها، ورتبها، وشرحها، كما فعل أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي وغيره من العلماء.

ومنهم من قصد إلى استخراج أحاديث تتضمن ترغيباً وترهيباً، وأحاديث تتضمن أحكاماً شرعية غير جامعة؛ فدونها وأخرج متونها وحدها

[١] وكتابه في غريب الحديث طبع حديثاً في الهند ويقع في ثلاثة أجزاء.

[٢] هو الإمام العلامة حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الثقة الثبت أحد أوعية العلم والأدب واللغة والفقه وكتابه (معالم السنن) الذي أملاه على (سنن أبي داود) يشهد له بطول الباع وسعة الاطلاع توفي رحمه الله سنة ٢٨٨هـ.

كما فعله أبو محمد الحسين بن مسعود [١] في كتاب (المصابيح).
 وغير هؤلاء المذكورين من أئمة الحديث لو رمنا أن نستقصي ذكر
 كتبهم واختلاف أغراضهم ومقاصدهم في تصانيفهم لطال الخطب، ولم تنته
 إلى حد.
 فاختلاف الأغراض هو الداعي لاختلاف التصانيف.

الفصل الثالث

في اقتداء المتأخرين بالسابقين وسبب اختصارات كتبهم وتأليفها

لما كان أولئك الأعلام هم الأولين في هذا الفن والسابقين إليه، ولم
 يأت صنعهم على أكمل الأوضاع وأتم الطرق، وكان غرضهم أولاً حفظ
 الحديث مطلقاً وإثباته، ودفع الكذب عنه، وحذف الموضوعات عليه، والنظر
 في طرده، وحفظ رجاله، وتركيتهم، واعتبار أحوالهم، والتفتيش عن دخائل
 أمورهم. حتى قدحوا فيمن قدحوا وجرحوا من جرحوا، وعدلوا من عدلوا،
 وأخذوا عن أخذوا، وتركوا من تركوا. هذا بعد الاحتياط والضبط،
 والتدبر؛ فكان هذا مقصدهم الأكبر وغرضهم الأوفر.

ولم يتسع الزمان لهم والعمر لأكثر من هذا الغرض الأعم والمهم الأعظم
 ولا رأوا في أديانهم أن يشتغلوا بغيره من لوازم هذا الفن التي هي
 كالتوابع، بل ولا كان يجوز لهم ذلك، فإن الواجب أولاً إثبات الذات ثم
 ترتيب الصفات.

[١] هو محيي السنة الحسين بن مسعود الفراء البغوي المفسر المحدث الفقيه صاحب المؤلفات النافعة
 التي تدل على اتساع دائرته في النقل والتحقيق توفي في مرو الروذ من مدن خراسان سنة ٥١٦ هـ
 وله من العمر بضع وسبعون سنة.

والأصل إنما هو عين الحديث وذاته؛ ثم بعد ذلك ترتيبه وتحسين وضعه؛ ففعلوا ما هو الفرض المتعين، واحترمتهم المنايا قبل الفراغ والتخلي لما فعله التابعون لهم والمتقدمون بهم والمهتدون بهديهم فتعبوا رحمهم الله لراحة من بعدهم ونصبوا الدعة من اقتفى آثارهم.

فمن هؤلاء المتقدمين أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني رحمه الله صاحب السنن. قال البيهقي: ثم جاء الخلف الصالح فأجروا أن يظهروا تلك الفضيلة ويشيعوا تلك المنقبة الجليلة وينشروا تلك العلوم التي أفنوا أعمارهم في جمعها، ويفصلوا تلك الفوائد التي أجملوا تحسين وضعها إما بإبداع ترتيب أو بزيادة تهذيب، أو اختصار وتقريب، أو استنباط حكم وشرح غريب.

فمن هؤلاء المتأخرين من جمع بين كتب الأولين بنوع من التصرف والاختصار كما فعله أبو بكر أحمد بن محمد البرقاني [١] وأبو مسعود إبراهيم بن محمد بن عبيد الدمشقي [٢]. واقتفى أثرهما أبو عبد الله محمد بن أبي نصر الحميدي [٣] فإنهم جمعوا بين كتابي البخاري ومسلم ورتبوا كتبهم على المسانيد دون الأبواب كما سبق ذكره.

وتلاههم آخر أبو الحسن رزين بن معاوية العبدري السرقسطي فجمع بين كتب البخاري ومسلم (والموطأ) لمالك و(جامع أبي عيسى الترمذي) و(سنن أبي داود السجستاني) و(سنن أبي عبد الرحمن النسائي) رحمة الله عليهم. ورتب كتابه على الأبواب دون المسانيد.

[١] هو الحافظ شيخ الفقهاء والمحدثين أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي البرقاني شيخ بغداد قال الخطيب: كان ثقة ورعاً ثباتاً لم نر في شيوينا أثبت منه، عارفاً بالفقه له حظ من علم العربية كثير، صنف مستنداً ضمنه ما اشتمل عليه صحيح البخاري ومسلم مات سنة ٤٢٥هـ.

[٢] هو إبراهيم بن محمد بن عبيد الدمشقي الحافظ مصنف كتاب (الأطراف) وأحد من برز في هذا العلم قال الخطيب: سافر الكثير وكتب ببغداد عن أصحاب أبي سعيد الخراساني وبالصرة والأهواز وواسط وخراسان وأصبهان وكان له عناية بالصحيحين. كان صدوقاً دينياً ورعاً فهما مات سنة إحدى وأربعين.

[٣] هو الحافظ الثبت الإمام أبو عبد الله محمد بن أبي نصر الأزدي الحميدي الأندلسي الظاهري قال ابن ماكولا: لم أر مثل صديقنا الحميدي في نزاهته وعفته وورعه وتشاغله بالعلم كان ورعاً ثقة إماماً في الحديث وعلمه ورواياته متحققاً في علم التحقيق والأصول على مذهب أصحاب الحديث له عدة مؤلفات منها (جذوة المقتبس) و(الجمع بين الصحيحين) رحمه الله تعالى توفي سنة ٤٨٨هـ.

إلا أن هؤلاء جميعهم لم يودعوا كتبهم إلا متون الحديث عارية من الشرح والتفسير، حسب ما أداهم إليه الغرض، وأحسنوا في الصنع، وفعلوا ما جنوا ثمرته دنيا وأخرى، وسنوا لمن بعدهم الطريق، ومهدوا المحجة في طلب هذا العلم. فأحسن الله إليهم. ومن جملتهم ابن ماجة.

الفصل الرابع

في خلاصة الغرض من جمع هذا الكتاب

لما وقفت على هذه الكتب ورأيتها في غاية من الوضع الحسن والترتيب الجميل ورأيت كتاب (ابن ماجة)، حيث حوى هذه الكتب الستة التي هي أم كتب الحديث، وأشهرها في أيدي الناس وبأحاديثها أخذ العلماء واستدل الفقهاء، وأثبتوا الأحكام وشادوا مباني الإسلام. ومصنفوها أشهر علماء الحديث وأكثرهم حفظاً وأعرفهم بمواضع الخطأ والصواب، وإليهم المنتهى، وعندهم الموقف. وسنعد فيما بعد باباً يتضمن مناقبهم وفضائلهم، وإلى أين انتهت مراتبهم في هذا الفن. فحينئذ أحببت أن أشتغل بهذا الكتاب رغم ما فيه من الأحاديث الضعيفة بل الموضوعية وأعتني بأمره، ولو بقراءته ونسخه، فلما تتبعته وجدته لم يبين مواقف الأحاديث من حيث الصحة والحسن والضعف والوضع؛ فرأيت أحاديث كثيرة جداً صحيحة وحسنة وإن كان فيه الضعيف والموضوع على قلته.

فناجيتي نفسي أن أشرح كتابه، وأوطن مقصده، وأسهل مطلبه، وأضيف إليه ما أمكنتني من بيان مرتبة كل حديث ذكر فيه أخذاً من الكتب المعتمدة في هذا الفن وأتبعه شرح ما في الأحاديث من الغريب والإعراب والمعنى، وغير ذلك مما يزيده إيضاحاً وبياناً، فاستصغرت نفسي عن ذلك واستعجزتها ولم يزل الباعث يقوى والهمة تنازع والرغبة تتوفر وأنا أعللها بما في ذلك من العرض للملام، والانتصاب للقدح، والأمن من ذلك جميعه مع الترك. ويأبى الله إلا أن يتم نوره، فتحققت بلطف الله العزيمه وصدقت بعونه النية وخلصت بتوفيقه الطوية.

فشرعت في الجمع بين أقوال بعض من شرح هذا الكتاب وغيرهم من شراح الكتب الخمسة. فاعتمدت على الأصول من هذا الفن واخترت له وضعاً يزيد بيانه حسماً أدى إليه اجتهادي، وانتهى إليه عرفاني.

هذا بعد أن أخذت فيه رأي أولي المعارف والنهي، وأرباب الفضل والذكاء، وذوي البصائر الثاقبة والآراء الصائبة، واستشرت فيه من لا اتهمه ديناً وأمانة وصدقاً ونصيحة، وعرضت عليه الوضع الذي عرض لي واستضأت به في هذا الصنع الذي سنح لي، فكل أشار بما قوى العزم وحقق إخراج ما في القوة إلى الفعل.

فاستخرت الله تعالى وسألته أن يجعله خالصاً لوجهه ويتقبله ويعين على إنجازها بصدق النية فيه، ويسهله، وهو المجازي على مودعات السرائر وخفيات الضمائر.

هذا مع كثرة العوائق الدنيوية وازدحام العوارض الضرورية وتكاثر الفوادح النفسانية، وضيق الوقت عن فراغ البال لمثل هذا المهم العزيز، والغرض الشريف الذي إذا أعطاه الإنسان كله وأتاه منه أيسره وإذا قصر عليه عمره أمكنه منه أقصره.

ولولا أن الباعث عليه ديني، والغرض منه أخروي؛ لكانت القدرة على الإلمام به واهية، والهمة عن التعرض إليه قاصرة، والعزيمة عن الشروع فيه فاترة؛ وإنما كان المحرك قويا والمجاذب شريفاً علياً.

وأنا أسأل الله كل من وقف عليه، ورأى فيه خللاً، أو لمح فيه زللاً أن يصلحه حائزاً به جزيل الأجر وجميل الشكر، فإن المهذب قليل، والكامل عزيز بل عديم، وأنا معترف بالقصور والتقصير، مقر بالتخلف عن هذا المقام الكبير.

على أن هذا الكتاب في نفسه بحر زاخرة أمواجه، وير وعرة فجاجه، لا يكاد الخاطر يجمع أشناته، ولا يقوم الذكر بحفظ أفرادها فإنها كثيرة العدد، متشعبة الطرق، مختلفة الروايات، وقد بذلت في جمعها وترتيبها الوسع واستعنت بتوفيق الله تعالى ومعونته في تأليفه وتهذيبه وتسهيله وتقريبه.

العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيدا، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إقراراً به وتوحيداً، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً مزيداً.

أما بعد؛ فهذا اعتقاد الفرقة الناجية المنصورة إلى قيام الساعة، أهل السنة والجماعة، وهو الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسوله، والبعث بعد الموت، والإيمان بالقدر خيره وشره.

ومن الإيمان بالله الإيمان بما وصف به نفسه في كتابه وبما وصفه به رسوله محمد صلى الله عليه وسلم من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكبير ولا تقييد. بل يؤمنون بأن الله سبحانه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير. فلا ينفون عنه ما وصف به نفسه، ولا يحرفون الكلم عن مواضعه، ولا يلحدون في أسماء الله وآياته، ولا يكيفون ولا يمثلون صفاته بصفات خلقه، لأنه سبحانه لا سمي له، ولا كفو له ولا ند له. ولا يقاس بخلقه سبحانه وتعالى، فإنه سبحانه أعلم بنفسه وبغيره، وأصدق قبيلاً وأحسن حديثاً من خلقه. ثم رسله صادقون مصدقون، بخلاف الذين يقولون عليه ما لا يعلمون.

ولهذا قال سبحانه وتعالى:

(سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ * وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ * وَالْحَمْدُ

لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) [١].

فسبح نفسه عما وصفه به المخالفون للرسول، وسلم على المرسلين لسلامة ما قالوه من النقص والعيب.

وهو سبحانه قد جمع فيما وصف وسمى به نفسه بين النفي والإثبات، فلا عدول لأهل السنة والجماعة عما جاء به المرسلون. فإنه الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين.

وقد دخل في هذه الجملة ما وصف به نفسه في سورة الإخلاص التي تعدل ثلث القرآن حيث يقول:

قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ * لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ [١] وما وصف به نفسه في أعظم آية في كتاب الله حيث يقول: (اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ، مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ، يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ، وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا - أَي لَا يَكْرَهُهُ وَلَا يَثْقَلُهُ - وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ) [٢] ولهذا كان من قرأ هذه الآية في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ ولا يقربه شيطان حتى يصبح.

وقوله سبحانه: (هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ) [٣] وقوله سبحانه: (وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ) [٤] وقوله:

[١] الإخلاص: ١-٤.

[٢] البقرة: ٢٥٥.

[٣] الحديد: ٣.

[٤] الفرقان: ٥٨.

(وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ * يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا) [١]- (وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، وَمَا تَسْقُطُ مِنَ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا، وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ) [٢] وقوله: (وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ) [٣].

وقوله: (لَتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا) [٤] وقوله: (إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ) [٥] وقوله: (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ) [٦] وقوله: (إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا) [٧] وقوله: (وَلَوْ لَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ) [٨]- (وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ) [٩] وقوله: (أَحَلَّتْ لَكُمْ بِهِمَةَ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ. إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ) [١٠]

[١] سبأ: ٢٠١.

[٢] الأنعام: ٥٩.

[٣] فاطر: ١١.

[٤] الطلاق: ١٢.

[٥] الذاريات: ٥٨.

[٦] الشورى: ١١.

[٧] النساء: ٥٨.

[٨] الكهف: ٣٩.

[٩] البقرة: ٢٥٣.

[١٠] المائدة: ١.

وقوله: (فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ، وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ) [١] وقوله: (وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) [٢] - (وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ) [٣] - (فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ) [٤] - (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ) [٥] وقوله: (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ) [٦] .

وقوله: (فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ) [٧] وقوله: (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُورٌ) [٨] وقوله: (وَهُوَ الْغَفُورُ الْوَدُودُ) [٩] وقوله: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) [١٠] - (رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا) [١١] - (وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا) [١٢] - (وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ) [١٣] - (كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ) [١٤] - (وَهُوَ

[١] الأتعام: ١٢٥.

[٢] البقرة: ١٩٥.

[٣] الحجرات: ٩.

[٤] التوبة: ٧.

[٥] البقرة: ٢٢٢.

[٦] آل عمران: ٣١.

[٧] المائدة: ٥٤.

[٨] الصف: ٤.

[٩] البروج: ١٤.

[١٠] النمل: ٣٠.

[١١] غافر: ٧.

[١٢] الأحزاب: ٤٣.

[١٣] الأعراف: ١٥٦.

[١٤] الأتعام: ٥٤.

الغفور الرحيم) [١] - (فَاللَّهُ خَيْرٌ حَافِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ) [٢] .
 وقوله: (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ) [٣] وقوله: (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا
 مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ) [٤] وقوله: (ذَلِكَ
 بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ) [٥] وقوله: (فَلَمَّا أَسَفْنَا أَنْتَقِمْنَا
 مِنْهُمْ) [٦] وقوله: (وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ) [٧] وقوله: (كَبُرَ مَقْتًا
 عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ) [٨] وقوله: (هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمْ
 اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةِ وَقُضِيَ الْأَمْرُ) [٩] وقوله: (هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا
 أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ) [١٠] (كَلَّا إِذَا
 دُكَّتِ الْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا) [١١] - (وَيَوْمَ تَشَقَّقُ السَّمَاءُ
 بِالْغَمَامِ وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا) [١٢] وقوله: (وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ
 وَالْإِكْرَامِ) [١٣] - (كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ) [١٤] .

[١] يونس: ١٠٧ .

[٢] يوسف: ٦٤ .

[٣] المائدة: ١١٩ .

[٤] النساء: ٩٣ .

[٥] محمد: ٢٨ .

[٦] الزخرف: ٥٥ .

[٧] التوبة: ٤٦ .

[٨] الصف: ٣ .

[٩] البقرة: ٢١ .

[١٠] الأنعام: ١٥٨ .

[١١] الفجر: ٢١ ، ٢٢ .

[١٢] الفرقان: ٢٥ .

[١٣] الرحمن: ٢٧ .

[١٤] القصص: ٨٨ .

وقوله: (مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيْ) [١] - (وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ
اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا، بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ
يَشَاءُ) [٢] وقوله: (وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا) [٣] - (وَحَمَلْنَاهُ عَلَى
ذَاتِ الْوِجَاهِ وِدُسْرٍ * تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا جَزَاءً لِمَنْ كَانَ كُفِرًا) [٤] - (وَأَلْقَيْتُ
عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِنِّي وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي) [٥] وقوله: (قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي
تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ، وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا) [٦] - (لَقَدْ
سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ) [٧] - (أَمْ يَحْسِبُونَ
أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ؟ بَلَى وَرُسُلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ) [٨] وقوله: (إِنِّي
مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأُرَى) [٩] وقوله: (أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى) [١٠] - (الَّذِي
يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ * وَتَقْلُبُكَ فِي السَّاجِدِينَ * إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ
الْعَلِيمُ) [١١] - (وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ) [١٢]

[١] ص: ٧٥.

[٢] المائة: ٦٤.

[٣] الطور: ٤٨.

[٤] القمر: ١٣، ١٤.

[٥] طه: ٣٩.

[٦] المجادلة: ١.

[٨] آل عمران: ١٨١.

[٩] الزخرف: ٨.

[١٠] طه: ٤٦.

[١١] العلق: ١٤.

[١٢] الشعراء: ٢١٨ - ٢٢٢.

[١٣] التوبة: ١٠٥.

وقوله: (وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ) [٢٣] وقوله: (وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ، وَاللَّهُ خَيْرٌ الْمَاكِرِينَ) [٢٤] وقوله: (وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ) [٢٥] وقوله: (إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا * وَأَكِيدُ كَيْدًا) [٢٦].
 وقوله: (إِنْ تَبَدُّوا خَيْرًا أَوْ تُخَفُّوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا) [١] - (وَلِيَعْفُوا وَلِيَصْفَحُوا، أَلَا تَحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ؟ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) [٢] وقوله: (وَاللَّهُ الْعَزِيزُ الْوَسِيلُ) [٣] وقوله عن إبليس: (فَبِعِزَّتِكَ لأُغْوِينَهُمْ أَجْمَعِينَ) [٤] وقوله: (تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ) [٥] وقوله: (فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ، هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا) [٦] - (وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ) [٧] - (فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) [٨] - (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ) [٩] - (وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي

[١] الرعد: ١٣

[٢] آل عمران: ٥٤

[٣] النمل: ٥٠

[٤] الطارق: ١٥، ١٦

[٥] النساء: ١٤٩

[٦] النور: ٢٢

[٧] المنافقون: ٨

[٨] ص: ٨٢

[٩] الرحمن: ٧٨

[١٠] مريم: ٦٥

[١١] الإخلاص: ٤

[١٢] البقرة: ٢٢

[١٣] البقرة: ١٦٥

الْمَلِكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذُّلِّ وَكَبْرَهُ تَكْبِيرًا) [١٠] - (يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي
السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
قَدِيرٌ) [١١] - (تَبَارَكَ اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا
* الَّذِي لَهُ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي
الْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا) [١٢] - (مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا
كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ
سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ* عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَتَعَالَى عَمَّا
يُشْرِكُونَ) [١٣] - (فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا
تَعْلَمُونَ) [١٤] - (قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ
وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا
عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ) [١٥].

وقوله: (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) في سبعة مواضع: في سورة
الأعراف قوله: (إِنَّ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ
اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ) [١٦] وقال في سورة يونس عليه السلام: (إِنَّ رَبَّكُمُ

[١] الإسراء: ١١١.

[٢] التغابن: ١.

[٣] الفرقان: ١، ٢.

[٤] المؤمنون ٩١، ٩٢.

[٥] النحل: ٧٤.

[٦] الأعراف: ٣٣.

[٧] الأعراف: ٥٤.

اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ(١) وقال في سورة الرعد: (اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاءَ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرْوَاهَا ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ(٢) وقال في سورة طه: (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى(٣) وقال في سورة الفرقان: (ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ، الرَّحْمَنُ(٤) وقال في سورة ألم السجدة: (اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ(٥) وقال في سورة الحديد: (هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ(٦).

وقوله: (يَا عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ارْفَعْكَ إِلَيْنَا(٧) - (بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ(٨) - (إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ(٩) - (يَا هَامَانَ ابْنِ لِي صِرْحًا لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ * أَسْبَابَ السَّمَاوَاتِ فَاطَّلِعْ إِلَى إِلَهِ مُوسَى وَإِنِّي لِأَظُنُّهُ كَاذِبًا(١٠) - (أَأَمِنْتُمْ مَنِ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ

[١] يونس: ٣.

[٢] الرعد: ٢.

[٣] طه: ٥.

[٤] الفرقان: ٥٩.

[٥] السجدة: ٤.

[٦] الحديد: ٤.

[٧] آل عمران: ٥٥.

[٨] النساء: ١٥٨.

[٩] فاطر: ١٠.

[١٠] غافر: ٣٦، ٣٧.

الأرضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ * أمِ أَمِنْتُمْ مَن فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا
فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرٌ [١] وقوله: (هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي
سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ، يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ
مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا
تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ) [٢] - (مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ
إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَمَا كَانُوا ثُمَّ
يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ) [٣] - (لَا تَحْزَنْ
إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا) [٤] - (إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى) [٥] - (إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ
اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ) [٦] - (وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ
الصَّابِرِينَ) [٧] - (كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ، وَاللَّهُ مَعَ
الصَّابِرِينَ) [٨] .

وقوله: (وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا) [٩] - (وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ
قِيلًا) [١٠] (وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ) [١١] - (وَتَمَّتْ كَلِمَةَ رَبِّكَ

[١] الملك: ١٦، ١٧.

[٢] الحديد: ٤.

[٣] المجادلة: ٧.

[٤] التوبة: ٤٠.

[٥] طه: ٤٦.

[٦] النحل: ١٢٨.

[٧] الأنفال: ٤٦.

[٨] البقرة: ٢٤٩.

[٩] النساء: ٨٧.

[١٠] النساء: ١٢٢.

[١١] آل عمران: ٥٥.

صَدَقًا وَعَدْلًا) [١]- (وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا) [٢]- (مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ
 اللَّهُ) [٣]- (وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ) [٤]- (وَنَادَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ
 الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا) [٥]- (وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى أَنْ أْتِ الْقَوْمَ
 الظَّالِمِينَ) [٦]- (وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنهَكُمَا عَنْ تَلَكُّمَا الشَّجَرَةَ) [٧]- (وَيَوْمَ
 يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ) [٨]- (وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ
 اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ) [٩]- (وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ
 يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ
 يَعْلَمُونَ) [١٠]- (يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ قُلْ لَنْ تَتَّبِعُونَا كَذَلِكُمْ قَالَ
 اللَّهُ مِنْ قَبْلُ) [١١]- (وَاتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدِّلَ
 لِكَلِمَاتِهِ) [١٢]- (إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَقُصُّ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ

[١] الأنعام: ١١٥.

[٢] [٣] النساء: ١٦٤.

[٣] البقرة: ٢٥٣.

[٤] الأعراف: ١٤٣.

[٥] مريم: ٥٢.

[٦] الشعراء: ١٠.

[٧] الأعراف: ٢٢.

[٨] القصص: ٦٢.

[٩] القصص: ٦٥.

[١٠] التوبة: ٦.

[١١] البقرة: ٧٥.

[١٢] الفتح: ١٥.

[١٣] الكهف: ٢٧.

يَخْتَلِفُونَ) [١] - (وهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مَبَارَكًا) [٢] - (لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ) [٣] - (وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَنْزِلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ * قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ) [٤] - (وَلَقَدْ نَعَلُمْ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ، لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِي، وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ) [٥] وقوله: (وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ * إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ) [٦] - (عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ) [٧] - (لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ) [٨] - (لَهُمْ مَا يَشَاؤُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ) [٩].

وهذا الباب في كتاب الله تعالى كثير. من تدبر القرآن طالباً للهدى منه تبين له طريق الحق.

[١] النمل: ٧٦.

[٢] الأتعام: ١٥٥.

[٣] الحشر: ٢١.

[٤] النحل: ١، ١، ٢، ١.

[٥] النحل: ١، ٣.

[٦] القيامة: ٢٢، ٢٣.

[٧] المطففين: ٣٥.

[٨] يونس: ٢٦.

[٩] ق: ٣٥.

فصل في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم

فالسنة تفسر القرآن وتبينه، وتدل عليه وتعبّر عنه وما وصف الرسول صلى الله عليه وسلم به ربه عز وجل من الأحاديث الصحاح التي تلقاها أهل المعرفة بالقبول، وجب الإيمان بها، كذلك مثل قوله صلى الله عليه وسلم: «ينزل إلى سماء الدنيا كل ليلة حين يبقى ثلث الليل الأخير فيقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفري فأغفر له؟» متفق عليه.

وقوله صلى الله عليه وسلم: «لله أشد فرحاً بتوبة عبده من أحدكم بإحلتها» الحديث متفق عليه. وقوله صلى الله عليه وسلم: «يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة» متفق عليه. وقوله: «عجب رينا من قنوط عباده وقرب خيره، ينظر إليكم أذلين قنطين فيظل يضحك يعلم أن فرجكم قريب» حديث حسن.

وقوله صلى الله عليه وسلم: «لا تزال جهنم يلقى فيها وهي تقول على من مزيد؟ حتى يضع رب العزة فيها رجله - وفي رواية - عليها قدمه فينزوي بعضها إلى بعض فتقول قط قط» متفق عليه. وقوله: «يقول الله تعالى: يا آدم. فيقول: لبيك وسعديك. فينادى بصوت: إن الله يأمرك أن تخرج من ذريتك بعثاً إلى النار» متفق عليه.

وقوله: «ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان» وقوله صلى الله عليه وسلم في رقية المريض: «رينا الله الذي في السماء تقدس اسمك، أمرك في السماء والأرض، كما رحمتك في السماء، اجعل رحمتك في الأرض، اغفر لنا حونا وخظايانا أنت رب الطيبين، أنزل رحمة من رحمتك وشفاء من شفائك على هذا الوجع، فيبرأ» حديث حسن رواه أبو داود وغيره.

وقوله: «ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء» حديث صحيح. وقوله: «العرش فوق الماء، والله فوق العرش، وهو يعلم ما أنتم عليه» حديث

حسن رواه أبو داود وغيره. وقوله صلى الله عليه وسلم للجارية: «أين الله؟» قالت: في السماء قال: «من أنا؟» قالت: أنت رسول الله قال: «أعتقها فإنها مؤمنة» رواه مسلم.

وقوله: «أفضل الإيمان أن تعلم أن الله معك حيث ما كنت» حديث حسن وقوله: «إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يبصق قبل وجهه ولا عن يمينه فإن الله قبل وجهه، ولكن عن يساره أو تحت قدمه» متفق عليه. وقوله صلى الله عليه وسلم: «اللهم رب السماوات السبع ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى منزل التوراة والإنجيل والقرآن أعوذ بك من شر نفسي ومن شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها. أنت الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس بعدك شيء وأنت الظاهر فليس فوقك شيء وأنت الباطن فليس دونك شيء»، اقض عني الدين واغنني من الفقر» رواه مسلم.

وقوله لما رفع أصحابه أصواتهم بالذكر: «أيها الناس أربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبا إنما تدعون سميعا قريبا، إن الذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته» متفق عليه. وقوله: «إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها فافعلوا» متفق عليه. إلى أمثال هذه الأحاديث التي يخبر فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه بما يخبر به.

فإن الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة يؤمنون بذلك كما يؤمنون بما أخبر الله به في كتابه العزيز من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل بل هم الوسط في فرق الأمة كما أن الأمة هي الوسط في الأمم. فهم وسط في باب صفات الله سبحانه وتعالى بين أهل التعطيل الجهمية وأهل التمثيل المشبهة، وهم وسط في باب أفعال الله تعالى بين الجبرية والقدرية، وفي باب وعيد الله بين المرجئة والوعيدية من القدرية وغيرهم، وفي باب أسماء الإيمان والدين بين الحرورية والمعتزلة وبين المرجئة والجهمية، وفي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الرافضة والخوارج.

فصل

وقد دخل فيما ذكرناه من الإيمان بالله الإيمان بما أخبر الله به في كتابه وتواتر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأجمع عليه سلف الأمة من أنه سبحانه فوق سماواته على عرشه عليّ على خلقه وهو سبحانه معهم أينما كانوا يعلم ما هم عاملون، كما جمع بين ذلك في قوله:

(هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ، يَعْلَمُ مَا يَلْجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ) [١].

وليس معنى قوله (وهو معكم) أنه مختلط بالخلق، فإن هذا لا توجهه اللغة، وهو خلاف ما أجمع عليه سلف الأمة، وخلاف ما فطر الله عليه الخلق بل القمر آية من آيات الله من أصغر مخلوقاته وهو موضوع في السماء، وهو مع المسافر وغير المسافر أينما كان، وهو سبحانه فوق العرش رقيب على خلقه مهيمن عليهم مطلع إليهم، إلى غير ذلك من معاني ربوبيته.

وكل هذا الكلام الذي ذكره الله سبحانه - من أنه فوق العرش وأنه معنا - حق على حقيقته لا يحتاج إلى تحريف. ولكن يصاب عن الظنون الكاذبة مثل أن يظن أن ظاهر قوله (في السماء) أن السماء ثقله أو تظله وهذا باطل بإجماع أهل العلم والإيمان فإن الله قد وسع كرسيه السموات والأرض، وهو الذي يمسك السموات والأرض أن تزولا - ويمسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه، ومن آياته أن تقوم السماء والأرض بأمره.

فصل

وقد دخل في ذلك الإيمان بأنه قريب من خلقه مجيب كما جمع بين ذلك في قوله:

(وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِي إِذَا

دَعَا) [١].

وقوله صلى الله عليه وسلم: «إن الذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلتك» وما ذكر في الكتاب والسنة من قربه ومعيبته لا ينافي ما ذكر من علوه وفوقيته، فإنه سبحانه ليس كمثله شيء في جميع نعوته وهو علي في دنوه قريب في علوه.

فصل

ومن الإيمان بالله وكتبه: الإيمان بأن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق، منه وإليه يعود، وأن الله تعالى تكلم به حقيقة، وأن هذا القرآن الذي أنزله على محمد صلى الله عليه وسلم هو كلام الله حقيقة لا كلام غيره، ولا يجوز إطلاق القول بأنه حكاية عن كلام الله أو عبارة عنه، بل إذا قرأه الناس أو كتبوه بذلك في المصاحف لم يخرج بذلك عن أن يكون كلام الله تعالى حقيقة، فإن الكلام إنما يضاف حقيقة إلى من قاله مبتدئاً لا إلى من قاله مبلغاً مؤدياً، وهو كلام الله حروفه ومعانيه ليس كلام الله الحروف دون المعاني ولا المعاني دون الحروف.

فصل

وقد دخل أيضاً فيما ذكرناه من الإيمان به وكتبه ويملاكته ويرسله الإيمان بأن المؤمنين يرونه يوم القيامة عياناً بأبصارهم كما يرون الشمس صحواً ليس دونها سحب وكما يرون القمر ليلة البدر لا يضامون في رؤيته يرونه سبحانه وهم في عرصات القيامة، ثم يرونه بعد دخول الجنة كما يشاء الله سبحانه وتعالى.

فصل

ومن الإيمان باليوم الآخر: الإيمان بكل ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم مما يكون بعد الموت فيؤمنون بفتنة القبر، وعذاب القبر ونعيمه. فأما الفتنة فإن الناس يفتنون في قبورهم فيقال للرجل: «من ربك وما دينك ومن نبيك؟ فيثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة فيقول المؤمن: الله ربي والإسلام ديني ومحمد صلى الله عليه وسلم نبيي.

وأما المراتب فيقول: هاه هاه لا أدري سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته. فيضرب بمرزبة من حديد فيصيح صيحة يسمعها كل شيء إلا الإنسان ولو سمعها الإنسان لصعق.

ثم - بعد هذه الفتنة - إما نعيم وإما عذاب إلى أن تقوم القيامة الكبرى فتعاد الإواح إلى الأجساد وتقوم القيامة التي أخبر الله بها في كتابه وعلى لسان رسوله وأجمع عليها المسلمون، فيقوم الناس من قبورهم لرب العالمين حفاة عراة غرلا، وتدنو منهم الشمس، ويلجمهم العرق، وتنصب الموازين فتوزن فيها أعمال العباد.

(فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدِينَ) [١].

وتنشر الدواوين - وهي صحائف الأعمال - فأخذ كتابه بيمينه وأخذ كتابه بشماله أو من وراء ظهره، كما قال سبحانه وتعالى:

(وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا * اقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا) [٢].

ويحاسب الله الخلائق، ويخلو بعبده المؤمن فيقره بذنوبه كما وصف ذلك في الكتاب والسنة. وأما الكفار فلا يحاسبون محاسبة من توزن حسناته وسيئاته فإنه لا حساب لهم ولكن تعد أعمالهم فتحصى فيوقفون عليها ويقررون بها ويجزون بها.

وفي عرصة القيامة الحوض المورود للنبي صلى الله عليه وسلم ماؤه أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل، أنيته عدد نجوم السماء، طوله شهر وعرضه شهر، من يشرب منه شربة لا يظمأ بعدها أبداً.

والصراط منصوب على متن جهنم - وهو الجسر الذي بين الجنة والنار - يمر الناس على قدر أعمالهم، فمنهم من يمر كالمح البصر، ومنهم من يمر كالبرق، ومنهم من يمر كالريح ومنهم من يمر كالفرس الجواد ومنهم من يمر كركاب الإبل، ومنهم من يعدو عدواً، ومنهم من يمشي مشياً، ومنهم من يزحف زحفاً، ومنهم من يخطف ويلقى في جهنم. فإن الجسر عليه كلاليب تخطف الناس بأعمالهم، فمن مر على الصراط دخل الجنة، فإذا عبروا عليه وقفوا على قنطرة بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض فإذا ذهبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة.

[١] المؤمنون: ١٠٢، ١٠٣.

[٢] الإسراء: ١٤.

وأول من يستفتح باب الجنة محمد صلى الله عليه وسلم، وأول من يدخل الجنة من الأمم أمته وله صلى الله عليه وسلم ثلاث شفاعات: أما الشفاعة الأولى: فيشفع في أهل الموقف حتى يقضى بينهم بعد أن تتراجع الأنبياء آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى بن مريم عن الشفاعة حتى تنتهي إليه.

وأما الشفاعة الثانية: فيشفع في أهل الجنة أن يدخلوا الجنة، وهاتان الشفاعتان خاصتان له.

وأما الشفاعة الثالثة: فيشفع فيمن استحق النار، وهذه الشفاعة له ولسائر النبيين والصديقين وغيرهم فيشفع فيمن استحق النار أن لا يدخلها، ويشفع فيمن دخلها أن يخرج منها.

ويخرج الله من النار أقواماً بغير شفاعة بل بفضل رحمته ويبقي في الجنة فضل عمن دخلها من أهل الدنيا فينشئ الله لها أقواماً فيدخلهم الجنة.

وأصناف ما تضمنته الدار الآخرة من الحساب والثواب والعقاب والجنة والنار وتفصيل ذلك مذكورة في الكتب المنزلة من السماء والآثار من العلم الماثورة عن الأنبياء. وفي العلم الموروث عن محمد صلى الله عليه وسلم من ذلك ما يشفي ويكفي فمن ابتغاه وجده.

وتؤمن الفرقة الناجية - أهل السنة والجماعة - بالقدر خيره وشره. والإيمان بالقدر على درجتين كل درجة تتضمن شيئين:

فالدرجة الأولى: بأن الله تعالى علم ما الخلق عاملون بعلمه القديم، الذي هو موصوف به أزلاً، وعلم جميع أحوالهم من الطاعات والمعاصي والأرزاق والآجال ثم كتب الله في اللوح المحفوظ مقادير الخلق. فأول ما خلق الله القلم قال له اكتب. قال: ما أكتب؟ قال: اكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة. فما أصاب الإنسان لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه، جفت الأقلام وطويت الصحف كما قال تعالى:

(أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ،
 إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ) [١]. وقال: (مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ
 وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا، إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ
 يَسِيرٌ) [٢].

وهذا التقدير التابع لعلمه سبحانه يكون في مواضع جملة وتفصيلاً،
 فقد كتب في اللوح المحفوظ ما شاء، وإذا خلق جسد الجنين قبل نفخ
 الروح فيه بعث إليه ملكاً فيؤمر بأربع كلمات فيقال له: اكتب رزقه وأجله
 وعمله، وشقي أم سعيد. ونحو ذلك فهذا القدر قد كان ينكره غلاة
 القدرية قديماً ومنكروه اليوم قليلاً.

وأما الدرجة الثانية: فهو مشيئة الله النافذة وقدرته الشاملة وهو الإيمان
 بأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وأنه ما في السموات وما
 في الأرض من حركة ولا سكون إلا بمشيئة الله سبحانه، لا يكون في
 ملكه إلا ما يريد، وأنه سبحانه على كل شيء قدير من الموجودات
 والمعدومات، فما من مخلوق في الأرض ولا في السماء إلا الله خالقه
 سبحانه لا خالق غيره ولا رب سواه. ومع ذلك فقد أمر العباد بطاعته
 وطاعة رسله ونهاهم عن معصيته.

وهو سبحانه يحب المتقين والمحسنين والمقسطين، ويرضى عن الذين آمنوا
 وعملوا الصالحات، ولا يحب الكافرين، ولا يرضى عن القوم الفاسقين، ولا
 يأمر بالفحشاء، ولا يرضى لعباده الكفر، ولا يحب الفساد.
 والعباد فاعلون حقيقة والله خالق أفعالهم. والعبد هو المؤمن والكافر،
 والبر والفاجر، والمصلي والصائم. وللعباد قدرة على أعمالهم ولهم إرادة والله
 خالقهم وخالق قدرتهم وإرادتهم.

[١] الحج: ٧٠.

[٢] الحديد: ٢٢.

وهذه الدرجة من القدر يكذب بها عامة القدرية الذين سماهم النبي صلى الله عليه وسلم مجوس هذه الأمة ويغلو فيها قوم من أهل الإثبات حتى سلبوا العبد قدرته واختياره؛ ويخرجون عن أفعال الله وأحكامه حكمها ومصالحها.

فصل

ومن أصول أهل السنة أن الدين والإيمان قول وعمل: قول القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح، وأن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وهم مع ذلك لا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي والكبائر كما يفعل الخوارج بل الأخوة الإيمانية ثابتة مع المعاصي كما قال سبحانه في آية القصاص:

(فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ) [١] وقال: (وَأَنْ طَأَفْتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ، فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسَطُوا، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ * إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوْنَكُمْ) [٢].

ولا يسلبون الفاسق الملي الإيمان بالكلية ولا يخلدونه في النار كما تقوله المعتزلة بل الفاسق يدخل في اسم الإيمان المطلق كما في قوله: (فتحرير رقبة مؤمنة) [٣] وقد لا يدخل في اسم الإيمان المطلق كما في قوله تعالى:

[١] البقرة: ١٧٨.

[٢] الحجرات: ٩، ١٠.

[٣] النساء: ٩٢.

في قوله تعالى: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا) [١].

وقوله صلى الله عليه وسلم: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن» ونقول: هو مؤمن ناقص الإيمان أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته فلا يعطى الاسم المطلق ولا يسلب مطلق الاسم بكبيرته.

فصل

ومن أصول أهل السنة والجماعة سلامة قلوبهم وألسنتهم لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كما وصفهم الله في قوله تعالى: (وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ) [٢].

وطاعة النبي صلى الله عليه وسلم في قوله: «لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه».

ويقبلون ما جاء به الكتاب والسنة والإجماع من فضائلهم ومراتبهم، ويفضلون من أنفق من قبل الفتح وقاتل - وهو صلح الحديبية - على من أنفق من بعده وقاتل.

ويقدمون المهاجرين على الأنصار، ويؤمنون بأن الله قال لأهل بدر وكانوا ثلاثمائة وبضعة عشر «اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم» وبأنه لا

[١] الحشر: ١٠.

[٢] الأثفال: ٢.

يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة كما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم بل قد رضي الله عنهم ورضوا عنه وكانوا أكثر من ألف وأربعمائة. ويشهدون بالجنة لمن شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم كالعشرة وثابت بن قيس بن شماس وغيرهم من الصحابة، ويقرون بما تواتر به النقل عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه وغيره من أن خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر، ويثلاثون بعثمان ويربعون بعلي رضي الله عنهم، كما دلت عليه الآثار.

وكما أجمع الصحابة على تقديم عثمان في البيعة مع أن بعض أهل السنة كانوا قد اختلفوا في عثمان وعلي رضي الله عنهما - بعد اتفاقهم على تقديم أبي بكر وعمر - أيهما أفضل فقدم قوم عثمان وسكتوا أو ربعوا بعلي، وقدم قوم علياً، وقوم توقفوا لكن استقر أمر أهل السنة على تقديم عثمان ثم علي.

وإن كانت هذه المسألة - مسألة عثمان وعلي - ليست من الأصول التي يضلل المخالف فيها عند جمهور أهل السنة، لكن التي يضلل فيها مسألة الخلافة وذلك أنهم يؤمنون أن الخليفة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي ومن طعن في خلافة أحد من هؤلاء فهو أضل من حمار أهله.

ويحبون أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ويتولونهم ويحفظون فيهم وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال يوم غدِير خَم: «أذكركم الله في أهل بيتي» وقال أيضاً للعباس عمه وقد اشتكى إليه أن بعض قريش يجفون بني هاشم فقال: «والذي نفسي بيده لا يؤمنون حتى يحبوكم لله ولقرباتي» وقال: «إن الله اصطفى بني إسماعيل واصطفى من بني إسماعيل كنانة واصطفى من كنانة قريشا واصطفى من قريش بني هاشم».

ويتولون أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم أمهات المؤمنين ويؤمنون بأنهن أزواجه في الآخرة خصوصاً خديجة رضي الله عنها أم أكثر أولاده، وأول من آمن به وعاضده على أمره، وكان لها منه المنزلة العالية. والصديقة بنت الصديق رضي الله عنها التي قال فيها النبي صلى

اللَّهُ عليه وسلم: «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام».

ويتبرؤون من طريقة الروافض الذين يبغضون الصحابة ويسبونهم، وطريقة النواصب الذين يؤذون أهل البيت بقول أو عمل، ويمسكون عما شجر بين الصحابة ويقولون إن هذه الآثار المروية في مساوئهم منها ما هو كذب ومنها ما قد زيد فيه ونقص وغير عن وجهه، والصحيح منه هم فيه معذرون: إما مجتهدون مصيبون وإما مجتهدون مخطئون.

وهم مع ذلك لا يعتقدون أن كل واحد من الصحابة معصوم عن كبائر الإثم وصغائره بل يجوز عليهم الذنوب في الجملة، ولهم من السوابق والفضائل ما يوجب مغفرة ما يصدر منهم إن صدر، حتى أنهم يغفر لهم من السيئات ما لا يغفر لمن بعدهم، وقد ثبت بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم خير القرون وأن المد من أحدهم إذا تصدق به كان أفضل من جبل أحد ذهباً ممن بعدهم.

ثم إذا كان قد صدر عن أحد منهم ذنب فيكون قد تاب منه، أو أتى بحسنات تمحوه أو غفر له بفضل سابقته، أو بشفاعته محمد صلى الله عليه وسلم الذي هم أحق الناس بشفاعته، أو ابتلي ببلاء في الدنيا كفر به عنه. فإذا كان هذا في الذنوب المحققة فكيف الأمور التي كانوا فيها مجتهدين: إذا أصابوا فلهم أجران، وإن أخطأوا فلهم أجر واحد والخطأ مغفور.

ثم القدر الذي ينكر من فعل بعضهم قليل نزر مغفور في جنب فضائل القوم ومحاسنهم من الإيمان بالله ورسوله والجهاد في سبيله والهجرة والنصرة والعلم النافع والعمل الصالح. ومن نظر في سيرة القوم بعلم وبصيرة وما من الله عليهم به من الفضائل علم يقيناً أنهم خير الخلق بعد الأنبياء لا كان ولا يكون مثلهم، وأنهم الصفوة من قرون هذه الأمة التي هي خير الأمم وأكرمها على الله.

ومن أصول أهل السنة التصديق بكرامات الأولياء وما يجري الله على أيديهم من خوارق العادات في العلوم والمكاشفات وأنواع القدرة والتأثيرات كالمأثور عن سالف الأمم في سورة الكهف وغيرها وعن صدر هذه الأمة

من الصحابة والتابعين وسائر فرق الأمة وهي موجودة فيها إلى يوم القيامة.

فصل

ثم من طريقة أهل السنة والجماعة اتباع آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم باطناً وظاهراً، واتباع سبيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، واتباع وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة». ويعلمون أن أصدق الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم.

ويؤثرون كلام الله على غيره من كلام أختار الناس. ويقدمون هدي محمد صلى الله عليه وسلم على هدي كل أحد ولهذا سمو أهل الكتاب والسنة.

وسمو أهل الجماعة لأن الجماعة هي الاجتماع، وضدها الفرقة وإن كان لفظ الجماعة قد صار إسماً لنفس القوم المجتمعين، والإجماع هو الأصل الثالث الذي يعتمد عليه في العلم والدين.

وهم يزنون بهذه الأصول الثلاثة جميع ما عليه الناس من أعمال وأفعال باطنة أو ظاهرة مما له تعلق بالدين.

والإجماع جميع ما عليه الناس مما له تعلق بالدين. والإجماع الذي ينضبط هو ما كان عليه السلف الصالح ويعددهم كثر الاختلاف وانتشرت الأمة.

فصل

ثم هم مع هذه الأصول يأمرن بالمعروف وينهون عن المنكر على ما توجيه الشريعة، ويرون إقامة الحج والجهاد والجمع والأعياد مع الأمراء أبراراً كانوا أو فجاراً، ويحافظون على الجماعات ويدينون بالنصيحة للأمة

ويعتقدون معنى قوله صلى الله عليه وسلم: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً» وشبك بين أصابعه، وقوله صلى الله عليه وسلم: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحيمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحُمى والسهر».

ويأمرون بالصبر عند البلاء والشكر عند الرخاء والرضاء بمرِّ القضاء، ويدعون إلى مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال» ويعتقدون معنى قوله صلى الله عليه وسلم: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً» ويندبون إلى أن تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك.

ويأمرون ببر الوالدين، وصلة الأرحام، وحسن الجوار، والإحسان إلى اليتامى والمساكين وابن السبيل والرفق بالملوك.

وينهون عن الفخر والخيلاء والبغي والاستطالة على الخلق بحق أو بغير حق، ويأمرون بمعالي الأخلاق، وينهون عن سفاسفها.

وكل ما يقولونه ويفعلونه من هذا وغيره فإنما هم فيه متبعون للكتاب والسنة، وطريقتهم هي دين الإسلام الذي بعث الله به محمداً صلى الله عليه وسلم. لكن لما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن أمته ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة، وفي حديث عنه أنه قال: «هم من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي». صار المتمسكون بالإسلام المحض الخالص عن الشوب هم أهل السنة والجماعة وفيهم الصديقون والشهداء والصالحون ومنهم أعلام الهدى ومصابيح الدجى أولو المناقب المأثورة، والفضائل المذكورة، وفيهم الأبدال وفيهم أئمة الدين الذين أجمع المسلمون على هدايتهم، وهم الطائفة المنصورة الذين قال فيهم النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة» فنسأل الله أن يجعلنا منهم وأن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا ويهب لنا من لدنه رحمة إنه هو الوهاب والله أعلم.

وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً

وقال شيخ الإسلام الحافظ أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني رضي الله تعالى عنه في مقدمة رسالته ما يلي:
واعلم أن خير القلوب أوعاها للخير وأرجى القلوب للخير ما لم يسبق الشر إليه وأولى ما عني به الناصحون ورغب في أجره الراغبون إيصال الخير إلى قلوب أولاد المؤمنين ليرسخ فيها وتنبيههم على معالم الديانة وحدود الشريعة ليراضوا عليها.

وما عليهم أن تعتقده من الدين قلوبهم وتعمل به جوارحهم فإنه روي أن تعليم الصغار لكتاب الله يطفى غضب الله وأن تعليم الشيء في الصغر كالنقش في الحجر وقد مثلت لك من ذلك ما ينتفعون إن شاء الله بحفظه وبشرفون بعلمه ويسعدون باعتقاده والعمل به وقد جاء أن يؤمروا بالصلاة لسبع سنين ويضربوا عليها لعشر ويفرق بينهم في المضاجع فكذلك ينبغي أن يعلموا ما فرض الله على العباد من قول وعمل قبل بلوغهم ليأتي عليهم البلوغ وقد تمكن ذلك من قلوبهم وسكنت إليه أنفسهم وأنست بما يعملون به من ذلك جوارحهم.

وقد فرض الله سبحانه على القلب عملاً من الاعتقادات وعلى الجوارح الظاهرة عملاً من الطاعات، وسأفصل لك ما شرطت لك ذكره باباً باباً ليقرب من فهم متعلميه إن شاء الله تعالى وإياه نستخير وبه نستعين ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وصلى الله على سيدنا محمد نبيه وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

(باب) ما تنطق به الألسنة وتعتقده الأفئدة

من واجب أمور الديانات

من ذلك الإيمان بالقلب والنطق باللسان أن الله إله واحد لا إله غيره ولا شبيه له ولا نظير له ولا ولد له ولا والد له ولا صاحبة له ولا شريك له، ليس لأوليته ابتداء، ولا لآخرته انقضاء، لا يبلغ كنه صفته الواصفون ولا يحيط بأمره المتفكرون يعتبر المتفكرون بآياته ولا يتفكرون

في ماهية ذاته ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء وسع كرسيه السموات والأرض ولا يزوده حفظهما وهو العلي العظيم.

العالم الخبير، المدبر القدير، السميع البصير، العلي الكبير، وأنه فوق عرشه المجيد بذاته وهو في كل مكان بعلمه. خلق الإنسان ويعلم ما توسوس به نفسه وهو أقرب إليه من حبل الوريد. وما تسقط من ورقة إلا يعلمها ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين.

على العرش استوى وعلى الملك احتوى وله الأسماء الحسنى والصفات العلى لم يزل بجميع صفاته وأسمائه تعالى أن تكون صفاته مخلوقة وأسمائه محدثة.

كلم موسى بكلامه الذي هو صفة ذاته لا خلق من خلقه، وتجلي للجبيل فصار دكاً من جلاله، وأن القرآن كلام الله ليس بمخلوق فيبيد، ولا صفة لمخلوق فينفد والإيمان بالقدر خيره وشره حلوه ومره وكل ذلك قد قدره الله ربنا، ومقادير الأمور بيده، ومصدرها عن قضائه.

علم كل شيء قبل كونه فجرى على قدره لا يكون من عباده قول ولا عمل إلا وقد قضاه وسبق علمه به.

(أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ).

يضل من يشاء فيخذه بعدله، ويهدي من يشاء فيرفقه بفضله؛ فكل ميسر بتيسيره إلى ما سبق من علمه وقدره من شقي أو سعيد. تعالى أن يكون في ملكه ما لا يريد أو يكون لأحد عنه غنى أو يكون خالق لشيء إلا هو رب العباد ورب أعمالهم والمقدر لحركاتهم وأجالهم الباعث الرسل إليهم لإقامة الحجّة عليهم.

ثم ختم الرسالة والندارة والنبوة بمحمد نبيه صلى الله عليه وسلم فجعله آخر المرسلين بشيراً ونذيراً وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً وأنزل عليه كتابه الحكيم، وشرح به دينه القويم وهدى به الصراط المستقيم.

وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من يموت كما بدأهم يعودون، وأن الله سبحانه ضاعف لعباده المؤمنين الحسنات وصفح لهم بالتوبة عن كبائر السيئات، وغفر لهم الصغائر باجتناب الكبائر، وجعل من

لم يتب من الكبائر صائراً إلى مشيئته إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء.

ومن عاقبه بناره أخرجه منها بإيمانه فأدخله به جنته ومن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ويخرج منها بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم من شفيع له من أهل الكبائر من أمته.

وأن الله سبحانه قد خلق الجنة فأعدها دار خلود لأوليائه وأكرمهم فيها بالنظر إلى وجهه الكريم وهي التي أهبط منها آدم نبيه وخليفته إلى أرضه بما سبق في سابق علمه وخلق النار فأعدها دار خلود لمن كفر به وألحد في آياته وكتبه ورسله وجعلهم محجوبين عن رؤيته، وأن الله تبارك وتعالى يجيء يوم القيامة والملك صفاصفا لعرض الأمم وحسابها وعقوبتها وثوابها.

وتوضع الموازين لوزن أعمال العباد فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون ويؤتون صحائفهم بأعمالهم، فمن أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا، ومن أوتي كتابه وراء ظهره فأولئك يصلون سعيراً.

وأن الصراط حق يجوزه العباد بقدر أعمالهم فناجون متفاوتون في سرعة النجاة عليه من نار جهنم وقوم أويقتهم فيها أعمالهم.

والإيمان بحوض رسول الله صلى الله عليه وسلم ترده أمته لا يظماً من شرب منه، ويضاعف عنه من بدل وغير.

وأن الإيمان قول باللسان وإخلاص بالقلب وعمل بالجوارح يزيد بزيادة الأعمال، وينقص بنقصها؛ فيكون فيها النقص وبها الزيادة ولا يكمل قول الإيمان إلا بالعمل ولا قول وعمل إلا بنية ولا قول وعمل ونية إلا بموافقة السنة.

وأنه لا يكفر أحد بذنب من أهل القبلة.

وأن الشهداء أحياء عند ربهم يرزقون وأرواح أهل السعادة باقية ناعمة إلى يوم يبعثون، وأرواح أهل الشقاوة معذبة إلى يوم الدين، وأن المؤمنين يفتنون في قبورهم ويسألون؛ يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة.

وأن على العباد حفظة يكتبون أعمالهم ولا يسقط شيء من ذلك عن

علم ربهم.

وأن ملك الموت يقبض الأرواح بإذن ربه.
 وأن خير القرون القرن الذين رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وآمنوا به ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم.
 وأفضل الصحابة الخلفاء الراشدون المهديون أبو بكر ثم عمر ثم عثمان
 ثم علي رضي الله عنهم أجمعين.
 وأن لا يذكر أحد من صحابة الرسول إلا بأحسن ذكره، والإمساك عما
 شجر بينهم وأنهم أحق الناس أن يلتمس لهم أحسن المخارج، ويظن بهم
 أحسن المذاهب.

والطاعة لأئمة المسلمين من ولاة أمورهم وعلمائهم.
 واتباع السلف الصالح واقتفاء آثارهم والاستغفار لهم.
 وترك المراء والجدال في الدين.
 وترك كل ما أحدثه المحدثون.

وصلى الله على سيدنا محمد نبيه وعلى آله وأزواجه وذريته وسلم
 تسليماً كثيراً.

أخبار أهل الرسوخ في الفقه المنسوخ بمقدار المنسوخ من الحديث

للمفسر الحافظ عبد الرحمن بن الجوزي الحنبلي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله العظيم في مجده، الكريم في رفته، المتفرد بتقلب قلب عبده، المبتلي بالشيء وضده. أحمدته على حمده، وأصلي على رسوله محمد وآله وجنده. وأسلم.

ويعد: لما رأيت تخليط أكثر القدماء في علم ناسخ القرآن ومنسوخه جمعت فيه كتاباً مهذباً عن زللهم سليماً من خلطهم، يبين عواري مذهبهم، ويستغنى به عن كتبهم، ثم اختصرت منه جزءاً لطيفاً للحفظ بجميع عيونه. ويحصل مضمونه، ثم رأيت تخليطهم في علم ناسخ الحديث ومنسوخه. فألفت فيه كتاباً على نحو ما وصفت في الفن الأول، إلا أنه احتوى على ذكر كثير من أغلاطهم فطال، فرأيت أن أفرد في هذا الكتاب قدر ما صح نسخه أو احتمل، وأعرض عما لا وجه لنسخه ولا احتمال. فمن سمع بخبر يدعى عليه النسخ وليس في هذا الكتاب فليعلم وهاء تلك الدعوى، وها أنا أذكر ذلك عارياً عن الأسانيد، ليكون عجالة الحافظ، وقد تدبرته، فإذا فيه أحد وعشرون حديثاً - والله الموفق.

الحديث الأول

روى حذيفة قال: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى سباطة قوم فبال وهو قائم».

وروى جابر «أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يبول الرجل قائماً».

فادعى قوم نسخ الأول بالثاني وليس بصحيح، بل لكل واحد وجه، فإن

نهيته عن البول قائماً ثلاثاً لثلاً يعود رشاشه على البائل، ولحديث حذيفة ثلاثة أوجه أحدها: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله لمرض منعه من القعود. والثاني: أنه استشفى بذلك من مرض والعرب تستشفى بالبول قائماً. والثالث: أنه لم يتمكن من القعود في ذلك المكان لكثرة النجاسة وكأنه بال من علو إلى أسفل.

الحديث الثاني

روى أبو أيوب «أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها».

وروى جابر «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن نستقبل القبلة أو نستدبرها بفروجنا، ثم رأيتُه قبل موته بعام يبول مستقبل القبلة».

وقد ظن جماعة نسخ الأول بالثاني، وليس كذلك بل الأول محمول على من كان في الصحراء، والثاني على من كان في البنيان.

الحديث الثالث

روى ابن عباس «أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال: ألا استمتعتم بجلدها قالوا: إنها ميتة. قال: إنما يحرم أكلها».

وروى عبد الله بن عكيم قال: «أتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بشهر أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب».

قال الأثرم: كأنه ناسخ للأول، ألا تراه يقول قبل وفاته بشهر، وقال غيره يجوز أن يكون حديث الإباحة قبل موته بيوم، وإإهاب اسم للجلد قبل الدباغ، وحديث عبد الله بن عكيم مضطرب جداً، ولا يقاوم الأول لأنه في الصحيحين.

الحديث الرابع

روى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «توضأوا مما أنضجت النار».

وروى ابن عباس «أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل كنفأ ولم يتوضأ».

قال جابر: آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار. وهذا دليل على النسخ.

وقد روى عكراش «أنه أكل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قصعة من ثريد ثم أتى بماء فغسل يده وفمه، ومسح وجهه، وقال يا عكراش: هذا الوضوء مما مست النار».

الحديث الخامس

روى طلق بن علي أن رجلاً قال: «يا نبي الله أيتوضأ أحدنا إذا مس ذكره؟ فقال: هل هو إلا بضعة منك، أو من جسدك؟».

وقد روى عمرو بن عمرو، وأبو أيوب، وزيد بن خالد الجهني، وجابر وأبو هريرة، وعائشة وأم حبيبة، وبسرة «أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من مس فرجه فليتوضأ» وفي رواية بعضهم «من مس ذكره فليتوضأ».

وقد ادعي قوم نسخ حديث قوم بهذا وعللوا بأن طلقاً قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يؤمسون المسجد، وأبو هريرة أسلم متأخراً وهو قول محتمل.

الحديث السادس

روى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الماء من الماء».

وهذا الحديث كان معمولاً به في أول الإسلام ثم نسخ.
وقا رافع بن خديج: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «الماء من الماء».

ثم قال بعد ذلك: «إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل».

الحديث السابع

روى أبو سعيد يبلغ به إلى النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: «الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم». قد ادعى قوم نسخه بقوله عليه الصلاة والسلام: «من توضأ فيها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل». وفي هذا ضعف؛ لأن الحديث الأول أقوى، وإنما تأوله قوم منهم الخطابي فقال، قوله: واجب؛ أي لازم في باب الاستحباب، كما تقول: حقه واجب.

الحديث الثامن

روى أبو هريرة: «أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس». وروت عائشة قالت: «ما دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد العصر قط إلا صلى ركعتين». الحديث الأول في الصحيحين. قال الأثرم: وحديث عائشة رضي الله عنها خطأ، ووجه كونه خطأ أنه روي عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصليهما بعد الظهر فشغله قوم فصلاهما تعني بعد العصر مرة واحدة. قال ابن عقييل، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مخصوصاً بجواز الصلاة في الأوقات المنهي عن الصلاة فيها، كما خص بجواز الوصال.

الحديث التاسع

روى وائل بن حجر: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضع يديه بين ركبتيه إذا ركع». وقال سعد بن أبي وقاص: كنا نفعل ذلك ثم أمرنا بالركب. فهذا صريح في الإخبار بالنسخ.

الحديث العاشر

روي عن ابن مسعود: «أنه سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فرد عليه السلام». وقال في حديث آخر: «كنا نسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة قبل أن نأتي أرض الحبشة -يعني وهو في الصلاة- فلما قدمنا سلمنا عليه فلم يرد وقال: إن الله يحدث من أمره ما شاء وإنه قد أحدث من أمره أن لا يتكلم في الصلاة». وهذا صريح في النسخ.

الحديث الحادي عشر

روى أبو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إذا رأيتم الجنابة فقوموا لها». وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «ما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا مرة فلما نهى انتهى». وفي لفظ: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فقمنا وقعد فقعدنا». وهذا دليل على نسخ القيام. وقال ابن عقيل: يمكن الجمع؛ فيقال: القيام لها مستحب، والجلوس جائز، فلا نسخ.

الحديث الثاني عشر

روى أبو هريرة قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من أدركه الصبح وهو جنب فلا صوم له». ولما بلغ هذا عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً فيقوم فيغتسل فيخرج والماء يتحدر على جلده فيصوم ذلك اليوم». قال الشيخ أبو الفرج: حديث أبي هريرة يحتمل شيئين. أحدهما: أن يكون هذا قد كان في أول الإسلام ثم نسخ بما ذكرنا عن عائشة، والثاني: أن يكون إشارة إلى من تجنب من الجماع بعد طلوع الفجر، فإنه يؤمر بالإمساك ولا يعتد له بصوم ذلك.

الحديث الثالث عشر

روى علي بن أبي طالب، وسعد بن أبي وقاص، وأبو زيد الأنصاري، وشداد بن أوس، وثوبان مولى رسول الله وأبو سعيد، وأبو هريرة وعائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم: «أفطر الحاجم والمحجوم».

وروى أبو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ثلاث لا يفطرن الصائم: القيء والحلم والحجامة».

وروى أنس قال: «مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بجعفر ابن أبي طالب وهو يحتجم وهو صائم فقال: أفطر هذان». ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص للصائم في الحجامة. الأحاديث.

الأول: أثبت من هذين، وحديث أبي سعيد يرويه عبد الرحمن ابن زيد ابن أسلم وقد أجمعوا على تضعيفه، وحديث أنس يرويه خالد بن مخلد البجلي فلو صح كان صريحاً في النسخ، غير أن أحمد بن حنبل طعن في خالد وقال: له أحاديث مناكير.

الحديث الرابع عشر

روى ابن عباس: «أن النبي صلى الله عليه وسلم صام عاشوراء وأمر بصيامه».

وروت عائشة رضي الله عنها قالت: «لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صام عاشوراء وأمر بصيامه، فلما نزلت فريضة رمضان ترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء أفطره». وظاهر هذا أنه كان واجباً ونسخ.

الحديث الخامس عشر

روى سيرة الجهنني قال: «أذن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المتعة، فلم نخرج من مكة حتى حرمها رسول الله صلى الله عليه وسلم». وروى أبو هريرة قال: «تمتعتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

بمكة من النساء ثم قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن جبريل أتاني فأخبرني أن الله عز وجل قد حرم متعة النساء فمن كان عنده منهن شيء فليفارقه، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً».

وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة يوم خيبر».

قال المصنف: الأحاديث متفقة على تحريم المتعة، إلا أن الأوائل تدل على وقوع التحريم بمكة.

وحديث علي يدل على أن ذلك كان بخيبر وهو مقدم لثلاثة أوجه. أحدها: أنه متفق على صحته وحديث سبرة من أفراد مسلم. والثاني: أن علياً عليه السلام أعلم بأحوال النبي صلى الله عليه وسلم من غيره.

والثالث: أنه أثبت تقدماً في الزمان خفي على غيره، وكانهم استعملوا عند فتح مكة ما كانوا يبيحونه من غير علم بالناسخ أنه قد وقع فنهاهم، وقد كان خفي ذلك عن جماعة منهم ابن عباس، فإنه كان يفتي بها مدة حتى نهاه علي بن أبي طالب.

وكذلك قال جابر بن عبد الله: «استمتعنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نهانا عمر» في شأن عمرو بن حريث.

الحديث السادس عشر

روى ابن عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يؤكل لحم الأضاحي بعد ثلاث».

قال أبو سعيد: «وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم: نهانا أن نحبس فوق ثلاثة أيام ثم رخص لنا أن نأكل وندخر».

الحديث السابع عشر

قد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنه نهى عن الدباء والمزفت والنقير».

وصح عنه أنه قال: «كنت نهيتكم عن الأوعية فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكراً». وهذا دليل النسخ.

الحديث الثامن عشر

روى أبو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا تكتبوا عني شيئاً إلا القرآن فمن كتب عني شيئاً فليمحده». وروى أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «قيدوا العلم بالكتاب».

قال ابن قتيبة: نهى في أول الأمر، فلما علم أن السنن تكثر فتفتوت الحفظ أجاز الكتابة.

الحديث التاسع عشر

قد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنه نهى عن قتل النساء والولدان».

وقد روى الصعب بن جثامة: «أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أهل الدار من المشركين يبيتون فيصاب من نساءهم وذرائعهم فقال هم منهم».

وكان الزهري إذا حدث بهذا الحديث يقول: هذا منسوخ، وليس قوله بصحيح إنما النهي عن تعمد النساء والولدان بالقتل، وحديث الصعب فيما لم يتعمد فلا تناقض.

الحديث العشرون

روى بريدة: «أن رجلاً كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه رجلاً فقال إن وجدته حياً فاقتله، وإن وجدته ميتاً فحرقه بالنار فوجده قد مات فحرقه بالنار».

وروى أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية، فقال إن وجدتم هبار بن الأسود فاجعلوه بين حزمتي حطب وأحرقوه بالنار، ثم بعث إليهم لا تعذبوا بالنار، لا يعذب بالنار إلا رب النار».

الحديث الحادي والعشرون

روى علي رضي الله عنه قال: «أهدى كسرى لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل منه وأهدى له قيصر فقبل منه وأهدت له الملوك فقبل منها».

وفي رواية عن علي رضي الله عنه: «أن أكيدر دومة أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبا».

وروى كعب بن مالك «أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا أقبل هدية مشرك».

وفي حديث عياض بن جمار أنه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم هدية وهو مشرك فردها، وقال: «إنا لا نقبل زيد المشركين» وهو العطاء.

وفي هذه الأحاديث ثلاثة أوجه:

أحدها: أن أحاديث القبول أثبت، وفي حديث عياض إرسال.

والثاني: أن حديث عياض متقدم وحديث أكيدر دومة في الآخر، فيكون من باب الناسخ والمنسوخ.

والثالث: أن يكون قبول الهدية من أهل الكتاب دون أهل الشرك وعياض لم يكن من أهل الكتاب، فيبقى علينا أن يقال: كيف قبل من كسرى؟

وجوابه من وجهين:

أحدها: أن الحديث يرويه ثوير بن أبي فاختة وليس بثقة.

والثاني: أن يكون القبول منسوخا في حق من لا كتاب له.

تم الكتاب بعون الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ترجمة الإمام ابن ماجه

كما في كتاب [ما تمس إليه الحاجة] الصفحة (٣٣-٥٦).

وغيره من كلام العلماء رضوان الله تعالى عليهم، قال:

اسمه ونسبه: هو الإمام محمد بن يزيد الربيعي مولاهم بالولاء، أبو عبد الله بن ماجه القزويني. وماجه بالتخفيف وسكون الهاء هل هو لقب جده أو أبيه أو اسم أمه فيه أقوال:

قال الشاه عبد العزيز الدهلوي في بستان المحدثين [١] «إن الصحيح أن ماجه بتخفيف الجيم كانت أمه وعليه فليكتب ابن ماجه بالألف ليعلم أنه وصف لمحمد لا لعبد الله كما يكتب عبد الله بن مالك ابن مجينة الصحابي المشهور، وإسماعيل بن إبراهيم ابن عليه، كان معاصرا للإمام الشافعي رحمه الله. اهـ» وتبعه على ذلك السيد صديق حسن خان البوبالي في «الحطة بذكر الصحاح الستة» [٢] و«إتحاف النبلاء» [٣].

وقال العلامة السيد مرتضى الزبيدي في «تاج العروس» وهناك قول آخر وصححو وهو أن ماجه اسم لأمه والله أعلم. اهـ. وقد عارض الشاه عبد العزيز المذكور نفسه فقال في كتابه «عجالة نافعة» [٤]: «إن ماجه لقب أبيه لا جده ولا اسم أمه وهو بالتخفيف لا بالتشديد ووقع في ذلك

[١] ص ١١٢ طبع الهند ونصه: (وصحيح أن است كه ماجه بتخفيف جيم مادرا ويورفس بالالامين الف بايد نوشت تا معلوم شودكه ابن ماجه صفت محمد است نه صفت عبد الله يدستور عبد الله بن مالك ابن مجينة، كه صحابي مشهور است ويدستور اسماعيل بن إبراهيم ابن عليه كه معاصر إمام شافعي بود.

[٢] ص ١١٨ طبع الهند.

[٣] ص ٣٨١ طبع الهند.

[٤] ص ٢٨ طبع دهلي ونصه: (وماجه لقب فدر أبو عبد الله است نه لقب جداورنه نام مادر ويتخفيف جيم بايد خواندنه به تشديد ووقع في ذلك أعلاط كثيرا. اهـ.

أغلاط كثيرة. اهـ» هكذا قال رحمه الله.

وقال المجد الفيروزبادي في «القاموس» «ماجه لقب والد محمد بن يزيد لا جده. اهـ». وقال السيد مرتضى الزبيدي في «شرح القاموس» «أي لا لقب جده كما زعمه بعض»، قال شيخنا -يريد الشيخ أبا الطيب الفاسي- وما ذهب إليه المصنف فقد جزم به أبو الحسن بن القطان، ووافقته على ذلك هبة الله بن زاذان وغيره قالوا: وعليه فيكتب «ابن ماجه» بالألف لا غير. اهـ.

وكذا قال الشيخ أبو الحسن السندي في «تعليقه على سنن ابن ماجه» ونقل الحافظ ابن كثير [١] عن الخليلي أيضا: «إن يزيد يعرف بـماجه. اهـ» وذكر الرافعي في «تاريخ قزوين» في ترجمته أنه «محمد بن يزيد وأن ماجه لقب يزيد وأنه بالتخفيف اسم فارسي قال: وقد يقال محمد بن يزيد ابن ماجه والأول أثبت. اهـ».

والرعي: بفتح الراء والباء المنقوطة بواحدة وفي آخرها العين المهملة هذه النسبة إلى ربيعة بن نزار وقل ما يستعمل ذلك لأن ربيعة بن نزار شعب واسع فيه قبائل عظام ويطون وأفخاذ استغنى بالنسبة إليها عن النسب إلى ربيعة. ويقال (الرعي) أيضا لمن ينسب إلي ربيعة الأزدي، كذا في الأنساب للسمعاني [٢] وقال ابن خلكان [٣] «هذه النسبة إلى ربيعة وهي اسم لعدة قبائل لا أدري إلى أيها ينسب المذكور. اهـ».

والقزويني: نسبة إلى قزوين، قال ياقوت الحموي في معجم البلدان ، «قزوين بالفتح ثم السكون وكسر الواو وياء مشناة من تحت ساكنة ونون، مدينة مشهورة بينها وبين الري سبعة وعشرون فرسخا إلى أبهر اثنا عشر فرسخا وهي في الإقليم الرابع طولها خمس وسبعون درجة وعرضها سبع وثلاثون درجة. قال ابن الفقيه أول من استحدثها سابورد والأكتاف. اهـ».

مولده: قال جعفر بن إدريس في تاريخه، سمعت ابن ماجه يقول:

[١] البداية والنهاية ج ١١ ص ٥٢.

[٢] ورق ٢٤٨ طبع لندن.

[٣] وفيات الأعيان ج ٣ ص ٤٠٨ طبع مصر سنة ١٣٤٨ هـ ٨ ج ٧ ص ٨٠.

ولدت في سنة ٢٠٩ تسع ومائتين قاله ياقوت في معجم البلدان ويوافق هذا سنة ٨٢٤ أربع وعشرين وثمانمائة الميلادي.

رحلته في طلب الحديث وشيوخه:

قال ابن خلكان «ارتحل إلى العراق والبصرة والكوفة وبغداد ومكة والشام ومصر والري لكتب الحديث. اهـ.» وقال ابن حجر في «التهذيب» سمع بخراسان والعراق والحجاز ومصر والشام وغيرها من البلاد. اهـ.» وقال ياقوت في «معجم البلدان» «سمع بدمشق هشام بن عمار ودحيما والعباس بن الوليد الخلال وعبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان، ومحمود بن خالد، والعباس بن عثمان، وعثمان بن إسماعيل ابن عمران الذهلي، وهشام بن خالد، وأحمد بن أبي الحواري، ومصر أبا طاهر بن سرح، ومحمد بن رويح ويونس بن عبد الأعلى، وبحمص محمد بن مصفى وهشام بن عبد الملك اليزني وعمراً ويحيى ابن عثمان، وبالعراق أبا بكر بن أبي شيبة وأحمد ابن عبدة وإسماعيل بن أبي موسى الفزاري وأبا خيثمة زهير بن حرب وسويد ابن سعيد وعبد الله بن معاوية الجمحي وخلقاً سواهم. اهـ.»

وقال الذهبي في «التذكرة» «سمع محمد بن عبد الله بن نمير وجبارة ابن المغلس وإبراهيم بن المنذر الحزامي [١] وعبد الله بن معاوية وهشام بن عمار ومحمد بن رهب وداود بن رشيد وطبقتهم. اهـ.»

وقال الشيخ ولي الدين الخطيب في «الإكمال» «سمع أصحاب مالك والليث. اهـ.» وصنف الإمام الحافظ أبو القاسم علي بن الحسن ابن وهبة الله الشافعي المعروف بابن عساكر المتوفى سنة ٥٧١ أحد وسبعين وخمسائة «معجماً» يشتمل على ذكر لأسماء شيوخ الأئمة الستة، وهو من محفوظات دار الكتب الظاهرية بدمشق.

[١] وهو إبراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة بن عبد الله بن خالد بن حزام الأسدي الحزامي بالزاي، صدوق تكلم فيه أحمد لأجل القرآن من العاشرة مات سنة ست وثلاثين. اهـ تقديب. والحمد لله تعالى.

تلاميذه:

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب: «روى عنه علي ابن سعيد بن عبد الله الغدالي العسكري، وإبراهيم بن دينار الجرشي الهمداني، وأحمد بن إبراهيم القزويني جد الحافظ أبي يعلى الخليلي، وأبو الطيب أحمد بن روح الشعراني، وإسحاق بن محمد القزويني، وجعفر بن إدريس، والحسين بن علي بن برانياد، وسليمان ابن يزيد القزويني. ومحمد ابن عيسى السفار وأبو الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة القزويني الحافظ وأبو عمر وأحمد بن محمد بن حكيم المدني الأصبهاني وآخرون. اهـ».

ثناء أهل العلم عليه:

قال أبو يعلى الخليلي «ابن ماجه ثقة كبير متفق عليه محتج به، له معرفة وحفظ ارتحل إلى العراقين ومكة والشام ومصر، قال: وكان عارفاً بهذا الشأن. اهـ» وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ «ابن ماجه الحافظ الكبير المفسر.... صاحب السنن والتفسير والتاريخ ومحدث تلك الديار. اهـ» وقال في العبر: «الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه الكبير الشأن القزويني. اهـ» وقال ابن ناصر الدين: «هو أحد الأئمة الأعلام وصاحب السنن أحد كتب الإسلام حافظ ثقة كبير. اهـ» كذا في «شذرات الذهب» [١] لابن العماد.

وقال ابن الأثير في «الكامل» في ترجمته «كان عاقلاً إماماً عالماً. اهـ». وقال المؤرخ العلامة جمال الدين أبو المحاسن بن تغري بردي الأتابكي في «النجوم الزاهرة» [٢] محمد بن يزيد ابن ماجه الإمام الحافظ الحجة الناقد أبو عبد الله القزويني... سمع الكثير وكان صاحب فنون. اهـ».

وقال ياقوت في «معجم البلدان» [٤] «ومن أعيان الأئمة من أهل قزوين

[١] ج ٢ ص ١٦٤.

[٢] ج ٧ ص ١٥٢.

[٣] ج ٣ ص ٧٠.

[٤] ج ٧ ص ٨٢.

محمد بن يزيد ابن ماجه أبو عبد الله القزويني الحافظ صاحب كتاب السنن. اهـ.

وقال ابن خلكان في «وفياته» «ابن ماجه الربيعي بالولاء القزويني الحافظ المشهور مصنف كتاب السنن في الحديث كان إماماً في الحديث عارفاً بعلومه وجميع ما يتعلق به اهـ.»

وفاته:

قال الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي في كتابه «شروط الأئمة الستة» [٥] «ورأيت بقزوين له «أي لابن ماجه» تاريخاً على الرجال والأمصار من عهد الصحابة إلى عصره وفي آخره بخط جعفر بن إدريس صاحبه، مات أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه المعروف يوم الإثنين ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من شهر رمضان من سنة ٢٧٣ ثلاث وسبعين ومائتين. وسمعتة يقول ولدت في سنة ٢٠٩ تسع ومائتين ومات وله أربع وستون سنة، وصلى عليه أخوه أبو بكر وتولى دفنه أبو بكر وأبو عبد الله أخواه وابنه عبد الله. اهـ» ويوافق ذلك سنة ٨٨٦ ست وثمانين وثمانمائة الميلادية وقال الرافعي في «تاريخ قزوين» ورثاه محمد بن الأسود بأبيات أولها:

لقد أوهى دعائم عرش علم وضع ركنه فقد ابن ماجه
ورثاه يحيى بن زكريا الطرائفي بقوله:
أيا قبر ابن ماجه غثت قطرا مساءً بالغداة والعشي
نقله الحافظ في التهذيب.

مصنفاته:

قد ذكروا منها: (التفسير)، و(التاريخ)، و(كتاب السنن).
أما التفسير، فقال ابن كثير في «البداية» لابن ماجه تفسير حافل.
وقال السيوطي في «الإتقان» [١] بعد ذكر قدماء المفسرين من الصحابة

[١] ص ١٦.

[٢] ج ٢ ص ١٩٠.

والتابعين:

«ثم بعد هذه الطبقة ألفت تفاسير تجمع أقوال الصحابة والتابعين كتفسير سفيان بن عيينة ووكيع بن الجراح وشعبة بن الحجاج ويزيد ابن هارون وعبد الرزاق وأدم بن أبي إياس وإسحاق بن راهويه وروح بن عبادة وعبد بن حميد وسعيد وأبي بكر بن أبي شيبة وآخرين وبعدهم ابن جرير الطبري وكتابه أجل التفاسير وأعظمها؛ ثم ابن أبي حاتم وابن ماجه، والحاكم، وابن مردويه، وأبو الشيخ وابن حبان وابن المنذر في آخرين وكلها مسندة إلى الصحابة والتابعين وأتباعهم وليس فيها غير ذلك إلا ابن جرير فإنه يتعرض لتوجيه الأقوال وترجيح بعضها على بعض والإعراب والاستنباط فهو يفوقها بذلك. ثم ألف في التفسير خلاصا فاختصروا الأسانيد ونقلوا الأقوال ترى فدخل من هنا الدخيل والتبس الصحيح بالعليل. اهـ» [٢].

وأما التاريخ فقال ابن كثير في «البداية والنهاية» «لابن ماجه تفسير حافل وتاريخ كامل من لدن الصحابة إلى عصره. اهـ» وقال ابن خلكان: «له تفسير القرآن الكريم وتاريخ مليح. اهـ» وقد رآه الحافظ أبو الفضل المقدسي كما مر ذكره في وفاته.

وأما كتاب السنن فهو أحد دواوين الستة المشهورة، قال الذهبي في «تذكرة الحفاظ» «عن ابن ماجه قال عرضت هذه السنن على أبي زرعة فنظر فيه وقال: أظن إن وقع هذا في أيدي الناس تعطلت هذه الجوامع وأكثرها. اهـ». وقال أبو القاسم الرافعي في تاريخ قزوين المسمى «بالتدوين» «والحفاظ يقرنون كتابه بالصحيحين وسنن أبي داود والنسائي ويحتجون بما فيه» [١] وقال الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» «ابن ماجه صاحب السنن المشهورة وهي دالة على عمله وعلمه وتبحره وإطلاعه وأتباعه السنة في الأصول والفروع ويشتمل على اثنين وثلاثين كتابا وألف وخمسمائة باب وعلى أربعة آلاف حديث كلها جياذ سوى اليسيرة. اهـ».

[١] ج ١١ ص ٥٢.

[٢] شرح السندي على سنن ابن ماجه، باب ذكر الديلم وفضل قزوين.

وقال في «اختصاره لعلوم الحديث لابن الصلاح [١]» «هو كتاب مفيد قوي التبويب في الفقه اهـ» وقال الذهبي في التذكرة: «سنن أبي عبد الله ابن ماجه كتاب حسن لولا ما كدره من أحاديث واهية ليست بالكثيرة اهـ» وقال ابن حجر في التهذيب: «وكتابه في السنن جامع جيد كثير الأبواب والغرائب» قال ابن خلكان: «وكتابه في الحديث أحد الصحاح الستة اهـ» وقال الحافظ ابن كثير في اختصاره لعلوم الحديث وهو المسمى «بالباعث الحثيث إلى معرفة علوم الحديث» [٢]:

«أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني صاحب السنن التي كمل بها الكتب الستة والسنن الأربعة بعد الصحيحين التي اعتنى بأطرافها الحافظ ابن عساكر وكذلك شيخنا الحافظ المزي اعتنى برجالها وأطرافها اهـ».

وقال السيد صديق حسن خان في «الحطة بذكر الصحاح الستة» [٣]:

«قال الشيخ عبد الحق الدهلوي: كتابه واحد من الكتب الإسلامية التي يقال لها الأصول الستة والكتب الستة والصحاح الستة، قلت والأمهات الستة، وإذا قال المحدثون رواه الجماعة يريدون به هذه الرجال الستة في تلك الكتب الستة؛ وإذا قالوا رواه الأربعة فمرادهم هذه الأربعة غير البخاري ومسلم. وله عدة أحاديث ثلاثيات أوردها في سننه. انتهى. وهذه الثلاثيات من طريق جبارة بن المغلس [٤] وله حديث في فضل قزوين منكر بل موضوع ولهذا طعنوا فيه وفي كتابه، وواضعه رجل اسمه ميسرة اهـ».

قلت كذا قال السيد المذكور وليس في سنه ميسرة بل المتهم به إما داود بن المحبر وإما يزيد بن أبان وقال الشيخ محمد بن يحيى الشهير بالمحسن التيمي ثم البكري الترهتي ثم الفريني في كتابه «البيان الجنبي في أسانيد الشيخ عبد الغني» [٥]:

«ولابن ماجه رحمه الله خمسة أحاديث من الثلاثيات من طريق جبارة ابن المغلس الحماني قد تكلموا فيه أوردها في سننه هذا وكتابه منافع،

[١] و [٢] ص ٩٠ طبع مكة المكرمة.

[٣] ص ١١٠ طبع الهند.

[٤] كذا فيه جبارة بن المغلس بالفاء والصحيح جبارة بن المغلس بالفين المعجمة.

[٥] ص ٥٧ طبع بالهند بهامش كشف الأستار عن رجال معاني الآثار.

وله مناقب رضي الله عنه وأرضاه. اهـ.

وقال العلامة ابن حجر الهيتمي في «الفهرسة» [١]:

قال المزي إن الغالب فيما انفرد به ابن ماجه الضعف ولذا جرى كثير من القدماء على إضافة الموطأ أو غيره إلى الخمسة قال الحافظ أول من أضاف ابن ماجه إلى الخمسة أبو الفضل بن طاهر حيث أدرجه معها في «الأطراف» وكذا في «شروط الأئمة الستة» ثم الحافظ عبد الغني في كتابه في أسماء الرجال الذي هذبه الحافظ المزي وسبب [٢] تقديم هؤلاء له على الموطأ كثرة زوائده على الخمسة بخلاف الموطأ ومن اعتنى بأطرافها الحافظ ابن عساكر ثم المزي مع رجالها. اهـ.

قلت أما قوله إنه جرى كثير من القدماء على إضافة الموطأ أو غيره إلى الخمسة، ففيه نظر فإننا لا نعلم أحداً من القدماء أضاف إلى الخمسة كتاباً لا الموطأ ولا غيره، فهذا الحافظ أبو الفضل بن طاهر يقول في «شروط الأئمة الستة» [٣]:

«أخبرنا أبو عبد الله بن أبي نصر الأندلسي قال سمعت أبا محمد علي ابن أحمد بن سعيد الحافظ الفقيه وقد جرى ذكر الصحيحين فعظم منهما ورفع شأنهما وذكر أن سعيد بن السكن اجتمع إليه يوماً قوم من أصحاب الحديث فقالوا له: إن الكتب في الحديث قد كثرت علينا، فلو دلنا الشيخ على شيء نقتصر عليه منها فسكت ودخل إلى بيته فأخرج أربع رزم

[١] ونقله العلامة الأمير اليماني صاحب سبل السلام في توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار ونسخته الخطية عندي محفوظة.

[٤] قال في البائع الجني ص ٥٧: (ويلزمهم على أصلهم هذا أن يدرجوا فيه كتباً كثيرة غيره مما فيه كثرة الزوائد وليس معنى الأصل عند المحققين ذلك الذي ابتدئت فيه أذهانهم لكن ما جمع بين الصحة والاستفاضة والقبول فرقي عليا درجاتها فما دونها يسيراً فذاك الذي يعد من الأصول ويحسب منها ولم ير الناقدون من الصحة في كتابه هذا فوق أنه ربما ينفرد بمن لا يقرم بروايته حجة في الدين ثم لا يميزه عن غيره من الثقات المتقين. اهـ).

[٢] والحق أن أحسن كتاب رغب إليه الفحول بعد «كتاب الآثار» والموطأ وأحق بأن يعد في الأصول كتاب «معاني الآثار» للإمام الجليل أبي جعفر الطحاوي، فإنه عديم النظر في باه، نافع كبير لمن اقتحم في عبايه.

[٣] ص ١٦ طبع مصر.

ووضع بعضها إلى بعض وقال هذه قواعد الإسلام كتاب مسلم وكتاب البخاري وكتاب أبي داود، وكتاب النسائي. اهـ.

وهذا أبو عبد الله بن مندة الحافظ يقول: «الذين خرجوا الصحيح أربعة، البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي. اهـ» نقله السيوطي في زهر الرى [١]. ثم يأتي الحافظ أبو طاهر السلفي فيقول: «الكتب الخمسة اتفق على صحتها علماء المشرق والمغرب [٢] ثم يذكر ابن الصلاح في «مقدمته» والنووي في «تقريبه» وفيات أصحاب كتب الحديث الخمسة المعتمدة ولا يزيدان عليهم.

ويقول السيوطي في «تدريب الراوي شرح تقريب النواوي» [٣] «ولم يذكر المصنف كابن الصلاح وفاته «يعني ابن ماجه» كما لم يذكر كتابه في الأصول. اهـ» فهؤلاء كما ترى لا يضيفون إلى الأربعة أو الخمسة لا ابن ماجه ولا الموطأ ولا غيرهما.

وأول من أضاف الموطأ إلى الخمسة المحدث رزين بن معاوية العبدي السرقسطي المالكي المتوفى سنة ٥٢٥ خمس وعشرين وخمسمائة في كتاب «التجريد للصحاح والسنن»، ثم اتبعه المحدث المبارك بن محمد الجزري الشهير بابن الأثير المتوفى سنة ٦٠٦ ست وستمائة في كتابه «جامع الأصول» ولم يذكر الذهبي كليهما في «تذكرة الحفاظ» قال أبو جعفر بن الزبير الغرناطي المتوفى سنة ٧٠٨ ثمان وسبعمائة «أولى ما أرشد إليه ما اتفق المسلمون على اعتماده وذلك الكتب الخمسة والموطأ الذي تقدمها وضاعاً ولم يتأخر عنها رتبة. اهـ» نقله السيوطي في «زهر الرى» [٤] و«تدريب الراوي» [٥].

[١] ص ٨ طبع مطبعة نظامي بالهند.

[٢] قال النووي: (مراده أن معظم الكتب الثلاثة سوى الصحيحين يحتج به). وقال الزركشي في «نكتته على ابن الصلاح» (تسمية الكتب الثلاثة صحاحاً إما باعتبار الأغلب لأن غالبها الصحاح والحسان وهي ملحقة بالصحاح والضعيف منها ربما التحق بالحسن فإطلاق الصحة عليها من باب التغليب) كذا في زهر

الرى للسيوطي ص (٨).

[٣] ص ٢٦٠ طبع مصر.

[٤] ص ٨٧.

[٥] ص ٥٦.

وقال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» في ترجمة الحافظ ابن حزم الظاهري:

«رأيته ذكر قول من يقول أجل المصنفات الموطأ، فقال بل أولى الكتب بالتعظيم صحيحا البخاري ومسلم وصحيح ابن السكن ومنتقى ابن الجارود والمنتقى لقاسم بن اصبغ ثم بعدها كتاب أبي داود وكتاب النسائي ومصنف القاسم بن اصبغ ومصنف أبي جعفر الطحاوي قلت: ما ذكر سنن ابن ماجه ولا جامع أبي عيسى الترمذي فإنه ما رأها ولا دخلا إلى الأندلس إلا بعد موته، قال: ومسنند البزار ومسنند ابن أبي شيبه ومسنند أحمد بن حنبل ومسنند اسحق ومسنند الطيالسي ومسنند الحسن بن سفيان ومسنند ابن سنجر ومسنند عبد الله بن محمد المسندي ومسنند يعقوب بن شيبه ومسنند علي بن المديني ومسنند ابن أبي عزة وما جرى مجرى هذه الكتب التي أفردت بكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم الكتب التي فيها كلامه وكلام غيره مثل مصنف عبد الرزاق؟ ومصنف أبي بكر بن أبي شيبه، ومصنف بقي بن مخلد، وكتاب محمد بن نصر المروزي، وكتاب ابن المنذر الأكبر والأصغر، ثم مصنف حماد بن سلمة وموطأ مالك بن أنس، وموطأ ابن أبي ذئيب، وموطأ ابن وهب، ومصنف وكيع، ومصنف محمد بن يوسف الفريابي، ومصنف سعيد بن منصور، ومسائل أحمد وفقه أبي عبيد وفقه أبي ثور.

قلت: ما أنصف ابن حزم بل رتبة الموطأ أن يذكر تلو الصحيحين مع سنن أبي داود والنسائي لكنه تأدب وقدم المسندات النبوية الصرفة، وإن للموطأ لوقعا في النفوس ومهابة في القلوب لا يوازيها شيء. اهـ.

نقله الفاضل اللكنوي محمد عبد الحي في التعليق الممجذ على موطأ الإمام محمد [١].

قلت لا شك أن «الموطأ» أمثل من سنن ابن ماجه بل ومن الكتب الخمسة بكثير فإنه أم الصحيحين وكذلك «كتاب الآثار» وهو أم الأم رغم إعراض من أعرض عنه، وجل هذان الكتابان لجلالة مؤلفيهما. والفرق

[١] ص ١٢١ و١٢٠ طبع مطبعة يوسفى بالهند.

بينهما وبين هذه الكتب كما هو بين مؤلفيها.

وقال السيوطي في «التدريب» [١] «صرح الخطيب وغيره بأن الموطأ مقدم على كل كتاب من الجوامع والمسانيد. اهـ» وقال الحافظ أبو بكر بن العربي في «عارضه الأحوذى» [٢] «اعلموا أنار الله أفئدتكم أن كتاب الجعفي هو الأصل الثاني في هذا الباب والموطأ هو الأصل الأول واللباب وعليهما بناء الجميع كمسلم والترمذي فما دونهما. اهـ».

وأول من أضاف كتاب ابن ماجه إلى الخمسة مكملاً به الستة الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي المتوفى سنة ٥٠٧ هـ سيع وخمسائة في «أطراف الكتب الستة» له وكذا في «شروط الأئمة الستة» له ثم الحافظ عبد الغني المقدسي المتوفى سنة ٦٠٠ هـ ستمائة. وأول من جمع أطرافه مع السنن الثلاثة الحافظ أبو القاسم بن عساكر المتوفى ٥٧١ هـ إحدى وسبعين وخمسائة، فتبعهم على ذلك أصحاب الأطراف والرجال والناس.

وعلى هذا فوقعت الإضافة إلى الخمسة في آخر القرن الخامس أو على رأس المائة السادسة ولا يؤثر في ذلك عن القدماء شيء.

وأما إضافة الدارمي بدل ابن ماجه فأقول به حادث وقع بعد إضافة سنن ابن ماجه إلى الكتب الخمسة. وأول من قال ذلك الحافظ أبو سعيد خليل بن كيكلي العلاتي المتوفى سنة ٧٦١ هـ إحدى وستين وسبعائة.

قال العلامة محمد عابد السندي محدث القرن المنصرم في ثبته المعروف «بمحصر الشارد في أسانيد الشيخ محمد عابد»: «عن الشيخ الإمام صلاح الدين العلاتي أنه قال: لو قدم مسند الدارمي بدل ابن ماجه فكان سادساً لكان أولى. اهـ» قال العلامة محمد بن إسماعيل الأمير اليماني في «توضيح الأفكار» [٣] «وكانه اغتر الحافظ العلاتي بكلام مغلطاني فإنه قال: ينبغي أن يجعل مسند الدارمي سادساً للخمسة بدل ابن ماجه فإنه قليل الرجال الضعفاء نادر الأحاديث المنكرة والشاذة وإن كان فيه أحاديث مرسله وموقوفة فهو مع ذلك أولى من سنن ابن ماجه» إلى آخر كلامه ويحتمل

[١] ص ٣٦.

[٢] ج ١ ص ٥ طبع مصر.

[٣] ونسخة هذا الكتاب محفوظة عندي بخط والدي أبقاه الله تعالى مع الخير والعافية.

أنه أراد تفضيله على ابن ماجه بخصوصه وأن ابن ماجه رجاله الضعفاء أكثر وأحاديثه الشاذة والمنكرة غير نادرة. اهـ».

ثم تبع الحافظ ابن حجر العسقلاني كما ينقله السيوطي في «التدريب» [١] «قال شيخ الإسلام ليس (يعني كتاب الدارمي) دون السنن في الرتبة بل لو ضم إلى الخمسة لكان أولى من ابن ماجه فإنه أمثل منه بكثير. اهـ» ومع هذا يتعقب ابن حجر كلام الحافظ مغلطاني المذكور آنفاً بقوله: «وأما ما يتعلق بالدارمي فتعقبه الشيخ زين الدين بأن فيه الضعيف والمنقطع لكن بقى مطالبة مغلطاني بصحة دعواه أن جماعة أطلقوا على مسند الدارمي كونه صحيحاً فإني لم أر ذلك في كلام أحد ممن يعتمد عليه»، ثم قال: كيف ولو أطلق عليه ذلك من يعتمد عليه لكان الواقع خلافه لما في الكتاب المذكور من الأحاديث الضعيفة والمنقطعة والموضوعة والموطأ في الجملة انظف أحاديث وأتقن رجالاً منه. اهـ» كذا نقله الأمير اليماني في «توضيح الأفكار».

وقال السيوطي في «تدريب الراوي» [٢] «قال شيخ الإسلام ولم أر لمغلطاني سلفاً في تسمية الدارمي صحيحاً إلا أن قوله إنه رآه بخط المنذري وكذا قال العلائي. اهـ».

ولم يعرج في هذا الباب على قول العلائي ولا ابن حجر، قال المحدث العلامة عبد الغني النابلسي في «ذخائر الموارث في الدلالة على مواضع الأحاديث» [٣] «وقد اختلف في السادس فعند المشاركة هو كتاب السنن لأبي عبد الله محمد بن ماجه القزويني، وعند المغاربة كتاب الموطأ للإمام مالك بن أنس الأصبحي. اهـ» لكن صرح الشيخ أبو الحسن السندي في مقدمة شرحه على سنن ابن ماجه أن «غالب المتأخرين على أنه (يعني سنن ابن ماجه) سادس الستة. اهـ» وقال السيوطي في «التدريب» [٤] «لم

[١] ص ٥٧.

[٢] ص ٥٧.

[٣] ج ١ ص ٣.

[٤] ص ٣٠.

يدخل المصنف سنن ابن ماجه في الأصول وقد اشتهر في عصر المصنف وبعده جعل الأصول ستة بإدخاله فيها. اهـ.

وبالجملة فهو دون الكتب الخمسة في المرتبة كما صرح به العلامة السندي في مقدمة تعليقه، وقال العلامة محمد بن إبراهيم المعروف بابن الوزير في «تنقيح الأنظار» «وأما سنن ابن ماجه فإنها دون هذين الجامعين (يعني كتاب أبي داود والنسائي) والبحث عن أحاديثهما لازم وفيها حديث موضوع في أحاديث الفضائل».

وقال الحافظ أبو الفضل محمد بن ظاهر المقدسي في كتابه «شروط الأئمة الستة» [١]:

(رأيت على ظهر جزء قديم بالري حكاية كتبها أبو حاتم الحافظ المعروف بخاموش قال أبو زرعة الرازي طالعت كتاب أبي عبد الله (ابن ماجه) فلم أجد فيه إلا قدراً يسيراً مما فيه شيء وذكر قريب بضعة عشر أو كلاماً هذا معناه. اهـ).

ونقل الحافظ الذهبي في «تذكرة الحفاظ» عن ابن ماجه: (قال عرضت هذه السنن على أبي زرعة فنظر فيه وقال أظن إن وقع هذا في أيدي الناس تعطلت هذه الجوامع أو أكثرها، ثم قال: لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً مما في إسناده ضعف. اهـ).

لكن قال في ترجمته في «النبلاء» (وقول أبي زرعة لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً مما في سننه ضعف أو نحو ذلك إن صح كأنما عنى بثلاثين حديثاً الأحاديث المطرحة الساقطة، وأما الأحاديث التي لا تقوم بها حجة فكثيرة لعلها نحو الألف.... وقال فيه.... كان حافظاً ناقداً صادقاً واسع العلم، وإنما غض من رتبة سننه ما فيها من المناكير وقليل من الموضوعات. اهـ).

نقله ابن الوزير في «تنقيح الأنظار» وقال: (إنما أراد الذهبي تقليل الأحاديث الباطلة. وأما الأحاديث الضعيفة في عرف أهل الحديث ففيه قدر ألف حديث منها كما ذكر في «النبلاء» في ترجمة ابن ماجه وقدر الباطلة

بعشرين حديثاً فيححر من «النبلاء» (اه). وقال الحافظ السيوطي في «زهر الربي على المجتبي» [١]:

وقال الإمام أبو عبد الله بن رشيد كتاب النسائي أبداع الكتب المصنفة في السنن تصنيفاً وأحسنها ترصيفاً وكان كتابه جامع بين طريقي البخاري ومسلم مع حظ كثير من بيان العلل.

وفي الجملة فكتاب السنن أقل الكتب بعد الصحيحين حديثاً ضعيفاً ورجلاً مجروحاً ويقاربه كتاب أبي داود وكتاب الترمذي، ويقابله من الطرف الآخر «كتاب ابن ماجه» فإنه تفرد فيه بإخراج أحاديث عن رجال متهمين بالكذب وسرقة الأحاديث وبعض تلك الأحاديث لا تعرف إلا من جهتهم مثل حبيب بن أبي ثابت كاتب مالك، والعلاء بن زيد، وداود بن المحبر، وعبد الوهاب بن الضحاك، وإسماعيل بن زياد السكوني وعبد السلام بن يحيى أبي الجنوب وغيرهم.

وأما ما حكاه ابن طاهر عن أبي زرعة الرازي، أنه نظر فيه فقال لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً مما فيه ضعف فهي حكاية لا تصح لانقطاع سندها وإن كانت محفوظة فلعله أراد ما فيه من الأحاديث الساقطة إلى الغاية أو كان ما رأى من الكتاب إلا جزءاً منه فيه هذا القدر. وقد حكم أبو زرعة على أحاديث كثيرة منه بكونها باطلة وساقطة أو منكورة وذلك محكي في «كتاب العلل» لابن أبي حاتم.

وقال الشيخ أبو الحسن السندي في «تعليقه»:

(وقد اشتمل هذا الكتاب من بين الكتب الستة على شئون كثيرة انفرد بها عن غيره. والمشهور أن ما انفرد به يكون ضعيفاً وليس بكلي، لكن الغالب كذلك وقد ألف الحافظ الحجّة العلامة أحمد بن أبي بكر البوصيري رحمه الله تعالى في زوائده تأليفاً نبه على غالبها وأنا إن شاء الله أنقل غالب ما يحتاج إليه في هذا التعليق. اه).

وقال الحافظ ابن حجر في «التهذيب»:

(قلت كتابه في السنن جامع جيد كثير الأبواب والغرائب وفيه أحاديث ضعيفة جداً؛ حتى بلغني أن المزي كان يقول: مهما انفرد بخبر فيه فهو ضعيف غالباً وليس الأمر في ذلك على إطلاقه باستقرائي. وفي الجملة ففيه أحاديث كثيرة منكرة والله تعالى المستعان. ثم وجدت بخط الحافظ شمس الدين محمد بن علي الحسيني ما لفظه: سمعت شيخنا الحافظ أبا الحجاج المزي يقول: كل ما انفرد به ابن ماجه فهو ضعيف يعني بذلك ما انفرد به من الحديث عن الأئمة الخمسة انتهى ما وجدته بخطه، وهو القائل يعني وكلامه هو ظاهر كلام شيخه لكن حمله على الرجال أولى، وأما حمله على أحاديث فلا يصح كما قدمت ذكره من وجود الأحاديث الصحيحة والحسان مما انفرد به من الخمسة. اهـ).

وأما ما أورده ابن الجوزي في الموضوعات من أحاديث ابن ماجه فنحو أربعة وثلاثين حديثاً ولا بأس أن نتكلم عليها حديثاً حديثاً لكي يكشف القناع عن وجوه هذه الروايات ويكون القارئ منه على بصيرة، فنقول وبالله التوفيق.

سياق الأحاديث التي أدرجها ابن الجوزي في الموضوعات:

الحديث الأول:

ما أخرجه ابن ماجه في الإيمان من طريق (عبد السلام بن الصلت الهروي ثنا علي بن موسى الرضى عن أبيه، عن جعفر بن محمد عن أبيه، عن علي بن الحسين عن أبيه، عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الإيمان معرفة بالقلب وقول باللسان وعمل بالأركان».

وقال أبو الصلت لو قرئ هذا الإسناد على مجنون لبرأ. اهـ) قال ابن الجوزي (موضوع). أبو الصلت عبد السلام بن صالح متهم لا يجوز الاحتجاج به. اهـ).

وقال الذهبي في الميزان: (قال الدارقطني: رافضي خبيث متهم بوضع حديث الإيمان إقراراً بالقول. اهـ) ولفظ ابن حجر في التهذيب (قال أبو الحسن الدارقطني) وروى حديث الإيمان إقراراً بالقول. اهـ) وروى حديث الإيمان إقراراً بالقول، وهو متهم بوضعه لم يحدث به إلا من سرقه منه فهو الابتداء في هذا الحديث. اهـ) وقال الدميري في «الديباجة». موضوع. وكذا قال ابن رجب الزبير في شرحه على ابن ماجه تابعين في ذلك ابن الجوزي، قال السندي:

(وفي الزوائد إسناده هذا الحديث ضعيف لاتفاقهم على ضعف أبي الصلت الراوي، قال السيوطي: والحق أنه ليس بموضوع. وأبو الصلت وثقه ابن معين وقال ليس ممن يكذب، ويذكر المزي في التهذيب متابعات لهذا الحديث. اهـ).

وعندي القول فيه ما قال الدارقطني فإن الحافظين الذهبي وابن حجر قد نقلاه ولم ينكرا عليه.

الحديث الثاني:

ما أخرجه ابن ماجه في فضل علي بن أبي طالب رضي الله عنه من طريق المنهال عن عباد بن عبد الله قال: قال علي: «أنا عبد الله وأخو رسوله صلى الله عليه وسلم وأنا الصديق الأكبر لا يقولها بعدي إلا كذاب، صليت قبل الناس بسبع سنين. اهـ).

قال ابن الجوزي: (موضوع آفته عباد، والمنهال تركه شعبة. اهـ. وقال الذهبي في «الميزان» في ترجمة عباد: (هذا كذب على علي رضي الله عنه. اهـ) وقال السيوطي في «التعقبات على الموضوعات» [١]: (أخرجه النسائي في الخصائص والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين لكن تعقبه الذهبي بأن عباد ضعيف. اهـ) قلت ونص الذهبي في «التلخيص» [٢] هكذا: (كذا قال «يعني الحاكم» وليس هو على شرط واحد منهما بل ولا هو بصحيح؛ بل حديث باطل فتدبره. وعباد قال ابن المديني ضعيف. اهـ).

[١] ص ٥٧ طبع مطبعة علوي بالهند.

[٢] تلخيص المستدرک ج ٣ ص ١١٢ طبع حيدرآباد الدکن بالهند.

الحديث الثالث:

ما أخرجه ابن ماجه في فضل عباس بن عبد المطلب رضي الله عنه من طريق (عبد الوهاب بن الضحاک ثنا إسماعيل بن عیاش عن صفوان بن عمر عن عبد الرحمن بن جبیر بن نفيیر عن كثير بن مرة الحضرمي عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً فمنزلي ومنزل إبراهيم في الجنة يوم القيامة تجاهين والعباس بيننا مؤمن بين خليلين.اه).

قال ابن الجوزي (موضوع. قال العقيلي: عبد الوهاب متروك الحديث، وليس لهذا الحديث أصل عن ثقة ولا يتابعه إلا من هو دونه أو مثله. وقال ابن عدي: هذا الحديث يعرف بعبد الوهاب، وسرقه من الباهلي وكان يسرق الحديث ويحدث عن الثقات أباطيل.اه).

وقال السندي في تعليقه:

(وفي الزوائد، إسناده ضعيف لاتفاقهم على ضعف عبد الوهاب بل قال فيه أبو داود: يضع الحديث. وقال الحاكم: روى أحاديث موضوعة وشيخه إسماعيل اختلط بآخره، وقال ابن رجب: انفرد به المصنف وهو موضوع فإنه من بلايا عبد الوهاب.اه).

الحديث الرابع:

ما أخرجه ابن ماجه في باب فيما أنكرت الجهمية من طريق: (فضل الرقاشي عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بيننا أهل الجنة في نعيمهم إذ سطع لهم نور فرفعوا رؤوسهم فإذا الرب قد أشرف عليهم من فوقهم الحديث.اه).

قال ابن الجوزي (موضوع الفضل رجل سوء). وقد ساق له السيوطي في «اللاكي المصنوعة» [١] طريقاً آخر من حديث أبي هريرة أخرجه ابن النجار في تاريخه، وفيه سليمان بن أبي كريمة قال ابن عدي: عامة أحاديثه مناكير.اه. وفي الزوائد (إسناده ضعيف لاتفاقهم على ضعف الرقاشي.اه) نقله السندي.

[١] ج ٢ ص ٢٤٤ طبع قديم.

الحديث الخامس:

ما أخرجه ابن ماجه في باب الانتفاع بالعلم والعمل به من طريق: (عمار بن سيف عن أبي معاذ عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تعوذوا بالله من جب الحزن قالوا: يا رسول الله وما جب الحزن قال: واد في جهنم الحديث.اه».

قال ابن الجوزي: (وفيه عمار بن سيف الضبي متروك وكذا شيخه أبو معاذ.اه). وقال الذهبي في «الميزان» (أبو معاذ والصحيح أبو معان بصري لا يعرف له عن أنس تفرد عنه عمار بن سيف، له حديث تعوذوا من جب الحزن.اه). وقال السيوطي في «التعقبات» ص٤٤: (وعمار وثقه أحمد والعجلي. وقال يحيى: ثقة صدوق. وضعفه أو زرعة وأبو حاتم. وقال الذهبي: يقال لم يكن بالكوفة أفضل منه. وقال العجلي: ثقة ثبت متعبد صاحب سنة. وقال أبو داود: كان معتمداً ومن يوصف بهذا لا يحكم على حديثه بالوضع بل بالحسن إذا توبع، وله شاهد عن ابن عباس أشار إليه الديلمي.اه). قلت: وأخرجه الترمذي أيضاً وقال غريب.

الحديث السادس:

ما أخرجه ابن ماجه في باب ما جاء في قيام الليل من طريق (سنيد بن داود ثنا يوسف بن محمد بن المنكدر عن أبيه عن جابر ابن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قالت أم سليمان بن داود لسليمان يا بني لا تكثر النوم بالليل فإن كثرة النوم بالليل تترك الرجل فقيراً يوم القيامة.اه».

أورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال: لا يصح يوسف متروك.اه. قال السيوطي في «التعقبات» صفحة١٤: (قلت كذا قال النسائي وقال أبو زرعة: صالح الحديث. وقال ابن عدي أرجو أنه لا بأس به. فعلى قول النسائي هو ضعيف وعلى قول أبي زرعة وابن عدي هو حسن فإنه وجد له متابع على كل قول.اه).

قلت: والمتابع ذكره السيوطي في اللآلئ، وقال السندي في الزوائد: (هذا إسناد فيه سنيد بن داود وشيخه يوسف بن محمد وهما ضعيفان.اه).

الحديث السابع:

ما أخرجه ابن ماجه في الباب المذكور من طريق (ثابت بن موسى أبي يزيد عن شريك عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار. اه».

قال ابن الجوزي: (قال العقيلي: باطل لا أصل له ولا يتابع ثابتاً عليه ثقة). قال ابن الجوزي: هذا الحديث لا يعرف إلا بثابت وهو رجل صالح وكان دخل على شريك وهو يملي ويقول حدثنا الأعمش عن سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم فلما رأى ثابتاً قال: «من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار» قصد به ثابتاً فظن أنه متن الإسناد وسرقه منه جماعة ضعفاء. اه) قلت وكذا قال الحاكم أبو عبد الله في كتابه: «المدخل في أصول الحديث» [١].

الحديث الثامن:

ما أخرجه ابن ماجه في باب ما جاء في صلاة الحاجة من طريق (فائد ابن عبد الرحمن عن عبد الله بن أبي أوفى الأسلمي قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «من كانت له حاجة إلى الله أو أحد من خلقه فليتوضأ وليصل ركعتين ثم ليقل: لا إله إلا الله الحليم الكريم. الحديث».

أدرجه ابن الجوزي في الموضوعات وقال فيه فائد ضعيف. اه. وقال السيوطي في «التعقبات» ص ١٤:

(أخرجه الترمذي وقال غريب في إسناده مقال، وفائد يضعف في الحديث، وأخرجه ابن ماجه والحاكم وقال فائد مستقيم الحديث وله شاهد من حديث أنس أخرجه الطبراني في الدعاء).

قلت: قال الحاكم في المستدرک على الصحيحين: (فائد بن عبد الرحمن أبو الوراق كوفي عداة في التابعين وقد رأيت جماعة من أعقابه وهو

مستقيم الحديث إلا أن الشيخين لم يخرجاه عنه. اهـ) وتعقبه الذهبي في «التلخيص» [١] بقوله بل متروك. اهـ.

الحديث التاسع:

ما أخرجه ابن ماجه في باب ما جاء في صلاة التسبيح من طريق (موسى بن عبيدة حدثني سعيد بن أبي سعيد مولى أبي بكر بن عمرو ابن حزم عن أبي رافع قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس: «ألا أحبوك، ألا أنفحك» - الحديث في صلاة التسبيح).

أورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال: (موسى بن عبيدة ضعيف، قال يحيى ليس بشيء. اهـ) قال السيوطي في «التعقبات»: (قال الحافظ «يعني ابن حجر» وقول ابن الجوزي أن موسى بن عبيدة علة الحديث مردود، فإنه ليس بكذاب مع ما له من الشواهد. اهـ).

الحديث العاشر:

ما أخرجه ابن ماجه في الباب المذكور من طريق (موسى بن عبيد العزيز ثنا الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس بن عبد المطلب الحديث في صلاة التسبيح). قال ابن الجوزي في الموضوعات: (لا يثبت موسى بن عبد العزيز مجهول عندنا. اهـ).

وأورد الحافظ ابن حجر حديث ابن عباس في كتاب «الخصال المكفرة» وقال رجال إسناده لا بأس بهم، عكرمة احتج به البخاري والحكم صدوق، وموسى بن عبد العزيز قال فيه ابن معين لا أرى به بأساً وقال النسائي نحو ذلك. فهذا الإسناد من شرط الحسن، فإن له شواهد تقويه وقد أساء ابن الجوزي بذكره إياه في الموضوعات وقوله: إن فيه موسى مجهول لم يصب فيه لأن من يوثقه ابن معين والنسائي لا يضره أن يجهل حاله من جاء بعدهما كذا في اللآلئ المصنوعة للسيوطي [٢].

[١] المستدرک مع التلخیص ج ١ ص ٣٢٠ طبع حیدرآباد الدکن بالهند.

[٢] ج ١ ص ٢١ طبع قديم.

الحديث الحادي عشر:

ما أخرجه ابن ماجة في باب النهي عن النياحة من طريق (أبي يحيى عن مجاهد عن ابن عمر قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تتبع جنازة معها رانة). (أه).

أوردها ابن الجوزي في الموضوعات من طريق حماد بن قيراط عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر بلفظ: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تتبع جنازة فيها صارخة». (أه). كذا في اللآلئ [١].

وقال السيوطي في «التعقبات» أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف قال: حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال: نهينا أن نتبع جنازة فيها رانة. وذكر في «اللآلئ» (أنه أخرجه الطبراني من طريق شهر بن حوشب عن ابن عمر مرفوعاً. (أه).

الحديث الثاني عشر:

ما أخرجه ابن ماجة في باب ما جاء في ثواب من عزى مصاباً من طريق (علي بن عاصم عن محمد بن سوقة عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من عزى مصاباً فله مثل أجره. (أه).

قال ابن الجوزي: (تفرد به علي بن عاصم عن محمد بن سوقة وقد كذبه شعبة ويحيى ويزيد بن هارون. (أه). قال السندي في «تعليقه»: (وقال الصلاح العلائي، قد رواه إبراهيم بن مسلم الخوارزمي عن وكيع عن قيس بن الربيع عن محمد بن سوقة، وإبراهيم بن مسلم ذكره ابن حبان في الثقات ولم يتكلم فيه أحد، وقيس بن الربيع صدوق متكلم فيه لكن حديثه يؤيد رواية علي بن عاصم ويخرج به عن أن يكون ضعيفاً. واهياً فضلاً عن أن يكون موضوعاً والله أعلم. (أه).

الحديث الثالث عشر:

ما أخرجه ابن ماجه في باب ما جاء فيمن مات غربياً من طريق: (أبي المنذر الهذيل بن الحكم ثنا عبد العزيز بن أبي رواد عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، موت غربة شهادة. اهـ).

قال السندي في «تعليقه» (قال السيوطي أورد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات من وجه آخر عن عبد العزيز ولم يصب في ذلك، وقد سقت له طرقاً كثيرة في «اللاكي المصنوعة».

قال الحافظ ابن حجر في «التخريج» إسناده ابن ماجه ضعيف لأن الهذيل منكر الحديث. وذكر الدارقطني في العلل الخلاف فيه على الهذيل وصحح قول من قال عن الهذيل عن عبد العزيز عن نافع عن ابن عمر. وفي «الزوائد»: هذا إسناده فيه الهذيل بن الحكم قال فيه البخاري منكر الحديث، وقال ابن عدي لا يقيم الحديث، وقال ابن حبان منكر الحديث جداً، وقال ابن معين هذا الحديث منكر ليس بشيء وقد كتبت عن الهذيل ولم يكن به بأس. اهـ).

قلت وذكره السيوطي في «التعقبات» بلفظ موت الغريب شهادة ولم يعزه إلى ابن ماجه.

الحديث الرابع عشر:

ما أخرجه ابن ماجه في باب ما جاء فيمن مات مريضاً من طريق (ابن جريج أخبرني إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء عن موسى بن وردان عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من مات مريضاً مات شهيداً» الحديث. اهـ).

قال ابن الجوزي: فيه إبراهيم بن محمد بن يحيى الأسلمي متروك. اهـ). وقال السيوطي في «التعقبات» (ص ١٨):

(كان الشافعي يوثقه والحق فيه أنه ليس بموضوع وإنما وهم بعض رواته في لفظ منه فقد روى الدارقطني أن إبراهيم بن محمد أنكر على ابن جريج هذا الحديث عنه وقال: إنما حدثته من مات مرابطاً، فروى عني

من مات مريضاً وما هكذا حديثه. وكذا قال أحمد بن حنبل إنما الحديث من مات مرابطاً والحديث إذن من نوع المعلل والمصحف. اهـ).

الحديث الخامس عشر:

ما أخرجه ابن ماجة في باب تزويج الحرائر والولود من طريق (سَلَام بن سوار ثنا كثير بن سليم عن الضحاک بن مزاحم قال سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من أراد أن يلقى الله طاهراً فليتزوج الحرائر». اهـ).

قال ابن الجوزي: (فيه سلام بن سوار منكر الحديث عن كثير ابن سليم كذاب. اهـ). وفي الزوائد: إسناده ضعيف لضعف كثير بن سلام، وسلام هو ابن سليمان بن سوار. قال ابن عدي: عنده مناكير. وقال العقيلي: في حديثه مناكير، نقله السندي في «تعليقه».

الحديث السادس عشر:

ما أخرجه ابن ماجة في باب التوقي في التجارة عن رفاعة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا الناس يتبايعون بكرة فنأدهم «يا معشر التجار» الحديث.

أورده ابن الجوزي في الموضوعات عن ابن عباس بلفظ: (أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى على جماعة من التجار فقال: يا معشر التجار فاستجابوا ومدوا أعناقهم. فقال: إن الله باعشكم يوم القيامة فجاراً إلا من صدق وصلّى وأدى الأمانة. اهـ). قال ابن حبان ليس لهذا الحديث أصل صحيح يرجع إليه. اهـ.

وقال السيوطي (الحديث صحيح روي من عدة طرق أخرج الدارمي والترمذي وقال حسن صحيح وابن ماجة وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح الإسناد والطبراني والضياء المقدسي في المختارة من طريق إسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن أبيه عن جده) فذكر حديث رفاعة المذكور.

الحديث السابع عشر:

ما أخرجه ابن ماجه في باب الشركة والمضاربة من طريق نصر ابن القاسم عن عبد الرحيم بن داود عن صالح بن صهيب عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ثلاث فيهن البركة البيع إلى أجل، والمقارضة، وإخلاط البر بالشعير للبيت لا للبيع». اهـ.

قال ابن الجوزي: (موضوع وفيه عبد الرحيم بن داود مجهول. اهـ) وفي «الزوائد» (في إسناده صالح مجهول، وعبد الرحيم ابن داود، قال العقيلي حديثه غير محفوظ ونصر بن قاسم قال البخاري حديثه مجهول والله أعلم. اهـ). نقله السندي في تعليقه، وقال الذهبي في «الميزان» (عبد الرحيم بن داود عن بعض التابعين لا يعرف وحديثه يستنكر وهو في سنن ابن ماجه. اهـ).

الحديث الثامن عشر:

ما أخرجه ابن ماجه في باب اتخاذ المشية من طريق (عثمان عبد الرحمن ثنا علي بن عروة عن المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الأغنياء باتخاذ الغنم - الحديث). وقال السندي في تعليقه:

(في الزوائد: في إسناده علي بن عروة تركوه، وقال ابن حبان يضع الحديث وعثمان بن عبد الرحمن مجهول والمتن ذكره ابن الجوزي في الموضوعات. اهـ).

قلت: أدرجه ابن الجوزي من طريق علي بن عروة عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس به وقال: لا يصح، علي بن عروة يضع الحديث كذا في «اللاكي» [١].

الحديث التاسع عشر:

ما أخرجه ابن ماجه في باب المسلمون شركاء في ثلاث من طريق (علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن عائشة أنها قالت:

يا رسول الله ما الشيء الذي لا يحل منعه قال الماء والملح والنار -الحديث)... وفيه من سقى مسلماً شربة من ماء حيث يوجد الماء فكأنما اعتق رقبة ومن سقى مسلماً شربة من ماء حيث لا يوجد الماء فكأنما أحيها. اهـ) قال السندي في «تعليقه»:

(هذا الحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات وأعله بعلي بن زيد ابن جدعان. اهـ. وفي الزوائد هذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان. اهـ).

الحديث العشرون:

ما أخرجه ابن ماجه في باب التغليظ في قتل مسلم ظلماً من طريق (يزيد بن زياد عن الزهري عن سعيد المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أعان على قتل مؤمن بشطر كلمة لقي الله عز وجل مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله». اهـ. قال ابن الجوزي (يزيد متروك قال أحمد بن حنبل ليس هذا الحديث بصحيح وقال ابن حبان هذا حديث موضوع لا أصل له من حديث الثقات. اهـ). وفي «الزوائد» (في إسناده يزيد بن أبي زياد بالغوا بتضعيفه حتى قيل كأنه حديث موضوع والله أعلم). نقله السندي في تعليقه وقال الذهبي في «الميزان» في ترجمة يزيد: (سئل أبو حاتم عن هذا الحديث فقال: باطل موضوع. اهـ).

الحديث الحادي والعشرون:

ما أخرجه ابن ماجه في باب الحيف في الوصية من طريق (بقية عن أبي جليس عن خلود بن أبي خلود عن معاوية بن قرّة عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من حضرته الوفاة فأوصى وكانت وصية على كتاب الله كانت كفارة فلما ترك من زكاته في حياته». اهـ). أدرجه ابن الجوزي في الموضوعات من طريق يعقوب بن محمد الزهري حدثنا عبد الله بن عصمة النصيبي حدثنا بشر بن حكيم عن سالم بن كثير عن معاوية بن قرّة عن أبيه به وقال: لا يصح يعقوب لا يساوي شيئاً. اهـ).

قال السيوطي في «اللاكي» (ما ليعقوب ولهذا الحديث فقد أخرجه الطبراني عن عبدان بن محمد المرزوي عن إسحاق بن راهويه وناهيك بجلالته عن عبد الله بن عصمة به.اه) وقال السندي في «تعليقه» (الزوائد، في إسناده بقية بن الوليد وهو مدلس وقد عنعنه وشيخه أبو الجليس أحد المجاهيل.اه).

الحديث الثاني والعشرون:

ما أخرجه ابن ماجه في باب ذكر الديلم وفضل قزوين، من طريق داود ابن المحبر أنبأ الربيع بن صبيح عن يزيد بن أبان عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ستفتح عليكم الآفاق وستفتح عليكم مدينة يقال لها قزوين الحديث).

قال ابن الجوزي: (موضوع. داود وضاع وهو المتهم به والربيع ضعيف ويزيد متروك.اه). قال السيوطي في «التعقبات»: (قال المزي في التهذيب: إنه حديث منكر لا يعرف إلا من رواية داود والمنكر من قسم الضعيف وهو محتمل في الفضائل.اه).

وقال السندي في «تعليقه» (في الزوائد هذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبان الرقاشي والربيع بن صبيح وداود بن المحبر، فهو مسلسل بالضعفاء ذكره ابن الجوزي في الموضوعات، وقال هذا الحديث موضوع لا شك فيه ولا أتهم بوضع الحديث غير يزيد بن أبان، قال: والعجب من ابن ماجه مع علمه كيف استحل أن يذر هذا الحديث في كتاب السنن ولا يتكلم عليه.اه).

وقال الذهبي في «الميزان» في ترجمة داود بن المحبر (فلقد شان ابن ماجه سننه بإدخاله هذا الحديث الموضوع فيها.اه).

الحديث الثالث والعشرون:

ما أخرجه ابن ماجه في باب الدعاء بعرفة من طريق (عبد الله ابن كنانة بن عباس بن مرداس السلمي أن أباه أخبره عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا لأمته عشية عرفة بالمغفرة فأجيب إنني قد غفرت لهم ما خلا المظالم - الحديث).

أدرجه ابن الجوزي في الموضوعات وقال: (كنانة منكر الحديث. اه) وقال السندي في «تعليقه» في الزوائد: في إسناده عبد الله بن كنانة قال البخاري لم يصح حديثه. اه. ولم أر من تكلم فيه بجرح ولا توثيق. اه. وقال السيوطي في «التعقيبات» ص ٢٤ على الموضوعات: (ألف الحافظ ابن حجر في الرد على ابن الجوزي في هذا الحديث جزءاً سماه «قوة الحجاج في عموم مغفرة الحاج» وقال فيه في «القول المسدد» ما ملخصه: حديث العباس أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند وابن ماجه والبيهقي في سننه وصححه الضياء المقدسي في المختارة، وأخرج أبو داود طرفاً منه وما سكت عليه فهو صالح عنده، وكنانة ذكره ابن حبان في الثقات، ولم يتهم بكذب، وقد روى حديثه من وجه آخر وليس ما رواه شاذاً فهو على شرط الحسن عند الترمذي، وقال البيهقي هذا الحديث له شواهد كثيرة. اه).

الحديث الرابع والعشرون:

ما أخرجه ابن ماجه في باب صيد الحيتان والجراد من طريق (موسى بن محمد بن إبراهيم عن أبيه عن جابر وأنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دعا على الجراد قال: اللهم أهلك كباره واقتل صغاره - الحديث).

أدرجه ابن الجوزي في الموضوعات وقال: (لا يصح موسى متروك. اه) ذكره السيوطي في «اللاكي المصنوعة» [١].

الحديث الخامس والعشرون:

ما أخرجه ابن ماجه في باب اللحم من طريق (سليمان بن عطاء الجوزي حدثني مسلمة بن عبد الله الجهني عن عمه ابن مشجعة عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم».

قال ابن الجوزي: (لا يصح قال ابن حبان بن عطاء يروى عن مسلمة أشياء موضوعة فلا أدري التخليط منه أو من مسلمة.هـ). قال السندي: (في الزوائد في إسناده أبو مشجعة وابن أخيه مسلمة لم أر من جرحهما ولا من وثقهما، وسليمان بن عطاء ضعيف. قلت قال الترمذي، وقد اتهم بالوضع.هـ).

قال السيوطي في «اللائي» [١]: (قال الحافظ ابن حجر لم يتبين لي الحكم علي هذا المتن بالوضع فإن مسلمة غير مجروح وسليمان بن عطاء ضعيف والله أعلم.هـ).

الحديث السادس والعشرون:

ما أخرجه ابن ماجه في باب أكل البلح بالتمر من طريق (يحيى بن محمد بن قيس المدني ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كلوا البلح بالتمر كلوا الخلق بالحديث فإن الشيطان يغضب ويقول بقي ابن آدم حتى أكل الخلق بالجديد».

قال ابن الجوزي (قال الدارقطني تفرد به أبو زكير (يحيى) عن هشام، قال العقيلي لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به، قال ابن حبان في أبي زكير وقد أخرج عنه مسلم في الصحيح.هـ).

وقال السندي: (في الزوائد في إسناده أبو زكير يحيى بن محمد ضعفه ابن معين وغيره وقال ابن عدي أحاديثه مستقيمة سوى أربعة أحاديث. قلت: وقد عد هذا الحديث من جملة تلك الأحاديث، وقال النسائي إنه حديث منكر.هـ). وقال السيوطي في «التعقبات» [٢] على

[١] ج ٢ ص ١٢٦.

[٢] ج ٢ ص ١٣١.

الموضوعات:

(قال الذهبي في مختصره إنه حديث منكر وكذا قال غيره من الحفاظ، والمنكر من نوع آخر غير الموضوع وهو من قسم الضعيف. اهـ).
وقال العراقي (هذا الحديث معناه ركيك لا يطبق على محاسن الشريعة لأن الشيطان لا يغضب من حياة ابن آدم بل من حياته مؤمناً مطيعاً) ذكره العزيمي في «شرح الجامع الصغير».

الحديث السابع والعشرون:

ما أخرجه ابن ماجه في باب الفالوذج من طريق (عبد الوهاب ابن الضحاك السلمي أبي الحارث ثنا إسماعيل بن عياش ثنا محمد ابن طلحة عن عثمان بن يحيى عن ابن عباس قال: أول ما سمعنا بالفالوذج أن جبرائيل عليه السلام أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن أمتك تفتح عليهم الأرض فيفاض عليهم من الدنيا حتى أنهم ليأكلون من الفالوذج - الحديث).

قال ابن الجوزي: (باطل لا أصل له. عثمان بن يحيى الحضرمي قال الأزدي: لا يكتب حديثه ومحمد بن طلحة ضعفه ابن معين وأبو كامل وابن عياش تغير حفظه لما كبر. اهـ).

وقال السندي: (في الزوائد، في إسناد عثمان بن يحيى ما علمت فيه جرحاً، ومحمد بن طلحة لم أعرفه وعبد الوهاب قال فيه أبو داود يضع الحديث، وقال الحاكم روى أحاديث موضوعة. اهـ).

وقال ابن حجر في التهذيب: (عثمان بن يحيى عن ابن عباس رضي الله عنهما في ذكر الفالوذج، وعنه محمد بن طلحة بن مصرف روى له ابن ماجه هذا الحديث الواحد عن عبد الوهاب بن الضحاك عن إسماعيل ابن عياش عن محمد وعن عبد الوهاب منكر الحديث جداً وقد تابعه المسيب بن واضح وهو قريب منه عن إسماعيل نحوه).

قلت: بل هو فوّه بكثير يكفيك أن أبا حاتم قال فيه صدوق، وقال ابن عدي كان النسائي حسن الرأي فيه ولم ينفرد عبد الوهاب ولا المسيب فقد رواه ابن أبي الدنيا عن إبراهيم بن سعيد الجوهري عن أبي اليمان عن إسماعيل وإسماعيل مدلس وقد عنعنه ولا سيما رواه غير الشاميين لكن تابعه غيره عن محمد بن طلحة رواه أبو الفتح الأزدي في ترجمة عثمان في الضعفاء عن القاسم بن إسماعيل المحاملي ثنا يحيى بن الورد

ثنا أبي محمد بن طلحة، قال الأزدي عثمان بن يحيى هو الحضرمي لا يكتب حديثه انتهى. وقد ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً، وأورد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات فلم يصب والله أعلم. (اهـ).

الحديث الثامن والعشرون:

ما أخرجه ابن ماجه في باب (من الإسراف أن تأكل كل ما اشتهيت) من طريق (هشام بن عمار وسويد بن سعيد ويحيى بن عثمان بن سعيد ابن كثير بن دينار الحمصي قالوا حدثنا بقرية بن الوليد ثنا يوسف بن أبي كثير عن نوح بن ذكوان عن الحسن بن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن من السرف أن تأكل ما اشتهيت». (اهـ)).

قال ابن الجوزي: (لا يصح يحيى منكر الحديث وكذا نوح. اهـ) وقال السندي (في الزوائد هذا إسناد ضعيف لأن نوح بن ذكوان متفق على ضعفه وقال الدميري هذا الحديث مما أنكر عليه. اهـ) قلت: ويحيى بريء من عهده فإنه لم ينفرد به كما ترى.

الحديث التاسع والعشرون:

ما أخرجه ابن ماجه في باب العسل من طريق الزبير بن سعيد الهاشمي عن عبد الحميد بن سالم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من لعق العسل ثلاث غدوات من كل شهر لم يصبه عظيم من البلاء». (اهـ).

قال ابن الجوزي في «الموضوعات» فيه الزبير بن سعيد الهاشمي ليس بشيء. (اهـ). وقال السيوطي في «التعقبات» ص ١٨: (قلت وثقه أبو زرعة وأحمد والحديث أخرجه البخاري في تاريخه، وابن ماجه والبيهقي في شعب الإيمان، وله طريق آخر عن أبي هريرة أخرجه أبو الشيخ بن حبان في كتاب الثواب. اهـ).

الحديث الثلاثون:

ما أخرجه ابن ماجه في باب في أي الأيام يحتجم، من طريق (عثمان ابن مطر عن الحسن بن أبي جعفر عن محمد بن جحادة عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً: الحجامة على الريق أمثل - الحديث. وفيه: فإنه لا يبدو جذام ولا برص إلا يوم الأربعاء أو ليلة الأربعاء. اهـ).

قال ابن الجوزي: (وفيه عثمان بن مطر يروي الموضوعات عن الأثبات. اه) قال السيوطي في «التعقبات» ص ١٨: (أخرجه ابن ماجه من طريقه ولم يتفرد به فأخرجه ابن ماجه أيضاً والحاكم من وجه آخر عن ابن عمر. اه.).

الحديث الحادي والثلاثون:

ما أخرجه ابن ماجه في باب الآيات من طريق (الحسن بن علي ابن الخلال ثنا عون بن عمارة ثنا عبد الله بن المثني بن ثمامة بن عبد الله ابن أنس عن أبيه عن جده عن أنس بن مالك عن أبي قتادة قال: قال رسول الله الآيات بعد المائتين. اه).

قال السندي في تعليقه: (وفي الزوائد في إسناده عون بن عمارة العبدي وهو ضعيف، وقال السيوطي: أورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق محمد بن يونس الكديمي عن عون بن عمارة وقال: هذا حديث موضوع وعون وابن المثني ضعيفان غير أن المتهم به الكديمي، قلت: ولقد تبين أنه تويح عليه كما ترى (أي في رواية المصنف) وأخرجه الحاكم في المستدرک من طريق آخر عن عون بن عمارة. وقال: صحيح وتعقبه في تلخيصه فقال عون: ضعفوه وقا ابن كثير: هذا الحديث لا يصح. اه).

الحديث الثاني والثلاثون:

ما أخرجه ابن ماجه في الباب المذكور (عن أنس مرفوعاً أمتي على خمس طبقات - الحديث. اه).

أورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق عباد بن عبد الصمد عن أنس، وقال: (لا أصل له، والمتهم به عباد منكر الحديث. اه). قال السيوطي في «التعقبات» ص ٤٤: (حديث أنس أخرجه ابن ماجه من طريقين آخرين عن أنس فزالته تهمة عباد. اه).

الحديث الثالث والثلاثون:

ما أخرجه ابن ماجه في باب مجالسة الفقراء من طريق (يزيد ابن سنان عن أبي المبارك عن عطاء عن أبي سعيد الخدري قال: أحبوا المساكين فإنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه: «اللهم أحيني مسكيناً وأمتني مسكيناً واحشرنني في زمرة المساكين. اه).

قال ابن الجوزي: (لا يصح أبو مبارك مجهول ويزيد متروك). قال

السندي في «الزوائد»: (أبو المبارك لا يعرف اسمه وهو مجهول ويزيد بن سنان التميمي أبو فروة ضعيف والحديث صححه الحاكم وعده ابن الجوزي في الموضوعات، وقال السيوطي: قال الحافظ صلاح الدين بن العلاء: الحديث ضعيف السند لكن لا يحكم عليه بالوضع وأبو المبارك وإن قال فيه الترمذي مجهول فقد عرفه ابن حبان وذكره في الثقات، ويزيد بن سنان قا فيه ابن معين ليس بشيء وقال البخاري: مقارب الحديث وباقي رواته مشهورون وإن قال العلاءي: إنه ينتهي بمجموع طرقه إلى درجة الصحة.

وقال الحافظ ابن حجر: قد حسنه الترمذي لأن له شاهداً، وقال الزركشي: أساء ابن الجوزي بالحكم بالوضع عليه وله طريق آخر عن عطاء عن أبي سعيد أخرجه الحاكم وصححه وأقره الذهبي في تلخيصه. انتهى ما قال السندي ملخظاً.

الحديث الرابع والثلاثون:

ما أخرجه ابن ماجه في باب القناعة من طريق (نفيح عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما من غني ولا فقير إلا ود يوم القيامة أنه أوتي من الدنيا قوتا») قال السندي في «تعليقه»: (هذا الحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات وأعله بنفيح فإنه متروك وهو مخرج في مسند أحمد وله شاهد من حديث ابن مسعود أخرجه الخطيب في تاريخه. اهـ).

فهذه أربعة وثلاثون حديثاً قد حكم عليها ابن الجوزي بالوضع. وقد تركت من الأحاديث ما أدرجها ابن الجوزي في الموضوعات وشرها مروي في سنن ابن ماجه أولها شاهد في كتابه.

والحافظ السيوطي ذكر في كتابه: «القول الحسن في الذب عن السنن» ستة عشر حديثاً مما أورده ابن الجوزي في الموضوعات وهو في سنن ابن ماجه، وأورد في «التعقبات على الموضوعات» من كتاب ابن الجوزي ثلاثين حديثاً فزدت عليه الأربعة ولله الحمد، مع أنني لم أظفر بنسخة «كتاب الموضوعات» وإنما جمعت ما جمعت وقت تحرير هذه العجالة من «اللائئ المصنوعة» و«التعقبات» كليهما للسيوطي، و«تعليق» السندي على «سنن» ابن ماجه و«تعليق» الشيخ فخر الحسن الكنكوهي عليه.

أحاديث في كتاب ابن ماجه حكم عليها بعض الحفاظ بالوضع أو البطلان

ويوجد في «كتاب ابن ماجه» أحاديث آخر قد حكم عليها بعض الحفاظ بالوضع أو البطلان:

١- منها: ما أخرجه ابن ماجه في باب الإيمان من طريق (علي بن نزار عن أبيه عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «صنفان من هذه الأمة ليس لهما في الإسلام نصيب المرجئة والقدرية».

قال ابن عدي: (هذا ما أنكروه على علي وعلي والده. اه) ذكره الذهبي في «الميزان» في ترجمته على ابن نزار، وابن حجر العسقلاني بما يبعده عن الوضع ويقربه إلى الحسن، وجعلنا نظرهما هو تعدد الطرق، وأخرجه الترمذي وقال: حسن غريب.

٢- ومنها ما أخرجه ابن ماجه في باب فضل عمر رضي الله عنه من طريق (داود بن عطاء المدني عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أول من يصفحه الحق عمر، وأول من يسلم عليه وأول من يأخذ بيده فيدخل الجنة».

قال الذهبي في «تلخيص المستدرک» (موضوع وفي إسناده كذاب. اه) وقال الحافظ عماد الدين بن كثير في «جامع المسانيد» (هذا الحديث منكر جداً، وما هو أبعد من أن يكون موضوعاً والآفة فيه من داود بن عطاء. اه) كذا في «تعليق السندي».

٣- ومنها ما أخرجه ابن ماجه في باب ما جاء في عيادة المريض من طريق (مسلمة بن علي ثنا ابن جريج عن حميد الطويل عن أنس ابن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعود مريضاً إلا بعد ثلاث).

قال الذهبي في «الميزان» في ترجمة مسلمة بعد أن ذكر هذا الحديث (قال أبو حاتم باطل موضوع. اه) وقال السندي في «تعليقه»: (في

الزوائد، في إسناده مسلمة بن علي قال فيه البخاري وأبو حاتم وأبو زرعة منكر الحديث، ومنكراته حديث كان لا يعود إلا بعد ثلاثة أيام قال أبو حاتم هذا منكر باطل. اهـ).

٤- ومنها ما أخرجه ابن ماجه في باب فضل الرباط في سبيل الله من طريق (عمر بن صبيح عن عبد الرحمن بن عمر وعن مكحول عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لرباط يوم في سبيل الله من وراء عورة المسلمين محتسباً من غير شهر رمضان أعظم أجراً من عبادة مائة سنة صيامها وقيامها» - الحديث).

قال السندي في «تعليقه»: (قال السيوطي قال الحافظ زكي الدين المنذري في «الترغيب» آثار الوضع لائحة على هذا الحديث ولا يحتج برواية عمر بن صبيح، وقال الحافظ عماد الدين بن كثير في «جامع المسانيد» أخلق بهذا الحديث أن يكون موضوعاً لما فيه من المجازفة ولأنه من رواية عمر بن صبيح أحد الكذابين المعروفين بوضع الحديث والله أعلم. اهـ).

٥- ومنها ما أخرجه ابن ماجه في باب فضل الحرس والتكبير في سبيل الله من طريق (سعيد بن خالد بن أبي طويل قال: سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: حرس ليلة في سبيل الله أفضل من صيام رجل وقيامه في أهله ألف سنة، السنة ثلاثمائة وستون يوماً واليوم كألف سنة).

قال الذهبي في «الميزان» في ترجمة سعيد بن خالد: (فهذه عبارة عجيبة لو صحت لكان مجموع ذلك الفضل ثلاثمائة ألف ألف سنة وستين ألف ألف سنة. اهـ وسعيد هذا قال فيه الحاكم أبو عبد الله روى عن أنس أحاديث موضوعة. اهـ).

٦- ومنها ما أخرجه ابن ماجه في باب السرايا من طريق (عبد الملك ابن محمد الصنعاني ثنا أبو مسلمة العاملي عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لأكثم بن الجون الخزاعي: يا أكثم اغز مع غير قومك يحسن خلقك - الحديث).

قال السندي في «تعليقه» (في الزوائد: في إسناده عبد الملك بن محمد الصنعاني وأبو مسلمة العاملي وهما ضعيفان، وقال السيوطي: قال ابن أبي حاتم سمعت أبي يقول: العاملي متروك والحديث باطل.اه).

٧- ومنها ما أخرجه ابن ماجه في باب ترتيب الكتاب من طريق يزيد بن هارون أنبأ أبو أحمد الدمشقي عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: تربو صحفكم أنجح لها إن التراب مبارك).

قال السندي في «تعليقه»: (قال السيوطي هذا أحد الأحاديث التي انتقدها الحافظ سراج الدين القزويني على المصابيح وزعم أنه موضوع. وقال الحافظ صلاح الدين العلائي: هذا ليس من الحسان قطعاً فهو مما ينكر على صاحب المصابيح حيث جعله منها. ثم تكلم على طريق الترمذي وطريق ابن ماجه... ثم قال.... وأياً ما كان فالحديث ضعيف منكر وله سند آخر ذكره ابن أبي حاتم في العلل من رواية بقية عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رفعه وذكر عن أبي حاتم أنه قال هذا حديث باطل.اه).

وقال الحافظ ابن حجر وأخرجه البيهقي من طريق عمر بن أبي عمر، قيل إن هذا هو أبو أحمد الكلاعي وقيل غيره والحديث عنده من رواية بقية بن الوليد عنه فقال تارة عن أبي أحمد بن علي وقال تارة عن عمر بن أبي عمر، وعلى الحالتين يمكن أن يخرج الحديث عن كونه موضوعاً لوجوده بسندين مختلفين.اه).

وفي التهذيب لابن حجر في ترجمة أبي أحمد بن علي الكلاعي: (قال أبو طالب سألت أحمد عن حديث يزيد بن هارون عن بقية عن أبي أحمد عن أبي الزبير عن جابر في ترتيب الكتاب فقال: هذا منكر.اه). فقلت: وأبو أحمد الدمشقي شيخ بقية مجهول.

فهذا ما اطلعت عليه وقت جمع هذه العجالة من الأحاديث التي قد حكم عليها بعض الحفاظ بالوضع وفيها أحاديث كثيرة ضعيفة وبعضها أشد في الضعف من بعض ولو جمعها أحد من علماء الشأن لجا في مجلد لطيف.

وبالجملة فقد تفرد ابن ماجه بأحاديث كثيرة عن رجال متهمين بالكذب وسرقة الأحاديث مما حكم عليها بالبطلان أو بالسقوط، ولذا صرح العلماء أن لا يقدم على الاحتجاج بحديث رواه ابن ماجه ما لم يكن منه على ثقة واطمئنان، قال الحافظ السخاوي في «فتح المغيث» [١]:

(وبالجملة فسيبيل من أراد الاحتجاج بحديث من السنن لا سيما ابن ماجه ومصنف ابن أبي شيبة وعبد الرزاق مما الأمر فيها أشد أو بحديث من المسانيد واحد، إذ جميع ذلك لم يشترط من جمعه الصحة ولا الحسن خاصة، وهذا المحتج إن كان متأهلاً لمعرفة الصحيح من غيره فليس له أن يحتج بحديث من السنن من غير أن ينظر في اتصال إسناده وحال رواته؛ كما أنه ليس له أن يحتج بحديث المسانيد حتى يحيط علماً بذلك وإن كان غير متأهل لدرك ذلك فسيبيله أن ينظر في الحديث فإن وجد أحداً من الأئمة صححه أو حسنه فله أن يقلده وإن لم يكن ذلك فلا يقدم على الاحتجاج به فيكون كحاطب ليل فلعله يحتج بالباطل وهو لا يشعر. اهـ).

[١] ص ٣٤ طبع الهند.

ومن المعتنين بهذا الكتاب شرحاً وتعليقاً أو تجريداً
لزوائده أو الكلام على رجاله

أولاً: الحافظ الذهبي:

صنف المجرّد في أسماء رجال «سنن ابن ماجه» كلهم سوى من أخرج له منهم في أحد الصحيحين، ورتب أسماءهم على طبقاتهم فذكر الصحابة، ثم طبقة ابن المسيب ومسروق، ثم طبقة الحسن وعطاء ثم طبقة الأعمش وابن عون، ثم طبقة عفان وعبد الرزاق، ثم طبقة علي بن المدني وأحمد بن حنبل، ثم طبقة البخاري، أوله (هذه أسماء من انفرد ابن ماجه بإخراجهم عن البخاري أو مسلم. اهـ) وهذا الكتاب في عشرين ورقة محفوظة في خزنة الظاهرية بدمشق لكن في أوراقه تقديم وتأخير ولذا غلط في عد طبقاته يوسف العث واضع «فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية» [١].

وهو محمد بن أحمد بن قانماز بن عبد الله التركماني في الأصل الفارقي ثم الدمشقي أبو عبد الله شمس الدين الذهبي شافعي الفروع حنبلي المعتقد الحافظ الكبير المؤرخ صاحب التصانيف السائرة في الأقطار.

ولد ثالث شهر ربيع الآخر سنة ٦٧٣ ثلاث وسبعين وستمانه بدمشق، ودرس الحديث من صغره ورحل في طلبه حتى أتقنه ثم انتقل إلى مصر ودرس فيها العلوم الشرعية وسمع كثير من الخلائق يزيدون على ألف ومائتين. وأخذ الفقه عن الكمال الزملكاني وابن قاض شهبه.

ولما عاد إلى دمشق عين أستاذاً للحديث في مسجد أم صالح ثم في المدرسة الأشرفية وغيرها ومهر في فن الحديث وجمع فيه المجاميع المفيدة الكثيرة، وجمع تاريخ الإسلام فأرى فيه على من تقدمه بتحرير أخبار المحدثين خصوصاً.

[١] انظر ص ٢١٤ من الفهرس.

ونحن بحمد الله تعالى قد استطعنا إعادة ترتيب الكتاب تماماً أنا والشيخ المحدث ناصر الدين الألباني بالمكتبة الظاهرية في دمشق، وسألحقه إن شاء الله تعالى بمقدمة شرعي على ابن ماجه كما تقدم. اهـ محمد المنتقى.

واختصر منه مختصرات كثيرة منها:

- ١ - «النبلاء».
 - ٢ - «العبر».
 - ٣ - «تلخيص التاريخ».
 - ٤ - «طبقات الحفاظ».
 - ٥ - «طبقات القراء».
- ومن مصنفاته:
- ١ - «ميزان الاعتدال في نقد الرجال».
 - ٢ - «الكاشف».
 - ٣ - «مختصر سنن البيهقي الكبرى».
 - ٤ - «مختصر تهذيب الكمال» لشيخه المزي.
- وخرج لنفسه:
- ١ - المعجم الصغير.
 - ٢ - المعجم الكبير.
 - ٣ - المختص بالمحدثين.

قال البدر النابلسي في مشيخته: (كان علامة زمانه في الرجال وأحوالهم جيد الفهم ثاقب الذهن وشهرته تغني عن الإطناب فيه. اهـ). وقال ابن شاکر الکتبي في ترجمته: (حافظ لا يجارى ولا حظ لا يبارى، اتقن الحديث ورجاله ونظر عله وأحواله، وعرف تراجم الناس وأزال الإبهام في تواريخهم والإلباس، جمع الكثير ونفع الجم الغفير، وأكثر من التصنيف ووفر بالاختصار متونة التطويل في التأليف. اهـ). وقد صرح الحافظ ابن حجر في «شرح النخبة» والسخاوي في «فتح المغيث» والسيوطي في «التدريب» أن الذهبي من أهل الاستقراء في نقد الرجال. اهـ.

وقد أكثر التشنيع عليه تلميذه العلامة تاج الدين السبكي في مواضع من طبقاته فقال في ترجمة أحمد بن صالح [١] المصري أبي جعفر الطبري

[١] طبقات الشافعية الكبرى - ص ١٩٠ حتى ١٩٢ طبع مصر.

الحافظ: (وهذا شيخنا الذهبي من هذا القبيل له علم وديانة وعنده على أهل السنة تحمل مفرط فلا يجوز أن يعتمد عليه، ونقلت من خط الحافظ صلاح الدين خليل بن كيكلي العلاتي رحمه الله ما نصه: «الشيخ الحافظ شمس الدين الذهبي لا أشك في دينه وورعه وتحريه فيما يقوله في الناس ولكنه غلب عليه مذهب الإثبات ومنافرة التأويل والغفلة عن التنزيه حتى أثر ذلك في طبعه انحرافاً شديداً عن أهل التنزيه وميلاً قويا إلى أهل الإثبات فإذا ترجم واحداً منهم يظن في وصفه بجميع ما قيل فيه من المحاسن ويبالغ في وصفه ويتغافل عن غلطاته ويتأول له ما أمكن وإذا ذكر أحداً من الطرف الآخر كإمام الحرمين والغزالي ونحوهما لا يبالغ في وصفه، ويكثر من قول من طعن فيه ويعيد ذلك ويعتقده فينا وهو لا يشعر. ويعرض عن محاسنهم الطافحة فلا يستوعبها وإذا ظفر لأحد منهم بغلظة ذكرها وكذلك فعله في أهل عصرنا إذا لم يقدر على أحد منهم بتصريح يقول في ترجمته والله يصلحه ونحو ذلك وسببه المخالفة في العقائد انتهى».

والحال في حق شيخنا الذهبي أزيد مما وصف وهو شيخنا ومعلمنا غير أن الحق أحق أن يتبع وقد وصل إلى التعصب المفرط إلى حد يسخر منه [١] وأنا أخشى عليه يوم القيامة من غالب علماء المسلمين وأئمتهم الذين حملوا لنا الشريعة النبوية فإن غالبهم أشاعرة وهو إذا وقع بأشعري لا يبقي ولا يذر. والذي اعتقد أنهم خصماؤه يوم القيامة عند من لعل أديانهم أوجه منه.

فالله المستول أن يخفف عنه وأن يلهمهم العفو وأن يشفعهم فيه. والذي أدركنا عليه مشائخنا النهي عن النظر في كلامه وعدم اعتبار قوله ولم يكن يستجري أن يظهر كتبه التاريخية إلا لمن يغلب عليه ظنه أنه لا ينقل عنه ما يعاب عليه.

[١] قال العلامة المخدم إبراهيم السندي في «سحق الأغبياء» (لو أظهر السبكي الواقع وحذف قوله إلى حد يسخر منه لكان أوفق بالأدب...).

وأما قول العلامي: دينه وورعه وتحريه فيما يقوله فقد كنت أعتقد ذلك وأقول عند هذه الأشياء ربما اعتقدها ديناً ومنها أمور أقطع بأنه يعرف بأنها كذب، وأقطع بأنه لا يختلقها، وأقطع بأنه يحب وضعها في كتبه. وأقطع بأنه يحب أن يعتقد سامعها صحتها بغضاً للمتحدث فيه وتنفيراً للناس عنه مع قلة معرفته بمدلولات الألفاظ ومع اعتقاده أن هذا مما يوجب نصر العقيدة التي يعتقدونها هو حقاً؛ ومع عدم ممارسته بعلوم الشرعية.

غير أنني لما أكثر بعد موته النظر في كلامه عند الاحتياج إلى النظر فيه توقفت في تحريه فيما يقوله ولا أزيد على هذا غير الإحالة على كلامه فلينظر كلامه من شاء ثم يبصر هل الرجل متحرر عند غضبه أو غير متحرر. وأعني بغضبه وقت ترجمته لواحد من علماء المذاهب الثلاثة المشهورين من الحنفية والمالكية والشافعية فإني أعتقد أن الرجل إذا مد القلم لترجمة أحدهم غضب غضباً مفرطاً ثم قرطم الكلام وفرقه وفعل من التعصب ما لا يخفى على ذي بصيرة ثم هو مع ذلك غير خبير بمدلولات الألفاظ كما ينبغي ربما ذكر لفظه لو عقل معناها لما نطق بها.

و دائماً أتعجب من ذكره الإمام فخر الدين الرازي في كتابه «الميزان» في الضعفاء وكذلك «السيف الأمدي» وأقول يا لله العجب هذان لا رواية لهما ولا جرحهما أحد ولا سمع من أحد أنه ضعفهما فيما ينقلانه من علمهما!! فأني مدخل لهما في هذا الكتاب؟! ثم إنا لم نسمع أحداً يسمي الإمام فخر الدين «بالفخر» بل «الإمام» وإما «ابن الخطيب» وإذا ترجم كان في المحمدين فجعله في حرف الفاء وسماه «الفخر» ثم حلف في آخر الكتاب أنه لم يقصد فيه هوى نفسه؛ فأني هوى أعظم من هذا فإما أن يكون وري في يمينه أو استثنى غير الرواة فيقال له فلم ذكرت غيرهم، وإما أن يكون اعتقد أن هذا ليس هوى نفس، وإذا وصل إلى هذا الحد والعياذ بالله فهو مطبوع عليه قلبه. اهـ).

وقال أيضاً [١]:

(وأما تاريخ شيخنا الذهبي غفر الله له فإنه على حسنه وجمعه مشحون بالتعصب المفرط لا آخذه الله، فلقد أكثر الوقعة في أهل الدين أعني الفقراء الذين هم صفوة الخلق واستطال بلسانه على كثير من أئمة الشافعيين والحنفيين ومال فأفرط على الأشاعرة ومدح فزاد في المجسمة، هذا وهو الحافظ القدوة والإمام المبجل. اهـ).

قلت: فهذه شهادة كبير الشافعية على علم من أعلامهم مع كونه تلميذاً له بتعصبه على أئمتنا السادة الحنفية، ولقد صدق السبكي رحمه الله فيما قال ومن شك فيه فليطالع في كتابه «الميزان» تراجم أئمتنا الحنفية الكرام، كم نهش الذهبي من أعراضهم وكم أودع فيه من مثالبهم.

وحال الحافظ الشهير ابن حجر العسقلاني في التعصب على ساداتنا الحنفية أزيد من الذهبي بكثير كأنه يعرض عليهم الأنامل من الغيظ فإذا وقع بحنفي لا يبقي ولا يذر، ومن رأى استطالة لسانه في كتابه «لسان الميزان» في حق أئمتنا الأعلام قضى من تعصباته العجب، وقد نبه على تعصبه تلميذه السخاوي في مواضع من «الدر الكامنة» فقال في ترجمة الشيخ الحسين بن علي بن الحجاج بن علي العنفاقي (أهمله شيخنا على عاداته في الحنفية مع تقدمه في العلم. اهـ).

وقال في ترجمة جمال الدين عبد الله بن محمد بن أحمد الحسيني النيسابوري العالم الشهير الحنفي (ثم إنني رأيت شيخنا ذكره في أبناء الغمر... ثم نكت عليه على عاداته في تغليب التبيكيت على الحنفية فقال وكان يتشيع. اهـ) وكان السخاوي وقد بيض من تصانيف شيخه ابن حجر كتباً ومنها الدرر الكامنة، وهذه التراجم مما استدرکها السخاوي على شيخه في حواشي الدرر.

وقال العلامة قاضي القضاة محب الدين أبو الفضل محمد بن الشحنة في «مقدمة شرحه على الهداية» في حق ابن حجر:

(وكان كثير التبيكيت في تاريخه على مشائخه وأجابه وأصحابه لا سيما الحنفية فإنه يظهر من زلاتهم ونقائصهم التي لا يعرى عنها غالب الناس ما يقدر عليه ويغفل عن ذكر محاسنهم وفضائلهم إلا ما ألجأته الضرورة إليه؛ فهو سالك في حقهم ماسلك الذهبي في حقهم وحق

الشافعية حتى قال السبكي إنه لا ينبغي أن يؤخذ من كلام ابن حجر حنفي متقدم ولا متأخر. اهـ). نقله العلامة المحدث زاهد الكوثري في «تعليقات ذيول تذكرة الحفاظ» في ترجمة ابن حجر العسقلاني.

فانظر يا أخي إلى ما أوصى به العلامة أبو الفضل محب الدين ابن الشحنة ولا تغتر بما نقله بعض الرعاع من أهل هذا العصر من الذين ينتمون إلى أصحاب ظاهر الحديث وينكرون تقليد الأئمة في الفروع في حق ساداتنا الحنفية من الجروح من «ميزان الذهبى» ولسان ابن حجر.

ومما يجب التنبيه عليه في هذا المقام أنه قد وقع على هامش نسخة «الميزان» للذهبي المطبوعة بالهند في حرف النون ما نصه: (ن-ت النعمان ابن ثابت بن زوطا أبو حنيفة الكوفي إمام أهل الرأي، ضعفه النسائي من جهة حفظه وابن عدي وآخرون، وترجم له الخطيب في فصلين من تاريخه واستوفى كلام الفريقين معدليه ومضعفيه) انتهى.

واعتذر عنها صاحب المطبعة بقوله (لما لم تكن هذه الترجمة في نسخة وكانت في الأخرى أوردتها على الحاشية. اهـ) وأدخلها ناشر «الميزان» بمصر في الحوض من غير اعتذار، والحق أن هذه الترجمة مدسوسة ولم يترجم لأبي حنيفة رضي الله عنه في «الميزان» والظن أن بعض من طالع «الميزان» كتب هذه العبارة على الهامش تعليقا عليه فأدرجه بعض النساخ في الأصل.

قال الفاضل اللكنوي العلامة محمد عبد الحي في «غيث الغمام على حواشي إمام الكلام» [١] (إن هذه العبارة ليست لها أثر في بعض النسخ المعتبرة على ما رأيتها بعيني ويؤيده قول العراقي في «شرح ألفيته» ولكنه أي ابن عدي ذكر في كتاب «الكامل» كل من تكلم فيه وإن كان ثقة وتبعه على ذلك الذهبي في «الميزان» إلا أنه لم يذكر أحدا من الصحابة والأئمة المتبوعين) انتهى.

وقال السخاوي في «شرح الألفية» (مع أنه أي الذهبي تبع ابن عدي في إيراد كل من تكلم فيه ولو كان ثقة لكنه التزم أن لا يذكر أحدا

[١] غيث الغمام ص ١٤٦ طبع الهند.

من الصحابة ولا الأئمة المتبوعين» انتهى. وقول السيوطي في «تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، (إلا أنه -أي الذهبي- لم يذكر أحداً من الصحابة والأئمة المتبوعين) انتهى.

فهذه العبارات من هؤلاء الثقات الذين قد مرت أنظارهم على نسخ «الميزان» الصحيحة مرات تنادي بأعلى النداء على أنه ليس في حرف النون من «الميزان» أثر لترجمة أبي حنيفة النعمان فلعلها من زيادات بعض الناسخين والناقلين في بعض نسخ «الميزان». (اه).

قلت ولا شك في كونها مدسوسة كيف وقد صرح الذهبي نفسه في مقدمة «الميزان» أنه لا يذكر فيه ترجمة الإمام حيث قال ما نصه: (وكذا لا أذكر في كتابي من الأئمة المتبوعين في الفروع أحداً لجلالتهم في الإسلام وعظمتهم في النفوس مثل أبي حنيفة والشافعي. اه).

وصرح به العلامة محمد بن إسماعيل الأمير اليماني صاحب «سبل السلام» في «توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار» بقوله: (لم يترجم لأبي حنيفة في «الميزان» وترجم له النووي في «التهذيب»، وأطال في ترجمته ولم يذكره بتضعيف. اه).

والدليل الواضح على كونها مدسوسة أن الحافظ ابن حجر العسقلاني قد ذكر في آخر كتابه «لسان الميزان» ما نصه: (آخر الكتاب المختصر من الميزان، مع الزيادات والتنبيهات والتقريرات، قال مؤلفه أبقاه الله تعالى فرغت منه في شهر جمادى الأولى سنة ٨٥٢ اثنتين وخمسين وثمانمائة بالقاهرة سوى ما ألحقته بعد ذلك وسوى الفصل الذي زدت من «التهذيب» وهم من ذكرهم الذهبي في «الميزان» وحذفتهم في «اللسان» ليكون هذا المختصر مستوعباً لجميع الأسماء التي في «الميزان» والله المستعان. اه).

ثم لم يذكر ابن حجر في الفصل الذي زاده اسم الإمام رضي الله عنه مع كونه من رجال التهذيب فلو كانت ترجمة الإمام في «الميزان» لذكره ابن حجر في هذا الفصل كما قد صرح به.

ومن التصانيف المطبوعة للذهبي: ١- تجريد أسماء الصحابة في تلخيص أسد الغابة. ٢- تذكرة الحفاظ. ٣- دول الإسلام، وهذه الثلاثة طبعت بحيدر آباد الدكن بالهند. ٤- رسالة في الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب

ردهم، طبعَت بمصر في مجموعة. ٥- كتاب العلو للعلي الغفار طبع بالهند وبمصر أيضاً. ٦- المشتبه في أسماء الرجال ويسمى أيضاً مشتبه النسبة طبع بليدن. ٧- ميزان الاعتدال.

ثانياً: الحافظ مغلطائي:

ومنهم الحافظ مغلطائي الحنفي شرح قطعة من «سنن ابن ماجه» في خمس مجلدات وهو أول شارح لهذا الكتاب، وهو الإمام الحافظ علاء الدين مغلطائي بن قليج الحنفي، قال السيوطي في «ذيله على تذكرة الحفاظ [١]»: «

(مغلطائي بن قليج بن عبد الله الحنفي الإمام الحافظ علاء الدين ولد سنة ٦٨٩ تسع وثمانين وستمائة، سمع من الدبرسي والختني وخلاتق، وولي تدريس الحديث بالظاهرية بعد ابن سيد الناس وغيرها، وله مأخذ على المحدثين وأهل اللغة، قال العراقي: «كان عارفاً بالأنساب معرفة جيدة وأما غيرها من متعلقات الحديث فله خبرة متوسطة».

وتصانيفه أكثر من مائة، منها: ١- شرح البخاري. ٢- شرح ابن ماجه ولم يكمل وقد شرعت في إتمامه. ٣- شرح أبي داود ولم يتم. ٤- جمع أوهام التهذيب. ٥- أوهام الأطراف. ٦- ذيل على التهذيب. ٧- ذيل على المؤلف والمختلف لابن نقطة. ٨- الزهر الباسم في سيرة أبي القاسم. ٩- ورتب المبهمات على الأبواب. ١٠- ورتب بيان الوهم والإيهام لابن القطان وخرج. ١١- زوائد ابن حبان على الصحيحين في رابع عشر شعبان سنة ٧٦٢ اثنتين وستين وسبعمائة. اهـ).

ووصفه المحدث ابن فهد في «ذيله على تذكرة الحفاظ» (بالإمام العلامة الحافظ المحدث المشهور. اهـ). وقال السيوطي في «حسن المحاضرة في ترجمة مغلطائي»: (كان حافظاً عارفاً بفتون الحديث، علامة في الأنساب. اهـ).

وذكر أيضاً في «ذيله» في ترجمة الحسيني [١]:
 (سئل الحافظ أبو الفضل العراقي من أربعة تعاصر وأيهم أحفظ،
 مغلطائي وابن كثير، وابن رافع، والحسيني؟ فأجاب ومن خطه نقلت: إن
 أوسعهم اطلاعاً وأعلمهم بالأنساب مغلطائي على أغلاط تقع منه في
 تصانيفه ولعله من سوء [٢] الفهم، وأحفظهم للمتون والتواريخ ابن كثير
 وأقدمهم لطلب الحديث، وأعلمهم بالمؤتلف والمختلف ابن رافع، وأعرفهم
 بالشيوخ للمعاصرين وبالتخريج الحسيني وهو دونهم في الحفظ. اهـ).

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني في مقدمة كتابه «تهذيب التهذيب»:
 (ولقد انتفعت في هذا الكتاب المختصر بالكتاب الذي جمعه الإمام
 العلامة علاء الدين مغلطائي على «تهذيب الكمال». اهـ ثم قال: فلو لم
 يكن في هذا المختصر إلا الجمع بين هذين الكتابين الكبيرين في حجم
 لطيف لكان معنى مقصوداً. اهـ).
 وقال الشوكاني في «البدر الطالع»:

(مغلطائي بن قليج بن عبد الله البكجري الحنفي الحافظ علاء الدين
 صاحب التصانيف ولد بعد سنة ٦٩٠ تسعين وستمائة وقيل (٦٨٩) وسمع
 من أحمد بن علي بن دقيق العيد أخي الشيخ تقي الدين والدبوسي
 وغيرهما. وأكثر جداً من القراءة بنفسه والسماع وكتب الطباق ولازم الجلال
 القزويني، ودرس بالقاهرة في الحديث وصنف التصانيف. اهـ).
 قال الشوكاني (وله ذيل على تهذيب الكمال يكون قدر الأصل،
 واختصره مقتصراً على الاعتراضات على المزي في نحو مجلدين ثم في
 مجلد لطيف. اهـ).

قلت: ولقد طالعت ولله الحمد شرح ابن ماجه لمغلطائي وهو محفوظ
 في خزانة مكتبة «تونك» بالهند، قال فيه في بحث رفع اليدين عند
 الركوع وعند رفع الرأس منه ما نصه:

[١] ص ٣٥.

[٢] وما رماه الإمام العراقي الإمام مغلطائي من سوء الفهم فحاشا وكلا بل هو والله العليم النظير
 المطلع التحرير، وقل من ينجو من الخطأ اليسير فلا ملام عليه في ذلك عند النصف الناقد البصير.

(واستدل لأبي حنيفة بحديث لا بأس بسنده ذكره البيهقي في الخلافيات من حديث محمد بن غالب ثنا أحمد بن محمد البراني ثنا عبد الله بن عون الخزار ثنا مالك عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ثم لا يعود. انتهى).

ولما لم ير الحاكم ما يدفعه به قال: هذا باطل فقد روينا بالأسانيد الصحاح عن مالك خلاف هذا، وفي «المعرفة» للبيهقي ما يشده بسند صحيح وهو قوله: ثنا الحاكم أنبأ أبو بكر بن مكرم ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو بكر بن عياش عن حصين عن مجاهد قال: ما رأيت ابن عمر يرفع يديه إلا في أول ما يفتتح الصلاة، قال الطحاوي فحديث الرفع منسوخ على هذا. اهـ [١].

[١] قال خاتمة الحفاظ محدث القرن المنصرم الملا محمد عابد السندي في «المواهب اللطيفة في الحرم المكي على مسند الإمام أبي حنيفة من رواية الحصكفي» وهو من محفوظات خزنة الأصفية بحيدرآباد الدكن بالهند وتوجد منه نسخة بخط المصنف في مكتبة «بيبر جهند» و«بييدر آباد السند بباكستان الغربية».

(قلت وقد ورد في معنى حديث ابن مسعود أيضاً ما أخرجه البيهقي في «خلافياته» من حديث مالك عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه إذا افتتح في الصلاة ثم لا يعود، قال الحاكم والبيهقي حديث ابن عمر هذا باطل موضوع لا يجوز أن يذكر إلا على سبيل التعجب أو القدح فيه فقد روينا بالأسانيد الزاهرة عن مالك خلاف هذا انتهى،

قلت تضعيف الحديث لا يثبت بمجرد الحكم وإنما يثبت ببيان وجوه الطعن وحديث ابن عمر الذي رواه البيهقي في «خلافياته» رجاله رجال الصحيح فما أرى له ضعفاً بعد ذلك اللهم أن يكون الراوي عن مالك مطعوناً لكن الأصل لعدم فهذا الحديث عندي صحيح لا محالة، وغاية ما يقال فيه أن ابن عمر رأى النبي صلى الله عليه وسلم حينما يرفع فأخبر عن تلك الحالة وأحياناً لا يرفع وأخبر عن تلك الحالة وليس في كل من حديثه ما يقيد الدوام والاستمرار على شيء معين منهما، ولقظة كان لا تفيد الدوام إلا على سبيل الغالب فقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم كان يقف عند الصخرات السود بعرفة ولم يحج بعد الهجرة إلا حجة الوداع، فلا سبيل إلى تضعيفه فضلاً عن وضعه والله أعلم. اهـ).

ثالثاً: الحافظ ابن رجب الحنبلي:

ومنهم الحافظ ابن رجب الحنبلي شرح ابن ماجه، ذكر هذا الشرح الشيخ أبو الحسن السندي في «تعليقه» حديث قال في شرح حديث «من ترك الكذب وهو باطل».

(يحتمل أنه على ظاهره، وجملة «وهو باطل» حل من الكذب وهو الذي ذكره ابن رجب في شرح الكتاب. اهـ).

وهو عبد الرحمن أحمد بن رجب، واسمه عبد الرحمن بن الحسن ابن محمد بن أبي البركات مسعود البغدادي الدمشقي الحنبلي الشيخ المحدث الحافظ زين الدين ولد ببغداد في ربيع الأول سنة ٧٠٦ ست وسبعمئة وقدم دمشق مع والده فسمع معه من محمد بن إسماعيل ابن إبراهيم بن الخباز، وإبراهيم بن داود العطار وغيرهما. وبمصر من أبي الفتح الميدومي وأبي الحرم القلاسي وغيرهما.

وأكثر من المسموع وأكثر الاشتغال حتى مهر وصنف: ١- شرح الترمذي، وقطعة من البخاري. ٢- وذيل على الطبقات للحنابلة. ٣- واللطائف في وظائف الأيام، بطريق الوعظ وفيه فوائد. ٤- والقواعد الفقهية، أجاد فيه، ٥- وقرأ القرآن بالروايات، وأكثر من الشيوخ، وخرج لنفسه مشيخة مفيدة.

ومات في رجب سنة ٧٩٥ خمس وتسعين وسبعمئة ويقال إنه جاء إلى شخص حفار فقال له احفر لي هنا لحداً صالحاً وأشار إلى بقعة قال الحفار: فحفرت له فنزل فيه فأعجبه واضطجع وقال هذا جيد فمات بعد أيام فدفن فيه كذا في «الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني، وابن رجب سمى «شرح» على البخاري «بفتح الباري في شرح البخاري» ذكر ذلك ابن القاضي شعبة، كذا وجد على هامش الدرر بخط السخاوي.

والتى طبعت من تصانيفه: ١- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم طبع بالهند وبمصر. ٢- رسالة الخشوع في الصلاة. ٣- كشف الكربة في وصف أهل الغربية. ٤- لطائف المعارف فيما الموسم العام من الوظائف، وهذه الثلاثة طبعت بمصر. ٥- شرح حديث ما ذئبان جائعان، طبع مع كتاب قيام الليل «بالهند وطبع على هامش جامع بيان

العلم لابن عبد البر في أثناء شرح هذا الحديث. ٦- فضل علم السلف على الخلف طبع بمصر.

رابعاً: الحافظ ابن الملقن:

ومنهم الحافظ ابن الملقن شرح زوائد ابن ماجه، قال في كشف الظنون: (وشرح الشيخ سراج الدين عمر بن علي بن الملقن الشافعي المتوفى سنة ٨٠٤ أربع وثمانمائة زوائده على الخمسة أعني الصحيحين وأبي داود والترمذي والنسائي في ثمان مجلدات سماه «ما تمس إليه الحاجة على سنن ابن ماجه» وألحق في خطبته بيان من وافقه من باقي الأئمة الستة مع ضبط الشكل من الأسماء والكنى وما يحتاج إليه من الغرائب مما لم يوافق الباقيين، ابتدأه في ذي القعدة سنة ٨٠٠ ثمان مائة وفرغ في شوال من السنة التي تليها. اهـ).

قلت وعندني بحمد الله تعالى جزء منه من الأجزاء الأخيرة صورته من مكتبة المحمودية في مكتبة الحرم النبوي الشريف بخط ابن الملقن رحمه الله تعالى.

خامساً: عمر بن علي الأنصاري التكروري:

وعمر بن علي بن أحمد بن محمد بن عبد الله السراج الأنصاري الأندلسي التكروري الأصل المصري الشافعي المعروف بابن الملقن قال الشوكاني في «البدرد الطالع»:

ولد في ربيع الأول سنة ٧٢٣ ثلاث وعشرين وسبعمائة بالقاهرة وكان أصل أبيه من الأندلس فتحول منها إلى التكرور ثم قدم القاهرة ثم مات بعد أو ولد له صاحب الترجمة بسنة فأوصى به إلى الشيخ عيسى المغربي وكان يلقن القرآن فنسب إليه، وكان يغضب من ذلك ولم يكتبه بخطه إنما كان يكتب ابن النحوي وبها اشتهر في بعض البلاد كاليمن. ونشأ في كفالة زوج أمه ووصيه وتفقه بالتقي السبكي والعز ابن جماعة وغيرهما وأخذ في العربية من أبي حيان والجمال ابن هشام وغيرهما، وفي القراءات عن البرهان الرشيدى، قال البرهان الحلبي: إنه

اشتغل في كل فن حتى قرأ في كل مذهب كتاباً، وسمع على الحفاظ كابن سيد الناس والقطب الحلبي وغيرهما وأجاز له جماعة كالمزي ورحل إلى الشام وبيت المقدس.

وله مصنفات كثيرة، منها: ١- تخرير أحاديث الرافعي سبع مجلدات. ٢- مختصر الخلاصة في مجلد، و٣- مختصره للمنتقى في جزء. ٤- تخرير أحاديث الوسيط للغزالي المسمى بتذكرة الأخبار بما في الوسيط من الأخبار في مجلد، و٥- تخرير أحاديث المذهب المسمى بالمحرر المذهب في تخرير أحاديث المذهب في مجلدين. و٦- تخرير أحاديث المنهاج الأصلي في جزء. و٧- تخرير أحاديث مختصر المنتهى لابن الحاجب في جزء، و٨- شرح العمدة المسمى بالأعلام في ثلاث مجلدات. و٩- أسماء رجالها في مجلد. و١٠- قطعة من شرح المنتقى في الأحكام للمجد ابن تيمية ولكنه قال صاحب الترجمة في تخرير أحاديث الرافعي إنه إنما كتب شيئاً من ذلك على هوامش نسخته كتخرير أحاديث المنتقى ثم رغب من باقي بعده في شرح هذا الكتاب حسبما نقلته من كلامه في أوائل شرحي للمنتقى.

ومن مصنفاته: ١١- طبقات الفقهاء الشافعية. و١٢- طبقات المحدثين وفي الفقه، ١٣- شرح المنهاج ست مجلدات، و١٤- وآخر صغير في مجلدين، و١٥- لغاته في مجلد. و١٦- التحفة في الحديث على أبوابه كذلك، و١٧- البلغة على أبوابه في جزء، و١٨- الاعتراضات عليه في مجلد، و١٩- شرح التنبيه في أربع مجلدات، وآخر ٢٠- لطيف سماه هادي التنبيه إلى تدريس التنبيه، و٢١- الخلاصة على أبوابه في الحديث في مجلد، و٢٢- أمنية النبيه فيما يرد على النووي في التصحيح والتنبيه في مجلد، و٢٣- لخصه في جزء، و٢٤- شرح الحاروي الصغير في مجلدين ضخمين، و٢٥- آخر في مجلد، و٢٦- شرح التبريزي في مجلد وشرح ٢٧- في كتاب جمع فيه بين كتب الفقه المعتمدة في عصره للشافعية ونبه على ما أهملوه وسماه جمع الجوامع.

وله في علم الحديث: ٢٨- المقنع في مجلد قال ابن حجر إن صاحب الترجمة شرح المنهاج عدة شروح أكبرها في ثمانية مجلدات وأصغرها في

مجلد والتنبيه كذلك و٢٩- البخاري في عشرين مجلداً، و٣٠- شرح زوائد مسلم على البخاري في أربعة أجزاء، و٣١- زوائد أبي داود على الصحيحين في مجلدين، و٣٢- زوائد الترمذي على الثلاثة كتب منه قطعة، و٣٣- زوائد النسائي على الأربعة كتب منه جزء، و٣٤- زوائد ابن ماجه على الخمسة كتب في ثلاث مجلدات، و٣٥- إكمال تهذيب الكمال، قال ابن حجر إنه لم يقف عليه وقال السخاوي إنه وقف منه على مجلد، وله مصنفات غير هذه. ٣٦- كشرح الفيه ابن مالك. و٣٧- شرح المنهاج الأصلي. و٣٨- شرح مختصر المنتهى لابن الحاجب.

وقد رزق الإكثار من التصنيف وانتفع الناس بغالب ذلك، ولكنه قال الحافظ ابن حجر إنه كان يكتب في كل فن سواء أتقنه أو لم يتقنه قال ولم يكن في الحديث بالمتقن ولا له ذوق أهل الفن. وقال: إن الذين قرأوا عليه قالوا إنه لم يكن ماهراً في الفتوى ولا في التدريس وإنما كانت تقرأ عليه مصنفاته في الغالب فيقرر ما فيها.

وقال ابن حجر: كان لا يستحضر شيئاً ولا يحقق علماً، وغالب تصانيفه كالسرقة من كتب الناس، وفي هذا الكلام من التحامل ما لا يخفى على منصف فكتبه شاهدة بخلاف ذلك منادية بأنه من الأئمة في جميع العلوم وقد اشتهر صيته وطار ذكره وسارت مؤلفاته في الدنيا.

وقد ترجمه جماعة من أقرانه الذين ماتوا قبله كالعثماني قاضي صفد فإنه قال في «طبقات الفقهاء» إنه أحد مشائخ الإسلام صاحب التصانيف التي ما فتح على غيره بمثلها في هذه الأوقات، وقال البرهان الحلبي، كان فريد وقته في كثرة التصنيف وعبارته فيها جلية جيدة وغرائب كثيرة وقال ابن حجر في أبنائه: إنه كان موسعاً عليه في الدنيا مشهوراً بكثرة التصانيف حتى كان يقال إنها بلغت ثلاثمائة مجلدة ما بين كبير وصغير. وقد فقد أكثرها وتغير حاله بعدها فحجبه ولده إلى أن مات.

قال ابن حجر إن العراقي والبلقيني وصاحب الترجمة كانوا أعجوبة ذلك العصر. الأول في معرفة الحديث وفنونه. والثاني في معرفة مذهب الشافعي، والثالث في كثرة التصانيف، وكل واحد من الثلاثة ولد قبل الآخر بسنة ومات قبله بسنة فأولهم ابن الملقن ثم البلقيني ثم العراقي

ومات في ليلة الجمعة سادس عشر ربيع الأول سنة ٨٠٤ أربع وثمانمائة) انتهى ما ذكره الشوكاني ملخصاً.

سادساً: الشيخ كمال الدين الدميري:

ومنهم الشيخ كمال الدين الدميري، شرح سنن ابن ماجه في نحو خمس مجلدات ومات قبل إتمامه، وهو محمد بن موسى بن عيسى ابن علي الكمال أبو البقاء الدميري الأصل القاهري الشافعي، قال الشوكاني في «البدرد الطالع».

(ولد في أوائل سنة ٧٤٢ اثنتين وأربعين وسبع مائة تقريباً كما كتب ذلك بخطه، ونشأ بالقاهرة فتكسب بالحياطة ثم أقبل على العلم فقرأ على التقي السبكي وأبي الفضل النويري والجمال الأسنوي وابن الملقن والبلقيني، وأخذ الأدب عن القيراطي، والعربية وغيرها من البهاء بن عقيل، وسمع من جماعة، وبرع في التفسير والحديث والفقه وأصوله والعربية والأدب وغير ذلك. وتصدى للإقراء والإفتاء وصنف مصنفات جيدة، منها: ١- شرح سنن ابن ماجه في نحو خمس مجلدات سماه الديباجة. مات قبل تبليغه. و٢- شرح المنهاج في أربع مجلدات سماه النجم الوهاج، لخصه من شرح السبكي والأسنوي وغيرها وزاد على ذلك زوائد نفيسة. و٣- نظم في الفقه أرجوزة مفيدة وله تذكرة حسنة، ومن مصنفاته: ٤- حياة الحيوان، الكتاب المشهور الكثير الفوائد مع كثرة ما فيه من المناكير، واختصر شرح الصفدي للامية العجم:

أفتى بمكة ودرس بها في أيام مجاورته، قال ابن حجر اشتهر عنه كرامات وأخبار بأمر مغيبات يسندها إلى المنامات تارة وإلى بعض الشيوخ أخرى وغالب الناس يعتقد أنه يقصد بذلك الاشتهار. ومات في ثالث جمادى الأولى سنة ٨٠٨ ثمان وثمان مائة، ومن نظمه:

بكارم الأخلاق كن متخلقاً ليفرح ند ثنائك العطر الشذي
واصدق صديقك إن صدقت صداقة وادفع عدوك بالتتي فإذا الذي

سابعاً: الحافظ الشهاب البوصيري:

ومنهم الحافظ الشهاب البوصيري [١] قال المحدث أبو الحسن السندي في مقدمة «تعليقه»:

(والمشهور أن ما انفرد به (أي ابن ماجه) يكون ضعيفاً وليس بكلي لكن الغالب كذلك، ولقد ألف الحافظ الحجّة العلامة أحمد بن أبي بكر البوصيري رحمه الله تعالى في زوائده تأليفاً نبه على غالبها وأنا إن شاء الله تعالى أنقل غالب ما يحتاج إليه في التعليق. اهـ).

والبوصيري ذكره السيوطي في «ذيله» على تذكرة الحفاظ [٢] فقال:
 (الشهاب البوصيري، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم مكبر ابن قاتماز بن عثمان بن عمران الكناني المحدث شهاب الدين. ولد في المحرم سنة ٧٢٦ اثنتين وستين وسبعمئة، وسمع الكثير من البرهان التنوخي والبلقيني والعراقي والهيثمي والطبقة.

وحدث وخرج وألف تصانيف حسنة منها: ١- زوائد سنن ابن ماجه على الكتب الخمسة. ٢- زوائد سنن البيهقي الكبرى على الستة، و٣- زوائد المسانيد العشرة على الكتب الستة، وهي مسند الطيالسي ومسند الحميدي والعدني وابن راهوية، وابن جميع [٣] وابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن أبي أسامة وأبي يعلى. ولم يزل مكباً على كتب الحديث وتخريجه إلى أن مات في المحرم سنة ٨٤٠ أربعين وثمانمائة رحمه الله تعالى. اهـ).

وله ترجمة مبسوطه في «الضوء اللامع» [٤] للسخاوي، قال السخاوي:

[١] ضبط بكسر الصاد. اهـ. محمد المنتقى وقد وقعت بحمد الله تعالى على هذه الزوائد بعد أن كتبت حوالي أربع مجلدات من شرحي على ابن ماجه الذي أنا فيه الآن ونسأل الله تعالى أن يوفقنا بإتمامه بأحسن إتمام وذلك في سنة ١٣٩٧ هجرية بمكة المكرمة عندي الآن صورته ولله الحمد واسم شرحي أنا: الكواكب الواجبة شرح سنن الإمام الحافظ ابن ماجه. اهـ. وكتبه محمد المنتقى الكشناوي حفظه الله تعالى آمين.

وصلى الله تعالى وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.

[٢] ص ٣٩٧ و٣٨٠.

[٣] كذا في المطبوعة والصحيح ابن منيع كما في الضوء اللامع.

[٤] ج ١ ص ٢٥١ و٢٥٢.

(وما جمعه زوائد مسانيد الطيالسي وأحمد ومسدد والحميدي والعدني والبراز وابن منيع وابن أبي شيبة وعبد الحارث بن أبي أسامة وأبي يعلى مع الموجود من المسند ابن راهوية على الستة أيضا في تصنيفين أحدهما يذكر أسانيدهم. ٤- الآخر بدونهما مع الكلام عليها والتقط من هذه الزوائد ومن مسند الفردوس كتاباً جعله ذيلًا على الترغيب للمنزري سماه ٥- تحفة الحبيب للحبيب، بالزوائد في الترغيب والترهيب، ومات قبل أن يهذبه ويبيضه، فبيضه من مسودته ولده على خلل كثير فيه ذكر في خطبته أنه يقتفي أثر الأصل في اصطلاحه وسرده ولم يوف بذلك بل أكثر من إيراد الموضوعات وشبهها بدون بيان، وعمل ٦- جزءاً في خصال تعمل قبل الفوت فيمن يجري عليه الموت، و٧- آخر في أحاديث الحجامة. إلى غير ذلك وحدث باليسير وسمع منه الفضلاء كابن فهد، اه).

ثامناً: الحافظ سبط ابن العجمي:

ومنهم الحافظ سبط ابن العجمي، كتب تعليقاً لطيفاً على سنن ابن ماجه وهو إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الأصل الشامي المولد والدار الشافعي ولد في ثاني عشر رجب سنة ٧٥٣ ثلاث وخمسين وسبعائة بالجلوم بفتح الجيم وتشديد اللام المضمومة.

ومات أبوه وهو صغير فكفلته أمه وانتقلت به إلى دمشق فحفظ بها بعض القرآن ثم رجعت به إلى حلب فنشأ بها وأخلته مكتب الأيتام فأكمل به حفظه وصلى به على العادة في التراويح في رمضان وتلا تجويداً على الحسن السانس المصري وعلى ابن أبي الرضى والحرائي وقرأ في الفقه على ابن العجمي وجماعة كالبلقيني وابن الملقن واللغة على مجد الدين صاحب القاموس، وفي الحديث على الزين العراقي والبلقيني وابن الملقن أيضاً وجماعة كثيرة.

وارتحل إلى مصر مرتين لقي بها جماعة من أعيان العلماء وإلى دمشق وإسكندرية وبيت المقدس وغزة والرملة ونابلس وحماة وحمص وطرابلس وبعلبك، وروى عنه أنه قال: مشائخي في الحديث نحو المائتين، ومن رويت عنه شيئاً من الشعر دون الحديث بضع وثلاثون وفي العلوم

غير الحديث نحو الثلاثين وقد جمع الكل ابن فهد في مجلد ضخم وكذلك الحافظ ابن حجر.

واستقر بحلب ولما هجمها تيمورلنك طلع بكتبه إلى القلعة فلما دخل البلد وسلبوا الناس كان فيمن سلب حتى لم يبق عليه شيء ثم أسروه وبقي معهم إلى أن رحلوا إلى دمشق فأطلق ورجع إلى بلده فلم يجد أحداً من أهله وأولاده. قال: فبقيت قليلاً ثم توجهت إلى القرى التي حول حلب مع جماعة فلم أزل هنالك إلى أن رجعت الطغاة جهة بلادهم فدخلت بيتي فعادت إلي أمي نرجس ولقيت زوجتي وأولادي منها وصعدت حينئذ القلعة فوجد أكثر كتبتي فأخذتها ورجعت.

وقد اجتهد المترجم له في الحديث اجتهاداً كبيراً وسمع العالي والنازل، وقرأ البخاري أكثر من ستين مرة ومسلماً نحو العشرين، واشتغل بالتصنيف، فكتب: ١- تعليقا لطيفا على سنن ابن ماجه وشرحا مختصرا على البخاري سماه ٢- التلخيص، لفهم قارئ الصحيح وهو في أربعة مجلدات و٣- المقتضى في ضبط ألفاظ الشفا في مجلد، و٤- نور التبراس على سيرة ابن سيد الناس في مجلدين و٥- التيسير على ألفية العراقي وشرحها مع زيادة أبيات في الأصل غير مستغن عنها. و٦- نهاية السؤل في رواة الستة الأصول في مجلد ضخم. و٧- الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث في مجلد لطيف، و٨- التبيين في أسماء المدلسين في كراستين، و٩- تذكرة الطالب المعلم فيمني قال إنه مخضرم كذلك، و١٠- الاعتباط فيمن رمي بالاختلاط.

قال السخاوي، وكان إماماً علامة حافظاً خبيراً ديناً ورعاً متواضعاً وافر العقل حسن الأخلاق متخلقاً بجميل الصفات جميل العشرة محباً للحديث وأهله كثير النصح والمحبة لأصحابه ساكناً منجماً عن الناس متعففاً عن التردد إلى بني الدنيا قانعاً باليسير طارحاً للتكلف رأساً في العبادة والزهد والورع مديم الصيام والقيام سهلاً في التحدث كثير الإنصاف والبشر لمن يقصده للأخذ عنه خصوصاً الغرياء مواظباً على الاشتغال والإشغال والإقبال على القراءة بنفسه، حافظاً لكتاب الله كثير التلاوة له صبوراً على الإسماع، وربما أسمع اليوم الكامل من غير ملل ولا ضجر، وقد

حدث بالكثير وأخذ عنه الأئمة طبقة بعد طبقة، وأحق الأصاغر بالأكابر، وصار شيخ الحديث بالبلاد الحلبية بلا مدافع.

ومن أخذ عنه من الأكابر ابن خطيب الناصرية، وحافظ ابن حجر وامتحنه فأدخل عليه شيخاً في حديث مسلسل رام بذلك اختباره كان عرض له قبل ذلك الفالنج وأنسي كل شيء حتى الفاتحة ثم عوفي وصار يتراجع إليه حفظه كالطفل شيئاً فشيئاً، ولم يزل على جلالته وعلو مكانه حتى مات مطعوناً في يوم الإثنين سادس عشر شوال سنة ٨٤١ إحدى وأربعين وثمانمائة وهو يتلو ولم يغب له عقل. ودفن بالجيبيل عند أقاربه (انتهى ملخصاً من البدر الطالع).

تاسعاً: الحافظ السيوطي:

ومنهم الحافظ السيوطي، شرح سنن ابن ماجه، أوله الحمد لله ذي الجلال والإكرام:

وهو عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن أبي بكر بن عمر ابن خليل بن نصر بن الخضرم بن الهمام، أبو الفضل جلال الدين السيوطي الأصل القاهري الشافعي الإمام العلامة الحبر البحر أعجوبة الدهر صاحب المؤلفات الحافلة الجامعة التي تزيد على خمسمائة مصنف قال في «البدر الطالع»:

(ولد في أول ليلة مستهل رجب سنة ٨٤٩ تسع وأربعين وثمانمائة، ونشأ يتيماً فحفظ القرآن والعمدة والمنهاج الفرعي وبعض الأصلي وألفية النحو، وأخذ عن الشمس محمد بن موسى الحنفي في النحو وعن العلم البلقيني والشرف المناوي والشمني والكافياجي في فنون عديدة وجماعة كثيرة كالبقاعي وسمع الحديث من جماعة وسافر إلى فيوم ودمياط والمحلة وغيرها وأجاز له أكابر علماء عصره من سائر الأمصار وبرز في جميع الفنون وفاق الأقران واشتهر ذكره، وبعد صيته وصنف التصانيف المفيدة كالجامعين في الحديث والدر المنثور في التفسير، والإتقان في علوم القرآن وتصانيفه في كل فن من الفنون مقبولة قد سارت في الأقطار مسير النهار. اهـ).

وقد ذكر السيوطي لنفسه ترجمة طويلة في كتابه «حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة» وأرخ الشوكاني وفاته بعد أذان الفجر المسفر صباحه عن يوم الجمعة تاسع عشر جمادى الأولى سنة ٩١١ إحدى عشر وتسعمائة، وقد رفع الله له من الذكر الحسن والثناء الجميل ما لم يكن لأحد من معاصريه، والعاقبة للمتقين.

قال مقيده عفا الله عنه: وعندي نسخة من هذا الشرح وهو عبارة عن مجلد واحد صغير الحجم ولكنه كبير النفع صورته من المكتبة الوطنية بتونس والحمد لله تعالى وهو إلى الآن مخطوط غير مطبوع في علمي.

وقد طبع من تصانيفه: ١- الإتيان في علون القرآن. ٢- إتمام الدراية لقراء النقاية. ٣- الأخبار المروية في سبب وضع العربية. ٤- الأرج في الفرج. ٥- إسعاف المبطل في رجال الموطأ. ٦- الأشباه والنظائر النحوية. ٧- الأشباه والنظائر في الفروع. ٨- الاقتراح في علم أصول النحو. ٩- الإكليل في استنباط التنزيل. ١٠- ألفية السيوطي في المصطلح. ١١- أنباء الأذكياء لحياة الأنبياء. ١٢- الإيضاح في علم النكاح. ١٣- البدور السافرة في أحوال الآخرة. ١٤- بشرى الكتيب بقاء الحبيب. ١٥- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة. ١٦- البهجة المرضية في شرح الألفية. ١٧- تاريخ الخلفاء. ١٨- تبييض الصحيفة في مناقب الإمام أبي حنيفة. ١٩- التثبيت عند التبييت. ٢٠- تحفة المجالس ونزهة المجالس. ٢١- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي. ٢٢- ترجمان القرآن في تفسير المسند. ٢٣- تزيين الممالك بمناقب الإمام مالك. ٢٤- التعظيم والمنة في أن أبوي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنة. ٢٥- التعقبات على الموضوعات. ٢٦- تفسير الجلالين. ٢٧- تنزيه الأنبياء عن تشبيه الأغبياء. ٢٨- تنوير الحلك في إمكان رؤية الجن والملك. ٢٩- الجامع

الصغير في حديث البشير النذير. ٣٠- جمع الجوامع في النحو. ٣١- الحرز
المنيع في أحكام الصلاة على الحبيب الشفيق. ٣٢- حسن المحاضرة في
أخبار مصر والقاهرة. ٣٣- الخصائص الكبرى. ٣٤- الدرجات المنيفة في الآباء
الشريفة. ٣٥- الدر المنثور في التفسير بالمأثور. ٣٦- الدر النثير في
تلخيص نهاية ابن الأثير. ٣٧- الدرر الحسان في البعث ونعيم الجنان.
٣٨- الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة. ٣٩- ذيل اللآلئ المصنوعة
٤٠- الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر
فرض. ٤١- رشف الزلال من السحر الحلال. ٤٢- زهر الربى على المجتبي.
٤٣- السبل الجلية في الآباء العلية. ٤٤- سهام الإصابة في الدعوات
المستجابة. ٤٥- شرح السيوطي على بديعته المسماة بنظم البديع في مدح
خير الشفيق. ٤٦- شرح شواهد مغنى اللبيب. ٤٧- شرح الصدور في أحوال
الموتى والقبور. ٤٨- شرح الأرجوزة المسماة بعقود الجمان في علم المعاني
والبيان. ٤٩- الشرف المحتم فيما من الله به على وليه سيدي أحمد
الرفاعي من تقبيل يد النبي صلى الله عليه وسلم. ٥٠- الشماريخ في
علم التاريخ. ٥١- طبقات الحفاظ. ٥٢- طبقات المفسرين. ٥٣- عقود الجمان
في علم المعاني والبيان. ٥٤- علم الخط. ٥٥- فتح الجليل للعبد الذليل.
٥٦- الزبدة. [١] وهي ألفية في النحو. ٥٧- فضل الأغواث. ٥٨- قوت
المغتذي على جامع الترمذي. ٥٩- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعية.
٦٠- لباب النقول في أسباب النزول. ٦١- لب اللباب في تحرير الأنساب.
٦٢- متشابه القرآن. ٦٣- المتوملى. ٦٤- الزهر في علم اللغة. ٦٥- مسالك
الحنفا في والدي المصطفى. ٦٦- مسند عمر بن عبد العزيز. ٦٧-
مشتهى العقول في منتهى النقول. ٦٨- المعاني الدقيقة في إدراك الحقيقة.

[١] وهي المعروفة عندنا بالفريدة والله تعالى أعلم وقد شرحها بالمطالع السعيد وشرحها أيضاً الشيخ
أحمد باه بن الأمير أسكيا بالمنح الحميدة وكلاهما عندي بحمد الله تعالى وقد قرأتها عند الشيخ
الزكزكي محمد كراسو في سنة ١٣٦٥ هجرية بمرتن كب أرض عند عبد الله بن فودي شقيق المجدد
الشيخ عثمان بن فودي رحمها الله تعالى وإيانا آمين. وصلى الله تعالى وسلم على سيدنا محمد وآله
وصحبه. وكتب محمد المنتقى بن محمد الثاني الفلاتي الكشناوي. أيضاً وله شرح مختصر على ألفية ابن
مالك سماه البهجة المرضية بالباء والنون وقد شرعت في وضع حاشية له فנסأله تعالى أن يعيننا بإقامه
مع التوفيق. آمين.

٦٩-مفحات الأقران في مبهمات القرآن. ٧٠-المقامة السندسية في النسبة الشريفة المصطفوية. ٧١-مقامات السيوطي. ٧٢-مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا. ٧٣-نشر العاملين المنيفين في إحياء الأبوين. ٧٤-نور اللمعة في خصائص الجمعة. ٧٥-مع الهوامع شرح جمع الجوامع. ٧٦-الوديك في فضل الديك.

وطبعت بالهند مجموعة فيها ثلاثون رسالة للجلال السيوطي، ومجموعة أخرى فيها تسع رسائل له أيضاً.

عاشراً: العلامة أبو الحسن السندي:

ومنهم المحدث الكبير العلامة أبو الحسن السندي: شرح سنن ابن ماجه وهوشرح لطيف بالفعل وطبع بمصر مراراً، قال في مقدمة شرحه: (وتعليقنا هذا إن شاء الله يقتصر على حل ما يحتاج إليه القارئ والمدرس من ضبط اللفظ وأيضاً الغريب والإعراب رزقتنا الله تعالى ختمة خير قبل حلول الأجل ثم يرزقتنا حسن الإتمام بفضل آمين يارب العالمين.هـ).

وهو أبو الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي السندي الحنفي نزيل المدينة المنورة المتوفى سنة ١١٣٨ قال المري في «سلك الدرر [١]: (محمد السندي، ابن عبد الوهاب السندي الأصل والمولد الحنفي نزيل المدينة المنورة الشيخ الإمام العامل العلامة المحقق المدقق التحرير الفهامة، أبو الحسن نور الدين ولد بتتة، قرية من بلاد السند، ونشأ بها ثم ارتحل إلى تستر وأخذ بها عن جملة من الشيوخ ثم رحل إلى المدينة المنورة وتوطنها وأخذ بها عن جملة من الشيوخ كالسيد البرزنجي والملا إبراهيم الكوراني وغيرهما ودرس بالحرم الشريف النبوي واشتهر بالفضل والذكاء والصلاح وألف مؤلفات نافعة منها الحواشي الستة على الكتب الستة إلا أن حاشيته على الترمذي ما تمت، وحاشية نفيسة على مسند الإمام أحمد، وحاشية على فتح القدير وصل بها إلى باب النكاح، وحاشية على البيضاوي، وحاشية على الزهراوين للملا على القاري، وحاشية على شرح جمع الجوامع الأصولي لابن قاسم المسماة بالآيات البيئات، وشرح على الأذكار للنووي

وغير ذلك من المؤلفات التي سارت بها الركبان. وكان شيخاً جليلاً ماهراً محققاً بالحديث والتفسير والفقه والأصول والمعاني والعربية وغيرها أخذ عنه جملة من الشيوخ منهم الشيخ محمد حياة السندي المتقدم ذكره وغيره وكان عالماً عاملاً ورعاً زاهداً وكانت وفاته بالمدينة المنورة ثاني عشر شوال سنة ثمان وثلاثين ومائة وألف، وكان له مشهد عظيم حضره الجم الغفير من الناس حتى النساء وغلقت الدكاكين وحمل الولاة نعشه إلى المسجد الشريف النبوي وصلى عليه به ودفن بالبقيع وكثر البكاء والأسف عليه رحمه الله تعالى. (هـ).

وقال الشيخ عبد الرحمن الجبرتي الحنفي في «عجائب الآثار في التراجم والأخبار» [١]:

(ومات العلامة ذو الفنون، أبو الحسن بن عبد الهادي السندي الأثري شارح السند والكتب الستة وشارح الهداية، ولد بالسند وبها نشأ وارتحل إلى الحرمين فسمع الحديث على البابلي وغيره من الوارثين، وتوفي بالمدينة سنة ١١٣٦ ست وثلاثين ومائة وألف. هـ).

وقال الشيخ محمد بن يحيى المعروف بالمحسن التيمي ثم البكري الترهتي في «البيان الجني في أسانيد الشيخ عبد الغني» [٢].

(وأبو الحسن الكبير هو ابن عبد الهادي التتوي نسبة إلى تتا بمثناتين من فوق وفتح الأولى وتشديد الثانية وقصر الألف بلدة على شاطئ الإمام أحمد وفتح القدير لابن الهمام توفي بالمدينة سنة ١١٣٩ تسع وثلاثين ومائة وألف رحمه الله تعالى. هـ).

قال مقبده عفا الله تعالى عنه:

منهم الشيخ محمد الراجي الغلاني من نيجيريا وهو من شيوخ عثمان بن فوديو وقد أقام الراجي عند العلامة السندي حوالي ست عشرة سنة ثم رجع إلى بلده وقرأ عليه الشيخ عثمان بن فوديو البخاري هو وشقيقه عبد الله بن فوديو، رحمهم الله تعالى. أمين. [انظر إيداع النسخ لعبد الله بن فوديو رحمه الله تعالى.]

[١] ج ١ ص ١٧٦ و١٧٧ النسخة المطبوعة بهامش الكامل لابن الأثير بالمطبعة الأزهرية بمصر سنة ١٣٠١.

[٢] ص ٣٣ النسخة المطبوعة بهامش كشف الأستار بالهند.

هادي عشر: الشيخ عبد الغني الدهلوي:

ومنهم الشيخ عبد الغني المحدث الدهلوي، قال السيد صديق حسن خان في «الخطبة بذكر الصحاح الستة»:

(وشرحه الشيخ الصالح التقي عبد الغني بن الشيخ أبي سعيد المجددي الدهلوي نزيل المدينة المنورة على صاحبها الصلاة والتحية حلا وسماه «إنجاح الحاجة» وهو شرح مختصر طبع في الدهلي على هوامش السنن المذكورة أوله الحمد لله نحمده ونستعينه الخ.هـ).

والشيخ عبد الغني ذكره صاحبه الشيخ المحسن التيمي في «اليانعي الجنبي في أسانيد الشيخ عبد الغني» ويسط في ترجمته وذكر أسانيده للكتب الستة والموطأ، والمحدث العمدة والفقير الزاهد القدوة العلامة المحقق والحير الفهامة المدقق طود العلم ويحره الزاخر ذو الشرف والعلاء والمفاخر الشيخ عبد الغني الدهلوي بن الشيخ أبي سعيد بن صفى القدر بن عزيز القدر بن محمد عيسى بن سيف الدين بن محمد معصوم بن الإمام الرباني مجدد الألف الثاني أحمد العمري السهرندي رضي الله عنه.

ولد رحمه الله في شهر شعبان سنة ١٢٣٥ خمس وثلاثين ومائتين بعد الألف بدار الملك دهلي، وورث المجد كابرأ عن كابر وتربى في ظل أهل الصلاح والدين من الصوفية والفقهاء والمحدثين فحفظ كتاب الله ودرس السنة والفقہ الحنفي.

قرأ على والده الشيخ أبي سعيد الموطأ للإمام الرباني محمد بن الحسن الشيباني ومشكاة المصابيح على مخصوص الله بن الشاه رفيع الدين العمري الدهلوي وأخذ عن الشيخ الأجل المحدث أبي سليمان إسحق ابن بنت الشاه عبد العزيز الدهلوي وخاتمة الحفاظ الشيخ الأجل محمد عابد الأنصاري السندي المدني قرأ بالمدينة بعض صحيح البخاري وأجازه بباقيه وكتب له الإجازة العامة برواية الكتب الستة وغيرها من كتب الحديث ومصنفات الفنون في القديم والحديث التي أورد أسانيدها في كتابه «الحصر الشارد».

وأخذ الطريقة المجددية عن أبيه، واشتغل أولاً بدرس الحديث وروايته ببلدته فانتفع به أناس من أهلها ومن الغرباء النازلين بها، قال في «اليانعي

الجنبي»: «وصنف بها ذيلاً نفيساً على «سنن ابن ماجه» سماها «إنجاح الحجة» أودعه أنموذجاً من عتيد علمه وطريف فقهه فلا تسأل عن حسن موقعها وغزارة نفعها، وها هي بين ظهرائي الناس قد تداولوا أشتاتاً منها ينتفعون برغائبها ويتشلقون من ركاتزها. اهـ).

ثم لما وقعت الفتنة الهائلة في الهند عام القرطاس وتسלט العلوج على دهلي توجه هو في رهطه لتقاء أرض الحجاز فقدم مكة ثم راح إلى المدينة ونزل بها واشتغل بالحديث وقد انتفع بعلمه في المدينة رجال، وتوفي رحمه الله تعالى سادس المحرم سنة ١٢٩٥ خمس وتسعين ومائتين بعد الألف.

ثاني عشر: المحدث فخر الحسن الكنكوهي:

ومنهم المحدث فخر الحسن الكنكوهي علق عليها حاشية طويلة نفيسة جمعها من «إنجاح الحجة» للشيخ عب دالغني المذكور و«مصباح الزجاجه» للسيوطي وأضاف إليها أشياء أخرى وقد طبعت بهامش الكتاب وهذه الحاشية كما قال الشيخ فيض الحسن في مقدمة «التعليق المحمود» (شاعت طبعاً بعد طبع، وانتجعت منه الأنام كرعاً بعد كرع تلقتها العلماء الفحول بأيدي الاستفادة منها والقبول. اهـ).

والشيخ فخر الحسن من تلامذة الشيخ العارف محمد قاسم النانوتوي والمحدث الصالح رشيد أحمد الكنكوهي وله حاشية جيدة على «سنن أبي داود» سماها: «التعليق المحمود على سنن أبي داود» وقد طبعت بالهند، والتعليقان كلاهما يدلان على مشاركته الجيدة في علم الحديث وفنونه، ولم أطلع على ترجمته ولا تاريخ وفاته.

ثالث عشر: الشيخ محمد العلوي:

ومنهم الشيخ محمد العلوي، كتب عليها حاشية قد طبعت على هوامش الكتاب بأصح المطابع بلكنؤ، سماها «مفتاح الحجة بشرح سنن ابن ماجه» أوله الحمد لله الذي شرح صدور أهل الإسلام بالهدى الخ وقال في خاتمته: (وقد فرغ من تسويد هذا الشرح العبد المحتقر المفتقر إلى كرم ربه الغني الباري محمد بن عبد الله المعروف بجيون بن نور الدين الفنجابي

غفر الله ذنوبهم... وذلك عاشر الجمادى الأولى سنة ١٣١٢ إثنى عشرة
وثلاثمائة بعد الألف من الهجرة بعد صلاة الجمعة وشرعه أيضاً بعد صلاة
الجمعة في الجمادى الأولى سنة ١٣٠٩ تسع وثلاثمائة وألف من الهجرة
النبوية على صاحبها ألوف من الصلاة وآلاف من التحية. (هـ).

وأخذ صاحب «المفتاح» عن المحدث الشهير حسين بن محسن الأنصاري
اليمني، وذكر سند الكتاب بطريقة إلى ابن ماجه في مقدمة مفتاح
الحاجة، وهو ممن ينتمي إلى مذهب أصحاب ظواهر الحديث وينكر تقليد
الأئمة في الفروع، وأخبرني العلامة أبو الوفا الأفغان في رحلته إلى
كراتشي أن صاحب الترجمة:

(قد عاش في حيدرآباد الدكن وعمر عمراً طويلاً حتى قرب ثمانين
سنة أو جاوزها ومات به في حدود سنة ست وستين بعد ألف وثلاث مائة
تقريباً، وله به أولاد وأحفاد كان يبيع الكتب ويصنف دائماً جالساً في
دكانه، ومن تصانيفه ترجمة مسند الإمام بالهندية ولغات القرآن، واللغة
العربية ترجمها بالهندية، وله أشياء ومؤلفات انفرد بها من بين الناس
بغرابة كتصنيفه في تعلم النبي صلى الله عليه وسلم الكتابة والقراءة
وأخرجه صلى الله عليه وسلم من كونه نبياً آمياً وآخر ما شان تصانيفه
بجمع فضائل سيدنا علي رضي الله عنه وتفضيله على الصحابة حين رأى
ميل والي الدكن إلى الروافض سامحه الله وكان أصله من بلاد بكلى من
بلاد هزارة) انتهى بلفظ الشريف.

رابع عشر: وحيد الزمان:

ومنهم الشيخ وحيد الزمان، ترجم «كتاب ابن ماجه» وشرحه بالأردوية
سماه «رفع العجاجة عن سنن ابن ماجه» طبع بمطبعة «صديقي» بلاهور.
وهو وحيد الزمان بن مسيح الزمان اللكنوي، ولد تقريباً سنة ١٣٥٨
ثمان وخمسين ومائتين وألف وقرأ الجامع للترمذي على العلامة المدقق
بشير الدين القنوجي في بوبال ثم ارتحل إلى الحرمين الشريفين وأقام هناك
مدة طويلة وأخذ علم الحديث عن أحمد بن عيسى بن إبراهيم الشرقي
الحنبلي وغيره وله مؤلفات عديدة منها التراجم الصحيح مسلم وسنن أبي

داود والموطأ وغيرها، وكان في مبدأ أمره حنيفاً ثم تحول إلى مذهب أصحاب ظواهر الحديث وأنكر تقليد الأئمة في الفروع وتوفي لخمس بقين من شهر شعبان سنة ١٣٣٨ ثمان وثلاث مائة بعد الألف.هـ.

وأما رواية هذا الكتاب

وأما رواية «كتاب ابن ماجه» فقال الحافظ ابن حجر في «التهذيب» نقلاً عن تاريخ قزوين «لرافعي»:

(والمشهورون برواية «السنن»: ١- أبو الحسن بن القطان. و٢- سليمان ابن يزيد. و٣- جعفر محمد بن عيسى. و٤- أبو بكر حامد الأبهري انتهى).

قال الحافظ ومن الرواة عنه سعون وإبراهيم بن دينار.اه، قلت: والذي وقع لنا روايته من بينهم هو الحافظ أبو الحسن بن القطان صاحب ابن ماجه ومن طريقه يروى هذا الكتاب اليوم وذكره الذهبي في «تذكرة الحفاظ» فقال: («القطان» الحافظ الإمام القدوة أبو الحسن علي بن إبراهيم ابن سلمة بن بحر القزويني، محدث قزوين وعالمها، ولد سنة ٢٥٤* أربع وخمسين ومائتين وارتحل في هذا الشأن فكتب الكثير سمع أبا حاتم الرازي وإبراهيم بن ديزيل سيفته ومحمد ابن الفرج الأزرق والقاسم بن محمد الدلال والحارث بن أبي أسامة. وأبا عبد الله بن ماجه صاحب السنن وإسحاق بن إبراهيم الدميري والحسن بن عبد الله اليونيني ويحيى بن عبدك القزويني وخلقا سواهم، روى عنه الزبير بن عبد الواحد الحافظ وأبو الحسن النحوي وأحمد بن علي بن لال والقاسم بن أبي المنذر الخطيب وأبو سعيد عبد الرحمن بن محمد القزويني وأبو الحسين أحمد بن فارس اللغوي وآخرون وتلا عليه بحرف الكسائي أحمد بن علي السدائني عن قرائته على الحسن ابن علي الأزرق.

قال الخليلي، أبو الحسن شيخ عالم بجميع العلوم التفسير والفقه والنحو واللغة وكان له بنون محمد وحسن وحسين ماتوا شباباً وسمعت جماعة من شيوخ قزوين يقولون: لم ير أبو الحسن مثل نفسه في الفضل والزهد أدام

الصيام ثلاثين سنة وكان يفطر على الخبز والملح وفضائله أكثر من أن تعد رحمه الله تعالى، وقال ابن فارس في بعض أماليه سمعت أبا الحسن القطان بعدما علمت سنه يقول حين رحلت كنت أحفظ مائة ألف حديث وأنا اليوم لا أقوم على حفظ مائة حديث، وسمعته يقول: أصبت ببصري وأظن أنني عوقبت بكثرة كلامي أيام الرحلة قلت مات سنة ٣٤٥ خمس وأربعين وثلاثمائة. اهـ).

وقال المحدث عبد الغني الدهلوي في «إنجاح الحاجة»:

(علي بن إبراهيم بن سلمة القطان تلميذ ابن ماجه صاحب هذه النسخة، عادته أن يذكر بعض أسانيد بلا واسطة ابن ماجه من الشيوخ الآخرين في هذه النسخة لعلوه. اهـ).

ويقول العبد الضعيف جامع هذه الأوراق محمد عبد الرشيد النعماني وأنا أروي هذا الكتاب المستطاب من طريق شيخي الجليل والعالم النبيل مولانا محمد قدير بخش البدايوني أبقاه الله تعالى بالعز والكرامة وهو يرويه عن شيخه ووالده الشيخ حافظ بخش البدايوني والشيخ عبد المقتدر عبد القادر عن أبيه العالم الشهير الشيخ فضل رسول الأموي البدايوني والشيخ جمال عمر مفتي الحنفية بمكة المحمية وهما يرويانه عن شيخ الحرم محدث القرن المنصرم خاتمة الحفاظ الملا محمد عابد الأنصاري الخزرجي السندي المدني بإسناده المذكور في ثبته المسمى «بحصر الشارد فيما حواه أسانيد محمد عابد».

وأروي أيضاً عن شيخي الأجل الزاهد القدوة العلامة المحدث مدرس المعقول والمنقول حاوي الفروع والأصول مولانا حيدر حسن خان التونكي شيخ الحديث بدار العلوم لندوة العلماء رحمه الله رضي عنه رضي الأبرار عن الشيخ الجليل السيد محمد نذير حسين الدهلوي عن الشيخ الأجل المشتهر في الآفاق أبي سليمان اسحق ابن بنت عبد العزيز الدهلوي عن الإمام الأوحد الرحلة الشيخ عبد العزيز الدهلوي عن أبيه الإمام الهمام حجة الإسلام ابن عبد العزيز قطب الدين أحمد المدعو بولي الله بن أبي الفيض عبد الرحيم العمري الدهلوي إسناده المذكور في «الإرشاد إلى مهمات الإسناد».

وأروي أيضاً عن شيخي العلامة الزاهد المذكور وعن أخيه الأكبر العلامة المحقق والفهامة المدقق الإمام الحبر البحر المحدث الفقيه الأصولي المتكلم المؤرخ أعلم أهل عصره بالرجال مولانا محمود حسن خان التونكي صاحب «معجم المصنفين» رحمه الله تعالى وهما يرويانه عن المحدث المتقن الشيخ القاضي حسين بن محسن الأنصاري الخزرجي السعدي اليماني وهو عن شيخه المحدث محمد بن ناصر الحازمي عن شيخ مشائخنا القاضي محمد بن علي الشوكاني بإسناده المذكور في «إتحاف الأكابر بإسناد الدفاتر».

ولشيخ شيخنا الشيخ حسين بن محسن اليماني لهذا الكتاب أسانيد كثيرة شهيرة مذكورة في إجازته، رضي الله عنا وعن جميع مشائخنا ونفع بعلمهم الأمة آمين.

ومن أحسن النسخ الخطية التي رأيناها بكراتشي عاصمة باكستان نسخة في مكتبة صديقنا محب العلم وأهله السيد حسام الدين الراشدي وفقه الله تعالى لما يحب ويرضى، وكانت هذه النسخة سابقاً في خزانة العالم الشهير فقير الله بن عبد الرحمن الحنفي الجلال آبادي ثم الشكاربوري رحمه الله وعليها خطه ووضع عليها خاتمه ثم اشتراه السيد هداية الله الحسيني أحد أجداد الراشدي المذكور وعدد أوراق هذه النسخة (٢٩٠) وتشتمل كل صفحة منها على خمس وعشرين سطراً بقطع كبير وقرطاس عال وخط جميل، وقع الفراغ من كتابتها نهار الإثنين ثامن مضت من شهر شعبان سنة ١١١٠ ألف ومائة وعشر، ومكتوب في أول صفحة منها ما نصه:

(الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العبد الفقير إلى الله إسماعيل بن عطاء الله إنني قد أخذت هذا الكتاب وهو سنن الإمام الجليل الحافظ الإمام الحجة محمد ابن يزيد الربيعي القزويني أبو عبد الله بن ماجه سماعاً وإجازة عن مولانا وشيخنا شيخ الإسلام وبركة الأنام خادم السنة الشريفة والآثار المنيفة أحد الأئمة الأعلام العالم العلامة مولانا وسيدنا أبي محمد الشيخ عبد الله بن مولانا المرحوم الشيخ سالم البصري المكي أعاد الله علينا من بركاته وبركات علومه،

أمين رب العالمين، وذلك بالمسجد الحرام تجاه البيت والمقام جهة باب إبراهيم، وذلك عام ألف ومائة واثنى عشر. اهـ ١١١٢هـ.)

وفي هامش هذه الصفحة ما نصه:
 (الحمد لله، في نوبة الفقير إلى الله إسماعيل بن عطاء الله الحلبي ثم المكي غفر الله لهما والمسلمين آمين.
 ابتداء القراءة يوم الأربعاء المبارك إحدى وعشرين من شهر جمادى الأولى عام اثني عشر ومائة وألف. اهـ.)

والشيخ عبد الله بن سالم البصري ثم المكي من أحد مشائخ الحديث المستندين في عصره شرح «صحيح البخاري، وسماه «ضياء القاري» وله رحمه الله يد بيضاء في تصحيحه للكتب الستة بذل فيها الجهد الكثير بحيث كان إليه المرجع في هذا الباب في عصره، وثبته المسمى «بالإمداد بمعرفة علو الإسناد» مطبوع بدائرة المعارف بحيدرآباد الدكن بالهند.

وتوجد بهامش هذه النسخة تعليقات وتصحيحات بقلم تلميذه إسماعيل الحلبي المذكور ولكن التعليقات تنتهي إلى الورق السادس والأربعين.
 وبهذا نكتفي في بيان ما أوردنا ذكره لمن يطالع هذا الكتاب المستطاب، رفع الله تعالى مقام مصنفه الإمام ابن ماجه ونفع بعلمه الأمة وصلى الله تعالى على خير خلقه سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وقع الفراغ من تحرير هذه العجالة المسماة بما تمس إليه الحاجة لمن يطالع سنن ابن ماجه قبيل عصر يوم الأربعاء عشرين من محرم الحرام من سنة ١٣٧٣ ثلاث وسبعين وثلاث مائة بعد الألف من الهجرة النبوية علي صاحبها ألف ألف صلاة وتحية، وأسأل الله العلي العظيم أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم مخلصاً من شوائب الرياء ودواعي التعظيم وأن يتفنعني به وكل من وقف عليه إنه ذو الفضل العظيم والمن العميم وهو حسبي ونعم الوكيل، والحمد لله أولاً وآخراً آخر ما نقل من كتاب ما تمس إليه الحاجة

وقال الشيخ العلامة أبو زهرة:

أصحاب الحديث: ابن ماجه القزويني.

سنن ابن ماجه من صحاح السنن الستة صحيح البخاري، ومسلم وأبي داود والترمذي، والنسائي وابن ماجه. بقلم الشيخ محمد أبو زهرة أستاذ الشريعة الإسلامية بجامعة القاهرة. في مجلة العربي ١٩٦٥م العدد ٨٤، ٨ رجب سنة ١٣٨٥هـ ديسمبر ١٩٦٥م تشرين الثاني نوفمبر ١٩٦٥م ونصه:
في بلاد قزوين وفي قصبته حيث كانت الأرض التي تتاخم أرض الروم وتتاخم روسيا وحيث البحر الذي تسمى بها كان الإسلام منتشرًا وكان ثمة علم الإسلام غزيراً وكان حديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يروى وينقله الثقات الأخيار إليها من سائر الديار الإسلامية.

مولد ابن ماجه في مدينة قزوين من هذه البلاد التي كانت عامرة طيبة تؤتي أكلها من العلم والفضل، ولد إمام من أئمة السنة الذي اشتهر بكنيته وهو «ابن ماجه» هو أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه. وقد اتفق العلماء على أن ماجه هذا ليس جده أبا أبيه ولكنه لقب لأبيه. وإما اسم لأمه فقد قال الزبيدي في كتابه تاج العروس شرح القاموس إنه اسم لأمه ولعل أمه كان لها شأن في الاسم كما كان الأمر في كثيرات من نساء العرب. ولكن الأكثرين على أن ماجه لقب لأبيه.

ويقال له ابن ماجه الربيعي نسبة لربيعة الأزدي ولم يكن ابن ماجه عربياً بل كان مولى أعجمياً وذلك لأنه في صدر الإسلام كان الأعجمي الذي يسلم يتخذ أحياناً أخوة بينه وبين أسرة من العرب فيكون كواحد من هذه الأسرة بعقد يسمى «عقد الموالاتة» وأساس هذا العقد أن يكون كواحد من هذه الأسرة بحيث تدفع الدية إذا ارتكب ما يوجب الدية، وإذا مات من غير وارث - كانت تلك الأسرة ترثه، على بعض المذاهب الفقهية. وكان هذا اقتداء برسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فيما عقد من إخاء بين المهاجرين والأنصار في أول الهجرة الإسلامية.

وبهذا يكون عقد الولاء أو الموالاتة توثيقاً للعلاقات الأخوية بين المسلمين وإبعاداً للوحشة وإيجاداً للأنس بالإسلام وأخوته بالنسبة للأعاجم الذين يدخلون في الإسلام وينقطعون في كثير من الأحيان عن آلهم

وذويهم فيلتقون بالمحبة والولاء القلبي والقانوني مع إخوانهم العرب ولا يتعالى فريق منهم على فريق.

الموالي:

آل العلم الإسلامي إليهم خلفاً عن سلف. كان أولئك الأعاجم أو أولئك الموالي الذين عقدوا مع إخوانهم، فقد آل العلم الإسلامي إليهم خلفاً عن سلف فكان أكثر التابعين الذين نقلوا علم الصحابة من الموالي. وكان أكثر تابعي التابعين كذلك وعوضوا بذلك عن سلطان القوة والسيطرة سلطان الفكر والعلم الصحيح فكان منهم أئمة أعلام في الفقه والحديث والتفسير والعلم العربي نفسه من بعد ذلك كسيبويه والزمخشري وغيرهم من قادة الفكر الإسلامي في علم العقيدة وما دونه من سائر علوم الإسلام.

اتجاهه إلى علم القرآن والحديث والفقه:

كان ابن ماجه من الموالي كالبخاري وغيره. وقد اتجه إلى علم الدين يدرسه وعلم الدين كان ذا ثلاث شعب: علم العقيدة، ولم يعرف أنه اتجه إليه. وعلم القرآن والحديث، وعلم الفقه. وقد مزج بين هذه الشعب الأخيرة التي تنتهي إلى شعبتين وجعلهما يصبان في مصب واحد وهو علم الأحكام الشرعية التكليفية.

اتجه منذ نشأته إلى علم القرآن لحفظه وإلى علوم اللغة العربية فأتقنها إذ أنه قد تصدى من بعد ذلك لتفسير القرآن ولا يمكن أن يتصدى لتفسير القرآن إلا من يكون له ذوق في البيان العربي لأنه أبلغ كلام في الوجود؛ وهو الذي عجز العرب أن يأتوا بمثله. ويعجز الناس أجمعين على أن يأتوا بمثله:

(قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً)

وإنه من المؤكد أن تفسيره كما سنبين - كان نتيجة لدراسته العربية ولروايته لأقوال الصحابة والتابعين، ولقد أخذ من بعد الدراسة الأولى يتجه إلى الجهاد في سبيل العلم كشأن الكثيرين من علماء الأثر سواء ما يتعلق منه بالفقه والتفسير والرواية المجردة.

رحلاته:

أخذ يجوب الآفاق حاملاً معه حقيبة علمه، فرحل إلى فارس وخراسان والري مشرقاً ثم رحل إلى العراق والحجاز ثم إلى الشامات ومصر مغرباً. وقال فيه ابن حجر العسقلاني في كتابه التهذيب - وسمع بخراسان والعراق والحجاز ومصر والشام. قرأ كتاب الموطأ لمالك رضي الله تعالى عنه على أصحاب مالك. وقرأ الجوامع للحديث قبله مثل مسند الإمام أحمد وصحيح البخاري ومسلم على تلاميذهم.

ولم تنته رحلته في طلب الأثر إلا بعد أن جمع ما يمكن أن يكون ثروة للخلف وأخذ من بعد ذلك يرتبها وينسقها ويضع كل قسم منهاج موضعه من أبواب العلم الإسلامي.

كان همته في رحلاته وفي التقائه بشيوخ الأثر أن يجمع كل ما عندهم من علم في الإسلام فهو يجمع منهم أحاديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم التي صحت عندهم وفتاوي الصحابة وأقضيتهم وكذلك فتاوي التابعين من بعدهم وقضاء المشهورين من القضاة الذين التقوا بالصحابة ونالوا ثقتهم، وما أثر عن الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من بيان القرآن الكريم وما أثر عن الصحابة والتابعين من فهم للتنزيل.

ولا يمكن لمحدث أن يستوثق من صدق الحديث عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والخير عن الصحابة إلا إذا عرف رجاله ليميز الخبيث من الطيب والصادق الذي يقبل قوله من المتهم الذي لا يقبل قوله عند الناس. إلا بعد أن يتبين أمره. ومثل هذا لا يقبل منه خير عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أو صحابته فإنه ظنين غير عدل. وقد نشر كنانته من بعد جمع وتمحيص في عيدانها عوداً عوداً ليعرف نوع

كل واحد منها. وقد قسمها من بعد ذلك إلى ثلاثة أقسام: قسم في التفسير، وقسم في التاريخ وقسم في السنن والأثر.

صنف في ثلاثة أبواب: في التفسير والتاريخ والسنن - ولذلك كانت مصنفاً في ثلاثة أبواب في التفسير والتاريخ والسنن - فله كتاب في كل واحد منها.

وكانت هذه المصنفات تصدر عن عالم قوي العقل والإدراك، مخلص، نافذ البصيرة، قد أشرق قلبه بنور الحكمة، فكثرت صوابه وقل خطؤه وهو ماجور في الحالين ففي صوابه طلب الحق فأصابه، وفي خطئه طلب الحق فأخطأه وله في ذلك أجر المجتهدين المخلصين. اللهم اجعلنا منهم برحمتك آمين.

ولنتكلم في كتابيه التفسير والتاريخ ثم في السنن من بعد.

كتابه في التفسير:

فأما كتابه في التفسير فقد قال فيه ابن كثير في تاريخه: هو تفسير حافل. ولم يكن تفسيره هذا بالرأي بل كان تفسير بالأثر. كان يجمع أقوال الصحابة والتابعين في فهمهم للقرآن الكريم وقد جعله السيوطي في رتبة قريبة من تفسير ابن جرير الطبري الذي جاء من بعده. ولعل فرق الرتبة كان سببه تأخر ابن جرير فإن المتأخر ينتفع من علم من سبقه وتجاربهم ولعل ما امتاز به ابن جرير على ابن ماجه ومن في طبقتهم من المفسرين أن ابن جرير يتعرض لتوجيه الأقوال المأثورة ويرجح بعضها على بعض. ويتعرض للاستنباط والإعراب أو التخريج، وذلك لأنه في عصر ابن جرير قد أخذ الرأي يدخل التفسير. أما ابن ماجه ومن معه فقد دونوا تفسير القرآن على أنه باب من أبواب الرواية ولا يتجاوزون حد الرواية والأثر، وقد تلقوه مع ما تلقوه من فتاوي الصحابة وأقوالهم.

كتابه في التاريخ:

وكتابه التاريخ هو تاريخ كامل من لدن عصر الصحابة إلى عصره وواضح أنه قد دون فيه أخبار الرجال الذين رووا السنة. وذكروا في

أسانيد الأحاديث ليعرف مقدار الثقة في رواياتهم ولذلك يتبين أنه كان خادماً للرواية كما كان التفسير للقرآن جزءاً من الرواية. وفي الجملة كانت حياته كلها للرواية بدأً بها وسار فيها وانتهى منها أي هذين الكتابين ثم إلى كتابه الذي عرف به وهو كتاب السنن.

كتاب السنن:

يقسم علماء الحديث كتب الحديث إلى أقسام، منها قسمان رئيسان هما الجوامع والسنن. فالجوامع ككتاب البخاري ومسلم وهي تجمع كل أقسام الأخبار المروية عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من أحاديث العقائد وأحاديث الأحكام وأحاديث التربية النفسية والأدب الديني في الحياة عامة وفي بعض أحوالها كالسفر وغيره، وأحاديث التفسير وأحاديث سيرة النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، وأحاديث الفقه مما تنبأ به صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فيها، ومناقب الصحابة الذين ذكرهم النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالخير كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وبقية العشرة المبشرين بالجنة كأبي عبيدة عامر بن الجراح أمين هذه الأمة. وأما السنن فإن أكثرها في الفقه وهي مرتبة ترتيب أبوابه وقد تتبع راويها أحاديث الأحكام وقضاء النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وأعماله التي ستنبئ عن أحكام فقهية. وما أقره من أقوال وأعمال تتعلق بالأحكام ويروون معها أقوال الصحابة الفقهية. وإنه من أول كتب السنن كتاب الموطأ للإمام مالك رضي الله تعالى عنه، ففيه مصادر فقهية من الآثار. فيه أقوال الصحابة وما يستنبط منها. ولذلك قال في مقدمته: إنه رأي وليس برأي من حديث أن الاستنباط كان له مدخل فيما ينتهي إليه. ولكنه استنباط متصل بصلة وثيقة بالسنن والآثار.

ولقد نهج ذلك المنهاج كتاب السنن الأربعة ابن ماجه، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، على اختلاف بينهم في مقدار التقيد بالفقه وأبوابه. وسنن أبي داود قال فيه أهل الخبرة إنه كتاب دقيق دال على إتقان صاحبه. فقد قال الحافظ ابن كثير: السنن لابن ماجه دالة على عمله وعلمه وتبحره واطلاعه واتباعه للسنن في الأصول والفروع. ويشتمل على اثنتين وثلاثين كتاباً وألف وخمسمائة باب. وعلى أربعة آلاف حديث كلها

جواد سوى اليسيرة. وقارب ذلك الذهبي في كتابه رحمه الله تعالى وإيانا أمين تذكرة الحفاظ فقد قال ما نصه: سنن أبي عبد الله بن ماجه كتاب حسن لولا ما كرره من أحاديث واهية ليست بالكثيرة. اهـ.

وقد أجمع هؤلاء الخبراء على أمرين بشأن هذا الكتاب -أولها- أنه حسن التبويب- قد وضع كل حديث في موضعه من فقه الأحكام بحيث يسهل على طالب فقه السنه أن يرجع إليه من غير عسر. ثانيهما: أن فيه أحاديث واهية السند، بل قال بعض العلماء إن فيه أخباراً مكذوبة على رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولا تصح نسبتها إليه عليه السلام.

وقد أحصى ابن الجوزي أربعة وثلاثين خيراً في السنن قال إنها من الموضوعات. وبالرجوع إليها نجد ابن الجوزي رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين أين نظر إلى السند فقرر أن كل سند فيه رجل لم يعرف بالعدالة والصدق يكون حديثه عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم موضوعاً عليه. ولم ينظر إلى متن الخبر المروي عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أهو ملائم للمبادئ الإسلامية أم غير ملائم. وحكم على الخبر بالوضع من جهة السند الذي وصل إليه ابن ماجه ولم ينظر إليه من جهة مجموع الإسناد فقد يكون بعض رجاله ثقات. ولذلك كانت الأخبار التي قال عنها إنها موضوعة على أقسام ثلاثة:

قسم ظاهر الوضع: كأخبار فضل بعض البلاد وفضل بعض الأطعمة ونحو ذلك. وهذه اجتمع فيها ضعف السند وضعف المتن وعدم توثيقها بأسناد أخرى.

وقسم معناه صحيح في ذاته ولكن في بعض رواته ضعيف مثل ما نسب إلى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أنه قال: «الإيمان معرفة بالقلب وقول باللسان وعمل بالأركان» ففي رواته من ضعفت الثقة فيه ولكن المعنى سليم متفق مع المبادئ الإسلامية وضعف الراوي، ولا يستلزم الكذب وقد يستلزم الاتهام والتحفظ، ولذا قال السيوطي في هذا الخبر: الحق أنه ليس بموضوع.

والقسم الثالث: معناه صحيح وروي بسند كل رجاله ثقات، وإن كان السند الذي رواه ابن ماجه فيه ضعيف وذلك مثل ما روي أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «يا معشر التجار» فاستجابوا ومدوا أعناقهم فقال: «إن الله باعشكم يوم القيامة فجاراً إلا من صدق وأدى الأمانة». فمعنى الحديث سقيم وفي الرواية ابن ماجه ضعيف ولكن روي بسند آخر غير سنده وهو قوي.

وننتهي من هذا إلى أن سنن ابن ماجه كتاب يوثق به ويعتمد عليه فهو فحص العلماء بمخبر دقيق سليم. وهو من صحاح السنن الستة -صحيح البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وهو آخر الستة في الرتبة من حيث كمال الثقة لا من حيث أصلها. والله سبحانه وتعالى بكل شيء عليم.

تنبيه:

قال مقيده عفا الله تعالى عنه وعن والديه وعن المؤمنين آمين... اعلم أن هذا الجزء من الكلام وجدته في الخزانة العامة بالرباط -المغرب الأقصى في المجلة المذكورة، وذلك أيام رحلتي العلمية هناك فسجلته هنا تيمناً للفائدة.

والحمد لله تعالى وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً.

تابع ترجمة الإمام ابن ماجه

قال الإمام الذهبي في تذكرة الحفاظ ج ٢ ص ٦٣٦ ما يلي:
الحافظ الكبير المفسر أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه
الربيعي صاحب السنن والتفسير والتاريخ ومحدث تلك الديار. ولد سنة تسع
ومائتين وسمع محمد بن عبد الله بن نمير وجبارة بن المغلس وإبراهيم بن
المنذر الحزامي وعبد الله بن معاوية وهشام بن عمار ومحمد بن ربح
وداود بن رشيد وطبقتهم.

وعنه محمد بن عيسى الأبهري وأبو عمر وأحمد بن محمد بن حكيم
وأبو الحسن القطان وسليمان بن يزيد الغامي وأحمد بن روح البغدادي
وآخرون.

فعن ابن ماجه قال: عرضت هذه السنن على أبي زرعة فنظر فيه،
وقال: أظن إن وقع هذا في أيدي الناس تعطلت هذه الجوامع أو أكثرها.
ثم قال: لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً في إسناده ضعف. قال أبو
يعلى الخليلي: ابن ماجه ثقة كبير متفق عليه محتج به له معرفة
وحفظ، ارتحل إلى العراق ومكة والشام ومصر. قلت: سنن أبي عبد الله
كتاب حسن لولا ما كدره أحاديث واهية ليست بالكثيرة.

وكانت وفاته لثمان بقين من رمضان سنة ثلاث وسبعين ومائتين رحمه
الله تعالى وعدد كتب سننه اثنان وثلاثون كتاباً. قال أبو الحسن القطان
صاحب ابن ماجه: في السنن ألف وخمس مائة باب وجملة ما فيها أربعة
آلاف حديث.

وفي سنة ثلاث مات محدث نصيبين إسحاق بن سيار.
أخبرنا عبد الخالق البعلي أنبأنا ابن قدامة أنبأنا أبو زرعة أنبأنا
المقومي أنبأنا القاسم بن أبي المنذر أنبأنا علي بن إبراهيم القطان حدثنا
ابن ماجه حدثنا إسماعيل بن حفص حدثنا أبو بكر بن عياش عن
الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله
وسلم قال: «إذا أدخل الميت القبر مثلت له الشمس عند غروبها فجلس
يمسح عينيه ويقول: دعوني أصلي». رواه الحافظ الضياء في المختارة عن
ابن قدامة.

قال في معجم البلدان ج ٤ ص ٣٤٤ في مادة قزوين:

ومن أعيان الأئمة من أهل قزوين محمد بن يزيد بن ماجه أبو عبد الله القزويني الحافظ صاحب كتاب السنن، سمع بدمشق هشام ابن عمار ودحيماً والعباس بن الوليد الخلال وعبد الله بن أحمد بن بشيرو بن ذكوان ومحمود بن خالد وأحمد بن أبي الحواري، وبمصر أبا طاهر بن سرح ومحمد بن رويح ويونس بن عبد الأعلى وبحمص محمد بن مصفى وهشام ابن عبد الملك اليزني وعمرا ويحيى ابني عثمان وبالعراق أبا بكر بن أبي شيبه وأحمد بن عبدة وإسماعيل ابن أبي موسى الفزاري وأبا خيثمة زهر ابن حرب وسويد بن سعيد وعبد الله بن معاوية الجمحي وخلقا سواهم.

روى عنه أبو الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة القطان وأبو عمرو أحمد بن محمد بن إبراهيم بن حكيم وأبو الطيب أحمد بن روح البغدادي، قال ابن ماجه، رحمه الله تعالى: عرضت هذه النسخة يعني كتابه في السنن على أبي زرعة فنظر فيه وقال أظن هذه إن وقعت في أيدي الناس تعطلت هذه الجوامع كلها، أو قال أكثرها، ثم قال لعله لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً مما في إسناده ضعف. أو قال عشرين أو نحو هذا من الكلام، قال جعفر بن إدريس في تاريخه:

مات أبو عبد الله ابن ماجه يوم الإثنين ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من رمضان سنة ٢٧٣، وسمعتة يقول: ولدت في سنة ٢٠٩ هـ.

وفيه أيضاً:

وينسب إلى قزوين خلق لا يحصون منهم الخليل بن عبد الله ابن الخليل أبو يعلى القزويني روى عن أبي الحسن علي بن أحمد ابن صالح المقرئ وغيره. روى عنه الإمام أبو بكر لال الفقيه الهمداني حكاية في معجمه وسمع هو من ابن لال الكبير قال شيرويه: قال حدثنا عنه ابنه أبو زيد الواقد ابن الخليل الخطيب وأبو الفتح ابن لال وغيرهما من القزوينيين وكان فهما حافظاً ذكياً فريد عصره في الفهم والذكاء.

وقال في مرقاة المفاتيح ج ١ ص ١٢ ما يلي:

(وأبو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه القزويني).

بفتح الميم وتخفيف الجيم وبينهما ألف وفي الآخر هاء ساكنة (القزويني) بفتح القاف وسكون الزاي وكسر الواو وسكون الياء المثناة من تحتها وبعدها نون نسبة إلى قزوين وهي من أشهر مدن عراق العجم كانت ولادته سنة ٢٠٩ هـ وتوفي يوم الإثنين ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من شهر رمضان ٢٧٣ هـ وله أربع وستون سنة وهو الحافظ الكبير المشهور المفسر أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه الربعي بالولاء نسبة إلى ربيعة، القزويني مصنف كتاب السنن في الحديث. كان إماماً في الحديث عارفاً بعلومه وجميع ما يتعلق به ارتحل إلى العراق والبصرة والكوفة وبغداد ومكة والشام ومصر والري لكتب الحديث وله تفسير القرآن الكريم وتاريخ مليح وكتابه في الحديث أحد الصحاح الستة.

قال الخليلي: ثقة كبير متفق عليه محتج به له معرفة بالحديث وحفظ وله مصنفات في السنن والتفسير والتاريخ قال وكان عارفاً بهذا الشأن سمع أصحاب مالك والليث وعنه أبو الحسن القطان وخلق سواه. قال السندي في مقدمة تعليقه على سنن ابن ماجه: قد اشتمل هذا الكتاب من بين الكتب الستة على شئون كثيرة انفرد بها عن غيره والمشهور إنما انفرد به يكون ضعيفاً وليس بكلي لكن الغالب كذلك. ولقد ألف الحافظ الحجة العلامة أحمد بن أبي بكر البوصيري في زوائده تأليفاً نبه على غالبها.

وقال السيوطي في حاشية الكتاب: قال الحافظ نقلاً عن الرافعي أنه قال: سمعت والدي يقول عرض كتاب السنن لابن ماجه على ابن زرعة الرازي فاستحسنه قال لم يخطئ إلا في ثلاثة أحاديث وقال في حاشية النسائي نقلاً عن غيره: إن ابن ماجه قد انفرد في إخراج أحاديث عن رجال متهمين بالكذب ووضع الأحاديث وبعض تلك الأحاديث لا تعرف إلا من جهتهم مثل حبيب بن أبي حبيب كاتب مالك والعلاء بن زيد وداود ابن المحتمر وعبد الوهاب بن الضحاك وإسماعيل بن زياد السكوني وغيرهم. وأما ما حكاه ابن طاهر عن أبي زرعة الرازي أنه نظر فيه فقال لعله

لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً مما فيه ضعف فهي حكاية لا تصح لانقطاع سندها وإن كانت محفوظة فلعله أراد ما فيه من الأحاديث الساقطة إلى الغاية أو أراد من الكتاب بعضه ووجد فيه هذا القدر وقد حكم أبو زرعة على أحاديث كثيرة منه بكونها أباطيل أو ساقطة أو منكرة وذلك محكي في كتاب العلل لأبي حاتم. انتهى.

قال السندي: وبالجملة فهو دون الكتب الخمسة في المرتبة فلذلك أخرجه كثير من عده في جملة الصحاح الستة؛ لكن غالب المتأخرين على أنه سادس الستة انتهى.

وقال الذهبي: سنن أبي عبد الله كتاب حسن لولا ما كدر من أحاديث واهية ليست بالكثيرة. قال أبو الحسن القطان صاحب ابن ماجه: في السنن ألف وخمس مائة باب وجملة فيها أربعة آلاف حديث. وقال ابن الأثير: كتابه كتاب مفيد قوي النفع في الفقه لكن فيه أحاديث ضعيفة جداً بل منكورة حتى نقل عن المزي أن الغالب فيما تفرد به ويعني بذلك ما انفرد به من الحديث عن الأئمة الخمسة الضعف ولذا لم يصفه غير واحد إلى الخمسة بل جعلوا السادس الموطأ وفيه عدة أحاديث ثلاثيات من طريق جبارة بن المغلس وفيه حديث في فضل قزوين منكر بل موضوع ولذا طعنوا فيه وفي مصنفه وواضعه رجل اسمه ميسرة.

وقال الإمام الحافظ في التهذيب ج ٩ ص ٥٣١:

كتابه في السنن جامع جيد كثير الأبواب والغرائب وفيه أحاديث ضعيفة جداً حتى بلغني أن السري كان يقول: مهما انفرد بخير فيه فهو ضعيف غالباً وليس الأمر في ذلك على إطلاقه باستقرائي. وفي الجملة ففيه أحاديث كثيرة منكورة.

ونقل القارئ عن الحافظ أنه قال وأول من أضاف ابن ماجه إلى الخمسة الفضل ابن طاهر حيث أدرجه معها في أطرافه وكذا في شروط الأئمة الستة ثم الحافظ عبد الغني في كتاب الإكمال في أسماء الرجال الذي هذب الحافظ المزي وقدموه على الموطأ لكثرة زوائده على الخمسة بخلاف الموطأ. انتهى.

تنبيه:

اختلف في ماجه فقيل إنه لقب والد محمد بن يزيد وقيل إنه اسم أمه قال القاري في المرقاة ما لفظه: بإثبات ألف ابن يعني في ابن ماجه خطأ فإنه بدل عن ابن يزيد ففي القاموس ماجه لقب والده محمد بن يزيد صاحب السنن لا جده. وفي شرح الأربعين أن ماجه اسم أمه. انتهى. قلت: إثبات الألف في ابن ماجه هو الصحيح كما لا يخفى، فقول القاري بإثبات الألف خطأ وهم قبيح منه. وقال صاحب الحطة والصحيح أن ماجه أمه وعلى كلا القولين يكتب الألف على لفظ ابن في الرسم ليعلم أنه وصف لمحمد لا لما يليه فهو مثل عبد الله بن مالك ابن بحنة وإسماعيل بن إبراهيم ابن عليّة. وفي إنجاح الحاجة: ماجه على ما ذكر المجد في القاموس والنووي في تهذيب الأسماء لقب والده لا جده. انتهى. والصحيح هو الأول انتهى ما في الحطة.

وقال في تاج العروس (٢٠١٠ ج ٢) شرح القاموس ما لفظه: (ماجه) بسكون الهاء كما جزم به الشمس بن خلكان ولقب والد محمد بن يزيد القزويني صاحب السنن لا جده أي لا لقب جده كما زعمه بعض. قال شيخنا: وما ذهب إليه المصنف فقد جزم به أبو الحسن القطان ووافقه على ذلك هبة الله بن زاذان وغيره قالوا وعليه فيكتب ابن ماجه بالألف لا غير وهناك قول آخر ذكره جماعة وصححوه وهو أن ماجه اسم لأمه انتهى ما في مرقاة المفاتيح.

وقال في شذرات الذهب في أخبار من ذهب ج ٢ ص ١٦٤: الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه الكبير الشأن القزويني صاحب السنن والتفسير والتاريخ سمع أبا بكر بن أبي شيبة ويزيد بن عبد الله اليمامي وهذه الطبقة. قاله في العبر. وقال ابن ناصر الدين: محمد بن يزيد ابن ماجه أبو عبد الله الربيعي مولاهم القزويني أحد الأئمة الأعلام وصاحب السنن أحد كتب الإسلام حافظ ثقة كبير صنف السنن والتاريخ والتفسير لم يحتو كتابه السنن على ثلاثين حديثاً في إسنادها ضعف. انتهى. وقال ابن خلكان: كان إماماً في الحديث عارفاً بعلومه وجميع ما

يتعلق به ارتحل إلى العراق والبصرة والكوفة وبغداد ومكة والشام ومصر والري لكتب الحديث. وله تفسير القرآن العظيم، وتاريخ مليح. وكتابه في الحديث أحد الصحاح الستة.

وكانت ولادته سنة تسع ومائتين وتوفي يوم الإثنين ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من شهر رمضان وصلى عليه أخوه أبو بكر وتولى دفنه أخواه أبو بكر وأبو عبد الله. انتهى.

وجاء في وفيات الأعيان لابن خلكان ج ٤ ص ٢٧٩ ما يلي:

ابن ماجه

أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه الربيعي بالولاء القزويني الحافظ المشهور، مصنف كتاب «السنن» في الحديث، كان إماماً في الحديث عارفاً بعلومه وجميع ما يتعلق به، ارتحل إلى العراق والبصرة والكوفة وبغداد ومكة والشام ومصر والري لكتب الحديث، وله (تفسير القرآن العظيم) وتاريخ مليح، وكتابه في الحديث أحد الصحاح الستة.

وكانت ولادته سنة تسع ومائتين. وتوفي يوم الإثنين، ودفن يوم الثلاثاء، لثمان بقين من شهر رمضان سنة ثلاث وسبعين ومائتين، رحمه الله تعالى، وصلى عليه أخوه أبو بكر، وتولى دفنه أخواه أبو بكر وعبد الله وابنه عبد الله.

وماجه: بفتح الميم والجيم وبينهما ألف وفي الآخر هاء ساكنة.

والربيعي: بفتح الراء والباء الموحدة ويعدها عين مهملة، هذه النسبة إلى ربيعة، وهي اسم لعدة قبائل لا أدري إلى أيها ينسب المذكور.

والقزويني: بفتح القاف وسكون الزاي وكسر الواو وسكون الياء المثناة من تحتها ويعدها نون، هذه النسبة إلى قزوين، وهي من أشهر مدن عراق العجم، خرج منها جماعة من العلماء (المعتبرين).

قال أبو الطيب رحمه الله تعالى في كتابه (الخطبة في ذكر صحاح

ستة) ص ٢٩٤-٢٩٥ ما يلي:

أبو عبد الله محمد بن يزيد بن عبد الله ابن ماجه الربعي بالولاء نسبة إلى ربيعة القزويني، الحافظ المشهور مصنف كتاب السنن في الحديث. قال أبو يعلى الخليلي: ابن ماجه ثقة كبير متفق عليه محتج به، له معرفة وحفظ.

والصحيح أن ماجه أمه وعلى كلا القولين يكتب الألف علي لفظ ابن في الرسم ليعلم أنه وصف لمحمد لا لما يليه فهو مثل عبد الله بن مالك ابن بحينة وإسماعيل بن إبراهيم ابن عليه. وفي إنجاح الحاجة: ماجه على ما ذكره المجد في القاموس والنووي في تهذيب الأسماء لقب والده لا جده. انتهى والصحيح هو الأول.

أخذ الحديث عن جبارة بن المغلس وإبراهيم بن المنذر وابن نمير وهشام ابن عمار وغيرهم. وأكثر استفادته من أبي بكر بن أبي شيبة. ومن تلامذته أبو الحسن القطان صاحب رواية سننه وعيسى الأبهري وغيرهما من الكبار.

ولد سنة تسع ومائتين وارتحل إلى العراق والبصرة والكوفة وبغداد ومكة والشام ومصر والري لكتب الحديث، وله تفسير القرآن الكريم وتاريخ مليح وكتابه في الحديث أحد الصحاح الستة.

توفي يوم الإثنين ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من شهر رمضان سنة ثلاث وسبعين ومائتين وصلي عليه أخوه أبو بكر وتولى دفنه أخواه أبو بكر وعبد الله وابنه عبد الله رحمه الله تعالى.

وفي البداية والنهاية للحافظ ابن كثير ج ١١ ص ٥٢. قال:

ابن ماجه القزويني

صاحب السنن وهو أبو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه صاحب كتاب السنن المشهورة، وهي دالة على عمله وعلمه وتبحره واطلاعه وأتباعه للسنن في الأصول والفروع، ويشتمل على اثنين وثلاثين كتاباً، وألف وخمسمائة باب، وعلى أربعة آلاف حديث كلها جياذ سوى اليسيرة. وقد حكى عن أبي زرعة الرازي أنه انتقد منها بضعة عشر حديثاً. ربما يقال إنها موضوعة أو منكورة جداً.

ولابن ماجه تفسير حافل وتاريخ كامل من لدن الصحابة إلى عصره وقال أبو يعلى الخليل بن عبد الله الخليلي القزويني: أبو عبد الله بن محمد بن يزيد ابن ماجه، ويعرف يزيد بـماجه مولى ربيعة، كان عالماً بهذا الشأن صاحب تصانيف، منها التاريخ والسنن، ارتحل إلى العراق ومصر والشام ثم ذكر طرفاً من مشايخه، وقد ترجمناهم في كتابنا التكملة ولله الحمد والمنة.

قال وقد روى عنه الكبار القدماء: ابن سيبويه ومحمد بن عيسى الصفار وإسحاق بن محمد وعلي بن إبراهيم بن سلمة القطان، وجدي أحمد ابن إبراهيم، وسليمان بن يزيد.

وقال غيره: كانت وفاة ابن ماجه في يوم الإثنين ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من رمضان سنة ثلاث وسبعين ومائتين عن أربع وستين سنة، وصلى عليه أخوه أبو بكر وتولى دفنه مع أخيه الآخر أبي عبد الله وابنه عبد الله بن محمد بن يزيد رحمه الله.

الإجازات

سمع جميع هذا الكتاب وهو «سنن ابن ماجه» رحمه الله تعالى على الشيخين الإمامين الحافظ علاء الدين أبي القاسم علي ابن بلبان عبد الله المقدسي الناصري والفقير الزاهد الورع عز الدين أبي الفتح عمر بن القاضي جمال الدين أبي عبد الله محمد بن الحافظ أبي محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن علوان الأسدي أثابهما الله تعالى.

بسماع عن الذين فيه أصلاً من موفق الدين أبي محمد وعبد اللطيف ابن يوسف البغدادي، وسماع المدي بذكره من أبي طالب عبد اللطيف بن محمد بن علي بن القبيطي بسماعهما من الشيخ أبي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي خلا من قوله باب (من لبد رأسه إلى قوله الأضاحي واجبة).

فبإجازة ابن القبيطي من أبي زرعة بقراءة الشيخ المحدث الحافظ وجيه الدين أبي القاسم عبد الرحمن بن حسن بن يحيى بن محمد القيسي

السبتي أثابه الله تعالى - الجماعة الأجلاء ابن أخي المسمع الثاني أبو عبد الله محمد بن عثمان بن محمد بن محمود الفقيه شمس الدين أبو عبد الله بن عبد الرحمن بن أحمد الأسمرى المنبجى، وأخوه شهاب الدين أبو العباس أحمد، والفقيه المصري جلال الدين علي بن سليمان بن جودي المهراني، والشيخ محمد بن علي ابن سالم الأندلسي، والأمير جمال الدين أقوش بن عبد الله الشبلي، وعماد الدين محمد بن عبد الرحيم بن مولاهم الدمشقي، وكاتب أسمائهم أحمد بن محمد بن أحمد البغدادي عرف بابن الأبرادي.

وسمع جميع الكتاب خلا من قوله أول الجزء الثاني أبواب الطهارة وسننها إلى آخر الجزء الثاني رشيد الدين بن رشيد بن كامل الدقي وولده محمد فإنه فاتهما على المسمع الثاني وسمع محمد بن عبد الرحيم ابن إسماعيل الأنصاري من أول الجزء الثالث إلى آخر الكتاب سمع جميع الكتاب إسماعيل وإبراهيم وابن موفق الدين إسماعيل بن إبراهيم الكحال خلا الجزء الحادي عشر والثاني عشر فإنهما على المسمع الأول حسب.

وسمع الفقيه العدل زين الدين بن عمر بن عثمان بن محمد الحلواني جميع الكتاب على المسمع الثاني كاملاً وسمعه على المسمع الأول خلا من قوله في الجزء الخامس باب ما جاء في إذا اجتمع العيدان في يوم إلى آخر العالمية الثالثة من البلاغ في الرابع بخط القارئ ومن أول الجزء الحادي عشر إلى آخر الجزء الرابع عشر والجزء الأخير. اهـ.

والطوايشي بدر الدين بدر بن عبد الله الآمدي خلا من أول الجزء الرابع إلى قوله ما جاء في اجتمع العيدان في يوم فإنه على المسمع الأول حسب، وسمع جميع الكتاب خلا من أول الجزء الرابع إلى الترجمة المعينة قبله، ومن قوله في أول الجزء العاشر إقامة الحدود إلى آخر الجزء عبد الحميد بن إبراهيم قرناص الحموي والقوت المذكور لذا فإنه على المسمع الأول وسمع محمد بن عبد الرحمن بن محمد العتاد الحلبي على الشيخ من أول الكتاب إلى آخر الجزء الثالث، وسمع من أول الجزء الرابع إلى البلاغ في الرابع في آخر الجزء الخامس على المسمع الثاني وحده وسمع أيضا على المسمع الثاني وحده الجزء الأخير وهو الجزء السابع عشر وصح

ذلك وثبت في مجالس آخرها يوم الجمعة الثاني عشر من جمادى الأولى من سنة إحدى وثمانين وستمائة بجامع دمشق تحت قبة نسر، وأجاز لهم الشيخان جميع ما تجوز لهما روايته والحمد لله وحده وصلى الله تعالى على سيدنا محمد النبي وآله وصحبه وسلم تسليماً. اهـ.

وهذا الجزء برقم ٢٩ مكتوب عليه هكذا:

تم كتاب السنن وهو آخر المجلد الثاني من الأصل المنقول منه والحمد لله رب العالمين وصلواته على خير خلقه محمد النبي وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته أجمعين وسلم تسليماً كثيراً.

وافق الفراغ من نسخه عشية السبت السادس من صفر سنة إحدى وستمائة، كتبه العبد الفقير إلى الله تعالى أحمد بن عبد الخالق بن محمد بن عبد الله بن أبي هشام القرشي الشافعي الدمشقي حامداً لله ومصلياً على سيد المرسلين محمد النبي وعلى آله وأصحابه أجمعين.

بلغ السماع السابع بالناصرية بقراءة ابن البرزالي بلغ نصر الله القادري إمامنا بالشرفية.

فائدة: اعلم أن كل ما ذكر من فضل العلم والعلماء إنما هو للعلماء العاملين المتقين بخلاف علماء السوء فإن قلت ما هو الفرق بين علماء الدين العاملين بعلمهم أهل الذكر أنصار الرحمن وبين علماء السوء أهل الغفلة أنصار الشيطان؛ قلت: قال المجدد الشيخ عثمان بن فودي رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين في كتابه.

فصل

في بيان الفرق بين علماء الدين أهل الذكر أنصار الرحمن وبين علماء السوء أهل الغفلة أنصار الشيطان.

أقول وبالله التوفيق فاعلموا يا إخواني أن الفرق بين علماء الدين أهل الذكر أنصار الرحمن وبين علماء السوء أهل الغفلة أنصار الشيطان فهو أن

كل من اجتمع فيه وصفان:

العلم والتقوى، فهو من علماء الدين أهل الذكر أنصار الرحمن ومن لم يجتمع فيه الوصفان فهو من علماء السوء أهل الغفلة أنصار الشيطان.

وفي أجوبة محمد بن عبد الكريم بن محمد المغيلي التلمساني المتوفى بمدينة توات سنة ٩٠٩ هجرية عن أسئلة الأمير الحاج أبي عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف باسكيا لما سأله عن الفرق بين علماء الدين أهل الذكر المذكورين الذين هم بركة الأرض وبين علماء السوء أهل الغفلة المذكورين الذين هم مصيبة أهل الأرض فأجابه بقوله:

أما بعد: أعانتنا الله وإياك على رعاية ودائعه وحفظ ما أودعنا من شرائعه فإنك سألتني وقلت منذ من الله علينا بالإسلام أصابتنا مصيبة في هذه البلاد لعدم الأمانة فيمن ينسب له العلم من قراء بلادنا ومن وصفتهم أنهم عجم لا يفقهون من كلام العربية إلا قليلاً من كلام عرب بلادهم على تصحيف وتحريف وعجمة عظيمة بحيث لا يعرفون مقاصد العلماء ولا موضع التصحيف والتحريف ومع ذلك لهم كتب يدرسونها وحكايات وأخبار يتكلمون في الدين ويزعمون أنهم ورثة الأنبياء وأنه يجب علينا الاقتداء بهم أطلب من الله تعالى أن يعينني على حمل هذا الثقل الذي أبت السموات والأرض عن حمله وأطلب منك أن تفتيني بما علمك الله في هؤلاء القراء هل يجوز لنا أن نعمل على قولهم في دين الله ويخلصني تقليدهم عند الله أو لا يحل لي ذلك، ويجب علي البحث عن من نوليته ونقلده في أمور الدين بين لنا صفة من يصلح لذلك شرعاً.

فاعلم أعانتنا الله وإياك أن الملك لله وما النصر إلا من عند الله فكن لله عبداً بطاعته يكن لك ربا بحفظه وإعانتته إنما أنت عبد مملوك لا تملك شيئاً وقد رفعك مولاك على كثير من عباده لتصلح لهم دينهم وديناهم لا لتكون سيدهم ومولاهم فأنت في جميع مملكتك راع وكل راع مسئول عن رعيته، فإذا علمت ذلك أيها الأمير فعليك بأمرين:

الأول: أن تبعد عنك أهل الشر وأن تقرب منك أهل الخير.

والثاني: أن تسأل أهل الذكر عن كل ما لا تعلم حكمه من

تصرفاتك كلها لتجكم بما أنزل الله في كل ما حملك منها قال تعالى: (فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) [١] فأهل الذكر من اجتمع فيه وصفان: العلم والتقوى، لأن بالعلم يعرف الرشد من الغي وبالتقوى يأمر بالرشد وينهى عن الغي.

فلا تقلد في دينك إلا من ثبت أنه عالم تقي لأن من لم يثبت أنه عالم يخاف منه أن يضل ويضل بعماه، ومن لم يثبت أنه تقي يخاف منه أن يضل ويضل بهواه ألم تر إلى قوله تعالى:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن كَثِيرًا مِّنَ الْأَجْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لِيَآكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ)

وفي صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لتتبعن سنن الذين من قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لاتبعتموهم قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال فمن؟ ثبت بذلك أن كثيراً من علماء هذه الأمة وعبادهم يأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله ويسبب هؤلاء العلماء والعباد شاع الفساد في جميع البلاد.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هلاك أمتي عالم فاجر وعابد جاهل».

وقال صلى الله عليه وسلم: «أنا من غير الدجال أخوف عليكم من الدجال فقالوا ممن يا رسول الله قال: من علماء السوء».

وروي عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أنه أخذ حصاة بيضاء فوضعها في كفه ثم قال: إن الدين قد استضاء إضاءة هذه ثم أخذ كفاً من تراب فجعل يذره على الحصاة حتى واراها. ثم قال: والذي نفسي بيده ليجيئن أقوام يذفتون الدين هكذا كما ذفت هذه الحصاة. الحديث، ثم قال محمد بن عبد الكريم بن محمد المغيلي التلمساني: قد تبين بالكتاب والسنة وإجماع العلماء أن كثيراً من قراء هذه الأمة إنما هم من علماء السوء وهم أضر على المسلمين من جميع المفسدين.

ثم قال بعد كلام: فإن قلت قد بينت وأوضحت أن كثيراً من علماء هذه الأمة ليسوا من أهل الذكر وإنما هم من العلماء السوء الضالين المضلين، ولكن كل منهم يقرأ القرآن والحديث ويصرف كثيراً من نصوص الكتاب والحديث يزعم أنه من أهل الذكر وينكر أنه من علماء السوء فبأي شيء نفرق بين أهل الذكر والعلماء السوء؟

فالجواب والله الموفق للصواب، أنه لا يلتبس حال أهل الذكر بحال علماء السوء أصلاً لا قولاً ولا فعلاً بل لا بد أن يجعل الله لكل هاد من أهل الذكر أنواراً على أنوار في كل عصر من الأعصار هداية لسهم الجنة وحجة على سهم النار وبيان ذلك أن من حكمة الله أن لا يعذب قوماً حتى يبين لهم ما يتقون وتلك سنة الله في الأولين والآخرين لتلا يقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين.

ومن حكمته جل وعلا أن جعل ذلك البيان على لسان البشر من الأنبياء في الأولين وأهل الذكر في الآخرين. وجعل لكل هاد منهم عدواً من المجرمين وهم شياطين الإنس والجن يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً، فلا بد إذا من نور واضح يعلم به صدق الهادين وكذب الشياطين، فجعل الله ذلك للأنبياء بخوارق العادات، ولأهل الذكر بالأعمال الصالحات؛ فما من نبي أرسله الله لعباده إلا وجعل له نوراً واضحاً بين الناس كلهم أنه على الحق المبين وأن كل ما خالفه وشاققه إنما هو من الضالين المضلين.

وكذلك أهل الذكر من كل الأمة إلى يوم القيامة لأن الله جعلهم للهداية وإقامة الحجّة في هذه الأمة كالأنبياء في الأمم الماضية. ولذلك روي أن في رأس كل قرن يرسل الله عالماً للناس يجدد لهم دينهم فلا بد لهذا العالم في كل قرن أن تكون أحواله في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإصلاح أمور الناس والعدل بينهم ونصر الحق على الباطل والمظلوم على الظالم بخلاف أحوال علماء عصره فيكون بذلك غريباً بينهم لانفراده بصفة أحواله وقلة أمثاله وحينئذ يتبين ويتعين أنه من المصلحين وأن من خالفه وشاققه ليصرف الناس عنه إنما هو من المفسدين لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً

فطوبى للغرباء من أمتي» وقيل من الغرباء يا رسول الله قال: «الذين يصلحون عند فساد الزمان» وذلك من أبين علامات أهل الذكر الذين يجدد الله بهم للناس دينهم.

ومن أبين علامات العلماء السوء أنهم لا يصلحون ولا يتركون من يصلح فمثلهم كمثل الصخرة في باب النهر لا تشرب ولا تترك من يشرب فكل واحد منهم أضر على الناس من ألف شيطان وليس الخبير كالعيان. وإن لم تفهم ما قررناه وأشكل عليك شيء بما ذكرناه فاعلم أن القراءة كلهم على ثلاثة أنواع: الأول من تبين لك أنه عالم تقي، والثاني من تبين لك أنه ليس بعالم أو أنه عالم ليس بتقي، والثالث من شككت فيه فلم تعلم هل هو عالم تقي أم لا.

فمن تبين لك أنه عالم تقي فهو من أهل الذكر فاسأله عن دينك وقلده ينجيك ويكفيك كمن زعم أنه خبير وتبين لك بلا شك أنه عارف أمين.

ومن تبين لك أنه ليس بعالم أو أنه ليس بتقي فليس هو أهل الذكر فلا تقلده في شيء من دينك ولا تسأله عنه كمن زعم أنه خبير وتبين لك أنه ليس بعارف وأنه ليس بأمين.

ومن لم يتبين لك حاله فلم تعلم هل هو عالم تقي أم لا فقف عنه أيضاً ولا تقلده في شيء من دينك ولا تسأله عنه ولو كان فصيحاً عربياً يحفظ جميع ما في الكتب حتي يتبين لك بلا شك أنه عالم تقي؛ كمن زعم أنه خبير أمين ولم يتبين لك هل هو صادق أم كاذب.

وإذا علمت ذلك لم يلتبس عليك القراءة في هذا الزمان ووجب عليك أن تطلب عالماً من أهل الذكر في هذه الأمة كالأنبياء في الأمم الماضية ويجب الاعتماد عليهم والسعي إليهم وإن بعدوا. اهـ. والله ولي التوفيق والهداية.

نحم بحمد الله الجزء الأول
وويليه الجزء الثاني إن شاء الله

ابن ماجه القزويني

الجزء الاول

الخطا	الصواب	الصفحة	السطر
ماثلة	ماثلة	١٥	١٧
صلى	صل	١٧	٣
بأفضل	بأفاضل	١٧	١٧
العتيبة	العتبية	١٧	٢٢
في جاهل	من جاهل	٢٠	٩
اول من وقفت وكانت	اول من وقف في الصف الاول وكانت فأردت	٢٢	٣
وأريد	فأردت	٢٢	١١
لفهمها	لفهمها	٢٥	٧
الا الاحتجاج به	الاحتجاج به	٢١	٨
ورائة	ورائة	٢٢	٩
ولا يطالب	ولا يطلب	٥٠	٩
قالا	قال	٥٣	٩
حتى لا	حتى تجع		
فحيفة	فحقيقة	٨٤	١٨
والتلميذ	والتلميذ	٨٥	٨
والمنثقي	والمنثقي	٨٧	٢١
على رجه الارض	على الارض	٩٠	٨
نمط	على نمط	٩٢	٨
كالسيف	كسيف	٩٣	٨
تعلمون	تعملون	١٣٦	١١
أسهم	اسنهم	١٣٧	٢٥
النجشيم	التحسيم	١٦٩	٣
الكريم	الكريم	١٧٦	٦
وما كان منها	وما كان منها	٢٥٣	٢٢
الذي قال فيه	الذي قال فيه	٢٥٦	١٤
ورويه	ورواه	٢٥٦	٢٠
كن	لكن	٢٦٢	١٨
ل	لا	٢٦٢	١٨
جميع	جميع	٢٧٣	٢٣
والتهم	والتفهم	٢٧٨	٦
قل:	قلت :	٢٨٧	١٣
ولكن قال	ولكن قل	٢٩٠	٣
في كتابه :		٢٩٢	٥
أم	أمهات	٣٩٥	٩
الحوزي	الجوزي	٥٠٨	١١
اين	انه	٥٠٨	١٢

الكتاب الوهاج


بشرح سنن الإمام الحافظ أبي عبد الله بن ماجة القزويني
رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين

تأليف
الفتي إالى الله تعالى
محمد المنق الكشناوي الكوماسي
غفر الله له ولوالديه وللمؤمنين آمين

الجزء الثاني

دار المطبوعات الإسلامية
للطباعة والنشر والتوزيع
زارييا - كاتسيتا / نيجيريا

دار العربية
للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت - لبنان




الكتاب الوهابي

شرح من الإمام المافظ أبو عبد الله بن مسعود القرظي
رحمه الله تعالى كتابنا والموسم آتيت

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٩٨٨ هـ - ١٤٠٩ م



المركز الرئيسي: شارع سورية - بناية صمدي وصالحة - طابق أول رقم ١١ هاتف ٢٢٢٠٦٧ - ٢٤٨٢١٢

المركز الفرعي: حارة حريك - شارع دكاش - بناية بدرا - طابق رابع هاتف ٨٣٦٥٨١

هاتف المطبعة ٨٩٣٣٦٨ - المنزل ٣٠١٤١٠ - ص ب ١١/٦٠٨٩ - بريقياً دروبز

دار الأندلس للطباعة والنشر

المركز الرئيسي: زاريا. ص. ب. ٧١٨ كاتسينا. ص. ب. ٤ تسجيلياً

بسم الله الرحمن الرحيم

فائدة:

حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري قال: أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه على المنبر قال: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه».

وفي بعض الروايات منه بزيادة: «فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله» الحديث...

وقال فيه أيضاً في كتاب الإيمان:

حدثنا عبید الله بن موسى قال: أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى وَسَلَّمْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَأَزْوَاجِهِ
وَذُرِّيَّتِهِ وَمُحِبِّيهِ أَجْمَعِينَ

(١) قوله باب اتِّبَاعِ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الخ.

قال أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (٥٠٢) هجرية في كتابه «المفردات في غريب القرآن» صفحة ٦٣:

الباب يقال لمدخل الشيء وأصل ذلك مداخل الأمكنة كباب المدينة والدار والبيت وجمعه أبواب قال تعالى: (وَاسْتَبَقَا الْبَابَ وَقَدَّتْ قَمِيصَهُ مِنْ دُبُرٍ وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَى الْبَابِ) (١) وقال تعالى: (لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ) (٢).

ومنه يقال في العلم باب كذا وهذا العلم باب إلى علم كذا أي به يتوصل إليه. وقال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «أنا مدينة العلم (٣) وعليّ بابها»، أي به يتوصل قال الشاعر:

أتيت المروءة من بابها

قال تعالى: (فَتَحْتَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ) (٤) وقال عز وجل: (بَابُ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ) (٥) وقد يقال أبواب الجنة وأبواب جهنم للأشياء التي بها يتوصل إليهما قال تعالى: (ادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ) (٦) وقال تعالى: (حَتَّى إِذَا جَاؤُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ) (٧).

(١) يوسف: ٢٥.
(٢) يوسف: ٦٧.
(٣) قلت وفي صحته عند بعض العلماء مقال والله تعالى أعلم.
(٤) الأنعام: ٤٤.
(٥) الحديد: ١٣.
(٦) غافر: ٧٦.
(٧) الزمر: ٧٣.

وربما قيل هذا من باب كذا أي مما يصلح له وجمعه بابات. وقال الخليل: بابه في الحدود وبوت باباً أي عملت، وأبواب مبوّية. والبواب حافظ البيت، وتبوّيت باباً اتخذته وأصل باب بوّب. انتهى بحروفه.

قلت: والباب موضوعه المدخل فاستعماله في المعاني مجاز. اهـ.

وقال الحافظ المجتهد الشوكاني في «نيل الأوطار» رحمه الله تعالى وإيانا أمين: والباب مفرد، والجمع الأبواب وهو حقيقة لما كان حسيماً يدخل منه إلى غيره. ومجاز لعنوان جملة من المسائل المتناسبة. انتهى. والحمد لله تعالى وصلواته وسلامه على سيدنا محمد وآله وصحبه. اهـ.

وقال الخرشبي رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين أمين: باب هو في العرف معروف، وفي اللغة فرجة في ساتر يتوصل بها من داخل إلى خارجه، وعكسه حقيقة في الأجسام كباب الدار مجاز في المعاني كباب الطهارة، وفي الاصطلاح اسم لطائفة من المسائل مشتركة في حكم.

والباب في كلام المؤلف إما مرفوع مبتدأ خبره محذوف، أو خبر لمبتدأ محذوف أو منصوب بفعل محذوف أو موقوف على حد ما قيل في الأعداد المسرودة. واعترض الإعراب الأول بأنه يلزم عليه الابتداء بالنكرة (١). ويجاب بأن السوْغ للابتداء هنا وقوع الخبر جاراً ومجروراً. وهو إذا وقع خبراً عن نكرة وجب تقديمه عليها ليسوْغ الابتداء بها فهو هنا يقدر مقدماً عليها.

(١) قال مقبده غفر الله له ولوالديه والمؤمنين أمين: قال المكودي رحمه الله تعالى عند قول ابن مالك في ألفيته الأبيات الآتية:

ولا يجوز الابتداء بالنكرة ما لم تفد كعند زيد نكرة

وهل فتى فيكم فما خل لنا ورجل من الكرام عندنا

ورغبة في الخير خير وعمل بر يزين وليقس ما لم يقل

قال المكودي في الصفحة ٣٣: الغالب في المبتدأ أن يكون معرفة وقد يكون نكرة بشرط حصول الفائدة وقد ذكر النحويون للابتداء بالنكرة مسوغات كثيرة واقتصر الناظم منها على ستة:

الأول: أن يتقدم عليه الخبر وهو ظرف أو مجرور، وهو المشار إليه بقوله كعند زيد نكرة.

الثاني: أن يتقدم عليها أداة استفهام وهو المشار إليه بقوله: وهل فتى فيكم.

الثالث: أن يتقدم عليها أداة نفي وهو المشار إليه بقوله: فما خل لنا.

=

فصل

واعلم أنه قد اختلف مقاصد الفقهاء والمحدثين فيما يبتدئون به كتبهم بحسب اختلاف أغراضهم فيما قصدوا تبيينه من أحكام الشريعة المتعلقة بأعمال القلوب وهي الاعتقادات المسماة بأصول الدين، وأعمال الجوارح الظاهرة المسماة بالفروع، فابتدأ البخاري ببيان أصول الشريعة وما ذكره بعده من كتاب الإيمان، وغيره، مبني عليه.

وابتدأ مسلم بكتاب الإيمان لأنه رأى أن الشريعة تقررت، وإنما يحتاج إلى بيان أحكامها الأصولية والفرعية وهو الذي قصد الشيخ أبو محمد رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين. أمين. في ابتداء رسالته بالكلام في العقائد.

ومن لم يبتدئ ببيان العقائد من الفقهاء والمحدثين، رأى أن الكلام إنما هو في فروع الدين وذلك إنما يكون بعد تقرر العقائد الذي هو الواجب الأول على اختلاف بين العلماء ما هو وكل هؤلاء أو جلهم ابتدؤوا بالكلام في أول أركان الفروع التي بني الإسلام عليها؛ وهو الصلاة المذكورة في الحديث بعد ركن الأصل الأول وهو الشهاداتتان تبركاً بالحديث ولأنها من الدين كالرأس من الجسد ثم لا يتحدثون بعدها في الغالب إلا في بقية الأركان المذكورة في الحديث إلا أن مقاصدهم اختلفت هنا أيضاً.

فمن ابتدأ بالكلام في الطهارة، وهم الأكثرون، رأوا أنها مفتاح الصلاة التي تدخل؛ والكلام في الشرط مقدم على المشروط. ومن ابتدأ بالكلام في أوقات

= الرابع: أن تكون موصوفة وهو المشار إليه بقوله: ورجل من الكرام عندنا.
الخامس: أن تكون عاملة فيما بعدها وهو المشار إليه بقوله: ورغبة في الخير خير.
السادس: أن تكون مضافة إلى نكرة وهو المشار إليه بقوله: عمل بر يزين. ثم قال وليقس ما لم يقل ففهم منه أنه لم يستوف المسوغات.

ولم يشترط سبويه في الابتداء بالنكرة إلا حصول الفائدة. وحكى من كلام العرب أمت في الحجر لا فيك وليس فيه شيء من المسوغات التي ذكرها النحويون وما في قوله ما لم تفد ظرفية مصدرية أي مدة كونها غير مفيدة واللام في قوله وليقس لام الأمر والفعل مجزوم بها وما موصوفة في موضع رفع على النيابة عن الفاعل.

الصلاة كفعل الإمام في الموطأ رأى أن الخطاب بالطهارة وغيرها على سبيل الوجوب إنما يكون بعد دخول الوقت؛ فقدم الكلام عليه، ثم عاد إلى الكلام في الطهارة.

ثم الذين ابتدؤوا بالطهارة أو ذكروها بعد العقائد، اختلفت آراؤهم فيما يقدمون من أنواعها؛ فمنهم من ابتدأ بذكر عمل الوضوء كالمدونة المالكية وابن الحاجب لأنه المنصوص عليه في القرآن، وعند القيام إلى الصلاة. ومنهم من ابتدأ بذكر نواقض الوضوء كالرسالة، لأنه السابق عليه عادة. ومنهم من ابتدأ بذكر ما يكون به الطهارة وهو الماء في الغالب لأنه ما لم يوجد هو ولا بد له لا توجد الطهارة فينبغي أن يكون الكلام عليه سابقاً على الكلام فيها لأنه كالألة.

واستدعى الكلام فيه الكلام على الطهارة من الأشياء والنجس منها لكي يعلم ما ينجس الذي به تكون الطهارة وما لا ينجسه وما يمنع التلبس به من التقرب بالصلاة، وما في حكمها كالطواف، وما لا يمنع من ذلك. وهذه طريقة المؤلف ومن سبقه إلى ذلك. انتهى المراد منه والحمد لله تعالى رب العالمين وصلى الله تعالى وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين كما في مجموع فتاويه ج ٢١ بما نصه:

أما العبادات فأعظمها الصلاة. إما أن يبتدئوا مسألها بالظهور لقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «مفتاح الصلاة الظهور». كما رتبته أكثرهم وإما بالمواقيت التي تجب بها الصلاة كما فعله مالك وغيره رضي الله تعالى عنهم. فأما الطهارة والنجاسة فنوعان: من الحلال والحرام في اللباس ونحوه تابعان للحلال والحرام في الأطعمة والأشربة - انتهى والحمد لله تعالى.

وأما مادة كتب: ك ت ب كما يأتي قريباً في قوله [كتاب الطهارة] وأقدم شرحها هنا لمناسبتها لكلمة [باب] فأقول وبالله التوفيق:

قال أبو القاسم الحبيب بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (٥٠٢) هجرية في كتابه المفردات في غريب القرآن ص (٤٣٤-٤٣٨):

(كتب) الكتب ضمّ أديم إلى أديم بالخياطة يقال كتبت السماء، وكتبت البغلة جمعت بين شفرها بحلقة، وفي التعارف ضمّ الحروف بعضها إلى بعض بالخط. وقد يقال ذلك للمضموم بعضها إلى بعض باللفظ؛ فالأصل في الكتابة النظم بالخط لكن يستعار كل واحد للآخر.

ولهذا سُمي كلام الله، وإن لم يكتب كتاباً كقوله: ألم. ذَلِكَ الْكِتَابُ (١١) وقوله: قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ (١٢) والكتاب في الأصل مصدر ثم سُمي المكتوب فيه كتاباً. والكتاب في الأصل اسم للصحيفة مع المكتوب فيه وفي قوله: (يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ) (١٣)، فإنه يعني صحيفة فيها كتابة ولهذا قال: (وَكُوِّنَّا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرطاسٍ) (١٤) الآية.

ويعبر عن الإثبات والتقدير والإيجاب والفرض والعزم بالكتابة ووجه ذلك أن الشيء يراد، ثم يقال، ثم يكتب. فالإرادة مبدأ، والكتابة منتهى. ثم يعبر عن المراد الذي هو المبدأ إذا أريد توكيده بالكتابة التي هي المنتهى.

قال: (كَتَبَ اللَّهُ لِأَغْلِبِينَ أَنَا وَرُسُلِي) (٥) وقال تعالى: (لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا) (٦) وقال: (لَبَّرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ) (٧) وقال: (وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ) (٨) أي في حكمه وقوله: (وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ) (٩) أي أوحينا وفرضنا وكذلك قوله: (كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ) (١٠) وقوله: (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ) (١١) وقوله: (لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ) (١٢)، (مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ) (١٣)، (لَوْلَا أَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَآءَ) (١٤)

أي لولا أن أوجب الله عليهم الإخلال بديارهم، ويعبر بالكتابة عن القضاء

- | | |
|---------------------|--------------------|
| (١) البقرة: ١ ، ٢ . | (٨) الأحزاب: ٦ . |
| (٢) مريم: ٣٠ . | (٩) المائدة: ٤٥ . |
| (٣) النساء: ١٥٣ . | (١٠) البقرة: ١٨٠ . |
| (٤) الأنعام: ٧ . | (١١) البقرة: ١٨٣ . |
| (٥) المجادلة: ٢١ . | (١٢) النساء: ٧٧ . |
| (٦) التوبة: ٥١ . | (١٣) الحديد: ٢٧ . |
| (٧) آل عمران: ١٥٤ . | (١٤) الحشر: ٣ . |

الممضي وما يصير في حكم الممضي. وعلى هذا حمل قوله:

(بَلَىٰ وَرُسُلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُوبُونَ) (١) قيل ذلك مثل قوله: (يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ) (٢) وقوله: (أَوْلَيْتَكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ) (٣).

فإشارة منه إلى أنهم بخلاف من وصفهم بقوله: (وَلَا تُطِغِ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا) (٤)؛ لأن معنى أغفلنا من قولهم أغفلت الكتاب إذا جعلته خالياً من الكتابة ومن الإعجام.

وقوله: (فَلَا كُفْرَانَ لِسَعِيدٍ وَإِنَّا لَهُ كَاتِبُونَ) (٥) فإشار إلى أن ذلك مثبت له ومجازى به وقوله: (فَاكْتُوبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ) (٦) أي اجعلنا في زمرةهم إشارة إلى قوله: (فَأَوْلَيْتَكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ) (٧) الآية. وقوله: (مَا لِهَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا) (٨) فقيل إشارة إلى ما أثبت فيه أعمال العباد.

وقوله: (إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا) (٩) قيل إشارة إلى اللوح المحفوظ وكذا قوله: (إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ) (١٠) وقوله: (وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ) (١١)، (فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا) (١٢)، (لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ) (١٣) يعني به ما قدره من الحكمة وذلك إشارة إلى قوله: (كَتَبَ رِئُكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ) (١٤) وقيل إشارة إلى قوله: (وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ) (١٥) وقوله: (لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا) (١٦) يعني ما قدره وقضاه، وذكر لنا ولم يقل علينا تنبيهاً أن كل ما يصيبنا نعمة لنا ولا نعمة لنا علينا.

وقوله: (ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ) (١٧)

(١٠) الحج: ٧، العنكبوت: ٢٩، فاطر: ١١.	(١) الزخرف: ٨٠.
(١١) الأنعام: ٥٩.	(٢) الرعد: ٣٩.
(١٢) الإسراء: ٥٨.	(٣) المجادلة: ٢٢.
(١٣) الأنفال: ٦٨.	(٤) الكهف: ٢٨.
(١٤) الأنعام: ١٢.	(٥) الأتبياء: ٩٤.
(١٥) الأنفال: ٣٣.	(٦) آل عمران: ٥٣.
(١٦) التوبة: ٥١.	(٧) النساء: ٦٩.
(١٧) المائدة: ٢١.	(٨) الكهف: ٤٩.
	(٩) الحديد: ٢٢.

قيل معنى ذلك وهبها الله لكم ثم حرّمها عليكم بامتناعكم من دخولها وقبولها. وقيل كتب لكم بشرط أن تدخلوها، وقيل أوجبها عليكم. وإنما قال لكم ولم يقل عليكم لأن دخولهم إياها يعود عليهم بنفع عاجل وأجل؛ فيكون ذلك لهم لا عليهم وذلك كقوله لمن يرى تأذياً بشيء لا يعرف نفع مآله هذا الكلام لك لا عليك.

وقوله: (وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَىٰ وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا) (١١) جعل حكمهم وتقديرهم ساقطاً مضمحلاً وحكم الله عالياً لا دافع له ولا مانع وقال تعالى: (وَقَالَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ لَقَدْ لَبِثْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْبُعْثِ) (٢) أي في علمه وإيجابه وحكمه وعلى ذلك قوله: (لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ) (٣) وقوله: (إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ) (٤)، أي في حكمه.

ويعبر بالكتاب عن الحجة الثابتة من جهة الله نحو (وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنبِئٍ) (٥) (أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا مِن قَبْلِهِ) (٦)، (فَأْتُوا بِكِتَابِكُمْ) (٧)، (أَوْتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ) (٨) فذلك إشارة إلى العلم والتحقق والاعتقاد وقوله: (وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ) (٩) إشارة في تحريم النكاح إلى لطيفة وهي:

أن الله جعل لنا شهوة النكاح لتتحرى طلب النسل الذي يكون سبباً لبقاء نوع الإنسان إلى غاية قدرها؛ فيجب للإنسان أن يتحرى بالنكاح ما جعل الله له على حسب مقتضى العقل والديانة ومن يجري بالنكاح حفظ النسل وحصانة النفس على الوجه المشروع؛ فقد ابتغى ما كتب الله له. وإلى هذا أشار من قال عنى به (مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ) الولد ويعبر عن الإيجاد بالكتابة وعن الإزالة والإفتاء بالمحو قال: (لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ) (يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ) نبيّه أن لكل وقت إيجاداً وهو يوجد ما تقتضي الحكمة إيجاده ويزيل ما تقتضي الحكمة إزالته.

(٦) الزخرف: ٢١.

(٧) الصافات: ١٥٧.

(٨) البقرة: ١٠١.

(٩) البقرة: ١٨٧.

(١) التوبة: ٤٠.

(٢) الروم: ٥٦.

(٣) الرعد: ٣٨.

(٤) التوبة: ٣٦.

(٥) لقمان: ٢٠.

ودل قوله: (لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ) على نحو ما دل عليه قوله:

(كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ) (١١) وقوله: (وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ) (٢) وقوله: (وَإِنْ مِنْهُمْ لَقَرِيفًا يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ) (٣).

فالكاتب الأول ما كتبه بأيديهم المذكورة في قوله: (قَوْلُ الَّذِينَ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ) (٤) والكاتب الثاني التوراة والثالث لجنس كتب الله أي ما هو من شيء من كتب الله سبحانه وتعالى. وكلامه وقوله: (وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ) (٥) فقد قيل هما عبارتان عن التوراة وتسميتها كتاباً اعتباراً بما أثبت فيها من الأحكام وتسميتها فرقاناً اعتباراً بما فيها من الفرق بين الحق والباطل.

وقوله: (وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُؤَجَّلًا) (٦) وقوله: أي حكماً، (لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسُكُمُ) (٧) وقوله: (إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ) (٨) كل ذلك حكم منه وأما قوله: (قَوْلُ الَّذِينَ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ) فتنبيه أنهم يختلقونه ويفعلونه.

وكما نسب الكتاب المختلق إلى أيديهم نسب المقال المختلق إلى أفواههم فقال: (ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ) (٩) والاككتاب متعارف في المختلق نحو قوله: (أَسَاطِيرُ الْأُولِينَ اَكْتَتَبَهَا) (١٠)

وحيشما ذكر الله تعالى أهل الكتاب فإنما أراد بالكتاب التوراة والإنجيل وإياهما جميعاً وقوله: (وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَى) (١١) إلى قوله: (وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ) فإنما أراد بالكتاب ههنا ما تقدم من كتب الله دون القرآن ألا ترى أنه جعل القرآن مصدقاً له وقوله: (وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا) (١٢) فمنهم من قال هو القرآن ومنهم من قال هو القرآن وغيره من الحجج والعلم والعقل وكذلك

- | | |
|-------------------|--------------------|
| (٧) الأنفال: ٦٨. | (١١) الرحمن: ٢٩. |
| (٨) التوبة: ٣٦. | (٢) الرعد: ٣٩. |
| (٩) التوبة: ٣٠. | (٣) آل عمران: ٧٨. |
| (١٠) الفرقان: ٥. | (٤) البقرة: ٧٩. |
| (١١) يونس: ٣٧. | (٥) البقرة: ٥٣. |
| (١٢) الأنعام: ١٤. | (٦) آل عمران: ١٤٥. |

قوله: (فَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يُؤْمِنُونَ بِهِ) (١) وقوله: (قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ) (٢) فقد قيل أريد به علم الكتاب وقيل علم من العلوم التي آتاها الله سليمان في كتابه المخصوص به وبه سخر له كل شيء وقوله: (وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ) (٣) أي بالكتب المنزلة؛ فوضع ذلك موضع الجمع إما لكونه جنساً كقولك: كثر الدرهم في أيدي الناس، أو لكونه في الأصل مصدرأ نحو عدل وذلك كقوله: (يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ) (٤) وقيل يعني أنهم ليسوا كمن قيل فيهم: (وَيَقُولُونَ نُوْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ) (٥) وكتابة العبد ابتياع نفسه من سيده بما يؤديه من كسبه قال: (وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ) (٦) واشتقاقها يصح أن يكون من الكتابة التي هي الإيجاب وأن يكون من الكتب الذي هو النظم والإنسان يفعل ذلك.
قوله (اتباع):

وقال أبو القاسم الحبيب بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني رحمه الله تعالى في كتابه المفردات في غريب القرآن ص ٧١ ما يلي:

(تبع) يقال تبعه واتبعه قفا أثره وذلك تارة بالارتسام والانتثار وعلى ذلك قوله:

(فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ) (٧)، (قَالَ يَا قَوْمِ أَتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ * أَتَّبِعُوا مَنْ لَا يَسْأَلُكُمْ أَجْرًا) (٨)، (فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ) (٩)، (اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ) (١٠)، (وَاتَّبِعْكَ الْأَرْضُ لُونَ) (١١)، (وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي) (١٢)، (ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) (١٣) (وَاتَّبِعُوا مَا

(٨) يس: ٢٠، ٢١.

(٩) طه: ١٢٣.

(١٠) الأعراف: ٣.

(١١) الشعراء: ١١١.

(١٢) يوسف: ٣٨.

(١٣) الجاثية: ١٨.

(٥) العنكبوت: ٤٧.

(٢) النمل: ٤٠.

(٣) آل عمران: ١١٩.

(٤) البقرة: ٤.

(٥) النساء: ١٥٠.

(٦) النور: ٣٣.

(٧) البقرة: ٣٨.

تَتَلَّوْا الشَّيَاطِينَ) (١) (وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ) (٢)، (وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ
عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ) (٣) (هَلْ أَتَبِعُكَ عَلَىٰ أَنْ تُعَلِّمَنِي) (٤) (وَأَتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ
أَنَابَ) (٥).

ويقال أتبعه إذا لحقه قال: (فَاتَّبَعُوهُمْ مُشْرِقِينَ) (٦) (ثُمَّ أَتْبَعَ سَبَبًا) (٧)
(وَأَتَّبَعْتَاهُمْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً) (٨) (فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ) (٩) (فَاتَّبَعْنَا بَعْضَهُمْ
بَعْضًا) (١٠).

يقال اتبعت عليه أي أحلت عليه، ويقال اتبع فلان بمال أي أحيل عليه والتببع
خص بولد البقر إذا تبع أمه، والتببع رجل الدابة وتسميته بذلك كما قال كأنما الرجلان
واليدان طالبتا وتر، وهما ربتان. والمتبع من البهائم التي يتبعها ولدها.

وتبع كانوا رؤساء سموا بذلك لاتباع بعضهم بعضاً في الرئاسة والسياسة، وقيل
تبع ملك يتبعه قومه والجمع التبابعة قال: (أَهُمْ خَيْرٌ أَمْ قَوْمٌ تُبِعَ) (١١)؛ والتببع
الظل. اهـ. والأول هو المقصود هنا إن شاء الله تعالى. والحمد لله تعالى وصلى الله
تعالى وسلم على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه.

(٧) الكهف: ٨٩.
(٨) القصص: ٤٢.
(٩) الأعراف: ١٧٥.
(١٠) المؤمنون: ٤٤.
(١١) الدخان: ٣٧.

(١) البقرة: ١٠٢.
(٢) البقرة: ١٦٨.
(٣) ص: ٢٦.
(٤) الكهف: ٦٦.
(٥) لقمان: ١٥.
(٦) الشعراء: ٦٠.

قوله سنّة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم)
قال مقيده عفا الله تعالى عنه وعن والديه والمؤمنين:

وأما سنته عليه الصلاة والسلام فكما قال الإمام العلامة أحمد بن علي المنجور في كتابه «الإسعاف بالطلب» مختصر شرح المنهج المنتخب على قواعد المذهب مذهب الإمام مالك صفحة ٢٥٧-٢٦٥ بما نصه:

السنة: لغة الطريقة والعادة. وهي في الاصطلاح مشتركة بين نوع من العبادات ونوع من الأدلة.

فالسنة في العبادات النافلة التي واظب عليها النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، وفهم منه الدوام لو تكرر سببها كصلاة الكسوف، وزاد بعضهم وأظهرها في جماعة وينبني عليه الخلاف في ركعتي الفجر.

والسنّة من الأدلة وهي المراد هنا ما صدر عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم غير القرآن من قول أو فعل أو تقرير. بهذا عرفها بعض المحققين وزاد المؤلف قيد الأبد احترازاً من المنسوخ فإنه لا يستدل به. وزيد التقرير لأنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا يقر أحداً على باطل لوجود العصمة.

قوله سنّة خبر سكوت قوله والمحدثات بدعة هو مأخوذ من قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار». فكل ما كان في كتاب الله وسنّة نبيه محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، أو عليه عمل الصحابة رضي الله تعالى عنهم والتابعين لهم بإحسان؛ فهو دين الله تعالى يدان به وما خالفه فهو بدعة وضلالة. وأنشد بعضهم فقال:

وخير أمور الدين ما كان سنّة وشر الأمور المحدثات البدائع

هذا الكلام مأخوذ من كلام القرافي في الفرق الثاني والخمسين والمائتين، قاعدة ما تحرم من البدع وينهى عنه، وبين قاعدة ما لا ينهى عنه منها.

قال رحمه الله تعالى: اعلم: أن الأصحاب فيما رأيت متفقون على إنكار البدع. نص على ذلك ابن أبي زيد وغيره. والحق التفصيل وأنها خمسة أقسام:

القسم الأول: قسم واجب وهو ما تناولته قواعد الوجوب وأدلته من الشرع كتدوين القرآن والشرائع إذا خيف عليها الضياع؛ فإن التبليغ لمن بعدنا من القرون واجب إجماعاً. وإهمال ذلك حرام إجماعاً؛ فمثل هذا النوع لا ينبغي أن يختلف في وجوبه.

القسم الثاني: محرم وهو كل بدعة تناولتها قواعد التحريم وأدلته من الشريعة كالمكوس والمحدثات من المظالم والمحدثات المنافية لقواعد الشريعة كتقديم الجهال على العلماء وتولية المناصب الشرعية من لا يصلح لها بطريق التوارث وجعل المستند في ذلك كون المنصب كان لأبيه وهو في نفسه ليس بأهل.

القسم الثالث: من البدع مندوب إليه وهو ما تناولته قواعد الندب وأدلته كصلاة التراويح وإقامة صور لاثقة للقضاة وولاية الأمور على خلاف ما كان عليه الصحابة رضوان الله تعالى عليهم بسبب أن المقاصد والمصالح الشرعية لا تحصل إلا بعظمة الولاية في نفوس الناس. وكان الناس في زمن الصحابة معظم تعظيمهم إنما هو بالدين وسابق الهجرة... حتى اختل النظام وذهب ذلك القرن، وحدث قرن آخر لا يعظمون إلا بالصور؛ فيتعين تفخيم الصور كي تحصل المصالح.

وكان عمر رضي الله تعالى عنه يأكل خبز الشعير والملح ويفرض لعامله نصف شاة في كل يوم لعلمه أن الحالة التي هو عليها لو عملها غيره لهان في نفوس الناس، ولم يحترموه، ومجاسروا عليه بالمخالفة؛ فاحتاج إلى أن يضع غيره في صورة أخرى تحفظ النظام.

ولذلك لما قدم الشام وجد معاوية بن أبي سفيان قد اتخذ الحجاب واتخذ المراكب النفيسة والثياب الهائلة العلية، وسلك مسالك الملوك سألته عن ذلك فقال له: إنا

بأرض نحن فيها محتاجون لهذا. فقال له: لا أمرك ولا أنهاك. ومعناه أنت أعلم بحالك هل أنت محتاج إلى هذا؛ فيكون حسناً، أو غير محتاج إليه؛ فلا يكون حسناً؛ فدل ذلك من عمر وغيره على أن أحوال الأئمة وولاية الأمور تختلف باختلاف الأمصار والأعصار والقرون والأحوال؛ فلذلك يحتاجون إلى تجديد زخارف وسياسات لم تكن قديماً وربما وجبت في بعض الأحوال.

القسم الرابع: بدع مكروهة وهي ما تناولته أدلة الكراهة من الشريعة وقواعدها كتخصيص الأيام الفاضلة أو غيرها بنوع من العبادة وكذلك في الصحيح خرجه مسلم وغيره «أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نهى عن تخصيص يوم الجمعة بصيام أو ليلته بقيام» ومن هذا الباب الزيادة في المنذوبات المحدودات كما ورد في التسبيح عقب الفريضة ثلاثاً وثلاثين، فيفعل هو مائة. وورد صاع في زكاة الفطر، فيجعل عشرة أصع. فإظهار الزيادة فيها إظهار الاستظهار على الشارع، وقلة أدب معه، بل شأن العظماء إذا حددوا شيئاً وَقَفَ عنده، وَعَدُّ الخروج عنه قلة أدب.

والزيادة في الواجب أو عليه أشد في المنع لأنه يؤدي إلى أن يعتقد أن الواجب هو الأصل والمزيد عليه ولذلك نهى مالك رضي الله تعالى عنه عن اتصال ستة أيام من شوال لثلا يعتقد أنها من رمضان.

وخرج أبو داود أن رجلاً دخل إلى مسجد رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فصلى الفرض وقام ليصلي ركعتين فقال له عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه: اجلس حين تفصل بين فرضك ونفلك فبذلك هلك من كان قبلنا. فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أصاب الله بك يا ابن الخطاب. يريد عمر أن من كان قبلنا وصلوا النوافل بالفرض واعتقدوا الجمع وذلك تغيير الشرائع وهو حرام إجماعاً.

القسم الخامس: البدع المباحة وهي ما تناولته أدلة الإباحة وقواعدها من الشريعة كاتخاذ المناخل للدقيق. ففي الآثار «أول شيء أحدثه الناس بعد رسول الله

صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اتخاذ المناخل، لأن تليين العيش وإصلاحه من المباحات فوسائله مباحة؛ فالبدعة إذا عرضت تعرض على قواعد الشرع أو غيرها وإن نظر إليها من حيث الجملة بالنظر إلى كونها بدعة مع النظر عما يتقاضاها كرهت؛ فإن الخير كله في الاتباع، والشر كله في الابتداع.

ولبعض السلف الصالح يسمى أبا العباس الأبياني من أهل الأندلس: ثلاث لو كتبت في ظفر لوسعهن وفيهن خير الدنيا والآخرة: اتبع لا تبتدع، اتضع لا ترتفع، من تورع لا يتسع.

قال القاضي أبو عبد الله المقرئ القرافي (قاعدة): الأصل في البدع الكراهة إلا أن تنالها قاعدة غيرها من الأحكام من غير معارض يرد إلى الأصل، فليحلحق بالمتناول إن التحد، أو بأقوى المتناولين إن تعدد. قوله لكنه أي الأمر والشأن. قوله إن شملها أدلته أي إن شمل المحدثات أدلة الوجوب قوله كالكتب هو مصدر بفتح الكاف أي كتب القرآن والشرائع وفي طرة بخط المؤلف أي ككتب الكتب.

قوله: والضد بدت أمثلته، أي ضد الواجب وهو الحرام ظهرت أمثلته. قوله يندب ما دليله قد عمه أي يندب ما دليل النذب شمله. قوله كمركب ولبسة الأئمة أي كمركب الأئمة ولبستهم كانت الإمامة كبرى أو صغرى. قوله وما قد شمله، دليل كره كهو أي والذي قد شمله دليل أنكره من المحدثات كالمكروه فما مبتدأ والخبر كهو.

قوله كالمفضلة، تخص بالنوع من التعبدات أي كالأيام والليالي المفضلة تختص بنوع من العبادات كتخصيص يوم الجمعة بصيام أو ليلته بقيام أو يقدر كالأزمة المفضلة وفي بعض النسخ أدلة الكره كهو كالمفضلة، والتي كتبناها هي اللاتقة، وكهو في هذه بضم الهاء وسكون الواو وفي التي كتبناها بسكون الهاء.

قوله وكالزيادة على المحدودات، مما استحب أي كما إذا زيد على التكبير والتحميد والتسبيح يائر الصلاة. واحترز بقوله مما استحب من الزيادة على الواجب فإنه قد تحرم كزيادة في صلاة من الخمس وقد يكره كصيام ستة أيام من شوال قوله ويباح ما شمل، دليلها كمنخل أي ويباح من المحدثات ما شمله دليل الإباحة كمنخل

الدقيق. وأشار بقوله مما نقل إلى الأثر المذكور أو لا أي كمنخل كائن مما نقل من المحدثات.

قوله حاصلها أي قوله وقد، أصل هذا الكلام للشيخ ابن عرفة رحمه الله تعالى، أي حاصل المحدثات أو البدعة، قال في جواب له على حكم الدعاء عقب الصلاة على الهيئة المعهودة في هذه الأعصار، وأما البدع فقد تكلم الناس عليها متقدماً ومتأخراً كالقرافي وعز الدين وقسموها إلى أقسام. والحاصل استنادها إلى ما شهد الشرع بإلغائه أو اعتباره وما ليس بواحد منهما ومجال النظر في جزئيات المسائل. هذا كلامه؛ ومعناه ما قاله المؤلف أن المستند إلى ما شهد الشرع باعتباره يعتمد عليه لكونه واجباً أو مندوباً والمستند إلى ما شهد الشرع بإلغائه يصد عنه لكونه حراماً أو مكروهاً وما ليس بواحد منهما يباح.

قوله قال تقي الدين إلى آخره، هو تقي الدين ابن تيمية قال البرزلي أثناء كلامه على حكم الدعاء عقب صلاة الفرض على الهيئة الاجتماعية قال تقي الدين ابن تيمية في قوله في الصحيح قال عليه السلام في خطبته: «خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة». قال: البدعة ما لم يقم عليه دليل شرعي على أنه واجب أو مستحب سواء فعل على عهده أو لم يفعل، وبالعكس كإخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب، وقتل الترك لما كان مفعولاً بأمره، لم يكن بدعة، وإن لم يكن مفعولاً على عهده.

وكذا جمع القرآن في المصاحف، والإجماع على قيام رمضان، ومثل ذلك مما ثبت وجوبه أو استحبابه بدليل شرعي. وقول عمر في التراويح: «نعمت البدعة هذه» أي هذه بدعة في اللغة لأن البدعة في اللغة ما فعل على غير مثال كما قال الله تعالى: (قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعاً مِنَ الرُّسُلِ) (١١) وليست بدعة في الشريعة.

فإن كل بدعة في الشريعة ضلالة. ومن قال من العلماء البدعة تنقسم إلى

حسن وغيره، فتقسيمه البدعة اللغوية. ومن قال كل بدعة ضلالة فمعنى كلامه البدعة الشرعية أما ترى أن علماء الصحابة والتابعين لهم أنكروا الأذان في غير الخمس صلوات كالعيدين وإن لم يكن فيه نهي خاص، وكذا الصلاة عقب السعي بين الصفا والمروة قياساً على الطواف.

وكذا ما تركه الرسول مع قيام المقتضي كان تركه سنةً وفعله بدعة مذمومة. ومعنى ذلك إذا كان المقتضي التام موجوداً في حياته بعد إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب، وما تركه لوجود المانع كالاتتماع في صلاة التراويح يدخل في ذلك. فإن المقتضي التام عدم المانع.

قال البرزلي وهذا من هذا المعنى لأنه عليه السلام ترك الجمع للتراويح وقال: «خفت أن يفرض عليكم» فلما توفي عليه السلام ذهب هذا المانع؛ فأحدثه عمر. فذهاب المانع هو المقتضي؛ وكذا الدعاء على هذه الكيفية الخاصة لم يرد عنه صريحاً فلما توفي ذهب المانع وهو خوف أن يعد من حدود الصلاة؛ كما اختاره شيخنا الإمام وهو طرد العلة وعكسها فمتى وجد المانع منع الحكم ومتى ما فقد ثبت الحكم صح من نوازل.

قال محيي الدين النووي حديث «كل بدعة ضلالة» من العام المخصوص لأن البدعة خمس:

واجبة: كتركيب الأدلة على طريقة المتكلمين للرد على الملحدين.

ومندوبة: كوضع التأليف وبناء المدارس والزوايا.

وحرام ومكروهة: وهما واضحتان.

ومباحة: كالتبسط في أنواع الأطعمة. ويشهد لذلك قول عمر رضي الله تعالى عنه في تراويح رمضان: «نعمت البدعة هذه» وقال في حديث «من سن سنة حسنة» هذا الحديث مخصص لعوم حديث «كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة» فالمراد بالمحدثات التي هي بدع المحدثات الباطلة.

الأبي: ويدخل في حديث من سن سنة حسنة. البدع المستحسنة كالتحضير

والتأهب والتسبيح ووضع التآليف.

قوله عنه يصد، أي عما يشهد الشرع بإلغائه يعرض. قوله: قول عمر، أي ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه. قوله ذي بدعة نعمت أي التراويح بدعة نعمت بدعة؛ وهذا نقل بالمعنى. ولفظ عمر نعمت البدعة هذه. قوله وقول من يرى تقسيمها أي لغة ضمير تقسيمها يعود على البدعة وهذا من كلام تقي الدين وهو قوله: ومن قال من العلماء البدعة تنقسم إلى خمس وغيره تقسيمه في البدعة اللغوية. وقول عمر مبتدأ، وقول من يرى تقسيمها معطوف عليه والخبر أي لغة على ما تقدره وإلا فَلُغَةً منصوب. وشاع في كلام المصنفين إدخال أي على خبر المبتدأ ليتعين للخبرية أي قولهما محمول على البدعة لغة أو معناه في البدعة أو يكون المذكور خبره الثاني وحذف خبره الأول وبالعكس.

قوله وقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم صح نقله «وكل بدعة ضلالة» نعم، شرعاً لما استناده قد انعدم، هذا أيضاً من كلام تقي الدين وهو قوله: ومن قال كل بدعة ضلالة فمعنى كلامه البدعة الشرعية. ومعنى كلام المؤلف أن البدعة في قوله وكل بدعة ضلالة هي اسم لما انعدم استناده في الشرع أي لما ليس له في الشرع دليل على الجواز بل فيه ما يدل على التحريم أو الكراهة وجملة صح نقله من كلام المؤلف معترضة بين المبتدأ والخبر والمبتدأ هو وقوله والخبر.

أما وجملة وكل بدعة ضلالة محكية القول ونعم تصديق لهذه الجملة. قوله: وما دليل فرضه أو نذبه باد فليس بدعة هو من كلام تقي الدين أيضاً وهو قوله والبدعة ما لم يقم عليه دليل شرعي على أنه واجب أو مستحب إلى قوله: ومثل ذلك مما ثبت وجوبه أو استحبابه بدليل شرعي. قوله فانته به لجمع مصحف إلى آخره.

هذه أمثلة لما دل على وجوبه أو نذبه دليل شرعي، إلا أن تقي الدين لم يمثل منها إلا بجمع المصحف ولكن البواقي هي في معناه لشهادة الشرع بجنسها بالاعتبار ويدخل في قوله كدرهم الدينار وفي قوله وشبهها القناديل وكون المنبر أكثر من ثلاثة أدرج وتحزيب القرآن والمحاريب ونحو ذلك والجمع يتعلق بانتبه.

وقد سئل البرزلي عن جعل الثريا والقناديل في المساجد وكون المنبر أكثر من ثلاثة أدرج هل هذا جائز أو من السرف كما قال القائل مع أنه درج على عدم إنكار ذلك سلف صالح مقتدى به علماً وعملاً؟

فأجاب: بما نصه حاصله أن جعل الحصر والمنبر ومطلق الاستصباح حسن من باب ترفيع المساجد وقد ورد ثواب جزيل في استصباحه. حكى الزمخشري في تفسير قوله عز وجل: (إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ) (١١) الآية. عن أنس رضي الله تعالى عنه: من أسرج في مسجد سراجاً لم تزل الملائكة وحملة العرش تستغفر له مادام في ذلك المسجد ضوء. قال والعمارة تتناول رمماً ما استرم منها، وقمها وتنظيفها، وتنويرها بالمصابيح، وتعظيمها، واعتيادها للذكر والعبادة، وورد الخبر أيضاً: في جعل منبر النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وإذا ثبت في جنسه زاد ترفيعه.

ولابن رشد: أن من سرق ثريا من ثرياته في وجوب القطع على من سرق شيئاً من ذلك تبلغ قيمته ما يجب فيه القطع. وله أيضاً في الشرح: قد قيل إن معاوية بن أبي سفيان هو أول من اتخذ الخصيان في الإسلام، وأول من بلغ درجات المنبر عشر مرقاة. وقال البرزلي: الإجماع على أن من البدع ما هو حسن مثل جمع الناس على المصحف كما فعله عمر، ونقطه وشكله كما فعله أبو الأسود الدؤلي ونقش الدنانير والدراهم كما فعل في زمن ابن مروان، وتحزيب القرآن كما فعل في زمن الحجاج، ومحارِب مساجد البلاد إلى غير ذلك.

وقد أنكر الرجراجي التسميع خلف الإمام وفي المسألة ستة أقوال: الأول: الجواز وهو للجمهور، والثاني عدم الجواز مطلقاً، والثالث: إن أذن الإمام جاز وإلا فلا، والرابع: جاز إن لم يتكلف رفع صوته وإلا فلا، الخامس: يجوز إن كثر الناس في غير الفريضة، كالأعياد والجنائز، والسادس: يجوز في الجمعة وفي غير الفريضة، كالأعياد والجنائز إن كثر الناس، وحجة من أجاز صلاة أبي بكر بصلاة النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، وصلاة الناس بصلاة أبي بكر، متبعين له في أقواله وأفعاله، وعمل أهل مكة مع توافد العلماء عليهما من جميع الأقطار في جميع الأعصار.

وحكى المازري عن بعض شيوخه أنه صلى بجامع مصر وفيه المسمعون. وبما جاء في المدونة من قوله ولا بأس بالصلاة في دور محجورة بصلاة الإمام في غير الجمعة إذا رأوا عمل الإمام والناس، والعمل يطلق على القول والفعل ولا يتأتى ذلك إلا بالسمع.

تحصيله أن كل بدعة شهد الشرع باعتبار حسنها ولم يترتب عليها مخالفة لأهل الشريعة فهي حسنة وما لم يشهد الشرع بها ولم يعتبرها؛ فهي ضلالة، وما لم يشهد الشرع بإهدار ولا اعتبار فينظر ما يترتب عليه من مصلحة فيعمل عليها أو مفسدة فيلغيها. وقد نص على هذا التقسيم عن الدين وغيره قوله: نقش كدرهم هو بإضافة نقش إلى الكاف قوله: نعم ما ورد أي عن السلف الصالح نكّب بهذا المدح على المنكر لبعض الأمثلة السابقة كالرجراجي.

وأما الاعتصام بالسنة ففيه مسألتان كما قال ابن الجزري في القوانين ونصه:

المسألة الأولى في ترك البدع: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «تركتم فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي». وقال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم». وحض على الاقتداء بالخلفاء الراشدين، فالخير كله في التمسك بالكتاب والسنة والاقتداء بالسلف الصالح من الأئمة وتجنب كل محدث وبدعة.

وقد كان المتقدمون يذمون البدع على الإطلاق. وقال المتأخرون إنها خمسة أقسام: واجب كتدوين العلم، ومندوب كصلاة التراويح، وحرام كالمكوس وغيرها. ومكروه كتخصيص بعض الأيام ببعض العبادات، ومباح كمثل ما أحدثه الناس من المطاعم والملابس فقد قالت عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها: «لم يكن في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مناخل».

المسألة الثانية: في النظر والتقييد وذلك أن الاعتقاد يحصل إما بالنظر والتقييد. وأما التقييد فاختلف العلماء فيه، فمذهب المتكلمين أنه لا يجوز ولا يجزئ، وقال أكثر المحدثين إنه جائز يخلص عند الله تعالى وهو الصحيح لأن رسول

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَنَعَ مِنَ النَّاسِ بِحُصُولِ الْإِيمَانِ بِأَيِّ وَجْهِ حَصَلَ مِنْ تَقْلِيدٍ أَوْ نَظَرٍ، وَلَوْ وَجِبَ عَلَيْهِمُ اسْتِدْلَالُ وَالنَّظَرُ لَعَسَرَ عَلَيْهِمُ الدُّخُولُ فِي الدِّينِ. عَلَى أَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ كَأَهْلِ الْبُؤَادِي وَغَيْرِهِمْ لَا يَعْلَمُونَهُ وَإِنَّمَا النَّظَرُ وَالاسْتِدْلَالُ شَأْنُ ذَوِي الْعُقُولِ الرَّاجِحَةِ وَالْأَذْهَانَ الثَّاقِبَةَ فِيهِ تَتَفَاوَتُ دَرَجَاتُ الْعُلَمَاءِ وَذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ.

ثم إن خير الاستدلال ما كان على طريقة السلف الصالح من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين وهو الاستدلال بكتاب الله، وتدبر آياته، والاعتبار في بدائع مخلوقاته وعجائب مصنوعاته والافتداء بأخبار المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، وجميل سيرته وباهر علمه ثم إخلاص المحبة له ولأهل بيته الطاهرين وأزواجه أمهات المؤمنين، وأصحابه الأبرار الأكرمين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين. ورضي الله عنهم أجمعين. والحمد لله رب العالمين وصلواته وسلامه على سيدنا محمد خاتم الرسل والأنبياء أجمعين.

وسياتي إن شاء الله تعالى بسط الكلام من كلام العلماء في هذا الموضوع في

محلّه.

فصل

في وجوب محبته واتباع سنته والاهتداء بهديه وفرض
محبة آله وأصحابه وحكم الصلاة والتسليم عليه صلى الله
تعالى عليه وآله وسلم وفيه ثلاثة فصول

الفصل الأول

في وجوب محبته واتباع سنته والاهتداء بهديه

اعلم أن محبة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم هي المنزلة التي
يتنافس فيها المتنافسون، وإليها يشخص العاملون، وعليها يتفانى المحبون، وبروح
نسيمها يتروّح العابدون؛ فهي قوت القلوب، وغذاء الأرواح، وقرّة العيون. وهي
الحياة التي من حرمها فهو من جملة الأموات، والنور الذي من فقده فهو في بحار
الظلمات، وهي روح الإيمان والأعمال والأحوال والمقامات.

وإذا كان الإنسان يحبّ من منحه في دنياه مرة أو مرتين معروفاً فانياً منقطعاً
أو استنقذه من هلكة أو مضرة لا تدوم فما بالك بمن منحه منحة لا تبديد ولا تزول
ووقاه من العذاب الأليم ما لا يفنى ولا يحول.

وإذا كان المرء يحب غيره على ما فيه من صورة جميلة وسيرة حميدة فكيف
بهذا النبي الكريم والرسول العظيم الجامع لمحاسن الأخلاق والتكريم، المانح لنا جوامع
المكارم والفضل العميم؛ فقد منحنا الله به منح الدنيا والآخرة وأسبغ علينا نعمه
باطنة وظاهرة؛ فاستحق أن يكون من محبتنا له أوفى وأزكى من محبتنا لأنفسنا
وأولادنا وأهلينا وأموالنا والناس أجمعين بل لو كان في منبت كل شعرة منا محبة
تامة له صلوات الله وسلامه عليه لكان ذلك بعض ما يستحقه علينا.

وقد روى أبو هريرة رضي الله تعالى عنه أنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين». رواه البخاري. وفي صحيح ابن خزيمة «من أهله وماله». وفي كلام القاضي عياض أن ذلك شرط في صحة الإيمان لأنه حمل المحبة على معنى التعظيم والإجلال.

وقال غيره اعتقاد الأعظمية ليس مستلزماً للمحبة إذ قد يجد الإنسان إعظام شيء مع خلوه من محبته فعلى هذا من لم يجد من نفسه ذلك الميل لم يكمل إيمانه. وإلى هذا يومئ قول عمر رضي الله تعالى عنه في الحديث الذي رواه البخاري في الإيمان والنذور أنه قال للنبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: لأنت يا رسول الله أحب إليّ من كلّ شيء إلا نفسي التي بين جنبي، فقال النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لن يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه». فقال عمر: والذي أنزل عليك الكتاب لأنت أحب إليّ من نفسي التي بين جنبي فقال له النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «الآن يا عمر» فهذه المحبة ليست باعتقاد الأعظمية فقط؛ فإنها كانت حاصلة لعمر قبل ذلك قطعاً.

ومن علامات الحب المذكور لرسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن يعرض الإنسان على نفسه أنه لو خيّر بين فقد غرض من أغراضه وفقد رؤية النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن لو كانت ممكنة فإن كان فقده أشد عليه من فقد شيء من أغراضه فقد اتصف بالأحبية المذكورة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ومن لا فلا.

قال القرطبي: كل من آمن بالنبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إيماناً صحيحاً لا يخلو عن وجدان شيء من تلك المحبة الراجعة غير أنهم متفاوتون؛ فمنهم من أخذ من تلك المرتبة بالحظ الأوفى، ومنهم من أخذ بالحظ الأدنى؛ كمن كان مستغرقاً في الشهوات محجوباً بالغفلات في أكثر الأوقات. لكن الكثير منهم إذا ذكر النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اشتاق إلى رؤيته بحيث يؤثرها على أهله وماله وولده ويبدل نفسه في الأمور الخطيرة ويجد رجحان ذلك من نفسه

وجداناً لا تردد فيه. وقد شوهد من هذا الجنس من يؤثر زيارة قبره ورؤية مواضع آثاره على جميع ما ذكر لما وقر في قلوبهم من محبته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم غير أن ذلك سريع الزوال لتوالي الغفلات. ا.هـ.

فكل مسلم في قلبه محبة الله ورسوله إذ لا يدخل في الإسلام إلا بها والناس متفاوتون في محبته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بحسب استحضار ما وصل إليه من جهته عليه الصلاة والسلام من النفع الشامل لخير الدارين والغفلة عن ذلك ولا شك أن حظ الصحابة رضي الله تعالى عنهم في هذا المعنى أتم لأن هذا ثمرة المعرفة وهم بها أعلم. وقد روى ابن اسحاق أن امرأة من الأنصار قتل أبوها وأخوها وزوجها يوم أحد مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقالت ما فعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم؟ قالوا: خيراً هو بحمد الله كما تحبين، فقالت أرونيته حتى أنظر إليه فلما رأته قالت كل مصيبة بعدك جلل أي صغيرة.

وقال علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه: كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أحب إلينا من أموالنا وأولادنا وآبائنا وأمهاتنا ومن الماء البارد على الظمأ.

ولما أخرج أهل مكة زيد بن الدثنة من الحرم ليقتلوه قال له أبو سفيان بن حرب: أنشدك بالله يا زيد أحب أن محمداً الآن عندنا نضرب عنقه وأنت في أهلك، فقال زيد والله ما أحب أن محمداً الآن في مكانه الذي هو فيه تصيبه شوكة وإني جالس في أهلي. فقال أبو سفيان: ما رأيت أحداً من الناس يحب أحداً كحب أصحاب محمد ومحمداً!!

قال الإمام البغوي في تفسيره: نزل قوله تعالى: (وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا) (١) في ثوبان رضي الله تعالى عنه مولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

عليه وآله وسلم؛ وكان شديد الحبّ لرسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قليل الصبر عنه؛ فأتاه ذات يوم وقد تغير لونه يعرف الحزن في وجهه فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «ما غير لونك؟» فقال: يا رسول الله ما بي مرض ولا وجع غير أنني إذا لم أرك استوحشت وحشة شديدة حتى ألقاك؛ ثم ذكرت الآخرة فأخاف أن لا أراك لأنك ترفع مع النبيين وإني إذا دخلت الجنة في منزلة أدنى من منزلتك وإن لم أدخل الجنة لا أراك أبداً فنزلت هذه الآية. وكذا ذكره الواحدي.

وعن عامر الشعبي قال: إن رجلاً من الأنصار أتى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال: والله يا رسول الله لأنت أحب إليّ من نفسي ومالي وولدي وأهلي ولولا أنني أتيتك فأراك لرأيت أن أموت وبكى الأنصاريّ فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «ما أبكاك؟» قال: بكيت أن ذكرت أنك ستموت وتموت فترفع مع النبيين ونكون نحن إن دخلنا الجنة. فلم يحر النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بمعنى أي لم يرجع إليه بقول فأنزل الله الآية.

وذكر مقاتل بن سليمان أن هذا الأنصاري هو عبد الله بن زيد الذي رأى الأذان. وذكر أيضاً أن عبد الله بن زيد هذا كان يعمل في جنة له فأتاه ابنه فأتاه أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قد توفي فقال: اللهم أذهب بصري حتى لا أرى بعد حبيبي محمد أحداً فكفّ بصره.

وبالجملّة فلا حياة للقلب إلا بمحبة الله تعالى ومحبة رسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولا عيش إلا عيش المحبين الذين قرّت أعينهم بحبيبهم وسكنت نفوسهم إليه واطمأنت قلوبهم به واستأنسوا لقربه وتمتعوا بمحبته ففي القلب طاقة لا يسدها إلا محبة اللّ ورسوله. ومن لم يظفر بذلك فحياته كلها شجون وهموم وآلام وحسرات.

قال صاحب المدارج: ولن يصل العبد إلى هذه المنزلة العلية والمرتبة السنية حتى يعرف الله، ويهتدي إليه بطريق توصله إليه، ويخرق ظلمات الطبع بأشعة البصيرة،

فيقوم بقلبه شاهد من شواهد الآخرة، فينجذب إليها بكليته، ويزهد في التعلقات الفانية، ويدأب في تصحيح التوبة والقيام بالمأمورات الظاهرة والباطنة وترك المنهيات الظاهرة والباطنة، ثم يقوم حارساً على قلبه فلا يسامحه بخطرة يكرها الله تعالى ولا بخطرة فضول لا تنفعه؛ فيصفو لذلك قلبه بذكر ربه ومحبه والإنايه إليه؛ فحينئذ يجتمع قلبه وخواطره وحديث نفسه على إرادة ربه وطلبه والشوق إليه؛ فإذا صدق في ذلك رزق محبة الرسول واستولت روحانيته على قلبه فجعله إمامه وأستاذه ومعلمه وشيخه وقدوته كما جعله الله نبيه ورسوله وهاديه؛ فيطالع سيرته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ومبادئ أموره وكيفية نزول الوحي عليه؛ ويعرف صفاته وأخلاقه وآدابه وحركاته وسكونه ويقظته ومنامه وعبادته ومعاشرته لأهله وأصحابه إلى غير ذلك مما منحه الله تعالى حتى يصير كأنه معه من بعض أصحابه.

علامات محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(ولحبة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم علامات) أعظمها الاقتداء به واستعمال سنته وسلوك طريقته والاهتداء بهديه وسيرته والوقوف على ما حده لنا من شريعته قال الله تعالى: (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ) (١١) فجعل تعالى متابعة الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم آية محبة العبد ربه، وجعل جزاء العبد على حسن متابعة الرسول محبة الله تعالى إياه. وبحسب هذا الاتباع يحصل المحبة والمحبوبة معاً ولا يتم الأمر إلا بهما.

فليس الشأن أن تحب الله فقط بل الشأن أن يحبك الله. ولا يحبك إلا إذا اتبعت حبيبه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ظاهراً وباطناً، وصدقته خيراً، وأطعته أمراً، وأجبتة دعوة، وآثرته طوعاً، وفنيت عن حكم غيره بحكمه وعن محبة غيره من الخلق بمحبته وعن طاعة غيره بطاعته؛ وإن لم تكن كذلك فلا تتمنّ فلست على شيء وتأمل قوله تعالى: (فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ) (١١) أي الشأن في أن الله يحبك

لا في أنكم تحبونوه وهذا لا ينالونه إلا باتباع الحبيب عليه الصلاة والسلام.

وقال المحاسبي: علامة حب العبد لله عز وجل اتباع مرضاة الله، والتمسك بسنن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؛ فإذا ذاق العبد حلاوة الإيمان ووجد طعمه ظهرت ثمرة ذلك على جوارحه ولسانه فاستحلى اللسان ذكر الله تعالى وما والاه، وأسرعت الجوارح إلى طاعة الله؛ فحينئذ يدخل حب الإيمان بالقلب كما يدخل حب الماء البارد الشديد برده في اليوم الشديد الحر للظمان الشديد العطش، فيرفع عنه تعب الطاعة لاستلذاذه بها بل تبقى الطاعات غداء لقلبه، وسرواً له، وقرّة عين في حقه، ونعيماً لروحه يلتذّ بها أعظم من اللذات الجسمانية فلا يجد في أورد العبادة كلفة.

وفي الترمذي عن أنس عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «ومن أحبى سنتي فقد أحبني، ومن أحبني كان معي في الجنة». وعن ابن عطاء: من ألزم نفسه آداب السنة نور الله قلبه بنور المعرفة. ولا مقام أشرف من مقام متابعة الحبيب في أوامره ونواهيه وأفعاله وأخلاقه. وقال أبو اسحاق الرقي، من أقران الجنيد: علامة محبة الله إيثار طاعته، ومتابعة نبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. وعن غيره: لا يظهر على أحد شيء من نور الإيمان إلا باتباع السنة ومجانبة البدعة.

فأما من أعرض عن الكتاب والسنة، ولم يتلق العلم من مشكاة الرسول عليه الصلاة والسلام بدعواه علماً لدنياً أوتيه فهو من لدن النفس والشيطان. وإنما يعرف كون العلم لدنياً رحمانياً بموافقتة لما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام عن ربه تعالى.

والعلم اللدني الرحماني هو ثمرة العبودية والمتابعة لهذا النبي الكريم عليه أركى الصلاة وأتم التسليم، وبه يحصل الفهم في الكتاب والسنة أمر يختص به صاحبه كما قال علي بن أبي طالب وقد سئل هل خصكم رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بشيء دون الناس فقال: لا إلا فهماً يؤتاه الله عبداً في كتابه فهذا

هو العلم اللدني الحقيقي. فاتباع هذا النبي الكريم حياة القلوب، ونور البصائر، وشفاء الصدور، ورياض النفوس، ولذة الأرواح، وأنس المستوحشين، ودليل المتحيرين.

(ومن علامات محبته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم) أن يرضى مدعيها بما شرعه حتى لا يجد في نفسه حرجاً مما قضى. قال الله تعالى: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً) (١) فسلب اسم الإيمان عمن وجد في صدره حرجاً من قضائه ولم يسلم له. قال تاج الدين بن عطاء الله أذاقنا الله حلاوة مشربه: في هذه الآية دلالة على أن الإيمان الحقيقي لا يحصل إلا لمن حكّم الله ورسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على نفسه قولاً وفعلاً وأخذاً وتركاً وجباً وبغضاً.

ثم إنه سبحانه لم يكتف نفي الإيمان عمن لم يحكم أو حكم ووجد الحرج في نفسه حتى أقسم على ذلك بالربوبية الخاصة برسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم رافة وعناية وتخصيصاً ورعاية لأنه لم يقل فلا والرب إنما قال: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ) ففي ذلك تأكيد بالقسم وتأكيد في القسم علماً منه سبحانه بما النفوس منطوية عليه من حب الغلبة ووجود النصره سواء كان الحق عليها أو لها. وفي ذلك إظهار لعنايته برسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إذ جعل حكمه حكمه وقضائه قضاءه؛ فأوجب على العباد الاستسلام لحكمه والانقياد لأمره ولم يقبل منهم الإيمان بالهيته حتى يدعوا لأحكام رسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لأنه كما وصفه ربه:

(وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ) (٢).

فحكمه حكم الله وقضاؤه قضاء الله كما قال: (إِنَّ الَّذِينَ يَبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يَبَايِعُونَ اللَّهَ) (٣) وأكد ذلك بقوله: (يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ) (٣).

(٣) الفتح: ١٠.

(١) النساء: ٦٥.

(٢) النجم: ٣ ، ٤.

وفي الآية إشارة أخرى إلى تعظيم قدره وتفخيم أمره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وهي قوله تعالى: (وَرَبُّكَ) فأضاف نفسه إليه كما قال في الآية الأخرى: (كَهَيِّعْص * ذِكْرُ رَحْمَةِ رَبِّكَ عَبْدَهُ زَكْرِيَّا) (١) فأضاف الحق سبحانه نفسه إلى محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وأضاف زكريا إليه ليعلم العباد فرق ما بين المنزلتين وتفاوت الرتبين.

ثم إنه تعالى لم يكتف بالتحكيم بالظاهر فيكونوا به مؤمنين؛ بل اشترط فقدان الحرج وهو الضيق من نفوسهم في أحكامه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سواء كان الحكم بما يوافق أهواءهم، أو يخالفها. وإنما تضيق النفوس لفقدان الأنوار وجود الأغيار فعنه يكون الحرج وهو الضيق والمؤمنون ليسوا كذلك إذ نور الإيمان ملأ قلوبهم؛ فاتسعت وانشرحت فكانت واسعة بنور الواسع العليم، ممدودة بوجود فضله العظيم، مهياً لواردات أحكامه، مفوضة له في نقضه وإبرامه.

وقال سهل بن عبد الله: من لم ير ولاية الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في جميع أحواله، ويرى نفسه في ملكه لم يذق حلاوة سنته؛ لأنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه».

(ومن علامات محبته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم) نصر دينه بالقول والفعل، والذب عن شريعته، والتخلق بأخلاقه في الجود والإيثار والحلم والصبر والتواضع وغيرها؛ فمن جاهد نفسه على ذلك وجد حلاوة الإيمان، ومن وجدها استلذ الطاعات، وتحمل المشاق في الدين وآثر ذلك على أعراض الدنيا الفانية.

(ومن علامات محبته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم) التسلي عن المصائب فإن المحب يجد في لذة المحبة ما ينسيه المصائب ولا يجد من مسها ما يجد غيره حتى كأنه قد اكتسى طبيعة ثانية ليست طبيعة الخلق بل يقوي سلطان المحبة حتى يلتذ بكثير من المصائب أعظم التذاذ الخلي بحظيه شهواته.

(ومن علامات محبته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم) كثرة ذكره فمن أحب شيئاً أكثر من ذكره.

(ومن علامات محبته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم) تعظيمه عند ذكره وإظهار الخشوع والخضوع والانكسار مع سماع اسمه. فكل من أحب شيئاً خضع له.

كما كان كثير من الصحابة بعده إذا ذكروا خشعوا واقشعرت جلودهم وبكوا، وكذلك كان كثير من التابعين فمن بعدهم يفعلون ذلك محبة له وشوقاً إليه وتهيباً وتوقيراً.

قال أبو إبراهيم التيجيبي: واجب على كل مؤمن متى ذكره صلى الله عليه تعالى وآله وسلم أو ذكر عنده أن يخضع ويخشع ويتوقر ويسكن من حركته ويأخذ في هيبته وإجلاله بما كان يأخذ به نفسه لو كان بين يديه، ويتأدب بما أدبنا الله به. وكان أيوب السخثياني إذا ذكر النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عنده بكى حتى ترحمه.

وكان جعفر بن محمد كثير الدعابة والتبسم فإذا ذكر النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عنده اصفرّ لونه. وكان عبد الرحمن بن القاسم إذا ذكر النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ينظر إلى لونه كأنه قد نزفت منه الدم وقد جفّ لسانه في فمه هيبة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. وكان عبد الله بن الزبير إذا ذكر عنده النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بكى حتى لا يبقى في عينيه دموع.

وكان الزهري من أهنأ الناس وأقربهم فإذا ذكر عنده النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فكأنك ما عرفته ولا عرفك. وكان صفوان بن سليم من المتعبدين المجتهدين فإذا ذكر عنده النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بكى فلا يزال يبكي حتى يقوم الناس عنه ويتركوه. وكان قتادة إذا سمع الحديث أخذ به البكاء والعرويل والزويل أي القلق والانزعاج أشار إلى ذلك القاضي عياض.

(ومن علامات محبته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم) كثرة الشوق إلى لقائه. وقد كانت الصحابة رضي الله تعالى عنهم إذا اشتد بهم الشوق، وأزعجتهم لواعج المحبة قصدوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، واستشفوا بمشاهدته، وتلذذوا بالجلوس معه والنظر إليه والتبرك به صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

وعن عبدة بنت خالد بن معدان وهو من التابعين قالت: ما كان خالد يأوي إلي فراش إلا وهو يذكر من شوقه إلي رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وإلى أصحابه من المهاجرين والأنصار يسميهم ويقول: هم أصلي وفصلي وإليهم يحن قلبي طال شوقي إليهم؛ فعجل رب قبضي إليك حتى يغلبه النوم، ولما احتضر بلال نادى امرأته: واحرباه. فقال: واطرباه غداً ألقى الأجرة محمداً وصحبه.

(ومن علامات محبته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم) حب القرآن الذي أتى به، وهدى به، واهتدى به، وتخلق به، وإذا أردت أن تعرف ما عندك وعند غيرك من محبة الله ورسوله فانظر محبة القرآن من قلبك والتذاذك بسماعه هل هو أعظم من التذاذ أصحاب الملاهي والغناء المطرب بسماعهم؟.

ويروى أن عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه قال: لو طهرت قلوبنا لما شبت من كلام الله. وقال النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لعبد الله بن مسعود: «اقرأ عليّ» قال: أقرأ عليك وعليك أنزل؟ فقال: «إني أحب أن أسمع من غيري» فاستفتح وقرأ سورة النساء حتى إذا بلغ: (فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيداً) (١) قال: «حسبك، فرفع رأسه فإذا عينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم تذرّفان من البكاء. رواه البخاري.

وهذا يجده من سمع الكتاب العزيز بأذن قلبه قال الله تعالى: (وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ) (٢) وقد كان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ربما مرّ بآية في ورده، فتخنقه العبرة، ويسقط، ويلزم البيت اليوم واليومين حتى يعاد ويحسب مريضاً.

وإذا رأيت الرجل ذوقه ووجدته وطربه ونشأته في سماع الأبيات دون سماع الآيات، وفي سماع الألحان دون سماع القرآن؛ فاعلم أن هذا من أقوى الأدلة على فراغ قلبه من محبة الله ورسوله رزقنا الله حلاوة محبته بمنه ورحمته.

(ومن علامات محبته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم) محبة سنته وقراءة

حديثه فإن من دخلت حلاوة الإيمان في قلبه إذا سمع كلمة من كلام الله تعالى أو من حديث رسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم تشربتها روحه وقلبه ونفسه.

(ومن علامات محبته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم) أن يتلذذ محبه بذكره الشريف، ويضطرب عند سماع اسمه المنيف، وقد يوجب له ذلك سكرأ يستغرق قلبه وروحه وسمعه.

فمن اتصف بهذه العلامات فهو كامل المحبة لله ورسوله ومن خالف بعضها فهو ناقص المحبة ولا يخرج عن اسمها بدليل قوله عليه الصلاة والسلام للذي حده في الخمر لما لعنه بعضهم وقال ما أكثر ما يؤتى به فقال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله» فأخبر أنه يحب الله ورسوله مع وجود ما صدر منه.
تنبيه:

المحبة أرفع من الخلة وقيل بالعكس. وقيل هما سواء. ونبينا صلى الله تعالى عليه وسلم هو حبيب الله وخليله وإن اشتهر هو بالحبيب، وإبراهيم عليه السلام بالخليل. وقد وقع الإجماع على فضله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على جميع الأنبياء بل هو أفضل خلق الله تعالى هلى الإطلاق...
(فائدة):

ومن نتائج الطاعة تيسير الرزق كما قال تعالى في سورة المائدة.

قال الشنقيطي في أضواء البيان تفسير القرآن بالقرآن ج ٢ ص: ١١٥.

قوله تعالى: (وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ، وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ، لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ، وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ) (١) ذكر الله تعالى في هذه الآية الكريمة أن أهل الكتاب لو أطاعوا الله، وأقاموا كتابهم باتباعه والعمل بما فيه، ليسر الله لهم الأرزاق، وأرسل عليهم المطر، وأخرج لهم ثمرات الأرض.

وبين في مواضع آخر أن ذلك ليس خاصاً بهم، كقوله عن نوح وقومه: (فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً * يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً * وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالِكُمْ

وَيَنْبِئَنَّ، وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ، وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا(٢) وقوله عن هود وقومه: (وَيَأْقُومِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ، ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ، يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا، وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ)(٣) الآية، وقوله عن نبينا عليه الصلاة والسلام وقومه: (وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ وتَوْبُوا إِلَيْهِ، يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى)(٤) وقوله تعالى: (مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْشَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ، فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً)(٥) الآية، على أحد الأقوال وقوله: (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا، وَاتَّقَوْا، لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ)(٦) الآية. وقوله: (مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا، وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ)(٧) وقوله: (وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ، وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا، لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا، نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى)(٨). ومفهوم الآية أن معصية الله تعالى سبب لنقيض ما يستجلب بطاعته، وقد أشار تعالى إلى ذلك بقوله: (ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ)(٩) الآية، ونحوها من الآيات.

(٦) الأعراف: ٩٦.

(٧) الطلاق: ٢.

(٨) طه: ١٣٢.

(٩) الروم: ٤١.

(١) المائدة: ٦٦.

(٢) نوح: ١٠ - ١٢.

(٣) هود: ٥٢.

(٤) هود: ٣.

(٥) النحل: ٩٧.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 وَصَلَّى اللَّهُ تَعَالَى وَسَلَّمْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ
 وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ

قلت ولما كان الاتباع مستلزماً للمحبة على حد قول الشاعر:

لو كان حيك صادقاً لأطعته * إن المحب لمن يحب مطيع

قال الشيخ الإمام الحافظ المحدث أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي في «كتاب الكفاية» صفحة (١٤-٥):

أمر الله بطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم

قال الله تعالى: (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ) (١) وقال: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ، فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) (٢) (وَمَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ) (٣).
 (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ، وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) (٤).
 (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ) (٥).

(قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ، فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ) (٦).

(لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ) (٧).

(١) النساء: ٦٤.

(٢) النساء: ٥٨.

(٣) النساء: ٨.

(٤) النساء: ٦٥.

(٥) الأحزاب: ٣٦.

(٦) آل عمران: ٣١.

(٧) الأحزاب: ٢١.

ومعنى قول الله تعالى في هذه الآية الشريفة (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ) أي انتسوا برسول الله صلى الله عليه وسلم، واقتدوا به، فهو المثل الأعلى للكمال الإنساني.

فلا بد من معرفة بدايته صلى الله عليه وسلم، وسيرته ومكارمه، وما أنعم الله به عليه في حياته، من حيث هو فرد ونبي ورب أسرة وأب وأخ، وداع إلى الله، وصراط مستقيم، ونور وبرهان من ربه، وقائد وحاكم في حربه وسلمه، وعباداته ومعاملاته، من حيث هو قدوة ونبراس ومشرع للعالمين، في كل زمان ومكان، وخاتم النبيين.

ولم يحدد الحق تبارك وتعالى طاعة رسوله صلى الله عليه وسلم بحد، لأنه رسول الله، قد ائتمنه على رسالته. ولم يقل ليطاع في شيء دون شيء، فإنه لا يأمر بما لا يرضي الله عز وجل، فذلك مستحيل.

ومعنى: (إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ) أي أطيعوه، فهو أمر من الله بطاعته.

والطاعة هنا عامة: ولا يعقل أن يأمر الرسول صلى الله عليه وسلم أمراً فنطالبه بنص من القرآن على هذا الأمر، لأننا آمننا بأنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنه الصادق المصدوق، وأنه لا يأمر إلا بما فيه رضا الله تبارك وتعالى. والرسول صلى الله عليه وسلم أعلم الخلق بكتاب الله. وقد أنزل عليه وأمر ببيانه للناس.

والمؤمن لا يجوز له أن يفعل فعلاً، أو يقول قولاً إلا إذا علم حكم الله فيه. فإن كان واجباً، أتى به على سبيل الوجوب، وإن كان مندوباً أتى منه بما استطاع. وإن كان حراماً تركه، أو مكروهاً ابتعد عنه ما استطاع؛ إلا إن كان هنا مصلحة تنتفي معها الكراهة. وإن كان مباحاً فهو مخير في الفعل والترك على الأصول والقواعد المبينة في شرع الله.

وإذا كان الحكم منصوصاً عليه في كتاب الله عز وجل صريحاً، فلا يحل لمؤمن أن يحدد عنه، فإن لم يكن منصوصاً عليه في كتاب الله، فقد دلنا منزل الكتاب

سبحانه على ما بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم، بقوله أو فعله أو إقراره، لأنه صلى الله عليه وسلم هو الأسوة الحسنة، فإن لم نجد نصاً عليه في كتاب الله، ولا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد دعانا منزل الكتاب سبحانه في كتابه، أن نرجع إلى أولي الأمر، وهم الذين علموا كتاب الله، وما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وقد بينهم الله عز وجل في كتابه فقال عز شأنه: (أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ، وَكَوْكَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا، وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْحَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ، وَكَوْ رَدُّهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ، وَكَو لَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا) (١١).

فأولي الأمر الذين أمر الله بطاعتهم، وجعل طاعتهم من طاعة الله ورسوله، هم ورثة الرسل عليهم الصلاة والسلام.

وعن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: (أولي الأمر منكم) يعني: أهل الفقه والدين.

ومن أولي الأمر كذلك، أمراء رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين أمرهم على السرايا في البلاد، وكذلك الأمراء الذين يأمرهم بما أمر الله به ورسوله، وما استنبطه أهل الفقه والدين علماء الأمة وورثة الأنبياء، مما لم يرد فيه نص في كتاب الله عز وجل أو عن رسوله صلى الله عليه وسلم، ولكنه فرع عن أصل في كتاب الله وستة رسوله صلى الله عليه وسلم.

وقال تعالى: (وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ) (٢).

فأوجب الله عز وجل على المؤمنين، أن يحمل المتأهل منهم، أصول الدين وفروعه عن الرسول المعصوم صلى الله عليه وسلم، ويبلغوا قومهم - إذا رجعوا إليهم - ما حفظوه عنه صلى الله عليه وسلم، وهم الطبقة الأولى الذين أخذوا عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم مباشرة، والذين أخذوا عنهم ولم يجتمعوا برسول الله صلى الله عليه وسلم هم الطبقة الثانية بعد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وسماهم أهل العلم التابعين، لأنهم يندرجون فيمن تبع السابقين الأولين بإحسان، ما عملوا بعملهم.

من لا يأخذ إلا بالقرآن يجب عليه أن يأتي من القرآن بنص يأمرنا أن لا نأخذ بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم

ومن يزعم أنه لا يأخذ بالسنة، ويكتفي بالقرآن، بأي مبرر استجاز ذلك لنفسه؟ لا يستطيع أن يأتي بدليل من القرآن على ترك ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان يجب عليه أن يأتي بنص صريح من القرآن، أن لا نتبع الرسول صلى الله عليه وسلم إلا فيما جاء صريحاً في القرآن.

وإن من يريد فهم القرآن لا يستطيع أن يفهمه كما ينبغي أن يفهم إلا إذا أحاط بأسباب النزول، وفي الظروف والمناسبات التي نزل فيها، فإن القرآن الكريم نزل بالتوالي مدة ثلاث وعشرين سنة، في أحوال خاصة ووقائع خاصة.

فكيف نستطيع أن نعرف معنى قوله تعالى: (لا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ) (١). إن لم نعرف سبب نزولها.

وكيف نعرف معنى قوله تعالى: (قَدْ سَمِعَ اللهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللهِ...) (٢).

وكيف نعرف معنى قوله تعالى: (وَلَقَدْ رَأَهُ نَزَلَتْ أُخْرَى عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى) (٣).

وكيف نعرف قصر الصلاة، وكيف نعرف معنى قوله تعالى: (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ) (٤).

(٣) النجم: ١٤.

(٤) الأحزاب: ٣٦.

(١) القيامة: ١٧.

(٢) قد سمع: ١.

وكيف نعرف معنى قوله تعالى: (وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ، أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ، وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ... الخ) (١).

وكيف نعرف معنى قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ، فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ، وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ) (٢).

وكيف نعرف معنى قوله تعالى: (سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ * هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا، وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ، فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا، وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ، يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ، فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ * وَلَوْلَا أَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَاءَ لَعَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابُ النَّارِ) (٣).

كيف نفهم هذه الآيات وغيرها إذا لم نعرف أسباب النزول؟

لا سبيل لذلك إلا بالرجوع إلى السنة.

وقال تعالى: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ، وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً) (٤).

فهل حكم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما شجر بينهم واختلفوا فيه؟ وبماذا حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ وبماذا قضى؟ بآبائنا هو وأمهاتنا وقد أمر الله عز وجل أن لا يجد أصحابه صلى الله عليه وسلم حرجاً مما قضى وسلموا تسليماً. فلا تردد في ضمانتهم، وإنما هو التسليم المطلق، لأن معناه حق.

وهذه الثابتة في زماننا ألا يجب عليهم أن يبحثوا عما قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أصحابه، وأن لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضى وسلموا تسليماً؟

(٣) الحشر: ١ - ٣.

(٤) النساء: ٦٥.

(١) الأحزاب: ٣٧.

(٢) المائدة: ١١.

أما المؤمنون فسيبحثون. لأن قضاءه صلى الله عليه وسلم نبراس وقضاء حتى للأمة، أولها وآخرها. ولا محيص من الرجوع إلى السنة في ذلك، فإن كان هؤلاء مؤمنين فليسيروا مع ركب الأمة، وإلا فقد وسوا أنفسهم بالزيغ والخروج عن سبيل المؤمنين.

قال تعالى: (وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ، وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) (١).

من لم يأخذ بالسنة فقد كفر بالقرآن

قال تعالى: (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ) (٢).

والبيان هو التبليغ والإيضاح والشرح والإظهار. فهل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأطاع ربه في ذلك البيان؟

فإن قالوا لم يبين فقد كفروا. وإذا فقد بين بجميع وجوه البيان. فإن اعترفوا بذلك، فالبيان هو السنة، فلا يسعهم إلا الرجوع إليها مؤمنين.

روى الحاكم في المستدرک عن الحسن قال: «بينما عمران بن حصين يحدث عن سنة نبينا صلى الله عليه وسلم، إذ قال له رجل: يا أبا نجيد حدثنا بالقرآن. فقال له عمران: أنت وأصحابك تقرأون القرآن أكنت محدثي عن الصلاة وما فيها وما حدودها؟ أكنت محدثي عن الزكاة في الذهب والإبل والبقر وأصناف المال؟ ولكن قد شهدت وغبنت أنت. ثم قال: فرض علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الزكاة كذا وكذا. فقال الرجل: أحبيبتني أحياك الله. قال الحسن: فما مات ذلك الرجل حتى صار من فقهاء المسلمين» رواه الحاكم في المستدرک ج ١ ص ١٠٩ كتاب العلم وصححه الحاكم وأقره الذهبي.

وقال رجل للتابعي الجليل مطرف بن عبد الله الشخير: لا تحدثونا إلا بالقرآن. فقال له مطرف: والله ما نريد بالقرآن بدلاً، ولكن نريد من هو أعلم بالقرآن منا، يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم صريحة في القرآن

قال تعالى: (كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ، وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ) (١).

يتلو عليكم آياتنا: القرآن.

يزكيكم: يظهر نفوسكم من الجهل بالخالق المنعم، ويكمله سبحانه وبما يجب له من التعظيم والطاعة، ويظهر قلوبكم من مساوئ الأخلاق، ويحليكم بكارمها، ويسمو بنفوسكم فتزداد علماً وتحلياً بالفضائل، وقرباً من الحق سبحانه وتعالى. قال تعالى لسيد الخلق: (وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ).

ويعلمكم الكتاب: القرآن.

والحكمة: قوله صلى الله عليه وسلم حكمة. وعمله صلى الله عليه وسلم حكمة، وتقريره صلى الله عليه وسلم حكمة.

ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون: ويعلمكم بواسطة صلى الله عليه وسلم ما لم تكونوا تعلمون إلا عن طريقه.

وروى الحاكم في المستدرک عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته، يأتيه الأمر من أمري، مما أمرت به، أو نهيت عنه، فيقول: ما أدري ما وجدنا في كتاب الله أتبعناه». المستدرک ج ١ ص ١٠٨ قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، وأقره الذهبي وسند هذا الحديث رجاله رجال الصحيحين.

وقد رواه الحاكم أكثر من مرة بأسانيد آخر كلها يعضد بعضها بعضاً.

وأخرج في المستدرک أيضاً عن عبد الله بن صالح وابن مهدي كلاهما عن معاوية بن صالح، حدثني الحسن بن جابر أنه سمع المقدم بن معد يكرب يقول: حرم النبي صلى الله عليه وسلم أشياء يوم خيبر، منها الحمار الأهلي وغيره، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يوشك أن يقعد الرجل منكم على أريكته يحدث بحديثي فيقول بيني وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه، وما وجدنا فيه حراماً حرمناه، وإنما حرم رسول الله كما حرم الله» المستدرک ج ١ ص ١٠٨.

وسنده صحيح تؤيده الروايات السابقة. ومعاوية بن صالح بن حدير من رجال الصحيح. والحسن بن جابر ذكره ابن حبان في الثقات وأخرجه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح من هذا الوجه.

الصحابة والتابعون في القرآن

قال تعالى: (وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ، وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ) (١).

قوله تعالى ومن تبعهم بإحسان، تشمل من تبع السابقين الأولين من الصحابة، وغيرهم ممن حمل علمهم وعمل بعملهم.

وقد تبع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من أخذ عنهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليس العهد ببعيد فما بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا واسطة واحدة، وهم أعلم الناس بكتاب الله وسنة رسول الله، لأنهم الذين عاشوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأوا هديه واهتدوا به، ونظروا قضاءه وحكمه فيما اختلف الناس فيه.

وشهدوا أخلاقه وآدابه وأحواله، وتصرفه في السلم والحرب والمعاهدات وأمور الدنيا والآخرة. واستقى كل بقدر استعداده من ينبوع الفيض الرباني، وانعكس نوره صلى الله عليه وسلم على أرواحهم وقلوبهم النقية الطاهرة، فكانوا أبر خلق الله وأفضل الأمم. وهم أولى الأمة بقوله تعالى: (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ) (٢).

وهؤلاء التابعون الذين اختارهم الله عز وجل لإقامة دينه، وخصهم بحفظ فرائضه وحدوده وأمره ونهيه وأحكامه وسنن رسوله صلى الله عليه وسلم وآثاره فحفظوا عن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نشره وشوه من الأحكام والسنن والآثار، فاتقنوه وفقهوا فيه وعلموه، فكانوا من الإسلام والدين ومراعاة أمر الله عز وجل ونهيه، كما وصفهم الله عز وجل ونصّبهم له: (وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ).

قال تعالى: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) الآية (٧) من سورة الحشر قال الإمام العلامة القرطبي في تفسيره ج ٢ ص ١٨:

أي ما أعطاكم من مال الغنيمة فخذوه، وما نهاكم عنه من الأخذ والغلول فانتهوا، قاله الحسن وغيره. السدي: ما أعطاكم من مال الفيء فاقبلوه، وما منعكم منه فلا تطلبوه. وقال ابن جريج: ما آتاكم من طاعتي فافعلوه، وما نهاكم عن معصيتي فاجتنبوه. الماوردي: وقيل إنه محمول على العموم في جميع أوامره ونواهيه، لا يأمر إلا بصلاح ولا ينهى إلا عن فساد. قلت: هذا هو معنى القول الذي قبله. فهي ثلاثة أقوال.

قال المهدي: قوله تعالى: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) هذا يوجب أن كل ما أمر به النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أمر من أمر

اللَّهُ تعالى. الآية وإن كانت في الغنائم فجميع أوامره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ونواهيه دخل فيها.

وقال الحاكم بن عمير - وكانت له صحبة - قال النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إن هذا القرآن صعب مستصعب عسير على من تركه يسير على من اتبعه وطلبه. وحديثي صعب مستصعب وهو الحكم فمن استمسك بحديثي وحفظه نجا مع القرآن. ومن تهاون بالقرآن وحديثي خسر الدنيا والآخرة. وأمرتم أن تأخذوا بقولي وتكتنفوا أمري وتتبعوا سنتي فمن رضي بقولي فقد رضي بالقرآن ومن استهزأ بقولي فقد استهزأ بالقرآن قال الله تعالى: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا)».

قال عبد الرحمن بن زيد: لقي ابن مسعود رجلاً وعليه ثيابه فقال له: انزع عنك هذا. فقال الرجل: أقرأ عليّ بهذا آية من كتاب الله تعالى؟ قال: نعم (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا) وقال عبد الله بن محمد بن هارون الفريابي: سمعت الشافعي رضي الله عنه يقول: سلوني عما شئتم أخبركم من كتاب الله تعالى وسنة نبيكم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال فقلت له: ما تقول -أصلحك الله- في المحرم يقتل الزنبور؟ قال فقال: بسم الله الرحمن الرحيم، قال الله تعالى: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا).

وحدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن رعي بن حراش عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر». حدثنا سفيان بن عيينة عن مسعر بن كدام عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- أنه أمر بقتل الزنبور. قال علماؤنا: وهذا جواب في نهاية الحسن، أتى بجواز قتل الزنبور في الإحرام، وبيّن أنه يقتدي فيه بعمر، وأن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أمر بالاعتداء به وأن الله سبحانه وتعالى أمر بقبول ما يقوله النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، فجواز قتله مستنبط من الكتاب والسنة.

وقد مضى هذا المعنى من قول عكرمة حين سئل عن أمهات الأولاد فقال: هن أحرار في سورة النساء عند قوله تعالى: (أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ).

وفي صحيح مسلم وغيره عن علقمة عن ابن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لعن الله الواشحات والمستوشحات والمتنصحات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله» فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب، فجاغت فقالت: بلغني أنك لعنت كيت وكيت! فقال: وما لي لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وهو في كتاب الله! فقالت: لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت فيه ما تقول. فقال: لئن كنت قرأته لقد وجدته! أما قرأت: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا) قالت: بلى. قال: فإنه قد نهى عنه... الحديث. وقد مضى القول فيه في النساء مستوفى.

قوله تعالى: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ) وإن جاء بلفظ الإيتاء وهو المناولة فإن معناه الأمر، والدليل على فهم ذلك ما ذكرناه قبل مع قوله عليه الصلاة والسلام: «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه» وقال الكلبي: إنها نزلت في رؤساء المسلمين، قالوا فيما ظهر عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من أموال المشركين: يا رسول الله، خذ صفيك والربع ودعنا والباقي، فهكذا كنا نفعل في الجاهلية. وأنشدوه:

لك المرباع منها والصفايا * وحكمك والنشيطة والفضول

فأنزل الله تعالى هذه الآية. قوله تعالى: (وَاتَّقُوا اللَّهَ) أي عذاب الله، إنه شديد لمن عصاه. وقيل: اتقوا الله في أوامره ونواهيه فلا تضيعوها: (إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) لمن خالف ما أمره به.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحديث الأول

قال رحمه الله تعالى حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا شريك عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «ما أمرتكم به فخذوه وما نهيتكم عنه فانتهوا» ١.هـ.

هذا الحديث صحيح كما سيأتي في الحديث الذي يليه وأصله ثابت في الصحيحين.

ش: قلت:

قال الحافظ ابن عساكر في الأطراف: هذا الحديث مختصر من الحديث الذي يليه انتهى. هكذا ذكره الجلال السيوطي في مصباح الزجاجاة (١) وأقره، ولم يعترض عليه خلافاً للعلامة الدميري في الديباجة فإنه قال: إن الحديث مما انفرد به المصنف فهو وهم منه رحمه الله تعالى، أو لعله إنما يقصد به الإسناد، وعلى كل حال فكلامه غير قوي والأول الأنسب الموافق للآية الكريمة، وهو قوله تعالى: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) سورة الحشر: ٧.

ويكفي ذلك عدم اعتراض الحافظ السيوطي عليه. ولأن الحافظ البوصيري لم يخرج في الزوائد لعدم انفراد المصنف به فإنه رحمه الله تعالى قد سبق أن قال في

(١) قال الشارح: قوله مصباح الزجاجاة: هذا غير مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه للحافظ البوصيري المطبوع الآن بتحقيقي، وإنما هو مصباح الزجاجاة للسيوطي وهو تعليق بسيط في جزء واحد على سنن ابن ماجه وهو مازال مخطوطاً وعندي نسخة منه صورته من تونس من المكتبة الوطنية بسوق العطارين قرب جامع الزيتونة. اهـ.

محمد المنتقى الكشناوي غفر الله تعالى له ولوالديه وللمؤمنين آمين وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً.

مقدمته على الزوائد ما نصه: «فقد استخرت الله تعالى عز وجل في إفراد زوائد الإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني على الخمسة الأصول: صحيحي البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي في الصغرى رواية ابن السني، فإن كان الحديث في الكتب الخمسة أو أحدها من طريق صحابي واحد لم أخرجه إلا أن يكون فيه زيادة عند ابن ماجه تدل على حكم. وإن كان من طريق صحابين فأكثر وانفرد ابن ماجه بإخراج طريق منهما أخرجته ولو كان المتن واحداً، وأنبه عقب كل حديث أنه في الكتب الخمسة المذكورة أو أحدها من طريق فلان مثلاً إن كان؛ فإن لم يكن ورأيت الحديث في غيره نبهت عليه لفائدة، وليعلم أن الحديث ليس بمفرد به ثم أتكلم على كل إسناد بما يليق به الحال من صحة أو حسن أو ضعف أو غير ذلك وما سكتُ عليه ففيه نظر. انتهى.

قلت: فهذا الحديث من حيز ما سكت عنه على أن فيه نظراً فلا انفرد إذن فلتنهم؛ إذ القول بانفراد المصنف بحديث من الأحاديث قد يتعلق بذهن القراء عدم صحة الحديث أو حسنه لما غلب وانتشر من أن كل حديث انفرد به المصنف فهو ضعيف أو غير ذلك مع أن الأمر ليس كذلك ففيه أحاديث كثيرة انفرد بها فهي في درجة الصحة والحسن كما سنقف عليها إن شاء الله تعالى.

ثم إن العلامة الدميري نفسه صرح بصحة هذا الحديث والذي يليه إذ أن أصلهما في الصحيحين ونَقَلَ لَنَا ما جاء في صحيح مسلم بإسناده عن أبي هريرة قال: خطبنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال: «أيها الناس إن الله فرض عليكم الحج فحجوا. فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فسكتَ حتى قالها ثلاثاً فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت لما استطعتم. ثم قال: ذروني ما تركتكم فإنما هلك الذين من قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم» والرجل هو الأقرع بن حابس كما قيل. وهذا هو سبب ورود الحديث كما ذكره السيوطي في

اللمع. ويأتي لفظ البخاري في الحديث الذي يليه الذي هو الحديث الثاني بطوله إن شاء الله تعالى.. والحمد لله تعالى..

تنبيه: لا تنس أن هذا الحديث مختصر من الحديث الذي يليه. الذي هو الثاني في النسخ المطبوعات على ما ذهب إليه الحافظ ابن عساكر وعليه فالحديث الثاني هو الأول فافهم. وتقدم الإشارة على ذلك ا.هـ.

فائدة:

قال في إنجاح الحاجة:

قدم باب اتباع السنّة على جميع الأبواب امتثالاً لقوله تعالى: (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ) (١١) انتهى. فلقد أحسن، يعني الإمام ابن ماجه رحمه الله تعالى، في الترتيب حيث بدأ بأبواب اتباع السنّة إشارة إلى أن تصنيف السنّة أمر لا بد منه وتنبهياً للطالب على أن الأخذ بهذه السنن من الواجبات الدينية، وعلى عتبة هذه الأبواب أبواب العقائد من الإيمان بالقدر لأنها أول الواجبات على المكلف، ثم عقّب بفضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم لأنهم هم الذين بلغوا السنن إلينا ليتم لنا العلم، أفاده بعض الفضلاء. روى حديث الباب أيضاً الإمام أحمد بن حنبل ومسلم والنسائي رحمهم الله تعالى سبحانه وتعالى أعلم.

فائدة:

وأما ثمرة الطاعة فهي كما قال تعالى في سورة النساء: (وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا) (٢) والآيات الموضحة لذلك كثيرة جداً ا.هـ.

قال شيخنا الحافظ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله في أضواء البيان ج (١)

ص: ٢٧٧.

قوله تعالى: (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ) (١) الآية. صرح تعالى في هذه الآية الكريمة أن اتباع نبيه موجب لمحبهته جل وعلا ذلك المتبع، وذلك يدل على أن طاعة رسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم هي عين طاعته تعالى، وصرح بهذا المدلول في قوله تعالى: (مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ) (٢) وقال تعالى: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) (٣).

تنبيه:

يؤخذ من هذه الآية الكريمة أن علامة المحبة الصادقة لله ورسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم هي اتباعه صلى الله تعالى عليه وسلم، فالذي يخالفه ويدعي أنه يحبه فهو كاذب مفتر، إذ لو كان محباً له لأطاعه، ومن المعلوم عند العامة أن المحبة تستجلب الطاعة ومنه قول الشاعر:

لو كان حبك صادقاً لأطعته إن المحب لمن يحب مطيع

وقول ابن ربيعة المخزومي:

ومن لو نهاني من حبه عن الماء عطشان لم أشرب

وقد أجاد من قال:

قالت وقد سألت عن حال عاشقها بالله صفه ولا تنقص ولا تزد

فقلت لو كان رهن الموت من ظماً وقلت قف عن ورود الماء لم يرد

تنبيه:

قال أبو الفتوح الطائي في شرح الأربعين: قال أبو داود: الفقه يدور على خمسة أحاديث: الأعمال بالنيات، والحلال بين والحرام بين، وما نهيتكم عنه فانتهاوا، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم، ولا ضرر ولا ضرار.

وقال الحافظ أبو الفضل العراقي في أماليه: كان مسماه خمسة بعد جملة الأمر

وجملة النهي حديثين لأنهما قاعدتان من قواعد الفقه قلت وقد علل ذلك بأن اجتناب المنهي عنه أسهل من فعل المأمور به لأنه ترك فلذا لم يقيد بما قيد المأمور به من الاستطاعة لكن أخرج الطبراني في الأوسط هذا الحديث بلفظ: «فإذا أمرتكم بشيء فأتوه، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوا ما استطعتم» والظاهر كما قال السيوطي: إن هذا القلب من بعض رواته وقد عقدوا في علوم الحديث نوع المقلوب وله أمثلة عديدة ذكرتها في شرح الفيتي. انتهى من نور مصباح الزجاجة. قلت: وبعضهم يزيد منها قوله عليه السلام: «لا ضرر ولا ضرار».

وقال في المنظومة البيقونية للشيخ العلامة عمر بن محمد بن فتوح الدمشقي الشافعي المتوفى سنة ١٠٨٠. كما قرره شيخنا العلامة حسن محمد مشاط في شرحه والله تعالى أعلم ما يلي:

وما يخالف ثقةً فيه الملا فالشاذ والمقلوب قسمان تلا

إبدال راو ما براو قسم وقلب إسناد لمتن قسم

وقال شيخنا العلامة المتقن القدوة حسن محمد المشاط رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين أمين في التقريرات السنوية شرح «المنظومة البيقونية» بما نصه:

والمقلوب مشتق من القلب وهو تبديل شيء بآخر على الوجه المذكور في النظم. الأول أن يكون الحديث مشهوراً براو فيجعل مكانه راو آخر في طبقته كالحديث المشهور بسالم فأبدل بنافع وبالعكس وإليه أشار بقوله إبدال راو الخ.. انظره هناك. اهـ.

قلت: فقد كتبت لهذا الشرح حاشية في حياة الشيخ رحمه الله تعالى فكان من حسن حظي أن سماها الشيخ بنفسه، وذلك في الحرم المكي الشريف عند مناولتي إياها له فسألني هل سميت الكتاب؟ فقلت: لا. فادكر قليلاً وقال إني سميتها (١) بـ«الحواشي النقية على التقريرات السنوية».

فالحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. أمين.

قال الإمام جلال الدين السيوطي رحمه الله تعالى عليه:

فالظاهر أن هذا مقلوب من بعض رواته وقد عقدوا في علوم الحديث نوع المقلوب وله أمثلة عديدة ذكرتها في شرح الفيتي.

قوله: فالظاهر أن هذا مقلوب من بعض رواته الخ. قلت: والمقلوب كما في ألفية السيوطي.

صفحة ٦٩ ما يلي:

إما بإبدال الذي به اشتهر	(القلب في المتن) وفي الإسناد قر
أو جعل إسناد حديث اجتبي	بواحد نظيره ليغربا
ممتحنا، كأهل بغداد حكوا	لآخر، وعكسه إغرابا أو
وقد يكون القلب سهوا أطلقه	(وهو يسمى عندهم بالسرقه)

الحديث المقلوب:

إما أن يكون القلب فيه في المتن، وإما أن يكون في الإسناد.

فمثال المقلوب في المتن: ما رواه أحمد وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما من حديث أنيسة مرفوعاً: «إذا أذن ابن أم مكتوم فكلوا واشربوا، وإذا أذن بلال فلا تأكلوا ولا تشربوا» والمشهور من حديث ابن عمر وعائشة: «إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم». وما رواه مسلم في السبعة الذين يظلمهم الله يوم القيامة: «ورجل تصدق بصدقة أخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله» فهذا مما انقلب على أحد الرواة، وإنما هو كما في الصحيحين «حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه».

وما رواه الطبراني من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «إذا أمرتكم بشيء فائتوه، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ما استطعتم» فإن المعروف ما في الصحيحين: «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم».

وأما القلب في الإسناد فقد يكون خطأ من بعض الرواة في اسم راو أو نسبه، كأن يقول «كعب بن مرة» بدل (مرة بن كعب). وقد ألف الخطيب في هذا الصنف

كتاباً سماه (رفع الارتياب في المقلوب من الأسماء والأنساب).

وقد يكون الحديث مشهوراً براو من الرواة أو إسناده، فيأتي بعض الضعفاء أو الوضاعين ويبدل الراوي بغيره ليرغب فيه المحدثون. كأن يكون الحديث معروفاً عن سالم بن عبد الله، فيجعل عن نافع. أو يبدل الإسناد بإسناد آخر كذلك، مثل ما روى حماد بن عمرو النصيبي -الكذاب- عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً: «إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدؤوهم بالسلام» الحديث. فإنه مقلوب، قلبه حماد، فجعله عن الأعمش، وإنما هو معروف عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة، هكذا أخرجه مسلم من رواية شعبة والثوري وجريز بن عبد الحميد وعبد العزيز الدراوردي، كلهم عن سهيل.

وهذا الصنيع يطلق على فاعله أنه يسرق الحديث إذا قصد إليه. وقد يقع هذا غلطاً من الراوي الثقة لا قصداً كما يكون من الوضاعين، مثاله: ما روى إسحاق بن عيسى الطباع قال: «حدثنا جرير بن حازم عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني» قال إسحق بن عيسى: فأتيت حماد بن زيد فسألته عن الحديث، فقال: وهَمَّ أبو النضر -يعني- جرير بن حازم- إنما كنا جميعاً في مجلس ثابت، وحجاج بن أبي عثمان معنا، فحدثنا حجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني» فظن أبو النضر أنه فيما حدثنا ثابت عن أنس، فقد انقلب الإسناد على جرير، والحديث معروف من رواية يحيى بن أبي كثير، رواه مسلم والنسائي من طريق حجاج بن أبي عثمان الصواف عن يحيى.

وقد يقلب بعض المحدثين إسناد حديث قصداً، لامتحان بعض العلماء لمعرفة درجة حفظهم، كما فعل علماء بغداد حين قدم عليهم الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، فيما رواه الخطيب، فإنهم اجتمعوا وعمدوا إلى مائة حديث فقلبوا متونها وأسانيدها، وجعلوا متن هذا لإسناد آخر، وإسناد هذا لمتن آخر، ودفعوها إلى عشرة أنفس، إلى كل رجل عشرة، وأمروهم إذا حضروا المجلس يلقون ذلك على البخاري. وأخذوا الوعد للمجلس، فحضر المجلس جماعة أصحاب الحديث من الغبراء من

أهل خراسان وغيرهم من البغداديين. فلما اطمأن المجلس بأهله، انتدب إليه رجل من العشرة، فسأله عن حديث من تلك الأحاديث فقال البخاري: لا أعرفه، فسأله عن آخر، فقال: لا أعرفه، فما زال يلقي عليه واحداً بعد واحد حتى فرغ من عشرته، والبخاري يقول: لا أعرفه فكان الفهماء ممن حضر المجلس يلتفت بعضهم إلى بعض ويقولون: فهم الرجل، ومن كان منهم غير ذلك يقضي على البخاري بالعجز والتقصير وقلة الفهم.

ثم انتدب رجل آخر من العشرة، فسأله عن حديث من تلك الأحاديث المقلوبة، فقال البخاري: لا أعرفه، فلم يزل يلقي إليه واحداً بعد واحد حتى فرغ من عشرته، والبخاري لا يزيدهم على: لا أعرفه. فلما علم البخاري أنهم قد فرغوا التفت إلى الأول منهم، فقال:

أما حديثك الأول فهو كذا، وحديثك الثاني فهو كذا، والثالث والرابع على الولا، حتى أتى على تمام العشرة فرد كل متن إلى إسناده وكل إسناد إلى متنه، وفعل بالآخرين مثل ذلك، ورد متون الأحاديث كلها إلى أسانيدها، وأسانيدها إلى متونها، فأقر له الناس بالحفظ وأذعنوا له بالفضل. انتهى.

وهذا العمل محرم أن يقصده العالم به إلا إن كان يريد به الاختبار. وشرط الجواز - كما قال الحافظ ابن حجر: - (أن لا يستمر عليه بل ينتهي بانتهاء الحاجة) أي ثم يرجع المقلوب إلى ما كان عليه. اهـ.

ومن روى حديث الباب أيضاً: الإمام أحمد بن حنبل ومسلم والنسائي رحمهم الله تعالى وإيانا والمؤمنين أمين والله سبحانه وتعالى أعلم.

تتمة:

قال العلامة محمد بن علان الصديقي الشافعي الأشعري المكي المتوفى ١٠٥٧هـ، رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين أمين في الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية عند قول الإمام النووي رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين: اعلم أنه ينبغي لمن بلغه شيء في فضائل الأعمال أن يعمل به ولو مرة واحدة ليكون من أهله ولا

ينبغي أن يتركه مطلقاً بل يأتي لما تيسر منه لقول النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في الحديث المتفق على صحته: «إذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم»:

قوله ينبغي - أي يطلب ومن ثم كان الأغلب استعمالها في الندب تارة والوجوب أخرى وقد تستعمل للجواز والترجيح - قوله لا ينبغي قد تكون للتحريم والكراهة قاله بعض المحققين. قوله في الحديث المتفق على صحته أخرجاه عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «دعوني ما تركتم فإنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم»، وأخرجه ابن حبان كما ذكره الحافظ «قوله: فافعلوا ما استطعتم» وفي بعض النسخ فأتوا منه.

وبهذا اللفظ أورده المصنف (يعني به الإمام النووي) في الأربعين وعزاه للصحيحين وعليه فحرف الجر أي أتوا ما استطعتم أو ضمن أتوا معنى افعلوا. والإتيان لذلك على سبيل الوجوب في الواجب والندب في المندوب مقيداً بالاستطاعة أي الطاقة لأن المأمور به أخرجه من العدم إلى الوجود وذلك يتوقف على أسباب كالقدرة على الفعل ونحوه. وبعض ذلك يستطاع وبعضه لا يستطاع فلا جرم سقط التكليف بما لا يستطاع منه لأن الله تعالى أخبر أنه لا يكلف نفساً إلا وسعها.

وأيضاً يصدق عليه حينئذ أنه الأمر المطلق مع الإتيان بالمستطاع الصادق عليه الاسم كيوم وركعتين في صم وصل، فإن قيد أو وصف لم يصدق الامتثال إلا بالإتيان به لجميع قيوده وأوصافه؛ وإن كان من أشد التكاليف. وهذا من قواعد الإسلام ومن جوامع كلمه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ويدخل فيه ما لا يحصى من الأحكام.

والخطاب في قوله: «وما أمرتكم» الخ ونحوه لا يختص بالموجودين عند وروده بل فيه شمول لمن بعدهم لما هو معلوم من الدين بالضرورة أن هذه الشريعة عامة

إلى يوم القيامة. ثم الحديث موافق لقوله تعالى: (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) (١) وأما قوله تعالى: (اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ) (٢) فقيل: منسوخ والأصح بل الصواب وبه جزم المحققون أنه مبين بالآية السابقة كما قاله المصنف (أي النووي كما تقدم) وإنما يتم هذا على تفسير حق تقاته باستفراغ الوسع في القيام بامتنال الأوامر واجتناب المحارم.

وأما على المشهور من تفسيره بأن يذكر فلا ينسى، ويشكر فلا يكفر، ويطاع فلا يعصى فلا وجه للنسخ فإن هذه لما نزلت تخرجت الصحابة رضي الله تعالى عنهم منها وقالوا: أينما يطبق ذلك فنزلت تلك كذا في شرح الأربعين لابن حجر لكن في تفسير الجلالين: (اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ) بأن يطاع فلا يعصى ويشكر فلا يكفر ويذكر فلا ينسى فقالوا يا رسول الله فمن يقدر على هذا؟ فنسخ بقوله تعالى: (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) وقوله: (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا) (٣).

وقال آخرون لا نسخ بل الآيات متفقة. فمعنى هذا اتقوا الله حق تقاته فيما استطعتم وذلك أن حق تقاته بحسب الأوامر والنواهي وقد جعل الله الدين يسراً.

وأما بكون ابن آدم لا يعصي أصلاً ولا يفتر فأمر متعذر في جبلته البشر ولو كلف الله به لكان من التكليف بما لا يطاق ولم يلتزم ذلك أحد في تأويل هذه الآية. اهـ. وهو مخالف لحمل ابن حجر النسخ على تفسير الآية بالقيام بالأوامر واجتناب النواهي على تفسيرها بأن يطاع.. الخ..

خلاف ما في الجلالين: وفي زاد المسير لابن الجوزي، قال شيخنا علي بن عبيد الله. والاختلاف في نسخها وإحكامها يرجع إلى اختلاف المعنى المراد بها فالمعتقد نسخها يرى أن حق تقاته الوقوف على جميع ما يجب له ويستحق وهذا يعجز الكل عن الوفاء به فتحصيله من الواحد ممتنع، والمعتقد إحكامها يرى أن حق تقاته أداء ما يلزم العبد على قدر طاقته، فكان قوله تعالى: (اتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) مفسراً لا ناسخاً ولا مخصصاً. اهـ.

(٣) البقرة: ٢٨٦.

(١) التغابن: ١٦.

(٢) آل عمران: ١٠٢.

وسكت عن باقي الحديث وهو قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه» لأن الاستدلال حصل لما ذكرناه. والحمد لله رب العالمين وصلواته وسلامه على سيدنا ومولانا محمد سيد البشر وعلى آله وصحبه وذريته وأزواجه أجمعين.

فائدة

اعلم أنه على قول الحافظ ابن عساكر بأن الحديث مختصر من الحديث الذي بعده فهو إذن من حيز رواية بعض الحديث، وقد عقد في ذلك باباً للإمام مجد الدين ابن الأثير الجزري في كتابه (جامع الأصول في أحاديث الرسول) فقال رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين:

النوع الثالث: في رواية بعض الحديث ص ١٠٢ الجزء (١):

رواية بعض الحديث ممتنعة عند أكثر من منع نقل الحديث بالمعنى بتمامه، ولم يتعلق المذكور بالمترك تعلقاً يغير معناه، فأما إذا تعلق به كشرط العبادة أو ركنيتها أو ما به التمام، فنقل بعض الحديث تحريف وتلبيس، أما إذا روي الحديث مرة تاماً ومرة ناقصاً نقصاً لا يغير معنى فهو جائز ولكن بشرط أن يتطرق إليه سوء الظن بالتهمة.

وما العجب إلا ممن منع من ذلك وقد رأى كتب الأئمة ومصنفاتهم وأحاديثهم وهي مشحونة بأبعاض الأحاديث يذكرون كل بعض منها في باب يخصه يستدلون به على ذلك الباب، كيف والمقصد الأعظم من ذكر الحديث إنما هو الاستدلال به على الحكم الشرعي؟

فإذا ذكر من الحديث ما هو دليل على ذلك الحكم المستخرج منه فقد حصل الغرض لكن يبقى الأدب بالمحافظة على ألفاظ الرسول صلوات الله عليه وإيرادها

كما ذكرها وتلفظ بها. والأولية درجة وراء الجواز وما قصد من منع الاستعمال إلا الأحوط والأتقى والتحرز عن التسامح والتساهل في لفظ الحديث.

النوع الرابع: انفراد الثقة بالزيادة:

إذا انفراد الثقة بزيادة في الحديث عن جماعة النقلة، فإنه تقبل منه زيادته عند الأكثر سواء كانت الزيادة من حيث اللفظ أو من حيث المعنى، لأنه لو انفراد بنقل حديث عن جميع الحفاظ قبل فكذلك الزيادة. فإن قيل: يبعد انفراده بالحفظ مع إصغاء الجميع. قلنا: تصديق الجميع أولى إذا كان ممكناً، وهو قاطع بالسماع والآخرين ما قطعوا بالنفي فلعل الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ذكره في مجلسين فحيث ذكر الزيادة لم يحضر إلا ذلك الواحد، أو كرره في مجلس وذكر الزيادة في إحدى الكرتين ولم يحضر إلا ذلك الواحد.

فائدة

قال مقيد غفر الله تعالى له ولوالديه وللمؤمنين:

وإذا تقرر ما سبقنا ذكره فاعلم أن الأمر له أحكام وأبحاث في أصول الفقه ومن توسع في ذلك العلامة القرافي. كما في الموافقات ج (٣)، وعقد لذلك فصلاً وهو الفصل الثالث في الأوامر والنواهي، فقال ما يلي:

(الفصل الثالث في الأوامر والنواهي وفيه مسائل)

المسألة الأولى

الأمر والنهي يستلزم طلباً وإرادة من الأمر، فالأمر يتضمن طلب المأمور به وإرادة إيقاعه. والنهي يتضمن طلباً لترك المنهي عنه وإرادة لعدم إيقاعه. ومع هذا ففعل المأمور به، وترك المنهي عنه يتضمنان أو يستلزمان إرادة بها يقع الفعل أو الترك أو لا يقع.

وبيان ذلك أن الإرادة جاءت في الشريعة على معنيين.

أحدهما: الإرادة الخلقية القدرية المتعلقة بكل مراد فما أراد الله كونه كان وما أراد أن لا يكون فلا سبيل إلى كونه. أو تقول وما لم يرد أن يكون فلا سبيل إلى كونه.

والثاني: الإرادة الأمرية المتعلقة بطلب إيقاع المأمور به وعدم إيقاع المنهي عنه. ومعنى هذه الإرادة أنه يحب فعل ما أمر به ويرضاه ويحب أن يفعله المأمور ويرضاه منه من حيث هو مأمور به. وكذلك النهي يحب ترك المنهي عنه ويرضاه.

فإن الله عز وجل أمر العباد بما أمرهم به فتعلقت إرادته بالمعنى الثاني بالأمر إذ الأمر يستلزمها؛ لأن حقيقته إلتزام المكلف الفعل أو الترك فلا بد أن يكون ذلك الإلتزام مراداً وإلاً لم يكن إلتزاماً ولا يتصور له معنى مفهوم. وأيضاً فلا يمكن مع ذلك أن يريد الإلتزام مع العروء عن إرادة إيقاع الملتزم به على المعنى المذكور لكن الله تعالى أعان أهل الطاعة فكان أيضاً مريداً لوقوع الطاعة منهم فوَقعت على وفق إرادته بالمعنى الأول وهو القدري. ولم يعن أهل المعصية فلم يرد وقوع الطاعة منهم فكان الواقع الترك وهو مقتضى إرادته بالمعنى الأول. والإرادة بهذا المعنى الأول لا يستلزمها الأمر. فقد يأمر بما لا يريد وينهى عما يريد. وأما بالمعنى الثاني فلا

يأمر إلا بما يريد ولا ينهى إلا عما لا يريد.

والإرادة على المعنيين قد جاءت في الشريعة.

فقال تعالى في الأولى: (فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا) (١) الآية. وفي حكاية نوح عليه السلام: (وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ) (٢) وقال تعالى: (وَكُلُوا شَاءَ اللَّهُ مَا آفَئْتَلِ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ) (٣) إلى قوله: (وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ) (٣) وهو كثير جداً.

وقال في الثانية: (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ) (٤) (مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ) (٥) الآية (يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ) (٦) إلى قوله تعالى: (يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا) (٧) (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ) (٨).

وهو كثير جداً أيضاً. ولأجل عدم التنبيه للفرق بين الإرادتين وقع الغلط في المسألة فرمى نفي بعض الناس الإرادة عن الأمر والنهي مطلقاً، وربما نفاها بعضهم عما لم يؤمر به مطلقاً واثبتها في الأمر مطلقاً. ومن عرف الفرق بين الموضعين لم يلتبس عليه شيء من ذلك.

وحاصل الإرادة الأمرية أنها إرادة التشريع ولا بد من إثباتها بإطلاق. والإرادة القدرية هي إرادة التكوين. فإذا رأيت في هذا التقييد (٩) إطلاق لفظ القصد وإضافته إلى الشارع فإلى معنى الإرادة التشريعية أشير وهي أيضاً إرادة التكليف

- | | |
|-------------------|--------------------------------|
| (١) الأنعام: ١٢٥. | (٦) النساء: ٢٦. |
| (٢) هود: ٣٤. | (٧) النساء: ٢٨. |
| (٣) البقرة: ٢٥٣. | (٨) الأحزاب: ٣٣. |
| (٤) البقرة: ١٨٥. | (٩) أي التصنيف وهو هذا الكتاب. |
| (٥) المائدة: ٦. | |

وهو شهير في (١) علم الأصوليين أن يقولوا إرادة التكوين ويعنون بالمعنى الثاني الذي يجري ذكره بلفظ القصد في هذا الكتاب ولا مشاحة في الاصطلاح والله المستعان.

المسألة الثانية

الأمر بالمطلقَات يستلزم قصد الشارع إلى إيقاعها كما أن النهي يستلزم قصده لترك إيقاعها. وذلك أن معنى الأمر والنهي اقتضاء الفعل واقتضاء الترك. ومعنى الاقتضاء الطلب والطلب يستلزم مطلوباً. والقصد لإيقاع ذلك المطلوب ولا معنى للطلب إلا هذا.

وجه ثان أنه لو تُصَوِّرَ طلباً لا يستلزم القصد لإيقاع المطلوب لأمكن أن يرد أمر مع القصد لعدم إيقاع الأمور به وأن يرد نهي مع القصد لإيقاع المنهي عنه. وبذلك لا يكون الأمر أمراً ولا النهي نهياً هذا خلف. ولصح انقلاب الأمر نهياً وبالعكس. ولأمكن أن يوجد أمر أو نهي من غير قصد إلى إيقاع فعل أو عدمه فيكون الأمر به أو المنهي عنه مباحاً أو مسكوتاً عن حكمه. وهذا كله محال. والثالث أن الأمر والنهي من غير قصد إلى إيقاع الأمور به وترك المنهي عنه هو كلام الساهي والنائم والمجنون وذلك ليس بأمر ولا نهي باتفاق. والأمر في هذا أوضح من أن يستدل عليه. فإن قيل هذا مشكل من أوجه:

أحدها: أنه يلزم على هذا أن يكون التكليف بما لا يطاق مقصوداً إلى إيقاعه فإن المحققين اتفقوا على جواز ذلك. وإن لم يقع فإن جوازه يستلزم صحة القصد إلى إيقاعه. والقصد إلى إيقاع ما لا يمكن إيقاعه عبث، فيلزم أن يكون القصد إلى الأمر بما لا يطاق عبثاً. وتجويز العبث على الله محال فكل ما يلزم عنه محال. وذلك استلزام القصد إلى الإيقاع بخلاف ما إذا قلنا إن الأمر لا يستلزم القصد إلى

(١) لعل في العبارة تحريفاً وتحريها وقد اشتهر في علم الأصوليين أن يقولوا إرادة التكوين ويعنون به المعنى الثاني الخ.

الإيقاع فإنه لا يلزم منه محذور عقلي فوجب القول به.

والثاني: أن مثل هذا يلزم في السيد إذا أمر عبده بحضرة ملك قد توعد السيد على ضرب عبده زاعماً أنه لا يطيعه وطلب تمهيد عذره بمشاهدة الملك فإنه يأمر العبد وهو غير قاصد لإيقاع الأمور به لأن القصد هنا يستلزم قصده لإهلاك نفسه وذلك لا يصدر من العقلاء فلم يصح أن يكون قاصداً وهو أمر. وإذا لم يصح لم يلزم أن يكون كل أمر قاصداً للأمور به. وكذلك النهي حرفاً بحرف وهو المطلوب.

والثالث: أن هذا لازم في أمر التعجيز نحو (فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبِ إِلَى السَّمَاءِ) (١) وفي أمر التهديد نحو (اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ) (٢) وما أشبه ذلك. إذ معلوم أن المعجز والمهدد غير قاصد لإيقاع الأمور به في تلك الصيغة.

فالجواب عن الأول: أن القصد إلى إيقاع ما لا يطاق لا بد منه ولا يلزم من القصد إلى ذلك حصوله إذ القصد إلى الأمر بالشيء لا يستلزم إرادة الشيء إلا على قول من يقول إن الأمر إرادة الفعل وهو رأي المعتزلة. وأما الأشاعرة فالأمر عندهم غير مستلزم للإرادة وإلا وقعت الأمور كلها.

وأيضاً لو فرض في تكليف ما لا يطاق عدم القصد إلى إيقاعه لم يكن تكليف ما لا يطاق لأن حقيقته إزام فعل ما لا يقدر على فعله وإزام الفعل هو القصد إلى أن يفعل أو لازم القصد إلى أن يفعل.

فإذا علم ذلك فلا تكليف به فهو طلب للتحصيل لا طلب للحصول وبينهما فرق واضح. وهكذا القول في جميع الأسئلة فإن السيد إذا أمر عبده فقد طلب منه أن يحصل ما أمر به ولم يطلب حصول ما أمره به. وفرق بين طلب التحصيل وطلب الحصول. وأما أمر التعجيز والتهديد فليس في الحقيقة بأمر وإن قيل إنه أمر بالمجاز فعلى ما تقدم. إذ الأمر وإن كان مجازياً فيستلزم قصداً به يكون أمراً فيتصور وجه المجاز وإلا فلا يكون أمراً دون قصد إلى إيقاع الأمور به بوجه.

المسألة الثالثة

الأمر بالمطلق لا يستلزم الأمر بالمقيد. والدليل على ذلك أمور:

أحدها: أنه لو استلزم الأمر بالمقيد لانتفى أن يكون أمراً بالمطلق وقد فرضناه كذلك هذا خلف. فإنه إذا قال الشارع اعتق رقبة فمعناه اعتق ما يطلق عليه هذا الاسم من غير تعيين. فلو كان يستلزم الأمر بالمقيد لكان معناه أعتق الرقبة المعينة الفلانية فلا يكون أمراً بمطلق البتة.

والثاني: أن الأمر من باب الثبوت وثبوت الأعم لا يستلزم ثبوت الأخص. فالأمر بالأعم لا يستلزم الأمر بالأخص وهذا على اصطلاح بعض الأصوليين الذين اعتبروا الكليات الذهنية في الأمور الشرعية.

والثالث: أنه لو كان أمراً بالمقيد. فإما أن يكون معيناً أو غير معين فإن كان معيناً لزم تكليف ما لا يطاق وقوعاً فإنه لم يعين في النص، ولزم أن يكون ذلك المعين بالنسبة إلى كل مأمور وهذا محال. وإن كان غير معين فتكليف ما لا يطاق لازم أيضاً لأنه أمر بمجهول والمجهول لا يتحصل به امتثال فالتكليف به محال. وإذا ثبت أن الأمر لا يتعلق بالمقيد لزم أن لا يكون قصد الشارع متعلقاً بالمقيد من حيث هو مقيد فلا يكون مقصوداً له لأننا قد فرضنا أن قصده إيقاع المطلق فلو كان له قصد في إيقاع المقيد لم يكن قصده إيقاع المطلق هذا خلف لا يمكن.

فإن قيل هذا معارض بأمرين:

أحدهما: أنه لو كان الأمر بالمطلق من حيث هو مطلق لا يستلزم الأمر بالمقيد لكان التكليف به محال أيضاً؛ لأن المطلق لا يوجد في الخارج وإنما هو موجود في الذهن والمكلف به يقتضي أن يوجد في الخارج إذ لا يقع به الامتثال إلا عند حصوله في الخارج. وإذا ذلك يصير مقيداً لا مطلقاً فلا يكون بإيقاعه امتثالاً والذهني لا يمكن إيقاعه في الخارج فلا يكون التكليف به تكليفاً بما لا يطاق وهو

ممتنع فلا بد أن يكون الأمر به مستلزماً للأمر بالمقيد وحينئذ يمكن الامتثال فوجب
المصير إليه بل القول به.

والثاني: أن المقيد لو لم يقصد في الأمر بالمطلق لم يختلف الثواب باختلاف
الأفراد الواقعة من المكلف لأنها من حيث الأمر بالمطلق على تساوي فكأن يكون
الثواب على تساوي أيضاً وليس كذلك بل يقع الثواب على مقادير المقيدات المتضمنة
لذلك المطلق. فالأمور بالعتق إذا أعتق أدون الرقاب كان له من الثواب بمقدار ذلك.
وإذا أعتق الأعلى كان ثوابه أعظم. وقد سنل عليه الصلاة والسلام عن أفضل
الرقاب فقال: «أغلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها» وأمر بالمغلاة في أثمان القربات
كالضحايا. وبإكمال الصلاة وغيرها من العبادات حتى يكون الأمر فيها أعظم. ولا
خلاف في أن قصد الأعلى في أفراد المطلقات الأمور بها أفضل وأكثر ثواباً من
غيره فإذا كان التفاوت في أفراد المطلقات موجباً للتفاوت في الدرجات لزم من ذلك
كون المقيدات مقصودة للشارع وإن حصل الأمر بالمطلقات.

فالجواب * عن الأول أن التكليف بالمطلق عند العرب ليس معناه التكليف بأمر
ذهني؛ بل معناه التكليف بفرد من الأفراد الموجودة في الخارج أو التي يصح
وجودها في الخارج مطابقاً لمعنى اللفظ لو أطلق عليه اللفظ صدق وهو الاسم النكرة
عند العرب.

فإذا قال اعتق رقبة فالمراد طلب إيقاع العتق بفرد مما يصدق عليه لفظ الرقبة
فإنها لم تضع لفظ الرقبة إلا على فرد من الأفراد غير مختص بواحد من الجنس هذا
هو الذي تعرفه العرب. والحاصل أن الأمر به أمر بواحد كما في الخارج وللمكلف
اختياره في الأفراد الخارجية.

* وعن الثاني أن ذلك التفاوت الذي التفت إليه الشارع إما أن يكون القصد
إليه مفهوماً من نفس الأمر بالمطلق أو من دليل خارجي.

والأول ممنوع لما تقدم من الأدلة. ولذلك لم يقع التفاوت في الوجوب أو الندب
الذي اقتضاه الأمر بالمطلق وإنما وقع التفاوت في أمر آخر خارج عن مقتضى مفهوم
المطلق وهذا صحيح.

والثاني مسلّم فإن التفاوت إنما فهم من دليل خارجي كالأدلة الدالة على أن أفضل الرقاب أعلاها وأن الصلاة المشتمة على جميع آدابها المطلوبة أفضل من التي نقص منها بعض ذلك. وكذا سائر المسائل.

فمن هنالك كان مقصود الشارع. ولذلك كان ندباً لا وجوباً وإن كان الأصل واجباً لأنه زائد على مفهومه، فإذا القصد إلى تفضيل بعض الأفراد على بعض يستلزم القصد إلى الأفراد وليس ذلك من جهة الأمر بالمطلق؛ بل من دليل خارج، فثبت أن القصد إلى المطلق من حيث هو مطلق لا يستلزم القصد إلى المقيد من حيث هو مقيد بخلاف الواجب المخير فإن أنواعه مقصودة للشارع بالإذن. فإذا اعتق المكلف رقبة أو ضحى بأضحية أو صلى صلاة ومثلها موافق للمطلق فله أجر ذلك من حيث هو داخل تحت المطلق إلا أن يكون ثم فضل زائد فيثاب عليه بمقتضى الندب الخارجي وهو مطلق أيضاً.

وإذا كفر بعثق فله أجر العتق، أو أطعم فأجر الإطعام، أو كسا فأجر الكسوة بحسب ما فعل لا لأن له أجر كفارة اليمين فقط من غير تقييد بما كفر فإن تعيين الشارع المخير فيه يقتضي قصده إلى ذلك دون غيره. وعدم تعيينه في المطلقات يقتضي عدم قصده إلى ذلك وقد اندرج هنا أصل آخر وهي:

المسألة الرابعة

وترجمتها أن الأمر المخير يستلزم قصد الشارع إلى أفراده المطلقة المخير فيها.

المسألة الخامسة

المطلوب الشرعي ضربان:

أحدهما: ما كان شاهد الطبع خادماً له ومعيناً على مقتضاه بحيث يكون الطبع الإنساني باعثاً على مقتضى الطلب كالأكل والشرب والوقاع والبعد عن استعمال

القاذورات من أكلها والتضخم بها أو كانت العادة الجارية من العقلاء في محاسن الشيم ومكارم الأخلاق موافقة لمقتضى ذلك الطلب من غير منازع طبيعي. كستر العورة. والحفظ على النساء والحرم (١) وما أشبه ذلك، وإنما قيد بعدم المنازع تحرزاً من الزنى ونحوه مما يصد فيه الطبع عن موافقة الطلب.

والثاني: ما لم يكن كذلك كالعبادات من الطهارات والصلوات والصيام والحج وسائر المعاملات المراعى فيها العدل الشرعي والجنبايات. والأثكحة المخصوصة بالولاية، والشهادة وما أشبه ذلك.

فأما الضرب الأول فقد يكتفي الشارع في طلبه بمقتضى الجبلة الطبيعية والعادات الجارية. فلا يتأكد الطلب تأكد غيره حوالة على الوازع الباعث عن (٢) الموافقة دون المخالفة وإن كان في نفس الأمر متأكداً. ألا ترى أنه لم يوضع في هذه الأشياء على المخالفة حدود معلومة زيادة على ما أخبر به من الجزاء الأخرى.

ومن هنا يطلق كثير من العلماء على تلك الأمور أنها سنن أو مندوب إليها أو مباحات على الجملة مع أنه لو خولف الأمر والنهي فيها مخالفة ظاهرة لم يقع الحكم على وفق ذلك المقتضى كما جاء في قتل (٣) نفسه أنه يعذب في جهنم بما قتل به نفسه.

وجاء في مذهب مالك أن من صلى بنجاسة ناسياً فلا إعادة عليه إلا استحساناً ومن صلى بها عامداً أعاد أبداً من حيث خالف الأمر الحتم فأوقع على إزالة النجاسة لفظ السنة اعتماداً على الوازع الطبيعي والمحاسن العادية. فإذا خالف ذلك عمداً رجع إلى الأصل من الطلب الجزم. فأمر بالإعادة أبداً. وأبين من هذا أنه لم يأت نص جازم في طلب الأكل والشرب واللباس الواقى من الحر والبرد والنكاح الذي به بقاء

(١) حرم الرجل: عياله ونساؤه وما يحمي ويقاتل عنه. (٢) الأتسب على الموافقة.

(٣) لعله فيمن قتل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قتل نفسه بحديدة فحديده في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ومن شرب سماً فقتل نفسه فهو يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً» رواه مسلم فويل لمن يحمله ضعف الدين والهمة على ارتكاب ذليلة الانتحار الفاشية في هذا العصر.

النسل. وإنما جاء ذكر هذه الأشياء في معرض الإباحة أو الندب حتى إذا كان المكلف في مظنة مخالفة الطبع أمر وأببح له المحرم إلى أشباه ذلك.

وأما الضرب الثاني فإن الشارع قرره على مقتضاه من التأكيد في المؤكدات والتخفيف في المخففات إذ ليس للإنسان فيه خادم طبيعي باعث على مقتضى الطلب، بل ربما كان مقتضى الجبلة يمانعه وينازعه كالعبادات لأنها مجرد تكليف وكما يكون ذلك في الطلب الأمري كذلك يكون في النهي فإن المنهيات على الضربين.

فالأول كتحريم الخبائث وكشف العورات وتناول السموم. واقتحام المهالك وأشباهها. ويلحق بها اقتحام المحرمات لغير شهوة عاجلة ولا باعث طبيعي كالمك والكذاب (١) والشيخ الزاني والعائل المستكبر. فإن مثل هذا قريب مما تخالفه الطباع ومحاسن العادات فلا تدعو إليه شهوة ولا يميل إليه عقل سليم. فهذا الضرب لم يؤكد بحد معلوم في الغالب ولا وضعت له عقوبة معينة بل جاء النهي فيه كما جاء الأمر في المطلوبات التي لا يكون الطبع خادماً لها إلا أن مرتكب هذا لما كان مخالفاً لوازع الطبع ومقتضى العادة، زيادة إلى ما فيه من انتهاك حرمة الشرع، أشبه بذلك المجاهر بالمعاصي المعاند فيها بل هو هو. فصار الأمر في حقه أعظم بسبب أنه لا يستدعي لنفسه حظاً عاجلاً ولا يبقي لها في مجال العقلاء بل البهائم مرتبة.

ولأجل ذلك جاء من الوعيد في الثلاثة الشيخ الزاني وأخويه ما جاء. وكذلك فيمن قتل نفسه بخلاف العاصي بسبب شهوة غنت وطبع غلب ناسياً لمقتضى الأمر، ومغلقاً عنه باب العلم بمآل المعصية ومقدار ما جنى بمخالفة الأمر. ولذلك قال تعالى: إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ (٢) الآية. أما الذي ليس له داع

(١) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ثلاث لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكهم قال أبو معاوية ولا ينظر إليهم ولهم عذاب أليم: شيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر» رواه مسلم والعائل الفقير.

(٢) النساء: ١٧.

إليها ولا باعث عليها فهو في حكم المعاند المجاهر فصار هاتكاً لحرمة النهي والأمر مستهزئاً بالخطاب فكان الأمر فيه أشد. ولكن كل ما كان الباعث فيه على المخالفة الطبع جعل فيه في الغالب حدود وعقوبات مرتبة إبلاغاً في الزجر عما تقتضيه الطبع بخلاف ما خالف الطبع أو كان الطبع وازعاً عنه فإنه لم يجعل له حد محدود. (فصل) هذا الأصل وجد منه بالاستقراء جمل فوق التنبيه عليه لأجلها ليكون الناظر في الشريعة ملتفتاً إليه فإنه ربما وقع الأمر والنهي في الأمور الضرورية على الندب أو الإباحة والتنزيه فيما يفهم من مجاريها فيقع الشك في كونها من الضروريات كما تقدم تمثيله في الأكل والشرب واللباس والوقاع. وكذلك وجوه الاحتراس من المضرات والمهلكات وما أشبه ذلك فيرى أن ذلك لا يلحق بالضروريات وهو منها في الاعتبار الاستقرائي شرعاً. وربما وجد الأمر بالعكس من هذا فلأجل ذلك وقع التنبيه عليه ليكون من المجتهد على بال. إلا أن ما تقدم هو الحكم المتحكم والقاعدة التي لا تنخرم فكل أحد وما رأى. والله المستعان. وقد تقدم التنبيه على شيء منه في كتاب المقاصد وهو مقيد بما تقيد به هنا أيضاً والله أعلم.

المسألة السادسة

كل خصلة أمرٍ بها أو نُهيَ عنها مطلقاً من غير تحديد ولا تقدير؛ فليس الأمر أو النهي فيها على وزن واحد في كل فرد من أفرادها كالعدل والإحسان والوفاء بالعهد وأخذ العفو من الأخلاق والإعراض عن الجاهل، والصبر والشكر، ومواساة ذي القربى والمساكين والفقراء؛ والاقتصاد في الإنفاق والإمساك، والدفع بالتي هي أحسن، والخوف والرجاء والانقطاع إلى الله، والتوفية في الكيل والميزان، واتباع الصراط المستقيم، والذكر لله وعمل الصالحات والاستقامة والاستجابة لله، والخشية والصفح، وخفض الجناح للمؤمنين والدعاء إلى سبيل الله، والدعاء للمؤمنين، والإخلاص والتفويض والإعراض عن اللغو، وحفظ الأمانة.

وقيام الليل والدعاء والتضرع والتوكل والزهد في الدنيا، وابتغاء الآخرة والإتابة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتقوى والتواضع والافتقار إلى الله،

والتزكية، والحكم بالحق، واتباع الأحسن، والتوبة والإشفاق والقيام بالشهادة والاستعاذة عند نزع الشيطان، والتبتل (١) وهجر الجاهلين.

وتعظيم الله والتذكر والتحدث بالنعم وتلاوة القرآن. والتعاون على الحق، والرغبة والرغبة وكذلك الصدق والمراقبة، وقول المعروف والمسارة إلى الخيرات، وكظم الغيظ وصلة الرحم، والرجوع إلى الله ورسوله عند التنازع، والتسليم لأمر الله والتثبت في الأمور والصمت. والاعتصام بالله، وإصلاح ذات البين، والإخبار والمحبة لله، والشدة على الكفار والرحمة للمؤمنين والصدقة. هذا كله في المأمورات.

وأما المنهيات فالظلم والفحش، وأكل مال اليتيم، واتباع السبل المضلة، والإسراف والافتقار والإثم والغفلة، والاستكبار والرضى بالدنيا من الآخرة، والأمن من مكر الله والتفرق في الأهواء شيعاً، والبغي واليأس من روح الله، وكفر النعمة والفرح بالدنيا، والفخر بها والحب لها، ونقص المكيال والميزان والإفساد في الأرض.

واتباع الآباء من غير نظر، والطغيان والركون للظالمين، والإعراض عن الذكر ونقض العهد، والمنكر، وعقوق الوالدين، والتبذير واتباع الظنون، والمشى في الأرض مرحاً، وطاعة من اتبع هواه. والإشراك في العبادة واتباع الشهوات، والصد عن سبيل الله، والإجرام، ولهو القلب، والعدوان، وشهادة الزور والكذب، والغلو في الدين والقنوط.

والخيلاء، والافتقار بالدنيا، واتباع الهوى والتكلف، والاستهزاء بآيات الله والاستعجال، وتزكية النفس، والتنمية، والشح والهلع والدجل والمن والبخل، والهمز واللمز، والسهو عن الصلاة، والرياء ومنع المرافق.

وكذلك اشتراء الثمن القليل بآيات الله وليس الحق بالباطل، وكتم العلم وقسوة القلب، واتباع خطوات الشيطان، والإلقاء باليد إلى التهلكة، واتباع الصدقة بالمن

(١) التبتل هو الانتطاع إلى الله تعالى والإخلاص إليه.

والأذى، واتباع المتشابه واتخاذ الكافرين أولياء، وحب الحمد بما لم يفعل، والحسد والترفع عن حكم الله والرضى بحكم الطاغوت، والوهن للأعداء، والخيانة ورمي البريء بالذنب وهو البهتان.

ومشاققة الله والرسول، واتباع غير سبيل المؤمنين، والميل عن الصراط المستقيم، والجهر بالسوء من القول، والتعاون على الإثم والعدوان، والحكم بغير ما أنزل الله، والارتشاء على إبطال الأحكام، والأمر بالمنكر والنهي عن المعروف، ونسيان الله، والنفاق، وعبادة الله على حرف، والظن، والتجسس، والغيبة والحلف الكاذبة، وما أشبه ذلك من الأمور التي وردت مطلقة في الأمر والنهي لم يؤت فيها بحد محدود إلا أن مجيئها في القرآن (١) على ضربين:

أحدهما: أن تأتي على العموم والإطلاق في كل شيء. وعلى كل حال لكن بحسب كل مقام وعلى ما تعطيه شواهد الأحوال في كل موضع لا على وزن واحد ولا حكم واحد. ثم وكل ذلك إلى نظر المكلف فيزن بميزان نظره ويتهدى لما هو اللائق والأحرى في كل تصرف أخذاً ما بين الأدلة الشرعية والمحاسن العادية كالعدل والإحسان والوفاء بالعهد. وإنفاق عفو المال وأشياء ذلك.

ألا ترى إلى قوله في الحديث: «إن الله كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة» الحديث. الخ فقول الله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ) (٢) ليس الإحسان فيه مأموراً به أمراً جازماً في كل شيء ولا غير جازم في كل شيء بل ينقسم بحسب المناطات. ألا ترى أن إحسان العبادات بتمام أركانها من باب الواجب. وإحسانها بتمام آدابها من باب المندوب. ومنه إحسان القتلة كما نبه عليه الحديث.

وإحسان الذبح إنما هو مندوب لا واجب وقد يكون في الذبح من باب الواجب إذا كان هذا الإحسان راجعاً إلى تنميم الأركان والشروط. وكذلك العدل في عدم المشي بنعل واحدة ليس كالعدل في أحكام الدماء والأموال وغيرها فلا يصح إذاً

(١) أي مثلاً وإلا ففي السنة كذلك.

(٢) النحل: ٩٠.

إطلاق القول في قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ) (١) إنه أمر إيجاب أو أمر ندب حتى يفصل الأمر فيه. وذلك راجع إلى نظر المجتهد تارة وإلى نظر المكلف وإن كان مقلداً تارة أخرى بحسب ظهور المعنى وخفائه.

والضرب الثاني: أن تأتي في أقصى مراتبها ولذلك تجد الوعيد مقروناً بها في الغالب وتجد المأمور به منها أوصافاً لمن مدح الله من المؤمنين. والمنهي عنها أوصافاً لمن ذم الله من الكافرين. ويعين ذلك أيضاً أسباب التنزيل لمن استقرأها فكان القرآن آتياً بالغايات تنصيهاً عليها من حيث كان الحال والوقت يقتضي ذلك. ومنبه بها على ما هو دائر بين الطرفين حتى يكون العقل ينظر فيما بينهما بحسب ما دله دليل الشرع فيميز بين المراتب بحسب القرب والبعد من أحد الطرفين كي لا يسكن إلى حالة هي مظنة الخوف لقربها من الطرف المذموم أو مظنة الرجاء لقربها من الطرف المحمود تربية حكيم خبير.

وقد روي في هذا المعنى عن أبي بكر الصديق في وصيته لعمر بن الخطاب عند موته حين قال له «ألم تر أنه نزلت آية الرخاء مع آية الشدة. وآية الشدة مع آية الرخاء. ليكون المؤمن راغباً راهباً فلا يرغب رغبة يتمنى فيها على الله ما ليس له. ولا يرهب رهبة يلقي فيها بيده إلى التهلكة؟ أو لم تر يا عمر أن الله ذكر أهل النار بسبب أعمالهم لأنه رد عليهم ما كان لهم من حسن فإذا ذكرتهم قلت إني أخشى أن أكون منهم. وذكر أهل الجنة بأحسن أعمالهم لأنه تجاوز لهم عما كان لهم من سيئ فإذا ذكرتهم قلت إني مقصر أين عملي من أعمالهم». هذا ما نقل وهو معنى ما تقدم فإن صح فذاك وإلا فالمعنى صحيح يشهد له الاستقراء.

وقد روي: «أو لم تر يا عمر أن الله ذكر أهل النار بسبب أعمالهم لأنه رد عليهم ما كان لهم من حسن فيقول قائل: أنا خير منهم فيطمع. وذكر أهل الجنة بأحسن أعمالهم لأنه تجاوز لهم عما كان لهم من سيئ فيقول قائل من أين أدرك درجتهم فيجتهد».

والمعنى على هذه الرواية صحيح أيضاً يتنزل على المساق المذكور فإذا كان الطرفان مذكورين كان الخوف والرجاء حائلاً بين هاتين الأخيتين (١) المنصوبتين في محل مسكوت عنه لفظاً منبه عليه تحت نظر العقل ليأخذ كلٌّ على حسب اجتهاده ودقة نظره ويقع التوازن بحسب القرب من أحد الطرفين والبعد من الآخر.

وأيضاً فمن حيث كان القرآن آتياً بالطرفين الغائبين (٢) حسبما اقتضاه المساق فإنما أتى بهما في عبارات مطلقة تصدق على القليل والكثير فكما يدل المساق على أن المراد أقصى المحمود أو المذموم في ذلك الإطلاق؛ كذلك قد يدل اللفظ على القليل والكثير من مقتضاه فيزن المؤمن أوصافه المحمودة فيخاف ويرجو. ويزن أوصافه المذمومة فيخاف أيضاً ويرجو مثال ذلك أنه إذا نظر في قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ) (٣) فوزن نفسه في ميزان العدل عالماً أن أقصى العدل الإقرار بالنعم لصاحبها وردها إليه ثم شكره عليها.

وهذا هو الدخول في الإيمان والعمل بشرائعه والخروج عن الكفر وإطراح توابعه فإن وجد نفسه متصفاً بذلك فهو يرجو أن يكون من أهله ويخاف أن لا يكون يبلغ في هذا المدى غايته لأن العبد لا يقدر على توفية حق الربوبية في جميع أفراد هذه الجملة.

فإن نظر بالتفصيل، فكذلك أيضاً، فإن العدل كما يطلب في الجملة يطلب في التفصيل كالعدل بين الخلق إن كان حاكماً، والعدل في أهله وولده ونفسه حتى العدل في البدء بالميامن (٤) في لباس النعل ونحوه كما أن هذا جار في ضده وهو الظلم فإن أعلاه الشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم.

ثم في التفاصيل أمور كثيرة أدناها مثلاً البدء بالميامن وهكذا سائر الأوصاف وأضدادها فلا يزال المؤمن في نظر واجتهاد في هذه الأمور حتى يلقي الله وهو

(١) تشنية الأخية بفتح الهمزة وكسر الحاء وتشديد الباء وهي العروة تشد بها الدابة مثنية في الأرض وجمعها أخايا أو أخى مشدداً.

(٢) لعله الغائبتين بدليل ما تقدم.

(٣) النحل: ٩٠.

(٤) لعله بالمياسر تأمل.

على ذلك فلأجل هذا قيل إن الأوامر والنواهي المتعلقة بالأمر المطلق ليست على وزان واحد بل منها ما يكون من الفرائض أو من النوافل في الأمور، ومنها ما يكون من المحرمات أو من المكروهات في المنهيات لكنها وكلت إلى أنظار المكلفين ليبتعدوا في نحو هذه الأمور.

كان الناس من السلف الصالح يتوقفون عن الجزم بالتحريم، ويتخرجون عن أن يقولوا حلال أو حرام هكذا صراحاً بل كانوا يقولون في الشيء إذا سئلوا عنه لا أحب هذا. وأكره هذا. ولم أكن لأفعل هذا. وما أشبهه. لأنها أمور مطلقة في مدلولاتها غير محدودة في الشرع تحديداً يوقف عنده لا يتعدى.

وقد قال تعالى: (وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ) (١) وقد جاء مما يعضد هذا الأصل زيادة على الاستقراء المقطوع به فيها قوله تعالى: (الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ) (٢) الآية. فإنها لما نزلت قال الصحابة وأئمة لم يظلم فنزلت: (إِنَّ الشُّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ) (٣).

وفي رواية لما نزلت هذه الآية شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا أينما لم يلبس إيمانه بظلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس بذلك» ألا تسمع إلى قول لقمان: (إِنَّ الشُّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ).

وفي الصحيح: «آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اتّمن خان» فقال ابن عباس وابن عمر وذكرنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما أهمهما من هذا الحديث فضحك عليه الصلاة والسلام فقال: «ما لكم ولهن إنما خصصت بهن المنافقين أما قولي إذا حدث كذب فذلك فيما أنزل الله عليّ: (إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ) (٤) الآية. أفأنتم كذلك؟ قلنا: لا. قال: لا عليكم أنتم من ذلك برآء وأما قولي إذا وعد أخلف فذلك فيما أنزل الله عليّ: (وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنُصَدِّقُنَّ) (٥) الآيات الثلاث. أفأنتم كذلك قلنا: لا. قال: لا عليكم أنتم من ذلك برآء. وأما قولي إذا اتّمن خان فذلك فيما أنزل الله

(٤) المنافقون: ١.

(٥) التوبة: ٧٥.

(١) النمل: ١١٦.

(٢) الأنعام: ٨٢.

(٣) لقمان: ١٣.

عليّ: (إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ) (١) الآية. فكل إنسان مؤتمن على دينه فالمؤمن يغتسل من الجنابة في السر والعلانية ويصوم ويصلي في السر والعلانية والمنافق لا يفعل ذلك أفأنتم كذلك قلنا: لا قال: لا عليكم أنتم من ذلك برآء» ومن تأمل الشريعة وجد من هذا ما يطمئن إليه قلبه في اعتماد هذا الأصل وبالله التوفيق.

المسألة السابعة

. الأوامر والنواهي ضربان صريح وغير صريح. فأما الصريح فله نظران:

أحدهما: من حيث مجرده لا يعتبر فيه علة مصلحة وهذا نظر من يجري مع مجرد الصيغة مجرى التعبد المحض من غير تعليل؛ فلا فرق عند صاحب هذا النظر بين أمر وأمر ولا بين نهى ونهي. كقوله: (أَقِيمُوا الصَّلَاةَ) مع قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «اكفوا من العمل ما لكم به طاقة» (٢) وقوله تعالى: (فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ) (٣) وقوله: «ولا تصوموا يوم النحر» مثلاً مع قوله: «لا تواصلوا» وما أشبه ذلك مما يفهم فيه التفرقة بين الأمرين. وهذا نحو ما في الصحيح: «أنه عليه الصلاة والسلام خرج على أبي بن كعب وهو يصلي فقال عليه الصلاة والسلام: يا أبي فالتفت إليه ولم يجبه وصلى فخفف ثم انصرف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا أبي ما منعك أن تحييني إذ دعوتك؟ فقال: يا رسول الله كنت أصلي فقال: أفلم تجد فيم أوحى إليّ: (اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ) قال: بلى يا رسول الله ولا أعود إن شاء الله» وهو في البخاري عن أبي سعيد بن المعلّى وأنه صاحب القصة. فهذا منه عليه الصلاة والسلام إشارة إلى النظر لمجرد الأمر وإن كان ثمّ معارض.

وفي أبي داود أن ابن مسعود جاء يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فسمعه يقول: «اجلسوا» فجلس بباب المسجد فرآه النبي صلى الله عليه

(١) الأحزاب: ٧٢. (٢) الجمعة: ٩.

(٣) هو من كلفت بالأمر إذا أولعت به واحببته.

وسلم فقال له: «تعال يا عبد الله» وسمع عبد الله بن رواحة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالطريق يقول: «اجلسوا» فجلس بالطريق فمر به عليه الصلاة والسلام فقال: «ما شأنك فقال سمعتك تقول اجلسوا فقال له زادك الله طاعة».

وفي البخاري قال عليه الصلاة والسلام يوم الأحزاب: «لا يصل أحد العصر إلا في بني قريظة. فأدركهم وقت العصر في الطريق فقال بعضهم لا نصلي حتى نأتيها. وقال بعضهم بلَى نصلي ولم يرد منا ذلك فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف واحدة من الطائفتين».

وكثير من الناس فسخوا البيع الواقع في وقت النداء لمجرد قوله تعالى: (وَدُرُوا الْبَيْعَ) وهذا وجه من الاعتبار يمكن الانصراف إليه. والقول به عام وإن كان غيره أرجح منه، وله مجال في النظر منفسح فمن وجوهه أن يقال لا يخلو أن نعتبر في الأوامر والنواهي المصالح أولاً، فإن لم نعتبرها فذلك أخرى في الوقوف مع مجردها وإن اعتبرناها فلم يحصل لنا من معقولها أمر يتحصل عندنا دون اعتبار الأوامر والنواهي، فإن المصلحة وإن علمناها على الجملة فنحن جاهلون بها على التفصيل.

فقد علمنا أن حدّ الزنى مثلاً لمعنى الزجر بكونه في المحصن الرجم دون ضرب العتق أو الجلد إلى الموت أو إلى عدد معلوم، أو السجن، أو الصوم، أو بذل مال كالكفارات. وفي غير المحصن جلد مائة وتغريب عام دون الرجم أو القتل أو زيادة عدد الجلد على المائة أو نقصانه عنها إلى غير ذلك من وجوه الزجر الممكنة في العقل. هذا كله لم نقف على تحقيق المصلحة فيما حد فيه على الخصوص دون غيره. وإذا لم نعقل ذلك ولا يمكن ذلك للعقول دل على أن فيما حد من ذلك مصلحة لا نعلمها. وهكذا يجري الحكم في سائر ما يعقل معناه.

أما التعبدات فهي أخرى بذلك فلم يبق لنا إذاً وزراً (١) دون الوقوف مع مجرد الأوامر والنواهي. وكثيراً ما يظهر لنا ببادئ الرأي للأمر أو النهي معنى مصلحي ويكون في نفس الأمر بخلاف ذلك يبينه نص آخر يعارضه فلا بد من الرجوع إلى ذلك النص دون اعتبار ذلك المعنى. وأيضاً فقد مر في كتاب المقاصد أن كل أمر

(١) بفتحيتين اللجأ والمعتمص.

ونهي لا بد فيه من معنى تعبدي وإذا ثبت هذا لم يكن لإهماله سبيل؛ فكل معنى يؤدي إلى عدم اعتبار مجرد الأمر والنهي لا سبيل إلى الرجوع إليه فإذاً المعنى المفهوم للأمر والنهي إن كر عليه بالإهمال فلا سبيل إليه وإلا فالحاصل الرجوع إلى الأمر والنهي دونه؛ فأل الأمر في القول باعتبار المصالح أنه لا سبيل إلى اعتبارها مع الأمر والنهي وهو المطلوب.

ولا يقال إن عدم الالتفات إلى المعاني إعراض عن مقاصد الشارع المعلومة كما في قول القائل: «لا يجوز الوضوء بالماء الذي بال فيه الإنسان، فإن كان قد بال في إناء ثم صبه في الماء جاز الوضوء به * لأننا نقول هذا أيضاً معارض بما يضاده في الطرف الآخر في تتبع المعاني مع إلغاء الصيغ كما قيل في قوله عليه الصلاة والسلام: «في أربعين شاة شاة» أن المعنى قيمة شاة لأن المقصود سد الخلة. وذلك حاصل بقيمة الشاة فجعل الموجود معدوماً والمعدوم موجوداً. وأدى ذلك إلى أن لا تكون الشاة واجبة وهو عين المخالفة الناشئة عن تتبع المعاني وإذا كانت المعاني غير معتبرة بإطلاق وإنما تعتبر من حيث هي مقصود الصيغ فاتباع أنفس الصيغ التي هي الأصل واجب لأنها مع المعاني كالأصل مع الفرع. ولا يصح اتباع الفرع مع إلغاء الأصل ويكفي من التنبيه على رجحان هذا النحو ما ذكر.

والثاني: من النظرين هو من حيث يفهم من الأوامر والنواهي قصد شرعي بحسب الاستقراء وما يقترب بها من القرائن الحالية أو المقالية الدالة على أعيان المصالح في الأمور، والمفاسد في المنهيات، فإن المفهوم من قوله: (أَقِيمُوا الصَّلَاةَ) المحافظة عليها والإدامة لها. ومن قوله «اكفروا من العمل ما لكم به طاقة» الرفق بالمكلف خوف العنت أو الانقطاع لا أن المقصود نفس التقليل من العبادة أو ترك الدوام على التوجه لله.

وكذلك قوله: (فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ) مقصوده الحفظ على إقامة الجمعة وعدم التفريط فيها لا الأمر بالسعي إليها فقط. وقوله: (وَدَرُّوا بِالْبَيْعِ) جارٍ مجرى التوكيد لذلك بالنهي عن ملابسة الشاغل عن السعي لا أن المقصود النهي عن البيع مطلقاً في ذلك الوقت على حد النهي عن بيع الغرر أو بيع الربا أو نحوهما.

وكذلك إذا قال لا تصوموا يوم النحر المفهوم منه مثلاً قصد الشارع إلى ترك إيقاع الصوم فيه خصوصاً. ومن قوله لا تواصلوا أو قوله: لا تصوموا الدهر، الرفق بالملكف أن لا يدخل فيما لا يحصيه ولا يدوم عليه. ولذلك كان عليه الصلاة والسلام يواصل ويسرد الصوم^(١). كان يصوم حتى يقال لا يفطر، ويفطر حتى يقال لا يصوم، وواصل عليه الصلاة والسلام، وواصل السلف الصالح مع علمهم بالنهاي تحقّقاً بأن مغزى النهي الرفق والرحمة لا أن مقصود النهي عدم إيقاع الصوم ولا تقليده، وكذلك سائر الأوامر والنواهي التي مغزاها راجع إلى هذا المعنى.

كما أنه قد يفهم من مغزى الأمر والنهي الإباحة وإن كانت الصيغة لا تقتضي بوضعها الأصلي ذلك. كقوله تعالى: (وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا) * (فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ)^(٢) إذ علم قطعاً أن مقصود الشارع ليس ملابسة الاصطياد عند الإحلال ولا الانتشار عند انقضاء الصلاة وإنما مقصوده أن سبب المنع من هذه الأشياء قد زال وهو انقضاء الصلاة^(٣) وزوال حكم الإحرام. فهذا النظر يعضده الاستقراء أيضاً. وقد مر منه أمثلة.

وأيضاً فقد قام الدليل على اعتبار المصالح شرعاً، وأن الأوامر والنواهي مشتملة عليها. فلو تركنا اعتبارها على الإطلاق لكنا قد خالفنا الشارع من حيث قصدنا موافقته. فإن الفرض أن هذا الأمر وقع لهذه المصلحة فإذا ألغينا النظر فيها ففي التكليف بمقتضى الأمر كنا قد أهملنا في الدخول تحت حكم الأمر ما اعتبره الشارع فيه فيوشك أن نخالفه في بعض موارد ذلك الأمر. وذلك أن الوصال، وسرد الصيام قد جاء النهي عنه. وقد واصل عليه الصلاة والسلام بأصحابه حين نهاهم فلم ينتهوا.

وفي هذا أمران إن أخذنا بظاهر النهي:

أحدهما: أنه نهاهم فلم ينتهوا. فلو كان المقصود من النهي ظاهره لكانوا قد عاندوا نهيه بالمخالفة مشافهة. وقابلوه بالعصيان صراحاً. في القول بهذا ما فيه.

(١) أي يواليه ويتابعه تعليماً للأمة كيف يجاهد نفسها وتصبر عند صدمات الشدائد.

(٢) المائدة: ٢. (٣) الجمعة: ١٠.

(٤) أي السبب بوصف الزوال هو انقضاء الصلاة وزوال حكم الإحرام وإلا فالإحرام والصلاة هما

والآخر: أنه واصل بهم حين لم يمتثلوا نهييه. ولو كان النهي على ظاهره لكان تناقضاً وحاشى لك من ذلك. وإنما كان ذلك النهي للرفق بهم خاصة وإبقاءً عليهم فلما لم يسامحوا أنفسهم بالراحة، وطلبوا فضيلة احتمال التعب في مرضاة الله أراد عليه الصلاة والسلام أن يريهم بالفعل ما نهاهم لأجله؛ وهو دخول المشقة حتى يعلموا أن نهييه عليه الصلاة والسلام هو الرفق بهم والأخلق بالضعفاء الذين لا يصبرون على احتمال اللأواء (١) في مرضاة ربهم.

وأيضاً فإن النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن أشياء، وأمر بأشياء. وأطلق القول فيها إطلاقاً ليحملها المكلف في نفسه، وفي غيره على التوسط لا على مقتضى الإطلاق الذي يقتضيه لفظ الأمر والنهي. فجاء الأمر بمكارم الأخلاق وسائر الأمور المطلقة والنهي عن مساوي الأخلاق وسائر المناهي المطلقة.

وقد تقدم أن المكلف جعل له النظر فيها بحسب ما يقتضيه حاله ومنتد. ومثل ذلك لا يتأتى مع الحمل على الظاهر مجرداً من الالتفات إلى المعاني وقد نهى عليه الصلاة والسلام عن بيع الغرر. وذكر منه أشياء كبيع الثمرة قبل أن تزهي (٢) وبيع حبل الحيلة والحصاة (٣) وغيرها.

وإذا أخذنا بمقتضى مجرد الصيغة امتنع علينا بيع كثير مما هو جائز بعبه وشرأه كبيع الجوز واللوز والقسطل (٤) في قشرها وبيع الخشبة. والمغيبات في

(١) أي المشقة والشدة.

(٢) هي مضارع أزهى النبت: يزهي إذا احمر أو اصفر ويقال زها النبت يزهو إذا نبت ثمره. وقيل هما بمعنى الاحمرار والاصفرار قال أبو الخطاب لا يقال للنخل إلا يزهي ولا يقال فيه يزهو وفي رواية ابن عمر «نهى عن بيع النخل حتى يزهي» وروي عن أنس بن مالك أنه عليه السلام: «نهى عن بيع الثمر حتى يزهو» أي يحمر أو يصفر.

(٣) في الحديث نهى عن بيع الحصاة وهو أن يقول المشتري أو البائع إذا نذت الحصاة إليك فقد وجب البيع وقيل هو أن يقول بعتك من السلع ما تقع عليه حصاتك إذا رميت بها أو بعتك من الأرض إلى حيث تنتهي حصاتك والكل فاسد من بيوع الجاهلية وغرر لما فيها من الجهالة.

(٤) في التذكرة هو عند أهل مصر اسم للنبت المسمى شاه بلوط وهو المعروف الآن. بأبي فروة. اهـ.

الأرض. والمقاني كلها بل كان يمتنع كل ما فيه وجه مغيب كالديار والخوانيت المغيبة الأسس والأنقاض (١) وما أشبه ذلك مما لا يحصى ولم يأت فيه نص بالجواز. ومثل هذا لا يصح فيه القول بالمنع أصلاً لأن الغرر المنهي عنه محمول على ما هو معدود عند العقلاء غرراً متردداً بين السلامة والعطب فهو مما خص بالمعنى المصلحي ولا يتبع فيه اللفظ بمجرد.

وأيضاً فالأوامر والنواهي من جهة اللفظ على تسار في دلالة الاقتضاء والتفرقة بين ما هو منها أمر وجوب أو نذب وما هو نهي تحريم أو كراهة لا تعلم من النصوص وإن علم منها بعض فالأكثر منها غير معلوم وما حصل لنا الفرق بينها إلا باتباع المعاني والنظر إلى المصالح، وفي أي مرتبة تقع وبلاستقراء المعنوي. ولم نستند فيه لمجرد الصيغة وإلا لزم في الأمر أن لا يكون في الشريعة إلا على قسم واحد لا على أقسام متعددة. والنهي كذلك أيضاً.

بل نقول كلام العرب على الإطلاق لا بد فيه من اعتبار معنى المساق في دلالة الصيغ وإلا صار ضحكة وهزة (٢) ألا ترى إلى قولهم: فلان أسد أو حمار أو عظيم الرماد أو جبان الكلب. وفلانة بعيدة مهوى القرط (٣)؛ وما لا ينحصر من الأمثلة لو اعتبر اللفظ بمجرد لم يكن له معنى معقول؛ فما ظنك بكلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم؟ وعلى هذا المساق يجري التفريق بين البول في الماء الدائم وصبه من الإناء فيه.

وقد حكى إمام الحرمين عن ابن سريج أنه ناظر أبا بكر بن داود الأصبهاني في القول بالظاهر فقال له ابن سريج: أنت تلتزم الظواهر. وقد قال تعالى: (فَمَنْ يَعْمَلْ

(١) جمع نقض بكسر النون وهو اسم البناء المنقوض إذا هدم وفي الاستعمال هنا توسع لا يخفى.
 (٢) في اللسان رجل ضحكة بالتسكين يضحك منه وعن الليث الضحكة بفتح الحاء الرجل الكثير الضحك يعاب عليه. اهـ ورجل هزأة بالتسكين يهزأ به وقيل يهزأ منه. اهـ.
 (٣) بضم فسكون نوع من الحلبي يعلق في الأذن يعرف بالخلق ويقال له لغة أيضاً الشنف بفتح فسكون.

مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ^(١) فما تقول فيمن يعمل مثقال ذرتين فقال مجيباً: الذرتان ذرة وذرة. فقال ابن سريج فلو عمل مثقال ذرة ونصف فتلبد وانقطع. وقد نقل عياض عن بعض العلماء أن مذهب داود بدعة ظهرت بعد المائتين. وهذا وإن كان تغالياً في رد العمل بالظاهر فالعمل بالظواهر أيضاً على تتبع وتغال بعيد عن مقصود الشارع كما أن إهمالها إسراف أيضاً كما تقدم في آخر كتاب المقاصد. وسيذكر بعد إن شاء الله تعالى.

(فصل) فإذا ثبت هذا وعمل العامل على مقتضى المفهوم من علة الأمر والنهي فهو جار على السنن القويم بموافق لقصد الشارع في ورده وصدوره. ولذلك أخذ السلف الصالح أنفسهم بالاجتهاد في العبادة والتحري في الأخذ بالعزائم وقهروها تحت مشقات التعبد فإنهم فهموا أن الأوامر والنواهي واردة مقصودة من جهة الأمر والناهي (لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ)^(٢) * (لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا)^(٣) لكن لما كان المكلف ضعيفاً في نفسه ضعيفاً في عزمه. ضعيفاً في صبره عذره ربه الذي علمه كذلك وخلقته عليه. فجعل له من جهة ضعفه رفقاً يستند إليه في الدخول في الأعمال. وأدخل في قلبه حب الطاعة وقواه عليها وكان معه عند صبره على بعض الزعازع المشوشة^(٤) والخواطر المشغبة^(٥) وكان من جملة الفرق به أن جعل له مجالاً في رفع الحرج عند صدماته وتهيئة له في أول العمل بالتخفيف استقبالاً بذلك ثقل المداومة حتى لا يصعب عليه البقاء فيه والاستمرار عليه.

فإذا داخل العبد حب الخير وانفتح له يسر المشقة صار الثقل عليه خفيفاً فتوخى مطلق الأمر بالعبادة بقوله: (وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا)^(٦) * (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ)^(٧) فكان المشقة وضدها إضافيان لا حقيقيان كما تقدم في مسائل الرخص. فالأمر متوجه وكل واحد فقيه نفسه.

(١) الزلزلة: ٧. (٢) يونس: ١٤. (٣) الملك: ٢.

(٤) في اللسان قال الجوهري التشويش التخليط وقال أبو منصور لا أصل له في العربية وإنما هو من كلام المولدين وأصله التهويش وهو التخليط.

(٥) أي الموقعة في الشغب بسكون الغين وهو الفتنة والعامرة تفتحها.

(٦) المزمل: ٨. (٧) الذاريات: ٥٦.

فإذا كان الأمر والنهي المراد بهما الرفق والتوسعة على العبد اشتركت الرخص معهما في هذا القصد فكان الأمر والنهي في العزائم مقصوداً أن يمتثل على الجملة. وفي الرفق راجعاً إلى جهة العبد إذا اختار مقتضى الرفق فمثل الرخصة وإذا اختار خلافه فعلى مقتضى العزيمة التي اقتضاها قوله: (وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلاً) ^(١) وأشباهه.

(فصل) وأما الأوامر والنواهي غير الصريحة فضرور * أحدها ما جاء مجيء الإخبار عن تقرير الحكم كقوله تعالى: (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ) ^(٢) * (وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ) ^(٣) * (وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً) ^(٤) * (فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ) ^(٥) وأشباه ذلك مما فيه معنى الأمر فهذا ظاهر الحكم وهو جار مجرى الصريح من الأمر والنهي.

والثاني ما جاء مجيء مدحه أو مدح فاعله في الأوامر أو ذمه أو ذم فاعله في النواهي. وترتيب الثواب على الفعل في الأوامر. وترتيب العقاب في النواهي أو الإخبار بمحبة الله في الأوامر والبغض والكراهية أو عدم الحب في النواهي. وأمثلة هذا الضرب ظاهرة كقوله:

(وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ) ^(٦) وقوله: (بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ) ^(٧) وقوله: (وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَدْخُلْهُ جَنَّاتٍ) ^(٨) (وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا) ^(٩) وقوله: (وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) ^(١٠) وقوله: (إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ) ^(١١) * (وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ) ^(١٢) وما أشبه ذلك فإن هذه الأشياء دالة على طلب الفعل في المحمود وطلب الترك في المذموم من غير إشكال.

(٧) يس: ١٩.

(٨) النساء: ١٣.

(٩) النساء: ١٤.

(١٠) آل عمران: ١٣٤.

(١١) الأنعام: ١٤١.

(١٢) الزمر: ٧.

(١) المزمل: ٨.

(٢) البقرة: ١٨٣.

(٣) البقرة: ٢٣٣.

(٤) النساء: ١٤١.

(٥) المائدة: ٨٩.

(٦) الحديد: ١٩.

والثالث ما يتوقف عليه المطلوب كالمفروض في مسألة ما لا يتم الواجب إلا به. وفي مسألة الأمر بالشيء هل هو نهى عن ضده وكون المباح مأموراً به بناء على قول الكعبي وما أشبه ذلك من الأوامر والنواهي التي هي لزومية للأعمال لا مقصودة لأنفسها. وقد اختلف الناس فيها وفي اعتبارها وذلك مذكور في الأصول. ولكن إذا بنينا على اعتبارها فعلى القصد الثاني لا على القصد الأول؛ بل هي أضعف في الاعتبار من الأوامر والنواهي الصريحة التبعية كقوله (وَدَرُّوا البَيْعَ) لأن رتبة الصريح ليست كرتبة الضمني في الاعتبار أصلاً. وقد مر في كتاب المقاصد أن المقاصد الشرعية ضربان: مقاصد أصلية، ومقاصد تابعة. فهذا القسم في الأوامر والنواهي مستمد من ذلك وفي الفرق بينهما فقه كثير. ولا بد من ذكر مسألة تقررها في فصل تبين ذلك حتى تتخذ دستوراً لأمثالها في فقه الشريعة بحول الله.

(فصل) الغصب عند الفقهاء هو التعدي على الرقاب. والتعدي مختص بالتعدي على المنافع دون الرقاب. فإذا قصد الغاصب تملك رقبة المغصوب فهو منهى عن ذلك آثم فيما فعل من جهة ما قصد، وهو لم يقصد إلا الرقبة فكان النهي أولاً عن الاستيلاء على الرقبة، وأما التعدي على المنافع فالقصد فيه تملك المنافع دون الرقبة فهو منهى عن ذلك الانتفاع من جهة ما قصد. وهو لم يقصد إلا المنافع لكن كل واحد منهما يلزمه الآخر بالحكم التبعية وبالقصد الثاني لا بالقصد الأول.

فإذا كان غاصباً فهو ضامن للرقاب لا للمنافع وإنما يضمن قيمة الرقبة يوم الغصب لا بأرفع القيم لأن الانتفاع تابع فإذا كان تابعاً صار النهي عن الانتفاع تابعاً للنهي عن الاستيلاء على الرقبة. فلذلك لا يضمن قيمة المنافع إلا على قول بعض العلماء بناء على أن المنافع مشاركة في القصد الأول. والأظهر أن لا ضمان عليه لعموم قوله عليه الصلاة والسلام: «الحراج بالضمان»^(١) وسبب ذلك ما ذكر من

(١) الحراج غلة العبد والأمة قال ابن الأثير في تفسير الحديث يريد بالحراج ما يحصل من غلة العين المبتاعة عبداً كان أو أمة أو ملكاً. وذلك أن يشتريه فيستغله زماناً ثم يعثر فيه على عيب قديم فله رد العين المبيعة وأخذ الثمن ويكون للمشتري ما استغله لأن المبيع لو كان تلف في يده لكان من ضمانه ولم يكن على البائع شيء. وباء الضمان متعلقة بمحذوف تقديره الحراج مستحق بالضمان أي بسببه. اهـ. ولأبي عبيد وغيره من أهل العلم ما يشبه هذا.

أن النهي عن الانتفاع غير مقصود لنفسه بل هو تابع للنهي عن الغصب وإنما هو شبيهه بالبيع وقت النداء.

فإذا كان البيع مع التصريح بالنهي صحيحاً عند جماعة من العلماء لكونه غير مقصود في نفسه فأولى أن يصح مع النهي الضمني. وهذا البحث جار في مسألة ما لا يتم الواجب إلا به هل هو واجب أم لا. فإن قلنا غير واجب فلا إشكال. وإن قلنا واجب فليس وجوبه مقصوداً في نفسه.

وكذلك مسألة الأمر بالشيء هل هو نهى عن ضده والنهي عن الشيء هل هو أمر بأحد اضداده فإن قلنا بذلك فليس بمقصود لنفسه فلا يكون للأمر والنهي حكم منحتم إلا عند فرضه مقصوداً بالقصد الأول وليس كذلك. أما إذا كان متعدياً فضمائنه التعدي لا ضمان الغصب فإن الرقبة تابعة فإذا كان كذلك صار النهي عن إمساك الرقبة تابعاً للنهي عن الاستيلاء على المنافع فلذلك يضمن بأرفع القيم مطلقاً ويضمن ما قل وما كثر.

وأما ضمان الرقبة في التعدي فعند التلف خاصة من حيث كان تلفها عائداً على المنافع بالتلف بخلاف الغصب في هذه الأشياء ولو كان أمرهما واحداً لما فرق بينهما مالك ولا غيره. قال مالك في الغاصب والسارق: إذا حبس المغصوب أو المسروق عن أسواقه ومنافعه ثم رده بحاله لم يكن لربه أن يضمنه وإن كان مستعيراً أو متكارياً ضمن قيمته. وهذا التفريع إنما هو على المشهور في مذهب مالك وأصحابه وإلا فإذا بنينا على غيره فالماخذ آخر والأصل المبني عليه ثابت.

فالقائل باستواء البابين يبني قوله على ماخذ. منها القاعدة التي يذكرها أهل المذهب. وهي هل الدوام كالابتداء. فإن قلنا ليس الدوام كالابتداء فذلك جار على المشهور في الغصب، فالضمان يوم الغصب والمنافع تابعة. وإن قلنا إنه كالابتداء فالغاصب في كل حين كالمبتدئ للغصب فهو ضامن في كل وقت ضماناً جديداً فيجب أن يضمن المغصوب بأرفع القيم؛ كما قال ابن وهب وأشهب وعبد الملك. قال ابن شعبان لأن عليه أن يرده في كل وقت ومتى لم يرده كان كمغتصبه حينئذ.

ومنها القاعدة المقررة وهي أن الأعيان لا يملكها في الحقيقة إلا باريها تعالى

وإنما للعبد منها المنافع. وإذا كان كذلك فهل القصد إلى ملك الرقاب منصرف إلى ملك المنافع أم لا. فإن قلنا هو منصرف إليها إذ أعيان الرقاب لا منفعة فيها من حيث هي أعيان بل من حيث اشتغالها على المنافع المقصودة فهذا مقتضى قول من لم يفرق بين الغصب والتعدي في ضمان المنافع. وإن قلنا ليس بمنصرف فهو مقتضى التفرقة.

ومنها أن الغاصب إذا قصد تملك الرقبة فهل يتقرر له عليها شبهة ملك بسبب ضمانه لها أم لا. فإن قلنا إنه يتقرر عليها شبهة ملك كالذي في أيدي الكفار من أموال المسلمين كان داخلاً تحت قوله عليه الصلاة والسلام: «الخراج بالضمان» فكانت كل غلة وثمن يعلو أو يسفل، أو حادث يحدث للغاصب وعليه بمقتضى الضمان كالأستحقاق والبيوع الفاسدة. وإن قلنا أنه لا يتقرر لها عليها شبهة ملك بل المصوب على ملك صاحبه فكل ما يحدث من غلة ومنفعة فعلى ملكه فهي له فلا بد للغاصب من غرمها لأنه قد غصبها أيضاً.

وأما ما يحدث من نقص فعلى الغاصب بعدائه (١) لأن نقص الشيء المصوب إتلاف لبعض ذاته فيضمنه كما يضمن المتعدي على المنافع لأن قيام الذات من جملة المنافع. هذا أيضاً مما يصح أن يبنى عليه الخلاف.

ومنها أن يقال هل المصوب إذا رد بحاله إلى يد صاحبه يعد كالتعدي فيه لأن الصورة فيهما معاً واحدة ولا أثر لقصد الغصب إذا كان الغاصب قد رد ما غصب استرواحاً من قاعدة مالك في اعتبار الأفعال دون النظر إلى المقاصد، وإلغائه الوسائط أم لا يعد كذلك. فالذي يشير إليه قول مالك هنا أن للقصد أثراً. وظاهر كلام ابن القاسم أن لا أثر له. ولذلك لما قال مالك في الغاصب أو السارق إذا حبس الشيء المأخوذ عن أسواقه ثم رده بحاله لم يكن لربه أن يضمنه وإن كان مستعيراً أو متكارباً ضمن قيمته. قال ابن القاسم: لولا ما قاله مالك لجعلت على السارق مثل ما جعل على المتكاري.

(١) بفتح المهملتين مصدر عدا أي ظلم.

فهذه أوجه يمكن إجراء الخلاف في مذهب مالك وغيره عليها مع بقاء القاعدة المتقدمة على حالها وهي: أن ما كان من الأوامر أو النواهي بالقصد الأول فحكمه منحتم بخلاف ما كان منه بالقصد الثاني. فإذا نظر في هذه الوجوه بالقاعدة المذكورة ظهر وجه الخلاف. وربما خرجت عن ذلك أشياء ترجع إلى الاستحسان ولا تنقض أصل القاعدة والله أعلم.

واعلم أن مسألة الصلاة في الدار المغصوبة إذا عرضت على هذا الأصل تبين منه وجه صحة مذهب الجمهور القائلين بعدم بطلانها. ووجه مذهب ابن حنبل وأصبغ وسائر القائلين ببطلانها. وقد أذكرت هذه المسألة مسألة أخرى ترجع إلى هذا المعنى.

انظر بقية الكلام بطوله هناك والله تعالى أعلم.

قال الشيخ الإمام أبو إسحاق الشيرازي المتوفى سنة ٤٧٦هـ ومؤلف كتاب التنبيه: في كتابه اللع في أصول الفقه في باب أن الأمر يقتضي الفعل مرة واحدة أو التكرار ونصه:

إذا وردت صيغة الأمر لإيجاب فعل وجب العزم على الفعل ويجب تكرار ذلك كلما ذكر الأمر لأنه إذا ذكر ولم يعزم على الفعل صار مصراً على العناد، وهذا لا يجوز وأما الفعل المأمور به فإن كان في اللفظ ما يدل على تكراره وجب تكراره، وإن كان مطلقاً ففيه وجهان. ومن أصحابنا، يعني الشافعية، من قال يجب تكراره على حسب الطاقة.

ومنهم من قال لا يجب أكثر من مرة واحدة إلا بدليل يدل على التكرار وهو الصحيح، والدليل على أن إطلاق الفعل يقتضي ما يقع عليه الاسم ألا ترى أنه لو حلف ليفعلن برّ بمرّة واحدة؛ فدل على أن الإطلاق لا يقتضي أكثر من ذلك.

فصل: فأما إذا علق الأمر بشرط بأن يقول: إذا زالت الشمس فهل يقتضي التكرار؟ إن قلنا إن مطلق الأمر يقتضي التكرار فالمعلق الشرط مثله. إن قلنا إن مطلقه لا يقتضي التكرار، ففي المعلق بالشرط وجهان. ومن أصحابنا من قال يقتضي التكرار كلما تكرر الشرط، ومنهم من قال لا يقتضي وهو الأصح؛ لأن كل

ما يقتضي التكرار إذا كان مطلقاً لم يقتض التكرار إذا كان بالشرط كالطلاق لا فرق بين أن يقول أنت طالق وبين أن يقول إذا زالت الشمس فأنت طالق.

فصل: فأما إذا تكرر الأمر بالفعل الواحد بأن قال: صل ثم قال صل؛ فإن قلنا إن مطلق الأمر يقتضي التكرار؛ فتكرار الأمر يقتضي التأكيد وإن قلنا إنه يقتضي الفعل مرة واحدة؛ ففي التكرار وجهان: أحدهما أنه تأكيد وهو قول الصيرفي، والثاني أنه استئناف وهو الصحيح.

انظر بقية الكلام في الكتاب المذكور. اهـ.

(أبو بكر بن أبي شيبة)

وفي كتاب تاريخ بغداد ج (١) صفحة ٦٦ قال:

عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان أبو بكر العبسي المعروف بابن أبي شيبة من أهل الكوفة، ولد سنة تسع وخمسين ومائة، وسمع شريك بن عبد الله، وأبا الأحوص سلام بن سليم، وسفيان بن عيينة، وعمرو بن عبيد، وهشيم، وعبد الله بن المبارك، وحفص بن غياث، وعباد بن العوام، وعبد الله بن إدريس. أبا أسامة، وعبد الله بن قيس، وأبا خالد الأحمر، وحسين بن علي الجعفي، ومحمد بن بشر العبدي، وعبد الرحمن المحاربي، ومحمد بن فضيل، ووكيعاً، وأبا نعيم، ويحيى ابن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي.

روى عنه أحمد بن حنبل، وابنه عبد الله بن أحمد، وعباس بن محمد الدوري، ويعقوب بن شيبة، ومحمد بن عبيد الله بن المنادي، ومحمد بن إبراهيم المريخ، وإبراهيم الحري، ومحمد بن إسحاق الصاغانى، والحسن بن علي بن علي المعمرى، ومحمد بن عبدوس بن كامل، وموسى بن إسحاق الأنصاري، ومحمد بن محمد الباغندي، وأبو القاسم البغوي وغيرهم.

وكان متقناً حافظاً مكثراً.. وصنف المسند والأحكام والتفسير وقدم بغداد وحدث بها. وهو أخو عثمان والقاسم ابني أبي شيبة، أخبرنا البرقاني قال: قرئ علي أبي بكر بن مالك وأنا أسمع حدثكم عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا عبد الله بن محمد قال عبد الله وسمعتة أنا من عبد الله بن محمد قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبيد الله عن نافع قال: رأيت عبد الله بن عمر استلم الحجر ثم قبّل يده. وقال: ما تركته منذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل.

أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، أخبرنا إسماعيل بن علي الخطبي قال: سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول: قدم علينا أبو بكر بن أبي شيبة بغداد؛ فحدثنا في المحرم يقبل امرأته وبهذه الأحاديث. وقرأها علينا أبو عبد الرحمن في كتاب المناسك الصغير المختصر وهي عشرة أحاديث قال في كلها أبو عبد الرحمن - حدثني أبو بكر ثم قال في آخرها فعرضتها على أبي. فقال ألا قلت له إيش تقول في المحرمة تقبل زوجها فرجعت إلى ابن أبي شيبة. فقلت له: يا أبا بكر إني عرضت على أبي أحاديثك في المحرم يقبل زوجته، فقال لي أبي إيش تقول في المحرمة تقبل زوجها؟ فسكت. ثم قال: ما عندي فيه شيء فحدثنا عبد الله قال فحدثته بهذا الحديث.

حدثني أبي حدثنا أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني حدثنا سعيد ابن عبد العزيز، حدثني عطاء بن أبي رباح. قال: على المحرم إذا قبل امرأته شاة، وعلى المحرمة مثل ذلك إذا طأعته. فقال ابن أبي شيبة: ما سمعت هذا ولا أعرفه. ثم قال: قدمنا بغداد منذ نحو أربعين سنة فما كان أحد يقوم في وجهنا في الأبواب - أو قال في حفظ الحديث إلا أبو هذا - يعني أحمد بن حنبل فقال له رجل: فيحیی بن معين كان يحفظ؟ فقال أبو بكر: كان فيه مؤنة.

أخبرني الأزهری أخبرنا أحمد بن إبراهيم حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرفة قال: سنة أربع وثلاثين ومائتين فيها أشخص المتوكل الفقهاء والمحدثين فكان فيهم مصعب الزبيري، وإسحاق بن أبي إسرائيل وإبراهيم بن عبد الله الهروي، وعبد الله وعثمان ابنا محمد بن أبي شيبة الكوفيان، وهما من بني عبس - وكانا من حفاظ الناس فقسمت بينهما الجوائز وأجريت عليهم الأرزاق، وأمرهم المتوكل أن يجلسوا للناس وأن يحدثوا بالأحاديث في الرؤية، فجلس عثمان بن محمد بن أبي شيبة في مدينة أبي جعفر المنصور، ووضع له منبر واجتمع عليه نحو من ثلاثين ألفاً من الناس، فأخبرني حامد ابن العباس أنه كتب عن عثمان بن أبي شيبة.

وجلس أبو بكر بن أبي شيبه في مسجد الرصافة وكان أشد تقدماً من أخيه عثمان واجتمع عليه نحو من ثلاثين ألفاً ومات في هذه السنة أبو بكر بن أبي شيبه. قلت: ذكر وفاة أبي بكر في هذه السنة وهم، لأنه مات في سنة خمس وثلاثين.

أخبرني أبو الحسن بن عبد الواحد، حدثنا محمد بن عبد الله بن محمد الشيباني، حدثنا الحسن بن محمد بن شعبة حدثني محمد بن إبراهيم المريع الحافظ. قال: قدم علينا أبو بكر بن أبي شيبه فأنقلبت به بغداد. ونصب له المنبر في مسجد الرصافة فجلس عليه. فقال من حفظه حدثنا شريك ثم قال: هي بغداد، وأخاف أن تزل قدم بعد ثبوتها، يا أبا شيبه هات الكتاب. قلت: أبو شيبه هو ابنه واسمه إبراهيم.

حدثني العزيز بن علي الوراق، حدثنا محمد بن أحمد بن محمد المفيد، حدثنا الحسن بن علي بن شبيب المعمرى قال: قعد أبو بكر بن أبي شيبه في الرصافة يحدث الناس، فحدث المجلس عن ابن فضيل عن يزيد أبي زياد عن عبد الله بن الحارث بن عبد المطلب قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أحفظوني في العباس فإنه بقية آبائي وإن عم الرجل صنو أبيه» فزاد في لفظه ما ليس في الحديث ثم أملاه أبو بكر علينا في الثاني بطوله لم يستغرق هذا الكلام فيه.

أخبرنا البرقاني، أخبرنا الحسين بن علي التميمي، حدثنا أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني حدثنا الميموني قال: تذاكرنا يوماً شيئاً اختلفوا فيه فقال رجل: ابن أبي شيبه يقول عن عفان. قال أبو عبد الله يعني أحمد بن حنبل - دع ابن أبي شيبه في ذا. انظر إيش يقول غيره يريد أبو عبد الله كثرة خطئه. قلت: وأرى أن أبا عبد الله لم يرد ما ذكره الميموني من أن أبا بكر كثير الخطأ وأظن حديث عفان الذي ذكر له عن أبي بكر قد كان عنده فأراد غيره ليعتبر به الخلاف والله أعلم.

أخبرنا البرقاني قال: قرئ على ابن علي بن الصواف - وأنا أسمع - حدثكم جعفر بن محمد الفرياني قال: سألت محمد بن عبد الله بن نمير عن بني أبي شيبه - ثلاثتهم - فقال فيهم قولاً لم أحب أن أذكره.

أنبأنا محمد بن أحمد ابن رزق أخبرنا محمد بن العباس العصمي حدثنا أبو إسحاق أحمد بن محمد بن يونس الحافظ، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي قال: سمعت يحيى الحماني يقول: أولاد ابن أبي شيبه من أهل العلم، كانوا يزاخموننا عند كل محدث.

قرأت على أحمد بن علي المحتسب عن محمد بن عمران الكاتب قال: حدثني عمر بن علي قال: حدثنا أحمد بن محمد بن المربع قال: سمعت أبا عبيد القاسم بن سلام يقول: ريانيو الحديث أربعة: فأعلمهم بالحلل والحرام أحمد بن حنبل، وأحسنهم سيقاً وأداءً له علي بن المدني، وأحسنهم وضعاً لكتاب ابن أبي شيبه، وأعلمهم بصحيح الحديث وسقيمه يحيى بن معين.

أخبرنا أبو سعد الماليني - قراءة - أخبرنا عبد الله بن عدي الحافظ حدثنا أحمد بن سعيد، حدثنا عبد الله بن أسامة الكلبي، حدثنا عبد الله بن أبي زياد عن أبي عبيد القاسم بن سلام. قال: انتهى الحديث إلى أربعة: إلى أبي بكر بن أبي شيبه، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المدني، فأبو بكر أسردهم له، وأحمد أفقهم فيه، ويحيى أجمعهم له، وعلي أعلمهم به.

أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق بن وهب البندار، حدثنا أبو غالب علي بن أحمد بن النضر قال: قال علي بن المدني: قدم علينا أبو بكر بن أبي شيبه، ويحيى وعبد الرحمن باقين، قال: فأراد الخائب - يعني سليمان الشاذكوني - أن يذكره، فاجتمع الناس في مسجد الجامع قال فقال لي عبد الرحمن بن مهدي: إذهب فامنعها فإني أخشى أن تقع فتنة يتعصب مع هذا قوم ومع هذا قوم.

أخبرنا أبو سعد الماليني، حدثنا عبد الله بن عدي قال سمعت أحمد بن محمد ابن سعيد يقول: سمعت عبد الرحمن بن خراش يقول سمعت أبا زرعة الرازي يقول: ما رأيت أحفظ من أبي بكر بن أبي شيبة، فقلت له: يا أبا زرعة فأصحابنا البغداديون؟ قال دع أصحابك إنهم أصحاب مخاريق ما رأيت أحفظ من أبي بكر.

وأخبرنا الماليني أخبرنا ابن عدي قال سمعت عبدان يقول: كان يقعد عند الأسطوانة: أبو بكر وأخوه ومشكدانه وعبد الله بن البراء، وغيرهم وكلهم سكوت إلا أبو بكر فإنه يهدر. قال ابن عدي: والاسطوانة هي التي يجلس إليها ابن سعيد. قال ابن سعيد: هي اسطوانة ابن مسعود، وجلس إليها بعده علقمة وبهده إبراهيم، وبهده منصور، وبهده الثوري، وبهده وكيع، وبهده أبو بكر بن أبي شيبة، وبهده مطين وبهده ابن سعيد.

أخبرنا علي بن أبي علي قال قرأنا على الحسين بن هارون الضبي عن أبي العباس بن سعيد قال: حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبو زيد الغلفي قال قلت لأحمد بن حميد من أحفظ أهل الكوفة؟ قال أبو بكر بن أبي شيبة. فذكرت ذلك لأبي بكر فقال: ما ظننته يقر لي.

قلت: أحمد بن حميد يعرف بدار أم سلمة، وكان من شيوخ الكوفيين ومتقنيهم وحفاظهم.

أخبرنا أبو الوليد الحسن بن محمد الدرندي، أخبرنا محمد بن أبي بكر الوراق -بيخارى- أخبرنا أبو بكر محمد بن حفص بن أسلم حدثنا أبو الحسن محمد بن طالب بن علي النسفي قال سمعت صالح بن محمد يقول: أعلم من أدركت بالحديث وعلمه علي بن المديني، وأعلمهم بتصحيح المشايخ يحيى بن معين، وأحفظهم عند المذاكرة أبو بكر بن أبي شيبة.

(١) هو عبد الله بن عمر بن محمد. ومشكدانة وعاء المسك بلفظة خراسان «تهذيب التهذيب».

أخبرنا القاضي أبو العلاء محمد بن علي الواسطي، أخبرنا محمد بن حامد البلخي، حدثنا محمد بن عقيل بن الأزهر الفقيه، حدثنا أحمد بن الخليل قال سمعت ابن سعيد يقول: كتبت عن أبي بكر بن أبي شيبة غير شيء.

أخبرنا الحسين بن علي الصيمري حدثنا علي بن الحسن الرازي، حدثنا محمد ابن الحسين الزعفراني، حدثنا أحمد بن زهير قال -وذكر يحيى بن معين يوماً الكوفة- فقال ليس بها أحد... خراب. قيل له فعمن نكتب؟ قال عن ابن أبي شيبة، قيل له أي بني شيبة؟ قال أبو بكر وعثمان قيل له فقاسم؟ قال: اكتب عنهما.

أخبرني محمد بن علي المقرئ، أخبرنا محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري، قال سمعت أبا جعفر محمد بن صالح بن محمد بن صالح بن هانئ يقول سمعت أبا عبد الله محمد بن عمر بن العلاء الجرجاني يقول: سمعت يحيى بن معين وسألته عن سماع أبي بكر بن أبي شيبة من شريك - فقال: أبو بكر: عندنا صدوق ولو أدى السماع من أجل من شريك لكان مصدقاً فيه وما يحمله أن يقول وجدت في كتاب أبي بخطه؟ وحدثت عن روح بحديث الدجال؟ وكنا نظن أنه سمعه من أبي هشام الرفاعي وكان أبو بكر لا يذكر أبا هشام.

أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، أخبرنا محمد بن أحمد بن الحسن الصواف، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: سمعت أبي يقول: أبو بكر بن أبي شيبة صدوق.

أخبرنا ابن محمد بن طاهر، حدثنا الوليد بن أبي بكر الأندلسي، حدثنا علي ابن أحمد بن زكريا الهاشمي أبو مسلم صالح بن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي حدثني أبي قال: عبد الله بن محمد بن إبراهيم - وهو ابن أبي شيبة - كوفي ثقة وكان حافظاً للحديث.

أخبرنا علي بن طلحة المقرئ أخبرنا أبو الفتح محمد بن إبراهيم الغازي، أخبرنا محمد بن محمد بن داود الكرجي، حدثنا عبد الرحمن بن يوسف بن خراش. قال: وأبو بكر بن أبي شيبه ثقة.

أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، أخبرنا أحمد بن إسحاق بن وهب البندار، حدثنا علي بن أحمد بن النضر. قال: مات علي بن المديني في ذي القعدة سنة أربع وثلاثين، ومات أبو بكر بن أبي شيبه بعده بأربعين يوماً بالكوفة.

وأخبرنا ابن رزق، أخبرنا أحمد بن عيسى بن الهيثم التمار، حدثنا عبيد الله بن محمد بن خلف البزار. قال: مات أبو بكر بن أبي شيبه لثمان خلون من المحرم سنة خمس وثلاثين ومائتين.

أخبرنا محمد بن الحسين القطان، أخبرنا جعفر الخلدني، حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي قال: ومات عبد الله بن محمد بن أبي شيبه أبو بكر العبسي وقت عشاء الآخرة ليلة الخميس لثمان مضت من المحرم سنة خمس وثلاثين ومائتين. وكان لا يخضب.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب ما يلي: (خ م د س ق - عبد الله) بن محمد بن أبي شيبه، إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، مولاهم أبو بكر الحافظ الكوفي.

روى عن أبي الأحوص، وعبد الله بن إدريس، وابن المبارك، وشريك، وهيثم، وأبي عياش، وإسماعيل بن عياش، وجريز بن عبد الحميد، وأبي أسامة، وأبي معاوية، ووكيح، وابن عليبة بمثل ما ذكره في تاريخ بغداد وقد سبق قريباً. وخلف ابن خليفة، وابن غمر، وابن مهدي، والقطان، وابن أبي زائدة، وعباد بن العوام، وابن عيينة، وأبي خالد الأحمر، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، ومحمد بن فضيل، ومروان بن معاوية، ومعتز بن سليمان، ويزيد بن المقدم بن شريح ويزيد بن هارون وجماعة.

روى عنه البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه، وروى له النسائي بواسطة حمد ابن علي القاضي وزكريا الساجي وعثمان بن خرزاذ وابنه أبو شيبة إبراهيم بن أبي بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، ومحمد بن سعد، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة، وإبراهيم الحربي، ومحمد بن عبيد الله المنادي، ويعقوب بن شيبة، ويحيى بن مخلد، وابن أبي عاصم، وأبو يعلى، والهيثم بن خلف الدوري، وعبدان الأهوازي، ومحمد بن محمد بن سليمان الباغندي، وأبو القاسم عبد الله بن محمد البغوي، وأبو عمر، ويوسف بن يعقوب النيسابوري وجماعة.

قال يحيى الحماني: أولاد ابن أبي شيبة من أهل العلم. كانوا يزاحموننا عند كل محدث. وقال أحمد: أبو بكر صدوق وهو أحب إليّ من عثمان. قال عبد الله بن أحمد: فقلت لأبي إن يحيى بن معين يقول عثمان أحب إليّ فقال: أبو بكر أعجب إلينا. وقال العجلي: ثقة وكان حافظاً للحديث. وقال أبو حاتم وابن خراش: ثقة. وقال محمد بن عمر بن العلاء الجرجاني: سألت ابن معين عن سماع أبي بكر من شريك فقال أبو بكر عندنا صدوق ولو ادعى السماع من أجل من شريك لكان مصدقاً فيه، وما يحمله على أن يقول وجدت في كتاب أبي بخطه وحدثت عن روح بحديث الدجال وكنا نظن أنه سمعه من هشام الرفاعي وكان أبو بكر لا يذكر أبا هشام. وقال وسألت أبا بكر متى سمعت من شريك قال وأنا ابن أربع عشرة سنة وأنا يومئذ احفظ مني اليوم.

وقال عمرو بن علي: ما رأيت أحفظ من أبي بكر قدم علينا مع علي بن المدني فسرد للشيباني أربعمائة حديث حفظاً وقام. وقال أبو عبيد القاسم: انتهى العلم إلى أربعة: فأبو بكر أسردهم له، وأحمد أفقهم فيه، ويحيى أجمعهم له، وعلي أعلمهم به، وقال عبدان الأهوازي، كان يقعد عند الأسطوانة أبو بكر، وأخوه، ومشكدانة، وعبد الله بن البراد، وغيرهم؛ كلهم سكوت إلا أبا بكر فإنه يهدر.

وقال صالح بن محمد، أعلم من أدركت بالحديث وعلمه، علي بن المدني، وأعلمهم بتصحيح المشايخ يحيى بن معين، وأحفظهم عند المذاكرة أبو بكر بن أبي شيبة. قال البخاري وغير واحد: مات سنة خمس وثلاثين ومائتين في المحرم. قلت: وقال ابن خراش سمعت أبا زرعة الرازي يقول: ما رأيت أحفظ من أبي بكر بن أبي شيبة فقلت له: يا أبا زرعة وأصحابنا البغداديون؟ فقال: دع أصحابك إنهم أصحاب مخاريق.

وقال ابن حبان في الثقات كان متقناً، حافظاً، ديناً. ممن كتب وجمع وصنف وذاكر، وكان أحفظ أهل زمانه للمقاطيع. قال ابن قانع: ثقة ثبت. وفي الزهرة روى عنه البخاري ثلاثين حديثاً، ومسلم ألفاً وخمسمائة وأربعين حديثاً.

٤٣٩ خ م د س ق - أبو بكر بن أبي شيبة

وأما في تذكرة الحفاظ ج-٢ صفحة ٤٣٢ فقال:

الحافظ عديم النظير الثبت التحرير عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي مولاهم الكوفي صاحب المسند والمصنف وغير ذلك. سمع من شريك القاضي وأبي الأحوص وابن المبارك، وابن عيينة وجرير بن عبد الحميد وطبقتهم.

وعنه أبو زرعة والبخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه وأبو بكر بن أبي عاصم، وبقي مخلد، والبغوي، وجعفر الفريري وأمم سواهم.

قال أحمد: أبو بكر صدوق هو أحب إلي من أخيه عثمان. وقال العجلي: ثقة حافظ. وقال الفلاس: ما رأيت أحفظ من أبي بكر بن أبي شيبة. وكذا أبو زرعة الرازي: وقال أبو عبيد: انتهى الحديث إلى أربعة: فأبو بكر بن أبي شيبة أسردهم

له، وأحمد أفقهم فيه، وابن معين أجمعهم له، وابن المديني أعلمهم به.

وقال صالح بن محمد: أعلم من أدركت بالحديث وعلله علي بن المديني وأحفظهم له عند المذاكرة أبو بكر بن أبي شيبة. وعن أبي عبيد قال: أحسنهم وضعا لكتاب أبو بكر بن أبي شيبة. وقال الخطيب كان أبو بكر متقنا حافظا. صنف المسند والأحكام والتفسير.

قال البخاري: مات في المحرم سنة خمس وثلاثين ومائتين رحمه الله تعالى. وقع لي من عواليه أحاديث عدة. فمنها ما أخبرنا عبد الحافظ بن بدران أنا ابن عبد القادر أنا سعيد بن أحمد أنا علي بن أحمد أنا محمد بن عبد الرحمن نا عبد الله ابن بشر بن محمد نا أبو بكر بن أبي شيبة نا حميد بن عبد الرحمن عن هشام بن عروة عن أبيه سمعت أسامة بن زيد وسئل كيف كان سير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين دفع من عرفات قال: كان يسير العنق فإذا وجد فجوة نص. قال هشام والنص أرفع من العنق، أخرجه مسلم عن أبي بكر على الموافقة.

(شريك)

قال في تهذيب التهذيب ص ٣٣٣ - ٣٣٧ ما يلي:

(خت م ٤ - شريك) بن عبد الله بن أبي شريك النخعي أبو عبد الله الكوفي القاضي. روى عن زياد بن علاقة وأبي إسحق البيهقي، وعبد الملك بن عمير، والعباس بن ذريح، وإبراهيم بن جرير العجلي، وإسماعيل بن أبي خالد، والركين بن الربيع، وأبي فزارة راشد بن كيسان، وخصيفة، وعاصم بن سليمان الأحمول، وسماك ابن حرب، والأعمش، ومنصور، وزيد البامي وعاصم بن بهدلة، وعاصم بن كليب، وعبد العزيز بن زريع، والمقدام بن شريح وهشام بن عروة وعبيد الله بن عمر وعمارة ابن القعقاع وعمار الدهني وعطاء بن السائب وخلق.

وعنه ابن مهدي، ووكيع ويحيى بن آدم، ويونس بن محمد المؤدب، والفضل بن موسى السياتي، وعبد السلام بن حرب وهشيم، وأبو النضر هاشم بن القاسم، وأبو أحمد الزبير، وإسحاق الأزرق، والأسود بنو عامر شاذان، وأبو أسامة، وحسين بن محمد المروزي، وحجاج بن محمد، وإسحاق بن عيسى بن الطباع، وحاتم بن إسماعيل، ويعقوب بن إبراهيم بن سعد، وزيد بن هارون، وأبو نعيم وأبو غسان النهدي، وإبنا أبي شيبه، وعلي بن حجر، ومحمد بن الصباح الدولابي، ومحمد بن الطفيل النخعي وقتيبة بن سعيد ومحمد بن سليمان لوين وابنه عبد الرحمن بن شريك وخلق من أواخرهم عبدا بن يعقوب الرواجني وحدث عنه محمد بن إسحاق، وسلمة بن تمام الشقري وغيرهما من شيوخه.

وقال صالح بن أحمد عن أبيه: سمع شريك من أبي إسحاق قديماً وشريك عن أبي إسحاق أثبت من زهير وإسرائيل وزكريا. وقال يزيد بن الهيثم عن ابن معين: شريك ثقة هو أحب إليّ من أبي الأحوص وجريز، وهو يروي عن قوم لم يرو عنهم سفيان الثوري. قال ابن معين ولم يكن شريك عند يحيى يعني بشيء، وهو ثقة.

وقال أبو يعلى قلت لابن معين: أيما أحب إليك جرير أو شريك؟ قال: جرير قلت: فشريك أو أبو الأحوص؟ قال: شريك. ثم قال: شريك ثقة إلا أنه لا يتقن ويغلط ويذهب بنفسه على سفيان وشعبة وقال عثمان الدارمي: قلت لابن معين: شريك أحب إليك من أبي إسحاق أو إسرائيل قال: شريك أحب إليّ وهو أقدم. قلت: شريك أحب إليك من منصور أو أبو الأحوص؟ فقال: شريك أعلم به.

وقال معاوية بن صالح عن ابن معين: شريك صدوق ثقة إلا أنه إذا خالف فغيره أحب إلينا منه. قال معاوية وسمعت أحمد بن حنبل يقول شبيهاً بذلك. وقال عمرو بن علي: كان يحيى لا يحدث عنه. وكان عبد الرحمن يحدث عنه. وقال عبد الجبار بن محمد الخطابي عن يحيى بن سعيد: مازال مخلطاً. وقال العجلي: كوفي ثقة وكان حسن الحديث.

وكان أروى الناس عنه إسحاق الأزرق. وقال علي بن حكيم عن وكيع: لم يكن أحد أروى عن الكوفيين من شريك. وقال عيسى بن يونس: ما رأيت أحداً قط أروع في عمله من شريك. وقال ابن المبارك: شريك أعلم بحديث الكوفيين من الثوري. وقال ابن المديني: شريك أعلم من إسرائيل، وإسرائيل أقل خطأ منه.

وقال يعقوب بن شيبه: شريك صدوق ثقة سيئ الحفظ جداً. وقال الجوزجاني: شريك سيئ الحفظ مضطرب الحديث مائل. وقال ابن أبي حاتم: قلت لأبي زرعة: شريك يحتج بحديثه؟ قال: كان كثير الخطأ صاحب حديث وهو يغلط أحياناً. فقال له: فضلك الصانع إنه حدث بواسطة بأحاديث بواطيل. قال عبد الرحمن وسألت أبي عن شريك وأبي الأحوص أيهما أحب إليك؟ قال: شريك وقد كان له أغاليط.

وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن عدي في بعض ما لم أتكلم عليه من حديثه مما أمليت بعض الإتيار والغالب على حديثه الصحة والاستواء والذي يقع في حديثه من النكرة إنما أتى به من سوء حفظه لا أنه يتعمد شيئاً مما يستحق أن ينسب فيه إلى شيء من الضعف. قال أحمد بن حنبل: ولد شريك سنة (٩٠) ومات سنة سبع وسبعين ومائه وكذا أرخه غير واحد.

قلت: منهم ابن سعد، وقال: كان ثقة مأموناً كثير الحديث وكان يغلط. وقال إبراهيم بن سعيد الجوهري: أخطأ في أربعمائة حديث. وقال ابن المشني: ما رأيت يحيى ولا عبد الرحمن حدثا عنه بشيء. وقال محمد بن يحيى بن سعيد عن أبيه: رأيت في أصول شريك تخليطاً. وقال أبو جعفر الطبري: كان فقيهاً عالماً.

وقال أبو داود: ثقة يخطئ على الأعمش وزهير فوجه وإسرائيل أصح حديثاً منه وأبو بكر بن عياش بعده. وقال ابن حبان في الثقات: ولي القضاء بواسطة سنة (١٥٥)، ثم ولي الكوفة بعد ومات بها سنة (٧) أو (٨٨) وكان في آخر أمره يخطئ فيما روى تغير عليه حفظه؛ فسماع المتقدمين منه ليس فيه تخليط، وسماع المتأخرين منه بالكوفة فيه أوهام كثيرة.

وقال العجلي بعدما ذكر أنه ثقة إلى آخره: وكان صحيح القضاء، ومن سمع منه قديماً؛ فحديثه صحيح ومن سمع منه بعدما ولي القضاء ففي سماعه بعض الاختلاط. وقال إبراهيم الحربي: كان ثقة. وقال محمد بن يحيى الذهلي: كان نبيلاً. وقال صالح جزرة: صدوق ولما ولي القضاء اضطرب حفظه وقال أبو نعيم: لو لم يكن عنده علم لكان يؤتى لعقله.

وقال محمد بن عيسى: رأيت شريكاً قد أثر السجود في جبهته. وقال ابن عيينة: كان أحضر الناس جواباً. وقال منصور بن أبي مزاحم: سمعت شريكاً يقول ترك الجواب في موضعه إذابة القلب. وقال النسائي في موضع آخر: ليس بالقوى. وكذا قال الدارقطني. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتمين. وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: حسن بن صالح أثبت من شريك كان شريك لا يبالي كيف حدث.

وقال معاوية بن صالح: سألت أحمد بن حنبل رضي الله عنه فقال: كان عاقلاً صدوقاً محدثاً شديداً على أهل الريب والبدع قديم السماع من أبي إسحاق. قلت: إسرائيل أثبت منه؟ قال: نعم. قلت: يحتج به؟ فقال: لا تسألني عن رأيي في هذا وإنما يروي مسلم له في المتابعات. وقال الساجي: كان ينسب إلى التشيع المفرط. وقد حكى عنه خلاف ذلك. وكان فقيهاً وكان يقدم علياً على عثمان. وقال يحيى ابن معين: قال شريك ليس يقدم علياً على أبي بكر وعمر أحد فيه خير. وقال الأزدي: كان صدوقاً إلا أنه مائل عن القصد، غالي المذهب سيئ الحفظ كثير الهم مضطرب الحديث. وقال عبد الحق الأشبيلي: كان يدلس. قال ابن القطان: وكان مشهوراً بالتدليس. وأورد ابن عدي في مناقيره عن منصور عن طلحة بن مصرف عن خيشمة عن عائشة: أمرني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن أدخل امرأة على زوجها ولم يقض زيد بن ثابت أنه قال في البيع بالبرائة يبرأ من كل عيب. فقال جاء به شريك على غير ما في كتابه ولم نجد له أصلاً.

القاضي شريك النخعي

أبو عبد الله شريك بن عبد الله بن أبي شريك وهو الحارث بن أوس بن الحارث ابن الأذهل بن وهبيل بن سعد بن مالك بن النخع النخعي، تولى القضاء بالكوفة أيام المهدي، ثم عزله موسى الهادي [أدرك عمر بن عبد العزيز وسمع أبا إسحاق السبيعي ومنصور بن المعتمر وعبد الملك بن عمير وسماك بن حرب وغيرهم؛ وروى عنه عبد الله بن المبارك وعباد بن العوام ووكيع بن الجراح وغيرهم، وكان شريك ولد ببخارى من أرض خراسان، وكان جده قد شهد القادسية].

وكان عالماً فهماً ذكياً فظناً، حكم يوماً على وكيل عبد الله بن مصعب بحكم لم يوافق هوى عبد الله، فالتقى شريك بن عبد الله وعبد الله بن مصعب بحضرة المهدي فقال عبد الله بن مصعب لشريك: ما حكمت على وكيلي بالحق، قال: ومن أنت؟ قال: من لا ينكر. قال: قد نكرتك أشد النكير، قال: أنا عبد الله بن مصعب، قال: لا كبير ولا طيب، قال: وكيف لا تقول ذلك أنت تنتقص الشيخين؟! قال: ومن الشيخان؟ قال: أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، قال: والله ما أنتقص جدك وهو دونهما فكيف أنتقصهما؟

وذكر معاوية بن أبي سفيان عنده ووصف بالحلم، فقال شريك: ليس بحليم من سفه الحق وقاتل علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وخرج شريك يوماً إلى أصحاب الحديث ليسمعوا عليه، فشموا منه رائحة النبيذ، فقالوا له: لو كانت هذه الرائحة منا لاستحينا، فقال: لأنكم أهل ريبة.

ودخل يوماً على المهدي فقال له: لا بد أن تجيبني إلى خصلة من ثلاث خصال، قال: وما هن يا أمير المؤمنين؟ قال: إما أن تلي القضاء أو تحدث ولدي وتعلمهم. أو تأكل عندي أكلة، وذلك من قبل أن يلي القضاء، فأفكر ساعة ثم قال: الأكلة أخفها على نفسي، فأجلسه وتقدم إلى الطباخ أن يصلح له ألواناً من المخ المعقود

بالسكر الطبرزد والعسل وغير ذلك، فعمل ذلك وقدمه إليه فأكل، فلما فرغ من الأكل قال له الطباخ: والله يا أمير المؤمنين ليس يفلح الشيخ بعد هذه الأكلة أبداً؛ قال الفضل بن الربيع: فحدثهم والله شريك بعد ذلك، وعلم أولادهم وولي القضاء لهم.

ولقد كتب له برزقه على الصيرفي فضايقه في النقد، فقال له الصيرفي: إنك لم تبع به بزاً، فقال له شريك: بل والله بعث أكثر من البز، بعث به ديني.

[وقال يحيى بن اليمان: لما ولي شريك القضاء أكره على ذلك وأقعد معه جماعة من الشرط يحفظونه، ثم طاب للشيخ فقعد من نفسه، فبلغ سفيان الثوري أنه قعد من نفسه فجاء فتراه له، فلما رأى الثوري قام إليه فعظمه وأكرمه ثم قال: يا أبا عبد الله، هل من حاجة؟ قال: نعم، مسألة، قال: أو ليس عندك من العلم ما يجزئك؟ قال: أحببت أن أذكرك بها، قال: قل، قال: ما تقول في امرأة جاءت فجلست على باب رجل فاحتملها ففجر بها، لمن تحد منها؟ فقال: الرجل دونها لأنها مغصوبة، قال: فإنه لما كان من الغد جاءت فتزينت وتبخرت وجلست على ذلك الباب ففتح الرجل فرأها فاحتملها ففجر بها، لمن تحد؟ قال: أحدهما جميعاً لأنها جاءت من نفسها وقد علمت الخبر بالأمس، قال: أنت كان عذرک حين كان الشرط يحفظونك؛ اليوم أي عذر لك؟ قال: يا أبا عبد الله، أكلمك، قال: ما كان الله ليراني أكلمك أو تتوب؟ قال: ووثن فلم يكلمه حتى مات؛ وكان إذا ذكره قال: أي رجل كان لو لم يفسدوه!

واجتمع شريك ويحيى بن عبد الله بن الحسن البصري في دار الرشيد، فقال يحيى لشريك: ما تقول في النبيذ؟ قال: حلال، قال: شرهه خير أم تركه؟ قال: بل شرهه، قال: قليله خير أم كثيره؟ قال: بل قليله؛ قال يحيى: ما رأيت خيراً قط إلا والازدياد منه خير إلا خير هذا، فإن قليله خير من كثيره.

وروى صالح بن علي قال: كنت مع المهدي فدخل عليه شريك بن عبد الله فأراد أن يبيخه، فقال لخادم على رأسه: هات عوداً للقاضي، فجاء الخادم بالعود الذي يلهى به فوضعه في حجر شريك، فقال شريك: ما هذا يا أمير المؤمنين؟ قال: هذا أخذه صاحب العسس البارحة فأحببت أن يكون كسره على يد القاضي، فقال: جزاك الله يا أمير المؤمنين [خيراً]، فكسره. ثم أفاضوا في حديث حتى نسي الأمر ثم قال المهدي لشريك: ما تقول في رجل أمر وكيلاً له أن يأتي بشيء بعينه فأتى بغيره فتلف ذلك الشيء؟ فقال: بضمن يا أمير المؤمنين، فقال للخادم: اضمن ما تلف بقيمته.

وكان شريك يشاحن الربيع صاحب شرطة المهدي، فكان يحمل المهدي عليه، فدخل شريك يوماً على المهدي فقال له المهدي: بلغني أنك ولدت في قوصرة، قال: يا أمير المؤمنين، ولدت بخراسان والقواصر هناك عزيزة، قال: إني لأراك فاطمياً خبيثاً، قال: والله إني لأحب فاطمة، وأبا فاطمة صلى الله عليه وسلم، قال: وأنا والله أحبهما، ولكنني رأيتك في منامي مصروفاً وجهك عني، وما ذاك إلا بغضك لنا، وما أراني إلا قاتلك لأنك زنديق، قال: يا أمير المؤمنين إن الدماء لا تسفك بالأحلام، وليست رؤياك رؤيا يوسف عليه السلام؛ وأما قولك إني زنديق فإن للزنادقة علامة يعرفون بها، قال: وما هي؟ قال: شرب الخمر والضراب بالطنبور، قال: صدقت أبا عبد الله، وأنت خير من الذي حملني عليك.

قال مصعب بن عبد الله الزبيرى: حدثني أبي قال: دخل شريك على المهدي فقال له: ما ينبغي أن تقلد الحكم بين المسلمين، قال: ولم؟ قال: لخلافك على الجماعة وقولك بالإمامة، فقال: أما قولك: لخلافك على الجماعة فعن الجماعة أخذت ديني، فكيف أخالفهم وهم أصل ديني؟ وأما قولك: وقولك بالإمامة، فما أعرف إلا كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم؛ وأما قولك: مثلك لا يقلد الحكم بين المسلمين، فهذا شيء أنتم فعلتموه، فإن كان خطأ فلتستغفروا الله منه، وإن كان صواباً فامسكوا عليه. قال: ما تقول في علي بن أبي طالب رضي الله

عنه؟ قال: ما قال فيه جدك العباس وعبد الله، قال: وما قال فيه؟ قال: أما العباس فمات وعلي عنده أفضل الصحابة، وقد كان يرى كبراء المهاجرين يسألونه عما ينزل من النوازل وما احتاج إلى أحد حتى لحق بالله. وأما عبد الله فإنه كان يضرب بين يديه بسيفين، وكان في حروبه رأساً متبعاً وقائداً مطاعاً، فلو كانت أمامة علي جوراً لكان أول من يقعد عنها أبوك لعلمه بدين الله وفقهه في أحكام الله. فسكت المهدي وأطرق، ولم يمض بعد هذا المجلس إلا قليلاً حتى عزل شريك. وقال عبد الله العجلي: قدم هارون الكوفة فعزل شريكاً عن القضاء، وكان موسى بن عيسى والياً على الكوفة، فقال موسى لشريك: ما صنع أمير المؤمنين بأحد ما صنع بك: عزلك عن القضاء، قال له شريك: هم أمراء المؤمنين يعزلون الولاة ويخلعون ولاة العهود فلا يعاب ذلك عليهم، فقال موسى: ما ظننت أنه مجنون هكذا لا يبالي ما تكلم به، وكان أبوه عيسى بن موسى ولي العهد بعد أبي جعفر فخلعه أبو جعفر.

وحكى الحريري في كتاب «درة الغواص» أنه كان لشريك المذكور جليس من بني أمية، فذكر شريك في بعض الأيام فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فقال ذلك الأموي: نعم الرجل علي، فأغضبه ذلك وقال: ألعليّ يقال نعم الرجل؟ فأمسك حتى سكن غضبه ثم قال: يا أبا عبد الله ألم يقل الله تعالى في الإخبار عن نفسه: (فَقَدَرْنَا فَنِعْمَ الْقَادِرُونَ) (المسلمات: ٢٣) وقال في أيوب: (إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ) (ص: ٤٤) وقال في سليمان: (وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعْمَ الْعَبْدُ) (ص: ٣٠) أفلا ترضى لعلي بما رضي الله به لنفسه ولأنبيائه؟ فتنبه شريك عند ذلك لوهمه، وزادت مكانة ذلك الأموي من قلبه.

وكان عادلاً في قضائه كثير الصواب حاضر الجواب، قال له رجل يوماً: ما تقول فيمن أراد أن يقنت في الصبح قبل الركوع فقتت بعده؟ فقال: هذا أراد أن يخطئ فأصاب.

وكان مولده ببخارى سنة خمس وتسعين للهجرة، وتولى القضاء بالكوفة ثم بالأهواز، وتوفي يوم السبت مستهل ذي القعدة سنة سبع وسبعين ومائة بالكوفة، وقال خليفة بن خياط: مات سنة سبع أو ثمان وسبعين ومائة، رحمه الله تعالى. وكان هارون الرشيد بالخيرة، فقصده ليصلي عليه فوجدهم قد صلوا عليه، فرجع.

والنخعي: بفتح النون والحاء المعجمة وبعدها عين مهملة، هذه النسبة إلى النخع، وهي قبيلة كبيرة من مذحج.

قلت: هكذا وجدت نسبه في «جمهرة النسب» لابن الكلبي، ثم وجدت في نسخة أخرى «ابن شريك أوس بن الحارب بن ذهل بن وهيل»، والله أعلم بالصواب. لطيفة:

وقال في كتاب «المحن» لأبي العرب محمد بن أحمد بن تميم التميمي المتوفى سنة ٣٣٣هـ رضي الله تعالى عنه ص ٢٣٦ بما نصه:

(ذكر ما امتحن به شريك بن عبد الله القاضي)

قال أبو العرب محمد بن أحمد بن تميم: حدثني عبد الله الوليد قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن حرب قال: دخل شريك بن عبد الله القاضي على المهدي فسلم عليه بالخلافة، فأعرض عنه ثم سلم عليه الثانية فقال: لا سلم الله على الأبعد قال ولم يا أمير المؤمنين أشيء جنيته أم لأمر أحدثته؟ فقال: السيف والنطع قال: ولم يا أمير المؤمنين؟ لا يجوز قتلي إلا عن علم تعلمني بذنبي قال رأيت في منامي كأنك تطأ بساطي وأنت معرض عني فقصصت رؤياي على من عبرها فقال يظهر لك طاعة ويضمر معصية، فقال له: يا أمير المؤمنين ما رؤياك برؤيا الخليل إبراهيم، ولا معبرك يوسف الصديق عليهما السلام، أفبالأحلام الكاذبة تضرب أعناق المؤمنين قال: فاستحيا المهدي وتطامن، ثم قال اخرج عني.

فتبعه سلم بن سعد فقال له: ما ظننت أنه بقي على وجه الأرض لك نظير قال فقال له شريك متعجباً: رأيت أعجب من هذا يضرب أعناق المؤمنين بالأحلام الكاذبة؟ قال في تذكرة الحفاظ - ص (١٥٤):

الأعمش الحافظ الثقة

شيخ الإسلام أبو محمد سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي مولاهم الكوفي أصله من بلاد الري رأى أنس بن مالك وحفظ عنده. وروى عن ابن أبي أوفى (وعكرمة) وأبي وائل؛ وزر، وأبي عمرو الشيباني، والمعرور بن سويد، وإبراهيم النخعي وخلق كثير، وعنه شعبة والسفيانان وزائدة، ووكيع وعبيد الله بن موسى، ويعلى بن عبيد، وأبو نعيم وخلاتق.

قال ابن المديني له نحو من ألف وثلاثمائة حديث وقال ابن عيينة: كان الأعمش أقرأهم لكتاب الله وأحفظهم للحديث وأعلمهم بالفرائض وقال الفلاس كان الأعمش علامة الإسلام. وقال الحرابي: ما خلف الأعمش أعبد منه لك. وقال وكيع: بقي الأعمش قريباً من سبعين سنة لم تفته التكبيرة الأولى.

وسيرة الأعمش يطول شرحها وهي مذكورة في تاريخي الكبير وفي طبقات القراء ويقع عواليه في صحيح البخاري وفي جزء ابن عرفة: وابن الفرات، والغيلانيات وكان رأساً في العلم النافع والعمل الصالح، توفي في ربيع الأول سنة ثمان وأربعين ومائة وله سبع وثمانون سنة رحمه الله تعالى.

وقال في تهذيب التهذيب ما يلي:

الأعمش:

(ع-سليمان) بن مهران الأسدي الكاهلي. مولاهم أبو محمد الكوفي الأعمش يقال أصله من طبرستان وولد بالكوفة وروى عن أنس ولم يثبت له منه سماع وعبد الله بن أبي أوفى يقال إنه مرسل، وزيد بن وهب وأبي وائل وأبي عمرو الشيباني وقيس بن أبي حاتم وإسماعيل بن رجاء وأبي صخرة جامع بن شداد، وأبي ظبيان بن جندب، وخيشمة بن عبد الرحمن الجعفي، وسعد بن عبيدة، وأبي حازم الأشجعي، وسليمان بن مسهر، وطلحة بن مصرف، وأبي سفيان طلحة بن نافع، وعامر الشعبي، وإبراهيم النخعي، وعبد الله بن مرة، وعبد العزيز بن رفيع، وعبد الملك بن عمير، وعدي بن ثابت، وعمارة بن عمير، وعمارة بن القعقاع، ومجاهد بن جبر، وأبي الضحى، ومنذر الثوري، وهلال بن يساف وخلق كثير.

وعنه الحكم بن عتيبة، وزيد اليامي، وأبو إسحاق السبيعي وهو من شيوخه، وسليمان التيمي، وسهيل بن أبي صالح وهو من أقرانه، ومحمد بن واسع وشعبة، والسفيانان، وإبراهيم بن طهمان، وجريز بن حازم، وأبو إسحاق الفزاري، وإسرائيل وزائدة، وأبو بكر بن عياش، وشيبان النحوي، وعبد الله بن إدريس، وابن المبارك وابن نمير، والخريبي، وعيسى بن يونس، وفضيل بن عياض، ومحمد بن عبد الرحمن الطفاوي، وهشيم، وأبو شهاب الحنات، وخلاتق من أواخرهم أبو نعيم، وعبيد الله ابن موسى.

قال ابن المديني: لم يحمل عن أنس إنما رآه يخضب ورآه يصلي. وقال ابن معين كل ما روى الأعمش عن أنس مرسل. وقال أبو حاتم: لم يسمع من ابن أبي أوفى ولا من عكرمة. وقال ابن المنادي: قد رأى أنس بن مالك إلا أنه لم يسمع منه، ورأى أبا بكره الثقفي وأخذ له بركابه فقال له: يا بني إنما أكرمت ريك وقال وكيع عن الأعمش: رأيت أنس بن مالك وما منعتني أن أسمع منه إلا استغثاني بأصحابي.

وقال ابن المديني: حفظ العلم على أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ستة: عمرو بن دينار بمكة، والزهري بالمدينة، وأبو إسحاق، والسبيعي، والأعمش بالكوفة، وقتادة، ويحيى بن أبي كثير بالبصرة. وقال أبو بكر بن عياش عن مغيرة، لما مات إبراهيم اختلفنا إلى الأعمش في الفرائض وقال هشيم: ما رأيت بالكوفة أحداً أقرأ لكتاب الله منه.

وقال ابن عيينة: سبق الأعمش أصحابه بأربع: كان أقرأهم للقرآن، وأحفظهم للحديث، وأعلمهم بالفرائض، وذكر خصلة أخرى. وقال يحيى بن معين: كان جريراً إذا حدث عن الأعمش قال: هذا الديباج الخسرواني. وقال شعبة: ما شفاني أحد في الحديث ما شفاني الأعمش قال: المصحف المصحف. وقال عمرو بن علي: كان الأعمش يسمى المصحف لصدقه. وقال ابن عمار: ليس في المحدثين أثبت من الأعمش ومنصور ثبت أيضاً إلا أنه أعرف بالمسند منه.

وقال العجلي: كان ثقة ثباتاً في الحديث وكان محدث أهل الكوفة في زمانه ولم يكن له كتاب وكان رأساً في القرآن عسراً سيئ الخلق عالماً بالفرائض، وكان لا يلحن حرفاً، وكان فيه تشيع؛ ويقال إن الأعمش ولد يوم قتل الحسين وذلك يوم عاشوراء سنة (٥٦١هـ).

وقال عيسى بن يونس: لم تر مثل الأعمش ولا رأيت الأغنياء والسلطين عند أحد أحقر منهم عند الأعمش مع فقره وحاجته. وقال يحيى بن سعيد القطان: كان من النساك وهو علامة الإسلام، وقال وكيع: اختلفت إليه قريباً من سنتين ما رأيت يقضي ركعة وكان قريباً من سبعين سنة لم تفته التكبيرة الأولى. وقال الخريبي مات يوم مات وما خلف أحداً من الناس أعبد منه وكان صاحب سنة.

وقال ابن معين: ثقة. وقال النسائي: ثقة ثبت. وقال أبو عوانة وغيره مات سنة (١٤٧هـ) وقال أبو نعيم مات سليمان سنة ثمان وأربعين ومائة في ربيع الأول وهو ابن (٨٨) سنة وفيها أرخه غير واحد. قلت. وقال أبو زرعة الدمشقي: سمعت أبا

نعيم يقول لم يرو الأعمش عن قيس بن أبي حازم شيئاً وقال ابن أبي حاتم في المراسيل: قال أحمد بن حنبل لم يسمع من شمر بن عطية قال وقال أبي لم يسمع من شمر بن عطية قال وقال أبي لم يسمع من أبي صالح مولى أم هانئ هو مدلس عن الكلبي.

وقال أبي لم يسمع عن عكرمة ولم يلق مطرفاً ولم يسمع من عبد الرحمن يعني ابن يزيد. وقال أبو بكر البزار لم يسمع من أبي سفيان شيئاً وقد روى عنده نحو مائة حديث وإنما هي صحيفة عرفت. وذكره ابن حبان في ثقات التابعين وقال: رأى أنساً بمكة وواسط وروى عنه شبيهاً بخمسين حديثاً، ولم يسمع منه إلا أحرافاً معدودة وكان مدلساً أخرجه في التابعين لأن له حفظاً يقيناً وإن لم يصح له سماع المسند من أنس. ولد قبل مقتل الحسين بسنتين ومات سنة (١٤٥).

وقال الكديمي حدثنا عبيد الله بن موسى عن الأعمش: ما سمعت من أنس إلا حديثاً واحداً سمعته يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «طلب العلم فريضة على كل مسلم». قلت: والكديمي متهم وقال أحمد بن عبد الجبار العطاردي عن ابن فضيل عن الأعمش قال: رأيت أنساً بال فغسل ذكره غسلأ شديداً ثم مسح على خفيه وصلى بنا وحدثنا في بيته. قلت: والعطاردي مضعف.

وقال الدوري عن ابن معين: قد رأى الأعمش أنساً. وكذا قال أبو حاتم وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: الأعمش عن أبي صالح يعني مولى أم هانئ منقطع. وقال يعقوب بن شيبه في مسنده: ليس للأعمش عن مجاهد إلا أحاديث يسيرة قلت: لعلي بن المديني كم سمع الأعمش عن مجاهد؟ قال: لا يثبت منها إلا ما قال سمعت هي نحو من عشرة وإنما أحاديث مجاهد عنده عن أبي يحيى القتات. وقال عبد الله بن أحمد عن ابن معين: لم يسمع الأعمش من أبي السفر إلا حديثاً واحداً ولم يسمع من أبي عمرو الشيباني شيئاً. وحكى الحاكم عن ابن معين أنه قال: أجود الأسانيد الأعمش عن إبراهيم علقمة عبد الله فقال له أنس: الأعمش مثل الزهري؟

فقال: برئت من الأعمش أن يكون مثل الزهري يرى العرض والإجازة ويعمل لبني أمية والأعمش فقير صبور ومجانب لسلطان، وورع عالم بالقرآن.

وقال الخليلي رأى أنساً ولم يرزق السماع منه وما يرويه عن أنس ففيه إرسال، وقول ابن المنادي الذي سلف أن الأعمش أخذ بركاب أبي بكرة الثقفي غلط فاحش لأن الأعمش ولد أما سنة (٦١) أو سنة (٥٩) على الخلف في ذلك وأبو بكرة مات سنة إحدى أو اثنتين وخمسين فكيف يتهبأ أن يأخذ بركاب من مات قبل مولده بعشر سنين أو نحوها وكأنه كان والله أعلم أخذ بركاب ابن أبي بكرة فسقطت ابن وثبت الباقي وإني لأتعجب من المؤلف مع حفظه ونقده كيف خفي عليه هذا.

قال في وفيات الأعيان: ص - ٤٠٠-٤٠٣

الأعمش: أبو محمد سليمان بن مهران مولى بني كاهل من ولد أسد، المعروف بالأعمش الكوفي الإمام المشهور كان ثقة عالماً فاضلاً، وكان أبوه من دنباوند، وقدم الكوفة وامراته حامل بالأعمش فولدته بها. قال السمعاني وهو لا يعرف بهذه النسبة بل يعرف بالكوفي، وكان يقارن بالزهري في الحجاز ورأى أنس بن مالك رضي الله عنه وكلمه ولكنه لم يرزق السماع عليه وما يرويه عن أنس بن مالك رضي الله عنه فهو إرسال أخذه عن أصحاب أنس. ورأى أبا بكرة الثقفي وأخذ بركابه فقال له: يا بني إنما أكرمت ريك - . سمع داود بن سويد وأبا وائل وإبراهيم التميمي وسعيد بن جبير ومجاهداً والنخعي.

وروى عن عبد الله بن أبي أوفى حديثاً واحداً ولقي كبار التابعين رضي الله عنهم. وروى عنه سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وحفص بن غياث وخلق كثير من جبلة العلماء.

وكان الأعمش يقول: ما كان بيننا وبين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ستر، قال أبو عبد الله أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى: صدق، هكذا كان، وقد رأى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

وقال عيسى بن يونس: لم نر نحن والقرن الذي قبلنا مثل الأعمش: ما رأيت الأغنياء والسلطين عند أحد أحقر منهم عند الأعمش مع فقره وحاجته.

حدث محمد بن جرير قال عيسى بن موسى لابن أبي ليلى: اجمع الفقهاء . قال: فجمعهم فجاء الأعمش في جبة وفرو وقد ربط وسطه بشریط فأبطأوا، فقام الأعمش فقال: إن أردتم أن تعطونا شيئاً وإلا فخلوا سبيلنا فقال عيسى المذكور: قلت لك تأتي بالفقهاء فتجيء بهذا فقال: هذا سيدنا. هذا الأعمش.

حدثنا أحمد بن علي بن ثابت بإسناد له عن وكيع كان الأعمش قريباً من سبعين سنة لم تفته التكبيرة الأولى واختلفت إليه أكثر من سنتين سنة فما رأيت يقضي ركعة.

وقال الأعمش كنت أتى مجاهداً فيقول: لو كنت أطيع المشي لأتيتك. وجرى بينه وبين زوجته كلام وكان يأتيه رجل يقال له أبو ليلى مكفوف فصيح يتكلم بالاعراب يتطلب الحديث منه فقال: يا أبا ليلى. امرأتي نشزت عليّ وأنا أحب أن تدخل عليها فتخبرها مكاني من الناس وموضعي عندهم فدخل عليها وكانت من أجمل أهل الكوفة فقال: يا هنتاه إن الله قد أحسن قسمك هذا شيخنا وسيدنا وعنه نأخذ أصل ديننا وحلالنا وحرامنا فلا يفرنك عموشة عينيه ولا حموشة ساقيه، فغضب الأعمش وقال: يا أعمى يا خبيث أعمى الله قلبك كما أعمى عينيك قد أخبرتها بعيوبها كلها أخرج من بيتي.

وأراد إبراهيم النخعي أن يماشيه فقال الأعمش: إن الناس إذا رأونا معاً قالوا: أعور وأعمش، قال النخعي وما عليك أن تؤجر ويأثموا فقال له الأعمش: وما عليك أن يسلموا ونسلم؟

وجاء رجل يطلبه في منزله ووصل وقد خرج مع امرأته إلى المسجد فجاء فوجدهما في الطريق فقال: أيكما الأعمش؟ فقال الأعمش: هذه، وأشار إلى المرأة.

ودخل الحمام يوماً وجاء رجل حاسر، فقال له الرجل: متى ذهب بصرك؟ فقال: مذ بدت عورتك.

قال محمد بن حميد حدثنا جرير قال: جئنا الأعمش يوماً فوجدناه قاعداً في ناحية فجلسنا في ناحية أخرى؛ وفي الموضع خليج من ماء المطر، فجاء الأعمش رجل أسود فلما بصر بالأعمش وعليه فروة حقيرة قال: قم فعبرني هذا الخليج وجذب يده وأقامه وركبه وقال: (سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ) الزخرف ١٣ فمضى به الأعمش حتى توسط به الخليج فرمى به وقال: (رَبُّ أَنْزَلَنِي مُنْزَلاً مَبَارَكاً وَأَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ) (المؤمنون: ١٢٩) ثم خرج وترك الأسود يخبط في الماء.

وكان الأعمش إذا رأى ثقبلاً قال: كم غرضك تقيم في هذه البلدة؟

وكان لطيف الخلق مزاحاً. جاءه أصحاب الحديث يوماً ليسمعوا عليه فخرج إليهم وقال: لولا أن في منزلي من هو أبغض إلي منكم ما خرجت إليكم.

وقال له داود بن عمر الحائك: ما تقول في الصلاة خلف الحائك؟ فقال: لا بأس بها على غير وضوء فقال: ما تقول في شهادة الحائك؟ فقال: تقبل مع عدلين. ويقال: إن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه عاده يوماً في مرضه فطول القعود عنده، فلما عزم على القيام قال له: ما كآني إلا ثقلت عليك، فقال: والله إنك لتثقل عليّ وأنت في بيتك. وعاده أيضاً جماعة فأطالوا الجلوس عنده فضجر منهم. فأخذ وسادته وقام وقال: شفى الله مريضكم بالعافية. وقيل عنده يوماً: قال صلى الله عليه وسلم: «من نام عن قيام الليل بال الشيطان في أذنه» فقال: ما عمشت عيني إلا من بول الشيطان في أذني. وكانت له نوادر كثيرة.

وقال أبو معاوية الضرير: بعث هشام بن عبد الملك إلى الأعمش أن اكتب لي مناقب عثمان ومساوي علي. فأخذ الأعمش القرطاس وأدخلها في فم شاة فلاكتها وقال لرسوله: قل له هذا جوابك، فقال له الرسول: إنه قد آلى أن يقتلني إن لم آته بجوابك، وتحمل عليه بإخوانه فقالوا له: يا أبا محمد افتده من القتل، فلما ألحوا

عليه كتب له: «بسم الله الرحمن الرحيم، أما بعد يا أمير المؤمنين فلو كانت لعثمان رضي الله تعالى عنه مناقب أهل الأرض ما نفعتك، ولو كانت لعلي رضي الله عنه مساوي أهل الأرض ما ضرتك، فعليك بخويصة نفسك، والسلام».

وكتب إلى بعض إخوانه يعزیه:

إنا نعزبك لا أنا على ثقة من البقاء ولكن سنة الدين
فلا المعزّي بباق بعد ميته ولا المعزّي وإن عاشاً إلى حين

ومولده سنة ستين للهجرة، وقيل إنه ولد يوم مقتل الحسين رضي الله عنه، وذلك يوم عاشوراء سنة إحدى وستين وكان أبوه حاضراً مقتل الحسين، وعده ابن قتيبة في كتاب «المعارف» في جملة من حملت به أمه سبعة أشهر.

وتوفي في سنة ثمان وأربعين ومائة في شهر ربيع الأول، وقيل سنة سبع وأربعين، وقيل سنة تسع وأربعين رحمه الله تعالى.

وقال زائدة بن قدامة: تبعت الأعمش يوماً فأتى المقابر فدخل في قبر محفور فاضطجع فيه، ثم خرج منه وهو ينفض التراب عن رأسه ويقول: واضيق مسكناه.

وَدُنْبَاوَنْد: بضم الدال المهملة وسكون النون وفتح الباء الموحدة وبعد الألف واو مفتوحة ثم نون ساكنة وبعدها دال مهملة، وهي ناحية من رستاق الري في الجبال، وبعضهم يقول: «دماوند» والأول أصح، وقد تقدم ذكرها قبل هذا.

وقال في كتاب الجمع بين رجال البخاري ومسلم - ج الأول ص ١٧٩-١٨٠ بما

نصه:

سليمان: بن الكاهلي أبو محمد الأعمش الأسدي، مولاهم الكوفي ويقال أصله من طبرستان من قرية يقال لها دنباوند، جاء به أبوه حميلاً إلى الكوفة فاشتراه رجل من بني كاهل من بني أسد فأعتقه.

سمع أبا صالح ذكوان وأبا وائل وإبراهيم النخعي ومجاهداً ومسلماً البطين،
والشعبي، وسعيد بن جبير، وزيد بن وهب عندهما، وأبا سفيان، وإسماعيل بن
رجاء، وعدي بن ثابت، وعبد الله بن مرة، وأبا ظبيان حصيناً، وسليمان بن سهر،
وأبا حازم، وإبراهيم التيمي، وزباد بن الحصين، والحكم عتيبة، وأبا زيد مسعوداً
وثابت بن عبيدة الثوري، وسالم بن أبي الجعد، وتميم بن سلمة، وسعد بن عبيد،
ومسعود بن مالك، وخيثمة بن عبد الرحمن، وعبد العزيز بن رفيع، وموسى بن
عبد الله وعمارة بن القعقلي، وسلمة بن كهيل، والمختار بن صيفي، وأبا عمرو
الشيباني سعداً، ويحيى بن عبيد، وأبا يحيى مولى جعدة، ومالك بن الحارث عند
مسلم.

روى عنه شعبة، والثوري، وابن عيينة، وأبو معاوية محمد، وأبو عوانة،
وجرير، وحفص بن غياث عندهما، وشيبان بن عبد الرحمن، وعيسى بن يونس،
وجرير علي بن مسهر، وعبد الله بن نمير، ووكيعة وأبو خالد، وعبتر، وعبد الله بن
إدريس، وأبان بن تغلب، وعمار بن رزيق، وأسامة، وزهير، ومفضل، ومحمد بن
فضل، وهريم، وعبيدة بن سليمان، وأبو الأحوص، ويحيى بن زكريا، ويزيد بن عبد
العزيز محمد بن بشر، وأسباط بن محمد، ويعلى بن عبيد وقطبة بن العزيز، وأبو
عبيد بن معن، وأبو إسحاق الفزاري، ويحيى بن عبد الملك، وحמיד بن عبد الرحمن،
وسليمان بن قرم، ويحيى بن عيسى. عند مسلم قال عمرو بن علي: ولد عمر بن
عبد العزيز يوم مقتل الحسين بن علي سنة إحدى وستين، ولد معه الأعمش ومات
سنة ثمان وأربعين ومائة.

وقال في كتاب الجمع بين رجال الصحيحين - ج (١) - ص (١٣٢-١٣٣):

ذكوان أبو صالح الزيات السمان المدني كان يجلب السمن والزيت إلى الكوفة.
مولى جويرة بنت الحارث امرأة من قيس الغطفاني. ويقال مولى لعبد الله بن
غطفان سكن الكوفة وولد سهيلاً.

سمع أبا هريرة وأبا سعيد الخدري عندهما، وجابر بن عبد الله وعطاء بن يزيد في قصة ذكر لابن عيينة، عن عمرو بن دينار عن القعقاع عنه، وابن عمر، وعبد الله بن إبراهيم بن قارظ، وزاذان في حق الماليك عند مسلم.

روى عنه عبد الله بن دينار وأبو الحصين وسمى، والأعمش، وعمرو بن دينار، وحמיד بن هلال، وعطاء بن أبي رباح عندهما، وطلحة بن مصرف، والقعقاع، وسهيل، والحكم بن عتيبة، ورجاء بن حيوة، وزيد بن أسلم، وبكير بن الأشج، وأبو سنان ضرار، وابنه صالح بن أبي صالح، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وابنه عبد الله، ويقال عباد بن أبي صالح، وفراس بن يحيى، وأبو حازم سلمة، وعبيد الله بن مقسم، ومسلم بن أبي مريم، وعبد الرحمن بن الأصبهاني، ويعقوب بن عبد الله الأشج، وقدامة بن موسى عند مسلم. قال عمرو بن علي مات أبو صالح ذكوان سنة إحدى ومائة.

وقال في تهذيب التهذيب - ج (٣) - ص (٢١٩-٢٢٠):

ذكوان (١) أبو صالح السمان الزيات المدني مولى جويرية بنت الأحمس الغطفاني شهد الدار من عثمان وسأل سعد بن أبي وقاص مسألة في الزكاة، وروى عنه، وعن أبي هريرة، وأبي الدرداء، وأبي سعيد الخدري، وعقيل بن أبي طالب، وجابر، وابن عمر، وابن عباس، ومعاوية، وعائشة، وأم حبيبة، وأم سلمة، وغيرهم، وأرسل عن أبي بكر.

روى عنه أولاده سهيل وصالح وعبد الله، وعطاء بن أبي رباح، وعبد الله بن دينار، ورجاء بن حيوة، وزيد بن أسلم، والأعمش، وأبو حازم سلمة بن دينار، وسمى مولى أبي بكر بن عبد الرحمن، والحكم بن عتيبة، وعاصم بن بهدلة، وعبد العزيز بن رفيع، وعمرو بن دينار، والزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري في آخرين.

(١) في المغني ذكوان بفتح معجمة وسكون كاف (والغطفاني) بمعجمة ومهملة مفتوحين وفاء نسبة إلى غطفان.

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه ثقة ثقة من أجل الناس وأوثقهم. وقال حفص بن غياث عن الأعمش: كان أبو صالح مؤذناً فأبطأ الإمام فأمننا فكان لا يكاد يميزها من الرقة والبكاء. وقال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم ثقة صالح الحديث يحتج بحديثه. وقال أبو زرعة: ثقة مستقيم الحديث. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث وكان يقدم الكوفة يجلب الزيت فينزل في بني أسد. قال يحيى بن بكير وغير واحد. مات سنة (١٠١هـ).

قلت: قال أبو داود سألت ابن معين من كان الثبت في أبي هريرة؟ فقال: ابن المسيب. وأبو صالح وابن سيرين والمقبري والأعرج وأبو رافع. وقال الساجي: ثقة صدوق. وقال الحرابي: كان من الثقات. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال العجلي: ثقة وقال أبو زرعة: لم يلق أبا ذر.

وقال في تذكرة الحفاظ - ج (١) - ص (٨٩-٩٠):

ع- أبو صالح السمان ذكوان المدني مولى جويرية الغطفانية وكان يجلب الزيت والسمن إلى الكوفة. شهد الدار، وحاصر عثمان رضي الله عنه، وسأل سعد بن أبي وقاص، وسمع أبا هريرة، وعائشة، وابن عباس، وعدة من الصحابة رضي الله عنهم.

وعنه ابنه سهيل والأعمش وسميّ وزيد بن أسلم وبكير بن الأشج، ويحيى بن سعيد وطائفة. ذكره أحمد فقال: ثقة ثقة من أجل الناس وأوثقهم. قال الأعمش: سمعت من أبي صالح ألف حديث. قلت توفي سنة إحدى ومائة رحمه الله تعالى.

الأقرع بن حابس المذكور في شرح الحديث الأول والثاني

الأقرع بن حابس - بن عقال التميمي شهد مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فتح مكة وحنينا، وحضر الطائف، وشهد مع خالد بن الوليد حرب أهل العراق، وشهد معه فتح الأنبار.

واسم الأقرع: فراس، وكَلَبَ الأقرعَ لِقَرَعٍ كان به في رأسه. وكان شريفاً في الجاهلية والإسلام.

أسد الغابة ١/١٢٨، طبقات ابن سعد ٧/١/٢٤. اه من هامش الباب ملحق تراجم الأعلام.

البداية والنهاية الحافظ ابن كثير ج (٧) ص: ١٤١:

الأقرع بن حابس

ابن عقال بن محمد بن سفيان بن مجاشع بن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك ابن زيد مناة بن تميم التميمي المجاشعي. قال ابن دريد: واسمه فراس بن حابس ولقب بالأقرع لقرع في رأسه، وكان أحد الرؤساء، قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم مع وفد بني تميم، وهو الذي نادى من وراء الحجرات: يا محمد إن مدحي زين، وذمي شين، وهو القائل - وقد رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الحسن - أتقبله؟ والله إن لي عشرة من الولد ما قبلت واحداً منهم. فقال: «من لا يَرْحَمَ لا يُرْحَمَ». وفي رواية: «ما أملك أن نزع الله الرحمة من قلبك» وكان ممن

تألفه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاه يوم حنين مائة من الإبل، وكذلك لعبيبة بن حصن الفزاري، وأعطى عباس بن مرداس خمسين من الإبل فقال:

أجعل نهبي ونهب العبيد بين عبيبة والأقراع
فما كان حصن ولا حابس يفوقان مرداس في مجمع
وما كنت دون امرئ منها ومن يخفض اليوم لا يرفع

فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنت القاتل:

أجعل نهبي ونهب العبيد بين عبيبة والأقراع

رواه البخاري قال السهيلي: إنما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الأقرع قبل عبيبة لأن الأقرع كان خيراً من عبيبة (ولهذا لم يرتد بعد النبي صلى الله عليه وسلم كما ارتد عبيبة) فبايع طليحة وصدقه ثم عاد. والمقصود أن الأقرع كان سيداً مطاعاً، وشهد مع خالد وقائعه بأرض العراق، وكان على مقدمته يوم الأنبار.

ذكره شيخنا فيمن توفي في خلافة عمر بن الخطاب. والذي ذكره ابن الأثير في أسد الغابة أنه استعمله عبد الله بن عامر على جيش وسيره إلى الجوزجان فقتل وقتلوا جميعاً. وذلك في خلافة عثمان كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

(الأقرع بن حابس) في كتاب = الإصابة في تمييز الصحابة =
ج (١) ص ٥٨

الأقرع بن حابس بن عقال بن سفيان التميمي المجاشعي الدارمي.. تقدم ما في نسبه في ترجمة أعين قال ابن اسحاق وفد على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وشهد فتح مكة وحنيناً والطائف وهو من المؤلفات قلوبهم وقد حسن إسلامه. وقال الزبير في النسب: كان الأقرع حكماً في الجاهلية وفيه يقول جرير وقيل غيره لما تنافر إليه هو والغرافصة أو خالد بن أرطاة:

يا أقرع بن حابس يا أقرع إن تصرع اليوم أخاك تصرع

وروى ابن جرير وابن أبي عاصم والبقوي من طريق وهيب عن موسى بن عقبة عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن الأقرع بن حابس أنه نادى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من وراء الحجرات: يا محمد؛ فلم يجبه؛ فقال: يا محمد والله إن حمدي لزين، وإن ذمي لشين، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ذلكم الله»، قال ابن منده: روى عن أبي سلمة أن الأقرع بن حابس نادى فذكره مرسلأ وهو الأصح، وكذا رواه الروياني من طريق عمرو بن أبي سلمة عن أبيه قال نادى الأقرع فذكره مرسلأ وأخرجه أحمد على الوجهين.

ووقع في رواية ابن جرير التصريح بسماع أبي سلمة من الأقرع؛ فهذا يدل على أنه تأخر. وفي الصحيحين من طريق الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: أبصر الأقرع بن حابس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقبل الحسن. الحديث. وفيهما من حديث أبي سعيد الخدري قال: بعث عليّ إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بذهبية من اليمن فقسمها بين أربعة أجدهم الأقرع بن حابس. وفي البخاري عن عبد الله بن الزبير قال: قدم ركب من بني تميم على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

فقال أبو بكر يا رسول الله أمر الأقرع. الحديث. وروى ابن شاهين من طريق المدائني عن رجاله قالوا لما أصاب عيينة بن حصن من بني العنبر قدم وفدهم فذكر القصة وفيها: فكلم الأقرع بن حابس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في السبي وكان بالمدينة قبل قدوم السبي فنازعه عيينة بن حصن في ذلك يقول الفرزدق يفخر بعمه الأقرع:

وعند رسول الله قام ابن حابس بخطة أسوار إلى المجد حازم
له أطلق الأسرى التي في قيودها مغللة أعناقها في الشكائم

وروى البخاري في تاريخه الصغير، ويعقوب بن سفيان بإسناد صحيح من طريق محمد بن سيرين عن عبيدة بن عمرو والسلماني أن عيينة والأقرع استقطعا أبا بكر أرضاً فقال لهما عمر: إنما كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يتألفكما على الإسلام فأما الآن فاجهدا جهدكما وقطع الكتاب. قال علي بن المديني في العلل هذا منقطع لأن عبيدة لم يدرك القصة ولا روى عن عمر أنه سمعه منه قال ولا يروي عن عمر بأحسن من هذا الإسناد.

ورواه سيف بن عمر في الفتوح طولاً وزاد - وشهدا مع خالد بن الوليد اليمامة وغيرها؛ ثم مضى الأقرع فشهد مع شرحبيل ابن حسنة دومة الجندل، وشهد مع خالد حرب أهل العراق وفتح الأنبار. وقال ابن دريد: اسم الأقرع بن حابس فراس وإنما قيل له الأقرع لقرع كان برأسه. وكان شريفاً في الجاهلية والإسلام. واستعمله عبد الله بن عمر على جيش سيره إلى خراسان فأصيب بالجوزجان هو والجيش وذلك في زمن عثمان.

وذكر ابن الكلبي أنه كان مجوسياً قبل أن يسلم وقرأت بخط الرضى الشاطبي:
قتل الأقرع بن حابس باليرموك في عشرة من بنيه والله أعلم.

(من كنيته أبو هريرة)

قال في تهذيب التهذيب صفحة ٢٦٢-٢٦٧ ج ١٢ ما يلي:

(ع - أبو هريرة) الدوسي اليماني صاحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وحافظ الصحابة.

اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافاً كثيراً قيل اسمه عبد الرحمن بن صخر، وقيل بن غنم، وقيل عبد الله بن عائذ، وقيل ابن عامر، وقيل ابن عمرو وقيل سكين بن رزمة بن هاني، وقيل ابن ثرمل، وقيل ابن صخر، وقيل عامر بن عبد شمس، وقيل ابن عمير وقيل يزيد بن مشرفة وقيل عبد نهم وقيل عبد شمس وقيل غنم، وقيل عمرو بن غنم، وقيل ابن عامر، وقيل سعيد بن الحارث، وقيل غير ذلك.

قال هشام بن الكلبي اسمه عمير بن عامر بن ذي النشري بن طريف بن عيان بن أبي صعب بن هنيذ بن سعد بن ثعلبة بن سليم بن فهم بن غنم بن دوس. وهكذا قال خليفة في نسبه إلا أنه قال عتاب بدل عيان ومنية بدل هنيذ. ويقال كان اسمه في الجاهلية عبد شمس وكنيته أبو الأسود فسماه رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عبد الله وكناه أبو هريرة قيل لأجل هرة كان يحمل أولادها وقيل إن اسم أمه ميمونة بنت صخر.

روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الكثير من الطيب. وعن أبي بكر وعمر والفضل بن عباس بن عبد المطلب، وأبي بن كعب وأسامة بن زيد، وعائشة ونضرة بن أبي نضرة الغفاري وكعب الأحمري.

وعنه ابنه المحرر، وابن عباس، وابن عمر، وأنس، وواثلة، وجابر، ومروان بن الحكم، وقبيصة بن ذؤيب، وسعيد بن المسيب، وسلمان الأغر وتيس بن أبي حازم،

ومالك بن أبي عامر الأصبحي، وأبو أسامة بن سهل بن حنيف وأبو إدريس الخولاني، وأبو عثمان النهدي، وأبو سفيان مولى ابن أبي أحمد، وأبو رافع الصائغ، وأبو زرعة بن عمرو بن جرير، والأغر أبو مسلم، وابن فارض، وسر بن سعيد، وبشير بن نهيك، وبعجة الجهني، وثابت بن عياض الأحنف، وحفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، وحמיד، وأبو سلمة ابنا عبد الرحمن بن عوف، وحמיד بن عبد الرحمن الحميري، وحنظلة بن علي الأسلمي، وخباب صاحب المقصورة، وخلاس بن عمرو الهجري، والحكم بن ميناء، وخالد بن غلاق، وأبو قيس زياد بن رباح، وسالم ابن عبد الله بن عمر، وزرارة بن أبي أوفى، وسالم أبو الغيث وسالم مولى شداد بن الهاد وأبو سعيد المقبري وسعيد بن أبي سعيد المقبري.

والحسن البصري، ومحمد بن سيرين، وسعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص، وسلمان بن يسار، وأبو الحباب سعيد بن يسار، وستان بن أبي ستان، وعامر بن سعد بن أبي وقاص، وشريح بن هانئ، وشفي بن ماتع، وطاوس، وعكرمة، ومجاهد، وعطاء، وعامر الشبي، وعبد الله بن رباح الأنصاري، وعبد الله بن شقيق، وعبد الله بن ثعلبة بن صغير، وأبو الوليد عبد الله بن الحارث المصري، وسعيد بن الحارث الأنصاري، وسعيد بن سمعان، وسعيد بن مرجانة، وعبد الله بن عبد الرحمن بن الحارث بن أبي ذباب وعبد الرحمن بن سعد المقعد، وعبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري، وعبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة، وعبد الرحمن بن أبي نعم البجلي.

وعبد الرحمن بن مهران، والأعرج، وعبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، وعبيدة بن سفيان الحضرمي، وعطاء بن ميناء، وعطاء بن يزيد الليثي، وأبو سعيد مولى ابن كرز، وعجلان مولى فاطمة، وعراك بن مالك، وعبيد بن حنين، وعبيد الله بن أبي رافع، وعطاء بن يسار، وعمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية، وعنبسة بن سعيد بن العاص، ومحمد بن قيس بن مخزومة، وموسى وعيسى ابنا طلحة بن عبيد الله، وعروة بن الزبير، ومحمد بن عباد، وجعفر، ومحمد بن أبي

عائشة، وأبو السائب مولى هشام بن زهرة، ومحمد بن زياد الجمحي، ومحمد بن عبد الرحمن بن ثويان، وموسى بن يسار المدني.

ونافع بن جبير بن مطعم، ونافع مولى ابن عمر، ونافع أبي قتادة، ويوسف بن ماهك، والهيثم بن أبي سنان، ويزيد بن هرمز، وأبو حازم الأشجعي، وأبو بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام، وأبو تيممة الهيجمي، ويزيد بن الأصم، وموسى ابن وردان، وأبو الشمشاء المحاربي، وأبو صالح السمان، وأبو غطفان بن طريف المري وأبو يحيى مولى آل جمدة، وأبو يونس موله، وأبو كثير السحيمي، وأبو علقمة مولى بن هاشم، وأبو عثمان الطنبدي، وأبو عبد الله القراط، وأبو المهزم البصري، وأبو رزين الأسدي، ونعيم بن عبد الله المجرم، وهمام بن منبه، والصلت بن دريد وآخرون كثيرون.

قال البخاري: روى عنه نحو من ثمانمائة رجل أو أكثر من أهل العلم من الصحابة والتابعين وغيرهم. قال عمرو بن علي: كان مقدمه وإسلامه عام خيبر، وكانت خيبر في المحرم سنة سبع. وقال الأعرج عن أبي هريرة: إنكم تزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والله الموعود إنني كنت امرأة مسكيناً أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على ملء بطني، وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق، وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم فحضرت من النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مجلساً فقال من يبسط رداءه حتى أقضي مقالتي ثم يقبضه إليه فلن ينسى شيئاً سمعه مني؛ فبسطت بردة علي حتى قضى حديثه ثم قبضتها لي فوالذي نفسي بيده ما نسيت منها شيئاً بعد. رواه في مسنده البخاري ومسلم والنسائي من حديث الزهري عن الأعرج بهذا.

ومن حديث الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة نحوه وهو من علامات النبوة فإن أبا هريرة كان أحفظ من كل من

يروى الحديث في عصره ولم يأت عن أحد من الصحابة كلهم ما جاء عنه. وقال ابن عيينة عن هشام بن عروة مات أبو هريرة وعائشة سنة سبع وخمسين وفيها أرخه خليفة وعمرو بن علي وأبو بكر وجماعة وقال ضمرة بن ربيعة والهيثم بن عدي وأبو معشر: مات سنة ثمان وقال الواقدي: وهو ابن ثمان وسبعين سنة وهو صلى على عائشة في رمضان سنة ثمان وخمسين وعلى أم سلمة في شوال سنة تسع وخمسين ثم توفي بعد ذلك فيها.

قلت: هذا من أغلاط الواقدي الصريحة فإن أم سلمة بقيت إلى سنة إحدى وستين ثبت في صحيح مسلم ما يدل على ذلك كما سيأتي في ترجمتها والظاهر أن التي صلى عليها ثم مات معها في السنة هي عائشة كما قال هشام بن عروة: إنهما ماتا في سنة واحدة.

ومن فضائله ما رواه النسائي في العالم من السنن أن رجلاً جاء إلى زيد بن ثابت فسأله عن شيء فقال له زيد عليك أبا هريرة فإني بينما أنا وأبو هريرة وفلان في المسجد ذات يوم ندعو الله تعالى ونذكره إذ خرج علينا النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حتى جلس إلينا فسكتنا فقال عودوا للذي كنتم فيه. قال زيد فدعوت أنا وصاحبي قبل أبي هريرة وجعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول آمين فقلنا يا رسول الله ونحن نسأل الله تعالى علماً لا ينسى فقال سبقكم بها الغلام الدوسي.

وقال طلحة بن عبيد الله أحد العشرة: ولا شك أنه سمع من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ما لم نسمع. وقال ابن عمر أبو هريرة خير مني وأعلم. وقال ابن خزيمة: قال سفيان بن حسين عن الزهري عن المحرر بن أبي هريرة: اسم أبي عبد عمرو وقال محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة: كان اسمي عبد شمس، قال ابن خزيمة ومحمد بن عمرو عن أبي سلمة أحسن إسناداً مني سفيان بن حسين. اللهم إلا أن يكون له اسمان قبل إسلامه فأما بعد إسلامه فلا أنكر أن

يكون النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم غير اسمه فسماه عبد الله كما ذكره أبو عبيد انتهى.

وفي مغازي ابن إسحاق: حدثني بعض أصحاب أبي هريرة قال: كان اسمي في الجاهلية عبد شمس بن صخر فسميت في الإسلام عبد الرحمن رواه الحاكم في المستدرک. وروى ابن السكن من طريق إسماعيل المؤدب عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة واسمه عبد الرحمن بن صخر فذكر حديثاً قال ابن السكن لم أجده مسمى إلا في هذه الرواية.

وروى الدولابي في تاريخه بإسناد له عن الزهري أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سماه عبد الله واستعمله عمر على البحرين ثم عزله ثم أراده على العمل فأبى وتأمراً على المدينة غير مرة في أيام معاوية. وقال ابن عبد البر ولكثرة الاضطراب في اسمه واسم أبيه لم يصح عندي في اسمه شيء يعتمد عليه. قلت: الرواية التي ساقها ابن خزيمة أصح ما ورد في ذلك ولا ينبغي أن يعدل عنها لأنه روى ذلك عن الفضل بن موسى السيناني عن محمد بن عمرو وهذا إسناد صحيح متصل وبقية الأقوال إما ضعيفة السند أو منقطعة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحديث الثاني

(أو الأول عند ابن عساكر كما تقدم):

حدثنا محمد بن الصباح، أنا جرير عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «ذُرُونِي مَا تَرَكَتُكُمْ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ؛ فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَخُذُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَانْتَهُوا».

ش: قال العلامة الدميري أيضاً انفراد به المصنف وهو حديث صحيح وأصله في الصحيحين مثل الحديث الأول.

قال رحمه الله تعالى أصل هذين الحديثين ثابت في الصحيحين من رواية أبي هريرة قال: خطبنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال: «يا أيها الناس إن الله فرض عليكم الحج فحجوا؛ فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: لو قلت: نعم لوجبت؛ ولو وجبت لما استطعتم ثم قال: ذروني ما تركتكم فإنما هلك الذين من قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم. فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه». انتهى.. هذا لفظ مسلم. وقد سبق ذكره في الحديث الأول. والرجل السائل هو الأقرع بن حابس كما قيل.

قال في مرقاة المفاتيح المجلد السادس صفحة ١٨٥ قوله: «خطبنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم - أي خطب لنا - عام فرض الحج فيه - أو ذكر لنا أثناء خطبة له - قال الأبي: يمنع أن تكون الخطبة في فرض الحج لأنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إنما حج في العاشرة وفرض الحج كان سابقاً، قيل سنة خمس وقيل تسع إلا أن يكون قاله أيضاً في حجة الوداع (قد فرض) بصيغة المجهول

(فحجوا) بضم الحاء المهملة صيغة الأمر (فقال رجل) هو الأقرع بن حابس كما في حديث ابن عباس أول أحاديث الفصل الثاني (أكلُ عام؟) بالنصب لمقدر أي أتأمرنا أن نحج كل عام؟ أو أفرض علينا أن نحج كل عام؟.

وفي النسائي: فقال رجل: في كل عام؟ أي هو مفروض على كل إنسان مكلف في كل سنة، أو هو مفروض عليه مرة واحدة؟

قال الإمام النووي: واختلف الأصوليون في أن الأمر هل يقتضي التكرار؟ والصحيح عند أصحابنا لا يقتضيه، والثاني يقتضيه، والثالث يتوقف فيما زاد على مرة على البيان فلا يحكم باقتضائه ولا بمنعه. وهذا الحديث قد يستدل به من يقول بالتوقف لأنه سأل فقال أكل عام؟ ولو كان مطلقه يقتضي التكرار أو عدمه لم يسأل ولقال له النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا حاجة إلى السؤال بل مطلقه محمول على كذا وقد يجيب الآخرون عنه بأنه سأل استظهاراً واحتياطاً.

قلت: قال شيخنا العلامة الحافظ محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي في أضواء البيان ج الخامس الصفحة ٧٦: واستدل بهذا الحديث على أن الأمر المجرد من القرائن لا يقتضي التكرار كما هو مقرر في الأصول، انتهى المراد منه.

وقوله: ذروني ما تركتكم، ظاهر في أنه لا يقتضي التكرار. قال الإمام المازري: ويحتمل أنه إنما احتتمل التكرار عنده من وجه آخر، لأن الحج في اللغة قصد فيه تكرار فاحتمل عنده التكرار من جهة الاشتقاق لا من مطلق الأمر - انتهى. قال شيخنا الحافظ في أضواء البيان.. الخ قال القاري بعد ذكر هذا الاحتمال بلفظة قيل: والأظهر أن مبنى السؤال قياسه على سائر الأعمال من الصلاة والصوم وزكاة الأموال ولم يدر أن تكراره كل عام بالنسبة إلى جميع المكلفين من جملة المحال كما لا يخفى.

(فسكت) أي عن جوابه (حتى قالها) أي قال الرجل السائل الكلمة التي تكلمها (ثلاثاً) قال التوربشتي: إنما سكت زجراً له عن السؤال الذي كان السكوت

عنه أولى لأن الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إنما بعث لبيان الشريعة؛ فلم يكن ليسكت عن بيان أمر علم أن بالامة حاجة إلى الكشف عنه؛ فالسؤال عن مثله تقدم بين يدي رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقد نهوا عنه، والإقدام عليه شوب من الجهل وشر فيه احتمال أن يعاقبوا بزيادة التكليف، وإليه أشار صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بقوله: لو قلت نعم لوجبت، قال القاري: ثم لما رآه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا يقنع إلا بالجواب الصريح صرح به (فقال لو قلت نعم) أي فرضاً وتقديراً، ولا يبعد أن يكون سكوته عليه الصلاة والسلام انتظاراً للوحي أو الإلهام.

وقال السندي: هذا بظاهره يقتضي أن أمر افتراض الحج كل عام مفوض إليه حتى لو قال نعم لحصل وليس بمستبعد؛ إذ يجوز أن يأمر الله تعالى بالإطلاق، ويفوض أمر التقييد إلى الذي فوض إليه البيان، فهو إن أراد أن يقيده بكل عام يقيده به، ثم فيه إشارة إلى كراهة السؤال في النصوص المطلقة والتفتيش عن قيودها بل ينبغي العمل على إطلاقها حتى يظهر فيها قيد، وقد جاء القرآن موافقاً لهذه الكراهة كما سيأتي إن شاء الله تعالى.. انتهى..

وقال الحافظ: استدل به على أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان له أن يجتهد في الأحكام لقوله: لو قلت نعم لوجبت ولا يشترط في حكمه أن يكون بوحى، وأجاب من منع باحتمال أن يكون أوحى إليه ذلك في الحال (الوجبت) أي هذه العبادة أو فريضة الحج المدلول عليها بقوله فرض، أو الحجّة كل عام أو حجج كثيرة على كل أحد (ولما استطعتم) أي ما قدرتم كلكم إتيان الحج في كل عام، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها.

(ذروني) وفي رواية البخاري (دعوني) قال الإمام السندي: أي اتركوني من السؤال عن القيود في المطلقات. قال في القاموس: ذره أي دعه، يذره تركاً ولا تقل وذراً، وأصله وذره يذره كوسعه يسعه لكن ما نطقوا بماضيه ولا بمصدره ولا باسم الفاعل، أو قيل: وذرتة شاذاً:

قال أبو الفتح عثمان بن جني في الخصائص ج (١) ص: ٩٩ ما يلي:

فإن كان الشيء شاذاً في السماع مطرداً في القياس تحاميت ما تحامت العرب من ذلك، وجريت في نظيره على الواجب في أمثاله. من ذلك امتناعك من: وذر، وودع، لأنهم لم يقولوها، ولا غرو (عليك) أن تستعمل نظيرهما نحو: وزن ووعد لو لم تسمعهما، فأما قول أبي الأسود:

ليت شعري عن خليلي ما الذي غاله في الحب حتى ودعه

فشاذ . وكذلك قراءة بعضهم (مَا وَدَعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى) فأما قولهم: ودع الشيء يدع - إذا سكن- فأتدع فمسموع متبع وعليه أنشد بيت الفرزدق:

وعض زمان يا بن مروان لم يدع من المال إلا مسحت أو مجلف

فمعنى لم يدع بكسر الدال أي لم يتدع ولم يثبت والجملة بعد زمان في موضع جر لكونها صفة له والعائد منها إليه محذوف للعلم بموضعه وتقديره: لم يدع فيه أو لأجله من المال إلا مسحت أو مجلف فيرتفع (مسحت) بفعله و(مجلف) عطف عليه، وهذا أمر ظاهر ليس فيه من الاعتذار والاعتلال ما في الرواية الأخرى.

ويحكى عن معاوية أنه قال: خير المجالس ما سافر فيه البصر، وأتدع فيه البدن. ومن ذلك استعمالك (أن) بعد كاد نحو: كاد زيد أن يقوم، هو قليل شاذ في الاستعمال، وإن لم يكن قبيحاً ولا مائياً في القياس، ومن ذلك قول العرب: أقاتم أخواك أم قاعدان؟ إلا أن العرب لا تقول إلا قاعدان، فتصل الضمير والقياس يوجب فصله ليعادل الجملة الأولى.

وقال في ص: ٣٩٦ ما يلي:

واعلم أن الشاعر إذا اضطر جاز له أن ينطق بما يبيحه القياس، وإن لم يرد به سماع. ألا ترى قول أبي الأسود:

ليت شعري عن خليلي ما الذي غاله في الحب حتى ودعه

وعلى ذلك قراءة بعضهم (وَمَا وَدَعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى) بالتخفيف أي ما تركك. دل عليه قوله: (وَمَا قَلَى) لأن الترك ضرب من القلي، فهذا أحسن من أن يعلّ باب استحوذ واستنوق والجمل، لأن استعمال (ودع) مراجعة أصل، وإعلال استحوذ واستنوق، ونحوهما من المصحح ترك أصل، وبين مراجعة الأصول التي تركها ما لا خفاء به.

(ما تركتكم) أي لأني مبعوث لبيان الشرائع وتبليغ الأحكام، فما كان مشروعاً أبينه لكم لا محالة ولا حاجة إلى السؤال، قال السندي: ما مصدرية ظرفية، أي مدة تركي إياكم عن التكليف بالقيود فيها، وليس المراد لا تطلبوا مني العلم مادام لا أبين لكم بنفسي - انتهى..

وقال الحافظ: قوله «ما تركتكم» أي مدة تركي إياكم بغير أمر بشيء ولا نهى عن شيء وإنما غاير بين اللفظين لأنهم أماتوا الماضي واسم الفاعل منهما واسم مفعولهما وأثبتوا المضارع وهو يذر، وفعل الأمر ذر ومثله دع ويدع ولكن سمع ودع كما قرئ في الشاذ في قوله تعالى: (مَا وَدَعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى) (٩٣-٣) وقال الشاعر:

ونحن ودعنا آل عمرو بن عامر فرائس أطراف المثقفة السمر

ويحتمل أن يكون ذكر ذلك على سبيل التفنن في العبارة وإلا لقال: اتركوني. قال: والمراد بهذا الأمر ترك السؤال عن شيء لم يقع خشية أن ينزل به وجوبه أو تحريمه، وعن كثرة السؤال لما فيه غالباً من التعنت وخشية أن تقع الإجابة بأمر يستثقل؛ فقد يؤدي لترك الامتثال فتقع المخالفة.

قال ابن فرج: معنى قوله: «ذروني ما تركتكم» لا تكثروا من الاستفصال عن المواضع التي تكون مقيدة لوجه ما ظهر ولو كانت صالحة لغيره، كما أن قوله «حجوا» وإن كان صالحاً للتكرار فينبغي أن يكتفى بما يصدق عليه اللفظ وهو المرة

فإن الأصل عدم الزيادة، ولا تكثروا التنقيب عن ذلك لأنه قد يفضي إلى مثل ما وقع لبني إسرائيل إذ أمروا أن يذبحوا البقرة فلو ذبحوا أي بقرة كانت؛ لامتلوا ولكنهم شددوا فشدد عليهم وبهذا تظهر مناسبة قوله: «فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم».

ويقوله: ذروني ما تركتكم، قال النووي: وهو دليل على أن لا حكم قبل ورود الشرع، وأن الأصل في الأشياء عدم الوجوب وهذا هو الصحيح عند محققي الأصوليين «فإنما هلك من كان قبلكم» أي من اليهود والنصارى «بكثرة سؤالهم» كسؤال الرؤية والكلام وقضية البقرة، قال الأبي: وفيه مرجوحية كثرة السؤال ومنه ما اتفق لأسد بن الفرات مع مالك حين أكثر السؤال بقوله: فإن كان كذا فإن كان كذا؟ فقال له مالك: هذه سلسلة بنت أخرى، إن أردت هذا فعليك بأهل العراق؛ إلا أن يقال لا يلزم من المنع هنا المنع في غيره لما أشار إليه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من أنه في مقام التشريع فخاف الافتراض فيما يشق ولا يقدر عليه. انتهى..

وقال الحافظ: استدل به على النهي من كثرة المسائل والتعمق في ذلك. قال البغوي في شرح السنّة: المسائل على وجهين: أحدهما ما كان على وجه التعليم لما يحتاج إليه من أمر الدين فهو جائز بل مأمور به لقوله تعالى: (فاسألوا أهل الذكر) ٤٥:١٦ و (٦:٢١) الآية وعلى ذلك تنزل أسئلة الصحابة عن الأنفال والكلالة وغيرها، ثانيهما ما كان على وجه التعنت والتكلف وهو المراد في هذا الحديث عن ذلك وذم السلف له، فعند أحمد من حديث معاوية أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نهى عن الأغلوطات. قال الأوزاعي: هي شداد المسائل وقال الأوزاعي أيضاً: إن الله إذا أراد أن يحرم عبده بركة العلم ألقى على لسانه المغاليط فلقد رأيتهم أقل الناس علماً.

وقال ابن وهب: سمعت مالكا يقول: المرء في العلم يذهب بنور العلم من قلب الرجل وقال ابن العربي: كان النهي عن السؤال في العهد النبوي خشية أن ينزل ما

يشق عليهم فأما بعد فقد أمن ذلك لكن أكثر النقل عن السلف بكراهة الكلام في المسائل التي لم تقع قال: وإنه لمكروه إن لم يكن حراماً إلا للعلماء فإنهم فرعوا ومهدوا فتنع الله من بعدهم بذلك؛ ولا سيما مع ذهاب العلماء ودروس العلم - انتهى ملخصاً، وينبغي أن يكون محل الكراهة للعالم إذا شغله ذلك عما هو أهم منه وكان ينبغي تلخيص ما كثر وقوعه مجرداً عما يندر ولا سيما في المختصرات ليسهل تناوله والله المستعان - انتهى كلام الحافظ.

«واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم

بشيء فأتوا منه ما استطعتم»

(واختلافهم) عطف على كثرة السؤال لا السؤال، إذ الاختلاف وإن قل يؤدي إلى الهلاك. ويحتمل أنه عطف على سؤالهم فهو إخبار عن تقدم بأنه كثر اختلافهم في الواقع فأداهم إلى الهلاك وهو لا ينافي أن القليل من الاختلاف مؤد إلى الفساد، قاله السندي (على أنبيائهم) يعني إذا أمرهم الأنبياء بعد السؤال أو قبله اختلفوا عليهم فهلكوا واستحقوا الإهلاك.

قال الأبي: قوله «واختلافهم على أنبيائهم» هو زيادة على ما وقع فإن الذي وقع إنما هو الحال في السؤال لا الاختلاف «فإذا أمرتكم بشيء» أي من الفرائض وفي رواية بأمر «فأتوا منه ما استطعتم» أي افعلوا قدر استطاعتكم قال السندي: يريد أن الأمر المطلوب لا يقتضي دوام الفعل وإنما يقتضي جنس الأمور به وأنه طاعة مطلوبة ينبغي أن يأتي كل إنسان منه على قدر طاقته، وأما المنهي فيقتضي دوام الترك- انتهى..

وقال في اللغات لعله والله تعالى أعلم في تهذيب اللغات: قوله: «فأتوا منه ما استطعتم» يجوز أن يكون تأكيداً ومبالغة في إتيان ما أمر به وبذل الطاقة فيه وأن يكون إشارة إلى التيسير ورفع الحرج كما في الصلاة وأركانها وشرائطها فإذا عجز عن بعضها أتى بما استطاع، وهذا في الأمر وأما في النهي فينبغي أن يحتاط في تركه ويبذل المجهود بالغاً ما بلغ.

وقال النووي: هذا من قواعد الإسلام المهمة ومن جوامع الكلم التي أعطاها صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ويدخل فيه ما لا يحصى من الأحكام كالصلاة بأنواعها فإذا عجز عن بعض أركانها أو بعض شروطها أتى بالباقي، وإذا عجز عن بعض أعضاء الوضوء أو الغسل غسل الممكن. وإذا وجد بعض ما يكفيه من الماء لطهارته أو لغسل النجاسة فعل الممكن، وأشبه هذا غير منحصرة.

وأما قوله: «وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه» فهو على إطلاقه فإن وجد عذراً يبيحه كأكل الميتة عند الضرورة، أو شرب الخمر عند الإكراه، أو التلفظ بكلمة الكفر إذا أكره، ونحو ذلك؛ فهذا ليس منهيّاً عنه في الحال. قال: وهذا الحديث موافق لقول الله تعالى: (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) وأما قوله تعالى: (حَقُّ تَقَاتِهِ) ففيها مذهبان أحدهما أنها منسوخة بقوله الله تعالى: (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) والثاني وهو الصحيح أو الصواب وبه جزم المحققون أنها ليست منسوخة بل قوله تعالى: (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) مفسرة لها ومبينة للمراد بها. قالوا: (وَحَقُّ تَقَاتِهِ) هو امتثال أمره واجتناب نهيه أي مع القدرة لا مع العجز ولم يأمر الله تعالى إلا بالمستطاع. قال تعالى: (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا) (٢: ٢٨٦) انتهى..

قال الحافظ: في الحديث إشارة إلى الاشتغال بالأهم المحتاج إليه عاجلاً عما لا يحتاج إليه في الحال فكأنه قال: عليكم بفعل الأوامر واجتناب النواهي؛ فاجعلوا اشتغالكم بها عوضاً عن الاشتغال بالسؤال عما لا يقع. فينبغي للمسلم أن يبحث عما جاء عن الله ورسوله ثم يجتهد في تفهم ذلك والوقوف على المراد به، ثم يتشغل بالعمل به، فإن كان من العمليات يتشغل بتصديقه واعتقاد حقيقته، وإن كان من العمليات بذل وسعه في القيام به فعلاً وتركاً. فإن وجد وقتاً زائداً على ذلك فلا بأس أن يصرفه في الاشتغال بتعرف حكم ما سيقع على قصد العمل به إن وقع، فأما إن كانت الهمة مصروفة عند سماع الأمر والنهي إلى فرض أمور قد تقع مع الإعراض عن القيام بمقتضى ما سمع فإن هذا مما يدخل في النهي. فالتفقه في الدين إنما يحمد إذا كان للعمل لا للمراء والجدل، وسيأتي بسط ذلك قريباً إن شاء الله تعالى.

«وإذا نهيتكم عن شيء» أي من المحرمات (فدعوه) أي اتركوه كله، قال الحافظ: استدل بهذا الحديث على أن اعتناء الشرع بالمنهيات فوق اعتنائه بالمأمورات لأنه أطلق الاجتناب في المنهيات ولو مع المشقة في الترك، وقيد في المأمورات بقدر الطاقة، وهذا منقول عن الإمام أحمد.

فإن قيل إن الاستطاعة معتبرة في النهي أيضاً إذ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها؛ فجوابه أن الاستطاعة تطلق باعتبارين كذا قيل. والذي يظهر أن التقييد في الأمر بالاستطاعة لا يدل على المدعى من الاعتناء بل هو من جهة الكف. إذ كل أحد قادر على الكف لولا داعية الشهوة مثلاً، فلا يتصور عدم الاستطاعة عن الكف بل كل مكلف قادر على الترك بخلاف الفعل، فإن العجز عن تعاطيه محسوس فمن ثم قيد في الأمر بالاستطاعة دون النهي.

وادعى بعضهم أن قوله تعالى: (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) يتناول امتثال المأمور واجتناب المنهي. وقد قيد بالاستطاعة واستويا فحينئذ يكون الحكمة في تقييد الحديث بالاستطاعة في جانب الأمر دون النهي أن العجز يكثر تصوره في الأمر بخلاف النهي فإن تصور العجز فيه محصور في الاضطرار - انتهى.

والحديث رواه مسلم في الحج من طريق محمد بن زياد عن أبي هريرة، وكذا النسائي، وأحمد، وابن حبان، والطبري، والبيهقي (ج ٤ ص ٣٢٦) والدارقطني، وفي الباب عن ابن عباس، وسيأتي في الفصل الثاني، وعن علي عند الترمذي، وعن أبي أمامة عند الطبري، وعن أنس عند ابن ماجه، والحديث رواه البخاري من طريق آخر مختصراً أي من غير ذكر السبب، في باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من كتاب الاعتصام ومسلم أيضاً في الفضائل وأحمد (ج ٢: ص ٣١٢) والترمذي في العلم وابن ماجه في السنة.

ولم يأمر سبحانه وتعالى إلا بالمستطاع قال تعالى: (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا) (١) وقال: (وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) (٢). وأما قوله صلى

اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا نَهَيْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ» فَهُوَ عَلَى إِطْلَاقِهِ فَإِنْ وَجَدَ عَذْرًا يَبِيحُهُ كَأَكْلِ الْمَيْتَةِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ، أَوْ شَرَبِ النَّبِيذِ عِنْدَ الْإِكْرَاهِ، أَوْ التَّلَفُظِ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ إِذَا أَكْرَهَ وَنَحْوِ ذَلِكَ فَهَذَا لَيْسَ بِمُنْهَى عَنْهُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ.

وقال: وقوله ذروني ما تركتكم دليل على أن الأصل عدم الوجوب وأنه لا حكم قبل ورود الشرع وهذا هو الصحيح عند محققي الأصوليين لقوله تعالى: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا) (١) وقال الحافظ أبو العباس القرطبي قوله: «إِذَا أَمَرْتُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» يعني بشيء مطلق، كما إذا قال صم أو صل أو تصدق فيكفي ما ينطلق عليه الاسم فيصوم يوماً أو يصلي ركعة. فإن قيد شيء من ذلك بقيد أو صفة فلا بد من امتثال أمره على ما وصف؛ وإن كان فيه أشد المشقات وأشد التكاليف. قال: وهذا مما لا يختلف فيه إن شاء الله تعالى أنه المراد بالحديث.

قال وأما قوله: «وَإِذَا نَهَيْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ» فيقتضي الكف عن جميع المنهيات وقوله: «ذروني ما تركتكم» يعني لا تكثروا من الاستقصاء في المواضع التي تكون مفسرة بوجه ظاهر وإن كانت صالحة لغيره لإمكان أن يكثر للجواب المرتب عليه. فيضاهي ذلك قصة بقرة بني إسرائيل التي قيل لهم فيها أذبحوا بقرة لو اختصروا على ما يصدق عليه اللفظ وبادروا إلى ذبح أي بقرة كانت لكانوا بممثلين لكن لما أكثروا السؤال كثر عليهم الجواب. شددوا فشدد عليهم؛ فندموا على ذلك؛ فخاف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثل ذلك على أمته ولذلك قال: «فإنما هلك الذين من قبلكم بكثرة مسألتهم واختلافهم على أنبيائهم كما تقدم.

وقال الشيخ عز الدين في أول القواعد: رتب الله تعالى مصالح الدارين على طاعته واجتناب معصيته فأنزل الكتب بالأمر والزجر والوعد الوعيد ولو شاء لأصلحهم بدون ذلك ولكنه يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد وما ريك بظلام للعبيد، وتقدم مثله في المقدمة من كلام ابن تيمية رحمه الله تعالى. فلتراجعه إن شئت.

وأما البخاري: فقد أخرجه بإسناده عن الأعرج من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «دعوني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم».

ذكره في باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى وإيانا في الفتح صفحة ٢٦٠ قوله دعوني.. الخ في رواية مسلم ذروني وهي بمعنى دعوني.

وذكر مسلم سبب هذا الحديث من رواية محمد بن زياد فقال عن أبي هريرة: خطبنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال: «يا أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل أكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها (ثلاثاً) فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم» الحديث كما سبق آنفاً. انتهى..

والحديث أخرجه الدارقطني مختصراً وزاد فيه فنزلت: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِن تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ) سورة المائدة آية (١٠١) وله شاهد عن ابن عباس عند الطبري في التفسير وفيه لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت لما استطعتم فاتركوني ما تركتكم. الحديث وفيه فأنزل الله: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ.. الخ). انتهى كلامه كما تقدم... كيف لا وإن من فضائله عليه الصلاة والسلام أن فرض الله تعالى طاعته على العالم فرضاً مطلقاً لا شرط فيه ولا استثناء، كما فرض طاعته فقال: (مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) (١) ولم يقل من طاعتي أو من كتابي أو بأمري ووحيني بل فرض أمره ونهيه على الخلق طراً كفرض التنزيل لا يراد في ذلك ولا يحتاج ولا يناظر ولا يطلب منه بيئته كما أخبر عن قوم موسى فقالوا لن نؤمن لك حتى نرى الله جبهة.. انتهى..

قاله الأصبهاني في دلائل النبوة ص (٨).. انتهى..

وسياتي إن شاء الله تعالى بسط القول في ما يتعلق بالسؤال في محله.

قال في قواعد الأحكام في مصالح الأنام ج (٢) ص: ١٧١-١٧٢:

(فصل في السؤال)

يشرف السؤال بشرف المستول عنه: فالسؤال عن الله وصفاته أفضل من كل سؤال لأنه وسيلة إلى معرفة ذاته وصفاته قال الله تعالى: (فَأَسْأَلُ بِهِ خَبِيرًا) (١). ثم السؤال عما تمس الضرورة أو الحاجة إليه من أحكامه. وكذلك السؤال عما يلبسه المكلف من مجهول الأقوال والأعمال، ثم السؤال عن معرفة مصالح ما يعزم عليه. فإن كان من المصالح المقدمة قدم - وإن كان من المصالح المؤخرة أخر. وإن جهل أهر من المصالح المقدمة أم المؤخرة فلا يقدم حتى يعلم الأصلح من تقديمه وتأخيريه.

وأما سؤال الشرع وطلبه: فإن كان المطلوب محرماً فسؤاله حرام، وإن كان مكروهاً فسؤاله مكروه، وإن كان واجباً فسؤاله واجب. وإن كان مندوباً فسؤاله ندب.

وأما طلب المباح: فإن كان مما لا يتأذى المطلوب منه ببذله ولا رده فلا بأس به كالسؤال عن الطريق وعن اسم الرفيق، وإن كان مما يتأذى به المستول منه ويخجل إذا رده فهذا مكروه، وإن كان السائل قادراً على تحصيله بغير مسألة من جهة أنه يخجل المستول أن يرده فيتأذى بمشقة الخجل ويستحيي إذا منعه: إما لبخله وإما لحاجته، وإن كان عاجزاً عن تحصيله مع مسيس الحاجة إليه فلا بأس بسؤاله، كما سأل موسى والحضر عليهما السلام الضيافة من أهل قرية لنام فلم يضيفوهما.

فإن قيل قد قال عليه السلام في حديث قبيصة «إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة، رجل يحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يقضيها ثم يمسك، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش - أو قال سداداً من عيش - ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجا من قومه: لقد أصابت فلاناً فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش - أو قال سداداً من عيش - فما سواها يا قبيصة من المسألة سحت يأكلها صاحبها. فجعل ما عدا ذلك سحتاً؟

قلنا: ذلك محمول على أن يسأل الزكاة من ليس أهلاً لها، وذلك من الطلب المحرم، وقد سأل جماعة رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين فلم ينكر عليهم الرسول ولا أحد من الصحابة والتابعين، ولكن يجاب عن ذلك بأنها وقائع أحوال، ولعل الرسول والصحابة شاهدوا من ضعف السؤال وقرائن الأحوال ما يجوز لهم السؤال، فلو كانوا ممن تظهر منهم القدرة على كسب الكفاية لصحة أجسامهم وقوة أبدانهم ولم ينكروا عليهم لحصل الغرض.

وقد يسأل الكريم الأريحي ما هو محتاج إليه فيتأذى بمنه وبذله، وهذا معروف عند أهل الكرم والمروءات، وكيف يفلح من عود نفسه السؤال مع ما جاء فيه من الوعيد والإنكار.

ومما يكره السؤال عنه سؤال ما لا حاجة إليه من الفضول، وأما السؤال عن عورات الناس لغير مصلحة شرعية فمحرم داخل في قوله: (وَلَا تَجَسَّسُوا) (١) وإن كثيراً من أهل المروءات ليعز عليهم أن يسألوا عن الطرقات مع أنه لا يضر.

قلت: ويؤيده حديث التبكير والتبريد بالصلاة كما في البخاري، «عن أنس رضي الله عنه يقول: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا اشتد البرد بكر بالصلاة وإذا اشتد الحر أبرد بالصلاة يعني الجمعة».

قال ولي الله بن أبي جمرة، في بهجة النفوس ج (٢) ص: ٥٤ ما يلي:
 فيه دليل على أن سيدنا محمداً صلى الله عليه وسلم يشرع من الأمور في
 الدين بحسب ما يفهمه الله تعالى، ويجب العمل به يؤخذ ذلك من كونه عليه
 السلام قدم الصلاة وأخرها ولم يخبر أن ذلك بوحي. وكان عليه السلام إذا كان ما
 يأمر به أو يفعله بوحي يخبر به أولاً، وفي هذا دليل للذين يقولون في قول مولانا
 جل جلاله (لَتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ) (١) هو كل ما يخطر له أو يراه مصلحة
 أن يفعله وإن لم يكن أوحى إليه فيه شيء، لأن كل ما يتعبد عليه السلام به هو
 من قبيل الوحي إما بالواسطة وهو إتيان الملك به، وإما بوحي إلهام ولذلك لم
 يختلف أهل التوفيق والتحقيق أن اتباع السنة في أي شيء كانت هي أفضل الأعمال
 وأقربها إلى الله عز وجل ويؤيد ذلك قوله تعالى: (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ
 فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ) (٢).

قال مقيده عفا الله تعالى عنه وعن والديه:

ولهذا الحديث نظائر منها ما جاء في مشكاة المصابيح ج ١ ص ٥٣-٥٢ في
 الحديث رقم ١٤٧ عن رافع بن خديج قال: قدم النبي صلى الله تعالى عليه وآله
 وسلم وهم يؤثرون النخل فقال: ما تصنعون؟ قالوا كنا نصعه، قال لعلكم لو لم
 تفعلوا كان خيراً فتركوه فنقصت قال فذكروا ذلك له فقال: إنما أنا بشر إذا أمرتكم
 بشيء من أمر دينكم فخذوه، وإذا أمرتكم بشيء من رأيي فإنما أنا بشر. رواه
 مسلم.

هذا الحديث كالبيان لما كان مجملاً في الحديث السابق ومن الممكن أن يقيد
 الحديث السابق بهذا الحديث بجامع قوله بشيء من رأيي الخ.

(١) النساء: ١٠٥.

(٢) آل عمران: ٣١.

ومنها أيضاً ما وقع في بدر من اختياره عليه الصلاة والسلام مكان النزول، ثم تحرك إلى مكان آخر عن الماء بما أشار إليه الصحابي الجليل حيث كان الأمر ليس من الوحي، وهذا أيضاً كالبيان لما كان هناك مجعلاً فعلياً. والله تعالى أعلم.

قلت: ويلحق بأبواب السؤال ما أخرجه الترمذي ج ١٣ ص ١٨٥ من حديث طلحة رضي الله تعالى عنه أن أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قالوا لأعرابي جاهل: سله عن قضى نجه من هو. وكانوا لا يجترئون هم عن مسألته يوقرونه ويهابونه. فسأله الأعرابي فأعرض عنه، ثم سأله فأعرض عنه. ثم سأله فأعرض عنه. ثم إنني اطلعت من باب المسجد وعلي ثياب خضر فلما رأني رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: أين السائل عن قضى نجه؟ قال الأعرابي: أنا يا رسول الله قال: هذا ممن قضى نجه. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث أبي كريب عن يونس بن بكير. وقد رواه غير واحد من كبار أهل الحديث عن أبي كريب بهذا الحديث. وسمعت محمد بن إسماعيل يحدث بهذا عن أبي كريب ووضعه في كتاب الفوائد. اهـ. والحمد لله تعالى.

وفي صحيح مسلم شيء يتعلق بأبواب السؤال ذكره في باب الإسلام ما هو، وبيان خصاله من حديث أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «سلوني» فهابوه أن يسألوه فجاء رجل فجلس عند ركبتيه فقال: يا رسول الله ما الإسلام؟ قال: لا تشرك بالله شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان. قال: صدقت إلى آخر الحديث بطوله.

وذكره أيضاً في باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام بإسناده عن أبي سهيل، عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول: جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل نجد رجل ثائر الرأس نسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو يسأل عن الإسلام - الحديث.

والى غير ذلك من الأحاديث التي تدل على جواز السؤال عند الحاجة والله تعالى أعلم.

ولقد أحسن الشيخ العلامة أبو إسحاق الشاطبي وهو إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي المتوفى سنة ٧٩٠هـ. حيث قال في كتابه الموافقات ج (١) ص: ٤٦ في المقدمة الخامسة. بما نصه:

قال مقيدہ عفا الله تعالى عنه، وما يتعلق بالموضوع قوله في زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم العلامة محمد حبيب الله الشنقيطي رحمه الله. ج (٣) ص: ٤٠. بما نصه:

تنبيه:

كان النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يكره كثرة السؤال عن المسائل التي لا تدعو الحاجة إليها وينهى عن ذلك لما ورد في الصحيح عنه أنه ينهى عن قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال الحديث. وأخرج البخاري في صحيحه عن أنس رضي الله عنه. قال كنا عند عمر فقال نهينا عن التكلف. وهذا الحديث أخرجه أبو نعيم أيضاً في المستخرج ولفظه عن أنس كنا عند عمر وعليه قميص في ظهره أربع رقاع فقرأ (وفاكهةً وأباً) (١) فقال هذه الفاكهة قد عرفناها فما الأب؟ ثم قال: مه، نهينا عن التكلف.

وأخرجه عبد بن حميد وقال فيه بعد قوله: فما الأب. وقد كره السلف السؤال عما لم ينزل بالإنسان. وكان مالك رحمه الله إذا سئل عن شيء وقد علم أنه لم يقع لا يجيب عنه كما قاله الأبي في شرح صحيح مسلم.

وسبب تفويض السلف رضوان الله عليهم في معنى التشابه من القرآن والحديث وعدم بحثهم عن معناه مع سيلان أذهانهم وتمكنهم من فهم معاني لغات العرب على اختلافها وهم الراسخون في العلم إنما هو كون التشابه لم يرد في آيات الأحكام المأمور بفهم معناها، والعمل به، بل ورد في غير آيات الأحكام؛ فوجب الإيمان به دون البحث عن معناه.

ولذا مدح الله الراسخين في العلم بإيمانهم به دون اتباعهم لظاهر متشابهه وحذر نبيه عليه الصلاة والسلام من اتباع كل من كان متبعاً لمتشابهه كما رواه الشيخان في صحيحهما عن عائشة رضي الله عنها. قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمي الله فاحذروهم». رواه البخاري في أول سورة آل عمران في باب (منه آيات محكمات) ورواه مسلم في أول كتاب العلم في باب النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعيه الخ.

فلهذا الحديث المتفق عليه وغيره رأى السلف أن الاشتغال بآيات الأحكام الدالة على الحلال والحرام أهم من الاشتغال بطلب فهم التشابه مع التحذير من اتباعه واتباع متبعيه، ورأوا ذلك من التعمق والتكلف المنهي عنه. ولذا توقف عمر رضي الله عنه عن البحث في معنى الأب. في قوله تعالى: (وَقَاكِهَةٌ وَأَبَاً). لما لم يتضح له معناه مع كونه ليس من المتشابه سداً لذريعة الخوض فيما كان من القرآن في غير آيات الأحكام خافي المعنى؛ فقد صح عن عمر أنه قال بعد قوله فما الأب: ما كلفنا أو أمرنا بهذا ثم قال اتبعوا ما بين لكم هذا الكتاب وما لا فدعوه.

وروى إبراهيم التيمي أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه سئل عن قوله تعالى: (وَقَاكِهَةٌ وَأَبَاً). فقال أي سماء تظلني وأي أرض تقلني إذا قلت في كتاب الله ما لا أعلم. فينزل حكم التشابه بالنسبة إلى الراسخين في العلم منزلة قوله تعالى: (وَأَبَاً) بالنسبة إلى عمر رضي الله عنه فيكون تركهم لتفسير التشابه للخوف من أن يكون ذلك تكلفاً منهياً عنه من باب أخرى؛ لأنه إذا خاف عمر والصديق رضي

اللّه عنهما من الخوض في معنى قوله تعالى: (وأباً). مع كونه ليس من المتشابه فمن باب أولى أن يخاف الراسخون في العلم من الخوض في كل متشابه أخرى فيما يرجع لذات اللّه تعالى وصفاته من تلك الآيات المتشابهات.

وقد أشار ابن عاصم في مرتقى الوصول إلى الضروري من الأصول لما ذكرته بقوله:

أما ترى ما قال في الأبّ عمر وما به في عدم البحث اعتذر
فحكم ذا للراسخين يعتبر منزلاً أبا لعممر

وذا في قوله فحكم ذا. للراسخين إلخ إشارة للمتشابه المذكور في النظم قبل.

فإذا كان خوف الصحابة رضوان اللّه عليهم من الخوض في المتشابه بهذه الصفة فكيف يتجرأ الجهلة الآن على الخوض في متشابه الحديث والقرآن. ويعلمون ذلك لصغار الولدان سبحانه هذا بهتان عظيم، وجهل بالشرعة جسيم. وأعجب من هذا من يخوض في متشابه الصفات العلية غاية الخوض ويدعي مع ذلك أنه سلفي من أهل التفويض. مع التزامه لما هو لدعواه أعظم نقيض. وفي تفسير ابن عباس أن الأب: الكلاً ويقال هو التبن، وبالله تعالى التوفيق وهو الهادي إلى سواء الطريق.

والحمد لله رب العالمين.

قال الإمام جلال الدين السيوطي رحمه اللّه تعالى في كتابه «الكنز المدفون والفلك المشحون» ص ٢٢٩ ما يلي:

فائدة

قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: ليس في الأمم أقل سؤالاً لأنبيائهم من أمة نبينا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، إن سؤالهم له كله أربعة عشر سؤالاً.
قال الإمام فخر الدين:

منها في سورة البقرة ثمانية، أولها قوله تعالى: (وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ)^(١) ثانيها قوله تعالى: (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ)^(٢) الآية. ثالثها قوله تعالى: (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ)^(٣) الآية. رابعها: قوله تعالى: (أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَى مِنْ قَبْلُ)^(٤) خامسها قوله تعالى: (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ)^(٥) الآية. سادسها قوله تعالى: (وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ)^(٦) الآية. سابعها قوله تعالى: (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ) الآية. ثامنها قوله تعالى: (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى) الآية. تاسعها في المائة قوله تعالى: (يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ) الآية. عاشرها في الأنفال قوله تعالى: (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرُّسُولِ) الآية. الحادي عشر في بني

(١) البقرة: ١٨٦.

(٢) البقرة: ١٨٩.

(٣) البقرة: ٢١٧.

(٤) البقرة: ١٠٨.

(٥) البقرة: ٢١٩.

(٦) البقرة: ٢١٩.

(٧) البقرة: ٢٢٠.

(٨) البقرة: ٢٢٢.

(٩) المائة: ٤.

(١٠) الأنفال: ١.

إسرائيل قوله تعالى: (وَسَأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي) ^(١) الآية. الثاني عشر في الكهف قوله تعالى: (وَسَأَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقُرْتَيْنِ قُلْ سَأَلْتُوا عَلَيْنِمْ مِنْهُ ذِكْرًا) ^(٢) الآية. الثالث عشر في طه قوله تعالى: (وَسَأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ فَقُلْ يَنْسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا) ^(٣). الرابع عشر في النازعات قوله تعالى: (يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا) ^(٤) الآية.

وقال الكرمانى عند قول البخارى: قيل وقال:

قوله: قيل وقال هما إما فعلان وإما مصدران. حدثنا إسماعيل حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «دعوني ما تركتم إنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلاهم على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم».

باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه وقوله تعالى: (لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ) ^(٥).

حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ حدثنا سعيد، حدثني عقيل عن ابن شهاب عن عامر بن سعيد بن أبي وقاص عن أبيه أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «إن أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته».

حدثنا إسحاق، أخبرنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا موسى بن عقبة، سمعت أبا النضر يحدث عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت أن النبي صلى الله تعالى عليه

(١) الإسراء: ٨٥.

(٢) طه: ١٠٥.

(٣) الكهف: ٨٣.

(٤) النازعات: ٤٢.

(٥) المائدة: ١٠١.

وآله وسلم اتخذ حجره في المسجد من حصير فصلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فيها ليالي حتى اجتمع إليه ناس ثم فقدوا صوته ليلة؛ فظنوا أنه قد نام، فجعل بعضهم يتنحج ليخرج إليهم. فقال: «ما زال بكم الذي رأيت من صنيعكم حتى خشيت أن يكتب عليكم ولو كتب عليكم ما قتمت به فصلوا أيها الناس في بيوتكم فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة».

حدثنا يوسف بن موسى حدثنا أبو أسامة عن يزيد بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري قال سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن أشياء كرهها فلما أكثروا عليه المسألة غضب وقال: «سلوني». فقام رجل فقال يا رسول الله من أبي؟ قال: أبوك حذافة، ثم قام آخر فقال: يا رسول الله من أبي؟ فقال: أبوك سالم مولى شيبه، فلما رأى عمر ما بوجه رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من الغضب قال: إنا نتوب إلى الله عز وجل.

حدثنا موسى حدثنا أبو عوانة حدثنا عبد الملك عن وراذ كاتب المغيرة قال: كتب معاوية إلى المغيرة اكتب إلي ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب إليه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد. وكتب إليه أنه كان ينهى عن قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال وكان ينهى عن عقوق الأمهات ووأد البنات ومنع وهات.

حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس قال كنا عند عمر فقال نهينا عن التكلف. حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري وحدثني محمود، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن الزهري، أخبرني أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خرج حين زاغت الشمس فصلى الظهر فلما سلم قام على المنبر فذكر الساعة وذكر أن بين يديها أموراً عظماً ثم قال: «من أحب أن يسأل عن شيء فليسأل عنه فوالله لا تسألوني عن شيء إلا

أخبرتكم به ما دمت في مقامي هذا» قال أنس فأكثر الناس البكاء وأكثر رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن يقول سلوني فقال أنس فقام إليه رجل فقال أين مدخلي يا رسول الله؟ قال: النار. فقام عبد الله بن حذافة فقال من أبي يا رسول الله؟ قال: أبوك حذافة. قال: ثم أكثر أن يقول سلوني سلوني، فبرك عمر على ركبتيه فقال رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم رسولاً. قال: فسكت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حين قال عمر ذلك ثم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «والذي نفسي بيده لقد عرضت عليّ الجنة والنار آنفاً. في عرض هذا الحائط وأنا أصلي فلم أر كاليوم في الخير والشر».

حدثنا محمد بن عبد الرحيم أخبرنا روح بن عبادة حدثنا شعبة أخبرني موسى ابن أنس قال سمعت أنس بن مالك قال: قال رجل يا نبي الله من أبي؟ قال: أبوك فلان. ونزلت: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ...) الآية. حدثنا الحسن ابن صباح حدثنا شبابة، حدثنا ورقاء عن عبد الله بن عبد الله بن عبد الرحمن، سمعت أنس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: (لن يبرح الناس يتساءلون حتى يقولوا هذا الله خالق كل شيء فمن خلق الله».

حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون، حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كنت مع النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في حرث بالمدينة وهو يتوكأ على عسيب فمر بنفر من اليهود فقال بعضهم سلوه عن الروح، وقال بعضهم لا تسألوه لا يسمعكم ما تكروهون فقاموا إليه فقالوا: يا أبا القاسم حدثنا عن الروح فقام ساعة ينظر فعرفت أنه يوحى إليه فتأخرت عنه حتى صعد الوحي ثم قال: (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي) (٢) .. الآية..

(١) المائة: ١٠١.

(٢) الإسراء: ٨٥.

اللهم صلى على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

قال ابن فرج معنى قوله «ذروني ما تركتكم» لا تكثروا من الاستفسار عن المواضع التي تكون مقيدة لوجه ما ظهر ولو كانت صالحة لغيره. كما أن قوله: «حجوا» وإن كان صالحاً للتكرار فينبغي أن يكتفى بما يصدق عليه اللفظ وهو المرة الواحدة؛ فإن الأصل عدم الزيادة، ولا تكثروا التنقيب عن ذلك لأنه قد يفضي إلى مثل ما وقع لبني إسرائيل إذ أمروا أن يذبحوا البقرة؛ فلو ذبحوا أي بقرة كانت لامتلوا، ولكنهم شددوا؛ فشدد عليهم. وبهذا تظهر مناسبة قوله: فإنما هلك من كان قبلكم» إلى آخره بقوله: «ذروني ما تركتكم» وقد أخرج البزار وابن أبي حاتم في تفسيره من طريق أبي رافع عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعاً، ولو اعترض بنو إسرائيل أدنى بقرة فذبحوها لكفتهم، ولكن شددوا؛ فشدد الله عليهم كما تقدم.

وفي السند عباد بن منصور: وحديثه من قبيل الحسن وأورده الطبري عن ابن عباس موقوفاً وعن أبي العالية مقطوعاً. واستدل به على أن لا حكم قبل ورود الشرع وأن الأصل في الأشياء عدم الوجود. انتهى المراد منه والحمد لله تعالى قال مقيدة غفر الله تعالى له ولوالديه والمؤمنين هذا الكلام هو المشار إليه في الكوكب الساطع لناظمه جلال الدين السيوطي ونصه:

ثم خطاب الله بالإنشاء اعتلق	بفعل من كلف حكماً فالأحق
ليس لغير الله حكم أبداً	والحسن والقبح إذا ما قصدا
وصف الكمال أو نفور الطبع	وضده عقلي وإلا شرعي
بالشرع لا بالعقل شكر المنعم	حتم وقبل الشرع لا حكم نبي
وفي الجميع خالف المعتز له	وحكموا العقل فان لم يقض له
فالحظر أو إباحتة أو وقف	عن زين تحميراً لديهم خلف

قال الناظم - أعني السيوطي - في شرحه على الكوكب المذكور ما نصه: أئمتنا يعني الشافعية وغيرهم من الأئمة وأهل السنة أنه لا حكم فيها لانتفاء لازمها من ترتيب الثواب والعقاب لقوله تعالى: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا) (١) أي ولا مثيبين. والمراد بأن لا حكم انتفاء الحكم نفسه ما لم يرد البعثة كما حكاها القاضي عن أهل الحق وقال النووي في شرح المهذب: إنه الصحيح عند أصحابنا كما قررناه سابقاً.

وقيل المراد عدم العلم بالحكم أي أن لها حكماً قبل ورود الشرع. ولكننا لا نعلمه وذهبت المعتزلة إلى تحكيم العقل في الأفعال قبل البعثة. فالضرورة منها كالنفس في الهواء مقطوع بالإباحة والاختيار منها، وإن اشتمل على مفسدة فحرام كالظلم أو تركه فمكروه وإن لم يشتمل على مصلحة ولا مفسدة فمباح؛ فإن لم يقضى فيه بشيء ففيه ثلاثة مذاهب لهم: أحدها إلى الحظر لأنه تصرف في ملك الله تعالى بغير إذنه لأن العلم أعيانه ومنافعه ملك له تعالى.

والثاني: الإباحة لأن الله تعالى خلق العبد وما ينتفع به فلو لم يبيح له كان خلقها خالياً عن الحكمة.

والثالث: الوقف عنهما لتعارض دليلهما والمراد به أنه لا يدري أم محظور أم مباح مع أنه لا يخلو عن واحد منهما كما قال ابن التلمساني: القائلون بالوقف أرادوا وَقَفَ حَيْرَةً وهو معنى قوله تحبيراً - وهو من الزوائد على جمع الجوامع وقولي لديهم أشير به إلى ما نقله القاضي أبو بكر من أن قول بعض فقهاءنا كابن أبي هريرة بالحظر، وبعضهم بالإباحة في الأفعال قبل الشرع لغفلتهم عن تشعب أي تفرع ذلك عن أصول المعتزلة للعلم بأنهم ما اتبعوا مقاصدهم.

وإن قول إمامنا الأشعري رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين بالوقف مراده به نفي الحكم وأن الأمر موقوف إلى وروده.. انتهى.. والحمد لله رب العالمين.

وقد تقدم طرف من هذا الكلام. وأشار إلى ذلك أيضاً الشيخ سيدي عبد الله ابن إبراهيم العلوي الشنقيطي صاحب مراقي السعود في شرحه المسمى نشر البنود والمطبوع الآن عند قوله في نظم مراقي السعود.

والحكم ما به يجيء الشرع. وأصل كل ما يضر المنع. وذلك الشرح طبع في هذه الأيام على نفقة جلالة الملك الحسن الثاني ملك المغرب الأقصى تحت إشراف اللجنة المشتركة لنشر التراث الإسلامي بين حكومة المملكة المغربية وحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة ونصه في الشرح كما يلي:

يعني أن الحكم التنجيزي هو ما جاء به الشرع أي البعثة فلا حكم تنجيزياً يتألق بنا قبل البعثة لأحد من الرسل. والدليل على انتفاء وجوده انتفاء لازمه من الثواب والعقاب لقوله تعالى: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا) أي ولا مشيئين ولا فرق بين الحكم الأصلي والفرعي فاستغنى في الآية عن ذكر الثواب بذكر مقابله الذي هو العذاب الذي هو أظهر في تحقيق معنى التغليب لأن العقاب لا يكون إلا على شيء ملزم من ترك أو فعل، والثواب يكون على ذلك تارة وعلى غيره تارة أخرى.

وحكمت المعتزلة العقل حيث جعلوه طريقاً إلى العلم بالحكم الشرعي يمكن إدراكه به من غير ورود السمع؛ فالحكم الشرعي عندهم تابع للمصالح والفساد فما كان حسناً عقلاً جوزوه الشرع، وما كان قبيحاً عقلاً منعه. ولذا يقولون إنه مؤكد لحكم العقل فيما أدركه من حسن الأشياء وقبحها.

والحق عندنا أن الحسن ما حسنه الشرع والقبيح ما قبحه الشرع، وإنما قيدنا الحكم التنجيزي لأن الحكم الذي هو خطاب الله تعالى قديم وإنما الحادث التعلق التنجيزي عند وجود المكلف بصفة التكليف. وأما بعد مجيء الشرع إذا تعارضت الأدلة أو عدت ولم يظهر لنا نص في شيء بخصوصه فالحكم الأصلي في الأشياء قبل عروض ما تخرج لأجله عن ذلك الأصل المنع كراهة، أو تحريماً في الضار على

قدر رتبته في المضرة كأكل التراب وشرب تبغه (أي الدخان) وشمها لقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لا ضرر ولا ضرار» أي في ديننا.

والأصل في المنافع كأكل فاكهة لمجرد التشهي والتفكه الإذنة؛ ندباً أو وجوباً على قدر مصلحته لقوله تعالى في معرض الامتنان: (خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً) (١) ولا يمتن إلا بجائز فيه نفع. قولنا قبل عروض الخ كالأموال والدماء والأعراض الأصل فيه التحريم. وقد يعرض لها ما يجوزها مع أن هذه ورد فيها نص وهو قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام» الحديث والكلام فيما لا نص فيه.

وذهب أبو الفرج المالكي وكثير من الشافعية إلى الحكم بالإباحة قبل وجود الشرع والأبهري إلى المنع مستدلاً بقوله: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ) (٢) أي وما لا فلا.

قاله حلولو في أكل التراب بعدما ذكر أنه يضر لكن يتردد النظر في مفسدته هل تنتهي إلى رتبة التحريم أو لا وسكت القول المفصل عن الشيء إذا لم يكن فيه مصلحة ولا مفسدة ولعله لعدم وجوده.. انتهى..

(لطيفة)

عن

وأملى لنا شيخنا محمد ناصر الدين الألباني بالمدينة المنورة في الشيخ عمر محمد الفلاني سنة ١٣٩٤هـ فيما يتعلق بالدخان فقلت -فائدة- قد نقلنا إملاءً عن الشيخ الفاضل العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني ما يلي:

(١) البقرة: ٢٩.

(٢) الحشر: ٧.

الأصل فيه شعاً الإباحة
 وذا خِلافٌ عَنْهُمْ طَوِيلٌ
 إن كان يؤذيه عبثاً أو بدن
 فيحرم استعماله ... وإلا
 ولكن الإكثار منه ملهي
 جِحَادُهُمْ فِيهِ جِحَادٌ فِي الْهَوَى
 بل ربما أزرى فتى مشغولاً^(١)
 وغاية الكلام فيه أنه
 إلا الذي يضر بالأبدان
 قد أخبر الله وثم المصطفى
 مع أنه يضر بالمحموم

والنهي عنه مطلقاً قباحاً
 والواضح المعتمد التفصيل
 أو كان ذا ضرورة إلى الثمن
 فجائز في شرعنا وحلا
 وريحه الكريه عنه منهي
 سكوتهم ونهيهم عنه سوى
 بشره واستهون المعروفا
 من النبات وهو حل كله
 أو النهي فذاك شيء ثان
 عن أصل الغسل بأنه شفا
 وحرمة المؤذي من المعلوم

انتهى والحمد لله رب العالمين ولما سئل الشيخ: ما هو مستقر الأمر إذن، أي
 ما حكمه. فقال: إنه حرام والسلام. اللهم صل على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله
 وصحبه وسلم تسليماً.

(١) أزرى: أي هلك. مشغولاً. أي مشغولاً بها.

قوله: «فإنما أهلك» قال الحافظ بفتح ه وفتح الهمزة وقال بعد ذلك بالرفع أهلك وفي رواية غير الكشميهني أهلك بضم أوله - وكسر اللام - وقال بعد سؤالهم أي بسبب سؤالهم وقوله: واختلافهم بالرفع وبالجر - على الوجهين. ووقع في رواية همام عند أحمد بلفظ «فإنما هلك» وفيه بسؤالهم ويتعين الجر في (واختلافهم). وفي رواية الزهري فإنما هلك وفيه سؤالهم ويتعين الرفع في اختلافهم. وأما قول النووي في أربعينه واختلافهم برفع الفاء لا بكسرها فإنه باعتبار الرواية التي ذكرها وهي التي من طريق الزهري. وقوله: «فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه» وفي رواية محمد بن زياد «فانتهاوا عنه» هكذا رأيت هذا الأمر على تلك المقدمة والنسبة فيه ظاهرة.

ووقع في أول رواية الزهري المشار إليها «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه» فاقترصر عليها النووي في الأربعين. وعزى الحديث للبخاري ومسلم فتشاغل بعض شراح الأربعين بمناسبة تقديم النهي على ما عداه، ولم يعلم أن ذلك من تصرف الرواة؛ فإن اللفظ الذي أورده البخاري هنا أرجح من حيث الصناعة الحديثية لأنهما اتفقا على إخراج طريق أبي الزناد دون طريق الزهري. وإن كان سند الزهري مما عد في أصح الأسانيد. فإن سند أبي الزناد أيضاً مما عد فيها فاستويا وزادت رواية أبي الزناد اتفاق الشيخين.

وظن القاضي تاج الدين في شرح المختصر أن الشيخين اتفقا على هذا اللفظ فقال بعد قول ابن الحاجب الندب - أي احتج من قال إن الأمر للندب بقوله: «إذا ما أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم» فقال الشارح: رواه البخاري ومسلم ولفظهما: «وما أمرتكم به أفعلوا منه ما استطعتم» وهذا إنما هو لفظ مسلم وحده ولكنهم اغتروا بما ساقه النووي في الأربعين.

ثم إن هذا النهي عام في جميع المناهي، ويستثنى من ذلك ما يكره المكلف على فعله كشرب الخمر. وهذا على رأي الجمهور. وخالف قوم فتمسكوا بالعموم، فقالوا: الإكراه على ارتكاب المناهي لا يبيحها والصحيح عدم المؤاخذة إذا وجدت

صورة الإكراه المعتبرة فاستثنى بعض الشافعية من ذلك الزنا. فقال لا يتصور الإكراه عليه. وكأنه أراد التماذي فيه وإلا فلا مانع أن ينزع الرجل من غير سبب فيكره على الإيلاج حينئذ فيولج في الأجنبية؛ فإن مثل ذلك ليس بمحال ولو فعله مختاراً لكان زانياً فتصور الإكراه على الزنا.

واستدل به من قال لا يجوز التداوي بالشيء المحرم كالخمر، ولا دفع العطش به وإساعة لقمة منغصة به. والصحيح عند الشافعية جواز الثالث حفظاً للنفس فصار: كأكل الميتة لمن اضطر بخلاف التداوي؛ فإنه ثبت النهي عنه نصاً. ففي مسلم عن وائل «ولا تداوي بحرام» وله عن أم سلمة مرفوعة: «إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها».

وأما العطش فإنه لا يشريها ولأنه في معنى التداوي. والله تعالى أعلم. والتحقيق أن الأمر باجتناب المنهي على عمومه ما لم يعارضه إذن في ارتكاب منهي كأكل الميتة للمضطر.

وقال الفاكهاني لا يتصور امتثال اجتناب المنهي حتى يترك جميعه فلو اجتنب بعضه لم يعد ممثلاً بخلاف الأمر يعني المطلق. فإن من أتى بأقل ما يصدق عليه الاسم كان ممثلاً.. انتهى ملخصاً.

وقد أجاب على هذا ابن فرج بأن النهي يقتضي الأمر فلا يكون ممثلاً لمقتضى النهي حتى لا يفعل واحداً من آحاد ما يتناول النهي بخلاف الأمر فإنه على عكسه ومن ثم نشأ الخلاف هل الأمر نهى عن ضده وبأن النهي عن الشيء أمر بضده (فائدتان).

قوله: والأمر بالشيء نهى عن ضده الخ. قلت ومن جنح إليه الشيخ العارف بالله تعالى ابن أبي جمرة في كتابه بهجة النفوس شرح مختصر صحيح البخاري صفحة ١٥٧ الجزء الثاني في ذكر حديث اقتران الحج بالعمرة وقال: عن عمر رضي الله تعالى عنه يقول: سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم هوادي العقيق

يقول: «أتاني الليلة أت من ربي فقال: صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة» ثم قال بعد كلام طويل وفيه دليل على أن المقصود منا في الأمانة والأزمنة المباركة التعبد، يؤخذ ذلك من قوله صل في هذا الوادي المبارك فمن أجل بركته أمر بالصلاة فيه كما قال تعالى في الأشهر الحرم: (فَلَا تَظَلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ) (١) ونهى عن الظلم فيها لكون الإثم عليه إذ ذاك أكثر مما لو كان في غيرها.

والأمر بالشيء نهي عن ضده والنهي عن الشيء أمر بضده فلما نهى عن ترك الظلم فيها يلزم فعل الطاعة أو يندب فيها. وفيه دليل على تفضيل بني آدم على غيرهم من المخلوقات يؤخذ ذلك من أن ما فضل من البقاع والأزمنة إنما هي من أجل بني آدم لكونهم أمروا فيها بالتعبدات وضوعف لهم الثواب يدل على ذلك وهو مصداق لقوله تعالى: (وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) (٢) فكانت الفائدة لنا، ورحمة بنا وفيه دليل على جواز الإخبار بأمر الأمر ولا يلزم ذكر الوسيلة.

يؤخذ من ذلك قوله عليه السلام: «أتاني الليلة الماضية» أي من ربي ولم يذكر من كان الآتي هل جبريل عليه السلام أو غيره. وفيه دليل على تأكيد الركوع قبل الإحرام يؤخذ ذلك من قوله «صل في هذا الوادي المبارك» (٣) وقل عمرة في حجة» فلم يؤمر عليه السلام بالإحرام إلا بعد الركوع، وإن كان سيدنا صلى الله

(١) التوبة: ٣٦.

(٢) الجنانية: ١٣.

(٣) قوله: في هذا الوادي المبارك إلخ. قال شيخنا الحافظ محمد الأمين الشنقيطي في تفسيره أضواء البيان المجلد ٣ صفحة ٣٦٥ قوله تعالى «الذي باركنا حوله» أظهر التفسيرات فيه: أن معناه أكثرنا حوله الخير والبركة بالأشجار والثمار والأنهار وقد وردت آيات تدل على هذا بقوله تعالى (ونجيناها ولو طأ إلى الأرض التي باركنا فيها للعالمين) وقوله: (ولسليمان الريح عاصفة تجري بأمره إلى الأرض التي باركنا فيها وكنا بكل شيء عالمين) فإن المراد بتلك الأرض الشام والمراد بأنه بارك فيها أنه أكثر فيها البركة والخير بالخصب والأشجار والثمار والمياه كما بين جمهور العلماء. وقال بعض العلماء المراد بأنه بارك فيها أنه بعث الأنبياء منها وقيل غير ذلك، والعلم عند الله تعالى...

تعالى عليه وآله وسلم قد سنها قبل فجاء الأمر هنا تأكيداً لما كان هو صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سنة وعلى القول وهو الأظهر أنه عليه السلام أحرم أولاً مفرداً.

ويجوز فسخ الحج في العمرة إذا كان هناك عذر يوجب ذلك يؤخذ ذلك من فسخه عليه السلام الحج في العمرة للعذر الذي قدمنا ذكره ومنه والله تعالى أعلم أجاز العلماء لمن فاتته الوقوف بعرفة إن شاء أن يفسخ إحرامه في عمرة فعل لأنه عذر يوجب له الخيار كما ذكرنا أو يبقى على إحرامه لعام قابل.. قال مقيد غفر الله تعالى له ولوالديه وللمؤمنين: ومن تلك القاعدة قول الجلال السيوطي في الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع في أصول الفقه ونصه:

يخص بالتكليف فعل فالذا كلف في النهي له والوقف وذا
هل فعل ضد الانتهاء المرتضى الثاني الانتفاء
وإن قصد الترك غير مشروط بلى لتحصيل الثواب يشترط

أي وذا الكف اختلف في تفسيره كما في سلم الطالع شرح الكوكب الساطع تأليف موسى المتشأ رحمه الله تعالى من علماء نيجيريا هل هو فعل ضده؛ فإذا قال لا تتحرك فمعناه افعل السكون أو هو الانتهاء فإذا قلت لا تسافر فقد نهيته عن السفر؛ والنهي يقتضي الانتهاء لأنه مطاوعة. يقال: نهاء فانهي. والانتهاء هو الانصراف عن المنهي عنه؛ وهو الترك. والمرضى الثاني لا هو الانتفاء للمنهى عنه؛ فإذا قال: لا تتحرك؛ فالمكلف به نفي الحركة وهو الاستمرار على السكون قال به قوم منهم أبو هاشم المعتزلي.

والمرضى إن قصد الترك للمنهى عنه امتثال غير مشروط وقيل يشترط حتى يترتب العقاب إن لم يقصد وعلى هذا هل يكتفى بنية ترك المنهيات في الجملة أو لا بد من نية خاصة في كل منهى فيه نظر والأقرب الثاني. قال الناظم كغيره بلى

لتحصيل الثواب يشترط أي على القول الأول. لقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إنما الأعمال بالنيات». انتهى.. انظر شرح المؤلف ففيه ما يشفي العليل.

وفي رواية مسلم: «بأمر فأتوا منه ما استطعتم» أي افعلوا قدر استطاعتكم موقع في رواية الزهري: «وما أمرتكم به» وفي رواية همام المشار إليها: «وإذا أمرتكم بالعمل فاعتبروا ما استطعتم» وفي رواية محمد بن زياد: «فافعلوا».

قال النووي: هذا من جوامع الكلم وقواعد الإسلام ويدخل فيه كثير من الأحكام كالصلاة لمن عجز عن ركن منها أو شرط؛ فيأتي بالمقدور، وكذا الوضوء، وستر العورة، وحفظ بعض الفاتحة وإخراج بعض زكاة الفطر لمن لا يقدر على الكل، والإمساك في رمضان لمن أفطر بالعدر ثم قدر في أثناء النهار؛ إلى غير ذلك من المسائل التي يطول شرحها، وتقدم طرف منها.

وقال غيره: فيه أن من عجز عن الأمور لا يسقط عنه كما لا يسقط ما قدر عليه من أركان الصلاة بالعجز عن غيره. وتصح التوبة من الأعمى عن النظر المحرم، والمجبوب عن الزنى؛ لأن الأعمى والمجبوب قادران على النظر فلا يسقط عنهما بعجزهما عن العزم على عدم العود إذ لا يتصور منهما العود عادة فلا معنى للعزم على عدمه.

واستدل من استدل على أن من أمر بشيء فعجز عن بعضه ففعل المقدور أنه يسقط عنه ما عجز عنه وبذلك استدل المزني على أن ما وجب أدائه لا يجب قضاؤه. ومن ثم كان الصحيح أن القضاء أمر جديد واستدل بهذا الحديث على أن اعتناء الشرع بالمنهيات فوق اعتنائه بالمأمورات؛ لأنه أطلق الاجتناب في المنهيات ولو مع المشقة في الترك، وقيد في المأمورات بقدر الطاقة. وهذا منقول عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين.

فإن قيل: إن الاستطاعة معتبرة في النهي أيضاً إذ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها، فجوابه أن الاستطاعة لا يدل على المدعى من الاعتناء به بل هو من جهة

الكف إذ كل أحد قادر على الكف لولا داعية الشهوة مثلاً؛ فلا يتصور عدم الاستطاعة عن الكف بل كل مكلف قادر على الترك؛ بخلاف الفعل العجز عن تعاطيه محسوس فمن ثم قيد في الأمر بحسب الاستطاعة دون النهي.. كما تقدم.

وعبر الطوفي في هذا الموضوع بأن ترك المنهي عنه عبارة عن استصحاب حال أو الاستمرار على عدمه. وفعل المأمور به عبارة عن إخراجها من العدم إلى الوجود. وقد نُوزِعَ بأن القدرة على استصحاب عدم المنهي عنه قد تختلف واستدل له بجواز أكل المضطر للميتة. وأجيب بأن النهي في هذا عارضه الإذن بالتناول في تلك الحالة.

وقال ابن فرج في شرح الأربعين قوله: (فَأَجْتَنِبُوهُ) هو على إطلاقه حتى يوجد ما يبيحه كأكل الميتة عند الضرورة، وشرب الخمر عند الإكراه. والأصل في ذلك جواز التلطف بكلمة الكفر إذا كان القلب مطمئناً بالإيمان؛ كما نطق به القرآن من قوله تعالى: (إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ)^(١)

والتحقيق أن الكف عن المعاصي ترك وهو سهل، وعمل الطاعة فعل يشق؛ فلذلك لم يبيح ارتكاب المعصية ولو مع العذر لأنه ترك والترك لا يعجز المعذور عنه، وأباح ترك العمل بالعذر لأن العمل قد يعجز المعذور عنه.

وادعى بعضهم أن قوله تعالى: (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ)^(٢) يتناول امتثال المأمور واجتناب المنهي وقد قيد بالاستطاعة واستويا؛ فحينئذ تكون الحكمة في تقييد الحديث بالاستطاعة في جانب الأمر دون النهي أن العجز يقصر تصوره في الأمر؛ بخلاف النهي فإن تصور العجز فيه مصور في الاضطرار.

وزعم بعضهم أن قوله تعالى: (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ)^(٢) نسخ بقوله تعالى: (اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ)^(٣) والصحيح أن لا نسخ بل المراد به على أن المكروه يجب

(١) النحل: ١٠٦.

(٢) التغابن: ١٦.

(٣) آل عمران: ١٠٢.

اجتنابه لعموم الأمر واجتناب المنهي عنه؛ فشمّل الواجب والمندوب. وأجيب بأن قوله: (فَاجْتَنِبُوهُ) يعمل في الإيجاب والندب باعتبارين ويجيء مثل هذا السؤال وجوابه في الجانب الآخر وهو الأمر.

وقال الفاكهاني: النهي يكون تارة مع المانع من النقيض وهو المحرم وتارة لا معه وهو المكروه، وظاهر الحديث يتناولهما. واستدل به على أن المباح ليس مأموراً به لأن التأكيد في الفعل إنما يناسب الواجب، والمندوب وكذا عكسه. وأجيب بأن من قال المباح مأمور به لم يرد الأمر بمعنى الطلب وإنما هو بمعنى الأعم وهو الإذن، واستدل به على أن الأمر لا يقتضي التكرار ولا عدمه. وقيل يقتضيه. وقيل يتوقف فيما زاد على مرة وحديث الباب قد يتمسك به لذلك لما في سببه أن السائل قال في الحج أكل عام؟ فلو كان مطلقه يقتضي التكرار أو عدمه لم يحسن السؤال ولا العناية بالجواب وقد يقال إنما سأل استظهاراً واحتياطاً.

وقال المازري: يحتمل أن يقال إن التكرار إنما احتمل من جهة أن الحج في اللغة قصد فيه تكرار؛ فاحتمل عند السائل التكرار من جهة اللغة، لا من صيغة الأمر. وقد تمسك به من قال بإيجاب العمرة لأن الأمر بالحج إذا كان معناه تكرار قصد البيت بحكم اللغة والاشتقاق. وقد ثبت في الإجماع أن الحج لا يجب إلا مرة فسيكون العود إليه مرة أخرى دالاً على وجوب العمرة. واستدل به على أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان يجتهد في الأحكام لقوله: «ولو قلت نعم لوجبت».

وأجاب من منع باحتمال أن يكون أوحى إليه ذلك في الحال. واستدل به على أن جميع الأشياء على الإباحة حتى يثبت المنع من قبل الشارع. واستدل به على النهي عن كثرة المسائل والتعمق في ذلك. قال البغوي في شرح السنّة: المسائل على وجهين:

أحدهما: ما كان على وجه التعليم لما يحتاج إليه من أمر الدين. فهو جائز بل مأمور به لقوله تعالى: (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) (١) وعلى ذلك تنزل أسئلة الصحابة عن الأنفال والكلالة وغيرها.

ثانيهما: ما كان على وجه التعنت والتكلف وهو المراد في هذا الحديث واللّه تعالى أعلم. ويؤيده ورود الزجر في الحديث عن ذلك وذم السلف. فعند أحمد من حديث معاوية أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نهى عن الأغلوطات قال الأوزاعي: هي شذائد المسائل. وقال الأوزاعي: إن الله إذا أراد أن يحرم عبده بركة العلم ألقى على لسانه المغاليط؛ فلقد رأيتهم أقل الناس علماً. وقال ابن وهب سمعت مالكا يقول: المرء في العلم يذهب بنور العلم من قلب الرجل. وقال ابن العربي: كان النهي عن السؤال في العهد النبوي خشية أن ينزل ما يشق عليهم فأما بعد؛ فقد أمن ذلك لكن أكثر النقل عن السلف بكراهة الكلام بالمسائل التي لم تقع. قال: وإنه لمكروه إن لم يكن حراماً إلا للعلماء فإنهم فرعوا ومهدوا فتنع الله من بعدهم. بذلك ولا سيما مع ذهاب العلماء ودروس العلم. انتهى ملخصاً..

وينبغي أن يكون محل الكراهة للعالم إذا شغله ذلك عما هو أهم منه. وكان ينبغي تلخيص ما يكثر وقوعه مجرداً عما يندر ولا سيما في المختصرات ليسهل تناوله واللّه المستعان.

وفي الحديث إشارة إلى الاشتغال بالأهم المحتاج إليه عاجلاً عما لا يحتاج إليه في الحال فكأنه قال: عليكم بفعل الأوامر واجتناب النواهي؛ فاجعلوا اشتغالكم لها عوضاً عن الاشتغال بالسؤال عما لا يقع. فينبغي للمسلم أن يبحث عما جاء عن الله تعالى ورسوله ثم يجتهد في تفهم ذلك، والوقوف على المراد به، ثم يشتغل بالعمل به فإن كان من العمليات يتشاغل بتصديقه واعتقاد حقيقته؛ وإن كان من العمليات بذل وسعه في القيام به فعلاً وتركاً؛ فإن وجد وقتاً زائداً على ذلك فلا

(١) النحل: ٤٣ ، الأنبياء: ٧.

بأس بأن يصرفه في الاشتغال بتعرف حكم ما سيقع على قصد العمل به إن وقع.

فأما إن كانت الهمة مصروفة عند سماع الأمر والنهي إلى فرض أمور تقع مع الإعراض عن القيام بمقتضى ما سمع فإن هذا مما يدخل في النهي. فالتفقه في الدين إنما يحمد إذا كان للعمل لا للمراء والجدال. وسيأتي بسط ذلك قريباً إن شاء الله والحمد لله تعالى.

قلت: وقد قال الحافظ أيضاً ما يشابه هذا القول في باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه عند قول البخاري: (لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ) فقال الحافظ: كأنه يريد أن يستدل بآية عن المدعى من الكراهة وهو مصيرٌ منهم إلى ترجيح بعض ما جاء في تفسيرها.. وقد ذكرت الاختلاف في سبب نزولها في تفسير سورة المائدة وترجيح ابن المنير أنه في كثرة المسائل عما كان وعما لم يكن. وصنيع البخاري يقتضيه، والأحاديث التي ساقها في الباب تؤيده.

وقد اشدت إنكار جماعة من الفقهاء ذلك منهم القاضي أبو بكر بن العربي فقال: اعتقد قوم من الغافلين منع السؤال عن النوازل إلى أن تقع، تعلقاً بهذه الآية وليس كذلك لأنها مصرحة بأن المنهي عنه ما تقع المسيئة في جوابه، ومسائل النوازل ليست كذلك. انتهى..

وهو كما قال لأن ظاهرها اختصاص ذلك بزمان نزول الوحي، ويؤيده حديث سعد الذي صدر به المصنف الباب «من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته» فإن مثل ذلك قد أمن وقوعه.

ويدخل في معنى حديث سعد ما أخرجه البزار وقال سنده صالح وصححه الحاكم من حديث أبي الدرداء رفعه: «ما أحل الله في كتابه فهو حلال وما حرمه فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله عافيته فإن الله لم يكن ينسى شيئاً ثم تلا هذه الآية: (وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا) في سورة مريم آية ٦٤.

وأخرج الدار قطني من حديث أبي ثعلبة رفته: «إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها، وحدّ حدوداً فلا تعتدوها، وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها». وله شاهد من حديث سلمان أخرجه الترمذي، وآخر من حديث ابن عباس أخرجه أبو داود.

وقد أخرج مسلم وأصله في البخاري كما تقدم في كتاب العلم من طريق ثابت عن أنس قال: «كنا نهينا عن أن نسأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن شيء وكان يعجبنا أن يجيء الرجل الغافل من أهل البادية فيسأله ونحن نسمع» فذكر الحديث.

ومضى في قصة اللعان من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما فكره رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم المسائل وعابها. ولمسلم عن النواس بن سمعان قال: أقمت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالمدينة سنة ما يمنعني من الهجرة إلا المسألة كذا. كان أحدنا إذا هاجر لم يسأل النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ومراده أنه قدم وافداً فاستمر بتلك الصورة ليحصل المسائل خشية أن يخرج من صفة الوفد إلى استمرار الإقامة فيصير مهاجراً فيمتنع عليه السؤال. وفيه إشارة إلى أن المخاطبة بالنهي عن السؤال غير الإعراض وفوداً كانوا أو غيرهم.

وأخرج أحمد عن أبي أمامة رضي الله تعالى عنه قال: لما نزلت (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ) الآية، كنا قد اتقينا أن نسأله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فأتينا أعرابياً فرشناه برداً وقلنا سل النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، ولأبي يعلى عن البراء إن كان ليأتي عليّ السنة أريد أن أسأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن الشيء فأتهم، وإن كنا لنتمنى الأعراب -أي قدمهم- ليسألوا فيسمعوهم أجوبة سؤالات الأعراب فيستفيدوها.

وأما ما ثبت في الأحاديث من أسئلة الصحابة فيحتمل أن يكون قبل نزول الآية، ويحتمل أن النهي في الآية لا يتناول ما يحتاج إليه مما تقرر حكمه أو ما لهم بمعرفته حاجة راهنة كالسؤال عن الذبح بالقصب، والسؤال عن وجوب طاعة الأمراء إذا أمروا بغير الطاعة، والسؤال عن أحوال يوم القيامة وما قبلها من الملامح والفتن، والأسئلة التي في القرآن كسؤالهم عن الكلاله، والخمر والميسر، والقتال في الشهر الحرام، واليتامى، والمحيض، والنساء، والصيد وغير ذلك.

لكن الذين تعلقوا بالآية في كراهية كثرة المسائل عما لا يقع أخذه بطريق الإلحاق من جهة أن كثرة السؤال كما كانت سبباً للتكليف لما يشق فحقها أن تجتنب. وقد أكد لعله عقد الإمام الدارمي في أوائل مسنده لذلك باباً، وأورد فيه عن جماعة من الصحابة والتابعين اثراً كثيرة في ذلك، منها عن ابن عمر «لا تسألوا عما لم يكن فإني سمعت عمر يلعن السائل عما لم يكن» وعن عمر: «أخرج عليكم أن تسألوا عما لم يكن فإن لنا فيما كان شغلاً»، وعن زيد بن ثابت أنه كان إذا سئل عن الشيء يقول: كان هذا؟ فإن قيل: لا. قيل: دعوه حتى يكون. وعن أبي ابن كعب وعن عمار نحو ذلك.

وأخرج أبو داود في المراسيل من رواية يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة مرفوعاً، ومن طريق طاووس عن معاوية رفعه نحو: «لا تعجلوا بالبليّة قبل نزولها فإنكم إن تفعلوا لم يزل في المسلمين من إذا قال سدد، أو وفق. وإن عجلتم تشتتت بكم السبل»، وهما مرسلان يقوي أحدهما الآخر. ومن وجه ثالث عن أشياخ الزبير بن سعيد مرفوعاً: «لا يزال في أمتي من إذا سئل سدد وأرشد حتى يتساءلوا عما لم ينزل» الحديث نحوه قال بعض الأئمة: والتحقيق في ذلك أن البحث عما لا يوجد فيه نص على قسمين:

أحدهما: أن يبحث في دخوله في دلالة النص على اختلاف وجوهها فهذا مطلوب لا مكروه؛ بل ربما كان فرضاً على من تعين عليه من المجتهدين.

ثانيهما: أن يدقق النظر في وجوه الفروق فيفرق بين متماثلين بفرق ليس له أثر في الشرع مع وجود وصف الجمع أو بالعكس بأن يجمع بين متفرقين بوصف طردى مثلاً فهذا الذي ظنه السلف وعليه ينطبق حديث ابن مسعود رفعه «هلك المتنطعون» مسلم فأروا أن فيه تضييع الزمان بما لا حلائل تحته.

ومثله الإكثار من التفریع على مسألة لا أصل لها في الكتاب أو السنة أو الإجماع وهي نادرة الوقوع جداً، فيصرف فيها زماناً كان صرفه في غيرها أولى. ولا سيما أن ذلك إغفال للتوسع في بيان ما يكثُر وقوعه.

وأشد من ذلك في كثرة السؤال البحث عن أمور مغيبات ورد الشرع بالإيمان بها مع ترك كیفیتها، ومنها ما لا يكون له شاهد في عالم الحس كالسؤال عن وقت الساعة، وعن الروح، وعن مدة الأمة؛ إلى أمثال ذلك مما لا يعرف إلا بالنقل الصرف. والكثير منه لم يثبت فيه شيء فيجب الإيمان به من غير بحث.

وسياتي مثال ذلك في حديث أبي هريرة رفعه: «لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله» وهو ثامن أحاديث هذا الباب. وقال بعض الشراح مثال التنطع في السؤال حتى يفضي بالمسؤول إلى الجواب المنع بعد أن يفضي بالإذن أن يسأل عن السلع التي توجد في الأسواق، هل يكره شراؤها ممن هي في يده من قبل البحث عن مصيرها إليه أولاً؟ فيجيبه بالجواز فإن عاد قال أخشى أن يكون من نهب أو غصب، ويكون ذلك الوقت قد وقع شيء من ذلك في الجملة فيحتاج أن يجيبه بالمنع ويقيد ذلك إن ثبت شيء من ذلك حرم. وإن تردد كره أو كان خلاف الأولى ولو سكت السائل عن هذا التنطع لم يزد المفتي على جوابه بالجواز.

وإذا تقرر ذلك فمن يسد باب المسائل حتى فاته معرفة كثير من الأحكام التي يكثُر وقوعها فإنه يقل فهمه وعلمه، ومن توسع في تفریع المسائل وتوليدها ولا سيما فيما يقل وقوعه أو يندر ولا سيما إن كان الحامل على ذلك المباهاة والمغالبة،

فإنه يذم فعله وهو عين الذي كره السلف. ومن أمعن في البحث عن معاني كتاب الله محافظاً عما جاء في تفسيره عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وعن أصحابه الذين شاهدوا التنزيل، وحصل من الأحكام ما يستفاد من منطوقه ومفهومه، وعن معاني السنة وما دله عليه كذلك مقتصراً على ما يصح لحجة منها؛ فإنه الذي يحمد وينتفع به.

وعلى ذلك يحمل عمل فقهاء الأمصار من التابعين ومن بعدهم حتى حدثت الطائفة الثانية، فعارضتها الطائفة الأولى فكثر بينهم المراء والجدال، وتولدت البغضاء وتسموا خصوماً وهم من أهل دين واحد، والوسط هو المعتدل من كل شيء وإلى ذلك يشير قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في الحديث الماضي «فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم» فإن الاختلاف يجر إلى عدم الاتقياد. وهذا كله من حيث تقسيم المشتغلين بالعلم.

وأما العمل بما ورد في الكتاب والسنة والتشاغل به فقد وقع الكلام في أيهما أولى والإنصاف أن يقال كل ما زاد على ما هو في حجم المكلف فرض عين فالتناس فيه على قسمين من وجد في نفسه قوة على الفهم والتحرير فتشاغله بذلك أولى من إعراضه عنه، وتشاغله بالعبادة لما فيه من النفع المتعدى، ومن وجد في نفسه قصوراً فأقباله على العبادة أولى لعسر اجتماع الأمرين، فإن الأول لو ترك العلم لأوشك أن يضيع بعض الأحكام بإعراضه، والثاني لو أقبل على العلم وترك العبادة فاته الأمران لعدم حصول الأول له وإعراضه عن الثاني والله الموفق.

ثم المذكور في الباب تسعة أحاديث بعضها يتعلق بكثرة المسائل، وبعضها يتعلق بتكليف ما لا يعني السائل، وبعضها بسبب نزول الآية الحديث الأول وهو يتعلق بالقسم الثاني وكذا الحديث الثاني والخامس. انتهى..

وفي الفتح أيضاً قال: وأخرج البزار من وجه آخر عن سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه قال: كان الناس يتساءلون عن الشيء من الأمر فيسألون

النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وهو حلال فلا يزالون يسألون عنه حتى يحرم عليهم. قال ابن بطال عن المهلب: ظاهر الحديث يتمسك به القدرية في أن الله تعالى يفعل شيء من أجل شيء وليس كذلك، بل هو على كل شيء قدير، فهو فاعل السبب والمسبب كل ذلك بتقديره.

ولكن الحديث محمول على التحذير مما ذكر، فيعظم جرم من فعل ذلك لكثرة الكارهين لفعله وقال غيره: أهل السنة لا ينكرون. إمكان التعليل وإنما ينكرون وجوبه فلا يتمتع أن يكون المقدر الشيء الفلاني تتعلق به الحرمة إن سئل عنه فقد سبق القضاء بذلك لا أن السؤال علة التحريم.

وقال ابن التين: قيل الجرم اللاحق به إلحاق المسلمين المضرة لسؤاله وهي منعهم التصرف فيما كان حلالاً قبل مسألته. وقال عياض: المراد بالجرم هنا الحدث على المسلمين لا الذي هو بمعنى الإثم المعاقب عليه؛ لأن السؤال كان مباحاً ولهذا قال: «سلوني». وتعقبه النووي فقال: هذا الجواب ضعيف بل باطل والصواب الذي قاله الخطابي والتميمي وغيرهما أن المراد بالجرم الإثم والذنب وحملوه على من سأل تكلفاً وتعتناً فيما لا حاجة له به إليه. وسبب تخصيصه ثبوت الأمر بالسؤال عما يحتاج إليه لقوله تعالى: (فَسَأَلُوا أَهْلَ الذُّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) (١) فمن سأل عن نازلة وقعت له لضرورته إليه فهو معذور فلا إثم عليه .

وعتب كل من الأمر بالسؤال والزجر عنه مخصوص بجهة غير الأخرى. قال ويؤخذ منه أن من عمل شيئاً أضرب به غيره كان أثماً. وسبك منه الكرمات سؤالاً وجواباً فقال: السؤال ليس بجريمة ولئن كان فليس بكبيرة، ولئن كانت فليست بأكبر الكبائر. وجوابه أن السؤال عن الشيء بحيث يصير سبباً لتحريم شيء مباح هو أعظم الجرم لأنه صار سبباً لتضييق الأمر على جميع المكلفين. انظر بقية الكلام في الفتح صفحة ٢٦٨-٢٦٩ الجزء الثالث عشر.

قلت والتحقيق كما في الفتح أن الأمر باجتناب المنهي على عمومه ما لم يعارضه إذن في ارتكاب منهي كأكل الميتة للمضطر. وقال الفاكهاني لا يتصور امتثال اجتناب المنهي حتى يترك جميعه فلو اجتنب بعضه لم يعد ممتثلاً بخلاف الأمر يعني المطلق؛ فإن من أتى بأقل ما يصدق عليه الاسم كان ممتثلاً. انتهى..

ولأبي ذر عن الكشميهني رحمه الله تعالى «أهلك بزيادة الهزمة المفتوحة من الثلاثي المزيد. سؤالهم بإسقاط الموحدة مرفوع فاعله، واختلافهم عطف عليه وفي الفتح. وفي رواية عن الكشميهني أهلك بضم أوله وكسر اللام وهذا كما قال الإمام النووي رحمه الله تعالى وإيانا من جوامع كلمه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ويدخل فيه كثير من الأحكام كالصلاة لمن عجز عن ركن منها أو شرط فيأتي بالمقدور وقد عرفت سبب الحديث فيما تقدم.

وقال الحافظ أيضاً في الفتح -رحمه الله تعالى-: قلت ومطابقة هذا الحديث للترجمة يؤخذ من معنى الحديث فإن الذي يجتنب ما نهى الله ونهاه عنه الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، ويأتمر بما أمره به؛ فقد اتبع سنته واقتدى به. انتهى..

اللهم اجعلنا من المتبعين لسنة نبيك وحبيبك محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

وفي دليل الفالحين شرح رياض الصالحين استفيد من هذا الحديث تحريم الاختلاف وكثرة المسائل من غير ضرورة لأنه توعد عليه بالهلاك والوعيد على الشيء تفرق للقلوب ووهن للدين؛ وذلك حرام فسببه المؤدي إليه حرام. وفي كثرة السؤال أنه من غير ضرورة مشعر بالتعنت أو مفض إليه وهو حرام أيضاً. انتهى.. قال في الكوكب الساطع كما تقدم آنفاً.

بالشرع لا بالعقل شكر المنعم حتم وقبل الشرع لا حكم في

.... الأبيات وقد سبق ذكرها.

وقال في مراقبي السعود الشيخ العلامة الشنقيطي رحمه الله تعالى:

والحكم ما به يجيء الشرع وأصل كل ما يضر المنع

ذو فتر بالفروع لا يراع وفي الأصول بينهم نزاع

انتهى والحمد لله تعالى وصلى الله تعالى على رسوله محمد وآله وسلم.

قلت: فمقصود أحاديث الباب أنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نهاكم عن

إكثار السؤال والابتداء بالسؤال عما لا يقع، وكره ذلك لمعان:

منها: أنه ربما كان سبباً لتحريم شيء على المسلمين فيلحقهم به المشقة. وقد بين هذا بقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في الحديث حيث قال: «أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم على المسلمين فيحرم عليهم من أجل مسألته».

ومنها: أنه ربما كان في الجواب ما يكرهه السائل ويسؤوه ولعل أنزل الله تعالى في ذلك قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِن تَبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ) كما صرح به في بعض الأحاديث في سبب نزولها.

ومنها: أنهم ربما أجفوه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالمسألة والجفوة المشقة والأذى فيكون ذلك سبباً لهلاكهم. وقد صرح بهذا في حديث رواه أنس في قوله: «سألوا نبي الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حتى أجفوه بالمسألة إلى آخره. وقد قال الله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَاباً مُّهِيناً) (١) ببعض التصرف قاله الإمام النووي رحمه الله تعالى وإيانا آمين اللهم صل على سيدنا محمد وآله وسلم.

وفي تيسير الوصول إلى جامع الأصول من أحاديث الرسول للشيباني رحمه الله تعالى وإيانا أمين المتوفى سنة ٩٤٤هـ قال: وعن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها قالت: كان لرسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حصير يحتجزه في الليل فيصلي فيه ويبسطه في النهار فيجلس الناس يشربون إليه يصلون بصلاته حتى كثروا (هذا وجه الدلالة) فأقبل عليهم فقال: «يا أيها الناس خذوا من الأعمال ما تطيقون فإن الله تعالى يحب من العمل ما دام وإن قل» وكان آل محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إذا عملوا عملاً أثبتوه. أخرجه الستة. وفي أخرى للبخاري والنسائي رضي الله تعالى عنهما: «إن هذا الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه» انتهى..

وقولهما: يحتجزه بالزاي يجعله كالحجزة. وعن أنس رضي الله تعالى عنه: «يسروا ولا تعسروا، وبشروا» وفي رواية «وسكنوا ولا تنفروا» أخرجه الشيخان - انتهى.. والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد رسول الله.

قلت: وقال شيخنا الإمام الحافظ العلامة محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي المدني مسكناً ومجاوراً والمفسر بالمسجد النبوي عفا الله تعالى عنه في تفسيره أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن عند قوله تعالى: (اتَّقُوا اللَّهَ حَقُّ تَقَاتِهِ) الآية أكثر العلماء على أنها منسوخة بقوله تعالى: (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) وقال بعضهم هي مبينة للمراد منها فقوله حق تقاته أي بقدر الطاقة والله تعالى أعلم.

تنبيه: قال في مجمع الزوائد كما تقدم السؤال للانتفاع جائز وإن كثر. قلت: بل محبوب ومطلوب لقوله تعالى: (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ).

عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: ما رأيت قوماً خيراً من أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم؛ ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسألة حتى قبض كلهن في القرآن.

(يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ) (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ) (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ)
(وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ) وما كانوا يسألون إلا عما ينفعهم.

قال: وأول من طاف بالبيت الملائكة وأن ما بين الحجر إلى الركن اليماني قبور من قبور الأنبياء كان النبي من الأنبياء صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إذا آذاه قومه خرج من بين أظهرهم يعبد الله فيها حتى يموت. رواه الطبراني في الكبير وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة ولكنه اختلط وبقية رجاله ثقات. اهـ قلت

وعن أبي موسى رضي الله تعالى عنه قال: كان نبي الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إذا صلى الفجر انحرفنا إليه فمنا من يسأله عن القرآن، ومنا من يسأله عن الفرائض، ومنا من يسأله عن الرؤيا. رواه الطبراني في الكبير وفيه محمد بن عمد الروي ضعفه أبو داود وأبو زرعة ووثقه ابن حبان.

وعن أبي أمامة قال: كان النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في المجلس جالساً وكانوا يظنون أن الوحي ينزل عليه فاقصروا عنه حتى جاء أبو ذر، فاقترح، فجلس إليه، فأقبل عليه النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم؛ فقال: يا أبا ذر هل صليت اليوم؟ قال: لا. قال: قم فصل فلما صلى أربع ركعات الضحى أقبل عليه فقال: يا أبا ذر تعوذ بالله من شر شياطين الجن والإنس. قال: يا نبي الله أول الإنس شياطين قال: نعم شياطين الإنس والجن يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً، ثم قال: يا أبا ذر ألا أعلمك كلمات من كنز الجنة؟ قلت: بلى جعلني الله فداك. قال: قل: لا حول ولا قوة إلا بالله. قلت: لا حول ولا قوة إلا بالله. قال: ثم سكت عني فاستبطأت كلامه. قال: قلت: يا نبي الله. إنا كنا أهل جاهلية وعبادة أوثان فبعثك الله رحمة للعالمين أرأيت الصلاة ما هي؟ قال: خير موضوع من شاء استقل ومن شاء استكثر. قلت: يا رسول الله: أرأيت الصيام ماذا هو؟ قال: فرض مجزي. قال: قلت: يا نبي الله أرأيت الصدقة ما هي؟ قال: أضعاف مضاعفة وعند الله المزيد. قال قلت: يا نبي الله فأى الصدقة أفضل؟ قال: سر إلى فقير وجهه من مقل.

قلت: يا نبي الله أيما أنزل عليك أعظم؟ قال: (اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ) الآية (آية الكرسي). قلت: يا نبي الله أي الشهداء أفضل؟ قال: من سفك دمه، وعقر جواده. قلت: يا نبي الله فأَي الرقاب أفضل؟ قال: أغلاها ثمناً، وأنفسها عند أهلها. قال: قلت: يا نبي الله أي الأنبياء كان أول؟ قال: آدم عليه السلام. قلت: يا نبي الله أو نبي كان آدم؟ قال: نعم نبي مكلم خلقه الله بيده ونفخ فيه من روحه ثم قال له يا آدم قبلاً قال (أي عياناً ومقابلة) قلت: يا نبي الله كم عدد الأنبياء؟ قال: مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً؛ الرسلُ من ذلك ثلاثمائة وخمسة عشر جمماً غفيراً. رواه أحمد والطبراني في الكبير.

قلت: ومن رواه أيضاً العلامة ابن إسحاق الثعلبي في كتاب العرائس ص ٣٩ قال: أخبرنا أبو عمرو أحمد بن أبي العرابي أنبأنا المغيرة بن عمرو بن الوليد بمكة في المسجد الحرام بين الركن والمقام، أنبأنا الفضل بن يحيى الجندي، أنبأنا يونس بن محمد، أنبأنا يزيد بن أبي حكيم، عن سفيان الثوري، عن عطاء بن السائب، عن عبد الرحمن بن سابط، أنه قال بين الركن والمقام وزمزم قبور تسعة وتسعين نبياً وإن قبر هود وصالح وشعيب وإسماعيل عليهم السلام في تلك العقبة (وفي رواية أخرى) كان النبي من الأنبياء إذا هلك قومه نجاً هو والصالحون معه حتى يأتي مكة هو ومن معه يعبدون الله تعالى حتى يموتوا والله أعلم بحقيقة الأمر.

وقال كم عدد الأنبياء قال مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً ومداره علي بن يزيد وهو ضعيف. وعن أبي ذر قال: أتيت النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وهو في المسجد فجلست فقال: يا أبا ذر هل صليت؟ قلت: لا. قال: قم فصل فقامت فصليت ثم جلست.. الخ رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط بنحوه. وعند النسائي طرق منه وفيه السعودي وهو ثقة ولكنه اختلط وفي الطبراني زيادة الخ. ثم الحديث قد رواه الترمذي في الحديث رقم ٢٨٢٠ ص ١٥٢ ج ٤ هذا نصه:

حدثنا هناد أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «اتركوني ما تركتكم فإذا حدثتكم فخذوا مني فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم». هذا حديث حسن صحيح.

والحمد لله رب العالمين. اللهم صل وسلم على سيدنا محمد عبدك ورسولك
وعلى آله وسلم.

قال مقبده عفا الله تعالى عنه وعن والديه:

ولهذا الحديث نظائر منها ما جاء في مشكاة المصابيح ج ١ ص ٥٣-٥٢ في
الحديث رقم ١٤٧ عن رافع بن خديج قال: قدم النبي صلى الله تعالى عليه وآله
وسلم وهم يؤثرون النخل فقال: ما تصنعون؟ قالوا: كنا نصنعه، قال لعلكم لو لم
تفعلوا كان خيراً، فتركوه فنقصت قال فذكروا ذلك له فقال: إنما أنا بشر إذا أمرتكم
بشيء من أمر دينكم فخذوه وإذا أمرتكم بشيء من رأيي فإنما أنا بشر. رواه
مسلم. وسبق مثله وإنما كررناه هنا للفائدة.

هذا الحديث كالبيان لما كان مجملاً في الحديث السابق ومن الممكن أن يقيد
الحديث السابق بهذا الحديث بجامع قوله بشيء من رأيي الخ.

ومنها أيضاً ما وقع في بدر من اختياره عليه الصلاة والسلام مكان النزول ثم
تحرك إلى مكان آخر عن الماء بما أشار إليه الصحابي الجليل حيث كان الأمر ليس
من الوحي، وهذا أيضاً كالبيان لما كان هناك مجملاً فعلياً. والله تعالى أعلم.

وأما الصحابي الجليل المذكور آنفاً فهو الحباب بن المنذر رضي الله تعالى عنه
أمين.

وفي صحيح مسلم شيء يتعلق بأبواب السؤال ذكره في باب الإسلام ما هو
وبيان خصاله من حديث أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
«سلوني فهابوه أن يسألوه فجاء رجل فجلس عند ركبتيه فقال: يا رسول الله ما
الإسلام؟ قال: لا تشرك بالله شيئاً وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان قال
صدقت» إلى آخر الحديث بطوله.

وذكره أيضاً في باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام بإسناده عن أبي سهيل عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول: جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل نجد ثائر الرأس نسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو يسأل عن الإسلام - الحديث...

وإلى غير ذلك من الأحاديث التي تدل على جواز السؤال عند الحاجة والله تعالى أعلم.

ولقد أحسن الشيخ العلامة أبو إسحاق الشاطبي وهو إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي المتوفى سنة ٧٩٠هـ. حيث قال في كتابه الموافقات ج (١) ص: ٤٦ في المقدمة الخامسة بما نصه:

المقدمة الخامسة:

كل مسألة لا ينبغي عليها عمل فالتحوض فيها خوض فيما لم يدل على استحسانه دليل شرعي؛ وأعني بالعمل عمل القلب وعمل الجوارح من حيث هو مطلوب (١) شرعاً.

والدليل على ذلك استقراء الشريعة: فإننا رأينا الشارع يعرض عما لا يفيد عملاً مكلفاً به (٢). ففي القرآن الكريم: (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ

(١) المباح ليس مطلوباً شرعاً كما يأتي له في بحثه فقاعده هذه تقتضي أن البحث الذي ينبغي عليه استنباط المباح ومعرفة أن العمل الفلاني مباح لا يكون مستحسناً شرعاً. وهو غير ظاهر فتقيده بالحيشية فيه خفاء.

(٢) أليس هذا من باب النظر في مصنوعات الله المؤدي إلى قوة الإيمان وزيادة البصيرة بكلمات الخالق جل شأنه امتثالاً للآيات الطالبة من المكلفين النظر في السموات والأرض وما فيها؟ ولذا قالوا إن الجواب بالآية عن السؤال من الأسلوب الحكيم أي أنه أليق بحال هذا السائل لمعنى عرفه صلى الله عليه وسلم فيه. وعليه فلو أجابه صلى الله عليه وسلم بما يطلب لكان فيه فائدة عملية قلبية إلا أنه رأى الأليق بحاله توجيه فكره إلى ثمرة من ثمرات طريقة سير الهلال، بدل بيان نفس الطريقة التي لا يفهمها هو وقد يعسر فهمها على كثير من العرب. ومثله لا يناسب منصب النبوة وإن كان الجواب المطابق للسؤال قد يؤدي إلى فائدة عملية قلبية فتأمل.

والْحَجَّ (١) فوق الجواب بما يتعلق به العمل، إعراضاً عما قصده السائل من السؤال عن الهلال: لِمَ يبدو في أول الشهر دقيقتاً كالحيط ثم يمتلئ حتى يصير بديراً ثم يعود إلى حالته الأولى. ثم قال: (وَكَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا) (١) بناء على تأويل من تأول أن الآية كلها نزلت في هذا المعنى، فكان من جملة الجواب أن هذا السؤال - في التمثيل - إتيان للبيوت من ظهورها.

والبر إنما هو التقوى لا العلم بهذه الأمور التي لا تفيد نفعاً في التكليف ولا تجرُّ إليه. وقال تعالى - بعد سؤالهم عن الساعة: (أَيَّانَ مَرْسَاهَا فِيمَ أَنْتَ مِنْ ذِكْرَاهَا) (آ) أي إن السؤال عن هذا سؤال عما لا يعني، إذ يكفي من علمها أنه لا بد منها؛ ولذلك لما سئل عليه الصلاة والسلام عن الساعة قال للسائل: «ما أعددت لها؟» (٢) إعراضاً عن صريح سؤاله إلى ما يتعلق بها مما فيه فائدة، ولم يجبه عما سأل. وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِن تَبَدَّلَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ) (ب) نزلت في رجل سأل: مَنْ أَبِي؟

روي (٣) أنه عليه السلام قام يوماً يُعرف الغضب في وجهه فقال: لا تسألوني عن شيء إلا أنبأتكم. فقام رجل فقال يا رسول الله مَنْ أَبِي؟ قال: أبوك حذافة. فنزلت. وفي البابين روايات أخر.

وقال ابن عباس - في سؤال بني إسرائيل عن صفات البقرة -: لو ذبحوا بقرة ما لأجزأتهم، ولكن شددوا فشدَّ اللهُ عليهم. وهذا يبين أن سؤالهم لم يكن فيه

(١) البقرة: ١٨٩.

(٢) رواه البخاري ومسلم - وقال عنه الحافظ العراقي في تخريجه لأحاديث الإحياء متفق عليه من حديث أنس ومن حديث أبي موسى وابن مسعود بنحوه.

(٣) رواه الشيخان.

(أ) النزعات: ٤٣.

(ب) المائدة: ١٠١.

فائدة. وعلى هذا المعنى يجري الكلام في الآية قبلها (١) عند من روى أن الآية نزلت: (٢) فيمن سأل (٣): احببنا هذا لعامنا أم للأبد؟ فقال عليه السلام: (للأبد. ولو قلت «نعم» لوجبت) (٤). وفي بعض رواياته «فذرني ما تركتم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم أنبياءهم» الحديث. وإنما سؤالهم هنا زيادة (٥) لا فائدة عمل فيها، لأنهم لو سكتوا لم يقفوا عن عمل، فصار السؤال لا فائدة فيه.

ومن هنا نهى عليه السلام «عن قيل وقال وكثرة السؤال» (٦) لأنه مظنة السؤال عما لا يفيد. وقد سأله جبريل عن الساعة فقال: (ما المستول عنها بأعلم من السائل) فأخبره أن ليس عنده من ذلك علم، وذلك يبين أن السؤال عنها لا

(١) آية لا تسألوا الخ.

(٢) هذا البحث مستوفي في المسألة الثانية من أحكام السؤال والجواب في قسم الاجتهاد آخر الكتاب.

(٣) سأل بعد نزول آية (ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً) كما يأتي للمؤلف في الجزء الرابع.

(٤) هذه الجملة ملفقة من حديثين في قصتين مختلفتين كما يفهم من الأسلوب العربي وكما يعلم من مراجعة مسلم في باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم وفي باب فرض الحج مرة والأصل أنه لما فرض الحج قال رجل أي كل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثاً. ثم قال: ذروني ما تركتكم لو قلت: نعم لوجبت ولما استطعتم إنما هلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم الخ والسائل هنا هو الأقرع بن حابس.

أما الحديث الآخر ففيه صفة متعة النبي صلى الله عليه وسلم في الحج قال سراقه بن مالك رأيت متعتنا هذه لعامنا أم للأبد. فقال: بل للأبد. اهـ.

(٥) فقد سأل بعدما أخذ من العلوم حاجته لأن ظاهر الآية الإطلاق وهو أن حجهم لا يجب إلا مرة في العمر. والآية تنزل على هذا الوجه بمعنى أن الإجابة على الأسئلة الكثيرة مظنة الإساءة بزيادة تكليف لم يكن أو بجواب يكرهه السائل ولو في غير التكليف وإن كان ليس في خصوص سببها هنا ما يكرهون لأن الجواب بما فيه يسر وهو أن الحج واجب مرة فقط.

(٦) إن الله كره لكم قيل وقال وإضاعة المال وكثرة السؤال - رواه البخاري واللفظ له ومسلم وأبو داود عن المغيرة وأبو يعلى وابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة بنحوه.

(٧) جزء من حديث طويل رواه البخاري ورواه في التيسير عن الحمسة ما عدا البخاري بلفظ أطول والجميع متفقون على الجزء الذي هنا.

يتعلق به (١) تكليف؛ ولما كان ينبني على ظهور أماراتها الحذر منها ومن الوقوع في الأفعال (٢) التي هي من أماراتها، والرجوع إلى الله عندها، أخبره بذلك؛ ثم ختم عليه السلام ذلك الحديث بتعريفه عمر أن جبريل أتاهم ليعلمهم دينهم. فصح إذاً أن من جملة دينهم في فصل السؤال عن الساعة أنه مما لا يجب العلم به؛ أعني علم زمان إتيانها. فليتنبه لهذا المعنى في الحديث وفائدة سؤاله له عنها.

وقال: «إن أعظم الناس جرماً من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته» (٣)؛ وهو مما نحن فيه؛ فإنه إذا لم يحرم فما فائدة السؤال عنه بالنسبة إلى العمل؟ وقرأ عمر بن الخطاب (وَقَاكِهَةٌ وَأَبَاً) وقال هذه الفاكهة فما الأب (٤)؟ ثم قال نُهَيْبًا عَنِ التَّكْلِيفِ. وفي القرآن الكريم: (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي) الآية، وهذا بحسب الظاهر يفيد أنهم لم يجابوا وأن هذا مما لا يحتاج إليه في التكليف.

وروي أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ملوا ملة فقالوا: يا رسول الله حدثنا. فأنزل الله تعالى: (اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا) (آ) الآية؛ وهو كالنص في الرد عليهم فيما سألوا، وأنه لا ينبغي السؤال إلا فيما يفيد في التعبد لله؛ ثم ملوا ملة فقالوا حدثنا حديثاً فوق الحديث ودون القرآن؛ فنزلت سورة يوسف. انظر الحديث في فضائل القرآن لأبي عبيد. وتأمل خبر عمر بن الخطاب مع

(١) وإلا لعلمه صلى الله عليه وسلم، وإذا كان هو لا يعنيه علمها وهو المعنى بالعلم والمعارف الربانية فغيره أولى.

(٢) كما ينبه عليه حديث الترمذي مجعلاً «يكون بين يدي الساعة فتن كقطع الليل المظلم. الخ - إلى أن قال - يبيع أقوام دينهم بعرض من الدنيا».

(٣) أخرجه في التيسير عن الشيخين وأبي داود.

(٤) أي أنه لفت نظرهم أولاً إلى أن هنا شيئاً مجهولاً ليبنى عليه هذه الفائدة العلمية. (آ) الزمر: ٢٣.

ضبيح (١) في سؤاله الناس عن أشياء من القرآن لا ينبني عليها حكم تكليفي، وتأديب عمر له.

وقد سأل ابن الكواء علي بن أبي طالب عن (الذاريات ذَرَوْا فَالْحَامِلَاتِ وِقْرًا) (٢) الخ فقال له علي: ويلك! سل تفقها ولا تسأل تعنتاً؛ ثم أجابه، فقال له ابن الكواء: أفرأيت السواد الذي في القمر؟ فقال: أعمى سأل عن عمياء؛ ثم أجابه، ثم سأله عن أشياء؛ وفي الحديث طول. وقد كان مالك (٣) بن أنس يكره الكلام فيما ليس تحته عمل، ويحكي كراهيته عن تقدم.

وبيان عدم الاستحسان فيه من أوجه متعددة:

منها أنه شغل عما يعني من أمر التكليف الذي طوّقه المكلف بما لا يعني؛ إذ لا ينبني على ذلك فائدة لا في الدنيا ولا في الآخرة؛ أما في الآخرة فإنه يسأل عما أمر به أو نهى عنه؛ وأما في الدنيا فإن علمه بما علم من ذلك لا يزيده في تدبير رزقه ولا ينقصه؛ وأما اللذة الحاصلة عنه في الحال فلا تفي مشقة اكتسابها وتعب طلبها بلذة حصولها. وإن فرض أن فيه فائدة في الدنيا فمن شرط كونها فائدة شهادة الشرع لها بذلك؛ وكم من لذة وفائدة يعدها الإنسان كذلك وليست في أحكام الشرع إلا على الضد، كالزنى، وشرب الخمر، وسائر وجوه الفسق، والمعاصي التي يتعلق بها غرض عاجل، فإذا قطع الزمان فيما لا يُجني ثمرة في الدارين، مع تعطيل ما يُجني الثمرة، من فعل ما لا ينبغي.

ومنها أن الشرع قد جاء ببيان ما تصلح به أحوال العبد في الدنيا والآخرة على أتم الوجوه وأكملها؛ فما خرج عن ذلك قد يُظن أنه على خلاف ذلك، وهو مشاهد

(١) في المسألة التاسعة من كتاب الاجتهاد أنه صبيح بالصاد المهملة والغين المعجمة قال إنه ضربه وشرده به لما كان كثير السؤال عن أشياء من علوم القرآن لا يتعلق بها عمل.

(٢) الذاريات: ١ ، ٢.

(٣) يأتي ذلك مبسوطاً في المسألة السابعة من الطرف الثالث من كتاب الاجتهاد (ج ٤).

في التجربة العادية: فإن عامة المشتغلين بالعلوم التي لا تتعلق بها ثمرة تكليفية، تدخل عليهم فيها الفتنة والخروج عن الصراط المستقيم، ويشور بينهم الخلاف والنزاع المؤدي إلى التقاطع والتدابير والتعصب، حتى تفرقوا شيعاً (١). وإذا فعلوا ذلك خرجوا عن السنة.

ولم يكن أصل التفرُّق إلا بهذا السبب، حيث تركوا الاقتصار من العلم على ما يعني، وخرجوا إلى ما لا يعني، فذلك فتنة على المتعلم والعالم؛ وإعراض الشارع - مع حصول السؤال - عن الجواب من أوضح الأدلة على أن اتِّباع مثله فتنة أو تعطيل للزمان في غير تحصيل.

ومنها أن تتبع النظر في كل شيء وتطلب علمه من شأن الفلاسفة الذين يتبرأ المسلمون منهم، ولم يكونوا كذلك إلا بتعلقهم بما يخالف السنة. فاتباعهم في نحلة هذا شأنها خطأ عظيم، وانحراف عن الجادة. ووجوه عدم الاستحسان كثيرة.

فإن قيل: العلم محبوب على الجملة، ومطلوب على الإطلاق، وقد جاء الطلب فيه على صيغ العموم والإطلاق، فتتنظم صيغه كل علم؛ ومن جملة العلوم ما يتعلق به عمل، وما لا يتعلق به عمل؛ فتخصيص أحد النوعين بالاستحسان دون الآخر محكم. وأيضاً فقد قال العلماء: إن تعلم كل علم فرض كفاية. كالسحر والطلسمات وغيرها من العلوم البعيدة الغرض عن العمل؛ فما ظنك بما قرب منه كالحساب والهندسة وشبه ذلك؟ وأيضاً فعلم التفسير من جملة العلوم المطلوبة، وقد لا ينبني عليه عمل. وتأمل حكاية الفخر الرازي: أن بعض العلماء مرَّ بيهودي وبين يديه مسلم يقرأ عليه علم هيئة العالم، فسأل اليهودي عما يقرأ عليه. فقال له: أنا أفسر له آية من كتاب الله. فسأل ما هي؟ وهو متعجب. فقال: قوله تعالى: (أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ؟) (٢) قال

(١) وذلك كاختلافهم في نجاة أبويه صلى الله عليه وسلم فإنه طالما شقي به الناس فرقةً وتدابيراً.

(٢) ق: ٦.

اليهودي: فأنا أبين له كيفية بنائها وتزيينها. فاستحسن ذلك العالم منه. هذا معنى الحكاية لا لفظها. وأيضاً فإن قوله تعالى: (أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ) (١) يشمل كل علم ظهر في الوجود من معقول أو منقول، مكتسب أو موهوب، وأشباهاها من الآيات.

ويزعم الفلاسفة أن حقيقة الفلسفة إنما هو النظر في الموجودات على الإطلاق، من حيث تدل على صانعها، ومعلوم طلب النظر في الدلائل والمخلوقات. فهذه وجوه تدل على عموم الاستحسان في كل علم على الإطلاق والعموم.

فالجواب عن الأول: أن عموم الطلب مخصوص، وإطلاقه مقيد، بما تقدم من الأدلة. والذي يوضحه أمران: أحدهما أن السلف الصالح من الصحابة والتابعين لم يخوضوا في هذه الأشياء التي ليس تحتها عمل، مع أنهم كانوا أعلم بمعنى العلم المطلوب؛ بل قد عد عمر ذلك في نحو (وَقَاكِهَةٌ وَأَبًا) من التكلف الذي نهى عنه. وتأديبه ضيقاً ظاهراً فيما نحن فيه، مع أنه لم ينكر عليه. ولم يفعلوا ذلك إلا لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يخض في شيء من ذلك، ولو كان لنقل. لكنه لم ينقل، فدل على عدمه. والثاني ما ثبت في كتاب المقاصد أن هذه الشريعة أمية، لامة أمية. وقد قال عليه السلام: «نحن أمة أمية» (٢) لا نحسب ولا نكتب، الشهر هكذا وهكذا وهكذا» إلى نظائر ذلك. والمسألة مبسطة هنالك والحمد لله.

وعن الثاني: أننا لا نسلم ذلك على الإطلاق؛ وإنما فرض الكفاية رد كل فاسد وإبطاله، علم ذلك الفاسد أو جهل، إلا أنه لا بد من علم أنه فاسد. والشرع متكفل بذلك. والبرهان على ذلك أن موسى عليه السلام لم يعلم علم السحر الذي جاء به السحرة، مع أنه بطل على يديه بأمر هو أقوى من السحر، وهو المعجزة؛ ولذلك لما سحروا أعين الناس واسترهبوهم وجاءوا بسحر عظيم خاف موسى من ذلك؛ ولو كان

(١) الأعراف: ١٨٥.

(٢) رواه النسائي بلفظ إننا أمة الخ، ومسلم بلفظ إننا أيضاً، وتقديم نكتب على نحسب.

عالمًا به لم يَخَفْ، كما لم يخف العالمون به، وهم السحرة؛ فقال الله له: (لا تَخَفْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَى) (١) ثم قال: (إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدٌ سَاحِرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى) (٢) وهذا تعريف (٣) بعد التنكير. ولو كان عالمًا به لم يعرف به. والذي كان يعرف من ذلك أنهم يبطلون في دعواهم على الجملة. وهكذا الحكم في كل مسألة من هذا الباب. فإذا حصل الإبطال والرد، بأي وجه حصل، ولو بخارقة على يد ولي الله، أو بأمر خارج عن ذلك العلم ناشئ عن فرقان التقوى، فهو المراد. فلم يتعين إذاً طلب معرفة تلك العلوم من الشرع.

وعن الثالث أن علم التفسير مطلوب فيما يتوقف عليه فهم المراد من الخطاب فإذا كان المراد معلوماً فالزيادة على ذلك تكلف. ويتبين ذلك في مسألة عمر: وذلك أنه قرأ (وَفَاكِهَةٌ وَأَبٌ) توقف في معنى الأب، وهو معنى إفرادي لا يقدر عدم العلم به في علم المعنى التركيبي في الآية؛ إذ هو مفهوم من حيث أخبر الله تعالى في شأن طعام الإنسان أنه أنزل من السماء ماء فأخرج به أصنافاً كثيرة مما هو من طعام الإنسان مباشرة، كالحب، والعنب، والزيتون، والنخل، ومما هو من طعامه بواسطة مما هو مرعى للأنعام على الجملة. فبقي التفصيل في كل فرد من تلك الأفراد فضلاً؛ فلا على الإنسان أن لا يعرفه. فمن هذا الوجه - والله أعلم - عد البحث عن معنى الأب من التكلف؛ وإلا فلو توقف عليه فهم المعنى التركيبي من جهته لما كان من التكلف، بل من المطلوب علمه لقوله: (لِيَدَّبُرُوا آيَاتِهِ) (٤). ولذلك سأل الناس على المنبر عن معنى التخوف في قوله تعالى: (أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ) (٥) فأجابه الرجل الهدكي بأن التخوف في لغتهم التنقص. وأنشده شاهداً عليه:

(١) طه: ٦٨.

(٢) طه: ٦٩.

(٣) أي قوله إنما صنعوا الخ تعريف لموسى بأن هذا سحر وصاحبه لا يفلح، بعد تنكير وعدم معرفة من موسى عليه السلام بذلك.

(٤) ص: ٢٩.

(٥) النحل: ٤٧.

تخوفَ الرجلُ منها تامِكاً قَرِداً كما تخوفَ عودَ النُبعةِ السَّقْنُ

فقال عمر: يا أيها الناس تمسكوا بديوان شعركم في جاهليتكم فإن فيه تفسير كتابكم.

ولما كان السؤال في محافل الناس عن معنى (والمُرسلات عُرُفاً) (١) (والمُرسلات سَبِحاً) (٢) مما يشوش على العامة من غير بناء عمل عليه، أدبَ عمر ضييعاً بما هو مشهور. فإذا تفسير قوله: (أَقْلَمَ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا) الآية! بعلم الهيئة الذي ليس تحته عمل، غير سائغ؛ ولأن ذلك من قبيل ما لا تعرفه العرب، والقرآن إنما نزل بلسانها وعلى معهودها؛ وهذا المعنى مشروح في كتاب المقاصد بحول الله.

وكذلك القول في كل علم يعزى إلى الشريعة لا يؤدي فائدة عمل، ولا هو مما تعرفه العرب؛ فقد تكلف أهل العلوم الطبيعية وغيرها الاحتجاج على صحة الأخذ في علومهم بآيات من القرآن، وأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ كما استدل أهل العدد بقوله تعالى: (فَسَأَلَ الْعَادِينَ) (٣) وأهل الهندسة بقوله تعالى: (أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا) (٤) الآية. وأهل التعديل النجومى بقوله: (الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ) (٥) وأهل المنطق في أن نقيض الكلية السالبة جزئية موجبة بقوله: (إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ. قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ؟) الآية! وعلى بعض الضروب الخلية والشرطية بأشياء آخر. وأهل خط الرمل بقوله

(١) المرسلات: ١.

(٢) النازعات: ٣.

(٣) المؤمنون: ١١٣.

(٤) الرعد: ١٧.

(٥) الرحمن: ٥.

سبحانه: (أَوْ أَثَارَةَ مِنْ عِلْمٍ) وقوله عليه السلام: «كان نبيٌّ يخطُّ في الرَّمْلِ» (١) إلى غير ذلك مما هو مسطور في الكتب؛ وجميعه (٢) يقطع بأنه مقصود لما تقدم. وبه تعلم الجواب عن السؤال الرابع وأن قوله: (أَوْ لَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ) لا يدخل فيه من وجوه الاعتبار علوم الفلسفة التي لا عهد للعرب بها (٣)، ولا يليق بالأميين الذين بعث فيهم النبي الأمي صلى الله عليه وسلم بملة سهلة سمحة؛ والفلسفة - على فرض أنها جائزة الطلب - صعبة المأخذ، وعرة المسلك، بعيدة الملتمس، لا يليق الخطاب بتعلمها كي تُتعرَف آيات الله ودلائل توحيده للعرب الناشئين في محض الأمية، فكيف وهي مذمومة على ألسنة أهل الشريعة، منبه على ذمها بما تقدم في أول المسألة.

فإذا ثبت هذا فالصواب أن ما لا ينبني عليه على غير مطلوب في الشرع.

فإن كان ثم ما يتوقف عليه المطلوب كالألفاظ اللغوية، وعلم النحو، والتفسير، وأشياء ذلك فلا إشكال أن ما يتوقف عليه المطلوب مطلوب، إما شرعاً، وإما عقلاً، حسبما تبين في موضعه. لكن هنا معنى آخر لا بد من الالتفات إليه وهو مذكور في المقدمة السادسة في نفس الكتاب ص ٥٦ الجزء الأول المطبوع بالمكتبة التجارية بمصر.

(١) كان نبي من الأنبياء يخط فمّن وافق خطه فذاك. رواه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي عن معاوية بن الحكم - قيل كان هذا النبي إدريس أو دانيال أو خالد ابن سنان - وقد شرحه ابن خلدون في المقدمة في فصل (أنواع مدارك الغيب).

(٢) أي وجميع المسطور في هذه الكتب يأتون فيه بما يدل على القطع بأن هذه الآيات مقصود منها ما استدلوا عليه. يعني وإنما هي تكلفات لا تليق بلسان العرب ومعهودها.

(٣) إذا نظرنا للحديث الصحيح: «بلغوا عني ولو آية قرب مبلغ أوعى من سامع» مع العلم بأن القرآن للناس كافة وأنه ليس مخاطباً به خصوص طائفة العرب في العهد الأول لها بل العرب كلهم في عهدهم الأول وغيره وغير العرب كذلك - إذا نظرنا بهذا النظر - لا يمكننا أن نقف بالقرآن ويعلومه وأسراره وإشاراته عند ما يريد المؤلف.

(باب توقيره صلى الله عليه وسلم وترك إكثار سؤاله))
 (عما لا ضرورة إليه أو لا يتعلق به تكليف وما لا يقع ونحو ذلك)

حدثني حرملة بن يحيى التجيبي أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب قالا: كان أبو هريرة يحدث أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم»^(١).

(١) قوله صلى الله عليه وسلم: «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم» هذا الحديث سبق شرحه ووضحاً في كتاب الحج وهو من قواعد الإسلام.

(باب توقير؛ صلى الله عليه وسلم وترك إكثار سؤاله))

(عما لا ضرورة إليه أو لا يتعلق به تكليف وما لا يقع ونحو ذلك)

مقصود أحاديث الباب أنه صلى الله عليه وسلم نهاهم عن إكثار السؤال والابتداء بالسؤال عما لا يقع، وكره ذلك لمعان: منها أنه ربما كان سبباً لتحريم شيء على المسلمين فيلحقهم به المشقة. وقد بين هذا بقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الأول: «أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من أجل مسألته».

ومنها أنه ربما كان في الجواب ما يكرهه السائل ويسوؤه ولهذا أنزل الله تعالى في ذلك قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِن تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ) كما صرح به في الحديث في سبب نزولها.

ومنها أنهم ربما أجفوه صلى الله عليه وسلم بالمسألة والجفوة المشقة والأذى فيكون ذلك سبباً لهلاكهم وقد صرح بهذا في حديث أنس المذكور في الكتاب في قوله سألوا نبي الله صلى الله عليه وسلم حتى أحفوه بالمسألة إلى آخره وقد قال الله تعالى (إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذاباً مهيناً).

قوله صلى الله عليه وسلم: «إن أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من أجل مسألته» وفي رواية من سأل عن شيء ونقر عنه أي بالغ في البحث عنه =

والاستقصاء قال القاضي عياض المراد بالجرم هنا المخرج على المسلمين لا أنه المجرم الذي هو الإثم المعاقب عليه لأن السؤال كان مباحاً ولهذا قال صلى الله عليه وسلم سلوني هذا كلام القاضي وهذا الذي قاله القاضي ضعيف بل باطل والصواب الذي قاله الخطابي وصاحب التحرير وجماهير العلماء في شرح هذا الحديث أن المراد بالجرم هنا الأثم والذنب.

قالوا: ويقال منه جرم بالفتح واجترم وتجرم إذا أثم قال الخطابي وغيره هذا الحديث فيمن سأل تكلفاً أو تعنتاً فيما لا حاجة به إليه فأما من سأل لضرورة بأن وقعت له مسألة فسأل عنها فلا إثم عليه ولا عتب لقوله تعالى (فاسألوا أهل الذكر) قال صاحب التحرير وغيره فيه دليل على أن من عمل ما فيه إضرار بغيره كان آثماً.

قوله صلى الله عليه وسلم «عرضت علي الجنة والنار فلم أر كاليوم في الخير والشر ولو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً» فيه أن الجنة والنار مخلوقتان وقد سبق شرح عرضهما ومعنى الحديث لم أر خيراً أكثر مما رأيته اليوم في الجنة ولا شراً أكثر مما رأيته اليوم في النار ولو رأيتم ما رأيتم ما علمتم ما علمت مما رأيته اليوم وقبل اليوم لأشفقتم إشفاقاً بليغاً ولقل ضحككم وكثر بكاؤكم وفيه دليل على أنه لا كراهة في استعمال لفظه لو في مثل هذا والله أعلم.

قوله «غظوا رؤوسهم ولهم خنين» هو بالخاء المعجمة هكذا هو في معظم النسخ ولمعظم الرواة ولبعضهم بالخاء المهملة ومن ذكر الوجهين القاضي وصاحب التحرير وآخرون قالوا ومعناه بالمعجمة صوت البكاء وهو نوع من البكاء دون الانتحاب. قالوا وأصل الخنين خروج الصوت من الأنف كالحنين بالمهملة من الغم. وقال الخليل هو صوت فيه غنة. وقال الأصمعي إذا تردد بكأوه فصار في كونه غنة فهو خنين وقال أبو زيد الخنين مثل الحنين وهو شديد البكاء.

قوله «قلما أكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول سلوني برك عمر فقال رضيينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولاً فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال عمر ذلك».

قال العلماء هذا القول منه صلى الله عليه وسلم محمول على أنه أوحى إليه وإلا فلا يعلم كل ما سئل عنه من المغيبات إلا بإعلام الله تعالى. قال القاضي: وظاهر الحديث أن قوله صلى الله عليه وسلم: «سلوني» إنما كان غضباً؛ كما قال في الرواية الأخرى سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن أشياء كرهها فلما أكثر عليه غضب ثم قال للناس سلوني وكان اختياره صلى الله عليه وسلم ترك تلك المسائل؛ لكن وافقهم في جوابها لأنه لا يمكن رد السؤال، ولما رآه من حرصهم عليها والله أعلم.

وأما برك عمر رضي الله عنه وقوله فإنما فعله أدهباً وإكراماً لرسول الله صلى الله عليه وسلم وشفقة على المسلمين لئلا يؤذوا النبي صلى الله عليه وسلم، فيهلكوا. ومعنى كلامه رضيينا بما عندنا من كتاب الله تعالى وستة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم واكتفينا به عن السؤال؛ ففيه =

وحدثني محمد بن أحمد بن أبي خلف حدثنا أبو سلمة وهو منصور بن سلمة الخزاعي أخبرنا ليث عن يزيد بن الهاد عن ابن شهاب بهذا الإسناد مثله سواء. حدثنا زبو بكر بن أبي شيببة وأبو كريب قالوا حدثنا أبو معاوية ح رحدثنا ابن نمير حدثنا أبي كلاهما عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا المغيرة «يعني الخزامي» ح وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان كلاهما عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ح وحدثناه عبيد الله بن معاذ حدثنا شعبة عن محمد بن زياد سمع أبا هريرة ح وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة كلهم قال عن النبي صلى الله عليه وسلم ذروني ما تركتكم وفي حديث همام ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم ثم ذكروا نحو حديث الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة.

حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عامر ابن سعد عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن أعظم المسلمين في المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من أجل مسألته». وحدثناه أبو بكر بن أبي شيببة وابن أبي عمر قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ح وحدثناه محمد بن عباد حدثنا سفيان قال: «أحفظه كما أحفظ بسم الله الرحمن الرحيم» الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أعظم المسلمين جرماً من سأل عن أمر لم يحرم على الناس من أجل مسألته». وحدثنيه حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس ح وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الإسناد وزاد في حديث معمر رجل سأل عن شيء ونقر عنه وقال في حديث يونس عامر بن سعد أنه سعداً.

= أبلغ كفاية قولهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أولى والذي نفسي بيده لقد عرضت علي الجنة والنار أتفاً في عرض هذا الحائط». أما لفظة أولى فهي تهديد ووعيد وقيل كلمة تلهف فعلى هذا يستعملها من نجا من أمر عظيم والصحيح المشهور أنها للتهديد ومعناها قرب منكم ما تكرهونه. اهـ.

حدثنا محمود بن غيلان، ومحمد بن قدامة السلمي، ويحيى بن محمد اللؤلؤي وألفاظهم متقاربة قال محمود حدثنا النضر بن شميل، وقال الآخران أخبرنا النضر، أخبرنا شعبة حدثنا موسى بن أنس عن أنس بن مالك قال بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أصحابه شيء فخطب فقال: عرضت عليّ الجنة والنار فلم أر كاليوم في الخير والشر، ولو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً. قال فما أتى على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أشد منه قال غطوا رؤوسهم ولهم خنين قال فقام عمر فقال رضيينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً قال فقام ذاك الرجل فقال من أبي قال أبوك فلان فنزلت: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِن تَبُدُّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ) تمام الآية.

وحدثني حرملة بن يحيى بن عبد الله بن حرملة بن عمران التجيبي أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس فصلى لهم صلاة الظهر فلما سلم قام على المنبر فذكر الساعة وذكر أن قبلها أموراً عظيماً ثم قال من أحب أن يسألني عن شيء فليسألني عنه فوالله لا تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم به ما دمت في مقامي هذا قال أنس بن مالك فأكثر الناس البكاء حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول: سلوني. فقام عبد الله ابن حذافة فقال من أبي يا رسول الله؟ قال: أبوك حذافة فلما أكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم من أن يقول سلوني برك عمر فقال: رضيينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً. قال: فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال عمر ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله والذي نفس محمد بيده لقد عرضت عليّ الجنة والنار آنفاً في عرض هذا الحائط فلم أر كاليوم في الخير والشر.

(فائدة):

ومن نتائج الطاعة تيسير الرزق كما قال تعالى في سورة المائدة في أضواء البيان تفسير القرآن بالقرآن للشنقيطي ج(٢) ص: ١١٥.

قوله تعالى: (وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ، وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ، لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ، وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ) (١١) ذكر الله تعالى في هذه الآية الكريمة أن أهل الكتاب لو أطاعوا الله، وأقاموا كتابهم باتباعه والعمل بما فيه، ليسر الله لهم الأرزاق وأرسل عليهم المطر، وأخرج لهم ثمرات الأرض.

وبين في مواضع أخر أن ذلك ليس خاصاً بهم، كقوله عن نوح وقومه: (فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً * يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً * وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَيَنْبِنَ، وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ، وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَاراً) (٢) وقوله عن هود وقومه: (وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ، ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ، يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً، وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ) (٣) الآية وقوله عن نبينا عليه الصلاة والسلام وقومه (وَأَنْ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ، يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعاً حَسَناً إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى) (٤) وقوله تعالى: (مَنْ عَمِلْ صَالِحاً مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ، فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً) (٥) الآية على أحد الأقوال وقوله: (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا، وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ) (٦) الآية. وقوله: (وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً، وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ) (٧) وقوله: (وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ، وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا. لَا نَسْأَلُكَ رِزْقاً، نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى) (٨). ومفهوم الآية أن معصية الله تعالى سبب لنقيض ما يستجلب بطاعته، وقد أشار تعالى إلى ذلك بقوله: (ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ) (٩) الآية، ونحوها من الآيات.

(١) المائدة: ٦٦.

(٢) نوح: ١٠-١٢.

(٣) هود: ٥٢.

(٤) هود: ٣.

(٥) النحل: ٩٧.

(٦) الأعراف: ٩٦.

(٧) الطلاق: ٣.

(٨) طه: ١٣٢.

(٩) الروم: ٤١.

(محمد بن الصباح الدولابي)

قال في تهذيب التهذيب صفحة ٢٢٩-٢٣١ ج ٩ ما يلي:

(ع - محمد) بن الصباح الدولابي أبو جعفر البغدادي البزلزمولي مزينة صاحب السنن. روى عن حفص بن غياث والفضل بن موسى السيناني، وإسماعيل بن جعفر، وإسماعيل بن زكريا، وإبراهيم بن سعد، ويوسف بن يعقوب الماجشون والوليد بن مسلم، وهشيم، وابن المبارك، وابن عيينة، وشريك القاضي، وابن أبي الزناد، وعمر بن يونس اليمامي، والوليد بن أبي ثور، وأبي عبيدة الحداد، وابن عليّة، وخالد بن عبد الله الواسطي، وسعيد بن محمد الوراق ويزيد بن هارون وغيرهم.

روى عنه البخاري، ومسلم، وأبو داود. وروى الباقر عن البخاري والحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، وداود بن سليمان الدقاق، وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، ومحمد بن يحيى بن كثير الحراني والذهلي وعبد الملك بن عبد الحميد الميموني عنه وأبو زرعة وأبو حاتم الرازي وأبو زرعة الدمشقي وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وابنه أحمد بن محمد وأبو خيثمة، وابن أبي خيثمة، وأحمد بن منصور الرمادي، والحسن بن علي الخلال، وإبراهيم بن هانئ، وإبراهيم الجرمي، وأبو قدامة السرخسي، وعثمان بن سعيد الدارمي، والفضل بن سهل الأعرج، ومحمد بن غالب تمام، وإسماعيل سمريه، وعيسى بن عبد الله الطيالسي زغاث، وابن أبي الدنيا، وعبد الله بن أحمد وأبو العلاء محمد بن أحمد بن جعفر الوكيعي وأبو يعلى أحمد بن علي الموصلي وآخرون.

قال القاسم بن نصر المخرمي: سألت أحمد بن حنبل عن محمد بن الصباح الدولابي فقال شيخنا ثقة. وقال ابن معين: ثقة مأمون. وقال العجلي: ثقة. وقال يعقوب بن شيبة: ثقة صاحب حديث. وقال في موضع آخر. كان ثقة عالماً بهم. وقال

أبو حاتم: ثقة عن يحتج بحديثه. وكان أحمد يعظمه. وقال تمام: حدثنا محمد بن الصباح الدولابي الثقة المأمون والله. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال: ولد بالري بقرية يقال لها دولاب، وقال ابنه مات أبي وهو ابن (٧٧) سنة. وقال ابن سعد مات في آخر المحرم سنة سبع وعشرين ومائتين وفيها أرخه ابن حبان لكن قال لأربع عشرة ليلة خلت من المحرم.

قلت: وقال ابن عدي شيخ سني من الصالحين. وقال مسلمة في الصلة ثقة مشهور وفي الزهرة روى عنه البخاري (١٢) حديثاً ومسلم (٢٠).

(جرير بن عبد الحميد)

قال في تهذيب التهذيب صفحة ٧٥ - ٧٧ ج ٢ ما يلي:

(ع - جرير) بن عبد الحميد بن قرط (١) الضبي أبو عبد الله الرازي القاضي. ولد بقرية من قرى أصبهان، ونشأ بالكوفة ونزل الري.

روى عن عبد الملك بن عمير، وأبي إسحاق الشيباني، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وسليمان التيمي، والأعمش، وعاصم الأحول، وسهيل بن أبي صالح، وعبد العزيز بن ربيع، وغمارة بن القعقاع، وإسماعيل بن أبي خالد، ومنصور بن المعتمر، ومغيرة بن مقسم، ويزيد بن أبي زياد، وأبي حبان التيمي، وعطاء بن السائب وخلق كثير.

وعنه إسحاق بن راهوية، وإبنا أبي شيبة، وقتيبة، وعبدان المروزي، وأبو خيثمة، ومحمد بن قدامة بن أعين المصيصي، ومحمد بن قدامة الطوسي، ومحمد بن

(١) بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهمله ١٢ تقرب وفي المغني الضبي بفتح ضاد وشدة موحدة نسبة إلى ضبة بن اذ - أبو الحسن.

قدامة بن إسماعيل السلمى النجارى، وعلي بن المدينى، ويحيى بن يحيى، ويوسف ابن موسى القطان، وأبو الربيع الزهرانى، وعلي بن حجر وجماعة.

كان ثقة يرحل إليه. وقال ابن عمار الموصلى: حجة كانت كتبه صحاحاً. وقال محمد بن عمرو زنج: سمعت جريراً قال رأيت ابن أبي نجيب وجابر الجعفي وابن جريج فلم أكتب عن واحد منهم فقبل له ضيقت يا أبا عبد الله فقال: لا، أما جابر فكان يرى القدر، وأما ابن جريج فكان يرى المتعة وقيل لسليمان بن حرب: أين كتبت عن جرير؟ فقال: بمكة أنا وعبد الرحمن يعني ابن مهدي وشاذان. وقال علي ابن المدينى. كان جرير صاحب ليل وقال أبو خيثمة: لم يكن يدلس. وقال يعقوب ابن شيبة عن عبد الرحمن بن محمد عن سليمان الشاذكونى (١) حدثنا عن مغيرة عن إبراهيم في طلاق الأخرس ثم حدثنا به عن سفيان عن مغيرة ثم وجدته على ظهر كتاب لابن أخيه عن ابن المبارك عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم. وقال حنبل: سئل أبو عبد الله من أحب إليك جرير أو شريك؟ فقال: جرير أقل سقطاً من شريك، وشريك كان يخطئ، وكذا قال ابن معين نحوه وقال العجلي: كوفي ثقة نزل الري. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن أبي الأحوص وجرير في حديث حصين فقال: كان جرير أكيس الرجلين جرير أحب إلي قلت: يحتج بحديثه؟ قال: نعم جرير ثقة وهو أحب إلى في هشام بن عروة من يونس بن بكير.

وقال النسائى: ثقة وقال ابن خراش. صدوق. وقال أبو القاسم اللالكائى: مجمع على ثقته. وقال حنبل بن إسحاق: ولد جرير بن عبد الحميد في سنة (١٠٧) وقال حنبل أيضاً عن أحمد ثنا محمد بن حميد عن جرير ولدت سنة (١١٠) قال ومات جرير سنة (١٨٨) وقال مطين في تاريخ وفاته وزاد في شهر ربيع الآخر.

(١) الشاذكونى بفتح المعجمة وضم الكاف نسبة إلى شاذكونة وهي المضربات الكبار لبيعها ذكره صاحب لب اللباب - أبو الحسن.

قلت: إن صحت حكاية الشاذكوني فجرير كان يدلس وقال أحمد بن حنبل: لم يكن بالذكي اختلط عليه حديث أشعث وعاصم الأحول حتى قدم عليه بهز فعرفه. نقله العقيلي. وقد قيل ليحيى بن معين عقب هذه الحكاية: كيف تروي عن جرير؟ فقال: ألا تراه قد بين لهم أمرها. وقال البيهقي في السنن: نسب في آخر عمره إلى سوء الحفظ. وذكر صاحب الحافل عن أبي حاتم أنه تغير قبل موته بسنة فحجبه أولاده وهذا ليس بمستقيم، فإن هذا إنما وقع لجرير بن حازم فكأنه اشتبه على صاحب الحافل. وقال ابن حبان في الثقات كان من العباد الخشي وقال أبو أحمد الحاكم هو عندهم ثقة. وقال الخليلي في الإرشاد: ثقة متفق عليه. وقال قتيبة ثنا جرير الحافظ المقدم لكن سمعته يشتم معاوية علانية.

(جرير بن يزيد بن جرير وجرير بن يزيد)

قال في تهذيب التهذيب ص ٧٧ - ج ٢ ما يلي:

(س ق - جرير) بن يزيد بن جرير بن عبد الله البجلي. روى عن أبيه وابن عمه أبي زرعة بن عمرو.

وعنه جرير بن عبد الحميد، وأبو معاذ عيسى بن يزيد، ويونس بن عبيد، وهشيم بن بشير. قال أبو زرعة: شامي منكر الحديث له عندهما حديث واحد في المسح على الخفين. قلت: ذكره ابن حبان في الثقات.

(ق - جرير) بن زيد. عن منذر الثوري وعنه بقية بن الوليد. روى له ابن ماجة في الطهارة حديثاً واحداً. قلت يحتمل أن يكون الذي قبله. وقرأت بخط الذهبي لا يعتمد عليه لجهالة حاله ولم أره في كتاب ابن ماجة منسوباً. وأما الأعمش وأبو صالح فقد سبق ذكرهما في الحديث الأول. وكذلك أبو هريرة رضوان الله تعالى عنهم. وكلهم ثقات. وهكذا الأقرع بن حابس المذكور في الشرح سبق ذكره أيضاً هناك في شرح الحديث الأول.

الحديث الثالث

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ».

هذا الحديث أصله ثابت في الصحيحين وغيرهما من كتب السنن ووهم الشيخ والأستاذ المحدث محمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين بقوله: إن هذا الحديث مما انفرد به المصنف. وسبقه على ذلك العلامة الدميري كما في الديباجة: وسيأتي إن شاء الله تعالى الكلام فيه مبسطاً.

فقد قال الدميري بعد ذكره الحديث انفرد به المصنف أيضاً قلت: لا الانفراد المتبادر في الذهن الدال على تضعيف هذا الكتاب غالباً كما اشتهر عند بعضهم، والرواة ثقات كما يأتي في محله قريباً إن شاء الله تعالى. ولعل قصدهما بذلك الانفراد عين هذا الإسناد والمتن المختصر وهذا أراه مرجوحاً اعتباراً بأصل الحديث لثبوت أصله في الصحيحين ولدلالة سبب نزول الآية بذلك كما يأتي إن شاء الله تعالى. اللهم صل على محمد وآله وسلم.

اعلم كما قال الدميري أيضاً: إن هذا الحديث رواه المصنف هنا وفي أبواب الجهاد في باب طاعة الإمام وروى مسلم عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مثله بلفظه الذي ذكره المصنف في الجهاد وروى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم قال نزلت: (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً) (١) في عبدالله بن حذافة السهمي رحمه الله تعالى حين بعثه النبي ﷺ أميراً على سرية فأوقد ناراً وأمرهم أن يدخلوها فأراد ناس أن يدخلوها وقال آخرون إنما فررنا منها فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال للذين

(١) في سورة النساء الآية ٥٩.

أرادوا أن يدخلوها: «لو دخلتموها لم تزالوا فيها إلى يوم القيامة». وقال للأخرين قولاً حسناً وقال: «لا طاعة في معصية الله إنما الطاعة في المعروف».

وهذا الذي فعله هذا الأمير قيل أراد به امتحانهم وقيل كان مزاحاً وقال النووي رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين القول بأن هذا الأمير عبد الله بن حذافة ضعيف لأنه قال في الرواية التي بعده في صحيح مسلم إنه رجل من الأنصار فدل على أنه غيره. وقوله: «لو دخلوها لم يزالوا فيها إلى يوم القيامة» هذا مما علمه ﷺ بالروحي. والتقييد بيوم القيامة مبين للرواية المطلقة بأنهم لو دخلوها لم يخرجوا منها وروى مسلم في أبواب الصلاة من رواية عدي بن حاتم وأبو داود في الأدب والنسائي في النكاح أن رجلاً خطب عند النبي ﷺ فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقال ﷺ: «بئس الخطيب أنت قل ومن يعص الله ورسوله - زاد في رواية - فقد غوى». وهذا الحديث استدركه الحاكم على الشيخين وهو في صحيح مسلم قال جماعة من العلماء إنما أنكر عليه لتنزيله في الضمير المقتضي للتسوية وأمره بالمعطف تعظيماً لله تعالى بتقديم اسمه كما قال ﷺ: «لا تقل شاء الله وشاء فلان ولكن لتقل شاء الله ثم شاء فلان».

قال النووي والصواب هنا في سبب النهي أن الخطبة شأنها البسط والإيضاح واجتناب الإشارات والرموز ولأنها ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً لتفهم قال وقد تكرر مثل ذلك في الأحاديث الصحيحة من كلامه ﷺ كقوله: «أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما» وغير هذا من الأحاديث وإنما ثنى الضمير هنا لأنه ليس في خطبته وعظ وإنما هو تعليم حكم فكل ما قلّ لفظه كان أقرب إلى حفظه بخلاف خطبة الوعظ فإنه ليس المراد حفظها بل الاتعاظ بها.

ومما يؤيد هذا ما ثبت في سنن أبي داود بإسناد صحيح عن أبي مسعود قال علمنا رسول الله ﷺ خطبة الحاجة: «الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة. من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه ولا يضر الله شيئاً». وسياتي في أبواب الجهاد الكلام على طاعة أولي الأمر وغيرها إن شاء الله تعالى والحمد لله رب العالمين، وصلواته وسلامه على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وقال العلامة جمال الدين القاسمي في تفسيره: اعلم أنه تعالى لما أمر الزعماء والولاة بأداء الأمانات إلى أهلها والحكم بالعدل أمر الرعية من الجيوش وغيرهم بطاعة أولي الأمر الفاعلين لذلك في قسمهم وحكمهم ومغازيهم وغير ذلك. إلا أن يأمرؤا بمعصية الله تعالى فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. قال الرازي: قال أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه: حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله ويؤدي الأمانة فإذا فعل ذلك فحق على الرعية أن يسمعوا ويطيعوا. وقد روى الطبري بسند صحيح عن أبي هريرة أن أولي الأمر هم الأمراء واحتج له الشافعي بأن قريشا ومن يليها من العرب كانوا لا يعرفون الإمارة ولا يثقون إلى أمير. فأمرؤا بالطاعة لمن ولي الأمر والانتقياد له إذا بعثهم في السرايا وإذا ولاهم البلاد فلا يخرجوا عليهم، ولا يمتنعوا عليهم لتلا تفتق الكلمة ولذلك قال ﷺ: «من أطاع أميرى فقد أطاعني» متفق عليه. وفي البخاري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: قال نزلت في عبد الله بن حذافة ابن قيس بن عدي إذ بعثه النبي ﷺ في سرية قال ابن كثير وهكذا أخرجه بقية الجماعة إلا ابن ماجه وقال الترمذي حديث حسن غريب ولا يعرف من حديث ابن جريج. اهـ.

قال في الهامش والحديث أخرجه البخاري في كتاب الأحكام في باب قول الله تعالى: (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) حديث (١٤٠٩) أخرجه أيضا في كتاب التفسير سورة النساء (٤) باب قوله تعالى: (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم). حديث (١٩٩).

وقال جمال القاسمي نقلاً عن الزمخشري مانصه: المراد بأولي الأمر منكم أمراء الحق وأما أمراء الجور فالله ورسوله بريتان منهم فلا يعطفون على الله ورسوله في وجوب الطاعة لهم وإيثار العدل واختيار الحق والأمر بهما والنهي عن اضدادهما كالخلفاء الراشدين ومن تبعهم بإحسان. وكان الخلفاء يقولون أطيعوني ما عدلت فيكم فان خالفت فلا طاعة لي عليكم. وفي الصحيحين عن علي رضي الله تعالى عنه عن رسول الله ﷺ قال: «إنما الطاعة في المعروف». وروى الإمام أحمد رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ قال: «لا طاعة في معصية الله». هـ.

قال في الهامش أخرجه في السند صفحة ٤٢٦ من الجزء الرابع طبعة الحلبي وفي التفسير المذكور آنفا يقول: فهي عامة في كل أولي الأمر من الأمراء والعلماء وإن نزلت على سبب خاص وقد كثرت الأوامر بطاعة العلماء كالأمراء قال تعالى: (لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت). وقال تعالى: (واسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون). قال: (ولو رده إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم) وروى ابو داود عن عبد الله بن عمر عن رسول الله ﷺ قال: «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة» ثم ذكر حديث البخاري عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ: «واسمعوا وأطيعوا ولو استعمل عليكم عبد حبشي كان رأسه زبيبة» حديث ٤٣٤ في باب الأمر بالطاعة للإمام ما لم تكن معصية.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه (الحسبة في الإسلام): وقد أمر الله تعالى في كتابه بطاعته وطاعة رسوله وطاعة أولي الأمر من المؤمنين

وأولي الأمر من أصحاب الأمر وذويه وهم الذين يأمرون الناس وذلك يشترك فيه أهل اليد والقدرة وأهل العلم والكلام فلهذا كان أولو الأمر صنفين العلماء والأمراء فإذا صلحوا صلح الناس وإذا فسدوا فسد الناس كما قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه للاخمسية لما سألته ما بقاؤنا على هذا الأمر؟ قال ما استقامت لكم أئمتكم. ويدخل فيهم الملوك والمشايخ وأهل الديوان وكل من كان متبوعاً فإنه من أولي الأمر وعلى كل واحد من هؤلاء أن يأمر بما أمر الله تعالى به وينهى عما نهى عنه وعلى كل واحد ممن له عليه طاعة أن يطيعه في طاعة الله ولا يطيعه في معصية الله كما قال أبو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه حين تولى أمر المسلمين وخطبهم قال في خطبته: أيها الناس القوي فيكم الضعيف عندي حتى أخذ منه الحق والضعيف فيكم القوي عندي حتى أخذ له الحق أطيعوني ما أطعت الله فإذا عصيت الله فلا طاعة لي عليكم. انتهى المراد منه والحمد لله تعالى وصلواته وسلامه على سيدنا ومولاتنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

فصل - في وجوب طاعة أولي الأمر

(الطيفة) في الجزء الثاني من مختارات الصائغ من كتب الدنيا والدين للشيخ عوض الكريم محمد هندي ناقلاً عن وفيات الأعيان قال: قال صاحب كتاب وفيات الاعيان في ترجمة القاضي محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى انه كان يجلس للحكم في مسجد الكوفة فانصرف يوماً من مجلسه فسمع امرأة تقول لرجل يا ابن الزانيين فأمر بها فأخذت ورجع إلى مجلسه وأمر بها فضربت حدين وهي قائمة فبلغ ذلك أبا حنيفة فقال أخطأ القاضي في هذه الواقعة في ستة أشياء في رجوعه إلى مجلسه بعد قيامه منه ولا ينبغي له أن يرجع في الحال بعد قيامه منه، وفي ضربه الحد في المسجد وقد نهى رسول الله ﷺ عن إقامة الحدود في المسجد وفي ضربه المرأة قائمة وإنما تضرب النساء قاعدات كاسيات وفي ضربه إياها حدين وإنما يجب على القاذف إذا قذف جماعة بكلمة واحدة حداً واحداً لو وجب أيضاً حدان فلا يوالي بينهما بل يضرب أولاً ثم يترك حتى يبرأ ألم الضرب الأول وفي إقامة الحد عليها

بغير طالب. فبلغ ذلك محمد بن أبي ليلى فسير إلى والي الكوفة وقال ههنا شاب يقال له أبو حنيفة يعارضني في أحكامي ويعتبني بخلاف حكمي ويشنع عليّ بالخطأ فأريد أن تزججه عن ذلك فبعث إليه والي ومنعه عن الفتيا فيقال إنه كان يوماً في بيته وعنده زوجته وابنه حماد وابنته فقالت له ابنته اني صائمة وقد خرج من بين أسناني دم وبصقته حتى عاد الريق أبيض لا يظهر عليه أثر الدم فهل أفطر اذا بلعت الآن الريق؟ فقال لها سلي أخاك حماداً فان الأمير منعني من الفتيا وهذا من مناقب أبي حنيفة رحمة الله تعالى وحسن تمسكه بامتنال إشارة رب الأمر. فإن إجابته طاعة حتى إنه أطاعه في السر ولم يرد على ابنته جواباً اه والحمد لله رب العالمين .

قال مقيد عفا الله تعالى عنه وهذا شيء حسن جداً ولكن قد يقال إن طاعتهم في غير معروف لايجوز إذ لاطاعة لمخلوق في معصية الخالق كما تقدم أيضاً إيضاحه مفصلاً، ولعله رحمه الله تعالى امتنع عن الفتيا في هذه الواقعة لإمكان الجواب من أخيها حماد فقد أمرها بسؤال أخيها حماد وارتكب هو أخف الضررين وإما لم يكن هناك أحد أو لم يكن أي إمكانية أو وسيلة إلى الجواب لأجابها إن شاء الله تعالى لأنه من الأمر بالمعروف وهو واجب ثم إنه في خاصة بيته فهو المسئول عن رعيته ولا يخشى عليه من إثارة فتنة. والله تعالى أعلم اللهم صلّ على سيدنا محمد وآله وسلم. انظر قصة عبد الله بن حذافة السهمي السابقة. اه .

قال مقيد ايضاً غفر الله له: فالجواب في هذا السؤال عندي ان يقال لها لا تفطرين اذا بلعت الآن لأن طعم الدم قد زال وان كان الأفضل أن تمضمضي فمك وذلك أحب عند العلماء وأطيب للنفس والله تعالى أعلم اه.

هذا ما ظهر لي والحمد لله استنبطته من قول إرشاد السالك لابن عسكر البغدادى في فقه المالكية حيث قال: وان زال تغير النجس بكثرة مطلق فالأظهر عوده إلى أصله. أيضاً يؤخذ الجواب من أبواب الاستجمار والاستنجاء إذا خرج آخرها نقياً في الاستجمار فيكفي، إلا أن الماء أطيب للنفس واتقى، انظر رسالة ابن

أبي زيد في أبواب الطهارة ترشد والله تعالى أعلم بالصواب. ويأتي الكلام في هذه المسألة عند ذكر ابن أبي ليلى إن شاء الله تعالى.

ومما يؤيد ذلك ما يلي كما في كتاب اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى - ص

(٢٢٢-٢٢٣):

قال أبو يوسف: قال أبو حنيفة: «لا تقام الحدود في المساجد» (١). وروي ذلك عن رسول الله ﷺ (٢) وبه نأخذ (٣). وكان ابن أبي ليلى رحمه الله يقول: نقيم الحدود في المساجد، وقد فعل ذلك.

وقال أيضا في نفس الكتاب - ص (١٦٤-١٦٧):

قال وإذا قذف رجل رجلاً فقال: يا ابن الزانيين وقد مات الأبوان، فإن أبا حنيفة

(١) قلت: وكرر هذه المسألة، وقد ذكرها قبل ذلك ومر شرحها وفرغنا من تحقيقها إلا أن السرخسي ذكرها في ص ٨٣ ج ٩ في ضمن المسألة ولا يخلو ذكرها عن زيادة فائدة. قال: وهو أي القاضي ممنوع من إقامة الحد فيها «أي المساجد» لحديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «لا تقام الحدود في المساجد» ولحديث حكيم بن حزام رضي الله عنه في حديث فيه طول لا يقام فيها حد، ولأن تلويث المسجد حرام، وإليه أشار ﷺ في قوله: «جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم» وإقامة الحد في المسجد ربما يؤدي إلى التلويث.

(٢) قلت: لم أجد من أخرج هذا الحديث من أصحاب مسانيد الإمام. وأخرج ابن ماجه من طريق عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقام الحدود في المساجد» وروي من طريق ابن لهيعة عن محمد بن عجلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ نهى عن جلد الحد في المساجد. وروي أبو يوسف في كتاب الخراج عن أشعث، عن فضيل بن عمرو الفقيمي، عن معقل قال: جاء رجل إلى علي رضي الله عنه فسره فقال: يا قنبر أخرجهم من المسجد وأقم عليه الحد. قال: وحدثنا ليث عن مجاهد قال: كانوا يكرهون أن يقيموا الحدود في المساجد. وروي البيهقي من طريق محمد بن عبد الله بن المهاجر، عن زفر بن وثيمة، عن حكيم بن حزام قال: قال: نهى رسول الله ﷺ أن يستقاد في المساجد وأن ينشد فيها الأشعار أو تقام فيها الحدود (وذكرناه قبل ذلك).

(٣) قلت: وهو مقول الإمام محمد أيضاً ليس بين أصحابنا في هذا اختلاف، قال الإمام أبو يوسف في الخراج: ولا ينبغي أن تقام الحدود في المساجد ولا في أرض العدو الخ.

رضي الله عنه كان يقول: إنما عليه حد واحد لأنها كلمة واحدة. وبهذا نأخذ (١)، إن فرق القول أو جمعه فهو سواء وعليه حد واحد. وكان ابن أبي ليلى يقول: عليه حدان ويضربه الحدين في مقام واحد وقد فعل ذلك في المسجد (٢) وإذا قال الرجل للرجل: يا ابن الزانيين أو قالت المرأة للرجل: يا ابن الزانيين والأبوان حيان فان أبا حنيفة رضي الله عنه كان يقول: إذا كانا حيين بالكوفة لم يكن على قاذفهما الحد إلا أن يأتيا يطلبان ذلك (٣) ولا يضرب الرجل حدين في مقام واحد وإن وجبا عليه

(١) قلت: وهو قول محمد أيضاً أفاده السرخسي بقوله: لأن المقلب في حد القذف عندنا حق الله تعالى فعند الاجتماع يتداخل والمقصود يحصل بإقامة حد واحد. وهو معنى الزجر للقاذف ودفع العار عن المقذوف. وعند ابن أبي ليلى يضرب حدين لأن عنده المقلب في حد القذف حق العبد. قلت: وعند مالك رحمه الله تعالى كما في المدونة الكبرى.

(٢) قال السرخسي: وهذه هي المسألة التي قال أبو حنيفة رحمه الله فيها: أن القاضي أخطأ فيها في سبع مواضع، فإن معتوهة كانت بالكوفة آذاها رجل فقالت له: يا ابن الزانيين، فأتى بها إلى ابن أبي ليلى فاعترفت فأقام عليها حدين، فذكر ذلك لأبي حنيفة فقال: أخطأ في سبع مواضع ثم فسر ذلك فقال: بنى الحكم على إقرار المعتوهة وإقرارها هدر، وألزمها الحد والمعتوهة ليست من أهل العقوبة، وأقام عليها حدين ومن قذف جماعة لا يقام عليه إلا حد واحد، وأقام حدين معاً ومن اجتمع عليه حدان لا يوالي بينهما ولكن يضرب أحدهما ثم يترك حتى يبرأ ثم يقام الآخر، وأقام الحد في المسجد وليس للإمام أن يقيم الحد في المسجد، وضربها قائمة وإنما تضرب المرأة قاعدة، وضربها لا بحضورها وليها وإنما يقام الحد على المرأة بحضورها وليها إذا انكشف شيء من بدنها في اضطرابها ستر الولي ذلك عليها. فانتشر بالكوفة أن القاضي أخطأ في مسألة واحدة في سبعة مواضع.

(٣) وفي المبسوط ج ٩ ص ١١٣: وإن كان المقذوف حياً غائباً ليس لأحد من هؤلاء أن يأخذ بحده عندنا. وقال ابن أبي ليلى: الغائب كالميت لأن خصومته تتعذر لغيبته كما هو متعذر بعد موته ولكننا نقول: ينوب أو يبعث وكيلاً ليخاصم والمخصومة باعتبار تناول العرض أصل فما لم يقع اليأس عنه لا يعتبر بالمخصومة باعتبار الشين، بخلاف الغائب فإن مات هذا الغائب قبل أن يرجع لم يأخذ وليه أيضاً عندنا. قلت: وعلل لهذه المسألة فقال: وعندنا المقلب حق الله تعالى فلا يورث عملاً بقوله ﷺ: «لا يجري الإرث فيما هو من حق الله تعالى» ولأن الإرث خلافة الوارث المورث بعد موته في حقه، والله تعالى يتعالى عن ذلك الخ. والتفصيل فيه فليراجع من طلب التفصيل.

جميعاً وبه تأخذ

قال: ولا يكون في هذا أبداً إلا حد واحد. وكان ابن أبي ليلى يضربهما جميعاً حدين في مقام واحد ويضرب المرأة قائمة حدين في كلمة واحدة ويقيم الحدود في المسجد أظن أبا حنيفة رضي الله عنه قال: لا ولا يكون على من قذف بكلمة أو كلمتين أو جماعة أو فرادى إلا حد واحد، فإن أخذه بعضهم فحد له كان لجميع ما قذف. بلغنا عن رسول الله ﷺ وبه تأخذ. وقال: «لاتقام الحدود في المساجد».

وفي المبسوط ج ٩ ص ١٠١: وكلما أقام عليه حداً حبسه حتى يبرأ ثم أقام الآخر، لأنه إن والى إقامة هذه الحدود ربما يؤدي إلى الاتلاف. وقد بينا أنه مأمور بإقامة الحد على وجه يكون زاجراً لا متلفاً، ولكنه يحبس لأنه لو خلى سبيله ربما يهرب فلا يتمكن من إقامة الحد عليه ويصير مضيقاً للحد، والإمام منهي عن تضييع الحد بعد ظهوره عنده. وإن كان محصناً اقتصر منه في العين وضربه حد القذف لما فيهما من حق العباد ثم رحمه؛ لأن حد السرقة والشرب محض حق الله ومتى اجتمعت الحدود لحق الله تعالى وفيها نفس قتل وترك ما سوى ذلك، هكذا نقل عن ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما. والمعنى فيه أن في الحدود الواجبة لله تعالى المقصود هو الزجر وأتم ما يكون من الزجر باستيفاء النفس والاستيفاء بما دونه اشتغال بما لا يفيد، فلهاذا رحمه ودرأ عنه ما سوى ذلك إلا أنه يضمنه السرقة لأن الضمان قد وجب عليه بالأخذ وإنما يسقط لضرورة استيفاء القطع حقاً لله ولم يوجد ذلك، فلهاذا يضمنه السرقة ويأمر بإيفائها من تركته.

وفي المبسوط ج ٩ ص ١٠١: ولا يقام حد في المسجد ولا قود ولا تعزير لما فيه وهم تلويث المسجد، ولأن المجلود قد يرفع صوته وقد نهى رسول الله ﷺ عن رفع الصوت في المسجد بقوله: «جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم ورفق أصواتكم» ولكن القاضي يخرج من المسجد إذا أراد إقامة الحد بين يديه كما فعله رسول الله ﷺ في حديث الغامدية أو يبعث أميناً ليقيم بحضرته كما فعله رسول الله ﷺ في ماعز رضي الله عنه. قلت: روى البيهقي في سننه عن حكيم بن حزام قال: نهى رسول الله ﷺ أن يستقاد في المساجد وأن ينشد فيها الأشعار أو تقام فيها الحدود. ج ٨ ص ٣٢٨.

كذا في الأصل ولعل بعد الكلمات سقط هنا من الأصل نحو ذلك أو نحوه أو نحو من ذلك، أو بلغنا عن رسول الله ﷺ، والله أعلم ولم نجد. وروي ذلك عن إبراهيم النخعي، رواه الإمام محمد في كتاب الآثار، عن الإمام عن حماد عنه.

قلت ورأيت في كشف الأستار عن زوائد الهزار على الكتب الستة الصفحة ٢٢٢
قال ما نصه:-

باب لاتقام الحدود في المساجد

١٥٦٥ - حدثنا صالح بن معاذ أبو يونس، ثنا عمر بن واقد، ثنا اسحاق بن حازم، عن أبي الأسود، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه أن رسول الله ﷺ نهى أن تقام الحدود في المساجد، قال الهزار: هذا أحسن إسناد يروى في ذلك، ولا نعلمه بإسناد متصل من وجه صحيح، وقد تكلم بعض أهل العلم في محمد بن عمر وضعفوا حديثه.
قلت ولعل ابن أبي يعلى يرى عدم صحة الحديث في ذلك عنده فاكتفى باجتهاده فهو مأجور على كل حال. والله تعالى أعلم.
تنبيه:-

ويؤخذ من الآية المذكورة وجوب نصب إمام وخليفة.
والاصل في ذلك كله قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿ وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة ﴾ الآية (٣٠).
قال شيخنا الحافظ شيخ الاسلام محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي في تفسيره أضواء البيان الجزء (١) ص: ٥٦ - ٧٣.
قوله تعالى: ﴿ وإذ قَالَ رَبُّكَ للملائكة إني جاعلُ في الأرض خليفة ﴾ الآية. في قوله: (خليفة) وجهان من التفسير للعلماء..

أحدهما: أن المراد بالخليفة أبونا آدم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام: لأنه خليفة الله في أرضه في تنفيذ أوامره. وقيل: لأنه صار خلفاً من الجن الذين كانوا يسكنون الأرض قبله. وعليه فالخليفة: فعيلة بمعنى مفعول. وكون الخلفية هو آدم

١٥٦٥ قال الهيثمي: رواه البزار وفيه الواقدي وهو ضعيف لتدليس، وقد صرح بالسماع، وقد صرح بالتحديث (٦: ٢٨٢).

هو الظاهر المتبادر من سياق الآية.

الثاني: أن قوله خليفة مفرد أريد به الجمع، أى خلائف، وهو اختيار ابن كثير. والمفرد إن كان اسم جنس يكثر فى كلام العرب إطلاقه مراداً به الجمع كقوله تعالى: ﴿ إِنِ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهَرٍ ﴾ [القمر: ٥٤] يعنى وأنهار بدليل قوله: ﴿ فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ ﴾ [محمد ١٥] وقوله: ﴿ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾ الآية [الفرقان: ٧٤] وقوله: ﴿ فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ مِنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا ﴾ الآية [النساء: ٤] ونظيره من كلام العرب قول عقيل بن علفة المري:

وكان بنو فزارة شر عم وكنت لهم كشر بني الأخينا
وقول العباس بن مرداس السلمي:

فقلنا اسلموا إنا أخوكم وقد سلمت من الإحن الصدور
وأشد له سبويه قول علقمة بن عبدة التميمي:

بها جيف الحرى فأما عظامها فبيض وأما جلدها فصليب
وقول الأخر:

كلوا فى بعض بطنكم تعفوا فإن زمانكم زمن خميص

وإذا كانت هذه الآية الكريمة تحتل الوجهين المذكورين، فاعلم أنه قد دلت آيات أخر على الوجه الثانى، وهو أن المراد بالخليفة: الخلائف من آدم وبنيه لا آدم نفسه وحده. كقوله تعالى: ﴿ قَالُوا: أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ ﴾ الآية [البقرة: ٣٠].

ومعلوم أن آدم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام ليس ممن يفسد فيها ولا ممن يسفك الدماء. وكقوله: ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ ﴾ الآية [فاطر: ٣٩] الآية. وقوله: ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ ﴾ الآية [الانعام: ١٦٥]. وقوله ﴿ وَيَجْعَلْكُمْ خَلَائِفًا ﴾ الآية [النمل: ٦٢]. ونحو ذلك من الآيات.

ويمكن الجواب عن هذا بأن المراد بالخليفة آدم، وأن الله أعلم الملائكة أنه يكون من ذريته من يفعل ذلك الفساد وسفك الدماء. فقالوا ما قالوا: وأن المراد بخلافة

آدم الخلافة الشرعية، وبخلافه ذريته أعم من ذلك، وهو أنهم يذهب منهم قرن ويخلفه قرن آخر.

تنبيه:

قال القرطبي في تفسيره هذه الآية الكريمة: هذه الآية أصل في نصب إمام وخليفة، يسمع له ويطاع، لتجتمع به الكلمة وتنفذ به أحكام الخليفة، ولا خلاف في وجوب ذلك بين الأمة، ولا بين الأئمة إلا ما روي عن الأصم حيث كان عن الشريعة أصم إلى أن قال: ودليلنا قول الله تعالى: ﴿ إني جاعل في الأرض خليفة ﴾ [البقرة: ٣٠]. وقوله تعالى: ﴿ يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض ﴾ [ص: ٢٦]. وقال: ﴿ وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض ﴾. [النور: ٥٥]. أي: يجعل منهم خلفاء إلى غير ذلك من الآي.

وأجمعت الصحابة على تقديم الصديق بعد اختلاف وقع بين المهاجرين والأنصار في سقيفة بني ساعدة في التعيين، حتى قالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، فدفعهم أبو بكر وعمر والمهاجرون عن ذلك. وقالوا لهم إن العرب لا تدين إلا لهذا الحي من قريش ورووا لهم الخبر في ذلك فرجعوا وأطاعوا لقريش. فلو كان فرض الإمامة غير واجب لا في قريش ولا في غيرهم لما ساغت هذه المناظرة والمحاورة عليها. ولقال قائل: إنها غير واجبة لا في قريش ولا في غيرهم. فما لتنازعكم وجه، ولا فائدة في أمر ليس بواجب، ثم إن الصديق رضي الله عنه لما حضرته الوفاة عهد إلى عمر في الإمامة، ولم يقل له أحد: هذا أمر غير واجب علينا ولا عليك. فدل على وجوبها وأنها ركن من أركان الدين الذي به قوام المسلمين والحمد لله رب العالمين. انتهى من القرطبي.

قال مقبده [عفا الله عنه] من الواضح المعلوم من ضرورة الدين أن المسلمين يجب عليهم نصب إمام مجتمع به الكلمة وتنفذ به أحكام الله في أرضه. ولم يخالف في هذا إلا من لا يعتد به كأبي بكر الأصم المعتزلي، الذي تقدم في كلام القرطبي، وكضرار وهشام القرطبي ونحوهم.

وأكثر العلماء على أن وجوب الإمامة الكبرى بطريق الشرع كما دلت عليه الآية المتقدمة وأشباهاها وإجماع الصحابة رضي الله عنهم، ولأن الله تعالى قد يزع

بالسلطان ما لا يزعه بالقرآن. كما قال تعالى: (ولقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس) [الحديد: ٢٥] لأن قوله: (وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد) [الحديد: ٢٥] فيه إشارة إلى إعمال السيف عند الإباء بعد إقامة الحجّة. وقالت الإمامية: إن الإمامة واجبة بالعقل لا بالشرع.

وعن الحسن البصري والجاحظ والبلخي: أنها تجب بالعقل والشرع معا، واعلم أن ما تنقله الإمامية من المفتريات على أبي بكر وعمر وأمثالهم من الصحابة، وما تنقله في الاثني عشر إماماً، وفي الإمام المنتظر المعصوم، ونحو ذلك من خرافاتهم وأكاذيبهم الباطلة كله باطل لا أصل له.

وإذا أردت الوقوف على تحقيق ذلك: فعليك بكتاب «منهاج السنة النبوية، في نقض كلام الشيعة والقدرية» للعلامة الوحيد الشيخ تقي الدين أبي العباس بن تيمية - تغمده الله برحمته - فإنه جاء فيه بما لا مزيد عليه من الأدلة القاطعة، والبراهين الساطعة على إبطال جميع تلك الخرافات المختلفة. فإذا حققت وجوب نصب الإمام الأعظم على المسلمين. فاعلم أن الإمامة تنعقد له بأحد أمور:

الأول: ما لو نص ﷺ على أن فلاناً هو الإمام. فأنها تنعقد له بذلك .

وقال بعض العلماء: إن إمامة أبي بكر رضي الله عنه من هذا القبيل: لأن تقديم النبي ﷺ له في الصلاة وهي أهم شيء، فيه الإشارة إلى التقديم للإمامة الكبرى وهو ظاهر.

الثاني: هو اتفاق أهل الحل والعقد على بيعته.

وقال بعض العلماء: إن إمامة أبي بكر منه: لإجماع أهل الحل والعقد من المهاجرين والأنصار عليها بعد الخلاف، ولا عبرة بعدم رضی بعضهم، كما وقع من سعد بن عبادة رضي الله عنه من عدم قبوله بيعة أبي بكر رضي الله عنه.

الثالث: أن يعهد إليه الخليفة الذي قبله، كما وقع من أبي بكر لعمر رضي الله عنهما.

ومن هذا القبيل: جعل عمر رضي الله عنه الخلافة شورى بين ستة من أصحاب رسول الله ﷺ مات وهو عنهم راض.

الرابع: أن يتغلب على الناس بسيفه وينزع الخلافة بالقوة حتى يستتب له الأمر وتدين له الناس لما في الخروج عليه حينئذ من شق عصا المسلمين وإراقة دماهم.

قال بعض العلماء: ومن هذا القبيل قيام عبد الملك بن مروان على عبد الله بن الزبير وقتله إياه في مكة على يد الحجاج بن يوسف فاستتب الأمر له كما قاله ابن قدامة في المغني.

ومن العلماء من يقول: تنعقد له الإمامة ببيعة واحد، وجعلوا منه مبايعة عمر لأبي بكر في سقيفة بني ساعدة، ومال إليه القرطبي. وحكى عليه إمام الحرمين الإجماع وقيل: ببيعة أربعة. وقيل غير ذلك.

هذا ملخص كلام العلماء فيما تنعقد به الإمامة الكبرى. ومقتضى كلام الشيخ تقي الدين أبي العباس ابن تيمية - رحمه الله - في «المنهاج» أنها إنما تنعقد بمبايعة من تقوى به شوكته، ويقدر به على تنفيذ أحكام الإمامة: لأن من لا قدرة له على ذلك كأحد الناس ليس بإمام.

واعلم أن الإمام الأعظم تشترط فيه شروط:

الأول: أن يكون قرشياً وقرش أولاد فهر بن مالك. وقيل أولاد النضر بن كنانة. فالفهرقي قرشي بلا نزاع. ومن كان من أولاد مالك بن النضر أو أولاد النضر بن كنانة فيه خلاف. هل هو قرشي أو لا؟ وما كان من أولاد كنانة من غير النضر فليس بقرشي بلا نزاع.

قال القرطبي في تفسير هذه الآية الكريمة في ذكر شرائط الإمام. الأول: أن يكون من صميم قرش لقوله ﷺ: «الأئمة من قرش».

وقد اختلف في هذا قال مقبده [عفا الله عنه] الاختلاف الذي ذكره القرطبي في اشتراط كون الإمام الأعظم قرشياً ضعيف. وقد دلت الأحاديث الصحيحة على تقديم قرش في الإمامة على غيرهم. وأطبق عليه جماهير العلماء من المسلمين.

وحكى غير واحد عليه الإجماع ودعوى الإجماع محتاج إلى تأويل ما أخرجه الإمام أحمد عن عمر بسند رجاله ثقة أنه قال: «إن أدركني أجلي وأبو عبيدة حي استخلفته». فذكر الحديث وفيه: «فإن أدركني أجلي وقد مات أبو عبيدة استخلفت معاذ بن جبل».

ومعلوم أن معاذاً غير قرشي وتأويله بدعوى انعقاد الإجماع بعد عمر أو تغيير رأيه إلى موافقة الجمهور. فاشتراط كونه قرشياً هو الحق، ولكن النصوص الشرعية دلت على أن ذلك التقديم الواجب لهم في الإمامة مشروط بإقامتهم الدين وإطاعتهم لله ورسوله. فإن خالفوا أمر الله فغيرهم ممن يطيع الله تعالى وينفذ أوامره أولى منهم.

فمن الأدلة على ذلك ما رواه البخاري في صحيحه عن معاوية رضي الله عنه حيث قال: «باب الأمراء من قريش» حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب عن الزهري قال: كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث أنه بلغ معاوية وهو عنده في وفد من قريش أن عبد الله بن عمرو يحدث أنه سيكون ملك قحطان فغضب، فقام فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعد فإنه قد بلغني أن رجلاً منكم يحدثون أحاديث ليست في كتاب الله، ولا تؤثر عن رسول الله ﷺ يقول: «إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين» انتهى من صحيح البخاري بلفظه.

ومحل الشاهد منه قوله ﷺ: «ما أقاموا الدين» لأن لفظة «ما» فيه مصدرية ظرفية مقيدة لقوله: إن هذا الأمر في قريش مدة إقامتهم الدين، ومفهوم أنهم إن لم يقيموه لم يكن فيهم. وهذا هو التحقيق الذي لا شك فيه في معنى الحديث.

وقال ابن حجر في فتح الباري في الكلام على حديث معاوية هذا ما نصه: وقد ورد في حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه نظير ما وقع في حديث معاوية، ذكره محمد بن إسحاق في الكتاب الكبير. فذكر قصة سقيفة بني ساعدة، وبيعة أبي بكر وفيها. فقال أبو بكر: وإن هذا الأمر في قريش ما أطاعوا الله واستقاموا على أمره. وقد جاءت الأحاديث التي أشرت إليها على ثلاثة أنحاء:

الأول: وعيدهم باللعن إذا لم يحافظوا على المأمور به. كما في الأحاديث التي ذكرت في الباب الذي قبله حيث قال: «الأمراء من قريش ما فعلوا ثلاثاً ما حكموا فعدلوا - الحديث». وفيه: فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله. وليس في هذا ما يقتضي خروج الأمر عنهم.

الثاني: وعيدهم بأن يسלט عليهم من يباليغ في أذاهم. فعند أحمد وأبي يعلى من حديث ابن مسعود رفعه: «إنكم أهل هذا الأمر مالم تحدثوا، فإذا غيرتم بعث الله عليكم من يلحاكم كما يلحى القضيب». ورجاله ثقة إلا أنه من رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عم أبيه عبد الله بن مسعود ولم يدركه، هذه رواية صالح بن كيسان عن عبيد الله، وخالفه حبيب بن عتبة، عن أبي مسعود الأنصاري ولفظه «لا يزال هذا الأمر فيكم وأنتم ولاته» الحديث.

وفي سماع عبيد الله من أبي مسعود نظر مبني على الخلاف في سنة وفاته وله شاهد من مرسل عطاء بن يسار. أخرجه الشافعي والبيهقي من طريقه بسند صحيح إلى عطاء: ولفظه قال لقريش: «أنتم أولى بهذا الأمر ما كنتم على الحق إلا أن تعدلوا عنه فتلحون كما تلحى هذه الجريدة» وليس في هذا تصريح بخروج الأمر عنهم، وإن كان فيه إشعار به.

الثالث: الإذن في القيام عليهم وقتالهم، والإيدان بخروج الأمر عنهم كما أخرجه الطيالسي والطبراني من حديث ثوبان رفعه: «استقيموا لقريش ما استقاموا لكم، فإن لم يستقيموا فضعوا سيوفكم على عواتقكم فأبيدوا خضراءهم، فإن لم تفعلوا فكونوا زراعين أشقياء» ورجاله ثقة، إلا أن فيه انقطاعاً، لأن راويه سالم بن أبي الجعد لم يسمع من ثوبان وله شاهد في الطبراني من حديث النعمان بن بشير بمعناه.

وأخرج أحمد من حديث ذي مخبر بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الموحدة بعدهما راء] وهو ابن أخي النجاشي عن النبي ﷺ قال: «كان هذا الأمر في حمير فنزعه الله منهم وصيره في قريش وسيعود لهم» وسنده جيد،

وهو شاهد قوى لحديث القحطاني فإن حمير يرجع نسبها إلى قحطان، وبه يقوى أن مفهوم حديث معاوية «ما أقاموا الدين» أنهم إذا لم يقيموا الدين خرج الأمر عنهم. انتهى.

واعلم أن قول عبد الله بن عمرو بن العاص - الذي أنكره عليه معاوية في الحديث المذكور- إنه سيكون ملك من قحطان إذا كان عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يعني به القحطاني الذي صحت الرواية بملكه ، فلا وجه لإنكاره: لثبوت أمره في الصحيح، من حديث أبي هريرة أن الرسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه». أخرجه البخاري في «كتاب الفتن» في «باب ذكر قحطان» وأخرجه مسلم في «كتاب الفتن» و«أشراط الساعة» في «باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء» وهذا القحطاني لم يعرف اسمه عند الاكثرين.

وقال العلماء اسمه جهجاه. وقال بعضهم: اسمه شعيب بن صالح وقال ابن حجر في الكلام على حديث القحطاني هذا مانصه، «وقد تقدم في الحج أن البيت يحج بعد خروج يأجوج ومأجوج». وتقدم الجمع بينه وبين حديث: «لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت». وأن الكعبة يخربها ذو السويقتين من الحبشة فيفهم من ذلك أن الحبشة إذا خربت البيت خرج عليهم القحطاني فأهلكهم، وأن المؤمنين قبل ذلك يحجون في زمن عيسى بعد خروج يأجوج ومأجوج وهلاكهم، وأن الريح التي تقبض أرواح المؤمنين تبدأ بمن بقي بعد عيسى ويتأخر أهل اليمن بعدها.

ويمكن أن يكون هذا مما يفسر قوله: (الإيمانُ يمانُ) أي: يتأخر الإيمان بها بعد فقده من جميع الأرض. وقد أخرج مسلم حديث القحطاني عقب حديث تخريب الكعبة ذو السويقتين فلعله رمز إلى هذا انتهى منه بلفظه والله أعلم ، ونسبة العلم إليه أسلم.

الثاني: من شروط الإمام الأعظم: كونه ذكراً ولا خلاف في ذلك بين العلماء، ويدل له ما ثبت في صحيح البخاري وغيره من حديث أبي بكر رضي الله عنه، أن النبي ﷺ لما بلغه أن فارساً ملكوا ابنة كسرى قال: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة».

الثالث: من شروط الإمام الأعظم كونه حراً. فلا يجوز أن يكون عبداً ولا خلاف في هذا بين العلماء.

فإن قيل: ورد في الصحيح ما يدل على جواز إمامة العبد. فقد أخرج البخاري في صحيحه من حديث أنس بن مالك -رضى الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «اسمعوا وأطيعوا، ولو استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة».

ولمسلم من حديث أم الحصين «اسمعوا وأطيعوا ولو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله».

ولمسلم أيضاً: من حديث أبي ذر رضي الله عنه قال: «أوصاني خليلي أن أطيع وأسمع، وإن كان عبداً حبشياً مجرد الأطراف» فالجواب من أوجه:

الأول: أنه قد يضرب المثل بما لا يقع في الوجود، فإطلاق العبد الحبشي لأجل المبالغة في الأمر بالطاعة، وإن كان لا يتصور شرعاً أن يلي ذلك. ذكر ابن حجر هذا الجواب عن الخطابي. ويشبه هذا الوجه قوله تعالى: (قل إن كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين) على أحد التفسيرات.

الوجه الثاني: أن المراد باستعمال العبد الحبشي أن يكون مؤمراً من جهة الإمام الأعظم على بعض البلاد وهو أظهرها. فليس هو الإمام الأعظم.

الوجه الثالث: أن يكون أطلق عليه اسم العبد، نظراً لاتصافه بذلك سابقاً مع أنه وقت التولية حر، ونظيره إطلاق اليتيم على البالغ باعتبار اتصافه به سابقاً في قوله تعالى: (وأتوا اليتامى أموالهم) الآية [النساء: ٢] وهذا كله فيما يكون بطريق الاختيار.

أما لو تغلب عبد حقيقة بالقوة فإن طاعته محجب، إخماداً للفتنة وصوناً للدماء ما لم يأمر بمعصية كما تقدمت الإشارة إليه. والمراد بالزبيبة في هذا الحديث، واحدة الزبيب المأكول المعروف، الكائن من العنب إذا جف، والمقصود من التشبية: التحضير وتقبيح الصورة، لأن السمع والطاعة إذا وجبا لمن كان كذلك دل ذلك على الوجوب على كل حال إلا في المعصية كما يأتي ويشبه قوله ﷺ: «كأنه زبيبة». قول

الشاعر يهجو شخصاً أسود:

دنس الثياب كأن فروة رأسه غرست فأنبت جانباها فللفلا

الرابع: من شروطه أن يكون بالغاً. فلا تجوز إمامة الصبي إجماعاً لعدم قدرته على القيام بأعباء الخلافة.

الخامس: أن يكون عاقلاً فلا تجوز إمامة المجنون ولا المعتوه. وهذا لا نزاع فيه.

السادس: أن يكون عدلاً فلا تجوز إمامة فاسق. واستدل عليه بعض العلماء بقوله تعالى: (قال: إني جاعلك للناس إماماً. قال: ومن ذريتي؟ قال: لا ينال عهدي الظالمين) الآية [البقرة: ١٢٤] ويدخل في اشتراط العدالة اشتراط الإسلام لأن العدل لا يكون غير مسلم.

السابع: أن يكون ممن يصلح أن يكون قاضياً من قضاة المسلمين، مجتهداً يمكنه الاستغناء عن استفتاء غيره في الحوادث.

الثامن: أن يكون سليم الأعضاء غير زمن ولا أعمى ونحو ذلك، ويدل لهذين الشرطين الأخيرين. أعني: العلم وسلامة الجسم قوله تعالى في طالوت: (إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم) الآية [البقرة: ٢٤٧]

التاسع: أن يكون ذا خبرة ورأي حصيف بأمر الحرب، وتدبير الجيوش، وسد الثغور، وحماية بيضة المسلمين، وردع الأمة، والانتقام من الظالم، والأخذ للمظلوم. كما قال لقيط الإيادي:

وقلدوا أمركم لله دركم رجب الذراع بأمر الحرب مطلعاً

العاشر: أن يكون ممن لا تلحقه رقة في إقامة الحدود، ولا فزع من ضرب الرقاب، ولا قطع الأعضاء. ويدل لذلك: إجماع الصحابة رضي الله عنهم إن الإمام لا بد أن يكون كذلك. قاله القرطبي.

مسائل

الأولى: إذا طرأ على الإمام الأعظم فسق أو دعوة إلى بدعة. هل يكون ذلك سبباً لعزله والقيام عليه أولاً؟

قال بعض العلماء: إذا صار فاسقاً أو داعياً إلى بدعة جاز القيام عليه لخلعه، والتحقيق الذي لاشك فيه أنه لا يجوز القيام عليه لخلعه إلا إذا ارتكب كفراً بواحا عليه من الله برهان.

فقد أخرج الشيخان في صحيحهما عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، لا ننازع الأمر أهله. قال: «إلا أن تروا كفراً بواحا عندكم فيه من الله برهان».

وفي صحيح مسلم من حديث عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خيار أئمتكم الذين يحبونكم وتحبونهم، وتصلون عليها ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضوكم، وتلعنونهم ويلعنونكم قال: قلنا يارسول الله: أفلا ننابذهم عند ذلك؟ قال: لا ما أقاموا فيكم الصلاة. ألا من ولي عليه وال فرآه يأتي شيئاً من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله تعالى، ولا ينزعن يداً من طاعة».

وفي صحيح مسلم أيضاً: من حديث أم سلمة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ قال: «ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون فمن عرف برئ، ومن أنكر سلم، ولكن من رضي وتابع». قالوا يارسول الله أفلا نقاتلهم؟ قال: «لا ما صلوا».

وأخرج الشيخان في صحيحهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من رأى من أميره شيئاً فكرهه فليصبر، فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبراً فيموت إلا مات ميتة جاهلية».

وأخرج مسلم في صحيحه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية».

والأحاديث في هذا كثيرة. فهذه النصوص تدل على منع القيام عليه، ولو كان مرتكباً لما يجوز، إلا إذا ارتكب الكفر الصريح الذي قام البرهان الشرعي من كتاب الله سنة رسوله ﷺ، أنه كفر بواح، أي ظاهر باد لا لبس فيه.

وقد دعا المأمون والمعتصم والوائق إلى بدعة القول: بخلق القرآن وعاقبوا العلماء من أجلها بالقتل والضرب والحبس وأنواع الإهانة، ولم يقل أحد بوجوب الخروج عليهم بسبب ذلك. ودام الأمر بضع عشرة سنة حتى ولي المتوكل الخلافة. فأبطل المحنة. وأمر بإظهار السنة.

واعلم أنه أجمع جميع المسلمين على أنه لا طاعة لإمام ولا غيره في مصيبة الله تعالى. وقد جاءت بذلك الأحاديث الصحيحة الصريحة التي لا لبس فيها ولا مطعن. كحديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة». أخرجه الشيخان وأبو داود.

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال في السرية الذين أمرهم أميرهم أن يدخلوا في النار: «لو دخلوها ما خرجوا منها أبداً، إنما الطاعة في المعروف». وفي الكتاب العزيز: (ولا يعصينك في معروف).

المسألة الثانية: هل يجوز نصب خليفتين كلاهما مستقل دون الآخر؟ في ذلك ثلاثة أقوال:

الأول: قول الكرامية بجواز ذلك مطلقاً محتجين بأن علياً ومعاوية كانا إمامين واجبي الطاعة كلاهما على من معه. وبأن ذلك يؤدي إلى كون كل واحد منهما أقوم بما لديه وأضبط لما يليه.

وبأنه لما بعث نبيين في عصر واحد ولم يؤد ذلك إلى إبطال النبوة كانت الإمامة أولى.

القول الثاني: قول جماهير العلماء من المسلمين: إنه لا يجوز تعدد الإمام الأعظم، بل يجب كونه واحداً، وأن لا يتولى على قطر من الأقطار إلا أمرؤه المولون من قبله، محتجين بما أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ «إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما»

ولمسلم أيضاً: من حديث عرفجة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه». وفي رواية: «فاضربوه بالسيف كائنا من كان».

ولمسلم أيضاً من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: «ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع. فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر». ثم قال سمعته أذناي من رسول الله ﷺ ووعاه قلبي.

وأبطلوا احتجاج الكرامية بأن معاوية أيام نزاعه مع علي لم يدع الإمامة لنفسه وإما ادعى ولاية الشام بتولية من قبله من الأئمة، ويدل لذلك: إجماع الأمة في عصرهما على أن الإمام أحدهما فقط لا كل منهما.

وأن الاستدلال بكون كل منهما أقوم بما لديه وأضبط لما يليه، ويجوز بعث نبيين في وقت واحد، يرده قوله ﷺ: «فاقتلوا الآخر منهما» ولأن نصب خليفتين يؤدي إلى الشقاق وحدوث الفتن.

القول الثالث: التفصيل فيمنع نصب إمامين في البلد الواحد والبلاد المتقاربة ويجوز في الأقطار المتناحية كالأندلس وخراسان.

قال القرطبي في تفسير هذه الآية الكريمة ما نص: لكن إن تباعدت الأقطار وتباينت كالأندلس وخراسان، وجاز ذلك على ما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى. انتهى منه بلفظه.

والمشار إليه في كلامه: نصب خليفتين. وعن قال بجواز ذلك: الأستاذ أبو إسحق كما نقله عنه إمام الحرمين. ونقله عنه ابن كثير والقرطبي في تفسير هذه الآية الكريمة.

وقال ابن كثير: قلت: وهذا يشبه حال الخلفاء من بني العباس بالعراق، والفاطميين بمصر، والأمويين بالمغرب.

المسألة الثالثة: هل للإمام أن يعزل نفسه؟

قال بعض العلماء: له ذلك. قال القرطبي: والدليل على أن له عزل نفسه قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه: أقبلوني أقبلوني، وقول الصحابة رضي الله عنهم: لا نريك ولا نستقبلك. قدّمك رسول الله ﷺ لديننا فمن ذا يؤخرك؟ رضىك رسول الله ﷺ لديننا أفلا نرضاك؟

قال: فلو لم يكن له ذلك لأنكرت الصحابة ذلك عليه. ولقالت له ليس لك أن تقول هذا.

وقال بعض العلماء: ليس له عزل نفسه، لأنه تقلد حقوق المسلمين فليس له التخلي عنها.

قال مقيد - عفا الله عنه - إن كان عزله لنفسه لموجب يقتضي ذلك كإخاماد فتنة كانت ستشتعل لو لم يعزل نفسه، أو لعلمه من نفسه العجز عن القيام بأعباء الخلافة، فلا نزاع في جواز عزله نفسه. ولذا أجمع جميع المسلمين على الشئ على سبط رسول الله ﷺ، الحسن بن علي رضي الله عنهما. بعزله نفسه وتسليمه الأمر إلى معاوية، بعد أن بايعه أهل العراق، حقناً لدماء المسلمين وأثنى عليه بذلك قبل وقوعه، جده رسول الله ﷺ بقوله: «إن ابني هذا سيد. ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين». أخرجه البخاري وغيره من حديث أبي بكر رضي الله عنه.

المسألة الرابعة: هل يجب الإشهاد على عقد الإمامة.

قال بعض العلماء: لا يجب، لأن إيجاب الإشهاد يحتاج إلى دليل من النقل وهذا لا دليل عليه منه.

وقال بعض العلماء: يجب الإشهاد عليه، ولئلا يدعي مدع أن الإمامة عقدت له سراً، فيؤدي ذلك إلى الشقاق والفتنة.

والذين قالوا بوجوب الإشهاد على عقد الإمامة قالوا: يكفي شاهدان خلافاً للجبائي في اشتراطه أربعة شهود وعاقداً ومعقوداً له، مستنبطاً ذلك من ترك عمر الأمر شورى بين ستة فوق الأمر على عاقد. وهو عبد الرحمن بن عوف ومعقود له، وهو عثمان وبقي الأربعة الآخرون شهوداً، ولا يخفى ضعف هذا الاستنباط كما نبه عليه القرطبي وابن كثير والعلم عند الله تعالى.

قوله تعالى: (ثم عرضهم على الملائكة) [البقرة: ٣١]. يعنى مسميات الأسماء لا الأسماء كما يتوهم من ظاهر الآية.

وقد أشار إلى أنها مسميات بقوله: (أنبئوني بأسماء هؤلاء) [البقرة: ٣١] الآية كما هو ظاهر.

قوله تعالى: (وما كنتم تكتمون) [البقرة: ٣٣] لم يبين هنا الذي كانوا يكتمون. وقد قال بعض العلماء: هو ما كان يضره إبليس من الكبير، وعلى هذا القول فقد بينه قوله تعالى: (إلا إبليس أبى واستكبر) [البقرة: ٣٤] الآية.

قوله تعالى: (وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم) [البقرة: ٣٤] يبين هنا هل قال لهم ذلك قبل خلق آدم أو بعد خلقه؟ وقد صرح في سورة «الحجر» و «ص» بأنه قال لهم ذلك قبل خلق آدم. فقال في الحجر: (وإذا قال ربك للملائكة إني خالق بشراً من صلصال من حمأ مسنون * فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين) [الحجر: ٢٨ - ٢٩]، وقال في «سورة ص»: (إذ قال ربك للملائكة إني خالق بشراً من طين * فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين) [ص: ٧١ - ٧٢].

قوله تعالى: (إلا إبليس أبى واستكبر) [البقرة: ٣٤] لم يبين هنا موجب استكباره في زعمه، ولكنه بيّنه في مواضع آخر كقوله: (قال أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين) [ص: ٧٦، الأعراف: ١٢]، وقوله: (قال لم أكن لأسجد لبشر خلقتهم من صلصال من حمأ مسنون) [الحجر: ٣٣].

تنبيه: مثل قياس إبليس نفسه على عنصره، الذي هو النار وقياسه آدم على عنصره، الذي هو الطين واستنتاجه من ذلك أنه خير من آدم، ولا ينبغي أن يؤمر بالسجود لمن هو خير منه، مع وجود النص الصريح الذي هو قوله تعالى: (اسجدوا لآدم) [البقرة: ٣٤] يسمى في اصطلاح الأصوليين فاسد الاعتبار. وإليه الإشارة بقول صاحب مراقي السعود:

«والخلف للنص أو إجماعه دعا فساد الاعتبار كل من وعى»

فكل من رد نصوص الوحي بالأقيسة فسلفه في ذلك إبليس وقياس إبليس هذا لعنه الله باطل من ثلاثة أوجه.

الأول: أنه فاسد الاعتبار؛ لمخالفة النص الصريح كما تقدم قريباً.

الثاني: أنا لا نسلم أن النار خير من الطين، بل الطين خير من النار؛ لأن طبيعتها الخفة والطيش والإفساد والتفريق، وطبيعته الرزانة والإصلاح فتودعه الحبة فيعطيكها سنبله والنواة فيعطيكها نخلة.

وإذا أردت أن تعرف قدر الطين فانظر إلى الرياض الناضرة وما فيها من الشمار اللذيذة، والأزهار الجميلة، والروائح الطيبة. تعلم أن الطين خير من النار.

الثالث: أنا لو سلمنا تسليماً جديلاً أن النار خير من الطين؛ فإنه لا يلزم ذلك أن إبليس خير من آدم؛ لأن شرف الأصل لا يقتضي شرف الفرع، بل قد يكون الأصل رفيعاً والفرع وضيعاً. كما قال الشاعر:

«إذا افتخرت بأباء لهم شرف قلنا صدقت ولكن بنس ما ولدوا»

وقال الآخر:

«وما ينفع الأصل من هاشم إذا كانت النفس من باهله»

قوله تعالى: (فتلقى آدم من ربه كلمات) [البقرة: ٣٧] لم يبين هنا ما هذه الكلمات.

وفي تفسير القرطبي ج (١) ص (٢٦٣ - ٢٧٥). قال:-

الثالثة - قوله تعالى: ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ «جاعل» هنا بمعنى خالق؛ ذكره الطبري عن أبي رَوْق، ويقضى بذلك تعديها إلى مفعول واحد، وقد تقدم. والأرض قيل إنها مكة. روى ابن سابط عن النبي ﷺ قال: «دُحِيتَ الْأَرْضُ مِنْ مَكَّةَ» ولذلك سُمِّيَتْ أُمَّ الْقُرَى: وقبر نوح وهود وصالح وشعيب بين زمزم والركن والمقام. و«خليفة» يكون بمعنى فاعل؛ أي يخلف من كان قبله من الملائكة في الأرض، أو من كان قبله من غير الملائكة على ما رُوِيَ. ويجوز أن يكون «خليفة» بمعنى مفعول أي مخلف؛ كما يقال: ذبيحة بمعنى مفعولة. والخلف (بالتحريك) من الصالحين، ويتسكينها من الطالحين؛ هذا هو المعروف، وسيأتي له مزيد بيان في «الأعراف» إن شاء الله. و«خليفة» بالفاء قراءة الجماعة؛ إلا ما رُوِيَ عن زيد بن علي فإنه قرأ «خليفة» بالقاف. والمعنى بالخليفة هنا - في قول ابن مسعود وابن عباس وجميع أهل التأويل - آدم عليه السلام، وهو خليفة الله في إمضاء أحكامه وأوامره؛ لأنه أول رسول إلى الأرض؛ كما في حديث أبي ذرٍّ، قال قلت: يا رسول الله أنبيأ كان مرسلأ؟ قال: «نعم» الحديث. ويقال: لمن كان رسولأ ولم يكن في الأرض أحد؟ فيقال: كان رسولأ إلى ولده، وكانوا أربعين ولداً في عشرين بطنأ في كل بطن ذكر وأنثى، وتوالدوا حتى كثروا؛ قال الله تعالى: ﴿ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً ﴾ . وأنزل عليهم تحريم الميتة والدم ولحم الخنزير. وعاش تسعمائة وثلاثين سنة؛ هكذا ذكر أهل التوراة. ورؤى عن وهب بن مُتَّبه أنه عاش ألف سنة، والله أعلم.

الرابعة - هذه الآية أصلٌ في نصب إمام وخليفة يُسْمَعُ له ويُطَاع؛ لتجتمع به الكلمة، وتنفذ به أحكام الخليفة. ولا خلاف في وجوب ذلك بين الأمة ولا بين الأئمة إلا ما رُوِيَ عن الأصم (١) حيث كان على الشريعة أصمً، وكذلك كل ما قال بقوله

(١) الأصم: من كبار المعتزلة واسمه أبو بكر.

واتبعه على رأيه ومذهبه، قال: إنها غير واجبة في الدين بل يسوغ ذلك، وأن الأمة متى أقاموا حجهم وجهادهم، وتناصفوا فيما بينهم، وبذلوا الحق من أنفسهم، وقسموا الغنائم والقيء والصدقات على أهلها، وأقاموا الحدود على من وجبت عليه، أجزأهم ذلك، ولا يجب عليهم أن ينصبوا إماماً يتولى ذلك. ودليلنا قولُ الله تعالى: ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ وقوله تعالى: ﴿ يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ ﴾ ، وقال: ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ أي يجعل منهم خلفاء، إلى غير ذلك من الآي.

وأجمعت الصحابة على تقديم الصديق بعد اختلاف وقع بين المهاجرين والأنصار في سقيفة بني ساعدة في التعيين، حتى قالت الأنصار: مُنا أمير ومنكم أمير، فدفعهم أبو بكر وعمر والمهاجرون عن ذلك، وقالوا لهم: إن العرب لا تدين إلا لهذا الحي من قريش، ورووا لهم الخبر في ذلك، فرجعوا وأطاعوا لقريش. فلو كان فرض الإمامة غير واجب لا في قريش ولا في غيرهم لما ساءت هذه المناظرة والمحاورة عليها، ولقال قائل: إنها ليست بواجبة لا في قريش ولا في غيرهم، فما لتنازعكم وجه ولا فائدة في أمر ليس بواجب. ثم إن الصديق رضي الله عنه لما حضرته الوفاة عهد إلى عمر في الإمامة. ولم يقل له أحد هذا أمر غير واجب علينا ولا عليك؛ فدل على وجوبها وأنها ركن من أركان الدين الذي به قوام المسلمين، والحمد لله رب العالمين.

وقالت الرافضة: يجب نصبه عقلاً، وإن السمع إنما ورد على جهة التأكيد لقضية العقل؛ فأما معرفة الإمام فإن ذلك مدرك من جهة السمع دون العقل. وهذا فاسد؛ لأن العقل لا يوجب ولا يحظر ولا يُقْبَح ولا يُحَسَّن؛ وإذا كان كذلك ثبت أنها واجبة من جهة الشرع لا من جهة العقل، وهذا واضح.

فإن قيل وهي:

الخامسة - إذا سئِم أن طريق وجوب الإمامة السمع، فخبرونا هل يجب من جهة السمع بالنص على الإمام من جهة الرسول ﷺ، أم من جهة اختيار أهل الحلّ

والعقد له، أم بكمال خصال الأئمة فيه، ودعاؤه مع ذلك إلى نفسه كاف فيه؟.

فالجواب أن يقال: اختلف الناس في هذا الباب، فذهبت الإمامية وغيرها إلى أن الطريق الذي يُعرف به الإمام هو النص من الرسول عليه الصلاة والسلام ولا مدخل للاختيار فيه. وعندنا: النظر طريق إلى معرفة الإمام، وإجماع أهل الاجتهاد طريق أيضاً إليه؛ وهؤلاء الذين قالوا لا طريق إليه إلا النص بِنَوْهٍ على أصلهم أن القياس والرأي والاجتهاد باطل لا يُعرف به شيء أصلاً، وأبطلوا القياس أصلاً وفرعاً. ثم اختلفوا على ثلاث فرق: فرقة تدعي النص على أبي بكر، وفرقة تدعي النص على العباس، وفرقة تدعي النص على علي بن أبي طالب رضي الله عنهم. والدليل على فقد النص وعدمه على إمام بعينه هو أنه عليه السلام لو فرض على الأمة طاعة إمام بعينه بحيث لا يجوز العدول عنه إلى غيره لعلم ذلك، لاستحالة تكليف الأمة بأسرها طاعة الله في غير معين، ولا سبيل لهم إلى العلم بذلك التكليف؛ وإذا وجب العلم به لم يخل ذلك العلم من أن يكون طريقه أدلة العقول أو الخبر، وليس في العقل ما يدل على ثبوت الإمامة لشخص معين، وكذلك ليس في الخبر ما يوجب العلم بثبوت إمام معين؛ لأن ذلك الخبر إما أن يكون تواتراً أو جوب العلم ضرورةً أو استدلالاً، أو يكون من أخبار الآحاد؛ ولا يجوز أن يكون طريقة التواتر الموجب للعلم ضرورةً أو دلالة، إذ لو كان كذلك لكان كل مكلف يجد من نفسه العلم بوجوب الطاعة لذلك المعين وأن ذلك من دين الله عليه، كما أن كل مكلف علم أن من دين الله الواجب عليه خمس صلوات، وصوم رمضان، وحج البيت ونحوها؛ ولا أحد يعلم ذلك من نفسه ضرورة، فبطلت هذه الدعوى، وبطل أن يكون معلوماً بأخبار الآحاد لاستحالة وقوع العلم به.

وأيضاً فإنه لو وجب المصير إلى نقل النص على الإمام بأي وجه كان، وجب إثبات إمامة أبي بكر والعباس؛ لأن لكل واحد منهما قوماً ينقلون النص صريحاً في إمامته؛ وإذا بطل إثبات الثلاثة بالنص في وقت واحد - على ما يأتي بيانه - كذلك الواحد، إذ ليس أحد الفرق أولى بالنص من الآخر. وإذا بطل ثبوت النص

لعدم الطريق الموصل إليه ثبت الاختيار والاجتهاد. فإن تعسّف وأدعى التواتر والعلم الضروري بالنص فينبغي أن يقابلوا على الفور بنقيض دعواهم في النص على أبي بكر وبأخبار في ذلك كثيرة تقوم أيضاً في جملتها مقام النص؛ ثم لا شك في تصميم من عدا الإمامية من ينحطّ عن معشار أعداد مخالفي الإمامية؛ ولو جاز ردّ الضروري في ذلك لجاز أن ينكر طائفة بغداد والصين الأقصى وغيرهما.

السادسة - في ردّ الأحاديث التي احتجّ بها الإمامية في النص على عليّ رضي الله عنه، وأن الأمة كفّرت بهذا النص وارتدّت، وخالفت أمر الرسول عناداً؛ منها قوله عليه السلام: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادَ مَنْ عَادَاهُ». قالوا: والمولى في اللغة بمعنى أولى؛ فلما قال: «فعلّيّ مولا» بفاء التعقيب علم أن المراد بقوله «مولى» أنه أحق وأولى. فوجب أن يكون أراد بذلك الإمامة وأنه مفترض الطاعة؛ وقوله عليه السلام لعليّ: «أنت منّي بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبيّ بعدي». قالوا: ومنزلة هارون معروفة، وهو أنه كان مشاركاً له في النبوة ولم يكن ذلك لعليّ، وكان أخاً له ولم يكن ذلك لعليّ، وكان خليفة؛ فعلم أن المراد به الخلافة، إلى غير ذلك مما احتجوا به على ما يأتي ذكره في هذا الكتاب إن شاء الله تعالى.

والجواب عن الحديث الأول: أنه ليس بمتواتر؛ وقد اختلف في صحته، وقد طعن فيه أبو داود السجستاني وأبو حاتم الرازي، واستدلا على بطلانه بأن النبيّ ﷺ قال: «مُزِينَةٌ وَجُهَيْنَةٌ وَغَفَارٌ وَأَسْلَمٌ مَوَالِيٌّ دُونَ النَّاسِ كُلِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَىٌّ دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ». قالوا: فلو كان قد قال: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ» لكان أحد الخبرين كذباً.

جواب ثان - وهو أن الخبر وإن كان صحيحاً رواه ثقة عن ثقة فليس فيه ما يدل على إمامته، وإنما يدل على فضيلته، وذلك أن المولى بمعنى الولي، فيكون معنى الخبر: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ؛ قال الله تعالى: ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ ﴾ أي وليّه. وكان المقصود من الخبر أن يعلم الناس أن ظاهر عليّ كباطنه، وذلك فضيلة عظيمة

لعلي.

جواب ثالث - وهو أن هذا الخبر وردَ على سبب، وذلك أن أسامة وعلياً اختصما، فقال عليٌّ لأسامة: أنت مولاي. فقال: لستُ مولاك، بل أنا مولى رسولِ الله ﷺ؛ فذكر للنبيِّ ﷺ، فقال: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ».

جواب رابع - وهو أن علياً عليه السلام لما قال للنبيِّ ﷺ في قصة الإفك في عائشة رضي الله عنها: النساء سواها كثير. شقَّ ذلك عليها، فوجد أهل النفاق مجالاً فطعنوا عليه وأظهروا البراءة منه؛ فقال النبيُّ ﷺ هذا المقال رداً لقولهم، وتكديباً لهم فيما قدموا عليه من البراءة منه والظعن فيه؛ ولهذا ما روي عن جماعة من الصحاب أنهم قالوا: ما كنا نعرف المنافقين على عهد رسول الله ﷺ إلا ببغضهم لعلي عليه السلام. وأما الحديث الثاني فلا خلاف أن النبي ﷺ لم يُرد بمنزلة هارون من موسى الخلافة بعده، ولا خلاف أن هارون مات قبل موسى عليهما السلام - على ما يأتي من بيان وفاتيهما في سورة «المائدة» - وما كان خليفة بعده وإنما كان الخليفة يوشع بن نون؛ فلو أراد بقوله: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى» الخلافة لقال: أنت مني بمنزلة يوشع من موسى، فلما لم يقل هذا دلَّ على أنه لم يُرد هذا، وإما أراد استخلفتك على أهلي في حياتي وغيبوتي عن أهلي، كما كان هارون خليفة موسى على قومه لما خرج إلى مناجاة ربه.

وقد قيل: إن هذا الحديث خرج على سبب، وهو أن النبي ﷺ لما خرج إلى غزوة تبوك استخلف علياً عليه السلام في المدينة على أهله وقومه؛ فأرجف به أهل النفاق وقالوا: إنما خلفه بغضاً وقلبي له، فخرج عليٌّ فلاحق بالنبي ﷺ وقال له: إن المنافقين قالوا كذا وكذا؛ فقال: «كذبوا بل خلفتك كما خلف موسى هارون». وقال: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى». وإذا ثبت أنه أراد الاستخلاف على زعمهم فقد شارك علياً في هذه الفضيلة غيره؛ لأن النبي ﷺ استخلف في كل غزاة غزاها رجلاً من أصحابه، منهم: ابن أم مكتوم، ومحمد ابن مسleme وغيرهما من أصحابه، على أن مدار هذا الخبر على سعد بن أبي وقاص

وهو خبرٌ واحدٌ. وروى في مقابلته لأبي بكر وعمر ما هو أولى منه. وروى أن النبي ﷺ لما أنفذ معاذ بن جبل إلى اليمن قيل له: ألا تنفذ أبا بكر وعمر؟ فقال: «إنهما لا غنى بي عنهما إن منزلتهما مني بمنزلة السمع والبصر من الرأس». وقال: «هما وزيراي في أهل الأرض». وروى عنه عليه السلام أنه قال: «أبو بكر وعمر بمنزلة هارون من موسى». وهذا الخبر ورد ابتداءً، وخبر عليّ ورد على سبب، فوجب أن يكون أبو بكر أولى منه بالإمامة، والله أعلم.

السابعة - واختلف فيما يكون به الإمام وذلك ثلاث طرق، أحدها: النص، وقد تقدّم الخلاف فيه، وقال به أيضاً الخنابلة وجماعة من أصحاب الحديث والحسن البصري وبكر ابن أخت عبدالواحد وأصحابه وطائفة من الخوارج. وذلك أن النبي ﷺ نصّ على أبي بكر بالإشارة؛ وأبو بكر على عمر. فإذا نص المستخلف على واحد معين كما فعل الصديق، أو على جماعة كما فعل عمر، وهو الطريق الثاني؛ ويكون التخيير إليهم في تعيين واحد منهم كما فعل الصحابة رضي الله عنهم في تعيين عثمان بن عفان رضي الله عنه^(١). الطريق الثالث: إجماع أهل الحلّ والعقد؛ وذلك أن الجماعة في مصرٍ من أمصار المسلمين إذا مات إمامهم ولم يكن لهم إمام ولا استخلف فأقام أهل ذلك المصر الذي هو حضرة الإمام وموضعه إماماً لأنفسهم اجتمعوا عليه ورضوه فإن كلّ من خلفهم وأمّهم من المسلمين في الآفاق يلزمهم الدخول في طاعة ذلك الإمام؛ إذا لم يكن الإمام معلناً بالفسق والفساد؛ لأنها دعوة محيطية بهم تجب إجابتها ولا يسع أحداً التخلف عنها لما في إقامة إمامين من اختلاف الكلمة وفساد ذات البين؛ قال رسول الله ﷺ: «ثلاث لا يغفل (١) عليهنّ قلب مؤمن إخلاص العمل لله ولزوم الجماعة ومناصحة ولاة الأمر فإن دعوة المسلمين من ورائهم محيطية».

(١) الزيادة في تفسير العلامي نقلاً عن القرطبي.

(١) روي «لا يغفل» بضم الياء وكسر الغين؛ أي لا يكون معها في قلبه غش ودغل ونفاق. وروي «لا يغفل» بفتح الياء؛ أي لا يدخله حقد يزيله عن الحق.

الثامنة - فإنَّ عَقْدَها واحد من أهل الحَلِّ والعَقْدُ فذلك ثابت ويلزم الغير فعله، خلافاً لبعض الناس حيث قال: لا تنعقد إلا بجماعة من أهل الحَلِّ والعَقْد؛ ودليلنا أن عمر رضي الله عنه عقد البيعة لأبي بكر ولم يُنكر أحد من الصحابة ذلك؛ ولأنه عَقْد فوجب ألا يفتقر إلى عدد يعقدونه كسائر العقود. قال الإمام أبو المعالي: من انعقدت له الإمامة بعقد واحد فقد لُزمت؛ ولا يجوز خلعها من غير حَدَثٍ وتغيّر أمر؛ قال: وهذا مُجْمَعٌ عليه.

التاسعة - فإن تغلب مَنْ له أهلية الإمامة وأخذها بالقهر والغلبة فقد قيل إن ذلك يكون طريقاً رابعاً؛ وقد سئل سهل بن عبد الله التستري: ما يجب علينا لمن غلب على بلادنا وهو إمام؟ قال: تحببته وتؤدي إليه ما يطالبك من حقه، ولا تنكر فعاله ولا تفرّ منه، وإذا ائتمك على سرٍّ من أمر الدين لم تُفْشه. وقال ابن خُوَزَيْمَةَ مَنَدَاد: ولو وثب على الأمر من يصلح له من غير مشورة ولا اختيار وبائع له الناس ثمت له البيعة، والله أعلم.

العاشرة - واختلف في الشهادة على عقد الإمامة؛ فقال بعض أصحابنا: إنه لا يفتقر إلى الشهود؛ لأن الشهادة لا تثبت إلا بسمع قاطع، وليس هاهنا سمع قاطع يدل على إثبات الشهادة. ومنهم من قال: يفتقر إلى شهود؛ فمن قال احتج بأن قال: لو لم تعقد فيه الشهادة أدّى إلى أن يدعي كل مدّع (١) أنه عقد له سرّاً، ويؤدّي إلى الهرج والفتنة، فوجب أن تكون الشهادة معتبرة ويكفي فيه شاهدان، خلافاً للجبائي حيث قال باعتبار أربعة شهود وعاقده ومعتقده؛ لأن عمر حيث جعلها شورى (٢) في ستة دَلَّ على ذلك. ودليلنا أنه لا خلاف بيننا وبينه أن شهادة الاثنين معتبرة، وما زاد مختلف فيه ولم يدل عليه الدليل فيجب ألا يعتبر.

(١) في تفسير العلامي: «مبتدع».

(٢) الستة: هم الذين نصح عمر - رضي الله عنه - المسلمين أن يختاروا واحداً منهم لولاية الأمر بعده حين طلب إليه أن يعهد عهداً. وهم: عليّ وعثمان وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص، والزبير بن العوام وطلحة بن عبد الله. راجع قصة الشورى في تاريخ ابن الأثير (ج ٣ ص ٥٠) طبع أوروبا.

الحادية عشرة - في شرائط الإمام؛ وهي أحد عشر:

الأول: أن يكون من صميم قريش؛ لقوله ﷺ: «الأئمة من قريش». وقد اختلف في هذا.

الثاني: أن يكون ممن يصلح أن يكون قاضياً من قضاة المسلمين مجتهداً لا يحتاج إلى غيره في الاستفتاء في الحوادث؛ وهذا مُتَّفَقٌ عليه.

الثالث: أن يكون ذا خبرة ورأي حصيف بأمر الحرب وتدبير الجيوش وسد الثُّغُور وحماية البيضة (١) ورَدْعُ الأمة والانتقام من الظالم والأخذ للمظلوم.

الرابع: أن يكون ممن لا تلحقه رِقَّةٌ في إقامة الحدود ولا فزع من ضرب الرقاب ولا قطع الأَبْشَارِ. والدليل على هذا كله إجماع الصحابة رضي الله عنهم؛ لأنه لا خلاف بينهم أنه لا بدَّ من أن يكون ذلك كله مجتمعاً فيه؛ ولأنه هو الذي يولي القضاة والحكَّام، وله أن يباشر الفصل والحكم، ويتفحص أمور خلفائه وقضاته؛ ولن يصلح لذلك كله إلا من كان عالماً بذلك كله قِيباً به. والله أعلم.

الخامس: أن يكون حُرّاً؛ ولا خفاء باشتراط حرية الإمام وإسلامه وهو السادس.

السابع: أن يكون ذكراً، سليم الأعضاء وهو الثامن. وأجمعوا على أن المرأة لا يجوز أن تكون إماماً وإن اختلفوا في جواز كونها قاضية فيما تجوز شهادتها فيه.

التاسع والعاشر: أن يكون بالغاً عاقلاً؛ ولا خلاف في ذلك.

الحادي عشر: أن يكون عدلاً؛ لأنه لا خلاف بين الأمة أنه لا يجوز أن تعقد الإمامة لفاسق؛ ويجب أن يكون من أفضلهم في العلم؛ لقوله عليه السلام: «أتمتكم شفاعواكم فانظروا بمن تستشفعون». وفي التنزيل في وصف طالوت: (إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ) (٢) فبدأ بالعلم ثم

(١) بيضة الإسلام: جماعتهم.

(٢) راجع ج ٣ ص ٢٤٦.

ذكر ما يدل على القوة وسلامة الأعضاء. وقوله: (اصطفاه) معناه اختاره؛ وهذا يدل على شرط النسب. وليس من شرطه أن يكون معصوماً من الزلل والخطأ، ولا عالماً بالغيب، ولا أفرس الأمة ولا أشجعهم، ولا أن يكون من بني هاشم فقط دون غيرهم من قريش؛ فإن الإجماع قد انعقد على إمامة أبي بكر وعمر وعثمان وليسوا من بني هاشم.

الثاني عشر: يجوز نصب المفضل مع وجود الفاضل خوف الفتنة وألا يستقيم أمر الأمة؛ وذلك أن الإمام إنما نصب لدفع العدو وحماية البيضة وسدّ الخلل واستخراج الحقوق وإقامة الحدود. وجباية الأموال لبيت المال وقسمتها على أهلها. فإذا خيف بإقامة الأفضل الهرج والفساد وتعطيل الأمور التي لأجلها ينصب الإمام كان ذلك عذراً ظاهراً في العدول عن الفاضل إلى المفضل؛ ويدل على ذلك أيضاً علم عمر وسائر الأمة وقت الشورى بأن الستة فيهم فاضل ومفضل، وقد أجاز العقد لكل واحد منهم إذا أدّى المصلحة إلى ذلك واجتمعت كلمتهم عليه من غير إنكار أحد عليهم؛ والله أعلم.

الثالث عشر: الإمام إذا نُصِبَ ثم قَسَقَ بعد انبرام العقد فقال الجمهور: إنه تنفسخ إمامته ويُخلَع بالفسق الظاهر المعلوم؛ لأنه قد ثبت أن الإمام إنما يقام لإقامة الحدود واستيفاء الحقوق وحفظ أموال الأيتام والمجانين والنظر في أمورهم إلى غير ذلك مما تقدّم ذكره؛ وما فيه من الفسق يُقَعِدُه عن القيام بهذه الأمور والنهوض بها. فلو جَوَزْنَا أن يكون فاسقاً أدى إلى إبطال ما أقيم لأجله، ألا ترى في الابتداء إنما لم يُجَزَّ أن يُعَقَدَ للفاسق لأجل أن يؤدي إلى إبطال ما أقيم له، وكذلك هذا مثله. وقال آخرون: لا ينخلع إلا بالكفر أو بترك إقامة الصلاة أو الترك إلى دعائها أو شيء من الشريعة؛ لقوله عليه السلام في حديث عبادة: «وَأَلَا تَتَنَازَعُ الأَمْرَ أهله [قال] (١) إلا أن تروا كُفْرًا بَوَاحاً عندكم من الله فيه برهان». وفي

(١) الزيادة عن صحيح مسلم (ج ٦ ص ١٧) طبع الأستانة. «وبواحا» أي جهاراً؛ من باح بالشيء. يوح به إذا أعلنه.

حديث عوف بن مالك: « لا ما أقاموا فيكم الصلاة » الحديث. أخرجهما مسلم. وعن أم سلمة عن النبي ﷺ قال: « إنه يُستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتُكفرون فمن كرهه فقد برئ ومن أنكره فقد سلم ولكن من رضي وتابع - قالوا: يا رسول الله ألا نقاتلهم؟ قال: لا ما صلوا ». أي من كرهه بقلبه وأنكره بقلبه. أخرجه أيضاً مسلم.

الرابع عشر: ويجب عليه أن يخلع نفسه إذا وجد في نفسه نقصاً يؤثر في الإمامة. فأما إذا لم يجد نقصاً فهل له أن يعزل نفسه ويعقد لغيره؟ اختلف الناس فيه؛ فمنهم من قال: ليس له أن يفعل ذلك وإن فعل لم تنخلع إمامته. ومنهم من قال: له أن يفعل ذلك. والدليل على أن الإمام إذا عزل نفسه انعزل قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه: أقبلوني أقبلوني. وقول الصحابة: لا نقيلك ولا نستقيلك، قدّمك رسول الله ﷺ لديننا فمن ذا يؤخرك! رضيك رسول الله ﷺ لديننا فلا نرضاك! فلو لم يكن له أن يفعل ذلك لأنكرت الصحابة ذلك عليه ولقالت له: ليس لك أن تقول هذا، وليس لك أن تفعله. فلما أن أقرته الصحابة على ذلك علم أن للإمام أن يفعل ذلك؛ ولأن الإمام ناظر للغيب فيجب أن يكون حكمه حكم الحاكم، والوكيل إذا عزل نفسه. فإن الإمام هو وكيل الأمة ونائب عنها، ولما اتفق على أن الوكيل والحاكم وجميع من ناب عن غيره في شيء له أن يعزل نفسه، كذلك الإمام يجب أن يكون مثله. والله أعلم.

الخامس عشر: إذا انعقدت الإمامة باتفاق أهل الحلّ والعقد أو بواحد على ما تقدّم وجب على الناس كافةً مبايعته على السمع والطاعة، وإقامة كتاب الله وسنة رسوله ﷺ. ومن تأبى عن البيعة لعذر عذر، ومن تأبى لغير عذر جبر وقهر؛ لئلا تفترق كلمة المسلمين. وإذا بويع لخليفتين فالخليفة الأول وقتل الآخر؛ واختلف في قتله هل هو محسوس أو معنى فيكون عزله قتله وموته. والأول أظهر؛ قال رسول الله ﷺ: « إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما ». رواه أبو

سعيد الخُدْرِيّ أخرجه مسلم. وفي حديث عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه سمعه يقول: «ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعمه إن استطاع فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر». رواه مسلم أيضاً؛ ومن حديث عَرْفَجَةَ: «فاضربوه بالسيف كائناً من كان». وهذا أدلّ دليل على منع إقامة إمامين؛ ولأن ذلك يؤدي إلى النفاق والمخالفة والشقاق وحدث الفتن وزوال النعم؛ لكن إن تباعدت الأقطار وتباينت كالأندلس وخراسان جاز ذلك؛ على ما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

السادس عشر: لو خرج خارجيّ على إمام معروف العدالة وجب على الناس جهاده؛ فإن كان الإمام فاسقاً والخارجيّ مظهرًا للعدل لم ينبغ للناس أن يسرعوا إلى نصرة الخارجيّ حتى يتبيّن أمره فيما يظهر من العدل، أو تتفق كلمة الجماعة على خلع الأوّل، وذلك أن كل من طلب مثل هذا الأمر أظهر من نفسه الصلاح حتى إذا تمكّن رجع إلى عدته من خلاف ما أظهر.

السابع عشر: فأما إقامة إمامين أو ثلاثة في عصر واحد وبلد واحد فلا يجوز إجماعاً لما ذكرنا. قال الإمام أبو المعالي: ذهب أصحابنا إلى منع عقد الإمامة لشخصين في طرفي العالم؛ ثم قالوا: لو اتفق عقد الإمامة لشخصين نُزّل ذلك منزلة تزويج وكيّين امرأة واحدة من زوجين من غير أن يشعر أحدهما بعقد الآخر. قال: والذي عندي فيه أن عقد الإمامة لشخصين في صُقع واحد متضايق الخِطط والمخاليف غير جائز وقد حصل الإجماع عليه. فأما إذا بُعد المدى وتخلّل بين الإمامين سُسُوع التوى فللاحتمال في ذلك مجال وهو خارج عن القواطع. وكان الأستاذ أبو إسحاق يجوز ذلك في إقليمين متباعدين غاية التباعد لئلا تتعطل حقوق الناس وأحكامهم. وذهبت الكرامة إلى جواز نصب إمامين من غير تفصيل؛ ويلزمهم إجازة ذلك في بلد واحد، وصاروا إلى أن علياً ومعاوية كانا إمامين. قالوا: وإذا كانا اثنين في بلدين أو ناحيتين كان كل واحد منهما أقوم بما في يديه وأضبط لما يليه ولأنه لما جاز بعثة نبيّين في عصر واحد ولم يؤدّ ذلك إلى إبطال النبوة

كانت الإمامة أولى، ولا يؤدي ذلك إلى إبطال الإمامة. والجواب أن ذلك جائز لولا منع الشرع منه؛ لقوله: «فاقتلوا الآخر منهما» ولأن الأمة عليه. وأما معاوية فلم يدع الإمامة لنفسه وإنما ادعى ولاية الشام بتولية من قبله من الأئمة. ومما يدل على هذا إجماع الأمة في عصرهما على أن الإمام أحدهما؛ ولا قال أحدهما إنني إمام ومخالفني إمام. فإن قالوا: العقل لا يحيل ذلك وليس في السمع ما يمنع منه. قلنا: أقوى السمع الإجماع، وقد وجد على المنع.

قوله تعالى: ﴿ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا ﴾ قد علمنا قطعاً أن الملائكة لا تعلم إلا ما أعلمت ولا تسبق بالقول، وذلك عام في جميع الملائكة؛ لأنه قوله: ﴿ لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ ﴾ خرج على جهة المدح لهم، فكيف قالوا: ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا ﴾ ؟ فقيل: المعنى أنهم لما سمعوا لفظ خليفة فهموا أن في بني آدم من يفسد؛ إذ الخليفة المقصود منه الإصلاح وترك الفساد، لكن عمموا الحكم على الجميع بالمعصية؛ فبين الرب تعالى أن فيهم من يفسد ومن لا يفسد فقال تطيباً لقلوبهم: ﴿ إِنِّي أَعْلَمُ ﴾ وحقق ذلك بأن علم آدم الأسماء، وكشف لهم عن مكنون علمه. وقيل: إن الملائكة قد رأته وعلمت ما كان من إفساد الجن وسفكهم الدماء. وذلك لأن الأرض كان فيها الجن قبل خلق آدم فأفسدوا وسفكوا الدماء، فبعث الله إليهم إبليس في جند من الملائكة فقتلهم وأحقهم بالبحار وروعوس الجبال، فمن حينئذ دخلته العزة. فجاء قولهم: ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا ﴾ على جهة الاستفهام المحض: هل هذا الخليفة على طريقة من تقدم من الجن أم لا؟ قاله أحمد بن يحيى ثعلب. وقال ابن زيد وغيره: إن الله تعالى أعلمهم أن الخليفة سيكون من ذريته قوم يفسدون في الأرض ويسفكون الدماء؛ فقالوا لذلك هذه المقالة، إما عن طريق التعجب من استخلاف الله من يعصيه أو من عصيان الله من يستخلفه في أرضه ويتعم عليه بذلك، وإما على طريق الاستعظام والإكبار للفصلين جميعاً الاستخلاف والعصيان. وقال قتادة: كان الله أعلمهم أنه إذا جعل في الأرض خلقاً أفسدوا وسفكوا الدماء، فسألوا حين قال تعالى: ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ أهو الذي أعلمهم أم غيره.

وهذا قول حسن، رواه عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر، عن قتادة في قوله: ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا ﴾ قال: كان الله أعلمهم أنه إذا كان في الأرض خلق أفسدوا فيها وسفكوا الدماء، فلذلك قالوا: ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا ﴾ . وفي الكلام حذف على مذهبه؛ والمعنى إني جاعل في الأرض خليفة يفعل كذا ويفعل كذا، فقالوا: أتجعل فيها الذي أعلمتنا أم غيره؟ والقول أيضاً حسن جداً؛ لأن فيه استخراج العلم واستنباطه من مقتضى الألفاظ وذلك لا يكون إلا من العلماء؛ وما بين القولين حسن، فتأمل. وقد قيل: إن سؤاله تعالى للملائكة بقوله: «كيف تركتم عبادي» - على ما ثبت في صحيح مسلم وغيره - إنما هي على جهة التوبيخ لمن قال: أتجعل فيها، وإظهار لما سبق في معلومه إذ قال لهم: ﴿ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ .

قوله: ﴿ مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا ﴾ «مَنْ» في موضع نصب على المفعول بتجعل والمفعول الثاني يقوم مقامه «فيها». «يُفسد» على اللفظ، ويجوز في غير القرآن يفسدون على المعنى. وفي التنزيل: ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ ﴾ على اللفظ، ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ ﴾ على المعنى. ﴿ وَيَسْفِكُ ﴾ عطف عليه، ويجوز فيه الوجهان. وروى أسيد عن الأعرج أنه قرأ: ﴿ وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ ﴾ بالنصب، يجعله جواب الاستفهام بالواو، كما قال (١):

ألم أك جاركم وتكون بيني * وبينكم المودّة والإخاء

والسَّفْكُ: الصَّب. سفكت الدم أسفكه سَفْكَاً؛ صبيته، وكذلك الدمع؛ حكاه ابن فارس والجوهري. والسفّاك: السفّاح، وهو القادر على الكلام. قال المهدي: ولا يستعمل السفك إلا في الدم، وقد يستعمل في نثر الكلام؛ يقال سفك الكلام إذا نثره. وواحد الدماء دَمٌ، محذوف اللام. وقيل: أصله دَمِيٌّ. وقيل: دَمِيٌّ، ولا يكون

(١) القائل هو الحطيئة.

اسم على حرفين إلا وقد حُذِفَ منه، والمحذوف منه ياء وقد نُطِقَ به على الأصل؛
قال الشاعر:

فلو أنا على حجر دُبِحنا * جَرَى الدَّمِيان بالخبر اليقين

تنبيه مهم:-

اعلم أنه يجوز للمجتهد ترك ما أدى إليه اجتهاده وأخذ الحكم الذي يراد جمع كلمة المسلمين عليه إذا كان هناك رأي يراد جمع كلمة المسلمين عليه لمصلحة المسلمين في هذه الحالة وذلك كما حصل مع أمير المؤمنين عثمان رضي الله تعالى عنه عند بيعته، فإنه روي أن عبد الرحمن بن عوف بعد أن سأل الناس مثني وفرادى مجتمعين ومتفرقين سراً وعلائية جمع الناس في المسجد وصعد المنبر فدعا دعاء طويلاً ثم دعا علياً فأخذ بيده وقال له أهل أنت مبايعي لتعملن بكتاب الله وسنة رسوله وما كان يراه الخليفةتان من بعده أبو بكر وعمر؟

قال علي رضي الله تعالى عنه: أبايعك على كتاب الله وسنة رسوله واجتهد رأيي فأرسل يده ودعا عثمان وقال له هل أنت مبايعي لتعملن بكتاب الله وسنة رسوله وما كان يراه الخليفةتان من بعده أبو بكر وعمر؟ قال عثمان: اللهم نعم، فرفع عبد الرحمن رأسه إلى سقف المسجد ويده في يد عثمان وقال ثلاثاً: اللهم اسمع واشهد - ثم بايعه فازدحم من بالمسجد يبايعون عثمان وجعل علي يشفق الناس حتى يبايع عثمان فهذا عبد الرحمن طلب من المجتهد وهو علي وعثمان ترك اجتهاده واتباع ما اجتهد به أبو بكر وعمر في جميع المسائل سواء ما كان قد اجتهد فيه وكان له رأي يخالف رأيهما أو رأي أحدهما أو لم يجتهد فيه بعد. وقد أقره الصحابة على ذلك وترك يد علي رضوان الله تعالى عنه الذي رفض أن يترك اجتهاده وبايع عثمان على ذلك إلا أن هذا يجوز للمجتهد ولا يجب عليه بدليل أن علياً لم يقبل أن يترك اجتهاده لاجتهاد أبي بكر وعمر فلم ينكر عليه أحد مما يدل على أن ذلك جائز وليس بواجب. انتهى عن بعض الصالحين رحمة الله تعالى علينا وعليه آمين. وصلى الله تعالى وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه.

فائدة:-

قوله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ الآية.. قال العلامة الصاوي رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين في حاشيته على الجلالين صفحة ٢٢٦ - الجزء الأول ما نصه: هذا خطاب لسائر الناس بعد أن خاطب ولاية الأمور والحكم بالعدل وفي هذه - الآية إشارة لأدلة الفقه الأربعة فقوله: ﴿ أطيعوا الله ﴾ إشارة للكتاب، وقوله: ﴿ وأطيعوا الرسول ﴾ إشارة للسنة، وقوله: ﴿ وأولي الأمر ﴾ إشارة للإجماع، وقوله: ﴿ فإن تنازعتم ﴾ الخ إشارة للقياس أ. هـ.

وفيه أيضاً قوله: ﴿ وأولي الأمر ﴾ يدخل فيه الخلفاء الراشدون والأئمة المجتهدون والقضاة والحكام.

قلت: وسبقه على هذا القول الحافظ نظام الدين الحسن بن محمد الحسن القمي النيسابوري المتوفى سنة ٧٢٨هـ كما في تفسيره المسمى بـ «غرائب القرآن ورجائب الفرقان» ج٤ صفحة ٦٧ حيث قال ناقلاً عن التفسير الكبير ما نصه: قال في التفسير الكبير هذه آية مشتملة على أكثر علم أصول الشريعة الأربعة الكتاب والسنة وأشار إليهما بقوله: ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ﴾. وليس العطف للمغايرة الكلية ولكن الكتاب يدل على أمر الله ثم يعلم منه أمر الرسول لا محالة. والسنة تدل على أمر الرسول ثم يعلم منه أمر الله تعالى.

والإجماع والقياس، وأشار إلى الإجماع بقوله: (وأولي الأمر منكم) لأنه تعالى أمر بطاعتهم على سبيل الجزم ووجب أن يكون معصوماً لأنه لو احتمل إقدامه على الخطأ منهي عنه لزم اعتبار اجتماع الأمر والنهي في الفعل الواحد وأنه محال الخ. انظره هناك كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وقال شيخنا الحافظ المفسر شيخ الإسلام محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي المتوفى سنة ١٣٩٤هـ رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين، في تفسيره أضواء البيان الجزء الأول منه صفحة ٢٩٣ في سورة النساء بما نصه.

تنبيهه: استدل منكروا القياس بهذه الآية الكريمة اعني قوله تعالى (فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله) الآية على بطلان القياس قالوا لأنه تعالى أوجب الرد إلى خصوص الكتاب والسنة دون القياس وأجاب الجمهور بأنه لا دليل في الآية لان إلحاق غير المنصوص بالمنصوص لوجود معنى النص فيه لا يخرج عن الرد إلى الكتاب والسنة بل قال بعضهم الآية متضمنة لجميع الأدلة الشرعية فالمراد بطاعة الله تعالى العمل بالكتاب وبطاعة الرسول ﷺ والعمل بالسنة.

وبالرد إليهما القياس لأن رد المختلف فيه غير المعلوم من النص إلى المنصوص عليه إنما يكون بالتمثيل والبناء عليه وليس القياس شيئاً وراء ذلك. فقد علم من قوله تعالى (فإن تنازعتم) أنه عند النزاع يعمل بالمتفق عليه وهو الإجماع قاله الألويسي في تفسيره.

وقال الشيخ أيضاً قبل هذا المحل في نفس الآية عند قوله تعالى: (فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله) الآية أمر الله تعالى في هذه الآية الكريمة بأن كل شيء تنازع فيه الناس من أصول الدين وفروعه أن يرد التنازع في ذلك إلى كتاب الله وسنة نبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لأنه تعالى قال: (من يطع الرسول فقد أطاع الله). وأوضح هذا المأمور به هنا بقوله: (وما اختلفتم في شيء فحكمه إلى الله). الآية - ويفهم من هذه الآية الكريمة أنه لا يجوز التحاكم إلى غير كتاب الله وسنة نبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقد أوضح تعالى هذا المفهوم موضحاً للمتحاكمين إلى غير كتاب الله وسنة نبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مبيناً أن الشيطان أضلهم ضلالاً بعيداً عن الحق بقوله: (ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالاً بعيداً). ولكن يجب على المرء فهم كتاب الله وسنته تماماً أولاً.

وأشار إلى أنه لا يؤمن أحد حتى يكفر بالطاغوت بقوله: (فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى) ومفهوم الشرط أن من لم يستمسك

بالعروة الوثقى فهو بمعزل عن الإيمان لأن الإيمان بالله هو العروة الوثقى والإيمان بالطاغوت يستحيل اجتماعه مع الإيمان بالله تعالى أو ركن منه هو صريح قوله: (فمن يكفر بالطاغوت) الآية. والحمد لله تعالى.

وقال الإمام نظام الدين الحسن بن محمد بن الحسين القمي النيسابوري رحمه الله تعالى في تفسيره «غرائب القرآن و رغائب الفرقان» ج ٦ صفحة ٦٧ - ٦٩ في قوله تعالى:

(يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله) الآية .

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: حقّ على الإمام أن يحكم بما أنزل الله، ويؤدي الأمانة، فإذا فعل ذلك فحقّ على الرعيّة أن يسمعوا ويطيعوا.

قالت المعتزلة: الطاعة موافقة الإرادة. وقالت الأشاعرة: الطاعة موافقة الأمر، ولا نزاع أن موافقة الأمر طاعة، وإنما النزاع في أن المأمور به كإيمان أبي لهب هل يكون مراداً أم لا؟ فعند الأشاعرة الأمر قد يوجد بدون الإرادة، لثلا يلزم الجمع بين الضدين في تكليف أبي لهب مثلاً بالإيمان. وعند المعتزلة لا يأمر إلا بما يريد، والخلاف بين الفريقين مشهور. قال في التفسير الكبير: هذه الآية مشتملة على أكثر علم أصول الفقه، لأن أصول الشريعة أربعة: الكتاب والسنة، وأشار إليهما بقوله: (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول) وليس العطف للمغايرة الكلية، ولكن الكتاب يدل على أمر الله، ثم يعلم منه أمر الرسول لا محالة. والسنة تدل على أمر الرسول، ثم يعلم منه أمر الله والإجماع والقياس، وأشير إلى الإجماع بقوله: (وأولي الأمر) لأنه تعالى أمر بطاعتهم على سبيل الجزم، ووجب أن يكون معصوماً لأنه لو احتمل إقدامه على الخطأ والخطأ منهي عنه لزم اعتبار اجتماع الأمر والنهي وفي الفعل الواحد وإنه محال، ثم ذلك المعصوم، إما مجموع الأمة أو بعضها على ما يقوله الشيعة، من أن المراد بهم الأئمة المعصومون، أو على ما زعم بعضهم أنهم الخلفاء الراشدون، أو على ما روي عن سعيد بن جبير وابن عباس أنهم أمراء السرايا كعبد الله بن حذافة السهمي، أو كخالد بن الوليد، إذ بعثه رسول الله ﷺ

في سرية وكان معه عمار بن ياسر فوقع بينهما خلاف فنزلت الآية، أو على ما روي عن ابن عباس والحسن ومجاهد والضحاك أنهم العلماء الذين يفتون بالأحكام الشرعية ويعلمون الناس دينهم، لكنه لا سبيل إلى الثاني.

أما ما زعمه الشيعة فإننا نعلم بالضرورة أنا في زماننا هذا عاجزون عن معرفة الإمام المعصوم والاستفادة منه، فلو وجب علينا طاعته على الإطلاق للزم تكليف ما لا يطاق، ولو وجب علينا طاعته إذا صرنا عارفين به وبمذهبه صار هذا الإيجاب مشروطاً. وظاهر الآية يقتضي الإطلاق على أن طاعة الله وطاعة رسوله مطلقة، فلو كانت هذه الطاعة مشروطة لزم أن تكون اللفظة الواحدة مطلقة ومشروطة معاً وهو باطل.

وأيضاً الإمام المعصوم عندهم في كل زمان واحد، ولفظ أولي الأمر جمع، وأيضاً أنه قال: (فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول) وعلى هذا ينبغي أن يقال فردوه إلى الإمام.

وأما سائر الأقوال فلا نزاع في وجوب طاعتهم، لكنه إذا علم بالدليل أن طاعتهم حق وصواب وذلك الدليل ليس الكتاب والسنة فلا يكون هذا مقسماً منفصلاً، كما أن وجوب طاعة الزوجة للزوج، والتلميذ للأستاذ داخل في طاعة الله وطاعة الرسول.

أما إذا حملناه على إجماع أهل الحل والعقد لم يكن هذا داخلاً فيما تقدم إذ الإجماع قد يدل على حكم لا يوجد في الكتاب والسنة.

وأيضاً قوله: (فإن تنازعتم في شيء) مشعر بإجماع تقدم يخالف حكمه حكم التنازع.

وأيضاً طاعة الأمراء والخلفاء مشروطة بما إذا كانوا على الحق، وظاهر الآية يقتضي الإطلاق. وإذا ثبت أن حمل الآية على هذه الوجوه غير مناسب تعين أن يكون ذلك المعصوم كل الأمة: أو أهل الحل والعقد وأصحاب الاعتبار والآراء، فالمراد

بقوله (وأولي الأمر) ما اجتمعت الأمة عليه وهو المدعى.

وأما القياس فذلك قوله: (فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول) إذ ليس المراد من رده إلى الله ورسوله رده إلى الكتاب والسنة والإجماع وإلا كان تكراراً لما تقدم، ولا تفويض علمه إلى الله ورسوله والسكوت عنه، لأن الواقعة ربما كانت لا تحتل الإهمال وتفتقر إلى قطع مادة الشغب والخصومة فيها بنفي أو إثبات، ولا الإحالة على البراءة والأصلية فإنها معلومة بحكم العقل، فالرد إليها لا يكون رداً إلى الله والرسول.

فإذا المراد ردها إلى الأحكام المنصوصة في الواقع المشابهة لها، وهذا معنى القياس. فحاصل الآية الخطاب لجميع المكلفين بطاعة الله، ثم لمن عدا الرسول بطاعة الرسول، ثم لما سوى أهل الحل والعقد بطاعتهم، ثم أمر أهل استنباط الأحكام من مداركها إن وقع اختلاف واشتباه بين الناس في حكم واقعة ما أن يستخرجوا لها وجهاً من نظائرها وأشباهاها فما أحسن هذا الترتيب.

ثم في إطلاق الآية دلالة على أن الكتاب والسنة متقدمتان على القياس مطلقاً، سواء كان القياس جلياً أو خفياً، وإنه لا يجوز معارضة النص ولا تخصيصه بالقياس. وقد اعتبر هذا الترتيب أيضاً في قصة معاذ، واستحسنه رسول الله ﷺ، وكيف لا والقرآن مقطوع في سننه، والقياس مظنون والقرآن كلام لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، والقياس نتيجة عقل الإنسان الذي هو عرضة الخطأ والنسيان.

وقد أجمع العلماء على أن إبليس خصص عموم الخطاب في قوله (وإذ قلنا للملائكة اسجدوا) بقياس هو قوله (خلقتني من نار وخلقته من طين) فاستحق اللعن إلى يوم الدين. والسر فيه أن تخصيص النص بالقياس يقدم القياس على النص وفيه ما فيه.

ثم إن كان الأمر للوجوب فقوله (أطيعوا) يدل على وجوب الطاعة، وإن كان

للندب فهنا يدلّ على الوجوب ظاهراً لأنه ختم الأوامر بقوله: (إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) وهو وعيد.

والظاهر أنه قيد في جميع الأوامر لا في قوله (فردوه) وحده.

وأيضاً مجرد الندبية وهو أولوية الفعل معلوماً من تلك الأوامر، فلا بد للآية من فائدة خاصة فيحمل على المنع من الترك ليحصل من المجموع معنى الوجوب، ثم هذا الوجوب يكون دائماً إن كان الأمر الدوام والتكرار، وكذا إن لم يكن غيره كذلك، لأن الوقت المخصوص والكيفية المخصوصة غير مذكورة، فلو حملناه على العموم كانت الآية مبينة وإلا كانت مجملة، والمبين أولى من المجمل.

وأيضاً تخصيص اسم الله بالذكر يدل على أن وجوب الطاعة إنما هو لكونه إلهاً وإلهية دائمة، فالوجوب دائم، وإنما كرر لفظ (أطيعوا) للفصل بين اسم الله تعالى وبين المخلوقين ونعلم من إطلاق وجوب طاعة أولي الأمر أن الإجماع الحاصل عقيب الخلاف حجة، وإنه لا يشترط انقراض العصر، ومن إطلاق قوله: (فإن تنازعتم في شئ فردوه) إن القياس لا يجوز إجراؤه في الحدود والكفارات أيضاً.

والمراد بالتنازع قال الزجاج هو الاختلاف، وقول كل فريق القول قولي، كأن كل واحد منهما ينزع الحق إلى جانبه (ذلك) الردّ أو المأمور به في الآية (خير لكم وأحسن تأويلاً) أي عاقبة، من آل الشيء: إذا رجع وقيل الردّ إلى الكتاب والسنة خير مما تأملون أنتم.

ثم إنه تعالى لما أوجب على المكلفين طاعته وطاعة رسوله ذكر أن المنافقين الذين في قلوبهم مرض لا يطيعون ولا يرضون بحكمه، فقال: (ألم تر إلى الذين يزعمون) الآية. قال الليث: قولهم زعم فلان: معناه لا نعرف إنه صدق أو كذب، ومنه: زعموا مطية الكذب. وقال ابن الأعرابي: الزعم قد يستعمل في القول المحقق، لكن المراد في الآية الكذب بالاتفاق. قال أبو مسلم: ظاهر الآية يدل على أن الزاعم كان منافقاً من أهل الكتاب، مثل أن يكون يهودياً أظهر الإسلام على سبيل النفاق، لأن قوله تعالى: (يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل من قبلك) إنما يليق

بمثل هذا المناق.

قال العلامة زروق رحمه الله تعالى في شرحه على الرسالة لابن أبي زيد القرواني المالكي عند قول الأصل اللجأ إلى كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم واتباع سبيل المؤمنين وخير القرون من خير أمة أخرجت للناس نجاة في المفزع إلى ذلك العصمة.

ذكر في هذه الجملة أصول الأحكام التي هي الكتاب السنة يعني متواترها وآحادها والسنة هنا ما جاء من فعله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقوله وتقريره وسبيل المؤمنين هو الإجماع واتباعه واجب قال الله تعالى: (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نولّه ما تولّى ونصله جهنم)، وقوله: وخير القرون يحتمل الخبرية فيكون تكراراً مع في العقيدة ويحتمل عطفه على اتباع السلف أي واتباع خير القرون من خير أمة وخير الكل نجاة وكأنه يشير بذلك إلى الاقتداء بالقرن الثالثة الأولى بعد الكتاب والسنة والإجماع وبيان ذلك أنه لا مقلد إلا المعصوم لامتناع الخطأ عليه أو من شهد له المعصوم حيث يتعذر الاقتداء به لأن مزكي العدل عدل.

وقد شهد عليه السلام لقرنه ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم فوجب اعتبارهم في الاقتداء على مراتبهم لكن القرن الأول حفظوا عن الشارع ولم يجمعوا ولم يعرف عام من خاص ولا ناسخ من منسوخ وذلك يتحصل بالجمع فجاء القرن الثاني فحفظوا ما جمعوه، وذلك لا يكفي دون التفقه فيه وقد تفقهوا فيه ولكنهم لم يستوعبوه فجاء القرن الثالث فحفظ ما جمع على جمعه واستوفى ما جمع بفقهاء فكمّل علم الدين في القرن الثالث حفظاً وجمعاً وتفقهاً في كل فن شرعي فأخذ ذلك من علمائه الذين صح ورعهم وهم اثنا عشر رجلاً فكان لكل منهم اتباع ثم لم تزل أتباعهم تنقرض وينقرض علمها بها حتى لم يبق إلا حملة الأئمة الأربعة مالك والشافعي وأبو حنيفة وأحمد رضي الله تعالى عنهم آمين، فاقتصر الناس عليهم واتبعوا مذاهبهم مع أنه لا تخلو الأرض من قائم لله بحجة لقوله عليه الصلاة

والسلام: « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق » ففي كل عصر سادة وفي كل قطر قادة لكن القرون الثلاثة الأصل فيهم الخير والشر عارض وما بعدهم من القرون ليس كذلك فهم معتبرون بأوصافهم وبالله تعالى التوفيق وصلّى الله تعالى على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً.

وقال أيضاً عند قول الرسالة: وفي اتباع السلف الصالح النجاة وهم القدوة في تأويل ما تألوه واستخراج ما استنبطوه. السلف هو السابق، والصالح هو الذي جرت أقواله وأفعاله على وفق الحق والصواب في الغالب والمراد بهم هنا أهل القرون الثلاثة الأولى من العلماء العاملين ومن اتصف بأوصافهم من المتأخرين القدوة الذين يتبعون ويقتدى بهم والتأويل إخراج اللفظ عن ظاهره بدليل يعضده والاستنباط استخراج الحكم من أصله الذي يحتوي عليه وإنما كان السلف قدوة فيما ذكر لأنهم جمعوا ثلاثة أشياء العلم الكامل والورع الحاصل والنظر السديد وغلبت عليهم الأمانة ولولا هذه الشروط ما صح الاقتداء بهم وقد قال ابن المبارك رحمة الله تعالى وإياناً آمين: إن هذا الحديث دين فانظروا عن من تأخذون دينكم وبالله تعالى التوفيق. والحمد لله رب العالمين.

وإذا اختلفوا في الفروع والحوادث لم يخرج عن جماعتهم بل يتعين أن يقتدي بهم على مراتبهم فإن العلماء كلهم طرق إلى الجنة ويجب مذهب معين وله رجوع عنه وعن بعض مسائله لا تتبع الرخصة قلت - أما تتبع الرخص فحرام إجماعاً لأنه تلاعب بالدين وأما تقليد الرخصة يوماً ما للضرورة أو الأخذ بالاحتياط والورع فعيب على صاحبه هكذا نصوا عليه واختلفوا في جواز الانتقال على أقوال، محلها أصول الفقه، وبالله تعالى التوفيق. والحمد لله.

اللغة: الطائفة من الشيء قطعة منه، وقوله تعالى: (وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين) قال ابن عباس رضي الله عنهما الواحد فما فوقه.

وأما الحافظ ابن كثير في تفسيره فقال: قوله تعالى:

(يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن

تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً).

قال البخاري: حدثنا صدفة بن الفضل، حدثنا حجاج بن محمد الأعور، عن ابن جريج عن يعلى بن مسلم، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس: (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) قال نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي إذ بعثه رسول الله ﷺ في سرية وهكذا أخرجه بقية الجماعة إلا ابن ماجه من حديث حجاج بن محمد الأعور، به. وقال الترمذي: حديث حسن غريب ولا نعرفه إلا من حديث ابن جريج.

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عليّ قال: بعث رسول الله ﷺ سرية واستعمل عليهم رجلاً من الأنصار فلما خرجوا وجد عليهم في شيء قال: فقال لهم أليس قد أمركم رسول الله ﷺ أن تطيعوني؟ قالوا: بلى، قال: فاجمعوا لي حطباً، ثم دعا بنار فاضرمها فيه، ثم قال: عزمت عليكم لتدخلنها، قال فقال لهم شاب منهم إنما فررتم إلى رسول الله ﷺ من النار فلا تعجلوا حتى تلقوا رسول الله ﷺ فإن أمركم أن تدخلوها فادخلوها، قال فرجعوا إلى رسول الله ﷺ فاخبروه فقال لهم: «لو دخلتموها ما خرجتم منها أبداً، إنما الطاعة في المعروف» أخرجه في الصحيحين من حديث الأعمش، به.

وقال أبو داود: حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن عبيد الله، حدثنا نافع، عن عبد الله بن عمر، عن رسول الله ﷺ قال: «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة» وأخرجاه من حديث يحيى القطان. وعن عبادة بن الصامت قال: بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة، في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله قال: «إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان» أخرجاه وفي الحديث الآخر عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «اسمعوا وأطيعوا وإن أمر عليكم عبدٌ حبشي كان رأسه زبيبة» رواه البخاري.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «سليكم ولاية بعدي فيليكم البر ببره والفاجر بفجوره، فاسمعوا لهم وأطيعوا في كل ما وافق الحق، وصلوا وراءهم، فإن أحسنوا فلكم ولهم وإن أساءوا فلكم وعليهم» وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه نبي وإنه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون، قالوا: يا رسول الله فما تأمرنا؟ قال: أوفوا ببيعة الأول وأعطوهم حقهم فإن الله سائلهم عما استرعاهم» أخرجاه وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول ﷺ: «من رأى من أميره شيئاً فكرهه فليصبر، فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبراً فيموت إلا مات ميتة جاهلية» أخرجاه.

وعن ابن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية» رواه مسلم. وروى مسلم أيضاً عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة قال: دخلت المسجد فإذا عبد الله بن عمرو بن العاص جالس في ظل الكعبة والناس مجتمعون عليه فاتيتهم فجلست إليه، فقال: كنا مع رسول الله ﷺ ومنا من ينتضل، ومنا من هو في جشره إذ نادى منادي رسول الله ﷺ: الصلاة جامعة فاجتمعنا إلى رسول الله ﷺ فقال: إنه لم يكن نبي من قبلي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شر ما يعلمه لهم، وإن هذه الأمة جعلت عافيتها في أولها، وسيصيب آخرها بلاء، وأمور تنكرونها وتجيء فتن يرفق بعضها بعضاً، وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي، ثم تنكشف وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه فمن أحب أن يزحرج عن النار ويدخل الجنة فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه، ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليعطه إن استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر» قال فدنوت منه فقلت: أنشدك بالله أنت سمعت هذا من

رسول الله ﷺ؟ فاهوى إلى أذنيه وقلبه بيديه وقال: سمعته أذناي، ووعاه قلبي، فقلت له: هذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل، ونقتل أنفسنا والله تعالى يقول: (يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا أنفسكم، إن الله كان بكم رحيماً) قال فسكت ساعة ثم قال: أطعه في طاعة الله، واعصه في معصية الله. والأحاديث في هذا كثيرة.

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن الحسين، حدثنا أحمد بن الفضل، حدثنا أسباط، عن السدي في قوله: (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) قال: فبعث رسول الله ﷺ سرية عليها خالد بن الوليد وفيها عمار بن ياسر، فساروا قبيل القوم الذين يريدون فلما بلغوا قريباً منهم عرسوا وأتاهم ذو العيتتين فأخبرهم فأصبحوا وقد هربوا غير رجل أمر أهله فجمعوا متاعهم، ثم أقبل يمشي في ظلمة الليل حتى أتى عسكر خالد فلم يجد أحداً غير الرجل فأخذه وأخذ ماله فبَلَغَ عَمَارًا الْحَبْرَ فَأَتَى خَالِدًا، فَقَالَ: خَلَّ عَنِ الرَّجُلِ فَإِنَّهُ قَدْ أَسْلَمَ وَإِنَّهُ فِي أَمَانٍ مِنِّي، فَقَالَ خَالِدٌ: وَفِيمَ أَنْتَ تَجْبِرُ؟ فَاسْتَبَا وَارْتَفَعَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَجَازَ أَمَانَ عَمَارٍ وَنَهَاهُ أَنْ يَجْبِرَ الثَّانِيَةَ عَلَى أَمِيرٍ فَاسْتَبَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ خَالِدٌ: أَتَرَكَ هَذَا الْعَبْدَ الْأَجْدَعِ يَسْبِينِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يا خالد لا تسب عماراً فإنه من سب عماراً يسبه الله، ومن يبغض عماراً يبغضه الله، ومن يلعن عماراً يلعنه الله» فغضب عمار فقام فتبعه خالد فأخذ بشويه فاعتذر إليه فرضي عنه، فأنزل الله عز وجل قوله: (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) وهكذا رواه ابن أبي حاتم من طريق عن السدي مرسلًا. ورواه ابن مردويه الحكم بن ظهير، عن السدي، عن أبي صالح، عن ابن عباس فذكره، بنحوه، والله أعلم.

وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: (وأولي الأمر منكم) يعني أهل الفقه والدين، وكذا قال مجاهد وعطاء والحسن البصري وأبو العالية (وأولي الأمر منكم) يعني العلماء والظاهر والله أعلم أنها عامة في أولي الأمر من الأمراء والعلماء كما

تقدم، وقال تعالى: (لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت) وقال تعالى: (فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) وفي الحديث الصحيح المتفق على صحته عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن أطاع أميرى فقد أطاعني ومن عصى أميرى فقد عصاني».

فهذه أوامر بطاعة العلماء والأمراء، ولهذا قال تعالى: (أطيعوا الله) أي اتبعوا كتابه (وأطيعوا الرسول) أي خذوا بسنته (وأولي الأمر منكم) أي فيما أمركم به من طاعة الله لا في معصية الله، فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق (الله) كما تقدم في الحديث الصحيح «إنما الطاعة في المعروف» وقال الأمام أحمد: حدثنا عبدالرحمن، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن ابن حريث، عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ قال: «لا طاعة في معصية الله».

وقونه: (فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول) قال مجاهد وغير واحد من السلف أي إلى كتاب الله وسنة رسوله.

وهذا أمر من الله عز وجل بأن كل شيء تنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه أن يرد التنازع في ذلك إلى الكتاب والسنة كما قال تعالى: (وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله) فما حكم به وشهدا له بالصحة فهو الحق، وماذا بعد الحق إلا الضلال، ولهذا قال تعالى: (إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) أي ردوا الخصومات والجهالات إلى كتاب الله وسنة رسوله فتحاكموا إليهما فيما شجر بينكم (إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) فدل على أن من لم يتحاكم في محل النزاع إلى الكتاب والسنة ولا يرجع إليهما في ذلك فليس مؤمناً بالله ولا باليوم الآخر وقوله (ذلك خير) أي التحاكم إلى كتاب الله وسنة رسوله والرجوع إليهما في فصل النزاع خير (وأحسن تأويلاً) أي وأحسن عاقبة ومالاً كما قاله السدي وغير واحد. وقال مجاهد وأحسن جزاء وهو قريب.

(ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالاً بعيداً * وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً * فكيف إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً، أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم فأعرض عنهم وعظهم وقل لهم في أنفسهم قولاً بليغاً).

هذا إنكار من الله عز وجل على من يدعي الإيمان بما أنزل الله على رسوله وعلى الأنبياء الأقدمين وهو مع ذلك يريد أن يتحاكم في فصل الخصومات إلى غير كتاب الله وسنة رسوله كما ذكر في سبب نزول هذه الآية أنها في رجل من الأنصار، ورجل من اليهود تخاصما، فجعل اليهودي يقول بيني وبينك محمد وذاك يقول بيني وبينك كعب بن الأشرف وقيل في جماعة من المنافقين ممن أظهروا الإسلام أرادوا أن يتحاكموا إلى حكام الجاهلية. وقيل غير ذلك.

والآية أعمّ من ذلك كله فإنها ذامّة لمن عدل عن الكتاب والسنة، وتحاكموا إلى ما سواهما من الباطل وهو المراد بالطاغوت هنا ولهذا قال: (يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت) إلى آخرها. وقوله: (ويصدون عنك صدوداً) أي يعرضون عنك إعراضاً كالمتكبرين عن ذلك كما قال تعالى عن المشركين: (وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا) وهؤلاء بخلاف المؤمنين الذين قال الله فيهم: (إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا) الآية.

ثم قال تعالى في ذم المنافقين (فكيف إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم) أي فكيف بهم إذا ساقتهم المقادير إليك في مصائب تطرقهم بسبب ذنوبهم واحتاجوا إليك في ذلك (ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً) أي يعتذرون إليك ويحلفون ما أردنا بذهابنا إلى غيرك، وتحاكمنا إلى أعدائك إلا الإحسان والتوفيق أي المداراة والمصانعة لا اعتقاداً منا صحة تلك الحكومة كما أخبر تعالى

عنهم في قوله (فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى) إلى قوله (فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين) وقد قال الطبراني: حدثنا أبو زيد أحمد بن يزيد الحوطي، حدثنا أبو اليمان، حدثنا صفوان بن عمر، عن عكرمة، عن ابن العباس قال: كان أبو برزة الأسلمي كاهناً يقضي بين اليهود فيما يتنافرون فيه فتنافر إليه ناس من المشركين فأنزل الله عز وجل (ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك) إلى قوله (إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً).

ثم قال تعالى: (أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم) هذا الضرب من الناس هم المنافقون والله يعلم ما في قلوبهم وسيجزئهم على ذلك فإنه لا تخفى عليه خافية فاكثف به يا محمد فيهم فإنه عالم بظواهرهم وبواطنهم. ولهذا قال له (فأعرض عنهم) أي لاتعنفهم على ما في قلوبهم (وعظهم) أي وانهمم عما في قلوبهم من النفاق وسرائر الشر و(قل لهم في أنفسهم قولاً بليغاً) أي وانصحهم فيما بينك وبينهم بكلام بليغ رادع لهم

(وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً * فلا وريك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً).

يقول تعالى: (وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع) أي فرضت طاعته على من أرسل إليهم وقوله (إذن الله) قال مجاهد أي لا يطيع أحد إلا بإذني يعني لا يطيعه إلا من وفقته لذلك كقوله: (ولقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم بإذنه) أي عن أمره وقدره ومشيبته وتسديطه إياكم عليهم، وقوله (ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم) وقد ذكر جماعة منهم الشيخ أبو منصور الصباغ في كتابة الشامل الحكاية المشهورة عن العتبي قال: كنت جالساً عند قبر النبي ﷺ فجاء اعرابي فقال: السلام عليك يا رسول الله سمعت الله يقول (ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً) وقد جئتكم مستغفراً

النبي لذنبى مستشفعا بك إلى ربي.

ثم انشأ يقول:

ياخير من دفنت بالقاع أعظمه فطاب من طيبهن القاع والأكم

نفسى الغداء لقبير أنت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ثم انصرف الأعرابي فغلبتني عيني فرأيت النبي ﷺ في النوم فقال: يا عتبي

الحق الأعرابي فبشره أن الله قد غفر له.

وقوله (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم) يقسم تعالى

بنفسه الكريمة المقدسة أنه لا يؤمن أحد حتى يحكم الرسول ﷺ في جميع الأمور

فما حكم فهو الحق الذى يجب الانقياد له باطناً وظاهراً ولهذا قال: (ثم لا يجدوا في

أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً) أي إذا حكموك يطيعونك في بواطنهم

فلا يجدون في أنفسهم حرجاً مما حكمت به وينقادون له في الظاهر والباطن

فيسلمون لذلك تسليماً كلياً من غير ممانعة ولا مدافعة ولا منازعة كما ورد في

الحديث: «والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما

جئت به» وقال البخاري: حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا

معمر عن الزهري عن عروة قال: خاصم الزبير رجلاً في شراج الحرة فقال النبي ﷺ:

«اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك» فقال الأنصاري: يارسول الله أن كان ابن

عمتك؟ فتلون وجه رسول الله ﷺ ثم قال: «اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى

يرجع إلى الجدر ثم أرسل الماء إلى جارك) فاستوعى النبي ﷺ للزبير حقه في

صريح الحكم حين أحفظه الأنصاري وكان أشار عليهما ﷺ بأمر لهما فيه سعة، قال

الزبير: فما أحسب هذه الآية إلا نزلت في ذلك (فلا وربك لا يؤمنون حتى

يحكموك فيما شجر بينهم) الآية . هكذا رواه البخاري ههنا اعني في كتاب التفسير

في صحيحه من حديث معمر، وفي كتاب الشرب من حديث ابن جريج ومعمر أيضاً،

وفي كتاب الصلح من حديث شعيب بن أبي حمزة ثلاثتهم عن الزهري عن عروة

فذكره وصورته صورة الإرسال وهو متصل في المعنى وقد رواه الإمام أحمد من هذا

الوجه فصريح بالإرسال فقال: حدثنا أبو اليمان، حدثنا شعيب، عن الزهري أخبرني

عروة بن الزبير أن الزبير كان يحدث أنه كان يخاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بداراً إلى النبي ﷺ في شراج الحرة كان يسقيان بهما كلاهما فقال النبي ﷺ للزبير: «اسق ثم ارسل إلى جارك» فغضب الأنصاري وقال: يا رسول الله كان ابن عمك؟ فتلون وجه رسول الله ﷺ ثم قال: «اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر» فاستوعى النبي ﷺ الزبير حقه وكان النبي ﷺ قبل ذلك أشار على الزبير برأي أراد فيه سعة له وللأنصاري فلما أحفظ الأنصاري رسول الله ﷺ استوعى النبي ﷺ للزبير حقه في صريح الحكم ثم قال: قال عروة: فقال الزبير والله ما أحسب هذه الآية نزلت إلا في ذلك (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم، ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً) هكذا رواه الامام أحمد وهو منقطع بين عروة وبين أبيه الزبير فإنه لم يسمع منه، والذي يقطع به أنه سمعه من أخيه عبد الله فان أبا محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم رواه كذلك في تفسيره فقال:

حدثنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا ابن وهب، أخبرني الليث ويونس عن ابن شهاب أن عروة بن الزبير حدثه أن عبد الله بن الزبير حدثه عن الزبير بن العوام أنه خاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بداراً مع النبي ﷺ إلى رسول الله ﷺ في شراج في الحرة كانا يسقيان به كلاهما النخل، فقال الأنصاري: سرح الماء يمر فأبى عليه الزبير فقال رسول الله ﷺ «اسق يا زبير ثم أرسل إلى جارك» فغضب الأنصاري وقال: يا رسول الله ان كان ابن عمك؟ فتلون وجه رسول الله ﷺ ثم قال: «اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر» واستوعى رسول الله ﷺ للزبير حقه وكان رسول الله ﷺ قبل ذلك أشار على الزبير برأي أراد فيه السعة له وللأنصاري فلما أحفظ الأنصاري رسول الله ﷺ استوعى للزبير حقه في صريح الحكم، فقال الزبير: ما أحسب هذه الآية إلا في ذلك (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً) وهكذا رواه النسائي من حديث ابن وهب ورواه أحمد والجماعة كلهم من

حديث الليث به وجعله أصحاب الأطراف في مسند عبد الله بن الزبير والله أعلم. والعجب كل العجب من الحاكم أبي بن عبد الله النيسابوري فإنه روى هذا الحديث من طريق ابن أخي لبن شهاب، عن عمه، عن عروة، عن عبد الله بن الزبير، عن الزبير ثم قال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. فإني لا أعلم أحداً قام بهذا الإسناد عن الزهري بذكر عبد الله بن الزبير غير ابن أخيه وهو ضعيف، وقال أبو بكر بن مردويه: حدثنا محمد بن علي أبو دحيم، حدثنا أحمد بن حازم، حدثنا الفضل بن دكين، حدثنا ابن عينية عن عمرو بن دينار عن سلمة رجل من آل سلمة قال: خاصم الزبير رجلاً إلى النبي ﷺ فقضى للزبير فقال الرجل له: إنما قضى له لأنه ابن عمته، فنزلت: (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم) الآية.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا عمرو بن عثمان، حدثنا أبو حيوه، حدثنا سعيد بن عبد العزيز، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب في قوله (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم) قال نزلت في الزبير بن العوام وحاطب بن أبي بلتعة اختصما في ماء فقضى النبي ﷺ أن يسقي الأعلى ثم الأسفل هذا مرسل ولكن فيه فائدة تسمية الأنصاري وذكر سبب آخر غريب جداً قال ابن حاتم: حدثنا يونس بن عبد الأعلى قراءة أخبرني عبد الله بن لهيعة، عن الأسود قال: اختصم رجلان إلى رسول الله ﷺ فقضى بينهما، فقال المقضي عليه: ردنا إلى عمر بن الخطاب، فقال رسول الله ﷺ: «نعم انطلقا إليه» فلما أتيا إليه فقال الرجل: يا ابن الخطاب قضى لي رسول الله ﷺ على هذا، فقال ردنا إلى عمر بن الخطاب فردنا إليك فقال أكذاك؟ قال: نعم. فقال عمر: مكانكما حتى أخرج إليكما فأقضي بينكما، فخرج إليهما مشتملاً على سيفه فضرب الذي قال ردنا إلى عمر فقتله وأدبر الآخر فأتى إلى رسول الله ﷺ فقال: يارسول الله، قتل عمر والله صاحبي ولولا أنني أعجزته لقتلني فقال رسول الله ﷺ: «ما كنت أظن أن يجترئ عمر على قتل مؤمن» فأنزل الله: (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك) الآية. فهدر دم ذلك الرجل وبرئ عمر من قتله فكره الله أن يسن ذلك بعد فأنزل: (ولولا أن كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم) الآية، وكذا رواه ابن مردويه من طريق ابن

لهيعة عن أبي الأسود به ، وهو أثر غريب مرسل ، وابن لهيعة ضعيف والله اعلم .
 (طريق أخرى) قال الحافظ أبو اسحق إبراهيم بن عبد الرحمن بن ابراهيم بن دحيم
 في تفسيره: حدثنا شعيب بن شعيب حدثنا أبو المغيرة ، حدثنا عتبة بن ضمرة ،
 حدثني أبي أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ فقاضى للمحق على المبطل ، فقال
 المقضى عليه لا أرضى ، فقال صاحبه ماتريد قال ان تذهب إلى أبي بكر الصديق
 فذهب إليه ، فقال الذي قضى له: قد اختصمنا إلى النبي ﷺ فقاضى لي ، فقال أبو
 بكر: أنتما على ما قضى به رسول الله ﷺ فأبى صاحبه أن يرضى فقال: نأتي
 عمر بن الخطاب فقال المقضى له: قد اختصمنا إلى النبي ﷺ فقاضى لي عليه فأبى
 أن يرضى ، فسأله عمر بن الخطاب فقال كذلك ، فدخل عمر منزله وخرج والسيف في
 يده قد سله فضرب به رأس الذي أبى أن يرضى فقتله ، فانزل الله: (فلا وربك
 لا يؤمنون) الآية.

(ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه إلا
 قليل منهم ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيراً لهم واشد تثبيتاً * وإذا لآتيناهم
 من لدنا أجراً عظيماً ولهديناهم صراطاً مستقيماً * ومن يطع الله والرسول فأولئك
 مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك
 رفيقاً * ذلك الفضل من الله وكفى بالله عليماً).

يخير تعالى عن أكثر الناس أنهم لو أمروا بما هم مرتكبوه لما فعلوه لأن طباعهم
 الرديئة مجبولة على مخالفة الأمر وهذا من علمه تبارك وتعالى بما لم يكن أو كان
 فكيف كان يكون ، ولهذا قال تعالى: (ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم)
 الآية. قال ابن جريج: حدثني المثني ، حدثني إسحاق أبو الأزهر ، عن إسماعيل ، عن
 أبي إسحاق السبيعي ، قال: لما نزلت (ولو أنا كتبنا عليهم ان اقتلوا أنفسكم) الآية ،
 قال رجل: لو أمرنا لفعلنا والحمد لله الذي عافانا فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «إن
 من أمتي لرجالاً الإيمان أثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي» .

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا جعفر بن منير ، حدثنا روح ، حدثنا هشام ، عن
 الحسن ، بإسناد عن الأعمش ، قال: لما نزلت (ولو أنا كتبنا عليهم ان اقتلوا أنفسكم)

الآية. قال أناس من أصحاب النبي ﷺ : لو فعل ربنا لفعلنا، فبلغ النبي ﷺ فقال: « للإيمان أثبت في قلوب أهله من الجبال الرواسي » وقال السدي افتخر ثابت بن قيس بن شماس ورجل من اليهود فقال لليهودي: والله لقد كتب الله علينا القتل فقتلنا أنفسنا والله لو كتب علينا (ان اقتلوا أنفسكم) لفعلنا فأنزل الله هذه الآية. رواه ابن أبي حاتم.

حدثنا أبي، حدثنا محمد بن غيلان، حدثنا بشر بن السري، حدثنا مصعب بن ثابت، عن عمه، عامر بن عبد الله بن الزبير قال لما نزلت: (ولو أنا كتبنا عليهم ان اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه إلا قليل منهم) قال رسول الله ﷺ : « لو نزلت لكان ابن أمّ عبد منهم ».

وحدثنا أبي، حدثنا أبو اليمان، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن صفوان بن عمرو، عن شريح بن عبيد قال: لما تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: (ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم) الآية، أشار رسول الله ﷺ بيده إلى عبد الله بن رواحة فقال: « لو أن الله كتب ذلك لكان هذا من أولئك القليل » يعني ابن رواحة ولهذا قال تعالى: (ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به) أي ولو أنهم فعلوا ما يؤمرون به، وتركوا ما ينهون عنه (لكان خيراً لهم) أي من مخالفة الأمر وارتكاب النهي (وأشدّ تثبيتاً) قال السدي: أي وأشدّ تصديقاً (وإذا لآتيناهم من لدنا) أي من عندنا (أجرًا عظيمًا) يعني الجنة، (ولهديناهم سراطاً مستقيماً) أي في الدنيا والآخرة، ثم قال تعالى: (ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً) أي من عمل بما أمره الله به ورسوله، وترك ما نهاه الله عنه ورسوله، فإن الله عز وجل يسكنه دار كرامته ويجعله مرافقاً للأنبياء، ثم لمن بعدهم في الرتبة وهم الصديقون، ثم الشهداء، ثم عموم المؤمنين وهم الصالحون الذين صلحت سرائرهم وعلايتهم، ثم أثنى عليهم تعالى فقال: (وحسن أولئك رفيقاً).

وقال البخاري: حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه عن عروة، عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « ما من نبي يمرض إلا خير بين الدنيا والآخرة » وكان في شكواه التي قبض فيها أخذته بحة شديدة

فسمعته يقول: (مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين) فعلمت أنه خير. وكذا رواه مسلم من حديث شعبة عن سعد بن إبراهيم به، وهذا معنى قوله ﷺ في الحديث الآخر: «اللهم الرفيق الأعلى» ثلاثاً ثم قضى عليه أفضل الصلاة والسلام.

(ذكر سبب نزول هذه الآية الكريمة)

قال ابن جرير: حدثنا ابن حميد، حدثنا يعقوب القمي، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبريل قال: جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله ﷺ وهو محزون فقال له النبي ﷺ: «يا فلان مالي أراك محزوناً» فقال يا نبي الله شيء فكرت فيه فقال ما هو؟ قال نحن نغدو عليك ونروح ننظر إلى وجهك ونجالسك، وغداً ترفع مع النبيين فلا نصل إليك فلم يرد عليه النبي ﷺ شيئاً فأتاه جبريل بهذه الآية: (ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين) الآية. فبعث النبي ﷺ فيشره.

وقد روى هذا الأمر مرسلأ عن مسروق، وعن عكرمة وعامر الشعبي، وقتادة وعن الربيع بن أنس وهو من أحسنها سنداً قال ابن جرير: حدثنا المثني، حدثنا ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع قوله: (ومن يطع الله والرسول) الآية قال: إن أصحاب النبي ﷺ قالوا قد علمنا أن النبي ﷺ له فضل على من آمن به في درجات الجنة ممن اتبعه وصدقته وكيف لهم إذا اجتمعوا في الجنة أن يرى بعضهم بعضاً. فأنزل الله في ذلك يعني هذه الآية فقال يعني رسول الله ﷺ: «إن الأعلى ينحدرون إلى من هو أسفل منهم فيجتمعون في رياض فيذكرون ما أنعم الله عليهم ويثنون عليه وينزل لهم أهل الدرجات فيسعون عليهم بما يشتهون وما تدعون به فهم في روضة يحبرون ويتنعمون فيه».

وقد روي مرفوعاً من وجه آخر فقال أبو بكر بن مردويه: حدثنا عبد الرحيم بن محمد بن مسلم، حدثنا إسماعيل بن أحمد بن أسيد، حدثنا عبد الله بن عمران، حدثنا فضيل بن عياض، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت:

جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إنك لأحب إليّ من نفسي، وأحب إليّ من أهلي، وأحب إليّ من ولدي، وإنني لأكون في البيت فأذكرك فما أصبر حتى أتيك فأنظر إليك، وإذا ذكرت موتي وموتك عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين، وإن دخلت الجنة خشيت أن لا أراك فلم يرد عليه النبي ﷺ حتى نزلت عليه (ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً) وهكذا رواه الحافظ أبو عبد الله المقدسي في كتابه في صفة الجنة من طريق الطبراني، عن أحمد بن عمرو بن مسلم الخلال، عن عبد الله بن عمران العابدي به ثم قال لا أرى بإسناده بأساً والله أعلم.

وقال ابن مردويه أيضاً: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا العباس بن الفضل الأسقاطي، حدثنا أبو بكر بن ثابت، عن ابن عباس البصري، حدثنا خالد بن عبد الله، عن عطاء بن السائب، عن عامر الشعبي، عن ابن عباس، أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إنني لأحبك حتى أنني لأذكرك في المنزل فيشتق ذلك عليّ وأحب أن أكون معك في الدرجة فلم يرد عليه النبي ﷺ شيئاً، فأنزل الله عز وجل هذه الآية.

وقد رواه ابن جرير عن ابن حميد، عن جرير، عن عطاء، عن الشعبي مرسلأ وثبت في صحيح مسلم من حديث هقل بن زياد، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ربيعة بن كعب الأسلمي أنه قال: كنت أبيت عند النبي ﷺ فأتيته بوضوئه وحاجته فقال لي: سل. فقلت: يا رسول الله أسألك أمر مرافقتك في الجنة؟ فقال: أو غير ذلك؟ قلت: هو ذاك قال: «فأعني على نفسك بكثرة السجود».

وقال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن إسحق، أخبرنا ابن لهيعة، عن عبد الله بن أبي جعفر، عن عيسى بن طلحة، عن عمرو بن مرة الجهني قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، شهدت أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله وصليت الخمس وأديت زكاة مالي، وصمت شهر رمضان. فقال رسول الله ﷺ: «من مات على ذلك كان مع النبيين والصديقين والشهداء يوم القيامة هكذا -

ونصب أصبعيه - ما لم يعق والديه» تفرد به أحمد.

قال الإمام أحمد أيضاً: حدثنا أبو سعيد مولى أبي هاشم، حدثنا ابن لهيعة، عن زياد بن فائد، عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ ألف آية في سبيل الله كتب يوم القيامة مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً إن شاء الله».

وروى الترمذي من طريق سفيان الثوري، عن أبي حمزة، عن الحسن البصري، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء» ثم قال هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وأبو حمزة اسمه عبد الله بن جابر شيخ بصري، وأعظم من هذا كله بشارة ما ثبت في الصحيح والمسانيد وغيرهما من طرق متواترة عن جماعة من الصحابة أن رسول الله ﷺ سئل عن الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم فقال: «المرء مع من أحب» قال أنس: فما فرح المسلمون فرحهم بهذا الحديث، وفي رواية عن أنس أنه قال: إني لأحب رسول الله ﷺ وأحب أبا بكر وعمر رضي الله عنهما وأرجو أن الله يبعثني معهم، وإن لم أعمل كعملهم.

قال الإمام مالك بن أنس: عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم كما تراءون الكوكب الدرّي الغابر في الأفق من المشرق أو المغرب لتفاضل بينهم» قالوا: يا رسول الله، تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم، قال: «بلى، والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين» أخرجه في الصحيحين من حديث مالك واللفظ لمسلم.

ورواه الإمام أحمد: حدثنا فزارة، أخبرني فليح، عن هلال - يعني ابن علي - عن عطاء، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إن أهل الجنة ليتراءون في الجنة كما تراءون أو ترون الكوكب الدرّي الغابر في الأفق الطالع في تفاضل الدرجات» قالوا: يا رسول الله، أولئك النبيون. قال: «بلى، والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين». قال

الحافظ الضياء المقدسي: هذا الحديث على شرط البخاري، والله أعلم.

وقال الحافظ أبو القاسم الطبراني في معجمه الكبير: حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا محمد بن عمار الموصلي، حدثنا علي بن عفيف بن سالم، عن أيوب، عن عتبة، عن عطاء، عن ابن عمر قال: أتى رجل من الحبشة إلى رسول الله ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: «سل واستفهم» فقال: يا رسول الله ﷺ فضلتنا علينا بالصور والألوان والنبوة، ثم قال: أفرأيت إن آمنت بما آمنت به وعملت بما عملت به إني لكائن معك في الجنة؟ قال رسول الله ﷺ: «نعم، والذي نفسي بيده إنه ليضيء بياض الأسود في الجنة من مسيرة ألف عام»، ثم قال رسول الله ﷺ: «من قال لا إله إلا الله كان له بها عهد عند الله، ومن قال سبحان الله ويحمده كتب له بها مائة ألف حسنة وأربعة وعشرون ألف حسنة» فقال رجل: كيف نهلك بعد هذا يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «إن الرجل ليأتي يوم القيامة بالعمل لو وضع على جبل لأثقله فتقوم النعمة من نعم الله فتكاد أن تستنفذ ذلك كله إلا أن يتغمده الله برحمته».

ونزلت هذه الآيات: (هل أتى على الإنسان حين من الدهر لم يكن شيئاً مذكوراً) إلى قوله: (نعيماً وملكاً كبيراً) فقال الحبشي: وإن عيني لتريان ما ترى عينك في الجنة؟ فقال رسول الله ﷺ: «نعم»، فاستبكى حتى فاضت نفسه، قال ابن عمر: فلقد رأيت رسول الله ﷺ يدلبيه في حفرة بيديه، فيه غرابة ونكارة وسنده ضعيف ولهذا قال تعالى: (ذلك الفضل من الله) أي من عند الله (برحمته) وهو الذي أهلهم لذلك لا بأعمالهم (وكفى بالله عليمًا) أي هو عليم بمن يستحق الهداية والتوفيق.

* * * * *

قال الشيخ المجدد عثمان بن فوديو رحمه الله تعالى في الفصل التاسع من كتابه المسمى بـ « حصن الأفهام عن جيوش الأوهام » ما نصّه:-

الفصل التاسع

فيما يجب على أمراء الإسلام من إقامة شعائر الإسلام وإصلاح البلاد وتغيير منكراتها

فأقول وبالله التوفيق، فاعلموا يا إخواني أن ما يجب على أمير المؤمنين ونوابه في بلاده إقامة شعائر الإسلام كبناء الجوامع لصلاة الجمعة والمساجد وإقامة الصلوات الخمس فيها وإيتاء الزكاة لمستحقيها وتصريف أنواع مال الله في مواضعها كما شرع، والأمر بكل معروف والنهي عن المنكر. قال الله تعالى: (ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز * الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر).

ومما يجب على أمير المسلمين ونوابه في بلاده حفظ الدين بأن لا يتركوا أحداً يتكلم في دين الله بتعليم ولا حكم ولا فتوى حتى يكون من أهل العلم والتقوى فقد سأل الأمير الحاج أبو عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف باسكيا محمد بن عبد الكريم بن محمد المغيلي التلمساني عن حكم حفظ الدين على أمراء الإسلام فأجاب بما ذكر، وقال أليس من أعظم الواجبات على كل أمير أن يطرد عن طريق الدنيا جميع المفسدين فكيف لا يجب عليه أن يطردهم عن طريق الدين.

ومما يجب على أمير المؤمنين ونوابه تغيير منكرات من يزعم من الناس أنه يعلم شيئاً من علم الغيب بالخط في الرمل ونحوه أو بأحوال النجوم أو بأخبار الجن أو بشيء من أصوات الطيور أو حركاتها ونحو ذلك.

وقد سأل الأمير الحاج أبو عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف باسكيا محمد بن عبد الكريم بن محمد المغيلي التلمساني عن جميع ما ذكر فأجاب بقوله: فواجب على أمير المسلمين وكل من له قدرة من المؤمنين أن يغيّر تلك المناكير، أما من يزعم أنه يعلم علم الغيب بشيء من تلك الأمور وغيرها فهو كاذب كافر ومن صدقه كفر فواجب أن يوقفوا للتوبة تحت السيف، ومن تاب ترك ومن أبى قتل

بالسيف كفرة فلا يغسل ولا يكفن ولا يدفن في مقابر المسلمين. قال رسول الله ﷺ: «من صدق كاهناً فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ».

ومما يجب على أمير المؤمنين ونوابه في بلاده تغيير منكرات من يزعم أنه يكتب لجلب المصالح كسعة الرزق والمحبة ولدرء المفسد كهزم الأعداء في الحرب ومنع الحديد من القلع والسهم من الضرب ونحو ذلك من دعاوي السحرة وأفعالهم، وقد سأل الأمير الحاج أبو عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف باسكيا محمد بن عبد الكريم ابن محمد المغيلي التلمساني عن جميع ما ذكر فأجاب بقوله: يوقف تحت السيف كل ساحر وساحرة وكل من يزعم أن عنده من الطلاسم والعزائم ونحوها مما يجلب به الرزق ويهزم به الجيش ونحو ذلك فمن تاب منهم ترك ومن أبى قتل، وكل من يزعم أنه إنما يكتب لذلك ونحوه من كتاب الله ومن الكلام الطيب فلا تصدقه وإنما هو كاذب، فالواجب زجره وإن لم يرجع فلينكل على ذلك سداً للذريعة وحفظاً للشرعية والاعتقاد. انتهى.

قلت لا يلزم ما ذكره تحريم الاستعمال لما وافق الشرع بل يجوز الاستعمال بكل ما وافقه سواء كان من باب جلب المنافع أو من باب دفع المضار وسواء كان مما يشرب أو مما يعلق وإنما يحرم ما كان من باب السحريات كالطلسمات والعزائم كما صرح ونحوها مما لا يوافق الشرع.

ومما يجب على أمير المؤمنين ونوابه في بلاده تغيير منكرات كشف العورات من الحرائر والإماء واختلاط الرجال بالنساء في الأسواق والطرقات وعدم احتجاب المرأة عن أخي زوجها أو صاحبه أو ابن عمها.

وقد سأل الأمير الحاج أبو عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف باسكيا عن جميع ما ذكر محمد بن عبد الكريم بن محمد المغيلي التلمساني فأجاب بقوله: ومن أعظم المنكرات ما ذكرتم من اختلاط الرجال بالنساء وكشف العورات، فواجب على أمير المسلمين أن يجتهد في منع ذلك كله بما استطاع وأن يجعل أمناً يجلسون على ذلك ليلاً ونهاراً سرّاً وجهراً وليس ذلك من باب التجسس على المسلمين وإنما ذلك من حسن الرعاية وردع المجرمين لاسيما إذا شاع الفساد في البلاد فمن الصواب الواجب أن يتقل كل امرئ عن مكان التهمة وأن يجعل الأمير أمناً يطوفون بالنهار والليل

في الطرقات فكل من رأوه يتكلم مع أجنبية أو يدخل عليها أو ينظر إليها فليأخذوه ويأتوا به إلى متولي خطة الحسبة في ذلك ونحوه فيعاقبه ويزجره بما يليق بمثله على حسب سوء فعله وليس لذلك حد محدود ولا ضرب معدود.

وإنما ذلك موكول لتنظر الحاكم فليتق الله ولينظر في درء المفاسد وجلب المصالح بالتقوى لا بالهوى فإن قلت فأين الأمين والذي يصلح لذلك ويؤمن عليه حتى يجعل الأمير ذلك بيده ويفوضه إليه هذا معدوم في هذا الزمان لاسيما في تلك الأوطان، قلت ارتكاب أخف الضررين واجب إجماعاً وضرر الحسبة في ذلك أخف من ضرر تركها بلاشك، وأيضاً مفسدة تعدي الناظرين يمكن درؤها بالبعد عن أماكن التهم كالمشي في الليل ونحوه من الخلوات ولا كبير ضرر على الناس في اجتناب ذلك غالباً، وأما مفسدة ترك الاحتساب على الفاسقين والفاسقات لاسيما في الخلوات الظاهرة التهمة فلا سبيل لدرئها لا سيما في هذا العصر الكثير الشر وهذه البلاد السودانية ونحوها بل من العوائد الجارية والسياسات السلطانية في كثير من البلاد الإسلامية أنه بعد صلاة العشاء بقليل يطوف الحاكم في البلد بأعوانه ليلاً كله فكل من صادفوه في الطريق رموه في السجن حتى ينظروا غداً في أمره سواء صادفوه في مكان تهمة أو غيره إلا رجلاً معروفاً بالخير وخرج حاجة أكيدة فجعلوا ذلك درءاً لفساد أهل الشر ولو أضر بكثير من غيرهم ارتكاباً لأخف الضررين.

ومما يجب على أمير المؤمنين ونوابه في بلاده تغيير مناكير أهل الأسواق إذ منهم من يطفف في المكيال والميزان بالزيادة والنقصان، ومنهم من يغش الذهب والفضة بالنحاس أو يأبى أن ينزه التبر من التراب أو ينفخ اللحم أو يخلط اللبن بالماء، ومنهم من إذا اشترى سلعة حازها وذهب بها قبل أن يدفع ثمنها فإذا ندم أو لم يجد بيعها بريح وطلب منه ربحها الثمن قال له خذ سلعتك أو اصبر حتى نبيعها، ومنهم من يبيع أمته ويحوزها المشتري ولا يبالون بالاستبراء فإذا ظهر بها حمل تنازعا فيه، وقد سأل الأمير الحاج أبو عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف باسكيا عن جميع ما ذكر محمد عبد الكريم بن محمد المغيلي التلمساني فأجاب بقوله:

أما التطفيف فهو حرام بالكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة فوجب على أمير المسلمين أن يجعل أميناً على الأسواق وحفظ الأوزان فيصلح موازين كل بلد على

نسبة واحدة بتقويم الميزان والوزن وتسوية الصنوج حتى لو فرقت مائة مثقال بالصنوج كلها لا تنقص ولو جمعتها بتلك الصنوج لا تزيد إلا مالا بال له من الزيادة والنقص، وكذلك يجب إصلاح المكايل كبارها وصغارها حتى تكون كلها على نسبة واحدة ولا يجب أن تتفق البلاد في المكيال والميزان، وإنما يجب تسوية موازين كل بلد ومكايلها حتى تكون على نسبة واحدة ولا بد من عرض الموازين والمكايل على التغيير في كل حين فمن ظهرت عليه الخيانة في شيء من الوزن أو الكيل فعاقبه وأخرجو من أسواق المسلمين.

وصفة الوزن أن ييسط الوازن جلدأ صحيحأ لينأ أملس ويوقف الميزان فوقه حتى يعتدل فإذا اعتدل يضع فيه التبر برفق والصنوج ويرفع من غير تعديل ولا تسنيد ولا حيلة ويبرم ويهز ثم يسكن يده ويزيد وينقص حتى يعتدل لسان الميزان في وسط الكفة ساكنأ بلا حيلة فيعطى الذي في الكفة لربه ويجمع ما تساقط على الجلد ويذره في صرة أصله.

وصفة الكيل أن يقعد المكيال معتدلأ ثم يصب فيه المكيل برفق حتى يمتلئ امتلاء كاملاً من غير تدكين ولا تسنيد ولا زلزلة ولا حيلة وإنما يعدل المكيال في وضعه ويصب فيه حتى يمتلئ بطبعه، وأما جميع أنواع الغش فحرام بالكتاب والسنة وإجماع الأمة، وعلى أمير المسلمين أن يزرع أهل الغش والخديعة أعظم زجر ومن له من ذلك مال فهو فيء يجعله الأمير في مصالح المسلمين.

والبيع لازم بالقول ولازم بالمعاطاة فواجب على المشتري أن يعطي ما عليه من الثمن فإن أبى أخذ منه كرهاً وإن لم يوجد بيده غير سلعته فإن فضل شيء فهو له وإن بقي عليه شيء أتبعه به الغريم وليس له ردها على بائعها إلا برضاه أو بعيب قديم، ومن باع أمة قبل أن يستبرئها من مائه وأسلمها للمشتري فهو من الفاسقين الذي يقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض ويجب أن يضاف على ذلك بالعقوبة الرادعة له ولغيره ولا يصدق في قوله لم أطأها إلا إذا كانت من الوحش التي ليست للوطء غالباً ولم يقر بوطنها ولا شهدت عليه به بينة فيصدق في أنه لم يطأها فواجب على أمير المؤمنين أن يلزم الناس المواضع للاستبراء في كل أمة يتخذ مثلها للفراش في العادة وإن أنكر سيدها أنه وطئها أو ثبت عليه

وإن كانت وخشاً أو ادعى استبراحها والمواضعة أن توضع عند أمين حتى تحيض مثلاً وكل أمة بيعت في أول حيضتها والحيض عليها فذلك استبراؤها يكفي البائع والمشتري.

ومما يجب على أمير المؤمنين ونوابه في بلاده تغيير منكرات أناس لا يتوارثون على الكتاب السنة وإنما يرث عندهم الحال وابن الأخت وبعضهم يستولي منهم الكبير على التركة ويقول هذا مال إخواني وأنا كأبيهم نحفظ لهم ونربيهم وبعضهم لا يورثون الزوجة ولا غيرها من النساء، وقد سأل الأمير الحاج أبو عبد الله محمد أبي بكر المعروف باسكيا محمد بن عبد الكريم بن محمد المغيلي التلمساني عن جميع ما ذكر فأجابته بقوله: القوم الذين شأنهم أنهم لا يتوارثون على الكتاب والسنة وإنما يرث عندهم الحال وابن الأخت فإن رأوا أن ذلك حلال وجحدوا شرائع ميراث المسلمين فهم كفار وإن لم يجحدوا شرائع الميراث وأقروا أنهم عصاة فليؤمروا بالتوبة والرجوع إلى فرائض الله في الموارث المستقبلية فإن أبوا فالسلطان يأخذ جميع أموالهم كلها فإن تابوا فأرى أن يترك لهم منها ما ثبت أنهم اكتسبوه من الحلال وأن يقاسم معهم ما سواه فليأخذ النصف ويترك لهم النصف، وأما الذين يستولي منهم الكبير على التركة ويقول هذا مال إخواني وأنا كأبيهم نحفظ لهم ونربيهم فليؤمروا بالتوبة فليأخذ السلطان حقوق ضعفانهم من أقويانهم فيقوم من كل مظلوم بحقه، والسلطان ينصفه من غريمه وأما الذين لا يورثون الزوجة ولا غيرها من النساء فهم كالفریق الأول على ذلك التفصيل انتهى والله وليّ التوفيق والهداية.

وسياتي ذكر بعض مؤلفاته هو وأخوه الشقيق وولده الذي هو خليفته بعده آخر شرح الباب إن شاء الله تعالى.

رقم (١) فائدة وتنبیه: ولما ولي طاهر ابنه عبد الله ديار ربيعة كتب إليه كتاباً نسخته ما يلي كما في «الكامل» وغيره من كتب التاريخ:

أما بعد؛ فعليك بتقوى الله وحده لا شريك له، وخشيتته، ومراقبته عز وجل، ومزايلة سخطه، وحفظ رعيته في الليل والنهار. والزم ما ألبسك الله من العافية بالذكر لمعادك وما أنت سائر إليه وموقوف عليه ومستول عنه، والعمل في ذلك كله بما يعصمك الله عز وجل، وينجيك يوم القيامة من عقابه وأليم عذابه؛ فإن الله

سبحانه وتعالى قد أحسن إليك، وأوجب عليك الرأفة بمن استرعاك أمرهم من عباده، وأزملك العدل عليهم، والقيام بحقه وحدوده فيهم، والذب عنهم، والدفع عن حريمهم وبيضتهم، والحقن لدمانهم، والأمن لسبيلهم، وإدخال الراحة عليهم (في معاشهم)؛ ومؤاخذك بما فرض عليك وموقفك عليه ومسائلك عنه ومثيبك عليه بما قدمت وأخرت؛ وفرغ لذلك فهمك وعقلك ونظرك، ولا يشغلك عنه شاغل؛ وإنه رأس أمرك، وملاك شأنك، وأول ما يوفقك الله عز وجل به لرشدك.

وليكن أول ما تلزم به نفسك وتنسب إليه أفعالك المواظبة على ما افترض الله عز وجل عليك من الصلوات الخمس، والجماعة عليها بالناس؛ فأت بها في مواقيتها على سنتها، وفي إسباغ الوضوء لها، وافتتاح ذكر الله عز وجل (فيها)، وترتل في قراءتك، وتمكن من ركوعك وسجودك وتشهدك، وليصدق فيه رأيك ونيتك واحضض عليها جماعة من معك وتحت يدك، وادأب عليها، فإنها كما قال الله عز وجل: (إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ) (١).

ثم أتبع ذلك بالأخذ بسنن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) والمثابرة على خلاته واقتفاء آثار السلف الصالح من بعده.

وإذا ورد عليك أمر فاستعن عليه باستخارة الله عز وجل وتقواه، ولزوم ما أنزل الله عز وجل في كتابه من أمره ونهيه وحلاله وحرامه وائتمام ما جاءت به الآثار عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ثم قم فيه بما يحق لله عز وجل عليك.

ولا تمل من العدل فيما أحببت أو كرهت لقريب من الناس أو بعيد، وآثر الفقه وأهله والدين وحملته وكتاب الله عز وجل والعاملين به؛ فإن أفضل ما تزين به المرء الفقه في الدين والطلب له والحث عليه والمعرفة بما يتقرب به إلى الله عز وجل؛ فإنه الدليل على الخير كله، والقائد له والأمر به والناهي عن المعاصي والموبقات كلها.

ومع توفيق الله عز وجل يزداد العبد معرفة لله عز وجل وإجلالاً له، ودرکاً للدرجات العلا في المعاد مع ما في ظهوره للناس من التوقير لأمرک والهيبة لسلطانک والأنسة بك والثقة بعدلك.

وعليك بالاقتصاد في الأمور كلها فليس شيء أبين نفعاً ولا أخطر أمناً، ولا أجمع فضلاً منه، والقصد داعية إلى الرشد. والرشد دليل على التوفيق. والتوفيق قائد إلى السعادة. وقوام الدين والسنن الهادية بالاقتصاد وآثره في دنياك كلها.

ولا تقصر في طلب الآخرة والأجر والأعمال الصالحة والسنن المعروفة ومعالم الرشد، ولا غاية للاستكثار في البر والسعي له إذ كان يطلب به وجه الله تعالى ومرضاته ومرافقة أوليائه في دار كرامته، واعلم أن القصد في شأن الدنيا يورث العز ويحصن من الذنوب، وإنه لن تحوط لنفسك ومن يليك ولا تستصلح أمورک بأفضل منه فأتد واهتد به تتم أمورک وتزد مقدرتك وتصلح خاصتك وعامتک.

وأحسن الظن بالله عز وجل تستقم لك رعيتك، والتمس الوسيلة إليه في الأمور كلها تستدم به النعمة عليك، ولا تتهمن أحداً من الناس فيما توليه من عملك قبل أن تكشف أمره فإن إيقاع التهم بالبراءة والظنون السيئة بهم مآثم، فاجعل من شأنك حسن الظن بأصحابك، واطرد عنك سوء الظن بهم، وارفضه فيهم يغنك ذلك عن اصطناعهم ورياضتهم.

ولا يجدن عدو الله الشيطان في أمرک مغمزاً فإنه إنما يكتفي بالقليل من وهنك، ويدخل عليك من الغم في سوء الظن ما ينغصك لذاذة عيشك.

واعلم أنك تجد بحسن الظن قوة وراحة وتكتفي به ما أحببت كفايته من أمورک، وتدعو به الناس إلى محبتك والاستقامة في الأمور كلها لك، ولا يمنعنك حسن الظن بأصحابك والرأفة برعيتك أن تستعمل المسألة والبحث عن أمورک، ولتكن المباشرة لأمر الأولياء والحياطة للرعية والنظر فيما يقيمها ويصلها والنظر في حوائجهم وحمل مؤناتهم أثر عندك مما سوى ذلك؛ فإنه أقوم للدين وأحيا للسنة،

وأخلص نيتك في جميع هذا.

وتفرد بتقويم نفسك تفرد من يعلم أنه مسؤول عما صنع ومجزى بما أحسن
ومأخوذ بما أساء؛ فإن الله عز وجل جعل الدين حرزاً وعزاً ورفع من اتبعه وعززه،
فاسلك بمن تسوسه وترعاه نهج الدين وطريقة الهدى، وأقم حدود الله عز وجل في
أصحاب الجرائم على قدر منازلهم وما استحقوه، ولا تعطل ذلك ولا تتهاون به، ولا
تؤخر عقوبة أهل العقوبة فإن في تفريطك في ذلك ما يفسد عليك حسن ظنك.

واعتزم على أمرك في ذلك باللسان المعروفة، وجانب البدع والشبهات يسلم لك
دينك وتقوم لك مروءتك، وإذا عاهدت عهداً فف به، وإذا وعدت خيراً فأنجزه، وأقبل
الحسنة وادفع بها وأغضض عن عيب كل ذي عيب من رعيتك.

واشدد لسانك عن قول الكذب والزور وأبغض أهله، وأقص أهل النميمة فإن أول
فساد أمورك في عاجلها وآجلها تقرب الكذوب والجرأة على الكذب لأن الكذب
رأس المآثم، والزور والنيمة خاتمها؛ لأن النميمة لا يسلم صاحبها وقائلها ولا يسلم
له صاحب ولا يستتم لمطيعها أمر.

وأحب أهل الصلاح والصدق، وأعن الأشراف بالحق، وآس الضعفاء، وصل الرحم،
وابتغ بذلك وجه الله تعالى وإعزاز أمره، والتمس فيه ثوابه والدار الآخرة.
واجتنب سوء الأهواء والجور واصرف عنهما رأيك وأظهر براءتك في ذلك
رعيتك، وأنعم بالعدل سياستهم وقم بالحق فيهم وبالمعرفة التي تنتهي بك إلى سبيل
الهدى.

واملك نفسك عند الغضب وآثر الوقار والحلم وإياك والحدة والطيرة والغرور
فيما أنت بسبيله، وإياك أن تقول: أنا مسلط أفعل ما أشاء فإن ذلك سريع إلى
نقص الرأي وقلة اليقين بالله عز وجل.

وأخلص لله وحده لا شريك له النية فيه واليقين به، واعلم أن الملك لله سبحانه

وتعالى يؤتيه من يشاء وينزعه ممن يشاء، ولن تجد تغير النعمة وحلول النعمة إلى أحد أسرع منه إلى حملة النعمة من أصحاب السلطان والمبسوط لهم في الدولة إذا كفروا نعم الله عز وجل وإحسانه، واستطالوا بما آتاهم الله عز وجل من فضله.

ودع عنك شره نفسك ولتكن ذخائرك وكنوزك التي تدخر وتكتر البر والتقوى والعدل واستصلاح الرعية وعمارة بلادهم والتفقد لأموهم والحفظ لدمانهم والإغاثة للمهوفهم، واعلم أن الأموال إذا كثرت وذخرت في الخزائن لا تنمو وإذا كانت في صلاح الرعية وإعطاء حقوقهم وكف مؤنة عنهم ربت وزكت ونمت وصلحت به العامة وترزنت به الولاية وطاب به الزمان واعتقد فيه العز والمنعة.

فليكن كنز خزائنتك تفريق الأموال في عمارة الإسلام وأهله، ووفر منه على أولياء أمير المؤمنين قبلك حقوقهم، وأوف رعيته من ذلك حصصهم، وتعهد ما يصلح أمورهم ومعاشهم؛ فإنك إذا فعلت ذلك قرت النعمة عليك واستوجب المزيد من الله عز وجل وكنت بذلك على جباية خراجك وجميع أموال رعيته وعملك أقدر وكان الجميع لما شملهم من عدلك وإحسانك أساساً لطاعتك وأطيب نفساً بكل ما أردت.

واجهد نفسك فيما حددت لك في هذا الباب ولتعظم حسبتك فيه وإنما يبقى المال ما أنفق في سبيل الله واعرف للشاكرين شكرهم وأثبهم عليه. وإياك أن تنسيك الدنيا وغرورها هول الآخرة فتتهاون بما يحق عليك فإن التهاون يورث التفريط والتفريط يورث البوار.

وليكن عملك لله عز وجل وارج الثواب فيه؛ فإن الله سبحانه قد أسبغ عليك نعمته واسبغ لديك فضله. واعتصم بالشكر وعليه فاعتمد يزدك الله خيراً وإحساناً فإن الله عز وجل يشيب بقدر شكر الشاكرين وسيرة المحسنين.

ولا تحقرن ذنباً، ولا تمالئن حاسداً، ولا ترحنن فاجراً، ولا تصلن كفوراً، ولا تداهنن عدواً، ولا تصدقن غاماً، ولا تأمنن غداراً، ولا توالين فاسقاً، ولا تبتغين

عادياً ولا تحمدن مرانياً، ولا تحقرن إنساناً، ولا تردن سائلاً فقيراً، ولا تحبن باطلاً، ولا تلاحظن مضحكاً، ولا تخلفن وعداً، ولا ترهقن هجرأ، ولا تركبن سفهاً، ولا تظهرن غضباً، ولا تأسن مدحاً، ولا تمشين مرحأ، ولا تفرطن في طلب الآخرة. ولا تدفع الأثام عتاباً، ولا تغمضن عن ظالم دهية منه أو محاباة.

ولا تطلبن ثواب الآخرة في الدنيا، وأكثر مشاورة الفقهاء، واستعمل نفسك بالحلم، وخذ عن أهل التجارب وذوي العقل والرأي والحكمة، ولا تدخلن في مشورتك أهل الذمة والنحل ولا تسمعن لهم قولاً، فإن ضررهم أكثر من نفعهم.

وليس شيء أسرع فساداً لما استقبلت فيه أمر رعيته من الشح، واعلم أنك رذا كنت حريصاً كنت كثير الأخذ قليل العطية، وإذا كنت كذلك لم يستقم لك أمرك إلا قليلاً؛ فإن رعيته إنما تعقد على محبتك بالكف عن أموالهم، وترك الجور عليهم.

وابتدي من صفا لك من أوليائك بالإفضال عليهم، وحسن العطية لهم، واجتنب الشح، واعلم أنه أول ما عصى الإنسان به ربه وأن العاصي بمنزلة خزي، وتدبر قول الله عز وجل: (وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) (١) واجعل للمسلمين كلهم من بيتك حظاً ونصيباً وأيقن أن الجود من أفضل أعمال العباد فاعده لنفسك خلقاً، وسهل طريق الجود وأرض به عملاً ومذهباً.

وتفقد أمور الجند في دواوينهم ومكاتبتهم، وادبر عليهم أرزاقهم، ووسع عليهم في معاشهم يذهب الله عز وجل بذلك فاقتهم فيقوى لك أمرهم، وتزيد به قلوبهم في طاعتك وأمرك خلوصاً وانشراحاً، وحسب ذي السلطان من السعادة أن يكون على جنده ورعيته رحمة في عدله وحيطته وإنصافه وعنايته وشفقته وبره وتوسيعه؛ فزایل مكروه إحدى البليتين باستشعاره فضيلة الباب الآخر ولزوم العمل به تلق إن شاء الله تعالى نجاحاً وصلاً وفلاحاً.

واعلم أن القضاء بالعدل من الله تعالى بالمكان الذي ليس يعدل به شيء من الأمور لأنه ميزان الله الذي تعادل عليه أحوال الناس في الأرض. وإقامة العدل في القضاء والعمل تصلح أحوال الرعية، وتأمين السبل، وينتصف المظلوم، ويأخذ الناس حقوقهم، وتحسن المعيشة، ويؤدى حق الطاعة، ويرزق الله العافية والسلامة، ويقوم الدين، وتجري السنن والشرائع على مجاريها.

واشتد في أمر الله عز وجل وتورع عن القصف، وامض لإقامة الحدود، وأقلل العجلة، وابتعد عن الضجر والقلق، واقنع بالقسم وانتفع بتجربتك، وانتبه في صمتك، وسدد في منطقتك، وأنصف الخصم، وقف عند الشبهة، وأبلغ في الحجة، ولا يأخذك في أحد من رعيته محاباة ولا محاماة ولا لوم لائم، وتثبت وتأن وراقب وانظر الحق على نفسك، فتدبر وتفكر واعتبر وتواضع لربك.

وإرفأ بجميع الرعية فسلط الحق على نفسك، ولا تسرعن إلى سفك دم فإن الدماء من الله عز وجل بمكان عظيم انتهاكاً لها بغير حقها، وانظر هذا الخراج الذي استقامت عليه الرعية وجعله الله للإسلام عزاً ورفعة، ولأهله توسعة ومنعة، ولعدوه وعدوهم كبتاً وغيظاً ولأهل الكفر من معانديهم ذلاً وصغاراً؛ فوزعه بين أصحابه بالحق والعدل والتسوية والعموم فيه ولا ترفعن منه شيئاً عن شريف لشرفه ولا عن غني لغناه ولا عن كاتب ولا عن أحد من خاصتك وحاشيتك، ولا تأخذن منه فوق الاحتمال له.

ولا تكلف أمراً فيه شطط، واحمل الناس كلهم على مر الحق؛ فإن ذلك أجمع لألفتهم والزم لرضا العامة. واعلم أنك جعلت بولايتك خازناً وحافظاً وراعياً، وإنما سمي أهل عملك رعيته لأنك راعيهم وقيمهم تأخذ منهم ما أعطوك من عفومهم ومقدرتهم، وتنفذه في قوام أمرهم وصلاتهم وتقويم أودهم، فاستعمل عليهم ذوي الرأي والتدبير، والتجربة والخبرة بالعمل، والعلم بالسياسة والعفاف. ووسع عليهم في الرزق فإن ذلك من الحقوق اللازمة لك فيما تقلدت وأسند إليك ولا يشغلك عنه شاغل ولا يصرفك عنه صارف فإنك متى أثرته وقمت فيه بالواجب استدعيت به زيادة النعمة من ربك وحسن الأحدث في عملك وأحرزت به

المحبة من رعيته وأعنت على الصلاح، ودرت الخيرات في بلدك، وفشت العمارة بناحيته، وظهر الخصب في كورك، وكثر خراجك، وتوفرت أموالك، وقويت بذلك على ارتباط جنك وإرضاء العامة بإفاضة العطاء فيهم من نفسك وكنت محمود السياسة، مرضي العدل في ذلك عند عدوك وكنت في أمورك كلها ذا عدل وآلة وقوة وعزة فنافس في ذلك ولا تقدم عليه شيئاً محمد فيه مغبة أمرك إن شاء الله تعالى.

واجعل في كل كورة من عملك أميناً يخبرك أخبار عمالك، ويكتب إليك بسيرتهم وأعمالهم حتى كأنك مع كل عامل في عمله معانين لأمره كلها، فإن أردت أن تأمرهم بأمر فانظر في عواقب ما أردت من ذلك؛ فإن رأيت السلامة فيه والعافية، ورجوت فيه حسن الدفاع والصنع فامضه وإلا فتوقف عنه، وراجع أهل البصيرة والعلم به ثم خذ فيه عدته فإنه ربما نظر الرجل في أمر من أموره قدره وأتاه على ما يهوى فأغواه ذلك وأعجبه فإن لم ينظر في عواقبه أهلكه ونقض عليه أمره.

فاستعمل الخزم في كل ما أردت، وباشره بعد عون الله عز وجل، وأكثر بالقوة وأكثر في استخارة ربك في جميع أمورك، وافرح من عمل يومك، ولا تؤخره لغدك، وأكثر مباشرته بنفسك فإن لغد أموراً وحوادث تلهيك عن عمل يومك الذي أخرت، واعلم أن اليوم إذا مضى ذهب بما فيه، وإذا أخرت عمله اجتمع عليك أمور يومين فيشغلك ذلك حتى تعرض عنه. وإذا أمضيت لكل يوم عمله أرحت نفسك وبدنك وأحكمت أمور سلطانك.

وانظر أحرار الناس وذوي السن منهم ممن تستيقن صفاء طويتهم، وشهدت مودتهم لك ومظاهرتهم بالنصح والمخالصة على أمرك؛ فاستخلصهم وأحسن إليهم، وتعاهد أهل البيوتات ممن قد دخلت عليهم الحاجة فاحتمل مؤنتهم وأصلح حالهم حتى لا يجدوا لخلتهم مساً، وأفرد نفسك بالنظر في أمور الفقراء والمساكين ومن لا يقدر على رفع مظلمة إليك والمحتقر الذي لا علم له بطلب حقه فسل عنه أحفى مسألة، ووكل بأمثاله أهل الصلاح من رعيته، ومرهم برفع حوائجهم وحالاتهم إليك لتنظر فيها بما يصلح الله به أمرهم.

وتعاهد ذوي البأساء وأيتامهم وأراملهم واجعل لهم أرزاقاً من بيت المال اقتداءً بأُمير المؤمنين أعزه الله في العطف عليهم والصلة لهم ليصلح الله بذلك عيشتهم ويرزقك به بركة وزيادة، وأجرٍ للأضراب من بيت المال، وقدم حملة القرآن منهم والحافظين لأكثره في الجراية على غيرهم، وانصب لمرضى المسلمين دوراً تؤويهم وقواماً يرفقون بهم وأطباء يعالجون أسقامهم، وأسعفهم بشهواتهم ما لم يؤد ذلك إلى سرف في بيت المال.

واعلم أن الناس إذا أعطوا حقوقهم وفضل أمانيتهم لم يرضهم ذلك ولم تطب أنفسهم دون رفع حوائجهم إلى ولاتهم طمعاً في نيل الزيادة وفضل الرفق منهم، وربما تبرم المتصفح لأمر الناس لكثرة ما يرد عليه ويشغل فكره وذهنه قليله عما يناله به من مؤنة ومشقة، وليس من يرغب في العدل ويعرف محاسن أموره في العاجل وفضل ثواب الأجل كالذي يستثقل بما يقربه إلى الله تعالى ويلتمس رحمته.

وأكثر الإذن للناس عليك وأبرز لهم وجهك وسكن لهم حواسك، واخفض لهم جناحك، وأظهر لهم بشرك، ولين لهم في المسألة والمنطق، واعطف عليهم ببجودك وفضلك.

وإذا أعطيت فأعط بسماحة وطيب نفس والتماس للصنيعة والأجر من غير تكدير ولا امتنان؛ فإن العطية على ذلك تجارة مربحة إن شاء الله تعالى.

واعتبر بما ترى من أمور الدنيا ومن مضى من قبلك من أهل السلطان والرياسة في القرون الخالية والأمم البائدة ثم اعتصم في أحوالك كلها بأمر الله والوقوف عند محبته والعمل بشريعته وسننه وإقامة دينه وكتابه، واجتنب ما فارق ذلك، وخالف ما دعا إلى سخط الله عز وجل.

واعرف ما تجمع عمالك من الأموال وينفقون منها، ولا تجمع حراماً ولا تنفق إسرافاً.

وأكثر مجالسة العلماء ومشاورتهم ومخالطتهم، وليكن هواك اتباع السنن

وإقامتها وإيثار مكام الأمور ومعاليتها، وليكن أكرم دخلاتك وخاصتك عليك من إذا رأى عيباً فيك لم تمنعه هيبتك عن إنهاء ذلك إليك في سرّك وإعلاتك وما فيه من النقص فإن أولئك أنصح أوليائك ومظاهريك.

وانظر عمالك الذين بحضرتك وكتابك فوقت لكل رجل منهم في كل يوم وقتاً يدخل فيه عليك بكتبه وأموره وما عنده من حوائج عمالك وأمور كورك ورعيتك، ثم فرغ لما يورده عليك من ذلك سمعك وبصرك وفهمك وعقلك، وكرر النظر فيه والتدبر له فما كان موافقاً للحق والحزم فأمضه واستخر الله عز وجل فيه، وما كان مخالفاً لذلك فاصرفه إلى التثبيت فيه والمسألة عنه.

ولا تفتن على رعيتك ولا غيرهم بمعروف تؤتبه إليهم، ولا تقبل من أحد منهم إلا الوفاء والاستقامة والعون في أمور أمير المؤمنين ولا تضعن المعروف إلا على ذلك.

وتفهم كتابي إليك وأكثر النظر فيه والعمل به. واستعن بالله على جميع أمورك واستخره فإن الله عز وجل مع الصلاح وأهله وليكن أعظم سيرتك وأفضل عيشك ما كان فيه لله عز وجل رضا ولدينه نظاماً ولأهله عزاً وتقيناً وللذمة وللملة عدلاً وصلاحاً. وأنا أسأل الله أن يحسن عونك وتوفيقك ورشدك وكلماتك والسلام. فلما رأى الناس هذا الكتاب تنازعوه وكتبوه وشاع أمره وبلغ المأمون خبره فدعا به فقرأ عليه فقال: ما أبقى أبو الطيب - يعني طاهراً - شيئاً من أمر الدنيا. والدين. والتدبير. والرأي. والسياسة. وإصلاح الملك. والرعية. وحفظ السلطان. وطاعة الخلفاء. وتقويم الخلافة إلا وقد أحكم وأوصى به، وأمر المأمون فكتب به إلى جميع العمال في النواحي فسار عبد الله إلى عمله فاتبع ما أمر به وعهد إليه وسار بسيرته. (الحمد لله رب العالمين وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وآله وصحبه).

(لطيفة): وما يستحسن ذكره في هذا الباب ما قيل في تاريخ قضاة الأندلس ص(٢٥ - ٢٧):

ورأيت بخط القاضي أبي الفضل ما نصه: قال ابن غانم: دخلت مجلس إبراهيم ابن الأغلب. فبينما نحن قعود، إذ أشرف علينا إبراهيم فقام إليه من كان في البيت

غيري، فجلس مغضباً ثم قال لي: «يا أبا عبد الرحمن ما منعك أن تقوم، كما قام إخوانك؟» فقلت: «أيها الأمير حدثني مالك، عن نافع عن ابن عمر: قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من أحب أن يتمثل له الرجال قياماً، فليتبوأ مقعده من النار» فنكس إبراهيم رأسه وأطرق. فكان هذا القاضي يكثر إنشاد هذين البيتين:

إذا انقضت عني من العيش مدتي فإن غناء الباكيات قليل

سيعرض عن ذكرى وتنسى مودتي ويحدث بعدي للخليل خليل

وتوفي قاضياً في ربيع الأول سنة ١٧٩هـ فكانت ولايته ثمانية عشرة سنة وتسعة أشهر - غفر الله لنا وله ورحمنا وإياه.

(فصل) مسألة القيام التي تكلم فيها ابن غانم محتاج إلى تفصيل. وحاصله ما قال أبو الوليد في «بيانه» ونصه: القيام للرجال على أربعة أنواع: وجه يكون القيام فيه محظوراً، وجه يكون فيه مكروهاً، وجه يكون فيه جائزاً، وجه يكون فيه حسناً.

فأما الوجه الأول، الذي يكون فيه محظوراً، لا يحل: فهو أن يقوم إكباراً وتعظيماً لمن يحب أن يقام إليه تكبراً وتجبراً على القائم عليه.

وأما الوجه الذي يكون القيام فيه مكروهاً، فهو أن يقوم إكباراً وتعظيماً وإجلالاً لمن يحب القيام إليه ولا ينكر على القائم إليه، فهو يكره للتشبه بفعل الجبارة ولما يخشى أن يدخله من تغير نفس المقوم إليه.

وأما الوجه الذي يكون القيام فيه - جائزاً، فهو أن يقوم مجلّة وإكباراً لمن لا يريد ذلك، ولا يشبه حاله حال الجبارة، ويؤمن أن تتغير نفس المقوم إليه لذلك، وهذه صفة معدومة إلا فيمن كان بالنبوة معصوماً لأنه إذا تغيرت نفس عمر بالدابة التي ركب عليها، فمن سواه بذلك أخرى.

وأما الوجه الرابع الذي يكون القيام فيه حسناً، فهو أن يقوم الرجل للقادم عليه من سفر، فرحاً بقدمه ليسلم عليه، أو إلى القادم عليه مسروراً بنعمة أولاه

اللّه إياه ليهنته بها أو القادم عليه المصاب - بمصيبة ليعزبه بمصابه، وما أشبه ذلك. وعلى هذا يتخرّج ما ورد في هذا الباب من الآثار، ولا يتعارض شيء منها. قال شهاب الدين أحمد بن إدريس، وقد أشار إلى الأوجه المفسرة في (البيان): وبهذا يجمع بين قوله - عليه الصلاة والسلام - : «من أحبّ أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار» وبين قيامه عليه الصلاة والسلام - لعكرمة بن أبي جهل، لما قدم من اليمن، فرحاً بقدمه، وقيام طلحة بن عبيد اللّه لكعب بن مالك، ليهنته بتوبة اللّه عليه، بحضوره - عليه الصلاة والسلام - ولم ينكر عليه، ولا قام من مجلسه. فكان كعب يقول: «لا أنساها لطلحة».

وكان - عليه الصلاة والسلام - يكره أن يقام له فكانوا إذا رأوه، لم يقوموا له، لعلمهم بكراهيته لذلك. وإذا قام إلى بيته، لم يزالوا قياماً حتى يدخل بيته. قال: لما يلزمهم من تعظيمه، قبل علمهم بكراهيته لذلك. وقال - عليه الصلاة والسلام - للأَنْصار: «قوموا لسيدكم» قيل: تعظيماً له، وهو لا يريد ذلك، وقيل: ليعينوه على النزول عن الدابة. وحكى أحمد أنه كان عند عزّ الدين بن عبد السلام، من أعيان علماء الشافعية، فحضرته فتياً: «ما تقول في القيام الذي أحدثه الناس هذا الزمان؟ هل يحرم، أم لا؟» فكتب رحمه اللّه: قال رسول اللّه - صلى اللّه عليه وسلم - : «لا تباغضوا ولا تحاسدوا، ولا تدابروا وكونوا عباد اللّه إخواناً» وترك القيام في هذا الوقت يفضي للمقاطعة والمدابرة فلو قيل بوجوبه، ما كان بعيداً، فقرأتها بعد كتابته والناس تحدث لهم أحكام بقدر ما يحدثون من الأحوال، من السياسات والمعاملات والاحتياطات، وهي على القوانين الأول.

ثم قال: ويلحق بالقيام النعوت المعتادة وأنواع المكاتبات، على ما قرره الناس في المخاطبات، وهذا النوع كثير لم تكن أسبابه في السلف، غير أنه تقرر في قاعدة الشرع اعتبارها، كما قال الشيخ: فإذا وجدت، وجب اعتبارها. انتهى.

وروى بعضهم أن مالكا قيل له: «ما تقول في الرجل يقوم الرجل له للفضل والفضله؟ فيجلسه في مجلسه؟» قال: «يكره له ذلك. ولا بأس أن يوسّع له». قيل:

«فالمرأة تتلقى زوجها، فتبالغ في برّه وتنزع ثيابه وتعليه متى يجلس» قال: «ذلك حسن غير قيامها حتى يجلس. وهذا فعل الجبابة» وربما كان الناس ينتظرونه حتى إذا طلع، قاموا له. ليس هذا من فعل الإسلام في شيء. وفعل ذلك لعمر بن عبد العزيز، أول ما ولي حين خرج إلى الناس، فأنكره، وقال: «إن تقوموا. نعم، وإن تقعدوا، نقعد، وإنما يقوم الناس لرب العالمين» قيل له: «فالرجل يقبل يد الرجل أو رأسه؟» قال: «هو من عمل الأعاجم لا من عمل الناس».

ونقل أيضاً عن مالك أنه كان - رحمه الله - يقوم لتلقى أصحابه عند قدومهم عليه من السفر. ومن ذلك ما ذكره القاضي أبو الفضل في كتابه المسمى «ترتيب المدارك وتقريب المسالك» وقد ذكر عبد بن مسلمة بن قعنب التميمي ومن أصله الذي بخطه نقلت: قال ابن رشد فيما حكاه عن الجهني. كنا عند مالك، فجاء رجل فأخبره بقدوم القعني، فقال: «متى؟» فقرب قدمه فقال: «قوموا بنا إلى خير أهل الأرض نسلم عليه». فقام، فسلم عليه.

وكان مالك، إذا جلس، قال: ليلني منكم ذوو الأحلام والنهي فرمى جلس القعني عن يمينه، وهو أحد عباد البصرة في زمانه. قال أحمد بن الهيثم: «كنا إذا أتينا القعني خرج إلينا فنراه كأنه مشرف على جهنم» وتوفي بمكة سنة (٢٢٠) أو (٢٢١هـ).

وفي «الاستيعاب» عن عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - أنها قالت: «ما رأيت أحداً كان أشبه كلاماً أو حديثاً برسول الله - صلى الله عليه وسلم - من فاطمة، وكانت إذا دخلت عليه، قام لها، فقبلها ورحب بها، كما كانت تصنع هي به - صلى الله عليه وسلم. وفي هذا القدر من الكلام على مسألة القيام الكفاية.

رجال الحديث:

بسم الله الرحمن الرحيم

وأما أبو معاوية الضرير فهو أحد الأئمة الأعلام الثقات لم يتعرض إليه أحد. وقال ابن خراش يقال هو في الأعمش ثقة وفي غيره فيه اضطراب. وكذلك قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يقول: هو في غير الأعمش مضطرب لا يحفظ حفظاً جيداً علي بن مسهد أحب إلي منه في الحديث. وقال الحاكم، احتج به الشيخان.

وقد اشتهر عنه الغلو أي غلو التشيع. وروى عباس عن ابن معين قال روى أبو معاوية عن عبيد الله أحاديث مناكير.

وقال العجلي: ثقة يرى الإرجاء. وقال يعقوب بن شيبه ثقة ربما دلس، وكان يرى الإرجاء، ثم قال: يقال إن وكيعاً لم يحضر جنازته للإرجاء.

وقال أبو داود: كان مرجئاً. وقال ابن خراش: صدوق وهو في الأعمش ثقة. اهـ. من الميزان صفحة ٥٧٥ ج ٤. اهـ.

وأما أبو معاوية البجلي يقال: هو والد عمار الدهني فيه جهالة.

روى عنه أبو صخر حميد بن زياد وآخر. اهـ من الميزان في نفس الصفحة والجزء والحمد لله رب العالمين اللهم صل على محمد وسلم.

وقال الدميري رحمه الله في الديباجة ما يلي:

أبو معاوية الضرير اسمه محمد بن خازم بالخاء المعجمة وليس في الصحيح بالخاء المعجمة سواء واشتهر باسمه وكنيته عمي وهو ابن ثمان سنين، فأقاموا عليه مأتماً. روى عن الأعمش وهشام وغيرهما وعنه أحمد وإسحاق وابن معين وأمم. توفي في صفر سنة خمس وتسعين ومائة.

وكان حافظاً متقناً من الأئمة والأئبات؛ لكن قال أحمد: وهو في غير الأعمش مضطرب واشتهر عنه الغلو في التشيع. وقال أبو داود: كان مرجئاً وكذلك ذكره الذهبي في الميزان. وروى له جماعة.

وكيع ابن الجراح بن مليح أبو سفيان الرواسي نسبة إلى رواس وهو الحارث بن كلاب بن ربيع بن عامر بن صعصعة كان من أئمة اتباع التابعين سمع ابن جريج والسفيانين والأوزاعي وغيرهم.

روى عنه ابن المبارك وأحمد وإسحاق والحميدي وابن المديني وابن معين وابنا أبي شيبة وخلاتق أجمعوا على جلالته وعبادته وتوثيقه. قال أحمد: ما رأيت أوعى للعلم ولا أحفظ من وكيع، وما رأيت شك في حديث إلا يوماً واحداً، وما رأيت معه كتاباً قط، وكان أحمد يقول حدثني من لم تر عيناي مثله وكيع بن الجراح. وكان وكيع صديقاً لحفص بن غياث فلما ولي حفص القضاء هجره وكيع.

وكان يحيى بن سعيد صديقاً لمعاذ بن معاذ فلما ولي معاذ بن معاذ القضاء لم يهجره يحيى.

وكان وكيع لا ينام كل ليلة حتى يقرأ ثلث القرآن ويستغفر من السحر إلى الفجر ولم يحلف بالله قط ولا جلس إلا مستقبل القبلة.

قال سعيد بن منصور: قدم سعيد مكة (لعله قدم وكيع مكة) سمينا فاجتمع به الفضيل بن عياض وقال له: ما هذا السمن وأنت راهب العراق فقال وكيع هذا من فرحي بالإسلام فأفحمه.

وقال داود بن يحيى بن يمان: رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في النوم فقلت يا رسول الله من الأبدال قال الذين لا يضربون بأيديهم شيئاً وإن وكيع ابن الجراح منهم.

ولد سنة ثمان وعشرين ومائة ومات يوم عاشوراء بعد سنة ثمان وتسعين ومائة

وهي السنة التي توفي فيها سفيان بن عيينة وعبد الله بن وهب وبقية بن الوليد وفيه يقول:

شكوت الي وكيع سوء حفظي فأوماً لي إلى ترك المعاصي
وقال بئني إن العلم نور ونور الله لا يؤتى لعاصي

وقال: وكيع بن الجراح يفتي بقول أبي حنيفة وكذلك يحيى بن سعيد القطان يفتي بقول أبي حنيفة رحمهم الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين والحمد لله تعالى.

وأما بقية الرواة فقد تقدم ذكرهم في الحديث الأول فلتراجعها إن شئت. والله تعالى الموفق للصواب وإليه المرجع والمآب. لله الأمر من قبل ومن بعد. اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد وسلم.

قال في تهذيب التهذيب ما نصه:

(ع - محمد) بن خازم (١) التميمي السعدي مولاهم أبو معاوية الضرير الكوفي يقال عمي وهو ابن ثمان سنين أو أربع.

روى عن عاصم الأحول وأبي مالك الأشجعي وسعد ويحيى ابني سعيد الأنصاري والأعمش وداود بن أبي هند وعبيد الله بن عمر العمري وأبي بردة بريد ابن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى وإسماعيل بن أبي خالد وجعفر بن برقان وحجاج بن أرطاة وسهيل بن أبي صالح وأبي سفيان السعدي وأبي العميس وجوير ابن سعيد وخالد بن إلياس وهشام بن عروة ومالك بن مغول ومحمد بن سوقة ويزيد ابن زياد بن أبي الجعد، وهشام بن حسان وخلق كثير.

وعنه إبراهيم بن جريج وهو أكبر منه، ويحيى القطان وهو من أقرانه، ويحيى ابن حسان التنيسي، وأسد بن موسى وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبو الوليد الطيالسي، وأبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبه، وسعيد بن منصور وعلي بن عبد الله المدني، ومحمد بن سلام البيكندي، ومسدد، ويحيى النيسابوري، وأبو

كريب، ومحمد بن عبد الله بن غير، ويوسف بن عيسى المروزي، ويحيى بن جعفر البيكندي، وأحمد بن منيع، وأحمد بن سفيان القطان، وسعيد بن يحيى ابن أزهر، وسهل بن عثمان العسكري، وصدقة بن الفضل، وعمر، وابن محمد بن بكير الناقد، وقتيبة بن سعيد، وهب بن بنية، وهناد بن السري، وأبو موسى محمد بن المثني، وعلي بن حرب الطائي، والحسن بن عرفة وسعدان بن نصر، وأحمد بن عبد الجبار العطاردي وآخرون.

قال أيوب بن إسحاق بن سافري: سألت أحمد ويحيى عن أبي معاوية وجريز قالوا: أبو معاوية أحب إلينا يعنيان في الأعمش. وقال عبد الله بن أحمد سمعت أبي يقول: أبو معاوية الضرير في غير حديث الأعمش مضطرب لا يحفظها حفظاً جيداً. وقال الدوري عن ابن معين: أبو معاوية أثبت في الأعمش من جرير.

وروى أبو معاوية عن عبيد الله بن عمر مناكير. وقال معاوية بن صالح سألت ابن معين من أثبت أصحاب الأعمش؟ قال: أبو معاوية؛ بعد شعبة وسفيان. وقال عثمان الدارمي. قلت لابن معين أبو معاوية أحب إليك في الأعمش أو وكيع؟ فقال: أبو معاوية أعلم به. وقال ابن أبي خيثمة قيل لابن معين أيهما أحب إليك في الأعمش عيسى بن يونس أو حفص بن غياث؟ قال: أبو معاوية. وقال أيضاً عن ابن معين قال لنا وكيع من تلزمون؟ قلنا: نلزم أبا معاوية، قال أما إنه كان يعد علينا في حياة الأعمش ألفاً وسبعمائة.

وقال الدوري قلت لابن معين: كان أبو معاوية أحسنهم حديثاً عن الأعمش؟ قال: كانت الأحاديث الكبار العالية عنده. وقال ابن المديني كتبنا عن أبي معاوية أربع مائة ونيّف وخمسين حديثاً، وقال شبابة بن سوار: كنا عند شعبة فجاء أبو معاوية فقال شعبة: هذا صاحب الأعمش فاعرفوه. وقال إبراهيم الحربي قال وكيع ما أدركنا أحداً كان أعلم بأحاديث الأعمش من أبي معاوية. وقال الحسين بن إدريس قلت لابن عمار: علي بن مسهر أكبر أم أبو معاوية في الأعمش؟ قال: أبو معاوية.

قال ابن عمار: سمعته يقول كل حديث قلت فيه حدثنا فهو ما حفظته من في المحدث وكل حديث قلت وذكر فلان فهو مما قرئ من كتاب.

وقال العجلي: كوفي ثقة وكان يرى الإرجاء وكان لين القول فيه. وقال يعقوب ابن شيببة: كان من الثقات وربما دلس وكان يرى الإرجاء. وقال الأجرى عن أبي داود: كان مرجحاً وقال مرة: كان رئيس المرجئة بالكوفة. وقال النسائي: ثقة وقال ابن خراش: صدوق وهو في الأعمش ثقة وفي غيره فيه اضطراب. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان حافظاً متقناً ولكنه كان مرجحاً خبيثاً.

قال أحمد بن حنبل وغير واحد مات سنة (١١٣هـ) وقال ابن نمير مات سنة (٤) وقال ابن المديني وآخرون مات سنة خمس وتسعين ومائة (١).

قلت: وقال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث يدلس وكان مرجحاً. وقال النسائي ثقة في الأعمش. وقال أبو زرعة: كان يرى الإرجاء قيل له كان يدعو إليه قال: نعم. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: أثبت الناس في الأعمش سفیان ثم أبو معاوية ومعتز بن سليمان أحب إلي من أبي معاوية يعني في غير حديث الأعمش. وقال أبو داود: قلت لأحمد كيف حديث أبي معاوية عن هشام بن عروة؟ قال: فيها أحاديث مضطربة يرفع منها أحاديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم..

وأما وكيع فكما قال الشيخ الحافظ أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي في كتابه المسمى بتاريخ بغداد ج (٣) ص (٦٦٤ - ٤٨٢):

وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي بن فرس بن جمجة، هكذا نسبه أبو أحمد الحافظ النيسابوري ولم يزد على هذا. وغيره رفع نسبه إلا أنه لم يذكر جمجة، وقد سقناه عند ذكر الجراح بن مليح. وكنية وكيع أبو سفیان الرؤاسي الكوفي من قيس عيلان. قيل إن أصله من قرية من قرى نيسابور، وقيل بل أصله من السغد.

(١) وله اثنان وثمانون سنة ١٢ تقريب.

سمع إسماعيل بن أبي خالد، وهشام بن عروة، وسليمان الأعمش وعبد الله بن عون، وابن جريج، والأوزاعي وسفيان الثوري، وإسرائيل. وشعبة.

روى عنه عبد الله بن المبارك ويحيى بن آدم، وقتيبة بن سعيد، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين وعلى بن المديني، وأبو خيثمة زهير بن حرب وأبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة، وأحمد بن جعفر الوكيعي، وعباس بن غالب الوراق، ويعقوب الدورقي، وغيرهم.

وقدم بغداد وحدث بها. أخبرنا بشرى بن عبد الله الرومي أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان حدثنا محمد بن جعفر الراشدي وأخبرنا إبراهيم بن عمر البرمكي أخبرنا محمد بن عبد الله بن خلف الدقاق حدثنا عمر بن محمد الجوهري. قال: حدثنا أبو بكر الأترم قال سمعت أبا عبد الله يقول: ولد وكيع سنة تسع وعشرين - يعني ومائة-.

أخبرني الحسين بن علي الطنابجيري أخبرنا محمد زيد بن علي بن مروان الكوفي أخبرنا محمد بن محمد بن عقبة الشيباني حدثنا هارون بن حاتم قال سألت داود بن يحيى بن يمان وكيعاً - وأنا أسمع - فقال يا أبا سفيان متى ولدت؟ قال: سنة ثمان وعشرين ومائة. أخبرنا علي بن الحسن بن محمد الدقاق أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن الحسن حدثنا عمر بن محمد بن شعيب الصابوني حدثنا حنبل بن إسحاق قال سمعت أبا عبد الله يقول: قدم وكيع بغداد وكان أبوه على بيت المال.

قلت: وورد بغداد بعد هذه المرة وعبد الله بن إدريس وحفص بن غياث، وأراد الرشيد أن يولي أحدهم القضاء، فامتنع عليه وكيع وابن إدريس، وأجابه حفص وقد ذكرنا ذلك في أخبار حفص بن غياث.

ورد بغداد مرة أخرى. أخبرني أبو الفرج الطنابجيري حدثنا أحمد بن منصور النوشري حدثنا محمد بن مخلد حدثني حمد بن يوسف الجوهري قال سمعت بشر بن

الحارث إن شاء الله - وسأله عباس العنبري عن الاعتكاف. فقال: أما هاهنا فلا - يعني بغداد - فقال له عباس العنبري عن قد اعتكف وكيع أربعين يوماً، وحدثهم بحديثه كله. قال قد كنت عنده - أحسبه قال في شهر رمضان - قال له عباس وهو معتكف؟ قال: نعم.

أخبرنا أحمد بن محمد بن عبد الله الكاتب أخبرنا محمد بن حميد المخرمي حدثنا علي بن الحسين بن حبان. قال: وجدت في كتاب أبي - بخط يده - قال أبو زكريا حدثنا وكيع ببغداد عن سفيان عن حصيف عن عكرمة (السَّمَاءُ مُنْقَطِرٌ بِهِ) قال مثقلة موقرة. ثم حدثنا وكيع بالكوفة عن سفيان عن جابر عن عكرمة (السَّمَاءُ مُنْقَطِرٌ بِهِ).

أخبرنا العتيقي حدثنا محمد بن العباس أخبرنا أبو أيوب سليمان بن إسحاق الجلاب قال قال إبراهيم الحربي: حدث وكيع وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة، وحدث ابن مهدي وهو ابن أقل من خمس وثلاثين سنة.

أخبرني الجوهري والأزهري والطناجيري - قال الأزهري أخبرنا وقالوا: حدثنا - علي بن محمد بن لؤلؤ حدثنا محمد بن سويد الزيات حدثنا أبو يحيى الناقد حدثنا محمد خلف التيمي قال سمعت وكيعاً يقول: أتيت الأعمش فقلت حدثني فقال لي: ما اسمك؟ فقلت وكيع، قال اسم نبيل ما أحسب إلا سيكون لك نبأ، أين تنزل من الكوفة؟ قلت في بني رؤاس، قال: أين من منزل الجراح بن مليح؟ قال قلت: ذاك أبي - وكان على بيت المال - قال فقال لي اذهب فجتني بعطائي وتعال حتى أحدثك بخمسة أحاديث. قال فجتت إلى أبي فأخبرته فقال:

خذ نصف العطاء فاذهب به، فإذا حدثك بالخمسة فخذ النصف الآخر فاذهب به حتى يكون عشرة، قال فأتيته بنصف عطائه، فأخذه فوضعه في كفه، وقال هكذا، ثم سكت فقلت حدثني قال اكتب، فأملى عليّ حديثين، قال قلت وعدتني خمسة، قال فأين الدراهم كلها؟ أحسب أن أباك أمرك بهذا، ولم يعلم أن الأعمش مدرب قد

شهد الوقائع اذهب فجئ بتمامها وتعالَ أحدثك بخمسة، قال فحدثته فحدثني بخمسة قال فكان إذا كان كل شهر جنته بعطائه فحدثني بخمسة أحاديث.

أخبرنا عثمان بن محمد بن يوسف العلاف أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي، وأخبرنا محمد بن عبد الله بن أبان الهيثمي حدثنا أحمد بن سلمان النجاد. قال: حدثنا محمد بن المثني حدثنا الأخنسي قال سمعت يحيى بن يمان يقول: نظر سفيان إلى عيني وكيع فقال ترون هذا الرؤاسي؟ لا يموت حتى يكون له شأن.

أخبرنا إبراهيم بن مخلد المعدل حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم الحكيمي حدثنا أحمد بن يوسف - هو التغلبي - حدثنا الأخنسي قال سمعت يحيى بن يمان يقول: مات سفيان الثوري فجلس وكيع بن الجراح في موضعه. وأخبرنا إبراهيم بن مخلد حدثنا محمد بن أحمد الحكيمي حدثنا أحمد بن محمد بن محمد البرتي حدثنا القعنبي. قال كنا عند حماد بن زيد سنة سبعين، وكان عنده وكيع، فلما قام قالوا: هذا رواية سفيان. فقال: هذا - إن شئتم أرجع من سفيان.

أخبرنا البرقاني أخبرنا محمد بن عبد الله بن خميرويه الهروي أخبرنا الحسين بن إدريس، قال قال أبو عمار: أخبرت عن شريك أن رجلاً قدّم إليه رجلاً فادعى عليه مائة ألف دينار، قال فأقر به. قال فقال شريك: أما إنه لو أنكر لم أقبل عليه شهادة أحد بالكوفة إلا شهادة وكيع بن الجراح، وعبد الله بن نمير.

أخبرنا عثمان بن محمد العلاف أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي حدثنا محمد ابن غالب حدثنا يحيى بن أيوب قال حدثني رجل من أهل بيت وكيع، قال: أورثت وكيعاً أمه مائة ألف، قال وما قاسم وكيع ميراثاً قط.

قال يحيى بن أيوب: فأخبرني معاوية الهمداني قال: قلت إيش صنعتم؟ قال كما كنا نصنع في الميراث، قال وكان يؤتى بطعامه ولباسه ولا يسأل عن شيء، ولا يطلب شيئاً، وكان لا يستعين بأحد ولا على وضوء. كان إذا أراد ذلك قام هو.

أخبرنا الأزهري حدثنا عبيد الله بن عثمان الدقاق حدثنا علي بن محمد المصري حدثني عبد الرحمن بن حاتم المرادي حدثني أسد بن عفير - أخو سعيد بن عفير - قال أخبرني رجل من أهل هذا الشأن، ثقة من أهل مروءة والأدب. قال: جاء رجل إلى وكيع بن الجراح، فقال له: إني أمت إليك بحرمة، قال ما حرمتك؟ قال كنت تكتب من محبرتي في مجلس الأعمش، قال: فوثب وكيع فدخل منزله فأخرج له صرة فيها دنانير، فقال اعذرني فإني ما أملك غير هذا.

أخبرنا البرقاني قال قرئ على اسحق النعالي - وأنا أسمع - حدثكم عبد الله ابن إسحاق المدائني حدثنا علي بن عثمان النفيلي قال قلت له - يعني أحمد بن حنبل - إن أبا قتادة كان يتكلم في وكيع، وعيسى بن يونس، وابن المبارك؟ فقال: من كذب أهل الصدق فهو الكاذب.

أخبرنا ابن رزق أخبرنا عثمان بن أحمد حدثنا حنبل بن إسحاق قال سمعت يحيى بن معين، قال: رأيت عند مروان بن معاوية لوحاً فيه أسماء شيوخ، فلان رافضي، وفلان كذا وفلان كذا، ووكيع رافضي، قال يحيى فقلت له: وكيع خير منك، قال مني؟ قلت نعم، قال فما قال لي شيئاً، ولو قال لي شيئاً لوثب أصحاب الحديث عليه، قال فبلغ ذلك وكيعاً فقال وكيع يحيى صاحبنا. قال فكان وكيع بعد ذلك يعرف لي ويوجب.

أخبرنا أبو طالب عمر بن إبراهيم الفقيه حدثنا محمد بن العباس الخزاز حدثنا عبيد الله بن ثابت الحريري قال سمعت عباساً الدوري يقول ذاكرت أحمد بن حنبل بحديث عن الأعمش فقال: حدثنا وكيع. قلت يا أبا عبد الله حدثنا عن أبي معاوية فقال لي: حدثنا وكيع بن الجراح، ولو رأيت وكيعاً لعلمت أنك ما رأيت مثله.

أخبرني محمد بن أحمد بن يعقوب أخبرنا محمد بن نعيم الضبي قال سمعت إسماعيل بن محمد بن الفضيل الشعراني يقول سمعت يحيى بن أكثم القاضي يقول: صحبت وكيعاً في السفر والحضر، فكان يصوم الدهر، ويختم القرآن كل ليلة.

أجاز لنا إبراهيم بن مخلد قال أخبرنا مكرم بن أحمد القاضي - ثم أخبرنا الصيمري - قراءة - أخبرنا عمر بن إبراهيم المقرئ حدثنا مكرم أخبرنا علي بن الحسين بن حبان عن أبيه. قال: سمعت يحيى بن معين قال: ما رأيت أفضل من وكيع بن الجراح، قيل له ولا ابن المبارك؟ قال قد كان لابن المبارك فضل، ولكن ما رأيت أفضل من وكيع كان يستقبل القبلة، ويحفظ حديثه، ويقوم الليل، ويسرد الصوم، ويفتي بقول أبي حنيفة، وكان قد سمع منه شيئاً كثيراً. قال يحيى بن معين: وكان يحيى بن سعيد القطان يفتي بقوله أيضاً.

أخبرنا عثمان بن محمد العلاف أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي حدثنا محمد ابن غالب حدثنا يحيى بن أيوب حدثني بعض أصحاب وكيع الذين كانوا يلزمونه. قالوا: كان لا ينام - يعني وكيعاً - حتى يقرأ جزءاً في كل ليلة ثلث القرآن. ثم يقوم في آخر الليل فيقرأ المفصل، ثم يجلس فيأخذ في الاستغفار حتى يطلع الفجر، فيصلّي الركعتين.

أخبرنا علي بن طلحة المقرئ، أخبرنا محمد بن إبراهيم الغزي أخبرنا محمد بن داود الكرجي حدثنا عبد الرحمن بن يوسف بن خراش حدثنا أبو سعيد الأشج حدثني إبراهيم بن وكيع. قال: كان أبي يصلي الليل فلا يبقى في دارنا أحد إلا صلى، حتى أن جارية لنا سوداء لتصلي. قال وبلغني عن أبي نعيم. قال: لا نفلح وذلك الكيش في بني رؤاس.

حدثت عن أبي الحسن الدارقطني قال حدثني القاضي أبو الحسن محمد بن صالح بن علي بن أم شيبان الهاشمي قال حدثني أبي قال: كان أبي وكيع يصوم الدهر فكان يبكر فيجلس لأصحاب الحديث إلى ارتفاع النهار، ثم ينصرف، فيقبل إلى وقت صلاة الظهر، ثم يخرج فيصلّي الظهر ويقصد طريق المشرعة التي كان يصعد منها أصحاب الروايا، فيريحون نواضحهم يعلمهم من القرآن ما يؤدون به الفرض، إلى حدود العصر. ثم يرجع إلى مسجده فيصلّي العصر، ثم يجلس فيدرس القرآن، ويذكر الله تعالى إلى آخر النهار، ثم يدخل إلى منزله فيقدم إليه إفطاره،

وكان يفطر على نحو عشرة أرتال من الطعام ثم يقدم له قرابة فيها نحو من عشرة أرتال نبيذ (١)، فيشرب منها ما طاب له طعامه ثم يجعلها بين يديه ويقوم فيصلي ورده من الليل، وكلما صلى ركعتين - أو أكثر من شفع أو وتر - شرب منها حتى ينفدها، ثم ينام.

قرأت على التنوخي عن أبي الحسن أحمد بن يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن البهلول الأنباري قال حدثني أبي قال حدثني جدي إسحاق بن البهلول. قال: قدم علينا وكيع بن الجراح في المسجد على الفرات، فكنت أصير إليه لاستماع الحديث منه، فطلب مني نبيذاً فجنته بمخيسة ليلاً. فأقبلت أقرأ عليه الحديث وهو يشرب، فلما نفذ ما كنت جنته به أطفأ السراج، فقلت له ما هذا؟ فقال لو زدتنا لزدناك.

أخبرنا هلال بن محمد الحفار أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار حدثنا جعفر بن محمد - يعني الطيالسي - قال سمعت يحيى بن معين يقول: سمعت رجلاً سأل وكيعاً فقال: يا أبا سفيان شربت البارحة نبيذاً، فرأيت فيما يرى النائم، كأن رجلاً يقول: إنك شربت خمرأ، فقال وكيع: ذاك الشيطان.

أخبرنا ابن الفضل أخبرنا دعلج أخبرنا أحمد بن علي الأبار حدثنا محمد بن يحيى قال قال نعيم بن حماد: تعشينا عند وكيع - أو قال تغدينا - فقال أي شيء تريدون أجيئكم به؟ نبيذ الشيوخ أو نبيذ الفتيان. قال قلت: تتكلم بهذا؟ قال هو عندي أهل من ماء الفرات، قلت له ماء الفرات لم يختلف فيه، وقد اختلف في هذا.

أخبرنا البرقاني أخبرنا ابن خميرويه أخبرنا الحسين بن إدريس قال قال ابن عمار: كان وكيع يصوم الدهر، وكان يفطر يوم الشك والعيد. قال فأخبرت أنه كان

(١) النبيذ: جمع أنبهذة وهو منقوع التمر قبل أن يتخمر ولذلك هو خال من الكحول. وليس منه النبيذ الذي يصنع في هذه الأيام ففيه كحول وهو لذلك محرم، بعكس النبيذ المذكور هنا والذي يشبه إلى حد بعيد منقوع القمر الدين وغيره.

يشتكي إذا أفطر في هذه الأيام، قال ولد، إما قال لو كيع وإما قال لابن وكيع. ولد - قال فاطم وكيع الناس الخبيص، قال: وقال أخرج ثمان جفان خبيص في المسجد وأراه قال في البيت، قال فجعل يدخل يده فيه ويسويه كما يسوي اللقمة ويقول: كلُّ يا موصلِي، ولا يذوق منه شيئاً لأنه كان صائماً، وكان يصوم الدهر.

أخبرنا محمد بن عبد العباس أخبرنا أحمد بن سعيد بن مرابا قال حدثنا عباس ابن محمد قال سمعت يحيى بن معين يقول سمعت وكيعاً يقول كثيراً: وأي يوم لنا من الموت؟ قال يحيى ورأيت وكيعاً أخذ في كتاب الزهد يقرأه، فلما بلغ حديثاً منه ترك الكتاب ثم قام فلم يحدث. فلما كان الغد وأخذ فيه بلغ ذلك الحديث قام أيضاً ولم يحدث، حتى صنع ذلك ثلاثة أيام. قلت ليحيى: وأي حديث هو؟ قال حديث مجاهد. قال أخذ عبد الله بن عمر ببعض جسدي وقال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض جسدي. فقال: «يا عبد الله بن عمر كن في الدنيا كأنك غريب، أو عابر سبيل». ثم ذكر الحديث.

أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق، حدثنا محمد بن أحمد بن البراء حدثنا أحمد بن محمد قال أخبرني بعض أصحابنا عن وكيع. قال: أغلظ رجل لو كيع بن الجراح، فدخل وكيع بيتاً فعفر وجهه بالتراب، ثم خرج إلى الرجل، فقال زد وكيعاً بذنبه، فلولاه ما سلطت عليه.

أخبرنا محمد بن أبي علي الأصبهاني حدثنا محمد إسحاق القاضي - بالأهواز - حدثنا عيسى بن سليمان - وراق داود بن رشيد - حدثنا داود قال سمعت إبراهيم بن الشماس يقول: لو تمنيت كنت أتمنى عقل ابن المبارك وورعه وزهد ابن فضيل ورقته، وعبادة وكيع وحفظه، وخشوع عيسى بن يونس، وصبر حسين الجعفي .

أخبرنا البرقاني حدثنا أبو الحسن بن لؤلؤ الوراق قال سمعت أحمد بن محمد بن عبد الخالق يقول سمعت عباساً الدوري. قال قال يحيى بن معين: رأيت ستة أو

سبعة - يحدثون ديانة. قلت من هم؟ قال: سعيد بن عامر، وأبو داود الجفري وحسين الجعفي، ووكيع بن الجراح، وعبد الله بن المبارك، والقعني. أخبرني الأزهري، حدثنا محمد بن عبد الله بن جامع الدهان حدثنا أحمد بن علي بن العلاء قال سمعت عباساً يقول سمعت يحيى بن معين يقول: رأيت من يحدث لله ستة، وكيع، وابن المبارك، وسعيد بن عامر، وحسين الجعفي، وأبو داود الجفري، وعبد الله بن مسلمة القعني.

أخبرنا أبو نعيم الحافظ حدثنا محمد بن علي بن جبير حدثنا الهيثم بن خلف حدثنا محمد بن نعيم - هو - البلخي قال سمعت يحيى بن معين يقول: والله ما رأيت أحداً يحدث لله تعالى غير وكيع بن الجراح. وما رأيت رجلاً قط أحفظ من وكيع، ووكيع في زمانه كالأوزاعي في زمانه. أخبرني الأزهري قال ذكر القاضي أبو الحسين علي بن الحسن الجراحي أن أحمد بن محمد بن سعيد حدثهم قال حدثنا عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة. قال سمعت يحيى بن معين - وذكر وكيعاً - فقال: ثقات الناس - أو أصحاب الحديث - أربعة: وكيع، ويعلى بن عبيد، والقعني، وأحمد ابن حنبل.

أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق أخبرنا محمد بن أحمد بن الحسن الصواف حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال سمعت أبي - وذكر وكيعاً فقال: ما رأيت أحداً أوعى للعلم منه، ولا أحفظ. أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل أخبرنا أبو علي بن الصواف أخبرنا عبد الله بن أحمد - إجازة - قال سمعت أبي يقول: كان وكيع مطبوع الحفظ، كان حافظاً حافظاً.

وقرأت على الحسن بن أبي بكر عن أحمد بن كامل القاضي قال حدثنا بشر بن موسى قال سمعت أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل يقول: ما رأيت رجلاً قط مثل وكيع في العلم، والحفظ، والإستاد، والأهواب، مع خشوع وورع.

أخبرني إبراهيم بن عمر البرمكي حدثنا عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبري حدثنا محمد بن أيوب بن المعافى قال سمعت إبراهيم الحربي يقول سمعت أحمد بن حنبل - ذكر يوماً وكيعاً - فقال: ما رأيت عيني مثله قط يحفظ الحديث جيداً، ويذاكر بالفقه فيحسن مع ورع واجتهاد، ولا يتكلم في أحد.

حدثني علي بن أحمد الهاشمي قال هذا كتاب جدي عيسى بن موسى بن أبي محمد بن المتوكل على الله، فقرأت فيه: حدثني محمد بن داود النيسابوري قال سمعت أبا بكر الجارودي يقول سمعت إسحاق - وذكر من حفظ وكيع شيئاً لم أحفظه ثم ختم بهذا - فقال: إن حفظ وكيع كان طبيعياً، وحفظنا تكلف.

أخبرنا البرقاني أخبرنا ابن خميرويه أخبرنا الحسين بن إدريس قال سمعت ابن عمار يقول: سمعت قاسماً الحربي: قال: كان سفيان يدعو وكيعاً وهو غلام، فيقول يا رؤاسي أي شيء سمعته؟ فيقول حدثني فلان كذا قال وسفيان يتبسم ويتعجب من حفظه. قال ابن عمار: ما كان بالكوفة في زمان وكيع بن الجراح أفقه، ولا أعلم بالحديث من وكيع، كان وكيع جهيلاً. قال ابن عمار وسمعت وكيعاً يقول: ما نظرت في كتاب منذ خمس عشرة سنة إلا في صحيفة يوماً. فنظرت في طرف منه ثم أعدته مكانه قال ابن عمار: قلت لو كيع: عدواً عليك بالبصرة أربعة أحاديث غلظت فيها؟ قال وحدثهم بعبادان بنحو من ألف وخمسمائة حديث، وأربعة أحاديث ليس بكثير في ألف وخمسمائة حديث.

أخبرنا العتيقي أخبرنا محمد بن عدي البصري - في كتابه - حدثنا أبو عبيد محمد بن علي قال سمعت أبا داود سليمان بن الأشعث يقول: ما رأي لو كيع كتاب قط وأملى عليهم وكيع حديث سفيان عن الشيوخ ثم قال: لا عدت لهذا المجلس أبداً. أخبرني محمد بن الحسن بن أحمد الأهوازي أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الشافعي - بالأهواز - أخبرنا أبو عبيد محمد بن علي الآجري قال وسمعت - يعني أبا داود - يقول: ما رأي لو كيع كتاب قط، ولا لهيثم، ولا لحamad، ولا لمعمر.

قلت: حماد، هو ابن زيد. أخبرنا علي بن طلحة المقرئ أخبرنا أبو الفتح بن يوسف بن خراش. قال: وكيع لم ير في يده كتاب قط، وابن عيينة، والثوري، وشعبة، لم ير في أيديهم كتاب قط.

أخبرنا ابن الفضل أخبرنا أبو الفتح بن يوسف بن خراش. قال: وكيع لم ير في يده كتاب قط، وابن عيينة، والثوري، وشعبة، لم ير في أيديهم كتاب قط.

أخبرنا ابن الفضل أخبرنا عبد الله بن جعفر حدثنا يعقوب بن سفيان قال: بلغني عن يحيى بن معين قال سمعت وكيعاً يقول: ما كتبت عن سفيان الثوري حديثاً قط، كنت أحفظه فإذا رجعت إلى المنزل كتبته. أخبرنا ابن رزق أخبرنا عثمان ابن أحمد حدثنا حنبل بن إسحاق قال سمعت يحيى بن معين يقول: سمعت وكيعاً يقول: ما كتبت عن سفيان الثوري حديثاً قط كنت أحفظه فإذا رجعت إلى المنزل كتبته.

أخبرنا ابن رزق أخبرنا عثمان بن أحمد حدثنا حنبل بن إسحاق قال: سمعت يحيى بن معين يقول: سمعت وكيعاً يقول: ما كتبت عن سفيان الثوري حديثاً قط كنت أحفظه فإذا رجعت إلى المنزل كتبته.

أخبرني محمد بن علي المقرئ أخبرنا محمد بن عبد الله بن النيسابوري الحافظ قال سمعت محمد بن صالح بن هانئ يقول سمعت أبا سعيد محمد بن شاذان يقول سمعت أبا رجاء قتيبة بن سعيد يقول: ألخا يوماً على أبي بكر بن عياش، فقال ما تريدون؟ عليكم بهذا الغلام الذي في بني رؤاس - عني به وكيعاً -.

أخبرنا البرقاني قال قرأت على أبي إسحاق إبراهيم بن محمد المزكي أخبركم السراج قال سمعت أبا رجاء يقول سمعت جريزا يقول: جاءني ابن مبارك. فقلت له: يا أبا عبد الرحمن من رجل الكوفة اليوم؟ فسكت عني، ثم قال لي: رجل المصرين - يعني وكيعاً - وأخبرنا البرقاني قال قرأت على أبي القاسم بن النخاس حدثكم ابن أبي داود حدثني أبي عن شيخ ذكره قال سمعت عيسى بن يونس يقول: خرجت من الكوفة وما بها أحد أروى عن إسماعيل بن أبي خالد مني إلا غليماً من بني رؤاس يقال له وكيع.

أخبرنا محمد بن عبد الواحد أخبرنا محمد بن العباس أخبرنا أحمد بن سعيد بن مرايا حدثنا عباس بن محمد قال سئل يحيى بن معين عن وكيع وابن أبي زائدة؟

فقال: وكيع أثبت من ابن أبي زائدة. أخبرنا البرقاني قال قرأت على أبي العباس بن خمان حدثكم تميم بن محمد الطوسي قال سمعت أحمد بن حنبل يقول: عليكم بصنفاً وكيع بن الجراح.

حدثني إبراهيم بن عمر البرمكي وعبد العزيز بن علي الأزجي. قالوا: أخبرنا علي بن عبد العزيز البرذعي حدثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم حدثنا أبي حدثنا أحمد بن أبي الحواري. قال أشهد على أحمد بن حنبل أنه قال: الثبت عندنا بالعراق، وكيع بن الجراح، ويحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي، كتب إلى عبد الرحمن ابن عثمان الدمشقي - وحدثنا عبد العزيز بن أبي طاهر عنه - قال أخبرنا أبو الميمون البجلي حدثنا أبو زرعة أخبرني أحمد بن أبي الحواري سمعت أحمد بن حنبل يقول: الثبت بالعراق يحيى، وعبد الرحمن، وكيع. قال فذكرت ذلك ليحيى بن معين فقال: الثبت بالعراق وكيع.

أخبرنا القاضي أبو العلاء الواسطي حدثنا علي بن الحسن الجراحي حدثنا أحمد ابن محمد بن الجراح حدثنا محمد بن علي الوراق قال: سألت أحمد بن حنبل فقلت: أيما أحب إليك؟ وكيع بن الجراح، أو عبد الرحمن بن مهدي، فقال: أما وكيع فصديقه حفص بن غياث البجلي. فلما ولي حفص القضاء ما كلمه وكيع حتى مات، وأما عبد الرحمن بن مهدي فصديقه معاذ بن معاذ العنبري، فلما ولي معاذ القضاء مازال عبد الرحمن صديقه حتى مات.

أخبرنا ابن رزق أخبرنا محمد بن أحمد بن الحسن الصراف حدثنا عبد الله بن أحمد. قال سمعت أبي يقول: ابن مهدي أكثر تصحيحاً من وكيع، ووكيع أكثر خطأ من ابن مهدي، ووكيع قليل التصحيح.

أخبرنا البرقاني قال أخبرنا الحسين بن علي التميمي حدثنا أبو عوانة يعقوب ابن إسحاق الأسفراييني حدثنا أبو بكر المروزي. قال قلت: - يعني لأحمد بن حنبل - من أصحاب الثوري؟ قال يحيى، ووكيع، وعبد الرحمن وأبو نعيم. قلت قدمت وكيعاً على عبد الرحمن؟ قال وكيع شيخ. أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد الأشناني قال سمعت أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي يقول سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول: قلت ليحيى بن معين فعبد الرحمن أحب إليك أو وكيع؟ فقال وكيع قلت: فوكيع أحب إليك أو أبو نعيم؟ فقال: وكيع.

كتب إلى عبد الرحمن بن عثمان الدمشقي وحدثنا عبد العزيز بن أبي طاهر عنه قال حدثنا أبو الميمون البجلي حدثنا أبو زرعة. قال قلت ليحيى بن معين: وكيع فوق أبي نعيم؟ قال: نعم.

أخبرنا محمد بن عبد الواحد أخبرنا محمد بن العباس أخبرنا ابن مراهبا قال حدثنا عباس قال سمعت يحيى بن معين يقول: وكيع أثبت من عبد الرحمن بن مهدي في سفیان وقال يحيى قال وكيع: ما كتبت عن سفیان حديثاً قط. إنما كنت أعدها - يعني أحفظها - وقال عباس سمعت يحيى وذكر له عبد الرحمن بن مهدي، ووكيع فقال له رجل: تقدمون عبد الرحمن بن مهدي؟ فقال يحيى: من قدم عبد الرحمن بن مهدي على وكيع، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

وقيل ليحيى: إن قوماً يقولون: إن الفضل بن دكين أقل خطأ من وكيع، فدعا على من قال هذا. أخبرنا البرقاني أخبرنا ابن خميرويه أخبرنا الحسين بن إدريس قال قال ابن عمار في وكيع، وأبي معاوية وكيع أثبت. قال وسمعت ابن عمار يقول سمعت أبا نعيم يقول: لا نفلح مادام هذا الرؤاسي حياً - يعني وكيعاً.

حدثنا أبو طالب يحيى بن علي الدسكري لفظاً بخلوان - أخبرنا أبو بكر بن المقرئ بأصبهان - حدثنا محمد بن علي المركب - بطرسوس - حدثنا محمد بن عبد الله المخرمي قال قال عبد الرحمن: وكيع ويحيى يخالفانني، وهما أحفظ مني. أخبرني الأزهرى حدثنا محمد بن المظفر حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر حدثنا إبراهيم بن أورمة الأصبهاني قال حدثني عباس العنبري عن علي بن المديني. قال: جاء رجل إلى عبد الرحمن بن مهدي فجعل يعرض بوكيع قال وكان بين عبد الرحمن بن مهدي وبين وكيع بعض ما يكون بين الناس. قال فقال عبد الرحمن: للذي جعل يعرض بوكيع: قم عنا، بلغ من الأمر أن يعرض بشيخنا؟ وكيع شيخنا وكبيرنا، ومن حملنا عنه العلم.

أخبرنا العتيقي أخبرنا محمد بن عدي البصري - في كتابه - حدثنا أبو عبيد محمد بن علي قال سئل أبو داود: أيما أحفظ وكيع، أو عبد الرحمن؟ فقال: وكيع

كان أحفظ من عبد الرحمن بن مهدي، وكان عبد الرحمن أقل وهماً، وكان أتقى وسمعت أبا داود يقول: التقى وكيع وعبد الرحمن في المسجد الحرام بعد عشاء الآخرة. فتوافقا حتى سمعا أذان الصبح.

أخبرنا أبو عثمان سعيد بن العباس الفرشي الهروي حدثنا أبو عبد الله محمد بن العباس العصمي - إملاءً - قال: سمعت أبا الفضل يعقوب بن إسحاق الفقيه الحافظ يقول أخبرنا صالح بن محمد البغدادي قال سمعت يحيى بن معين يقول: ما رأيت أحداً أحفظ من يزيد بن هارون؟ قال: كان يزيد بن هارون يتحفظ من كتاب. كانت له جارية تحفظه من كتاب..

أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل أخبرنا أبو علي بن الصواف حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل. قال قال أبي: ما رأيت وكيعاً شك في حديث إلا يوماً واحداً، فقال أمن ابن أبي شيبه؟ كأنه أراد أن يسأله أو يستفتيه. قال أبي: وما رأيت مع وكيع قط كتاباً ولا رقعة. أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق وعثمان بن محمد بن يوسف العلاف - قال محمد أخبرنا، وقال عثمان حدثنا - علي بن أحمد بن محمد القزويني حدثنا الحسن بن الليث الرازي قال سمعت أبا هشام الرفاعي محمد بن يزيد، قال: دخلت المسجد الحرام فإذا رجل جالس يحدث والناس مجتمعون عليه كثير، قال فاطلمت فإذا عبيد الله بن موسى، قال فقلت يا أبا محمد كثر الزبون، كثر الزبون قال فدخلت الطواف فطفت أسبوعاً واحداً، قال فخرجت فإذا عبيد الله وحده قاعد، وإذا رجل خلف اسطوانة الحمراء قاعد يحدث، وقد اجتمع عليه زحام مثل ما على عبيد الله وزيادة، فاطلمت فنظرت فإذا وكيع بن الجراح. فقلت لعبيد الله: ما فعل الناس، أين زبونك؟ قال: قدم التنين فأخذهم، قدم وكيع ابن الجراح تركوني وحدي.

أخبرنا أبو نعيم الحافظ حدثنا محمد بن علي بن جيش حدثنا الهيثم بن خلف حدثنا محمد بن نعيم البلخي قال سمعت مليح بن وكيع يقول: لما نزل بأبي الموت أخرج إلي يديه فقال يا بني ترى يدي؟ ما ضربت بهما شيئاً قط. قال مليح وحدثنى

داود بن يحيى بن يمان، قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم فقلت يا رسول الله من الأبدال؟ قال: الذين لا يضربون بأيديهم شيئاً، وإن وكيع بن الجراح منهم.

أخبرنا حمزة بن محمد بن طاهر حدثنا الوليد بن بكر حدثنا علي بن أحمد بن زكريا الهاشمي حدثنا أبو مسلم صالح بن أحمد بن عبد الله العجلي حدثني أبي. قال: وكيع بن الجراح كوفي ثقة، عابد صالح، أديب من حفاظ الحديث. وكان يفتي. أخبرنا العتيقي حدثنا محمد بن العباس أخبرنا أبو أيوب سليمان بن إسحاق الجلاب:

قال قال لي إبراهيم الحربي: حج وكيع، فكان لا يفتي بمنى حتى يرجع إلى مكة، فجاء رجل إلى منى وهو عند قرن الثعالب محتب. فقال يا أبا سفيان بت الباحة بمكة - وكان جاء إلى طواف الزيارة - فنام بمكة. قال فقال لرجل بجانبه خراساني قل له ذلك قل له، قال فقال لي: إن أبا سفيان لا يفتي بمنى، قال فقلت يا أبا سفيان أنا رجل منك وإليك أفنتي، قال فقال للرجل الذي بجانبه قل له والك قل له، قال فقال لي الرجل أن أبا سفيان لا يفتي بمنى. قال فقلت له هو ذا أقول لك، فإن كان عليّ دم فقل لي برأسك نعم، وإن لم يكن عليّ شيء فقل لي برأسك لا. قال فقال للذي بجانبه قل له والك قل له، قال فقال لي إن أبا سفيان لا يفتي بمنى قال فانصرف فجنته بمكة والناس حوله حلق، قال فقلت له يا أبا سفيان ما تقول في رجل جاء إلى طواف الزيارة فنام بمكة قال فعرفني وقال أدخل أدخل فدخلت إليه. فقال لي هات مسألتك، قال فقلت له جئت إلى طواف الزيارة فنمت بمكة، قال فأكثر الليل أين كنت، بمكة أو بمنى؟ قلت بمنى، قال قم ليس عليك شيء.

قال إبراهيم: لم يقل هذا أحد إلا مغيرة عن إبراهيم ومجاهد. قال: من بات وراء العقبة فعليه دم. وأن أبا إسحاق الحربي ذهب إلى قول وكيع إذا كان أكثر الليل بمنى ليس عليه شيء. قال إبراهيم لحج في تلك الحجة ثم أخذه البطن، فما زال به البطن إلى فيد، فكان ينزل في كل ميل مراراً فمات بفيد، ودفن في الجبل آخر القبور سنة ثمان وتسعين ومائة في آخرها وشم قرر عبد الرحمن بن إسحاق القاضي.

أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل أخبرنا أبو علي بن الصواف. قال قال أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن حنبل: وكيع كان بينه وبين أبي نعيم سنة هو أسن من أبي نعيم بسنة، ولد وكيع سنة تسع وعشرين، وأبو نعيم سنة ثلاثين.

أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق قال قرئ علي محمد بن أحمد بن البراء - وأنا حاضر - قال قال علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيج المدني: ووكيع بن الجراح بن مليح بن عدي بن فرس ويكنى أبا سفيان، مات سنة سبع وتسعين ومائة.

أخبرنا ابن الفضل أخبرنا جعفر بن محمد الخلدي حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال: وأخبرني الحسين بن علي الطنাজيري حدثنا عمر بن أحمد الواعظ حدثنا محمد بن سليمان الباهلي قال سمعت محمد بن الحجاج الضبي يقول: وأخبرنا ابن رزق أخبرنا أحمد بن إسحاق بن وهب البندار حدثنا أبو غالب علي بن أحمد بن النضر. قال: مات وكيع سنة سبع وتسعين. زاد ابن الفضل والطنাজيري: ومائة.

أخبرنا ابن الفضل حدثنا دعلج أخبرنا أحمد بن علي الأبار قال سألت أبا هشام فقال: مات وكيع سنة سبع وتسعين ومائة يوم عاشوراء، ودفن بفيد. أخبرنا الأزهرى أخبرنا محمد بن العباس أخبرنا إبراهيم بن محمد الكندي حدثنا أبو موسى محمد بن المثني. قال: ومات وكيع في سنة ثمان وتسعين ومائة، في طريق مكة بفيد.

أخبرنا بشرى بن عبد الله الرمي أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان حدثنا محمد ابن جعفر الراشدي، وأخبرنا البرمكي أخبرنا محمد بن عبد الله قال خلف حدثنا عمر ابن محمد الجوهري. قال: حدثنا أبو بكر الأثرم قال سمعت أبا عبد الله. قال: ومات وكيع وهو ابن ست وستين.

وجاء في تذكرة الحفاظ للذهبي ج (١) - ص (٣.٦ - ٣.٩):

وكيع بن الجراح

ابن مليح الإمام الحافظ الثبت محدث العراق أبو سفيان الرؤاسي الكوفي أحد الأئمة الأعلام، ورؤاس بطن من قيس عيلان، ولد سنة تسع وعشرين ومائة.

سمع هشام بن عروة والأعمش (وجعفر بن برفان) وإسماعيل بن أبي خالد وابن عون وابن جريج وسفيان والأوزاعي وخلائق. وعنه ابن المبارك مع تقدمه وأحمد وابن المديني ويحيى (بن معين) وإسحاق وزهير وابنا أبي شيبه وأبو كريب وعبد الله بن هاشم (وعلي بن حرب) وإبراهيم بن عبد الله القصار وأمهم سواهم.

وكان أبوه على بيت المال، وأراد الرشيد أن يولي وكيعاً قضاء الكوفة فامتنع. قال يحيى بن يمان: لما مات سفيان جلس وكيع موضعه. وقال القعنبي كنا عند حماد ابن زيد فلما خرج وكيع قالوا: هذا راوية سفيان، فقال: هذا إن شتتم أرجح من سفيان. وعن يحيى بن أيوب المقابري قال: ورث وكيع من أمه مائة ألف درهم.

[قال] الفضل بن محمد الشعراني سمعت يحيى بن أكثم قال: صحبت وكيعاً في السفر والحضر فكان يصوم الدهر ويختم القرآن كل ليلة. قال يحيى بن معين: وكيع في زمانه كالأوزاعي في زمانه. وقال أحمد: ما رأيت أوعى للعلم ولا أحفظ من وكيع وقال يحيى: ما رأيت أفضل منه يقوم الليل ويسرد الصوم ويفتي بقول أبي حنيفة، وكان يحيى القطان يفتي بقول أبي حنيفة أيضاً وقال ابن المبارك رجل المصرين اليوم ابن الجراح.

قال سلم بن جنادة: جالست وكيعاً سبع سنين فما رأيت به بزق ولا مس حصة ولا جلس مجلسه فتحرك ولا رأيت به إلا مستقبل القبلة وما رأيت به يحلف بالله.

قلت ما فيه إلا شربه لنبيذ الكوفيين وملازمته له جاء ذلك من غير وجه عنه.
قال يحيى بن معين: سألت رجل وكيعاً أنه شرب نبيذاً فرأى في النوم كأن من يقول
له (إنك) شربت خمرأ، فقال وكيع ذلك شيطان. قال إبراهيم بن شماس: لو تمنيت:
كنت أتمنى عقل ابن المبارك وورعه، وزهد ابن فضيل ورقته، وعبادة وكيع وحفظه،
وخشوع عيسى بن يونس، وصبر حسين الجعفي.

ثم قال: كان وكيع أفتق الناس. وقال مروان بن محمد الطاطري: ما رأيت أخشع
من وكيع، وما وصف لي أحد إلا ورأيته دون الصفة إلا وكيع فإنني رأيته فوق ما
وصف لي. قال سعيد بن منصور: قدم وكيع مكة وكان سميناً فقال له الفضيل بن
عياض: ما هذا السمن وأنت راهب العراق؟ قال: هذا من فرحي بالإسلام فأفحمه. قال
ابن عمار: ما كان بالكوفة في زمان وكيع أفتق ولا أعلم بالحديث منه. وقال أبو
داود: ما رئي لو كيع كتاب قط.

قال أحمد بن حنبل: ما رأت عيني مثل وكيع قط يحفظ الحديث ويذاكر بالفقه
فيحسن مع ورع واجتهاد ولا يتكلم في أحد. قال حماد بن مسعدة قد رأيت
الثوري، ما كان مثل وكيع. وقال أحمد بن زهير سمعت يحيى بن معين يقول: من
فضل عبد الرحمن على وكيع فعليه كذا وكذا - ولعن. قال أبو حاتم وكيع أحفظ
من ابن المبارك. وقال أحمد بن حنبل: عليكم بمصنفات وكيع.

وقال ابن المديني: كان وكيع يلحن ولو حدثت عنه بالفاظه لكانت عجباً يقول
عن عيينة. وروى أبو هشام وغيره عن وكيع قال: من زعم أن القرآن مخلوق فقد
كفر. وقيل كان وكيع أعور. وقد سقت أخباره في تاريخ الإسلام وهي طويلة في
تاريخ دمشق.

توفي وكيع «بفيد» راجعاً من الحج سنة سبع وتسعين ومائة يوم عاشوراء. قال
وكيع: الجهر بالبسملة بدعة سمعه منه أبو سعيد الأشج. وقد وصل إنساناً مرة بصرة
دنانير لكونه كتب من محبرته وقال اعذرني فإنني لا أملك غيرها رحمة الله عليه.

وقال في تهذيب التهذيب - ج (١١) ص (١٢٣-١٣١):

(ع-وكيع) بن الجراح بن مليح الرؤاسي أبو سفيان الكوفي الحافظ روى عن أبيه وإسماعيل بن أبي خالد وأمين بن نابل، وعكرمة بن عمار، وهشام بن عروة الأعمش، وتوبة أبي صدقة، وجريز بن حازم، وعبد الله بن سعيد بن أبي هند، ومعروف بن خربوذ، وابن عون، وعبد الرحمن بن الغسيل، وأبي خلدة خالد بن دينار، وسلمة بن نبيط، وعيسى بن طهمان، ومصعب بن سليم، ومسعر بن حبيب الجرهمي، وعبد المجيد بن وهب المقبلي.

وابن جريج والأوزاعي ومالك وأسامة بن زيد الليثي، وإسرائيل، وإسماعيل بن مسلم العبدي، والبختری بن المختار، وبدر بن عثمان، وجعفر بن برقان، وحاجب بن عمر، وحرث بن أبي مطر، وحنظلة بن أبي سفيان، والحسن وعلي ابني صالح بن حيي، وزكريا بن إسحاق وزكريا بن أبي زائدة، وسعيد بن عبيد الطاحي.

وسفيان الثوري وشعبة، وطلحة بن يحيى بن طلحة، وعبد الحميد بن جعفر، والأوزاعي، وعثمان الشام، وعزرة بن ثابت، وعلي بن المبارك، وعمر بن ذر، وعمران بن حدير، ومعاوية بن أبي مزرد، ومعروف بن واصل، ونافع بن عمر الجمحي، وموسى بن علي بن رباح، ويزيد بن إبراهيم التستري، وفضيل بن غزوان، وكهمس بن الحسن، ومالك بن مغول، وابن أبي ذئب. وابن أبي ليلى، ومحمد بن قيس الأسدي، ومساور الوراق، وهشام الدستوائي، وهشام بن سعد، ويعلى بن الحارث، وأبي سنان الشيباني الصغير، وأفلح بن حميد، وحماد بن سلمة، وحماد بن نجيح، وزمعة بن صالح وسعد بن أوس العبسي، وسعيد بن عبد العزيز التنوخي، وسليمان بن المغيرة، وصالح بن أبي الأخضر، وعبد الله بن عمر العمري، وعبد العزيز بن أبي رواد، وفضيل بن مرزوق، وقررة بن خالد، ومبارك بن فضالة، وموسى ابن عبيدة الريذي، ونافع بن عمر الجمحي، وهمام بن يحيى، ويونس بن أبي إسحاق، وأبي شهاب الحنات الأكبر، وأبي هلال الراسبي، ويزيد بن زياد بن أبي الجعد وخلق كثير.

روى عنه أبناؤه سفيان ومليح وعبيد. ومستمليه محمد بن أبان البلخي وشيخه سفيان الثوري، وعبد الرحمن بن مهدي، وأحمد، وعلي ويحيى، وسحاق، وابنا أبي شيبه، وأبو خيثمة، والحميدي، والقعنبى، والأشج، وعلي بن خشرم، ومسدد، ومحمد بن سلام، وابن أبي عمر، ونصر بن علي، ويحيى بن يحيى النيسابوري، ومحمد بن الصباح الدولابي، وإبراهيم بن سعد الجوهري، ومحمد بن رافع وآخرون. آخرهم إبراهيم بن عبد الله العبسي القصار.

قال الكعنبى: كنا عند حماد بن زيد فجاء وكيع فقالوا هذا راوية سفيان فقال حماد لو شئت قلت هذا أرجح من سفيان وقال المروذي: قلت لأحمد من أصحاب سفيان؟ قال: وكيع ويحيى وعبد الرحمن قلت قدمت وكيعاً قال: وكيع شيخ. وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ما رأيت أوعى للعلم من وكيع ولا أحفظ منه. قال وسمعت أبي يقول: كان مطبوع الحفظ.

وكان وكيع حافظاً حافظاً وكان أحفظ من عبد الرحمن بن مهدي كثيراً كثيراً وقال في موضع آخر: ابن مهدي أكثر تصحيحاً من وكيع ووكيع أكثر خطأ منه. وقال في موضع آخر: أخطأ وكيع في خمسمائة حديث. وقال صالح بن أحمد قلت لأبي: أيهما أثبت عندك وكيع أو يزيد؟ قال: ما منهما بحمد الله تعالى إلا ثبت. قلت: فأيهما أصلح؟ قال: ما منهما إلا صالح إلا أن وكيعاً لم يتطخ بالسلطان وما رأيت أحداً أوعى للعلم منه ولا أشبه بأهل النسك منه.

وقال الدوري ذكرت أحمد بحديث فقال من حدثك قلت شبابة قال لكن حدثني من لم تر عينك مثله وكيع. وقال علي بن عثمان النفيلى قلت لأحمد إن أبا قتادة يتكلم في وكيع قال من كذب بأهل الصدق فهو الكذاب. وقال محمد بن عامر المصيبي سألت أحمد: وكيع أحب إليك أو يحيى بن سعيد قال وكيع قلت لم قال كان وكيع صديقاً لحفص بن غياث فلما ولي القضاء هجره وكان يحيى بن سعيد صديقاً لمعاذ بن معاذ فلما ولي القضاء لم يهجره.

وحكى محمد بن علي الوراق عن أحمد مثل ذلك سواء في وكيع وابن مهدي وزاد: قد عرض علي وكيع القضاء فامتنع منه.

وقال بشر بن موسى عن أحمد ما رأيت مثل وكيع في الحفظ والإستناد والأبواب مع خشوع وورع. وحكى إبراهيم الحريبي عن أحمد نحو ذلك وزاد: ويذكر بالفقه فيحسن ولا يتكلم في أحد. وقال أحمد بن الحسن الترمذي عن أحمد: وكيع أكبر في القلب وعبد الرحمن بن مهدي إمام. وقال أحمد بن سهل بن بحر عن أحمد: كان وكيع إمام المسلمين في وقته.

وقال عبد الصمد بن سليمان سألت أحمد عن يحيى بن سعيد وابن مهدي ووكيع وأبي نعيم فقال: ما رأيت أحفظ من وكيع، وكفاك بعبد الرحمن معرفة وإتقاناً، وما رأيت أوزن لقوم من غير محاباة ولا أشد تثبناً في الرجال من يحيى، وأبو نعيم أقل الأربعة خطأ.

وقال حنبل عن أحمد: ما رأيت بالبصرة مثل يحيى وبعده عبد الرحمن وعبد الرحمن أفضقه الرجلين. قيل له: فوكيع وأبو نعيم أعلم بالشيوخ وأساميهم ووكيع أفضقه. وقال يعقوب بن سفيان سئل أحمد إذا اختلف وكيع وعبد الرحمن بقول من تأخذ؟ فقال: عبد الرحمن موافق ويسلم عليه السلف ويجتنب شرب النبيذ.

وقال نعيم بن محمد الطوسي سمعت أحمد يقول: عليكم بمصنفات وكيع: وقال أبو حاتم أشهد على أحمد يقول: الثبت عندنا بالعراق وكيع ويحيى وعبد الرحمن. وقال أبو زرعة الدمشقي عن أحمد بن أبي الحواري: سمعت أحمد بن حنبل يقول فذكر مثله قال فذكرت ذلك لابن معين الثبت بالعراق وكيع. وقال حسين بن حبان عن ابن معين: ما رأيت أفضل من وكيع قيل له فابن المبارك؟ قال: قد كان له فضل ولكن ما رأيت أفضل من وكيع كان يستقبل القبلة ويحفظ حديثه، ويقوم الليل، ويسرد الصوم، ويفتي بقول أبي حنيفة.

وقال محمد بن نعيم البلخي سمعت ابن معين يقول: والله ما رأيت أحداً يحدث لله تعالى غير وكيع، وما رأيت أحفظ منه، ووكيع في زمانه كالأوزاعي في زمانه. وقال أبو داود السنجي عن ابن معين ما رأيت من يحدث لله تعالى إلا ستة أو سبعة ديانة: ابن المبارك وحسين الجعفي ووكيع وسعيد بن عامر وأبو داود الجفري والقعني. وقال أيضاً عنه: وكيع أثبت من ابن أبي زائدة. وقال أيضاً: وكيع أثبت من عبد الرحمن في سفيان.

قال ورأيت يحيى يميل إلى وكيع ميلاً شديداً فقلت له إذا اختلف وكيع وأبو معاوية في الأعمش؟ قال: يكون موقوفاً حتى يجيء من يتابع أحدهما. قلت فحفص؟ قال: من يحدث عنه؟ قلت: ابنه؛ فكأنه لم يقنع بهذا وقال: إنما كانت الرحلة إلى وكيع في زمانه. وقال صالح بن محمد عن ابن معين: ما رأيت أحفظ من وكيع قيل له ولا هشيم؟ قال: وأين يقع حديث هشيم من حديث وكيع.

وقال عثمان الدارمي قلت لابن معين أبو معاوية أحب إليك في الأعمش أو وكيع؟ قال: أبو معاوية أعلم به ووكيع ثقة. قال: قلت له: عبد الرحمن أحب إليك في سفيان أو وكيع؟ قال: وكيع. قلت: فأبو نعيم؟ قال: وكيع. قلت: فابن المبارك أو وكيع؟ فلم يفضل.

وقال عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة عن ابن معين. ثقات الناس أربعة: وكيع، ويعلى بن عبيد، والقعني، وأحمد بن حنبل، وقال حنبل عن ابن معين: رأيت عند مروان بن معاوية لوحاً مكتوباً فيه أسماء شيوخ فلان كذا وفلان كذا ووكيع رافضي قال يحيى فقلت له وكيع منك قال مني قلت نعم قال: فسكت.

وقال محمد بن خلف عن وكيع: أتيت الأعمش فقلت حدثني قال ما اسمك؟ قلت: وكيع. قال: اسم نبيل ما أحسبه إلا سيكون لك نبأ. وقال ابن عمار الموصلي: سمعت قاسماً الجرمي يقول كان سفيان يدعو وكيعاً وهو غلام فيقول أي شيء سمعته فيقول: حدثني فلان كذا قال وسفيان يتبسم ويتعجب من حفظه. قال ابن

عمار ما كان بالكوفة في زمان وكيع أفقه منه ولا أعلم بالحديث كان جهبذاً قال ابن عمار قلت له عدواً عليك بالبصرة أربعة أحاديث غلظت فيها فقال حدثتهم بعبدان بنحو من ألف وخمسمائة وأربعة ليس بكثير في ألف وخمسة مائة.

وقال يحيى بن يمان قال سفيان: يرون هذا الرؤاسي لا يموت حتى يكون له شأن. قال يحيى بن يمان: فمات سفيان وجلس وكيع في موضعه.

وقال عيسى بن يونس خرجت من الكوفة وما بها راو عن إسماعيل بن أبي الخوارى قلت لأبي بكر بن عياش حدثنا قال قد كبرنا ونسينا اذهبوا إلى وكيع. وقال قتيبة عن أبي بكر نحوه.

وقال الشاذكوني وابن عمار قال لنا أبو نعيم ما دام هذا يعني وكيعاً حياً ما يفلح أحد معه. وقال أحمد بن سيار عن صالح بن سفيان قدم وكيع مكة فالتجفل الناس إليه وحج تلك السنة غير واحد من العلماء كان ممن قدم عبد الرزاق قال فخرج ونظر إلى مجلسه فلم ير أحداً فاغتم ثم خرج فلقني رجلاً فقال ما للناس قال قدم وكيع قال فحمد الله تعالى وقال ظننت أن الناس تركوا حديثي.

قال وأما أبو أسامة فلما خرج ولم ير أحداً وسمع بوكيع قال هو التين لا يقع مكاناً إلا أحرقت ما حوله. وقال أبو هشام الرفاعي دخلت المسجد الحرام فإذا عبيد الله ابن موسى يحدث والناس حوله كثيرة قال فظفت أسبوعاً ثم جئت فإذا عبيد الله قاعد وحده فقلت ما هذا قال قدم التين فأخذهم يعني وكيعاً.

وقال نوح بن حبيب القومسي: رأيت الثوري ومعمرأ ومالكاً فما رأيت عيناى مثل وكيع. وقال الغلابي: كنا بعبادان فقال لي حمد بن مسعدة أحب أن تجيء معي إلى وكيع فجنناه فلما خرجنا قال لي حمادة: قد رأيت الثوري فلما كان مثل هذا. وقال علي بن خشرم رأيت وكيعاً وما رأيت بيده كتاباً قط إنما هو يحفظ فسألته عن دواء الحفظ فقال ترك المعاصي ما جربت مثله للحفظ.

وقال هارون الحمال ما رأيت أخشع من وكيع. وكذا قال مروان بن محمد وزاد وما وصف لي أحد إلا رأيتَه دون الصفة إلا وكيع فإنِّي رأيتَه فوق ما وصف لي. وقال ابن عمار: أخبرت عن شريك أن رجلاً ادعى عنده على آخر بمائة ألف دينار فأقر فقال: أما إنه لو أنكر لم أقبل عليه شهادة أحد بالكوفة إلا شهادة وكيع وعبد الله بن نمير.

وقال قتيبة عن جرير: جاء في ابن المبارك فقلت من دخل الكوفة اليوم قال رجل المصرين وكيع. وقال يحيى بن اكنم صحبت وكيعاً في الحضر والسفر فكان يصوم الدهر ويختم كل ليلة. وقال سلم بن جنادة جالست وكيعاً سبع سنين فما رأيتَه بزق ولا مس حصاة ولا تحرك من مجلسه إلا مستقبل القبلة وما رأيتَه يحلف بالله العظيم.

وقال يحيى بن أيوب عن معاوية الهمداني: كان وكيع يؤتى بطعامه ولباسه ولا يسأل عن شيد ولا يطلب شيئاً. وقال سعيد بن منصور قدم وكيع مكة فقال له فضيل: ما هذا السمن وأنت راهب العراق؟ فقال له وكيع: هذا من فرحي بالإسلام. وقال داود بن رشيد عن إبراهيم بن شماس: كنت أتمنى عقل ابن المبارك وورعه، وزهد فضيل ورقته، وعبادة وكيع وحفظه، وخشوع عيسى بن يونس، وصبر حسين ابن علي الجعفي.

وقال سفيان بن عبد الملك: كان وكيع أحفظ من ابن المبارك. وقال محمد بن عبد الله بن نمير: وكيع أعلم بالحديث من ابن إدريس ولكن ليس هو مثله، وكانوا إذا رأوا وكيعاً سكتوا.

وسمع وكيع من سعيد بن أبي عروبة بآخره وقال ابن سعد: كان ثقة مأموناً عالياً رفيع القدر كثير الحديث حجة. وقال العجلي: كوفي ثقة عابد صالح أديب من حفاظ الحديث وكان يفتي. قال هارون بن حاتم سمعت وكيعاً يقول ولدت سنة ثمان وعشرين ومائة وقيل ولد سنة سبع وقيل سنة تسع وقال خليفة وغيره مات سنة ست

وتسعين وقال أحمد حج وكيع سنة ست ومات في الطريق وقال محمد بن سعد وأبو هشام: مات بفيد منصرفاً من الحج سنة سبع زاد أبو هشام يوم عاشوراء قلت: وقال الآجري. قلت لأبي داود أيما أثبت وكيع أو ابن أبي زائدة قال وكيع وقال يعقوب بن شيبة كان خيراً فاضلاً حافظاً وقال ابن حبان في الثقات كان حافظاً متقناً وقال أبو داود كان أبوه على بيت المال فكان إذا روى عنه قرنه بآخر. وقال إسحاق بن راهويه كان حفظه طبعاً وحفظنا بتكلف وقال يحيى بن يحيى لم أر من الرجال احفظ منه وقال علي بن المديني كان وكيع يلحن ولو حدث بألفاظه لكان عجباً كان يقول حدثنا مسعر عن عيينة: وقال محمد بن نصر المروزي كان يحدث بآخر من حفظه فيغير ألقاظ الحديث كأنه كان يحدث بالمعنى ولم يكن من أهل اللسان.

وقال في تقريب التهذيب ص: ٣٦٩:

وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي بضم الراء وهمزة ثم مهملة أبو سفيان الكوفي ثقة حافظ عابد - من كبار التاسعة، مات في آخر سنة سبع وتسعين وله سبعون سنة. اهـ.

وسبق ذكر بقية الرواة في الحديث الأول.

قال مقبده عفا الله تعالى عنه: ومن أراد المزيد من ترجمة وكيع فعليه بتاريخ دمشق للحافظ ابن عساكر الدمشقي رحمه الله تعالى فإنه قد توسع في ذلك ولم أر من توسع أكثر منه بذكر وكيع وهناك نسخة خطية في جامعة أم القرى بمكة المكرمة في قسم المخطوطات خطها جيد ومقرؤ، والحمد لله تعالى اللهم صلى وسلم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

قلت أيضاً وهكذا أظن كثيراً في ذكر ترجمة سيدنا أبي بكر الصديق في مادة عبد الله بما يقارب ثلاثة أجزاء ومن ذكر ذلك قبل أن أقف عليه هو جلال الدين السيوطي في كتابه تاريخ الخلفاء. اهـ. وقد صورته كله من الكتاب المذكور.

عبد الله بن حذافة (س)

ابن قيس بن عدي، أبو حذافة السهمي، أحد السابقين. هاجر إلى الحبشة، ونفذه النبي صلى الله عليه وسلم رسولاً إلى كسرى. وله رواية يسيرة.

خرج إلى الشام مجاهداً، فأمر على قيسارية، وحملوه إلى طاغيتهم، فراوده عن دينه، فلم يفتن.

حدث عنه سليمان بن يسار، وأبو وائل، ومسعود بن الحكم، وأبو سلمة بن عبد الرحمن.

قال البخاري: حديثه مرسل، وقال أبو بكر بن البرقي: الذي حفظ عنه ثلاثة أحاديث ليست بمتصلة.

وقال أبو سعيد بن يونس، وابن مندة: شهد بدرًا.

يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة: أن عبد الله بن حذافة قام يصلي، فجهر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «يا ابن حذافة، لا تسمعني وسمع الله» .

محمد بن عمرو، عن عمر بن الحكم بن ثوبان، أن أبا سعيد قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية، عليهم علقمة بن مجزز، وأنا فيهم، فخرجنا، حتى إذا كنا ببعض الطريق، استأذنه طائفة؛ فأذن لهم، وأمر عليهم عبد الله بن حذافة، وكان من أهل بدر، وكانت فيه دُعابة. فبينما نحن في الطريق، فأوقد القوم ناراً يصطلون بها، ويصنعون عليها صنيعاً لهم، إذ قال: أليس لي عليكم السمع والطاعة؟ قالوا: بلى. قال: فإني أعزم عليكم بحقي وطاعتي إلا توابتم في هذه النار، فقام ناس، فتحجزوا . حتى إذا ظن أنهم واقعون فيها قال: أمسكوا، إنما كنت أضحك معكم، فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ذكروا ذلك له. فقال: «من أمركم بمعصية فلا تطيعوه» .

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» ورواه ابن المنكدر عن عمر بن الحكم، فأرسله.

ثابت البناني، عن أنس: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «سلوني»: فقال رجل من أبيي يا رسول الله؟ قال: «أبوك حذافة».

عبد الله بن معاوية الجمحي: حدثنا عبد العزيز القسملبي: حدثنا ضرار بن عمرو، عن أبي رافع، قال: وجه عمر جيشاً إلى الروم، فأسروا عبد الله بن حذافة، فذهبوا به إلى ملكهم، فقالوا: إن هذا من أصحاب محمد. فقال: هل لك أن تنتصر وأعطيك نصف ملكي؟ قال: لو أعطيتني جميع ما تملك، وجميع ما تملك، وجميع ملك العرب، ما رجعت عن دين محمد طرفة عين. قال: إذا أقتلك. قال: أنت وذاك. فأمر به فصلب، وقال للمرأة: ارموه قريباً من بدنه، وهو يعرض عليه، ويأبى، فأنزله، ودعا بقدر، فصب فيها ماء حتى احترقت، ودعا بأسيرين من المسلمين، فأمر بأحدهما، فألقى فيها، وهو يعرض عليه النصرانية، وهو يأبى. ثم بكى. فقيل للملك: إنه بكى. فظن أنه قد جزع، فقال: ردوه. ما أبكاك؟ قال: قلت: هي نفس واحدة تلقى الساعة فتذهب، فكنت أشتهي أن يكون بعدد شعري أنفس تلقى في النار في الله.

فقال له الطاغية: هل لك أن تُقبّل رأسي وأخلي عنك؟

فقال له عبد الله: وعن جميع الأسارى؟ قال: نعم. فقبّل رأسه.

وقدم بالأسارى على عمر، فأخبره خبره. فقال عمر: حقّ على كل مسلم أن يقبل رأس ابن حذافة، وأنا أبدأ. فقبّل رأسه.

الوليد بن مسلم: حدثنا أبو عمرو، ومالك بن أنس: أن أهل قيسارية أسروا ابن حذافة، فأمر به ملكهم، فجرب بأشياء صبر عليها. ثم جعلوا له في بيت معه الخمر ولحم الخنزير ثلاثاً لا يأكل، فاطلعوا عليه، فقالوا للملك: قد انثنى عنقه، فإن أخرجته وإلا مات. فأخرجه، وقال: ما منعك أن تأكل وتشرب؟

قال: ألا إن الضرورة كانت قد أحلتها لي، ولكن كرهت أن أشمتك بالإسلام.
قال: فقبل رأسي، وأخلي لك مئة أسير. قال: أما هذا، فنعم.

فقبل رأسه، فخلى له مئة، وخلى سبيله.

وقد روى ابن عائد قصة ابن حذافة فقال: حدثنا الوليد بن محمد: أن ابن حذافة أسر. فذكر القصة مطولة، وفيها: أطلق له ثلاث مئة أسير، وأجازه بثلاثين ألف دينار، وثلاثين وصيفة، وثلاثين وصيفاً.

ولعل هذا الملك قد أسلم سراً. ويدل على [ذلك] مبالغته في إكرام ابن حذافة.

وكذا القول في هرقل إذ عرض على قومه الدخول في الدين، فلما خافهم قال:
إنما كنت أختبر شدتكم في دينكم.

فمن أسلم في باطنه هكذا، فيرجى له الخلاص من خلود النار؛ إذ قد حصل في باطنه إيماناً ما، وإنما يخاف أن يكون قد خضع للإسلام وللرسول، واعتقد أنهما حق، مع كون أنه على دين صحيح، فتراه يعظم للدينين، كما قد فعله كثير من المسلمانية الدواوين، فهذا لا ينفعه الإسلام حتى يتبرأ من الشرك.

مات ابن حذافة في خلافة عثمان رضي الله عنهم.

ترجمة الشيخ المجدد عثمان بن فودي والد أمير المؤمنين محمد بل مؤلف إنفاق الميسور.

قال أمير المؤمنين محمد بل في كتابه «إنفاق الميسور في تاريخ بلاد التكرور» بما نصه في الفصل العاشر في ترجمة والده رضي الله تعالى عنهما:

ومنهم (١) شيخ الإسلام، وعلم الأعلام، العالم الرباني والغوث الصمداني، علامة الدنيا، وطالع المرتبة العليا، أبو محمد عثمان بن محمد بن عثمان المعروف بابن فودي والدي، أطال الله حياته، وجعل العافية خيراً له، بشر به أولياء الله قبل ظهوره:

فمن ذلك ما تقدم عن الشيخ ولدي، والشيخ الطاهر.

ومن ذلك ما روى الثقة عن أم هانئ الصالحة الولية الفلاتية، أنها قالت: يظهر في هذا القطر السوداني ولي من أولياء الله، يجدد الدين، ويحيي السنة ويقوم الملة، ويتبعه الموفقون ويشتهر في الآفاق ذكره، ويقتدي العام والخاص بأمره، ويشتهر المنتسبون إليه بالجماعة، ومن علامتهم أنهم لا يعتنون برعي البقر كعادة الفلاتيين، ومن أدرك ذلك الزمان فليتبعه.

والحاصل أنه قد تفرس فيه أولياء الله كثيراً، وأخبروا بشأنه وأمره قبل ظهوره وحين ظهوره.

واعلم أن هذا الشيخ نشأ من صغره في الدعوة إلى الله، وقد أمده الله تعالى بأنوار الفيض، وجذبه إلى حضرته، وكشف له عن حضرة الأفعال والأسماء والصفات، وأشهده غرائب الذات. فصار بحمد الله بين أولياء الله، يكرع من كاسات القرب، ويكتسي من حلل العرفان والحب، وقلده الحق تعالى تاج العناية والهداية، وأهله للدعوة إليه وإرشاد العامة والخاصة.

(١) أي ومن علماء إفريقية الغربية (نيجيريا) وغيرها. اهـ. فإن الشيخ عثمان بن فودي المجدد كان في نيجيريا وعاصمته هي صكتو. اهـ. محمد المنتقى الكشناوي.

وأخبرني أنه حين حصل له الجذب الإلهي، ببركة الصلاة على النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، إذ كان يواظب عليها من غير ملل ولا كلال (١) ولا فترة، أمدّه الله بفيض الأنوار، بواسطة الشيخ عبد القادر الجيلي رضي الله تعالى عنه، وجده الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. فشاهد من عجائب الملكوت وحصل على غرائب الجبروت، وشاهد أفعال الأسماء والصفات والذات ووقف على اللوح المحفوظ، وفك رمزه الملحوظ، وكساه الحق تعالى حلة الدعوة إليه، وتوجه تاج الهداية والإرشاد إليه، فنادى منادي الحضرة:

يا أيها الناس أجيئوا داعي الله، مرات، ثم قال: (يُؤَقِّكُ عَنْهُ مَنَ أُنْفَكُ) (٢) ثم رده الحق تعالى إلى محل الإفاقة ليتأتى له الإرشاد والدعوة، وربما تعاهدته أنوار الجلال فقبضته، أو تفقدته أنوار الجمال فبسطته، مع أنه من أهل التمكين والمقامات، لا من أهل الأحوال والواردات فقام بما قلده الحق به، وأهله من الدعوة إليه، والدلالة عليه فجعل يدعو إلى الله ويدل عليه، ويكابد ما هو المعهود من أخلاق الناس من الجفاء والإنكار والاستهزاء، ولم يزل يجتهد ويحدثهم بقدر عقولهم ويلاطفهم. وقد لقي من جفائهم ما لا يستطيع أن يصفه الواصف، حتى أتاح الله له أن صمد إليه الموفقون واستمع إليه نفر من المؤمنين فجعل يقرر للناس الحق ويبين لهم الطريق.

وقد وجد في هذه البلاد من أنواع الكفر والفسوق والعصيان أموراً فظيعة، وأحوالاً شنيعة، طبقت هذه البلاد وملأتها، حتى لا يكاد يوجد في هذه البلاد من صح إيمانه وتعبد إلا النادر القليل، ولا يوجد في غالبهم من يعرف التوحيد، ويحسن الوضوء والصلاة والزكاة والصيام وسائر العبادات:

فمنهم كفار يعبدون الأحجار والجن، ويصرحون على أنفسهم بالكفر، ولا

(١) في ف: كسل.

(٢) الذاريات: ٩.

يصلون ولا يصومون ولا يزكون، ويسبون الله ويقولون في حقه ما لا يليق في جنبه الأعلى، وهؤلاء غالب عامة السودانين، الذين يقال لهم «ما غُذَاوَا» (١) وبعض عتاة الفلاتيين والتوارك.

ومنهم قوم يقرون بالتوحيد، ويصلون ويصومون ويزكون من غير استكمال شروط، بل يأتون في ذلك كله بالرسم والعلامة، مع أنهم يخلطون هذه الأعمال بأعمال الكفر الذي ورثوه من آبائهم وأجدادهم، وبعضهم من قبل نفسه وعلى هؤلاء يحمل قول الشيخ جبريل بن عمر في قصيدته:

للناس في السودان بل تذكرة
إسلامه بفسمه الموسع
عن قدحه بأقبح اللغات
لأنه محرم مبيح
عقيدة خالفها الجمع الوفي
وماله قال ذوو الأبواب
أزالها الله بوضع الشرعه
فحكروا إسلامهم بالوهم
تفرقة لاحت لأهل الحق
يدركه فيهم ذوو البصائر
بأفعال تظهر للأبصرة
كفرانه بالإجماع يحتذي
كذلك كفرانا بواحاً عد

ويعد فاعلم أن ذا تبصرة
فلا ترى منهم سوى من يدعي
مستترا بالصوم والصلاة
فهو حقا كافر (صريح)
في الخوض دائم ومستمر في
عم عن الحديث والكتاب
راض بحكم الجاهلية التي
حير أفكار صفار العلم
(ما) بينهم وبين أهل الشرق
وذاك يستبين بالظواهر
يدرك بالخبرة والجريئة
ما لم يكن يفعله إلا الذي
فمن أتاه كافر مرتد

(١) صوابه ما غُذَاوَا. محمد المنتقى. اللهم صلى على محمد وآله وسلم. وهم قبيلة من المشركين في شمال نيجيريا بالكثرة، ولكن الآن أسلم أكثرهم ولله الحمد.

وغالب ملوك هذه البلاد وجنودهم وأطبائهم وعلمائهم من هذا القبيل.

ومنهم قوم يقرون بالتوحيد، ويصلون ويصومون ويذكرون من غير استكمال الشروط كما مر مع أنهم مقيمون على عوائد ردية، وبدع شيطانية.

ومنهم منهمكون في المعاصي الجاهلية، متأنسون بها، جارون فيها مجرى المباحات، حتى كأنها لم يرد فيها نهى، وهي خصال كثيرة، أقاموا عليها، وهؤلاء أكثر عامة الفلاتيين، وبعض مسلمي السودانين، إذ قد مر أن غالبهم كفار بالأصالة، وبعضهم بالتخليط.

ومنهم قوم مؤمنون عارفون بالتوحيد كما ينبغي، محسنون للوضوء والغسل والصلاة والزكاة والصيام، عاملون بذلك كما ينبغي وهؤلاء النادر القليل كما مر.

ولما قام هذا الشيخ يدعو إلى الله، وينصح لعباده في دين الله، ويهدم العوائد الردية، ويخمد البدع الشيطانية، ويحيي السنة المحمدية، ويعلم الناس فروق الأعيان ويدلهم على الله، ويرشدهم إلى طاعته، ويكشف لهم ظلم الجهالات، ويزيل لهم الإشكالات، وقد وجد هذه الطوائف المذكورة على هذه الحالات، فسارع إليه الموفقون، وصمد إليه السعداء المهتدون، فجعل الناس يدخلون في دين الله أفواجا، وترادفت إليه الوفود أمواجا، ويقرر لهم الطريق، ويبين لهم الحق، وفي ذلك يقول الأستاذ أخوه عبد الله:

فأزاح عنا كل أسود دجديج
في ذاك لومة لاتم أو فجفج
وعلا له صيت فوق الأبرج
دان في هذا الزمان المبهج
أخمدتها جمرأ ذكا بتأجج
وتخالفت سنن النبي الأبهج
وصدت دوين الدين باب الولج

عثمان من قد جانا في ظلمة
ودعا إلى دين الإله ولم يخف
فانصات خلق حين صات لصوته
بشرى لأمة أحمد ببلادنا السو
كم سنة أحييتها وضلالة
وظللت في أرض عواندها عدت
استعظمتها أهلها فاستأسدت

جرذانها ترمي بنصل سلمج
فقمعته قمع القوي الأولج
وقضية عاصت على تنفج
وأسود وجه الكفر بعد تبلج
والكفر في ذل ونهج منهج

فاستنسرت بغثانها وتمرت
من أراد دين الله بمحو عزه
ولكل فرعون طغى موسى سطا
فابيض وجه الدين بعد محاقه
والدين في عز ونهج منهج

والبدعة السوداء ليل يدجي
والدين في درع يمس مدبج
عين الحياة تذلل ماء الحشرج
ماء يقول صفاؤه: هل من يجي
بليال صحو أو صباح مبلج

والسنة الغراء صبح ينجلي
طمست معالمها وأخلق ثوبها
وتفجرت للدين من بركاته
فجرى مذانيب^(١) للمشارب أفقتهت^(٢)
حتى تبرج مثل بدر طالع

ثم انه لما برز على أهل زمانه في هذا الأسلوب انقسم الناس فيه إلى قسمين:
قسم معتقد، وقسم منكر منتقد، فأما المنكرون عليه فأشاعوا عليه ما هو المعهود
من أبناء الجنس، ونسبوه إلى الأهواء والرياء وغير ذلك.

كضرائر الحسناء قلن لوجهها حسداً وبغضاً إنه لدميم

(١) لعلها مؤخوذة من الذنوب أي الدلو، وفي ص.وف المذانب وقد أثرتنا رواية و.

(٢) افقتهت: ملئت.

وهو في ذلك يصبر على جفاهم، ويتحمل أذاهم، ويعرض عن جهالتهم، ويتصامم عن سوء مقالتهم، قائماً بما هو في صدره من النصح والإرشاد، ودعوة الخلق إلى الله تعالى.

قال عبد الوهاب الشعراني في لواقح الأنوار: قال سيدي أبو الحسن الشاذلي رضي الله تعالى عنه: قد جرت سنة الله تعالى في أنبيائه وأصفيائه أن يسلب عليهم الخلق في مبتدأ أمرهم، وفي حال نهايتهم كلما مالت قلوبهم لغير الله تعالى، ثم تكون الدولة والنصرة لهم آخر الأمر، إذا أقبلوا على الله تعالى كل الإقبال. اهـ.

ثم قال: وذلك لأن المرید السالك يتعذر عليه الخلوص والمسیر إلى حضرة الله تعالى مع ميله إلى الخلق، وركونه إلى اعتقادهم فيه، فإذا آذاه الناس وذموه ونقصوه ورموه بالبهتان والزور نفرت نفسه عنهم، ولم يصر عنده ركون إليهم البتة، وهنا يصفو له الوقت مع ربه ويصح له الإقبال عليه، لعدم التفاته إلى وراء. فافهم.

ثم إذا رجعوا بعد انتهاء سيرهم إلى إرشاد الخلق، يرجعون - وعليهم خلعة الحلم والعفو - فتحملوا أذى الخلق، ورضوا على الله تعالى في جميع ما يصدر عن عباده في حقهم، فرفع بذلك قدرهم بين عباده، وكمل بذلك أنوارهم، وحقق بذلك ميراثهم للرسول في تحمل ما يرد عليهم من أذى الخلق، وظهر بذلك تفاوت مراتبهم، فإن الرجل يبتلى على حسب دينه.

وقال الله تعالى: (وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَى مَا كُذِّبُوا وَأُوذُوا حَتَّى أَتَاهُمْ نَصْرُنَا) (١). وذلك لأن الكُمَّل لا يخلو أحدهم عن هذين الشهودين. أما أن يشهد الخلق، فيجدهم عباد الله فيكرمهم لسيدهم. وإن كان مصطلاً فلا كلام لنا معه، لزوال تكليفه حال اصطلامه، فعلم أنه لا يهد لمن اقتفى آثار الأنبياء - من الأولياء والعلماء أن يؤذوا كما أُوذوا، ويقال فيهم الزور والبهتان، كما قيل فيهم،

ليصبروا على الخلق كما صبروا، ويتخلقوا بالرحمة على الخلق، رضي الله عنهم أجمعين.

وكان سيدي علي الخواص رضي الله تعالى عنه يقول: لو كان كمال الدعوة إلى الله موقوفاً على إطباق الخلق على تصديقهم لكان الأوكى بذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، والأنبياء قبله، وقد صدقهم قوم هداهم الله بفضل، وحرّم آخرون فأشقاهم الله بعدله.

ولما كان الأولياء والعلماء على أقدام الرسل، عليهم الصلاة والسلام، في مقام التأسّي بهم، انقسم الناس فيهم فريقين: فريق معتقد مصدق، وفريق منتقد مكذب، كما وقع للرسل عليهم الصلاة والسلام، فحقق الله بذلك ميراثهم.

ولا يصدقهم ويعتقد صحة علومهم إلى الله إلا من أراد الله عز وجل أن يلحقه بهم، ولو بعد حين.

وأما المكذب لهم والمنكر عليهم، فهو مطرود عن حضرتهم، لا يزيده الله بذلك إلا بعداً. وإنما كان المعترف للأولياء والعلماء، بتخصيص الله تعالى لهم وعنايته بهم، واصطفائه لهم قليلاً في الناس لغلبة الجهل شرف بمنزلة أو اختصاص، حسداً من عند أنفسهم.

وقد نطق الكتاب العزيز بذلك في حق نوح عليه الصلاة والسلام. فقال: (وَمَا أَمِنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ) (١).

وقال تعالى: (وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ) (٢). وقال تعالى: (وَلَكِنَّ أَكْثَرَ

(١) هود: ٤٠.

(٢) غافر: ٥٩.

النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ) (١) وقال تعالى: (أَمْ تَحْسَبُ أَنْ أَكْثَرُهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا) (٢) وغير ذلك من الآيات. اهـ كلامه في لوائح الأنوار.

وهذا الذي ذكره هؤلاء الأئمة، هو المعهود من أبناء الجنس من علماء كل عصر، ولذلك أفتى بعض الفقهاء أنه لا تقبل شهادة بعضهم على بعض لهذا المعنى.

ولا شك أنه ليس على العموم، ولكنه شائع معلوم.

ولقي هذا الشيخ من علماء عصره من الجفاء والأذية ما الله يحصيه ويدريه. فنصره الله وأيده بطائفة من العلماء المهتمين، فصدقوه ونصروه. وفي ذلك يقول أخوه الأستاذ يحرض الإخوان في نصرته (ويذكرهم منة الله) التي امتن بها عليهم في ظهوره منهم:

وفرحتني منها الغيوث الروائح
وأمنني منها الأطباء السوانح
على الحق منا أو يجيء المقارح^(٤)

طربت فأشجاني الطيور الكوايح
وخوفني (منها) ذئاب بوارح
لقول النبي: لا تزال جماعة^(٣)

تعيها رجال أو نساء صوالح
لإظهار دين الله فيه يناصح
تجيبها عوام أو خواص ججاج

ألا بلغن عني لحي رسالة
لعالمها أو طالب العلم رائم
أقول له: قم وادع للدين دعوة

(١) غافر: ٥٧.

(٢) الفرقان: ٤٤.

(٣) إشارة إلى حديث: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى يأتي أمر الله» متفق عليه.

(٤) قرحه بالحق: استقبله به، وقارحه: واجهه.

بقولة قال تأتسيه كنتاج^(١)
وهزه جهول ضل والحق صابح
يساعده من للعوائد (راكح)^(٢)
وليس لأمر الله إن جاء ضارح^(٣)
وستتنا لاحت عليها لوائح
وقامت على سوق الصلاح المدائح
وستتنا قد ظللتها الدوائح^(٤)
ومظهر ميزانه اليوم راجح
ومنكره للخاص والعام دانح^(٥)
علينا ومن يشكر فذلك رابح
ففي بدئه^(٦) بله القيامة طائح^(٧)
لنا نسباً نعلو به ونظامح
نفر ونحز نعماه والكل فالح
مصائب قوم عند قوم مصالح
أبو طالب عم النبي، وتارح^(٨)
وما ضر حوضاً أن أبته القوامح^(٩)
بإذن ذويها إن أفاضت دوائح
بسابس نبت في الأراضي البوالح

ولا تخش في إظهار دين محمد
ولا تخش تكذيباً وإنكار جاحد
وغيبة همّاز وضغن مشاحن
وليس لما تبني يد الله هادم
وبين لهم أن العوائد بهرجت
ولهو الشباب اليوم قد بار سوقه
وأهل الدنيا اليوم انزوى ظل جاهه
ومنكر هذا الدين قد خف وزنه
وناصره قد صار في الناس عالياً
وإن إله العرش قد من منة
ومن كفر الإنعام واتبع الهوى
وذاك بأن قد بين الدين في امرئ
فإن نحن أويناه ننصر قوله
وإن قد أضعناه أفاد بغيرنا
ولو نفعت قرى فقط فيه ما ردى
وما ضر شمساً أن نفى العين ضوعها
أطايب أرض تخرج التبت رائعاً
ولو همعت ديماً لما أنبتت ولو

(١) جمع كنتح كجعفر، وهو الأحق، فاعل. (تأسيه).

(٢) راكن، وفعله: وكح كمنع.

(٣) دافع.

(٤) جمع دوحة وهي الشجرة العظيمة.

(٥) دنح - كمنع - دنوحاً: ذل.

(٦) في ص، ف، ز (ففي الدنيا) ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٧) في ز (طائح).

(٨) كآدم: أبو إبراهيم الخليل عليه السلام.

(٩) قمح البعير قموحاً: رفع رأسه عند الحوص وامتنع من الشرب.

فمدخلهم مولاهم أنت فاتح
فساقيهم المولى فإنك جادح
به بلغوا عني أتته صحائح
على شرطه للناس بالحق قارح
من الدين مما سهلته القرائح
وصوماً وبيعاً ثم كيف بناكح
ومنهيها فالكل في الكتب واضح
على غير وجه والأكف القواسح
ن مولاهمو ذو جدهم والصمادح
ليرعاه ذو فهم يطيعك لائح
وكيف التحلي بالحميدة ناصح
لدى سومها ترعى وإنك كابح
مطيع لشیطان وللدين قابح

فلا يمنع الإرشاد عدم قبولهم
فإنك إن بلغتهم ضاع عذرهم
مطيع لما قد قاله سيد الورى
وأمر بمعروف ونهي لمنكر
وفهمهمو ما يلزم المرء عقده
وغسلاً وضوءاً أو صلاة زكاتهم
وواجبها مسنونها مستحبها
وعلم نساء سترهن بأن ترى
وعلمهم لإحسان كف يراقبو
وكيف تراعى نية في جمعها
وكيف التخلي عن صفات ذميمة
بنفسك فأبدأ حائداً عن هوى الهوى
أضر عدو من بدارك ساكن

يكون خلال المنكرات المسارح
ولم تحتمل ذلاً كذاك السبادح
دواء لأدواء النفوس صوالح
جواسيس صن دوما تطعك الجوارح
وتابعهم تريقا من هو صالح
كذاك سلام بالرياحين فائح
ومستخرجات منه فيها نصائح
لباب طريق الصالحين مصالح
عطائها تشفى بهذا القبائح
يعاملها معشوق دنياه طالح
لستته حتى تجيء الفوادح
وأصحابه ما رن تال ورائح

سلامة عيب النفس عزت لمالها
فلا تستطيع الترك عن شهواتها
لجأوك بالمولى وتقليل مطعم
وبالأصغرين احفظ، وبالأجوفين وال
تباع لقرآن النبي وصحبه
عليه صلاة الله ثم عليهم
وكتب تراعى سنة مثل مدخل
كلياتها وكذاك إحياء سنة
غزاليها وكذاك زروقيها
بجائتها أو ما حذا حذوها ولا
يوقفنا المولى بجاه نبيه
عليه صلاة الله ثم سلامه

شمائله الكريمة

وأدابه العلية وأخلاقه السننية التي يتأدب بها في المجالس

واعلم أنه نشأ عفيفاً متديناً، ذا خلال مرضية، نسيح وحده، انتهت إليه الإمامة، وضربت عليه آباط الإبل شرقاً وغرباً، وهو علم العلماء، ورافع لواء الدين، أحيا السنة وأمات البدعة، ونشر العلوم، وكشف الغوم، بهر علمه العقول جمع بين الحقيقة والشريعة، فسر القرآن سنين بحضرة أكابر العلماء والصلحاء، عالماً بقراءته وفنونه من بيان وأحكام، وناسخ ومنسوخ، مع إمامته في الحديث وفقهه في غريبه، ورجاله وفنونه وفي أصول الدين، والذب عن السنة ودفع الإشكال، قائماً بالحق صحيح النظر متديناً في تعليم الغوامض، إماماً في النقل العقلية، متعبداً ناسكاً تصدر للتدريس وبث العلم، فملاً القطر المغربي معارف وتلاميذ، يقف أهل زمانه عندما يقول.

وكان حامل لواء التحصيل، وعليه مدار الشورى والفتوى، معظماً عند الخاصة والعامّة، مجدداً على رأس هذا القرن خطيباً بليغاً، شاعراً فصيحاً فاضلاً حسن الخلق، جميل العشرة، كريم الصحبة، محققاً شديد العارضة، مقطوعاً بولايته وقطبانيته، كثير الحياء والشفقة على الخلق، متواضعاً، يرى نفسه كأقل الحشرات، وقافاً على حدود الشريعة، ألفاً مألوفاً.

لقي من المحبة والتعظيم من الخلق ما لم يعهد حتى كان أحب الناس إلى أنفسهم يتزاحمون عليه مع طلاقة وجهه. وحسن خلقه، وبشاشته وكان حليماً رحيماً بالمؤمنين، وضع له القبول، واتفق على جلالة قدره الثقلان. وبالجملة فالوصف يقصر عن مزاياه. وهو شيخ علماء وقته، بل قطب الأئمة في جميع الأعصار.

وهذه أوصافه لا يحتاج لنقلها من معين، ومتى احتاج نور شمس لدليل؟

قطب الوقت في الحال والمقال، ناصر الدين بمقاله وبيانه، ومحبي السنّة بفعاله، دائم الإرشاد والهداية، حجة الله على العالم، متمسك بالكتاب والسنّة، سيد وقته وإمام عصره، وأعجوبة زمانه ذو النورين: العلم والعمل.

وكان صاحب كرامات ظاهرة ومقامات فاخرة وأسرار زاهرة، وبصائر باهرة، وأحوال خارقة، وأنفاس صادقة وهمم عالية، ورتب سنّية ومناظر دينية، وإشارات نورانية، ونفحات روحانية وأسرار ملكوتية، ومحاضرات قدسية.

له المعراج الأعلى في المعارف، والمنهاج الأسنى في الحقائق، والطور الأرفع في المعالي، والقدم الراسخة في أحوال النهايات، واليد البيضاء في علوم الموارد والباع الطويل في التصريف النافذ والكشف الخارق عن حقائق الآيات، والفتح المضاعف في معنى المشاهدات.

وهو أحد من أظهره الله تعالى إلى الوجود، وأبرزه رحمة للخلق. ووضع له القبول التام عند الخاص والعام، وصرفه في العالم، ومكنه في أحكام الولاية، وخرق له العادات، وأنطقه بالمغيبات وأظهر على يديه العجائب والكرامات.

ثم اعلم أنني رأيتُهُ إذا أراد الخروج إلى الناس، يقف في زاوية الدار هنيئة، ويتكلم بكلام، ثم ينصرف إلى الناس، فسألته عن ذلك فقال: أجدد النية، وأعاهد الله على الإخلاص فيما أخرج إليه، وأسأله أن يفهم الحاضرين ما أحدث به، ومع ذلك كنت أجدد النية في المجلس، وأتذكر في العهد.

وكان إذا وصل إلى المجلس سلم بسلام عام يسمعه جميع الحاضرين، وإذا صعد على الكرسي حياهم بتحية عامة ثلاث مرات، ببشاشة وطلاقة وجه، وحسن خلق ثم ينصت الناس، فلا يضجر ولا يحقد ولا يسأم مع كونه مبتلى بجماعة من العوام ذوي سوء أدب إذا استنصتهم لا يسكتون، وإذا منعهم من السؤال لا ينتهون، ثم يحدثهم بصوت عال لا يواجه بخطابه أحداً دون آخر، ولا يستحي أحداً من الحاضرين، وإن كانوا شيوخاً جلة أو علماء حسدة، بل يتكلم على الجميع ولا يبالي بهم، بما يعم

الانتفاع به، وربما ألقى سؤال وهو في أثناء كلام، فيسكت له فيجيبه.

وكان صلياً في الدين، لا تأخذه في الله لومة لائم، يحكم بالقسط والعدل ولو في القريبى، لا تأخذه حمية الجاهلية، بل لا يزيغ عن الحق.

وهذا طرف من شمائله الكريمة وأخلاقه السنية أشرت إليها تعليماً للجاهل، وتذكيراً للعالم الغافل وتوفية لما شرطنا. ولو أخذنا في ذكر شمائله الكريمة التي خصه الله بها استقصاء لاحتجنا إلى الأسفار وخرجنا عن حدّ الاقتصار، مع أن الاقتصار واجب في هذه الأعصار، ولا سيما في هذا الزمان، الذي تقاصرت هم أهله وتشاغلت بأمر معاشها وأغراضها وأقبلت إلى الدنيا وزخارفها، ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون.

كأن لم يكن بين الحجون إلى الصفا أنيس ولم يسمر بمكة سامر
ناموا عن المقصود لم يتيقظوا ستكون يقطتهم لخطب أعظم

وإلى الله المشتكى

الإشارة إلى مدار ما يحدث الناس به في مجالسه

واعلم أن مدار ذلك على خمسة أقسام:

القسم الأول: في ذكر ما فرضته الشريعة، وهي الأصول والفروع الظاهرة والباطنة، وسيأتي ذكرها إن شاء الله تعالى.

القسم الثاني: في الحث على اتباع سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

القسم الثالث: في رد الأوهام التي يتوهمها الطلبة إذ وجد في هذه البلاد

طائفة مثل الطائفة التي ذكرها الحسن اليوسي، وهم طائفة نظروا في كلام من حض من الأئمة على النظر في علم التوحيد، وحذر من الجهل فيه ومن التقليد، فجعلوا يسألون الناس عما يعتقدون ويكلفونهم الجواب والإبانة عن الصواب؛ فرموا عثروا على قاصر العبارة عما في قلبه، أو ملجلج اللسان لدهش ناله، أو جاهل بشيء مما يقدر في العقيدة، أو يظنونه قادحاً وإن لم يقدر فيشيعون عليه الجهل والكفر.

ثم أشاعوا أن الفساد قد ظهر في عقائد الناس، وجعلوا يقررون العقائد للعوام بعبارات مقررة عندهم، واصطلاحات محررة، وحدود معبرة حسب ما في كتب المتكلمين فشاع عند الناس أن من لم يشتغل بالتوحيد على النمط الذي يقررون فهو كافر.

وأشاعوا أن عوام المسلمين لا تؤكل ذبائحهم ولا يناكحون، مخافة أن يكونوا لم يعرفوا التوحيد.

ثم لم يقفوا في هذا، بل لما انتهكوا حرمة عوام المسلمين، ابتلاههم الله بانتهاك حرمة خاصتهم أيضاً فتناولوا فقهاء وقتهم، ووقعوا في أهل العلم والدين، ومن هم على سبيل المهتدين وضللوا إذ لم يضللوا العامة، وقد اشتعلت فتنتهم، وتراكت ظلماتهم حتى كادت تطبق على هذا القطر كله. فطلع هذا الشيخ عليهم، فأطفاً الله به نار فتنتهم، وكشف بنوره ظلماتهم فأبطل مذهبهم، واجتث شجرتهم من فوق الأرض، ولم يبق لها قرار.

وله تأليف في الرد عليهم، تنيف على خمسين تأليفاً وله معهم وقائع ومشاهد في المناظرة أجاد فيها وكشف عن ساق الحق والحقيقة، والحمد لله.

ومثل هذا الرد على طائفة من الطلبة، وقفوا على بعض الكتب الفقهية ولم يهتدوا لوضح سبيلها، فجعلوا يفتون بالشواذ والمراجيح. وبعضهم يطالع الكتب الغربية أربابها، فيفتون بما فيها، وبعضهم يأخذون من كتب المسخوطين.

ومن ذلك الرد على طائفة ظهرت في هذه البلاد بالدعوى والتظاهر بالكشف، مع أنهم لم يخرجوا عن دائرة الشيطان والهوى، ولم يعرفوا بعض ما يجب عليهم من فروض الأعيان، وقفوا على بعض كتب التصوف وانقبضوا في زي الوقار والتكشف إرساداً للدنيا وحطامها وغروا من هو على شاكلتهم من الحمقى.

وبعضهم لا يعرف شيئاً، وإنما يتظاهر بذلك اقتناصاً للدنيا واختلاصاً لحطامها كما قال الحسن البوسي في المحاضرات، حيث يقول:

وقع بسجلماسة أنه شاع في البلد ذات ليلة، أنه قد ظهر رجل في المدينة الخالية، فأصبح الناس يهرولون إليه أفواجا، فخرجنا مع الناس، فقاتل يقول إنه من أولياء الله، وآخر يقول: إنه صاحب الوقت. فلما بلغنا المدينة وجدنا الخلائق اجتمعوا من كل ناحية على ذلك الرجل، حتى أن أمير البلد - وهو محمد بن الشريف - خرج في موكبه، فلما كثر الناس، واشتد الزحام عليه وتعذرت رؤيته، دخل في قبة هناك في المقابر، فأخرج كفه من طاق في القبة، فجعل الناس يقبلون الكف وينصرفون، وكان كل من قبل الكف اكتفى ورأى أنه قضى الحاجة، فقبلناه وانصرفنا، ثم بعد أيام سمعنا أنه ذهب إلى ناحية القرية، وأنه سقط في بئر هناك ومات فظهر أنه رجل مصاب، وكان يشتغل باستخدام الجان ونحو ذلك فهلك.

وإنما ذكرت هذا ليعلم ويتنبه لمن هذا حاله فكم تظاهر بالخير من لا خير فيه، من مجنون أو معتوه، أو موسوس أو ملبس، فيقع فيه الاغترار للجهلة الأغمار:

ما أنت أول سار غره قمر ورائد أعجبتة خضرة الدمن

وقد يشايعه من هو على شاكلته من الحمقى ومن الفجار، وشبه الشيء منجذب إليه (إن الطيور على أجناسها تقع) فيغتر الأغبياء إلا من عصم الله.

وقد سعدت في أعوام الستين وألف إلى جبل من جبال هسكورة، فإذا برجل نزل عليهم من ناحية الغرب، واشتهر بالفقر وبني خباء له، وأقبل الناس عليه

بالهدايا والضيافات، وكل من أهل البلد فتى يختلف إليه ويبيت عنده، فاستراب من أمره بعض الطلبة فتلطف مساء ليلة حتى ولج الحباء فكمن في زاوية منه فلما عسعس الليل قام المرابط إلى الفتى، فاشتغل معه بالفاحشة - نسأل الله العافية - ثم علم أنهم قد علموا به فهرب، وبلغ الخبر إلى إخوة الفتى فتبعوه، ولم أدر ما كان من أمره، ومثله كثير.

ومن أغرب ما وقع من هذا أيضاً، ما وقع بسجلماسة، حدث به أخونا في الله الولي الصالح أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن علي بن طاهر الشريف المعروف بابن علي رضي الله تعالى عنه: ما لعب ياخواننا - يعني أشراف سجلماسة - إلا رجل جامعهم بالبلد، واتسم باسم الصلاح، ووقع الإقبال عليه، وكان يأتيه الرجل فيعده بأن يبلغه إلى مكة، ويحج به طرفة عين، واستمر على ذلك مدة، ثم قام نفر من الأشراف واتفقوا على اختباره، فكمنوا قريباً منه، وتقدم إليه أحدهم - وعنده خمسون مثقالاً فقال له: يا سيدي إن هذه الصلاة تثقل على نفسي، عسى أن ترفعها عني، وأفرغ تلك الدراهم بين يديه، وكأنه هش لذلك، فبادره الآخرون، قبل أن يستوفي كلامه وأوجعوه ضرباً وطرده، ثم بعد مدة سافر بعضهم إلى ناحية المغرب، فمر بعين ماء هناك فإذا الرجل عندها يستقي قرية له منها، وإذا هو يهودي من يهود معروفين هناك نسأل الله العافية.

فالحذر مطلوب، ولا سيما فيما نحن فيه من آخر الزمان، الذي استولى فيه الفساد على الصلاح والهوى على الحق، والبدعة على السنة، إلا من خصه الله تعالى، وقليل ما هم.

هذا الزمان الذي كنا نحاذره
 إن دام هذا ولم يحدث له غير
 في قول كعب، وفي قول ابن مسعود
 لم يبيك ميت، ولم يُفرح بمولود

بل نقول: ليته يدوم، فإنه (لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه) كما في الحديث الكريم (١).

نعم لا بد للناس من تنفيس، فنسأل الله تعالى أن يرزقنا تنفيساً نقضي فيه ما بقي من أعمارنا من خير، ونستعتب مما مضى، إنه الكريم المنان.

هذا - ولا بد مع الحذر - من حسن الظن بعباد الله، ولا سيما من ظهر عليه الخير، والتغافل عن عيوب الناس.

وفي الخبر: (خصلتان ليس فوقهما شيء من الخير حسن الظن بالله، وحسن الظن بالناس، وخصلتان ليس فوقهما شيء من الشر: سوء الظن بالله، وسوء الظن بالناس).

ومن تتبع عيوب الناس، تتبع الله عيوبه حتى يفضحه في قعر بيته، فالاعتراض بلا موجب جنابة، واتباع كل ناعق غواية.

وفي كلام مولانا علي كرم الله وجهه: الناس ثلاث: عالم رباني، ومتعلم على سبيل النجاة، وهمج رعاع أتباع كل ناعق.

فمن ثبتت استقامته، وصح علمه وورعه ووجب اتباعه ومن اتسم بالخير ووجب احترامه على قدره والتسليم له في حاله، ومن ألقى جلباب الحياء عن وجهه ووجب لومه، وإذا ظهرت البدعة وسكت العالم فعليه لعنة الله، ولا بد من مراعاة السلامة.

وهذا باب واسع لا يكفيه إلا ديوان وحده، وإنما ذكرنا هذه الإشارة استطراداً.

(لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ) (٢).

(١) رواه البخاري ومسلم عن أنس رضي الله تعالى عنه.

(٢) الروم: ٤.

القسم الرابع - في إخماد البدع الشيطانية، وردّ العوائد الرديّة.

القسم الخامس - في بث العلوم الشرعية، وتحرير المشكلات فيها، والإفادة بالغرائب النوادر في العلوم.

وهذه الأقسام هي حاصل ما يحدث به، وغالب تواليفه النافعة، ومصنفاته الشافية، وفي مجالسه بغية الطالبين، وغبطة الراغبين، من تحرير المشكلات وتهذيبها والتقاط الغرائب والزوائد من مهمات الوقت.

قال الأبنسي: كان شيخنا أبو عبد الله يقول في مجالس التدريس، إذا لم يكن في مجلس درس التقاط زائدة من الشيخ فلا فائدة من حضور مجلسه.

ومن شعره:

إذا لم يكن في مجلس القوم نكتة بتقرير إيضاح لمشكل صورة

فدع سعيه وانظر لنفسك واجتهد فلا تترك والتترك أقبح خصلة

ومؤلفاته مشتملة على فوائد وغرائب وعجائب من إيضاح المشكلات وتقريب المعضلات، وتسهيل العريصات، وغير ذلك من منافعها الظاهرة، وفوائدها الباهرة.

وكان أبو عبد الله يقول: وإنما تدخل التأليف في ذلك - يعني الانتفاع بها بعد الممات - إذا اشتملت على فوائد زائدة، وإلا فذلك تخسير للكاغد، ونعني بالفائدة الزيادة على الكتب المتقدمة. والله أعلم.

ذكر ما يستفتح به كلامه في مجلسه

كان رضي الله تعالى عنه يستفتح كلامه في مجلس الوعظ، بخطبة إمامه الشيخ عبد القادر الجبلي رضي الله تعالى عنه، وهي:

الحمد لله رب العالمين - ويسكت - ثم يقول: الحمد لله عدد خلقه، ورضا نفسه، وزنة عرشه، ومداد كلماته، ومنتهى علمه وجميع ما شاء وخلق وذراً وبرأ، عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم الملك القدوس العزيز الحكيم.

أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت، بيده الخير وهو على كل شيء قدير، وأن محمداً عبده ورسوله، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، ولو كره المشركون.

اللهم أصلح الإمام والأمة والراعي والرعية، وألف بين قلوبهم بالخيرات، وادفع شر بعضهم عن بعض، اللهم أنت العالم - بسرنا بنا بأسرها وأنت العالم بحوائجنا فاقضها، وأنت العالم بذنوبنا فاغفرها، وأنت العالم بعيوبنا فاسترها، لا ترنا حيث نهيتنا، ولا تفقدنا من حيث أمرتنا، أعزنا بالطاعة، ولا تذلنا بالمعصية واشغلنا بك عن سواك، واقطع عنا كل قاطع يقطعنا عنك، وألهمنا ذكرك وشكرك وحسن عبادتك ولزوم طاعتك.

ثم يشير إلى تلقاء وجهه بأصبعه، ويقول: لا إله إلا الله، ما شاء الله، لا قوة إلا بالله العلي العظيم، اللهم لا تحينا في غفلة، ولا تأخذنا على غرة (ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به وأعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين) (١).

وربما استفتح بخطبته المشهورة في رؤوس تأليفه ورسائله، وهي: الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ورضي الله تعالى عن السادة التابعين والعلماء العاملين، والأئمة الأربعة المجتهدين ومقلديهم إلى يوم الدين.

ونذكر الآن بعض مؤلفاته هو وشقيقه عبد الله بن فودي وولده الذي هو خليفته محمد بلّ بن عثمان بن فودي، رحمهم الله جميعاً. مما وقفنا عليها أو سمعنا بها أو ملكناها فهي مرتبة على حروف الهجاء.

قال مقبده عفا الله تعالى عنه: ولمزيد من الاهتمام به جمعنا من مؤلفاته هو وشقيقه عبد الله بن فودي وولده الذي هو خليفته محمد بلّ بن عثمان. على النحو التالي:

بسم الله الرحمن الرحيم
 وصلى الله تعالى وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه
 أجمعين
 من توالييف المجدد عثمان بن فودي
 «حرف الألف»

- ١- إحياء السنّة وإخماد البدعة.
- ٢- أسانيد الضعيف.
- ٣- أصول الدين.
- ٤- النّبأ الهادي.
- ٥- أصول الولاية.
- ٦- إرشاد أهل التفريط والإفراط.
- ٧- أسانيد الفقير.
- ٨- إفحام المنكرين.
- ٩- أصول العدل لولاية الأمور.
- ١٠- الفرق بين ولاية أهل الإسلام وولاية أهل الكفر.
- ١١- أصول العدل.
- ١٢- التفرقة بين ولاية أهل الإيمان.
- ١٣- المسائل المهمة.
- ١٤- الدالية (القصيدة الدالية في مدح النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم).

((حرف الباء))

- ١- بيان البدع.
- ٢- بيان وجوب الهجرة.

((حرف التاء))

- ١- ترغيب عباد الله في حفظ علوم دين الله.
- ٢- تنبيه الغافلين.
- ٣- تلخيص من أسرار الكلام.
- ٤- تنبيه الإخوان على أحوال أرض السودان.
- ٥- ترويح الأمة ببيان تيسير الملة.
- ٦- توقيف المسلمين.
- ٧- تطيب قلوب الأمة.
- ٨- تبشير الأمة.
- ٩- تحذير الإخوان من ادعاء المهديّة.
- ١٠- تنبيه الفاهم على حكم تاريخ مدة الدنيا.
- ١١- تحقيق العصمة لجميع طبقات هذه الأمة.
- ١٢- تعليم الإخوان بالأمر التي كفرنا بها ملوك السودان.
- ١٣- تبصرة المبتدي في أمور الدين وتذكرة المنتهي.
- ١٤- تمييز أهل السنة.
- ١٥- تنبيه الحكام.

١٦- تنبيه الطلبة على أن الله معروف بالفطرة.

١٧- تنبيه الأمة على قرب هجوم الساعة.

١٨- تمييز المسلمين من الكافرين.

١٩- تبشير الإخوان فيما يتعلق بالشيخ عبد القادر الجيلاتي رضي الله تعالى عنه.

٢٠- توقيف المسلمين على حكم مذاهب المجتهدين رضوان الله تعالى عليهم.

((حرف الجيم))

١- جمع أبيات المحصل.

((حرف الحاء))

١- حصن الأفهام عن جيوش الأوهام.

٢- حكم جهال حوس.

٣- حقيقة الإيمان.

((حرف الراء))

١- رجوع الشيخ السنوسي عن التشديد في التقليد.

٢- رسالة الشيخ عثمان إلى الكافي

٣- رياضة السالكين

((حرف السين))

١- سوق الصديقين.

٢- سلاسل الذهبية.

٣- سراج الإخوان.

٤- سبيل المهتدين.

((حرف الشين))

١- شفاء الغليل.

٢- شَيْصُصُ (أجوبة المحررة).

٣- شمس الإخوان.

(٤) شفاء النفوس.

((حرف الطاء))

١- طريق الجنة.

((حرف العين))

١- عقيدة العوام.

٢- عمدة البيان.

٣- عمدة العلماء.

٤- عمدة المتعبدين.

٥- عمدة العباد.

٦- عمدة دعوة العباد إلى كتاب الله.

٧- عدد الداعي إلى دين الله.

((حرف الفاء))

١- فتح البصائر.

((حرف القاف))

١- قصيدة الشيخ إلى المختار الكنتي.

((حرف الكاف))

١- كتاب علوم المعاملة.

٢- كتاب تمييز المسلمين من الكافرين.

٣- كتاب مسائل المهمة.

٤- كتاب الجهاد.

٥- كتاب أصول الولاية.

٦- كتاب التصوف.

٧- كف الطالبين عن تكفير عوام المسلمين.

٨- كتاب أمر الساعة.

٩- كتاب الأمر بموالاتة المؤمنين.

١٠- كتاب وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

١١- كشف ما عليه العمل وما لا.

((حرف الميم))

١- مرآة الطلاب.

((حرف النون))

١- نور الألباب.

٢- نور الأولياء.

٣- نجم الإخوان.

٤- نصائح المحمدية.

٥- نصب الإمام وإقامة الجهاد.

((حرف الهاء))

١- هداية الطالبين.

٢- هداية الطلاب.

((حرف الواو))

١- وثيقة من ابن فودي.

٢- وثيقة أهل السودان.

٣- وثيقة الإخوان في وجوب اتباع الكتاب والسنة والإجماع.

بسم الله الرحمن الرحيم
 وصلى الله تعالى وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه
 أجمعين
 بعض تواليف الشيخ عبد الله بن فودي

((حرف الألف))

- ١- ألفية الأصول.
- ٢- إصلاح الزاد.
- ٣- ألفية النكاح.
- ٤- آداب المعاشرة.
- ٥- إبداع النسخ.
- ٦- آداب العبادات.
- ٧- إصلاح العمل.
- ٨- النيات في أمور الديانات والمعاملات.
- ٩- البحر في علوم النحو والتصريف.
- ١٠- النفحات البشرية في شرح القوائد العشرية.
- ١١- التبيان لحقوق الإخوان.
- ١٢- النصيحة بتقريب ما يجب على كل عامة الأمة.
- ١٣- الترهيب عن الغفلة في الصلاة.
- ١٤- آداب العادات.

- ١٥- آداب المعاشرة.
- ١٦- إيضاح زاد المعاد.
- ١٧- التعريب.
- ١٨- النوادر.
- ١٩- أخلاق المصطفى صلى الله عليه وسلم.
- ٢٠- الدالية.
- ٢١- المفتاح للتبصير.
- ٢٢- المنظوم في أصول النحو.

((حرف الباء))

- ١- بحر المحيط.
- ٢- بذل النصيحة.

((حرف التاء))

- ١- تخميس العشریات.
- ٢- تقريب الضروري من علوم الدين.
- ٣- تزيين الورقات.
- ٤- تعليم الأنام.
- ٥- تعليم الأصحاب.
- ٦- تمييز أهل السنة.
- ٧- تهذيب الإنسان.

((حرف الحاء))

١- حصن الرصين.

٢- حصن الحصين.

((حرف الخاء))

١- خلاصة الأصول.

((حرف الدال))

١- درر الحكم.

٢- دواء الوسواس.

٣- درء الكيثة.

((حرف السين))

١- سلالة المفتاح.

٢- سراج البخاري.

٣- سبيل النجاة.

٤- سبيل أهل الصلاح.

٥- سبيل الصلوات.

٦- سيل العين شرح مرشد المعين.

٧- سبيل السعادة.

((حرف الشين))

١- شفاء الناس من داء الغفلة.

٢- شفاء الناس من داء الوسواس.

٣- شكر الإحسان.

((حرف الضاد))

١- ضياء التأويل في معاني التنزيل.

٢- ضياء الحكام.

٣- ضياء الأنام في الحلال والحرام.

٤- ضياء السلطان.

٥- ضياء الأمراء.

٦- ضياء الولاية.

٧- ضياء الأمة.

٨- ضياء القواعد ونشر الفوائد.

٩- ضياء الاحتساب.

١٠- ضياء السياسات.

١١- ضياء المجاهدين.

١٢- ضياء أولي الأمر والمجاهدين.

١٣- ضياء علوم الدين.

١٤- ضياء السند.

- ١٥- ضياء الخلفاء ومن دونهم من الأقوياء والضعفاء.
- ١٦- ضوء المصلي.
- ١٧- ضياء الإمام.
- ١٨- ضياء أهل الرشاد.
- ١٩- ضياء القواعد.

((حرف الطاء))

- ١- طريق الصالحين.
- ٢- طريق الجادة.

((حرف الفاء))

- ١- فرائد الجليلة.
- ٢- فتح اللطيف الوافي بعلمي الفروض والقوافي.
- ٣- فضائل أفاضل الأذكار.
- ٤- فتح البصير في علم التبصير.
- ٥- فتح المنان في جميع ما ورد من ألفاظ الشيخ عثمان.

((حرف القاف))

- ١- قواعد الصلاح مع الفلاح.

((حرف الكاف))

- ١- كتاب النسب.
- ٢- كتاب النصيحة.

٣- كتاب النيات.

٤- كفاية الطلاب في النكاح.

٥- كتاب رمضان.

٦- كتاب عمل اليوم واللييلة.

((حرف الميم))

١- مصباح التراوي.

٢- من المنان في شعب الإيمان.

٣- مصالح الإنسان.

((حرف النون))

١- نصائح الأمة.

٢- نظم الوسطى

٣- نيل المأمول.

٤- نيل المرام في شيم الكرام.

٥- نظم الدرر في مصطلحات البخاري.

٦- نظم تلخيص الموطأ.

((حرف اللام))

١- لمع البرق.

٢- لباب إحياء علوم الدين.

٣- لباب المدخل في آداب أهل الدين والفضل.

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ
 وَصَلَّى اللّٰهُ تَعَالَى وَسَلَّم عَلٰی سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ
 أَجْمَعِينَ

بعض تواليف أمير المؤمنين محمد بلّ

((حرف الألف))

- ١- إفادة الإخوان.
- ٢- القول المختصر.
- ٣- الغيث الويل.
- ٤- إنفاق الميسور.
- ٥- الطبّ النبوي.
- ٦- البدور المسفرة.
- ٧- التحرير في قواعد التبصير.
- ٨- القول المنثور.
- ٩- القول السنا في الشمس بالسنا.
- ١٠- الطبّ الهين.
- ١١- الترييح في صلاة التسبيح.
- ١٢- السيل المسلول.
- ١٣- القول المبذول في أحكام الغلول.

- ١٤- المسائل المهمة.
- ١٥- النسر فيمن بلغ سنّ الأربعين.
- ١٦- الدرر الزاهرة في الأوراد القادرية.
- ١٧- الترجمان في كيفية وعظ الشيخ.
- ١٨- الدالية.
- ١٩- التنبيهات الواضحات.
- ٢- النصيحة الواضحة.
- ٢١- القول المنعوت.
- ٢٢- الرسالة الشافية في الأمراض.
- ٢٣- الجمل النحوية.
- ٢٤- الإعلام بما يجب على الإمام من حفظ بيضة الإسلام.
- ٢٥- آداب التوسل.

((حرف الباء))

١- بيان الأركان.

((حرف التاء))

١- تخميس البردة.

٢- تنبيه الإخوان على أدوية الديدان.

٣- تنبيه السامع على أحكام سقوط الجامع.

- ٤- تنبيه أهل العقول.
- ٥- تخميس بانث سعاد.
- ٦- تنبيه الأمراء على اصطناع صالحى البرداء.
- ٧- تنبيه الأفهام على أن المهدي هو الختام.
- ٨- تنبيه ذوي العقول.
- ٩- تنبيهات واضحات.
- ١٠- تخميسة على قصيدة عمه الأستاذ.
- ١١- ترويح في صلاة التسبيح.
- ١٢- تعليق وجيز في شرح قصيدته الطيبة.
- ١٣- تنبيه الأفهام.
- ١٤- تنبيه أهل الفهوم.
- ١٥- تنبيه الجماعة على أحكام الشفاعة.
- ١٦- تنبيه الصاحب على أحكام المكاسب.
- ١٧- تنبيه الراقد.
- ١٨- تمهيد العماد في مازاد على عمدة العباد.
- ١٩- تنبيه الغافل في التوسل بأعظم المسائل.

((حرف الجيم))

- ١- جلاء الصدور.
- ٢- جلاء الصمم.

((حرف الحاء))

١- حلية البصائر في الأحكام اللازمة.

((حرف الذال))

١- ذكر المجددين.

((حرف الراء))

١- رفع الشبهة.

٢- رسالة أمير المؤمنين بلّ إلى جماعة المسلمين.

٣- رفع الاشتباه في التعليق باللّه وبأهل اللّه.

٤- رحلة البصائر.

٥- رسالة الأمراض الشافية.

((حرف السين))

١- سرد الكلام.

((حرف الشين))

١- شفاء الأسقام.

٢- شرح على البد ماصي.

٣- شرح الصدور في تحرير جواب جنابة الرقيق على الحرّ.

٤- شمس الظهيرة فيما يجب على الوالي من حسن السيرة.

((حرف العين))

١- عجلة الراكب.

٢- عمل الساعة.

((حرف الغين))

١- غيث الشؤبوب في وصية يعقوب.

((حرف الفاء))

١- فوائد مجملة فيما جاء في البر والصلة.

٢- فضل الفاتحة.

٣- فتح الباب في شأن الجيلي فرد الأحباب.

((حرف القاف))

١- قصيدة أمير المؤمنين إلى أهل كنت.

٢- قصيدة أمير المؤمنين محمد بل.

((حرف الكاف))

١- كتاب الذكرى.

٢- كف الإخوان عن اتباع خطوات الشيطان.

٣- كتاب النقول والنواطق.

٤- كشف الغطاء.

٥- كتاب الإشاعة.

٦- كشف القناع.

٧- كفاية المهتمدين.

٨- كف الإخوان عن التعرض لأهل الإيمان.

٩- كوكب الدرية في مصطلحات الصوفية.

((حرف الميم))

١- مجموع الأنساب.

٢- مفتاح السداد في أحكام الردة والموالاتة.

٣- مفتاح السداد في ذكر الأقطاب الأربع الأفراد.

٤- مرآة القلب.

٥- مسائل الجهاد.

٦- مصوغ اللجين في أمراض العين.

٧- مطية السلامة.

٨- منظومة في شأن القطب.

٩- منظوم الدرر في شرح وظيفة حزب البحر.

ملاحظة :-

ورد في صفحة (٤٣٩) تاريخ تأسيس الشيخ عثمان بن فوديو للدولة الإسلامية في إقليم افريقيا الغربية وهو عام (١٢٢٠هـ) .

وقال عبدالله بن فوديو في تزيين الورقات كان مبدأ أمره اي بداية دعوته الى الله سنة (١١٨٨هـ) ، وفي ضياء الحكام لعبدالله بن فوديو ايضا ورد بان تاريخ هجرته عام (١٢١٩هـ) قال العلامة الوزير جنيد في كتابه ضبط الملتقطات كانت هجرته يوم الخميس الثاني عشر من ذي العقدة سنة ١٢١٨هـ .

وهيلاده كما في ضبط الملتقطات يوم الاحد في اوآخر صفر سنة (١١٦٨هـ) .
وفاته سحر الاثنيين سنة (١٢٢٢هـ) وتوفى وعمره (٦٣) سنة كعمر المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ، وكانت مدة خلافته (١٣) سنة وسبعة اشهر .

كتبه محمد المنتقي .

((حرف النون))

- ١- نصح كاف وفي المقصود إن شاء الله واف.
- ٢- نبذة في أدوية الديدان.
- ٣- نصح كاف وللأمراض شاف.
- ٤- نظم على إيساغوجي في المنطق.
- ٥- نور الفجر.

((حرف الواو))

- ١- وثيقة أمير المؤمنين إلى أبي بكر.
 - ٢- وثيقة أمير المؤمنين إلى جماعة المسلمين.
- قال مقبده عفا الله تعالى عنه: المرجو ممن وقف على الزيادة من مؤلفاتهم بعدها أن يتفضل بنا ويبلغنا إياها لنلحقها هنا وله الأجر. والحمد لله رب العالمين وصلواته وسلامه على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.
- محمد المنتقى

وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين
والحمد لله رب العالمين

الحديث الرابع

حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا زكريا بن عدي، عن ابن المبارك، عن محمد بن سوقة، عن أبي جعفر، قال: «كان ابن عمر إذا سمع من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حديثاً لم يعده ولم يقصر دونه».

ش: وهذا الأثر في حق ابن عمر صحيح ومشهور لدى الجميع إن شاء الله تعالى ورجال هذا الإسناد كلهم ثقات رضوان الله تعالى عليهم.

انظر مسند الإمام أحمد وغيره من كتب السنن. وأما الرجال فكما في تقريب التهذيب الصفحات: ٣٠٦ محمد بن عبد الله بن المبارك المروزي ١٨٧ وابن سوقة ٣٠٠ وأبو جعفر ٣٩٩ وابن عمر في ١٨٢ وسيأتي مزيد من الإيضاح إن شاء الله تعالى فيه.

(قوله لم يعده ولم يقصر دونه) أي لم يتجاوز بالزيادة على قدر الوارد في الحديث والإفراط فيه ولم يقصر في التقصير دونه. والتفريط معناه ما عمل بغير ما دلت عليه بل عمل بمقتضاها. وكان وقافاً عند كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أي واقفاً عند الحد الوارد في الكتاب والسنة، ولم يأت بإفراط فيه ولا تفريط.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في «الإصابة» ج ٢ ص ٣٤٨ في ترجمة عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما بما نصه:

وأخرج البغوي من طريق محمد بن بشر، حدثنا خالد، حدثنا سعيد وهو أخو إسحق بن سعيد عن أبيه: ما رأيت أحداً كان أشد اتقاء للحديث عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من ابن عمر. اهـ.

وقال ابن حجر رحمه الله تعالى أيضاً: ومعنى ما يجاوزها ما يعمل بغير ما دلنا عليه بل يعمل بمقتضاها؛ ولذلك كان وقافاً عند كتاب الله تعالى وسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

ولهذا الحديث نظير ذكره الحافظ في «الفتح» في باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما بعد كلام طويل: فاستأذن لعبيته فلما دخل قال يا بن الخطاب والله ما تعطينا الجزل وما تحكم بيننا بالعدل؛ فغضب عمر حتى هم بأن يقع به فقال الحر: يا أمير المؤمنين إن الله تعالى قال لنبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: (خَذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ) (١) وإن هذا من الجاهلين فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه وكان وقافاً عند كتاب الله تعالى.

وقال الحافظ البوصيري في الزوائد عند قوله: (لم يعده الخ) والحديث رواه سفيان بن عيينة وعبد الرحمن بن مفرأ وغير واحد عن محمد بن سوية عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بتمامه. وفيه قصة عبيد بن عمير مع عبد الله بن عمرو رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن المسعودي عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بتمامه بقصة عبيد كما بينته في زوائد المسانيد العشرة. اهـ.

قلت: ونصه هناك في الزوائد العشرة قال وعن محمد بن علي بن حسين قال بينما عبيد بن عمير يحدث وابن عمر عنده فقال ابن عمير في حديثه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مثل المتناق كمشاة بين رضين إذا أتت هؤلاء نطحتها وإذا أتت هؤلاء نطحتها فقال ابن عمر: ليس كذلك إنما قال بين غنمين فقال عبيد بن عمير بين رضين وغنمين؛ فقال ابن عمر لولا أنني سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قاله لم أقله. رواه أبو داود الطيالسي وفي إسناده المسعودي وقد اختلط بآخره.

والطيالسي روى عنه بعد الاختلاط ورواه ابن ماجه بلفظ: كان ابن عمر إذا سمع من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حديثاً لم يعده ولم يقصر دونه.

قلت: ورواه البيهقي في كتابه معرفة السنن والآثار فقال: قال الشافعي رضي الله تعالى عنه في كتاب حرمله أخبرنا سفيان بن عيينة قال أخبرنا ابن سوقة عن محمد بن علي وهو أبو جعفر قال لم يكن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حديثاً أحذر أن لا يزيد فيه ولا ينقص منه ولا ولا من ابن عمر. وفي الهامش ورواه الخطيب في الكفاية ص ١٧١ هو والأثر السابق. اهـ. والحمد لله تعالى وصلواته وسلامه على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وعن الحسن قال: بينما عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه وعنده أصحابه يحدثهم فقال رجل لا تحدثنا إلا بالقرآن ولا نريد إلا القرآن فقال أرأيت لو وكلت أنت وأصحابك القرآن أكنت تمجّد صلاة الظهر أربعاً وصلاة العصر أربعاً وصلاة المغرب ثلاثاً تقرأ في الركعتين الأوليين حتى عدّ له الصلوات كلها؟ أرأيت لو وكلت أنت وأصحابك بالقرآن أكنت تمجّد في كل مائتين خمسة ومن الإبل كذا وكذا وفي البقر كذا وكذا؟ أرأيت لو وكلت أنت وأصحابك إلى القرآن أكنت تمجّد الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة كذا وكذا؟. رواه مسدد بسند ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان. اهـ. والحمد لله تعالى وصلواته وسلامه على محمد رسول الله. اللهم صلّ على سيدنا محمد عبدك ونبيك وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً. آمين.

وأما الحافظ جلال الدين السيوطي رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين، فقد قال في مصباح الزجاجة له. بما نصه:

(لم يعده) بسكون العين أي لم يتجاوزه ولم يقصر عنه أي لم يقف عنه فلا يعمل به بل يقف عند حده فلا يتأخر عنه ولا يتعده وهذا مشهور من سيرة ابن

عمر أنه كان شديد الاتباع لآثار رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

روى أحمد في مسنده بسند صحيح عن أنس بن سيرين قال: كنت مع ابن عمر بعرفات فلما كان حين راح رحمت معه حتى أتى الإمام فصلى معه الأولى والعصر ثم وقف وأنا وأصحاب لي حتى أفاض الإمام فأفضنا معه حتى انتهى إلى المضيق دون المأزمين فأنأخ فأنأخنا ونحن نحسب أنه يريد أن يصلي فقال غلامه: إنه ليس يريد الصلاة ولكنه ذكر أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لما انتهى إلى هذا المكان قضى حاجته فهو يحب أن يقضى حاجته.

وروى أحمد بسند صحيح عن مجاهد قال: كنا مع ابن عمر رضي الله تعالى عنه في سفره فمرّ بمكان فحاد عنه فستل لمّ فعلت قال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فعل هذا ففعلت.

وروى البزار بسند صحيح عن ابن عمر أنه كان يأتي شجرة بين مكة والمدينة فيقبل تحتها وأخبر أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان يفعل ذلك. وروى البزار بسند حسن عن زيد بن أسلم قال: رأيت ابن عمر محلول الإزار فقال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم محلول الإزار. اهـ. والحمد لله رب العالمين.

قال مقبده عفا الله تعالى عنه ووالديه والمؤمنين فهناك نبذة مما ذكر من سيرة عبد الله بن عمر عن شدة اتباعه لآثار رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مما وقف عليها فأقول وبالله التوفيق:

ومن لطائف ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وشدة اتباعه لآثار النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم؛ وإن كانوا كلهم كذلك غير أنه اشتهر بذلك إلى حد ما حتى صارت مجبولة له. وروى الترمذي رحمه الله تعالى عنه أن رجلاً من أهل الشام سأل عبد الله بن عمر عن التمتع بالعمرة إلى الحج فقال: حلال. فقال الشامي:

إن أباك قد نهى عنها فقال عبد الله أرأيت إن كان أبي قد نهى عنها وصنعها رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أمر أبي يتبع أم أمر رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم؟ فقال الرجل: بل أمر رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. فقال: لقد صنعها رسول الله.

قال الترمذي رحمه الله تعالى وإيانا أمين هذا حديث حسن صحيح فانظر إلى ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أنه كيف خالف أباه مع علمه بأن أباه قد بلغه الحديث وأنه لا يخالفه إلا بدليل هو أقوى منه عنده ومع ذلك أفتى بخلاف قول أبيه وقال: إن قول أبيه لا يليق أن يؤخذ به. وقد عمل بمثل هذا سالم بن عبد الله حين بلغه حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها في الطيب قبيل الإحرام وقبل الإفاضة ترك قول أبيه وجده وقال سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أحق أن يتبع.

وغالب أهل الزمان على خلافاتهم إذا جامعهم حديث يخالف قول إمامهم يقولون لعل هذا الحديث قد بلغ الإمام وخالفه بما هو أقوى عنده منه. وروى ابن عمر حديث لا تمنعوا إماء الله مساجد الله، فقال له بعض أولاده نحن نمنع نفسه سباً ما سمع سب مثله قط، وقطع الكلام معه إلى الموت. وله رضي الله تعالى عنه في مراعاة دقائق السنن أحوال مدونة في كتب الحديث مشهورة بين أهله، ذكر شيئاً منها السيوطي رحمه الله تعالى في حاشية الكتاب. اهـ. قاله الإمام السندي رحمه الله تعالى.

وجاء في جميع الفوائد وأعذب الموارد أن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال حضرتني هذه الآية: (لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ) (١). فذكرت ما أعطاني الله تعالى فلم أجد شيئاً أحب إليّ من مرجانة جارية رومية فقلت هي حرة لوجه الله تعالى فلو أني أعود في شيء جعلته لله لنكحتها.

وفيه أيضاً قال (ابن عمر) كان الرجل في حياة النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إذا رأى رؤيا قصها عليه فتمنيت أن أرى رؤيا أقصها عليه، وكنت غلاماً شاباً عزباً أنام في المسجد، فرأيت في المنام كأن ملكين أخذاني فذهبا بي إلى النار فإذا هي مطوية كطي البئر، وإذا قرنان كقرني البئر وإذا فيها أناس قد عرفتهم فجعلت أقول: أعوذ بالله من النار فلقبهم ملك آخر فقال لي لِمَ لَمْ تُرَعِ فقصصتها على حفصة فقصصتها حفصة على النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. فقال: «نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل» قال سالم فكان عبد الله لا ينام من الليل إلا قليلاً.

وفي رواية رأيت في المنام كأن في كفي سرقة (١) من حرير لا أهوي بها إلى مكان في الجنة إلا طارت بي إليه فقصصتها على حفصة فقصصتها حفصة على النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال: إن أخاك رجل صالح أو قال إن عبد الله رجل صالح. اهـ. قلت: انظر قول سالم المتقدم فكان عبد الله لا ينام من الليل إلا قليلاً. اهـ. وما ذلك إلا امتثاله لما أشار عليه النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

وقال في جمع الفوائد وأعذب الموارد أيضاً في ترجمة سالم بن عبد الله رضي الله تعالى عنه: إن شاعراً مدح بلال بن عبد الله فقال بلال بن عبد الله خير بلال فقال له ابن عمر: كذبت. بلال رسول الله خير بلال. وانظر أيضاً تركه الدخول في المسجد من باب النساء لما أشار الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في الكلام بقوله لو ترك للنساء أو كما قال فمن ذلك اليوم وقف عن الدخول منها.

ونص الحديث كما في سنن أبي داود حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الله الوارث، ثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «ولو تركنا هذا الباب للنساء» قال نافع فلم يدخل منه ابن

(١) لعلها شقة. محمد المنتقى.

عمر حتى مات قال أبو داود رحمه الله تعالى رواه إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن نافع قال قال عمر وهذا أصح والحمد لله رب العالمين. رب زدنا علماً وعملاً وبقيناً آمين اللهم صلّ وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه.

وفي الشفا عن ابن شهاب الزهري رضي الله تعالى عنه عن رجل من آل خالد ابن أسيد (١) أنه سأل عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما فقال: يا أبا عبد الرحمن إنا نجد صلاة الخوف وصلاة الحضر في القرآن (٢) ولا نجد صلاة السفر (٣) فقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما: يا ابن أخي (٤) إن الله بعث إلينا محمداً عليه الصلاة والسلام ولا نعلم شيئاً وإنما نفعل كما رأيناه يفعل (٥) وقد رأيناه يقصر في الصلاة في السفر فقصرنا معه بل وقد أمرنا بالقصر وأوجب علينا هذا الأمر بقوله: «هذه صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته».

والأمر للوجوب ولذا قال أبو حنيفة بأن الإتمام إساءة ومكروه كراهة تحريمية. والحاصل أنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مبين للشريعة بالكتاب والسنة فمن ترك شيئاً منهما فقد وقع في الضلالة والبدعة والحديث رواه مالك والنسائي وابن ماجه رضي الله تعالى عنهم آمين.

وفي طبقات ابن سعد في ترجمة عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما ما نصه: أخبرنا الفضل بن دكين أبو نعيم حدثنا زهير بن معاوية عن محمد بن سودة

(١) بفتح فكسر وفي نسخة بالتصغير وخالد أخو عتاب أسلم عام الفتح وكان من المؤلفين قلوبهم وأما الرجل فغير معروف قاله الشارح.

(٢) من سورة النساء آية: ١٠٢ في قوله تعالى: (وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ) الآية إلى قوله: (إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَاباً مَوْقُوتاً).

(٣) أي بوصف القصر في القرآن صريحاً وإلا فصلاة الخوف متضمنة للقصر في الآية على ما ورد في السنة.

(٤) أي في الإسلام جرياً على عادة العرب في خطاب الأقسام وإيماء إلى الشفقة على الأنام.

(٥) أي لا نعلم شيئاً من حقيقة الأحكام فنتبعه ونقتدي به في جميع أمور.

عن أبي جعفر قال لم يكن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إذا سمع من رسول الله تعالى عليه وآله وسلم حديثاً أحذر أن لا يزيد فيه ولا ينقص منه - من عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما. اهـ. قلت: سبق مثله من رواية البيهقي في كتابه «معرفة السنن والآثار».

قال الإمام الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي المقدسي في كتابه «الجمع بين رجال البخاري ومسلم» ص ٢٣٨-٢٣٩ ج ١ بما نصه:

(عبد الله) بن عمر بن الخطاب البدرى يكنى أبا عبد الرحمن وأمه زينب بنت مظعون بن حبيب أسلم مع أبيه بمكة وهو صغير عرض على النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزه، ولم يره بلغ، وعرض عليه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة فأجازه وكانت سنة ثلاث. وكان مولده قبل الوحي بسنة. سمع النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وسمع أبا بكر وعمر عند البخاري وزيد بن ثابت وغير واحد من الصحابة عندهما. وروى عنه ابنه سالم بن عبد الله ونافع وعبد الله بن دينار وسعيد بن المسيب وغير واحد من التابعين عندهما. قال عمرو بن علي مات سنة أربع وسبعين بمكة ودفن بفتح (١) وهو ابن أربع وثمانين سنة.

وقال الشيخ أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان رحمه الله تعالى في كتابه: «وفيات الأعيان» ج ٣ ص ٢٨-٣١ بما نصه:

ابن عمر: أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، القرشي العدوي، أسلم مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم وهاجر مع أبيه إلى المدينة، وعرض على رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يوم أحد فردّه لصغر سنّه، فعرض [يوم] الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة فأجازه، وكان من أهل الورع

(١) مقبرة بين مكة وبين التنعيم بصفحة الجبل إلى يمين الذهاب إلى مكة .

والعلم، وكان كثير الاتباع لآثار رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، شديد التحري والاحتياط والتوقي في فتواه وكل ما تأخذ به نفسه، وكان لا يتخلف عن السرايا على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، ثم كان بعد موته مولعاً للحجَّ قَبْلَ الفتنَة وفي الفتنَة إلى أن مات.

ويقولون: إنه كان أعلم الصحابة بمناسك الحج، وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لأُم المؤمنين حفصة بنت عمر: «إن أخاك عبد الله رجلٌ صالحٌ، لو كان يقوم من الليل»، فما ترك ابنُ عمر بعدها قيامَ الليل.

وقال جابر بن عبد الله: ما منا أحد إلا مالت به الدنيا ومال بها، ما خلا عمر وابنه عبد الله.

وقال ميمون بن مهران: ما رأيت أروع من ابن عمر، ولا أعلم من ابن عباس. وقال سعيد بن المسيب: لو شهدت لأحد أنه من أهل الجنة، لشهدت لعبد الله بن عمر.

وحكى الأصمعي قال: حدثنا أبو عبد الرحمن وهو أبو الزناد - عن أبيه، قال: اجتمع في الحجر: مصعب وعروة وعبد الله بنو الزبير: أما أنا فأتمنى إمرة العراق والجمع بين عائشة بنت طلحة وسكينة بنت الحسين. وقال عبد الله بن عمر: أما أنا فأتمنى المغفرة قال: فنالوا ما تمناوا، ولعل ابن عمر قد غفر له (١).

وحكى سفيان الثوري عن طارق بن عبد العزيز عن الشعبي، قال: لقد رأيت عجباً، كنا بفناء الكعبة أنا وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير ومصعب بن الزبير وعبد الملك بن مروان، فقال القوم بعدما فرغوا من صلاتهم: ليقم رجل منكم فليأخذ الركن اليماني وليسأل الله حاجته فإنه يعطى من ساعته، قم يا عبد الله بن الزبير،

(١) أوجز في الخبر إذ حذف ما قاله عروة وعبد الله وسترده رواية شبيهة بهذه الرواية في المعنى دون اللفظ في ترجمة عروة بن الزبير، وليس فيها ذكر لابن عمر.

فإنك أول مولود ولد في الهجرة، فقام وأخذ بالركن اليماني، ثم قال: اللهم إنك عظيم أسألك بحرمة عرشك وحرمة وجهك وحرمة نبيك عليه الصلاة والسلام، أن لا تميتني حتى توليني الحجاز وُسَلِّمَ عليَّ بالخلافة، وجاء حتى جلس فقال: قم يا مصعب، فقام حتى أخذ الركن اليماني، فقال: اللهم إنك رب كل شيء، وإليك يصير كل شيء، أسألك بقدرتك على كل شيء، أن لا تميتني من الدنيا حتى توليني العراق، وتزوجني سكينه بنت الحسين، وجاء حتى جلس فقال قم يا عبد الملك، فقام وأخذ بالركن اليماني، وقال: اللهم رب السموات السبع، ورب الأرض ذات القفر أسألك بما سألك عبادك المطيعون لأمرك، وأسألك بحرمة وجهك، وأسألك بحقك على جميع خلقك وبحق الطائفين حول بيتك، أن لا تميتني من الدنيا حتى توليني شرق الأرض وغربها ولا ينازعني أحد إلا أتيت برأسه، ثم جاء حتى جلس فقال: قم يا عبد الله بن عمر، فقام حتى أخذ بالركن اليماني، ثم قال: اللهم إنك رحمن رحيم، أسألك برحمتك التي سبقت غضبك، وأسألك بقدرتك على جميع خلقك، أن لا تميتني من الدنيا حتى توجب لي الجنة. قال الشعبي: فما ذهبت عينا من الدنيا حتى رأيت لكل رجل ما سأل وبشر عبد الله بن عمر بالجنة ورؤيت له.

وحكى حمزة بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر قال: خطرت لي هذه الآية (لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ) [آل عمران: ٩٢]. فذكرت ما أعطاني الله عز وجل فما وجدت شيئاً أحب إلي من جاريتي رومية، فقلت: هي حرة لوجه الله، فلولا (١) أنني أعود في شيء جعلته لله لنكحتها، فأنكحها نافعاً، فهي أم ولده.

وكان ابن عمر إذا اشتد عجبه بشيء من ماله قرَّبَه إلى ربه عزَّ وجلَّ.

قال نافع: كان رقيقه قد عرفوا ذلك منه فرموا شمر أحدهم فيلزم المسجد، فإذا رآه ابن عمر على تلك الحالة الحسنه أعتقه فيقول له أصحابه: يا أبا عبد الرحمن،

(١) كلمة لا زائدة. والله تعالى أعلم.

والله ما بهم إلا أن يخدعوك، فيقول: ما خَدَعْنَا أَحَدًا بِاللَّهِ إِلَّا انْخَدَعْنَا لَهُ.

قال نافع: ما مات ابن عمر حتى أعتق ألف إنسان، أو ما زاد، وكان يحيي الليل صلاةً فإذا جاء السحر استغفر إلى الصباح.

وتوفي بمكة سنة ثلاث وسبعين وهو ابن أربع وثمانين سنة، وكان أوصى أن يدفن في الليل (١) فلم يقدر على ذلك من أجل الحجاج ودفن بذي طوى في مقبرة المهاجرين.

وكان الحجاج (٢) قد أمر رجلاً سمَّ زَجَهَ وزحمه في الطريق، ووضع ظهر قدمه، وذلك أن الحجاج خطب يوماً وأخر الصلاة، فقال ابن عمر: إن الشمس لا تنتظر، فقال له الحجاج لقد هممت أن أضرب الذي فيه عينك، قال: إن تفعل فإنك سفيه (مسلط). وقيل: إنه أخفى قوله ذلك على الحجاج ولم يسمعه، وإنما كان يتقدمه في المواقف بعرفة وغيرها إلى المواضع التي كان النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقف فيها، وكان ذلك يعز على الحجاج، فأمر الحجاج رجلاً معه حرية يقال إنها كانت مسمومة فلما دفع الناس من عرفة لصق به ذلك الرجل، فأمر الحرية على قدمه، وهي في غرز راحلته فمرض منها أياماً، فدخل عليه الحجاج يعوده، فقال: من سمك يا أبا عبد الرحمن؟ فقال: وما تصنع به؟ قال: قتلتني الله إن لم أقتله، قال: ما أراك فاعلاً، أنت أمرت من نخسني بالحرية، فقال: لا تفعل يا أبا عبد الرحمن، وخرج عنه. وروي أنه قال للحجاج - إذ قال له: من سمك؟ قال: أنت أمرت بإدخال السلاح في الحرم. فلبث أياماً ثم مات، رضي الله تعالى عنه ونفع به، وصلى عليه الحجاج.

وقال الإمام النووي رحمه الله تعالى وإيانا آمين في رياض الصالحين - عن الطفيل بن أبي بن كعب أنه كان يأتي عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما

(١) كذا وفي الاستيعاب. في الحل.

(٢) متابع لما في الاستيعاب: ٩٥٢ وجانب كبير من هذه الترجمة عنه.

فيغدو معه إلى السوق قال فإذا غدونا إلى السوق لم يمر عبد الله على سقاط ولا صاحب بيعة ولا مسكين ولا أحد إلا سلم عليه. قال الطفيل: فجتت عبد الله بن عمر يوماً فاستتبعتني إلى السوق فقلت له ما تصنع بالسوق وأنت لا تقف على البيع ولا تسأل عن السلع ولا تسوم بها ولا تجلس في مجلس السوق؟ وأقول إجلس بنا ههنا نتحدث فقال يا أبا بطن وكان الطفيل ذا بطن: إنما نغدو من أجل السلام نسلم على من لقيناه رواه مالك في الموطأ بإسناد صحيح. قوله سقاط بفتح المهملة الأولى وتشديد القاف أي بياع السقط وهو رديء المتاع. اهـ. من الهامش والحمد لله رب العالمين.

وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما كما في شرح الشفا لعلي القاري رحمه الله تعالى وإيانا أمين ما نصه:

صلاة السفر ركعتان من خالف السنّة كفر. أي لا زيادة عليهما كما ثبت عنه عليه الصلاة والسلام قولاً وفعلاً في الليالي والأيام قوله: كفر أي قارب الكفر أو كفر النعمة فإن القصر رخصة وهي سنّة ولذا سمي صدقة وقيل من خالفها عناداً أو مستحلاً فقد كفر وخرج عن دائرة الإسلام بامتناع قبول أحكامه عليه الصلاة والسلام وهذا إذا كانت السنّة متواترة معلومة من الدين بالضرورة وتركها من غير تأويل لها.

وجاء في شرح الشفا لعلي القاري رحمه الله تعالى وإيانا أمين ما يلي: وروى عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما كما رواه - أحمد والبخاري بسند صحيح يدير بناقته في مكان أي يطيفها حوله حتى عاد إلى موضع أوله فستل عنه أي عن سبب فعله وأن إدارته لأي شيء فقال: لا أدري إلا أنني رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فعله (يفعله) ففعلته، أي اقتداء به صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في فعله وهذا يشير إلى أن أكابر الصحابة كانوا يتبعونه في الأمور العادية أيضاً.

وفي المصنف لعبد الرزاق قال: أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله أن ابن عمر كان لا يمر بقبر إلا سلم. وفيه أيضاً عن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع قال كان ابن عمر إذا قدم من سفر أتى قبر النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبتاه. وأخبرنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر فقال ما نعلم أحداً من أصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فعل ذلك إلا ابن عمر.

وفي العارضة شرح الترمذي للعلامة الإمام أبي بكر بن العربي المالكي رحمه الله تعالى وإيانا آمين ما نصه: كان عبد الله بن عمر يتصدق بالسكر ويقول إن الله تعالى قال: (لَنْ تَتَأَلُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ). وإني أحبه. اهـ. قاله في باب حب النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الخلواء والعمل ص ٢٦ في المجلد (٧-٨) والحمد لله رب العالمين.

وروي عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما كما في كتاب الاعتصام أنه دخل مسجداً أراد أن يصلي فيه فثوب المؤذن فخرج عبد الله بن عمر من المسجد وقال اخرج بنا من هذا المبتدع ولم يصل فيه. اهـ. وقد فسر الثوب الذي أشار إليه مالك رضي الله تعالى عنه بأن المؤذن كان إذا أذن فأبطأ الناس قال بين الأذان والإقامة قد قامت الصلاة، حيعل الصلاة حيعل الفلاح، قال المصنف وهذا نظير قولهم عندنا الصلاة رحمكم الله - وقال ابن رشد رحمه الله تعالى وهذا نحو مما كان يفعل عندنا بجامع قرطبة من أن يفرد المؤذن بعد أذانه قبل الفجر النداء عند الفجر بقوله حي على الصلاة ثم ترك. وقيل إنما عنى بذلك قول المؤذن في أذانه (١) حي على خير العمل لأنها كلمة زادها في أذان من خالف السنة من الشيعة ووقع في المجموعة أن من سمع الثوب وهو في المسجد خرج عنه كفعل ابن عمر رضي الله تعالى عنهما.

(١) قلت: وما زال الأمر في اليمن - الصنعاء إلى يومنا هذا أي ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.

وعن مجاهد بن جبر التابعي رضي الله تعالى عنه أنه قال كنا مع عبد الله رضي الله تعالى عنهما في سفر فمر بمكان فحاد عنه (بالمهملتين) فسئل لم فعلت ذلك قال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فعل ذلك ففعلت ذلك أي اتباعاً له كما تقدم قلت - وهذا من زيادة متابعتة له في جميع أحواله وأعماله وأقواله.

ومثل هذه السنّة العادية يقال لها السنة الزائدة قيل لا حرج في فعل هذه السنّة بل فعلها حسن وتركها مكروه كراهة تنزيه ككون ترك السنّة المؤكدة قريباً إلى الحرام وموجهاً لاستحقاق حرمان الشفاعة لقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من ترك سنتي لم تنله شفاعتي». كذا في التوضيح والتلويع.

فما في بعض الكتب أن ترك سنّة الهدى يوجب كراهة كالجماعة لا ترك سنة الزوائد كسيره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في لباسه وقيامه وعوده فمحمول على نفي كراهة التحريم لا مطلق الكراهة وإن أوهمه إطلاق النفي وقد ذكروا أن تركه أولى لعل فيه شيئاً ساقه هنا، فتنزيه فيه نوع تأمل. فإن قيل محل الاحتجاج بهذا الأثر إما من حيث فعله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أو من حيث متابعتة ابن عمر رضي الله تعالى عنهما.

والأول قالوا إن فعله المطلق يوجب التوقف عند بعض لاحتمال أنه مخصوص به أو زلة. وعند الكرخي الإباحة وعند البعض الاتباع وظاهر أن هذا من سنن الزوائد لا يوجب الاتباع فلا يفيد لزوم الاعتصام والتمسك على جميع المذاهب فلا يصلح لأن يحتج به.

والثاني أنه لا شك أن إتيان صحابي سنّة من الزوائد لا يوجب إتيان الغير لا في حق هذا المحل ولا في الجميع ولا يكون هذا من قبيل مسألة مذهب الصحابي الذي اختلف في أنه هل يجب تقليده وإن خالف القياس كالبردعي والرازي وشمس الأئمة وفخر الإسلام ولا يجوز تقليده كالكرخي وأبي زيد إلا فيما لا يدرك له بالقياس.

قلنا لعل المطلوب مطلق الاعتصام الشامل للأولى وهذا الأثر دليل له بحسب هذا الاعتبار ومجربىض على اتباع مطلق السنّة. وقال بعض العلماء في هذا الذي نحن فيه إنه يقال بمثل هذه السنّة العادية والسنّة الزائدة كما تقدم آنفاً ولا حرج في تركها بل فعلها حسن وتركها مكروه كراهة التنزيه وفيه حث على اتباع السنّة مطلقاً سواء كانت من سنن الهدى أو من سنن الزائد قال الله تعالى: (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ) (١).

وأخرج البزار عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما وكان شديد الاتباع للنبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كما علمت فيما تقدم أنه كان يأتي شجرة بين مكة والمدينة فيقبل تحتها من القيلولة أي ينام تحت الشجرة وقت القيلولة والنوم في هذا الوقت ندب كما في حديث الجامع الصغير «استعينوا بطعام السحر على صيام النهار وبالقيلوله على قيام الليل». أي من التهجّد ونحوه من ذكر وقراءة فإن النفس إذا أخذت حظها من نوم النهار استقبلت السهر بنشاط وقوة انبساط.

فوجه الندب هو التقوي على الطاعة. فنوم العالم خير من عبادة الجاهل كما في المناوي تمام كلام البزار، ويخبر أي ابن عمر بخبر أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يفعل ذلك قلت - الظاهر من كان هو الكثرة وهذه أيضاً من السنّة العادية فالمقصود من المطلوب كما سمعت الاهتمام والالتزام على إتيان جميع ما أتى به النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كابن عمر رضي الله تعالى عنهما فإنه كان حريصاً على متابعتة عليه الصلاة والسلام.

وروي عن البيهقي أنه لم يكن في أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حديثاً أجدر أن لا يزيد فيه ولا ينقص منه ويتبع لأوامره من ابن عمر رضي الله تعالى عنهما. وفي حديث أيضاً أنه كان يتبع أمر رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وآثاره وحلوله ويهتم به حتى كان قد خيف على عقله من

اهتمامه بذلك.

وفي صحيح البخاري عن موسى بن عقبة رأيت سالم بن عبد الله يتحرى أماكن من الطريق ليصلي فيها ويحدث أن أباه كان يصلي فيها وأنه رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يصلي في تلك الأمكنة كما في المواهب ويخبر أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان يفعل ذلك وهذه الحكاية أيضاً كما هي مكررة مراراً من السنّة العادية والغرض من ذكرها الحث على اتباع السنّة.

وأخرج مسلم عن أنس رضي الله تعالى عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من رغب عن سنتي فليس مني» - يعني من أعرض عن سنتي لاتباع هوى وميل نفس وترجيح باطل وإيثار لذة فانية عاجلة على باقية آجلة دائمة.

والسنّة الطريقة والسيرة أقوالاً أو أفعالاً قوله: «فليس مني» أي من ملتي وديني أو من أمتي الكاملة، أو فليس له شفاعة مني. قيل فإن أعرض عنها معتقداً لها فهو مبتدع فاسق وإن لم يرها حقاً وتهاون بها فهو كافر.

ولا يخفى أن تارك السنّة معتقداً سنيتها لا يكون فاسقاً لا سيما السنّة المطلقة الشاملة للزوائد وإن معتقداً عدم حقيقة السنّة إنما يكفر إن كان متواتراً؛ فلعل الكفر إما في التواتر مطلقاً أو في الاستهانة والاستحغار إن اعترف سنيتها ثم المراد من السنّة إما ما شبهت بمطلق السنّة التي هي أحد الأدلة الشرعية أو بمعنى مطلق النذب الذي هو أحد أقسام الأحكام الشرعية المقابل للوجوب ونحوه. والظاهر المطلق الشامل لهما.

وقال بعض العلماء عند قوله «فليس مني» لأن الرغبة عنها كفر وليس من هذا قولهم في الرخصة تكون أفضل من العزيمة لمن تركها رغبة عنها لأن المراد من رغبة هنا العدول إلى الأفضل وذلك لا يقدر في الإيمان كما في الفتحية. والحمد لله تعالى وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً.

تنبيه مهم: ويناسب الباب كلام المحافظ العلامة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى وإيانا آمين كما في مجموعة الرسائل والمسائل، ونصه: والأنبيا صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين قد أمرنا أن نؤمن بما أوتوه وأن نقتدي بهم ويهداهم قال الله تعالى: (قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ) (١) وقال تعالى: (أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَىٰ اللَّهُ فَبِهَدَاهُمْ اقْتَدِهْ) (٢).

ومحمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خاتم النبيين لا نبي بعده وقد نسخ بشرعه ما نسخه من شرع غيره فلم يبق طريق إلى الله تعالى إلا اتباع محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فما أمر به من العبادات أمر بإيجاب أو استحباب فهو مشروع وما رغب فيه وذكر ثوابه وفضله.

ولا يجوز أن يقال إن هذا مستحب أو مشروع إلا بدليل شرعي، ولا يجوز أن يثبت شريعة بحديث ضعيف؛ لكن إذا ثبت أن العمل مستحب بدليل شرعي. وروي له فضائل بأسانيد ضعيفة جاز أن تروى إذا لم يعلم أنها كذب وذلك أن مقادير الثواب غير معلومة فإذا روى مقدار الثواب حديث لا يعرف أنه كذب لم يجز أن يكذب به.

وهذا هو الذي كان الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى وغيره يرخصون فيه. وفي روايات أحاديث الفضائل. وأما أن يثبتوا أن هذا عمل مستحب مشروع بحديث ضعيف فحاشى لله. كما أنهم إذا عرفوا أن الحديث كذب فإنهم لم يكونوا يستحلون روايته إلا أن يثبتوا أنه كذب لقول النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في الحديث الصحيح: «من روى عني حديثاً يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين».

(١) البقرة: ١٣٦.

(٢) الأنعام: ٩٠.

وما فعله النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على وجه التعبد فهو عبادة يشرع للناس به فيه فإذا تخصص زمان أو مكان بعبادة كان تخصيصه بتلك العبادة سنة كتخصيصه مقام إبراهيم بالصلاة فيه فالتأسي به أن يفعل مثل ما فعل على وجه الذي فعل لأنه فعل.

وذلك إنما يكون بأن يقصد مثلما قصد فإذا سافر لحج أو عمرة أو جهاد وسافرنا لذلك كنا متبعين له وكذلك إذا ضرب لإقامة حد بخلاف من شاركه في السفر وكان قصده غير قصده أو شاركه في الضرب وكان قصده غير قصده فهذا ليس بمتابع له. ولو فعل فعلاً بحكم الاتفاق مثل نزوله في السفر بمكان أو أن يصب في أدواته ماء فصبه في أصل شجرة أو أن تمشي راحلته في جانبي الطريق ونحو ذلك فهل يستحب قصد متابعتة في ذلك؟ كان ابن عمر يحب أن يفعل مثل ذلك.

وأما الخلفاء الراشدون وجمهور الصحابة فلم يستحبوا ذلك لأن هذا ليس بمتابعة له لا بد فيها من القصد فإذا لم يقصد هو ذلك الفعل بل حصل له بحكم الاتفاق كان في قصده غير متابع له. وابن عمر رحمه الله تعالى يقول وإن لم يقصده لكن نفس فعله حسن على أي وجه كان؛ فأحب أن يفعل مثله إما لأن ذلك زيادة في محبته، وإما لتركه مشابته.

ومن هذا الباب إخراج التمر في صدقة الفطر لمن ليس ذلك قوته. وأحمد قد وافق ابن عمر رضي الله تعالى عنه على مثل ذلك ويرخص في مثل ما فعله ابن عمر وكذلك رخص أحمد رحمه الله تعالى عنه في التمسح بمقعده من المنبر اتباعاً لابن عمر. وعن أحمد في التمسح بالمنبر روايتان أشهرهما أنه مكروه كقول الجمهور وأما مالك وغيره من العلماء فيكرهون هذه الأمور وإن فعلها ابن عمر فإن أكابر الصحابة كأبي بكر عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه أنه كان في السفر فرأهم يتناوبون مكاناً يصلون فيه فقال ما هذا؟ قالوا مكان صلى فيه رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال: أتريدون أن تتخذوا آثار أنبيائكم مساجد

إنما هلك من كان قبلكم بهذا. من أدركته فيه الصلاة (١) فليصل فيه وإلا فليمض.

هكذا الناس قولان فيما فعله من المباحات على غير وجه القصد هل متابعتة فيه مباحة فقط أو مستحبة على قولين في مذهب أحمد وغيره؛ كما قد بسط ذلك في موضعه. ولم يكن ابن عمر ولا غيره من الصحابة يقصدون الأماكن التي كان ينزل فيها ويبيت فيها مثل بيوت أزواجه ومثل مواضع نزوله في مغازيه وإنما كان الكلام في مشابهته في صورة الفعل فقط وإن كان هو لم يقصد التعبد به؛ فأما الأمكنة نفسها فالصحابة متفقون على أنه لا يعظم منها إلا ما عظمه الشارع.

وأما قصد الصلاة والدعاء والعبادة في مكان لم يقصد الأنبياء فيه الصلاة والعبادة بل روي أنهم مروا به ونزلوا فيه أو سكنوه فهذا كما تقدم لم يكن ابن عمر ولا غيره يفعله فإنه ليس فيه متابعتهم لا في عمل عملوه ولا قصدوه، ومعلوم أن الأمكنة التي كان النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يحل فيها إما في سفره وإما في مقامه مثل طرقة في حجه وغزواته ومنازله في أسفاره ومثل بيوته التي كان يسكنها والبيوت التي كان يأتي إليها أحياناً فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك.

فهذه نصوصه الصريحة توجب تحريم اتخاذ قبورهم مساجد مع أنهم مدفونون فيها وهم أحياء في قبورهم ويستحب إتيان قبورهم للسلام عليهم؛ ومع هذا يحرم إتيانها للصلاة عندها واتخاذها مساجد ومعلوم أن هذا إنما نهى عنه لأنه ذريعة إلى الشرك وأراد أن تكون المساجد خالصة لله تعالى تبنى لأجل عبادته فقط لا يشركه في ذلك مخلوق فإذا بني المسجد لأجل ميت كان حراماً.

(١) قوله من أدركته الصلاة الخ. يؤخذ منه جواز الصلاة على الطيارة على قدر الإمكان محافظة على الوقت وهو أولى من القضاء فانهم ذلك. والحمد لله تعالى اللهم صل على محمد وآله وسلم. قلت: ولي جزء في صحة الصلاة في الطائرة سيطلع عن قريب إن شاء الله تعالى.

فكذلك إذا كان لأثر آخر؛ فإن الشرك في الموضوعين حاصل ولهذا كانت النصارى يبنون الكنائس على قبر النبي والرجل الصالح وعلى أثره باسمه. وهذا الذي خاف عمر رضي الله تعالى عنه أن يقع فيه المسلمون هو الذي قصد النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم منع أمته عنه قال الله تعالى:

(وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا) (١) وقال تعالى: (قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ) (٢) وقال تعالى: (مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِم بِالْكَفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) (٣). (إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ) (٤).

ولو كان هذا مستحباً لكان يستحب للصحابة والتابعين أن يصلوا في جميع حجر أزواجه وفي كل مكان نزل فيه في غزواته أو أسفاره ولكان يستحب أن يبنوا هناك مساجد. ولم يفعل السلف شيئاً من ذلك ولم يشرع الله تعالى للمسلمين مكاناً يقصد للصلاة إلا المسجد، ولا مكاناً يقصد للعبادة؛ فمشاعر الحج كعرفة ومزدلفة ومنى تقصد بالذكر والدعاء والتكبير لا الصلاة بخلاف المساجد فإنها هي التي تقصد للصلاة.

وما ثمَّ مكان يقصد بعينه إلا المساجد والمشاعر وفيها الصلاة والنسك. قال تعالى:

(قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ

(١) الجن: ١٨.

(٢) الأعراف: ٢٩.

(٣) التوبة: ١٧.

(٤) التوبة: ١٨.

أمرتُ (١).

وما سوى ذلك من البقاع فإنه لا يستحب قصد بقعة بعينها للصلاة ولا الدعاء ولا الذكر إذ لم يأت في شرع الله ورسوله قصدها لذلك وإن كان مسكناً للنبي أو منزلاً أو ممراً فإن الدين أصله متابعة النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وموافقته لفعل ما أمرنا به، وشرعه لنا، وسنّه لنا. ونقتدي به في أفعاله التي شرع لنا الاقتداء به فيها بخلاف ما كان من خصائصه.

فأما الفعل الذي لم يشرعه هو لنا ولا أمرنا به ولا فعله فعلاً سن لنا أن نتأسى به فيه؛ فهذا ليس من العبادات والقرب؛ فاتخاذ هذا قرية مخالفة له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. وما فعله من المباحات على غير وجه التعبد يجوز لنا أن نفعله مباحاً كما فعله مباحاً ولكن هل يشرع لنا أن نجعله عبادة وقرية؟ فيه قولان كما تقدم وأكثر السلف والعلماء على أنا لا نجعله عبادة وقرية بل نتبعه فيه فإن فعله مباحاً فعلناه مباحاً وإن فعله قرية فعلناه قرية ومن جعله عبادة رأى أن ذلك من تمام التأسي به والتشبه به ورأى أن في ذلك بركة لكونه مختصاً به نوع اختصاص (٢).

قال الشيخ شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٧هـ، في كتابه «الإصابة في تمييز الصحابة» ص ٣٤٧-٣٥٠:

(عبد الله) بن عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي يأتي نسبه في ترجمة

(١) الأتعام: ١٦٢.

(٢) قلت: انظر الانصاف في هذا الشيخ الجليل هنا حيث أدعى أمانة العلم بنقل كلام العلماء تفصيلاً في هذه المسألة المختلف فيها بدون تكفير لا تفسيق ولا تبذع لأحد منهم بل احتج لكل قول في هذه الأقوال مع بيان قيمتها، فهكذا ينبغي للعلماء في مسألة خلافة فرعية.

والله الموفق للصواب وهو الهادي بمنه إلى سواء السبيل. أ. هـ.

الله صلى على سيدنا محمد وآله وسلم. وكتبه محمد المنتقى.

أخيه أبي عبد الرحمن أمه زينب بنت مظعون الجمحية. ولد سنة ثلاث من المبعث النبوي فيما جزم به الزبير بن بكار قال هاجر وهو ابن عشر سنين وكذا قال الواقدي حيث قال مات سنة أربع وثمانين. وقال ابن منده كان ابن إحدى عشرة ونصف ونقل الهيثم بن عدي عن مالك أنه مات وله سبع وثمانون سنة فعلى هذا كان له في الهجرة ثلاث عشرة وقد ثبت عنه أنه كان له يوم بدر ثلاث عشرة وبدر كانت في السنة الثانية وأسلم مع أبيه وهاجر.

وعرض على النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ببدر فاستصغره ثم بأخذ فكذاك ثم بالحنديق فأجازه وهو يومئذ ابن خمس عشرة سنة كما ثبت في الصحيح. وأخرج البغوي في ترجمته من طريق علي بن زيد عن أنس وسعيد بن المسيب قالوا شهد ابن عمر بدرًا. ومن طريق مطرف عن ابن إسحاق عن البراء عرضت أنا وابن عمر يوم بدر فرددنا وحفظ وقت إسلام أبيه كما أخرج البخاري من طريق عبد الله. وقال البغوي أسلم مع أبيه ولم يكن بلغ يومئذ.

وأخرج من طريق أبي إسحاق رأيت ابن عمر في السعي بين الصفا والمروة فإذا رجل ضخم آدم وهو من المكثرين عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. روى أيضاً عن أبي بكر وعمر وعثمان وأبي ذر ومعاذ وعائشة وغيرهم.

وروى عنه من الصحابة جابر وابن عباس وغيرهما وبنوه سالم وعبد الله وحمزة وبلال وزيد وعبد الله، وابن أخيه حفص بن عامر؛ ومن كبار التابعين سعيد بن المسيب وأسلم مولى عمر وعلقمة بن وقاص، وأبو عبد الرحمن المهدي، ومسروق، وجبير بن نفير، وعبد الرحمن بن أبي ليلى في آخرين.

ومن بعدهم مواليتهم عبد الله بن دينار، ونافع، وزيد، وخالد بن أسلم. ومن غيرهم مصعب بن سعد، وموسى بن طلحة، وعروة بن الزبير، وبشر بن سعيد، وعطاء، وطارق ومجاهد، وابن سيرين، والحسن، وصفوان بن محرز وآخرون.

وفي الصحيح عن سالم عن ابن عمر كان من رأى رؤيا في حياة النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قصها عليه فتمنيت أن أرى رؤيا وكنت غلاماً شاباً عَزَباً أتاَمُ في المسجد فرأيت في المنام كأن ملكين أتيا نبي فذهبا بي الحديث وفي آخره فقصصتها على حفصة فقصصتها حفصة على رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. فقال: «نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل فكان بعد لا ينام من الليل إلا القليل.

وفي الصحيح أيضاً عن نافع عن ابن عمر فرأيت في يدي سرقة (١) من حرير فما أهوي بها إلى مكان من الجنة إلا طارت بي إليه فقصصتها على حفصة فقصصتها على النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال: إن أخاك أو إن عبد الله رجل صالح. وفي الزهد لأحمد من طريق إبراهيم النخعي قال قال عبد الله يعني ابن مسعود: إن أملك شباب قريش لنفسه عن الدنيا عبد الله بن عمر. وأخرجه أبو الطاهر والذهلي في فوائده من طريق ابن عون عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله بمعناه فوصله ولفظه لقد رأيتنا ونحن متوافرون فما بيننا شاب هو أملك لنفسه من عبد الله بن عمر.

وأخرج أبو سعيد بن الأعرابي بسند صحيح وهو في الغيلانيات والمحاملات عن سالم بن أبي الجعد عن جابر: ما متاً من أحد أدرك الدنيا إلا مالت به ومال بها غير عبد الله بن عمر وفي تاريخ أبي العباس السراج بسند حسن عن السدي رأيت نفرأ من الصحابة كانوا يرون أنه ليس أحد فيهم على الحالة التي فارق عليها النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إلا ابن عمر.

وفي الشعب للبيهقي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال مات ابن عمر وهو مثل عمر في الفضل ومن وجه آخر عن أبي سلمة كان عمر في زمان له فيه نظراء

(١) قوله سرقة: أي شقة. قال في القاموس المحيط ج ٢ ص ٥٥٥ في ترتيب قاموس المحيط والسرقُ محرّكة: شقق الحرير الأبيض أو الحرير عامة، الواحدة بهاء.

وكان ابن عمر في زمان ليس له فيه نظير. وفي معجم البغوي بسند حسن عن سعيد بن المسيب لو شهدت لأحد أنه من أهل الجنة لشهدت لابن عمر ومن وجه صحيح كان ابن عمر حين مات خيراً من بقي وقال يعقوب بن سفيان حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن ابن جريج عن طاوس ما رأيت رجلاً أروع من ابن عمر.

وأخرج السراج في تاريخه وأبو نعيم من طريقه بسند صحيح عن ميمون بن مهران قال مر أصحاب نجدة الحروري بإبل لابن عمر فاستاقوها فجاء الراعي فقال يا أبا عبد الرحمن احتسب الإبل وأخبره الخبر قال فكيف تركوك قال انفلت منهم لأنك أحب إليّ منهم فاستحلفه فحلف فقال إني أحتسبك معها فأعتقه فقبل له بعد ذلك هل لك في ناقتك الفلانية تباع في السوق فأراد أن يذهب إليها ثم قال قد كنت احتسبت الإبل فلأي معنى أطلب الناقة.

ومن طريق عبد الله بن أبي عثمان قال أعتق عبد الله بن عمر جارية له يقال لها رمثة كان يحبها وقال سمعت الله تعالى يقول: (لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ). وقال ابن المبارك أنبأنا عمر بن محمد بن زيد أن أباه أخبره أن عبد الله بن عمر كان له مهراس فيه ماء فيصلي ما قدر له ثم يصير إلى الفراش فيغفو إغفاء الطائر ثم يقوم فيتوضأ ثم يصلي فيرجع إلى فراشه فيغفو إغفاء الطائر ثم يشب فيتوضأ ثم يصلي فيغفو ذلك في الليل أربع مرات أو خمساً.

وأخرج البيهقي من طريق عاصم بن محمد العمري عن أبيه قال: أعطى عبد الله بن جعفر في نافع لعبد الله بن عمر عشرة آلاف درهم أو ألف دينار فقيل له ماذا تنتظر قال فهلاً ما هو خير من ذلك هو حر. وقال عبد الرزاق أنبأنا معمر عن الزهري عن سالم قال ما لعن ابن عمر خادماً قط إلا واحداً فأعتقه وبه عن الزهري وأراد ابن عمر أن يلعن خادماً فقال اللهم إلح فلم يتمها وقال إنها كلمة ما أحب أن أقولها.

وقال ابن المبارك عن عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن نافع أن ابن عمر اشتكى فاشترى له عنقود بدرهم فأتاه مسكين فقال أعطوه إياه فخلف إنسان فاشتراه منه بدرهم ثم جاء به إليه فجاء السائل فقال أعطوه إياه فخلف إنسان آخر فاشتراه بدرهم ثم أراد أن يرجع فمنع ولو علم ابن عمر بذلك لما ذاقه.

وقال عبد الرزاق أنبأنا معمر عن الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر قال: لو أن طعاماً كثيراً كان عند ابن عمر لما شبع منه بعد أن يجد له آكلأ. وقال الخرائطي حدثنا أحمد بن منصور حدثنا علي بن عبد الله حدثنا ابن مهدي عن العمري عن زيد بن أسلم قال جعل رجل يسب ابن عمر وابن عمر ساكت فلما بلغ باب داره التفت إليه فقال إني وأخي عاصماً لا نسب الناس وقال يعقوب بن سفيان حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن أبي الدارح قلت لابن عمر لا يزال الناس بخير ما أبقاك الله لهم فغضب وقال إني لأحسبك عراقياً وما يدريك علام أغلق بابي.

وأخرج البغوي من طريق ابن القاسم عن مالك قال أقام ابن عمر بعد النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ستين سنة يقدم عليه وفود الناس، وأخرجه البيهقي في المدخل من طريق إبراهيم بن ديزيل عن عتيق بن يعقوب عن مالك عن الزهري وزاد: فلم يخفُ عليه شيء من أمر رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولأصحابه. وأخرجه ابن منده من طريق الحسن بن جرير عن عتيق فلم يذكر الزهري.

وأخرج يعقوب بن سفيان من طريق ابن وهب عن مالك نحوه وزاد وكان ابن عمر من أئمة الدين. ومن طريق حميد بن الأسود عن مالك كان إمام الناس عندنا بعد عمر زيد بن ثابت وكان إمام الناس عندنا بعد زيد ابن عمر. وأخرج البيهقي من طريق يحيى بن يحيى قلت لمالك أسمعت المشايخ يقولون من أخذ بقول ابن عمر لم يدع من الاستقصاء شيئاً قال نعم.

وأخرج ابن المبارك في الزهد عن حيوة بن شريح عن عقبة بن مسلم أن ابن عمر سئل عن شيء فقال لا أدري ثم قال أتريدون أن تجعلوا ظهورنا جسوراً في جهنم تقولون أفتانا بهذا ابن عمر. وقال الزبير بن بكار وكان ابن عمر يتحفظ ما سمع من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ويسأل من حضر إذا غاب عن قوله وفعله، وكان يتبع آثاره في كل مسجد صلى فيه وكان يتعرض براحلته في طريق رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عرض ناقته، وكان لا يترك الحج، وكان إذا وقف بعرفة يقف في الموقف الذي وقف فيه رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

وأخرج البغوي من طريق محمد بن بشر حدثنا خالد. حدثنا سعيد وهو أخو إسحاق بن سعد عن أبيه ما رأيت أحداً كان أشد اتقاء للحديث عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من ابن عمر. ومن طريق ابن جريج عن مجاهد، صحبت ابن عمر إلى المدينة فما سمعته يحدث عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حديثاً واحداً. وفي الزهد للبيهقي بسند صحيح عن عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر سمعت أبي يقول: ما ذكر ابن عمر رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إلا بكى ولا مر على ريعهم إلا غمض عينيه.

وأخرجه الدارمي من هذا الوجه في تاريخ أبي العباس بسند جيد عن نافع كان ابن عمر إذا قرأ هذه الآية: (أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ) بكى حتى يغلبه البكاء وعند ابن سعد بسند صحيح قيل لنافع ما كان ابن عمر يصنع في منزله قال الوضوء لكل صلاة والمصحف فيما بينهما وعند الطبراني وهو في الحلية بسند جيد عن نافع أن ابن عمر كان يحيي الليل صلاة ثم يقول يا نافع اسحرنا فيقول لا فيعاد. فإذا قال نعم قعد يستغفر الله حتى يصبح.

ومن طريق أخرى عن نافع كان ابن عمر إذا فاتته صلاة العشاء في الجماعة أحيا بقية ليله وعند البيهقي إذا فاتته صلاة في جماعة صلى إلى الصلاة الأخرى.

وفي الزهد لابن المبارك أنبأنا عمر بن محمد بن زيد أن أباه أخبره أن ابن عمر كان يصلي ما قدر له ثم يأوي إلى فراشه فيغفو إغفاء الطائر ثم يقوم فيتوضأ ويصلي ثم يرجع فكان يفعل ذلك في الليل أربع مرات، أو خمساً.

وفي الزهد لأحمد عن ابن سيرين كان ابن عمر كلما استيقظ من الليل صلى. وعند ابن سعد بسند جيد عن نافع أن ابن عمر كان لا يصوم في السفر ولا يكاد يفطر في الحضر. ومن طريق أخرى عن نافع أيضاً قال: كانت لابن عمر جارية معجبة فاشتد عجبه بها فأعتقها وزوجها مولى له فأتت منه بولد فكان ابن عمر يأخذ الصبي فيقبله ثم يقول واهأ لريح فلانة.

وعند البيهقي من طريق زيد بن أسلم مر ابن عمر براح فقال هل من جزرة قال ليس هاهنا ربها قال تقول له إن الذئب أكلها قال فاتق الله فاشترى ابن عمر الراعي والغنم وأعتقه ووهبها له. قال البخاري في التاريخ حدثني الأوسي حدثني مالك أن ابن عمر بلغ سبعا وثمانين سنة. وقال غير مالك عاش أربعاً وثمانين، والأول أثبت وقال ضمرة بن ربيعة في تاريخه مات سنة اثنتين أو ثلاث وسبعين وجزم مرة بثلاث وكذا أبو نعيم ويحيى بن بكير والجمهور. وزاد بعضهم في ذي الحجة وقال العلاس مرة سنة أربع وبه جزم خليفة وسعيد بن جبير وابن زبر.

وفي الأدب المفرد ج ٢ ص ٥٥٣ في باب استقبال القبلة.

١١٣٧ (ث ٣٠٦) حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني حرملة بن عمران عن سفيان بن منقذ، عن أبيه قال كان أكثر جلوس عبد الله بن عمر وهو مستقبل القبلة فقرأ يزيد بن عبد الله بن قسيط سجدة بعد طلوع الشمس فسجد وسجدوا إلا عبد الله بن عمر. فلما طلعت الشمس حل عبد الله حبوته ثم سجد وقال: ألم تر سجدة أصحابك؟ إنهم سجدوا في غير حين صلاة. اهـ. والحمد لله تعالى - (محمد المنتقى).

وقال في تهذيب التهذيب - ج (٩) ص ٢٨٢-٢٨٣:

(ع - محمد) بن عبد الله بن نمير (١) الهمداني الخارفي أبو عبد الرحمن الكوفي الحافظ روى عن أبيه وسفيان بن عيينة ومروان بن معاوية، وإسماعيل بن عليّة وأبي معاوية، وعبد الله بن إدريس، وحفص بن غياث، وحמיד بن عبد الرحمن، وزيد بن الحباب، وعبد بن سليمان، والقاسم بن مالك المزني، ومحمد بن بشر العبدي، ومحمد بن عبيد الطنافسي، ووكيع بن الجراح، وأبي خالد الأحمر، وأسباط بن محمد القرشي، وإسحاق بن سليمان الرازي، وإسحاق بن منصور السلولي، وأبي أسامة، وزكرياء بن عدي، وخلق كثير.

روى عنه البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه وروى الترمذي والنسائي عنه بواسطة البخاري، والحسن بن أحمد بن حبيب الكرمانى، وأبو زرعة علي بن الحسين ابن الجنيد الرازيون، والذهلي، ويعقوب بن شيبه ويعقوب بن سفيان وعبد الله بن أحمد، ومحمد بن وضاح القرطبي، وبقي بن مخلد، وأبو يعلى أحمد بن علي بن المشنى الموصلي وغيرهم.

قال أبو إسماعيل الترمذي كان أحمد بن حنبل يعظم محمد بن عبد الله بن نمير تعظيماً عجباً ويقول أي فتى هو، وعن أحمد أيضاً قال: هو درة العراق وقال علي ابن الجنيد كان أحمد وابن معين يقولان في شيوخ الكوفيين ما يقول ابن نمير فيهم. قال ابن الجنيد وما رأيت بالكوفة مثل ابن نمير وكان رجلاً نبيلاً قد جمع العلم والفهم والسنة والزهد، وكان فقيراً.

وقال أحمد بن سنان ما رأيت من الكوفيين من أحداثهم أفضل منه وقال العجلي كوفي ثقة ويعد من أصحاب الحديث. وقال: أبو حاتم: ثقة يحتج بحديثه وقال الآجري عن أبي داود بن نمير أثبت من أبيه. وقال النسائي: مأمون. وذكره ابن حبان في الثقات وقال مات في شعبان سنة أربع وثلاثين ومائتين، وكان من الحفاظ المتقنين وأهل الورع في الدين. وقال البخاري: مات في شعبان أو رمضان.

(١) نمير بضم النون و (الخارفي) بمعجمه ١٢ خلاصه وغيرهم.

قلت: وقول ابن عدي سمعت الحسن بن سفيان يقول ابن نمير ريحانة العراق وأحد الأعلام. قال وسمعت أبا يعلى يقول حديث محمد بن نمير يملأ الصدر والنحر. قال وكان محمد بن عمر الصوفي إذا حدثنا عنه يقول حدثنا أبو عبد الرحمن محمد ابن عبد الله بن نمير العبد الصالح. وقال ابن وضاح ثقة كثير الحديث عالم به حافظ له وقال ابن قانع ثقة ثبت وقال ابن شاهين في الثقات عن ابن رشد بن سألته أحمد ابن صالح عنه فقال: تسألني عن رجل لم أر بالعراق مثلها ولا أجمع منهما للعقل والدين ولكل شيء وفي الزهرة روى عنه البخاري (٢٢) حديثاً ومسلم (٥٧٣) - حديثاً.

وقال في تهذيب التهذيب ج ٣ ص ٣٣١ - ٣٣٢ بما نصه:

(بخ م مدت س.ق - زكريا) بن عدي بن زريق بن إسماعيل ويقال ابن عدي ابن الصلت بن بسطام التيمي أبو يحيى الكوفي نزيل بغداد روى عن أبي إسحاق الفزازي وابن المبارك وعبيد الله بن عمر والرقي وحماد بن زيد وهشيم ويزيد بن زريع وحفص بن غياث وشريك وعلي بن مسهر وإبراهيم بن سعد وغيرهم.

وعنه إسحاق بن راهويه، والبخاري في غير الجامع، وعبد الله بن أبي شيبه وعبد الله الدارمي وابن نمير ومحمد بن عبد الرحمن البزاز، وحجاج بن الشاعر، ومحمد بن رافع، والقاسم بن زكريا بن دينار، وأبو كرب والحارث بن أبي أسامة وبشر بن موسى وغيرهم.

قال عبد الخالق بن منصور عن ابن معين لا بأس به. وقال ابن الجنيد قيل لابن معين ذكر لأبي نعيم حديث عن زكريا بن عدي فقال ما له للحديث ذاك بالتوراة أعلم. فقال ابن معين كان زكريا بن عدي لا بأس به وكان أبوه يهودياً فأسلم. وقال العجلي كوفي ثقة رجل صالح وأخوه يوسف ثقة وزكريا أرفع منه وكان متقشفاً حسن الهيئة له نفس.

وقال المنذر بن شاذان ما رأيت أحفظ منه جاءه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين فقالا له أخرج إلينا كتاب عبيد الله بن عمرو فقال ما تصنعون بالكتاب حتى أملي عليكم كله وكان يحدث عن عدة من أصحاب الأعمش فيميز ألفاظهم. وقال عباس الدوري حدثنا زكريا بن عدي وكان من خيار خلق الله، وقال ابن خراش ثقة جليل ورع وقال ابن سعد توفي ببغداد في جمادى الأولى سنة (٢١١هـ) وكان رجلاً صالحاً ثقة صدوقاً كثير الحديث وقال مطين وإسماعيل بن أبي الحارث مات سنة (٢١٢هـ) زاد إسماعيل وابن حبان يوم الخميس ليومين مضيا من جمادى الآخرة.

وقال فيه أيضاً:

(تمييز-زكريا) بن عدي الحبطي(١). عن الشعبي. وعنه غسان بن عبيد. هكذا وقع في المعجم الأوسط للطبراني والمعروف زكرياء بن حكيم الحبطي وهو ضعيف(٢). وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب ج(٥) ص٣٨٢-٣٨٧ بما نصه:

(ع-عبد الله) بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي، وحמיד الطويل، وإسماعيل بن أبي خالد، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وسعد بن سعيد الأنصاري، وإبراهيم بن أبي عبلة، وأبي خلدة خالد بن دينار، وعاصم الأحول، وابن عون، وعبد الله بن عمر، وعكرمة بن عمار، وعيسى بن طهمان، وقطر بن خليفة، ومحمد ابن عجلان، وموسى بن عقبة، وإبراهيم بن عقبة، والأعمش، وهشام بن عروة.

والثوري، وشعبة، والأوزاعي، وابن جريج، ومالك، والليث، وابن أبي ذئب، وإبراهيم بن طهمان، وإبراهيم بن نشيط، وأبي بردة بريد بن عبد الله بن أبي بردة، وحسين المعلم، وحبوة بن شريح، وخالد بن سعيد الأموي، وخالد بن عبد الرحمن بن

(١) الحبطي بفتح المهملة والموحدة نسبة إلى الحبطات بطن من تميم ١٢ لب اللباب.
(٢) (زكريا) بن عمارة هو زكريا بن يحيى بن عميرة (وزكريا) بن فيروز في زكريا بن أبي زائدة ١٢، أبو الحسن.

بكر السلمي وزكريا بن إسحاق، وزكريا بن أبي زائدة، وسعيد بن أبي عروبة، وسعيد بن أبي أيوب، وأبي شجاع سعيد بن يزيد القتباني.

وسعيد بن إياس الحريري، وسلام بن أبي مطيع، وصالح بن صالح بن حي، وطلحة بن أبي سعيد، وعبد الملك بن أبي سليمان، وعمر بن ذر، وعمر بن سعيد ابن أبي حسين ومحمد بن عمر بن فروخ، وعمر بن ميمون بن مهران، وعوف الأعرابي، ومحمد بن أبي حفصة، ومعمربن راشد، وهشام بن حسان، وهيب بن الورد، ويونس بن يزيد الأيلي، وأبي بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف، وخلق كثير.

وعنه الثوري ومعمربن راشد وأبو إسحاق، والفزاري، وجعفر بن سليمان الضبعي، وبقية بن الوليد، وداود بن عبد الرحمن العطار، وابن عيينة، وأبو الأحوص، وفضيل بن عياض، ومعتربن سليمان، والوليد بن مسلم، وأبو بكر بن عياش، وغيرهم من شيوخه وأقرانه، ومسلم بن إبراهيم، وأبو أسامة، وأبو سلمة التبوذكي، ونعيم بن حماد، وابن مهدي، والقطان، وإسحاق بن راهويه.

ويحيى بن معين، وإبراهيم بن إسحاق الطالقاني، وتحمذ بن محمد مردويه، وإسماعيل بن أبان الوراق، ويشربن محمد السختياني، وجبان بن موسى، والحكيم ابن موسى، وزكريا بن عدي، وسعيد بن سليمان، وسعيد بن عمرو الأشعشي، وسفيان بن عبد الملك المروزي، وسلمة بن سليمان المروزي، وسليمان بن صالح سلمويه، وعبد الله بن عثمان عبدان، وأبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة وعبد الله بن عمر بن أبان الجعفي.

وعلي بن الحسن بن شقيق، وعمرو بن عون، وعلي بن حجر، ومحمد بن الصلت الأسدي، ومحمد بن عبد الرحمن بن سهم الأنطاكي، وأبو كريب، وأبو بكر بن أصرم، ومنصور بن أبي مزاحم، ومحمد بن مقاتل المروزي، ويحيى بن أيوب المقابري، وسويد بن نصر، وخلق كثير آخرهم الحسين بن داود البلخي.

قال أبو أسامة ما رأيت أطلب للعلم من عبد الله بن المبارك. وقال عبدان أول ما خرج سنة إحدى وأربعين وقال ابن مهدي: الأئمة أربعة الثوري، ومالك، وحماد بن زيد، وابن المبارك. وقال العباس بن مصعب كانت أمه خوارزمية وأبوه تركياً. وقال ابن مهدي لما سئل عن ابن المبارك وسفيان لو جهد سفيان جهده على أن يكون يوماً مثل عبد الله لم يقدر. وقال شعيب بن حرب إنني لأشتهي من عمري كله أن أكون سنة واحدة مثل ابن المبارك فما أقدر أن أكون ولا ثلاثة أيام.

وقال شعيب ما لقي ابن المبارك رجلاً إلا وابن المبارك أفضل منه وقال أحمد: لم يكن في زمانه أطلب للعلم منه جمع أمراً عظيماً ما كان أحد أقل سقطاً منه كان رجلاً صاحب حديث حافظ وكان يحدث من كتاب. وقال شعبة ما قدم علينا مثله. وقال ابن عيينة: نظرت في أمر الصحابة فما رأيت لهم فضلاً على ابن المبارك إلا بصحبتهم النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وغزاهم معه.

وقال أبو حاتم عن إسحاق بن محمد بن إبراهيم المروزي: نعي ابن المبارك إلى سفيان بن عيينة فقال: لقد كان فقيهاً عالماً عابداً زاهداً شيخاً شجاعاً شاعراً. وقال فضيل بن عياض: أما إنه لم يخلف بعده مثله. وقال أبو إسحاق الفزاري: ابن المبارك إمام المسلمين. وقال سلام بن أبي مطيع: ما خلف بالمشرق مثله.

وقال القواريري: لم يكن ابن مهدي يقدم عليه وعلى مالك في الحديث أحداً. وقال ابن المشنى سمعت ابن مهدي يقول: ما رأت عيناى مثل أربعة: ما رأيت احفظ للحديث من الثوري، ولا أشد تقشفاً من شعبة، ولا أعقل من مالك، ولا أنصح للأمة من ابن المبارك.

وقال الحسن بن عيسى: اجتمع جماعة من أصحاب ابن المبارك مثل الفضل بن موسى ومخلد بن حسين وغيرهما فقالوا: تعالوا حتى نعد خصال ابن المبارك من أبواب الخير فقالوا: جمع العلم والفقه والأدب، والنحو واللغة والشعر والفصاحة، والزهد والورع والإنصات، وقيام الليل والعبادة، والحج والغزو والفروسية والشجاعة،

والشدة في بدنه وترك الكلام في ما لا يعنيه، وقلة الخلاف على أصحابه.

وقال العباس بن مصعب جمع الحديث والفقه والعربية والشجاعة والتجارة والسخاء والمحبة عند الفراق. وقال ابن الجنيد عن ابن معين كان كيساً متثبتاً ثقة. وكان عالماً صحيح الحديث وكانت كتبه التي حدث بها عشرين ألفاً أو إحدى وعشرين ألفاً.

وقال إسماعيل بن عياش. ما على وجه الأرض مثل ابن المبارك ولا أعلم. إن الله ما خلق خصلة من خصال الخير إلا وقد جعلها فيه. وقال علي بن الحسن بن شقيق: بلغنا أنه قال للفضيل بن عياض لولا أنت وأصحابك ما انحجرت قال وكان ينفق على الفقراء في كل سنة مائة ألف درهم. مناقبه وفضائله كثيرة جداً.

وقال أحمد بن حنبل وغير واحد ولد سنة ثمان عشرة ومائة. وقال ابن سعد مات بهيت منصرفاً من الغزو سنة إحدى وثمانين ومائة وله ثلاث وستون سنة. طلب العلم وروى رواية كثيرة وصنف كتباً كثيرة في أبواب العلم وكان ثقة مأموناً حجة كثير الحديث.

قلت: وقال الحاكم هو إمام عصره في الآفاق وأولاهم بذلك علماً وزهداً وشجاعة وسخاء. وقد روى عن أبيه عن عطاء في البيوع. وقيل لابن معين: أيما أثبت عبد الله بن المبارك أو عبد الرزاق؟ فقال: كان عبد الله خيراً من عبد الرزاق ومن أهل قريته، عبد الله سيد من سادات المسلمين. وقال ابن جريج ما رأيت عراقياً أفصح منه.

وقال أبو وهب: مر عبد الله برجل أعمى فقال أسألك أن تدعو لي فدعا فرد الله عليه بصره وأنا أنظر. وقال الحسن بن عيسى: كان مجاب الدعوة وقال العجلي: ثقة ثبت في الحديث رجل صالح وكان جامعاً للعلم. وقال ابن حبان في الثقات: كان فيه خصال لم تجتمع في أحد من أهل العلم في زمانه في الأرض كلها.

وقال يحيى بن يحيى الأندلسي: كنا في مجلس مالك فاستؤذن لابن المبارك فأذن فرأينا مالكا تزحزح له في مجلسه ثم أقعده بلصقه ولم أره تزحزح لأحد في مجلسه غيره فكان القارئ يقرأ على مالك فرميا مر بشيء فيسأله مالك ما عندكم في هذا فكان عبد الله يجيبه بالخفاء، ثم قام فخرج فأعجب مالك بأدبه ثم قال لنا هذا ابن المبارك فقيه خراسان.

وقال الخليلي في الإرشاد: ابن المبارك الإمام المتفق عليه له من الكرامات ما لا يحصى يقال إنه من الأبدال وقال كتبت عن ألف شيخ.

وحكى الحسن بن عرفة عنه من دقيق الورع أنه استعار قلماً من رجل بالشام وحمله إلى خراسان ناسياً فلما وجده معه بها رجع إلى الشام حتى أعطاه لصاحبه.

وقال الأسود بن سالم: إذا رأيت الرجل يغمز ابن المبارك فاتهمه على الإسلام. وقال النسائي لا نعلم في عصر ابن المبارك أجل من ابن المبارك ولا أعلى منه ولا أجمع لكل خصلة محمودة منه (١).

وقال الإمام المحافظ صفى الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي الأنصاري في كتابه «خلاصة تهذيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال» ص ٢١١-٢١٢ بما نصه:

(ع) عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي مولاهم أبو عبد الرحمن المروزي أحد الأئمة الأعلام وشيوخ الإسلام.

عن حميد وإسماعيل بن أبي خالد وحسين المعلم وسليمان التميمي وعاصم الأحول وهشام بن عروة وخلق.

وعنه السفينان من شيوخه، ومعتمر، وبقية، وابن مهدي، وسعيد بن منصور وخلق.

(١) قال الخطيب حدث عنه معمر بن راشد والحسن بن داود البلخي وبين وفاتيهما مائة واثنان وثلاثون سنة وقيل مائة وثلاثون سنة وقيل مائة وتسع وعشرون سنة ١٢ هامش الأصل.

قال ابن المبارك كتبت عن أربعة آلاف شيخ فرويت عن ألف. قال ابن عيينة:
ابن المبارك عالم المشرق والمغرب وما بينهما. وقال شعبة: ما قدم علينا مثله. وقال
أبو إسحق الفزاري: ابن المبارك إمام. وقال ابن معين: ثقة صحيح الحديث. وقال ابن
مهدي كان يسيح وحده.

ولد ابن المبارك سنة ثمان عشرة ومائة ومات سنة إحدى وثمانين ومائة وترجمته
كبيرة في الحلية لأبي نعيم وتاريخ الحاكم.
وقال الشيخ الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني في كتابه «حلية
الأولياء» ج ٧ ص ١٦٢ ما يلي:

عبد الله بن المبارك: ومنهم السخي الجواد. المهد للمعاد. المتزود من الوداد.
أليف القرآن، والحج والجهاد. جاد فساد، وروجع فزاد. ماله مشارك. وفعله مبارك.
وقوله مبارك. شاهنا نشاه. عبد الله بن المبارك رضي الله تعالى عنه.
وقيل إن التصوف اعتداد لازدياد، واستعداد وارتباد.

حدثنا إبراهيم بن عبد الله، ثنا محمد بن إسحاق الثقفي، ثنا أحمد بن منيع،
ثنا عبد الله بن المبارك شاهنا نشاه، أخبرني الحسن بن عمرو الفقيمي، عن بندر
الثوري، عن محمد بن الحنفية قال: ليس بحكيم من لم يعاشر بالمعروف من لا يجد
من معاشرته بدأ، حتى يجعل الله له فرجاً - أو قال مخرجاً - قال عبد الله بن
المبارك: هذا مثلي ومثلكم.

حدثنا محمد بن علي ثنا محمد بن عبد الله بن عبد السلام، ثنا عثمان بن
حرزاد، ثنا محمد بن الحسين، ثنا عبد الله بن يزيد بن عثمان الحمصي، قال: قال
لي الأوزاعي: رأيت عبد الله بن المبارك؟ قلت: لا، قال: لو رأيت لقرت عينك.

حدثنا إبراهيم بن عبد الله، ثنا محمد بن إسحاق، قال: سمعت أبا يحيى محمد
ابن عبد الرحيم يقول: سمعت عبيد بن جناد أبا سعيد قال قال لي معطاء بن
مسلم: يا عبيد رأيت عبد الله بن المبارك؟ قلت: نعم، قال: ما رأيت مثله ولا ترى
مثله.

حدثنا إبراهيم ثنا محمد بن إسحاق ثنا أبو يحيى، ثنا عبيد بن جناد، قال: قال العمري: ابن المبارك يصلح لهذا الأمر، فقال له رجل: أي شيء؟ قال: الإمامة.

واستمر الحافظ إلى أن قال في ص ١٦٣-١٦٤:

حدثنا محمد بن علي قال سمعت أحمد بن محمد بن إبراهيم يقول: سمعت أبا إسماعيل الترمذي يقول: سمعت إسماعيل بن مسلمة الفضي يقول، سمعت محمد بن المعتمر بن سليمان يقول: قلت لأبي: يا أبت من فقيه العرب؟ قال: سفيان الثوري، فلما مات سفيان الثوري قلت لأبي: من فقيه العرب؟ قال: عبد الله المبارك.

حدثنا محمد بن إبراهيم بن علي ثنا محمد بن نوح الرقي، ثنا عبيد الله بن محمد الفقيه، ثنا خالد بن خدّاش قال: سمعت ابن المبارك يقول: اللهم لا تمّتنني بهيت، فمات بهيت رحمه الله تعالى.

وقال أيضاً في ص ١٧٤:

حدثنا أبو بكر بن خلاد ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا أبو النضر، وحدثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود قالاً: ثنا عبد الله بن المبارك عن أبي بكر بن أبي مريم ثنا ضمرة بن حبيب عن شداد بن أوس عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والفاجر من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله» مشهور من حديث ابن المبارك رواه الإمام أحمد عن أبي النضر.

وقال أيضاً في ص ١٧٥:

حدثنا أبو بكر الطلحي، ثنا الحسن بن جعفر القتات، ثنا عبد الحميد بن صالح، ثنا عبد الله بن المبارك، عن يحيى بن أيوب عن عبد الله بن زحر، عن علي بن زيد عن القاسم، عن أبي أمامة عن عقبة بن عامر، قال: قلت: يا نبي الله ما النجاة قال: «أن تمسك عليك لسانك، ويسعك بيتك، وابك على خطيئتك». مشهور من حديث ابن المبارك، ورواه سعد بن إبراهيم عن يحيى بن أيوب مثله.

وترجمته كبيرة في هذا الكتاب كما قال صاحب الخلاصة.

وقال في تذكرة الحفاظ ج ١ ص ٣٧٤-٢٧٩ ما يلي:

ع - عبد الله بن المبارك بن واضح - الإمام الحافظ العلامة شيخ الإسلام، فخر المجاهدين، قدوة الزاهدين أبو عبد الرحمن الخنظلي مولاهم المروزي، التركي الأب، الخوارزمي الام، التاجر السفار، صاحب التصانيف النافعة، والرحلات الشاسعة.

ولد سنة ثمانى عشرة ومائة أو بعدها بعام، وأقنى عمره في الأسفار حاجاً ومجاهداً وتاجراً.

سمع سليمان التيمي، وعاصم الأحول، وحميد الطويل، والربيع بن أنس، وهشام ابن عروة، والجريري، وإسماعيل بن أبي خالد، وخالد الحذاء، وبريد بن عبد الله بن أبي بردة، وأماً سواهم؛ حتى كتبت عن من هو أصغر منه دون العلم في الأبواب والفقه وفي الغزو والزهد والرقائق وغير ذلك.

حدث عنه خلق لا يحصون من أهل الأقاليم فإنه من صباه ما فتر عن السفر. منهم عبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن معين، وحبان بن موسى، وأبو بكر بن أبي شيبة وأخوه عثمان، وأحمد بن منيع، وأحمد بن جميل المروزي، والحسن بن عيسى بن ماسرجس، والحسين بن الحسن المروزي، والحسن بن عرفة.

ووقع في حديثه من غير وجه عالياً. وبالإجازة بيني وبينه ستة أنفس والله إنى لأحبه في الله وأرجو الخير بحبه لما منحه الله من التقوى والعبادة والإخلاص والجهود وسعة العلم والاتقان والمواساة والفتوة والصفات الحميدة.

قال ابن مهدي الأئمة أربعة: مالك، والثوري، وحماد بن زيد، وابن المبارك، وقد فضله ابن مهدي أيضاً على الثوري وقال مرة: حدثنا ابن المبارك وكان نسيج وحده. قال أحمد بن حنبل: لم يكن في زمان ابن المبارك أطلب للعلم منه. وعن شعيب بن حرب قال: ما لقي ابن المبارك مثل نفسه: وقال شعبة ما قدم علينا مثل ابن المبارك. وقال أبو إسحاق الفزاري: ابن المبارك إمام المسلمين. وقال ابن معين: كان ثقة متثبتاً وكانت كتبه التي حدث بها نحواً من عشرين ألف حديث. قال يحيى بن آدم: كنت إذا طلبت الدقيق من المسائل فلم أجده في كتب ابن المبارك أيسر منه.

وعن إسماعيل بن عياش قال: ما على وجه الأرض مثل ابن المبارك قال عباس ابن مصعب: جمع ابن المبارك الحديث والفقہ والعربية وأيام الناس والشجاعة والسخاء ومحبة الفرق له. قال أبو أسامة: ما رأيت رجلاً أطلب للعلم في الآفاق من ابن المبارك. وقال شعيب بن حرب: لو جهدت جهدي أن أكون في السنة ثلاثة أيام على ما عليه ابن المبارك لم أقدر.

وقال أبو أسامة: هو أمير المؤمنين في الحديث. قال الحسن بن عيسى بن ماسرجس: اجتمع من أصحاب ابن المبارك فقالوا: عدوا خصال ابن المبارك فقالوا: جمع العلم والفقہ، والأدب والنحو واللغة، والزهد والشجاعة، والشعر والفصاحة، وقيام الليل والعبادة، والحج والغزو والفروسية، وترك الكلام فيما لا يعنيه، والإنصاف وقلة الخلاف على أصحابه.

روى العباس بن مصعب في تاريخه عن إبراهيم بن إسحاق عن ابن المبارك قال: حملت عن أربعة آلاف شيخ فرويت عن ألف منهم. ثم قال العباس وقع لي من شيوخه ثمان مائة. قال عبدان: قال ابن المبارك: إذا غلبت محاسن الرجل لم تذكر المساوي، وإذا غلبت المساوي على المحاسن لم تذكر المحاسن.

نعيم حماد سمعت عبد الله يقول: قال لي أبي لئن وجدت كتبك حرقتها فقلت: وما علي؟ هو في صدري. علي بن الحسن بن شقيق: قمت مع ابن المبارك ليلة باردة ليخرج من المسجد فذاكرني عند الباب بحديث وذاكرته فما زال يذاكرني حتى جاء المؤذن فأذن للفجر.

أحمد بن أبي الحوري قال: جاء رجل من بني هاشم ليسمع من ابن المبارك فامتنع فقال الهاشمي لغلامه: قم بنا؛ فلما أراد الركوب جاء ابن المبارك ليمسك بركابه فقال: يا أبا عبد الرحمن لا ترى أن تحدثني وتمسك بركابي؟ قال: رأيت أن أذل لك بذلي ولا أذل لك الحديث.

المسيب بن واضح: سمعت ابن المبارك وسئل: عن تأخذ؟ قال: من طلب العلم لله وكان في إسناده أشد قد تلقى الرجل ثقة وهو يحدث عن غير ثقة، وتلقى الرجل غير ثقة وهو يحدث عن ثقة، ولكن ينبغي أن يكون ثقة من ثقة.

قال: قدمت على سفيان الثوري فقلت: ما بك؟ قال: أنا مريض وشارب دواء وفي غمرة: فقلت هاتوا بصلة وشقتها فقلت شمها فشمها فعطس وقال: الحمد لله رب العالمين فسكن الغم الذي به فقال يخ يخ فقيه وطبيب. مناقب هذا السيد جمة في تاريخ دمشق وفي تاريخ نيسابور وفي الحلية وفي تاريخ الخطيب.

قال أحمد بن عبد الله بن يونس: سمعت ابن المبارك قرأ شيئاً من القرآن ثم قال: من زعم أنه مخلوق فقد كفر بالله العظيم. مات ابن المبارك بهيت في رمضان سنة إحدى وثمانين ومائة رحمه الله تعالى، فابن المبارك ويحيى القطان وابن مهدي وابن وهب أربعتهم أهل الطبقة الثالثة من الأربعين لابن المفضل.

أخبرنا أبو المعالي المقرئ أنا الفتح بن عبد الله أنا محمد بن عمر ومحمد بن علي والطرائفي قالوا: أنا محمد بن أحمد، أنا عبد الله بن عبد الرحمن، نا جعفر ابن محمد نا سعيد بن يعقوب الطالقاني نا ابن المبارك عن الأوزاعي عن هارون بن رناب أن عبد الله بن عمر لما حضرته الوفاة قال: انظروا فلاناً - لرجل من قریش - فإني قد كنت قلت له في ابنتي قولاً كشبه العدة وما أحب أن ألقى الله بثلاث النفاق وأشهدكم أنني قد زوجت.

قال في كتاب ابن خلكان ص ٣٢-٣٣ بما نصه:

عبد الله بن المبارك: أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح المروزي، مولى بني حنظلة، كان قد جمع بين العلم والزهد، تفقه على سفيان الثوري ومالك ابن أنس رضي الله عنهما وروى عنه الموطأ، وكان كثير الانقطاع محباً للخلوة شديد التورع، وكذلك كان أبوه.

ويحكى عن أبيه أنه كان يعمل في بستان لمولاه وأقام فيه زماناً، ثم إن مولاه جاءه يوماً وقال له: أريد زماناً حلواً، فمضى إلى بعض الشجر وأحضر منها زماناً فكسره فوجده حامضاً، فحرد عليه وقال: اطلب الحلو فتحضر لي الحامض؟ هات حلواً، فمضى وقطع من شجرة أخرى، فلما كسره وجده أيضاً حامضاً، فاشتد حرده عليه، وفعل كذلك دفعة ثالثة، فقال له بعد ذلك: أنت ما تعرف الحلو من الحامض؟

وعن ابن معين وذكر عنده ابن المبارك فقال: سيد من سادات المسلمين. وقال محمد بن عيينة سمعت الفضيل يقول: ورب هذا البيت ما رأيت عينا ي مثل ابن المبارك. قال نعيم بن حماد: ما رأيت ابن المبارك يقول قط حدثنا كأنه يرى [خرنا؟ سع] وكان لا يردّ على أحد حرفاً إذا قرأ.

بشر بن السري قال بن مهدي: ابن المبارك أدب عندنا من الثوري. عثمان الدارمي ثنا نعيم بن حماد قال: ما رأيت أعقل من ابن المبارك ولا أكثر اجتهاداً منه. قال عبد الله بن سنان: قدم ابن المبارك مكة وأنا بها فلما خرج شيعة سفيان بن عيينة والفضيل بن عياض وودعاه فقال أحدهما: هذا فقيه أهل المشرق؛ فقال الآخر. وفقيه أهل المغرب. قال عبدان بن عثمان: ذكر عبد الله الأعمش وما يلقي الناس منه ثم قال لكن إسماعيل بن أبي خالد أتيتته لأودعه وحوله ناس فقال لي أقوم إليك.

وقال نعيم بن حماد كان ابن المبارك إذا قرأ كتاب الزهد كأنه ثور قد ذبح لا يقدر أن يتكلم. قال عمر بن علي العين زربي أنا إبراهيم بن نوح الموصللي قال: لما قدم الرشيد عين زربة طلب ابن المبارك قال أبو سليمان فذكرت وقلت إن ابن المبارك رجل خراساني لا آمن أن يجيب أمير المؤمنين بما يكره فيقتله فأكون قد أهلك أمير المؤمنين وأهلك ابن المبارك وأهلك نفسي فأمسك ثم عاود فقلت يا أمير المؤمنين ابن المبارك جلف غليظ الطباع. فأمسك هارون ثم ظهر ابن المبارك بعد ثلاث فقبل له تخفيت ثم ظهرت؟ فقال: أردت نفسي على الموت فأبت علي فلما أجابتنني ظهرت.

قال أبو وهب المروزي سألت ابن المبارك عن الكبر قال: أن تزدرى الناس. وسألته عن العجب فقال: أن ترى أن عندك شيئاً ليس عند غيرك. عبدة بن سليمان قال ابن المبارك: عتق الجارية الحسناء مضيعة.

الحاكم أنا أبو حامد أحمد بن محمد بن الخطيب بخسر وجرّد، نا عيسى بن محمد الصهماني، نا الحسن بن محمد حماد المروزي العطار، نا عبد الله بن المبارك

فقال: لا، فقال: كيف ذلك؟ فقال: لأنني ما أكلت منه شيئاً حتى أعرفه، فقال: ولم لم تأكل؟ قال: لأنك ما أذنت لي، فكشف عن ذلك فوجد قوله حقاً، فعظم في عينه وزوجه ابنته، ويقال: إن عبد الله رزقه من تلك الابنة، فتمت عليه بركة أبيه.

ورأيت في بعض التواريخ هذه القضية منسوبة لإبراهيم بن آدم العبد الصالح، رضي الله عنه، وكذا ذكرها الطرطوشي في أول (سراج الملوك) لابن أدهم.

ونقل أبو علي الغساني الجياني أن عبد الله بن المبارك المذكور سئل: أيهما أفضل: معاوية بن أبي سفيان أم عمر بن عبد العزيز؟ فقال: والله إن الغيار بألف مرة، صلى معاوية خلف رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال: سمع الله لمن حمده، فقال معاوية: ربنا ولك الحمد، فما بعد هذا؟

ووقفت في كتاب (النصوص على مراتب أهل الخصوص) عن أشعث بن شعبة المصيبي قال: قدم هارون الرشيد الرقة فأنجفل الناس خلف عبد الله بن المبارك، وتقطعت النعال وارتفعت الغبرة، فأشرفت أم ولد أمير المؤمنين من برج الخشب، فلما رأت الناس قالت: ما هذا؟ قالوا: عالم أهل خراسان قدم الرقة يقال له عبد الله بن المبارك، فقالت: هذا والله الملك، لا ملك هارون الذي لا يجمع الناس إلا بشرط وأعوان.

وكان لعبد الله شعر فمن ذلك قوله:

قد يفتح المرء حانوتا لمتجره	وقد فتحت لك الحانوت بالدين
بين الأساطين حانوت بلا غلق	تبتاع بالدين أموال المساكين
صيرت دينك شاهينا تصيد به	وليس يفلح أصحاب الشواهين

وكان إذا خرج إلى مكة حرسها الله تعالى يقول:

بعض الحياة وخوف الله أخرجني ويبيع نفسي لما ليست له ثمننا

قال الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني في كتابه «حلية الأولياء»

ج ١ ص ٤-١٤.

محمد بن سوقة

قال الشيخ رحمه الله تعالى ورضي عنه: ومنهم الخائف المعظم، العاطف المقدم، عرف فعظم، وعطف فقدم، أبو عبد الله بن سوقة.

وقيل: إن التصوف تعظيم عن تخويف، وتقديم لتخفيف.

حدثنا أحمد بن إسحاق، ثنا محمد بن العباس بن أيوب، ثنا علي بن مسلم، ثنا عبيد بن إسحاق العطار، ثنا أبو إسحاق وكان شيخ صدق - قال: سمعت محمد بن سوقة وهو يقول: إن المؤمن الذي يخاف الله لا يسمن، ولا يزداد لونه إلا تغيراً.

حدثنا عبد الله بن محمد، ثنا محمد بن شبيل، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ح. وحدثنا أبو بكر بن مالك، ثنا حاجب بن أحمد، ثنا أحمد ويعقوب الدورقيان قالوا: ثنا يعلى بن عبيد. قال: دخلنا على محمد بن سوقة فقال أحدثكم بحديث لعل الله ينفعكم به، فإن الله قد نفعني به: دخلنا على عطاء فقال لنا: إن من كان قبلكم كانوا يكرهون فضول الكلام، وكانوا يعدون فضول الكلام ما عدا ثلاثاً، كتاب الله أن يتلوه، أو أمر بمعروف، أو نهى عن منكر، وأن ينطق بحاجته التي لا بد له منها، أتتكرون (إِنَّ عَلَيْكُمْ لِحَافِظِينَ، كِرَامًا كَاتِبِينَ)، (عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ، مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ) أما يستحيي أحدكم لو نشرت عليه صحيفته في آخر نهاره وقد أملى فيها من أول نهاره ليس فيها حجة من حاجات دنياه ولا آخرته.. وقال أبو بكر: التي أملى صدر نهاره أكثر ما فيها ليس من أمر دينه ولا دنياه.

حدثنا عبد الله بن محمد ثنا إبراهيم بن محمد بن علي الرازي، ثنا أحمد بن منصور المروزي، قال سمعت حاتم بن عطاء وعمرو بن حمزة أنهما سمعا سعيد بن

عامر يقول ح. وحدثنا أبي ثنا محمد بن جعفر، ثنا إسماعيل بن يزيد، ثنا إبراهيم ابن الأشعث، ثنا فضيل بن عياش قالاً: ثنا محمد بن سوقة قال: أمران لو لم نعذب إلا بهما لكننا مستحقين بهما العذاب، أهدنا يزداد في دنياه فيفرح فرحاً ما علم الله منه قط أنه فرح بشيء قط زيد في دينه مثله، وأهدنا ينقص من دنياه فيحزن حزناً ما علم الله منه قط أنه حزن على شيء نقصه من دينه مثله.

حدثنا أبو بكر بن مالك ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ح. وحدثنا أحمد بن إسحاق ثنا أحمد بن عمرو البزاز ثنا عبد الرحمن بن سعيد الكندي ثنا عبد الرحمن ابن محمد المحاربي. قال: كان محمد بن سوقة وضرار بن مرة أبو سنان، إذا كان يوم جمعة طلب كل واحد منهما صاحبه، فإذا اجتمعا جلسا يبكيان.

حدثنا أبو بكر بن خلاد ثنا الحسن بن علي المعمر ح. وحدثنا أبو بكر بن مالك، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قالاً: ثنا عبد الله بن عمر بن أبان، ثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل، حدثنا موسى بن الأشيم عن جعفر الأحمر. قال: كان أصحابنا البكاؤون أربعة: مطرف بن طريف، ومحمد بن سوقة، وعبد الملك بن أبجر، وأبو سنان ضرار بن مرة.

حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبو عبد الله الأزدي، ثنا مسدد عن بعض أصحابه عن سفيان الثوري. قال: خمسة من أهل الكوفة يزدادون في كل يوم خيراً، فذكر ابن أبجر، وأبا حيان التيمي، ومحمد بن سوقة، وعمرو بن قيس، وأبا سنان ضرار بن زمرة.

حدثنا أبو بكر بن مالك، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني الحسين بن الجنيد، ثنا سفيان. قال: قال لي رغبة امشي معي إلى محمد بن سوقة فإنني سمعت طلحة يقول: لا أعلم بالكوفة رجلين يريدان الله إلا محمد بن سوقة، وعبد الجبار بن وائل. حدثنا أبو بكر بن مالك، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبو كريب، ثنا أبو بكر بن عياش. قال: جلس محمد بن سوقة إلى أبي إسحاق، فقال له شيئاً

وأبو إسحاق في الطاق فأقبلا يتحدثان وبيكيان.

حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، ثنا أحمد بن عيسى بن ماهان، ثنا عباس ابن عبد العظيم، ثنا بشر بن الحارث، ثنا ابن يمان عن سفيان. قال: ما أرى كان يدفع عن أهل هذه المدينة إلا بمحمد بن سوقة، ورث عن أبيه مائة ألف فتصدق به كله. حدثنا أبو محمد بن حيان ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الملك، ثنا محمد بن المثني قال: سمعت بشر بن الحارث يقول قال سفيان الثوري: إن محمد بن سوقة لمن يدفع به عن أهل البلاد كان له عشرون ومائة ألف فتصدق بها.

حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم -في كتابه- قال ثنا محمد بن أيوب، ثنا علي بن عبد المؤمن، قال: سمعت مسعود بن سهل يقول: نظر محمد بن سوقة في ماله فوجد قد اجتمعت له مائة ألف درهم، فأقبل يقول ما اجتمعت من خير استدرجت واستدرجت له، لئن بقيت له. قال فما دارت الجمعة وعنده منها مائة درهم. قال: واشترى محمد بن سوقة من غزوان خزا بوزن، فدفعن إليه بالوزن الذي اشتراه به، فوزنه فوجده يزيد ثلاث مائة دينار، فقال محمد لغزوان: اشترت منك كذا وكذا منّا، فوجدته كذا وكذا منّا، فقال له غزوان: لا أدري. ما تقول: اشترت كذا وكذا منّا، فدفعت إليك بالوزن الذي اشترت، فمكنا يترددان الكلام، محمد بن سوقة يريد أن يرد الفضل على غزوان، وغزوان يأبى أن يقبله، فقال له غزوان: يا هذا إن كان لي فهو لك، وإن يكن لك فهو لك.

حدثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن يحيى بن منده عن هناد بن السري قال: سمعت أبا الأحوص يقول: ورث محمد بن سوقة عن أبيه مائة ألف درهم فقيل له لا يجتمع مائة ألف من حلال، قال فتصدق به كله حتى كان يأخذ الزكاة من ابن أبي ليلى.

حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر ثنا سلم بن عصام قال: سمعت إبراهيم بن عمر يقول: سمعت حسين بن حفص يقول: سمعت سفيان الثوري يقول: حدثنا محمد

ابن سوقة - وما رأيت بالكوفة شيخاً أفضل منه - كان له مال فلم يزل يحج ويفزؤ.

حدثنا محمد بن أحمد الجرجاني ثنا محمود بن محمد الواسطي، ثنا زكريا بن يحيى رحمويه ثنا سيف بن هارون البرجمي قال: سمعت أبا حنيفة يقول: ونحن في جنازة محمد بن سوقة: لقد دخل مكة ثمانين مرة من بين حجة وعمرة حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر قال ثنا سلم بن عصام ثنا عبد الله بن محمد الزهري ثنا سفيان عن ابن سوقة أنه كان يحج وعليه دين، فيقولون تحج وعليك دين؟ فيقول: الحج أقصى للدين. كذا حدثناه عن سلم عن ابن سوقة من قبله.

وحدثناه إبراهيم بن محمد بن يحيى النيسابوري ثنا إسماعيل بن إبراهيم القطان، ثنا إسحاق بن موسى الخطمي، ثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن سوقة قال: كان محمد بن المنكدر يحج وعليه دين. فقيل له: أتحج وعليك دين فقال: الحج أقصى للدين.

حدثنا أبو محمد بن حبان، ثنا أحمد بن محمد بن حكيم، ثنا أبو حاتم، ثنا علي بن ميمون الرقي، ثنا سفيان بن عيينة، قال: نزل محمد بن المنكدر على محمد ابن سوقة بالكوفة، فحمله على حمار، فسأله فقالوا يا أبا عبد الله أي العمل أحب إليك؟ قال: إدخال السرور على المؤمن، قالوا فما بقي مما يستلذ؟ قال: الإفضال على الإخوان.

حدثنا محمد بن علي، ثنا علي بن حفص الحصري، ثنا محمد بن زكريا عن مهدي بن سابق. قال: طلب ابن أخ محمد بن سوقة منه شيئاً فبكى، فقال له: والله يا عم لو علمت أن مسألتي تبلغ منك هذا ما سألتك.. قال: ما بكيت لسؤالك؟ إنما بكيت لأنني لم أبتديك قبل سؤالك.

حدثنا أبو محمد بن حبان قال: ثنا عبدان بن أحمد، ثنا عبد الرحمن بن عيسى، ثنا يعلى. قال: رأيت محمد بن سوقة وبين يديه جفنة وهو يعجن، وإن دموعه تسيل وهو يقول: لما قلّ مالي جفاني إخواني. حدثنا أبي وعبد الله بن

لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منهم صرف ولا عدل». غريب من حديث محمد تفرد به حماد موجود في كتاب جده.

حدثنا سليمان بن أحمد، ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، ثنا إبراهيم بن الحسن التغلبي، ثنا عبد الله بن بكير عن محمد بن سوقة، عن أبي الطفيل عن علي. قال: «تفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، شرها فرقة تنتحل حيناً وتفارق أمرنا». رواه أبو نعيم عن عبد الله بن بكير نحوه.

(ورواه ابن سلمة الحراني عن محمد بن عبد الله الفزاري عن محمد بن سوقة نحوه).

حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن وسليمان بن أحمد قالوا: ثنا عبد الله بن أحمد ابن حنبل ح. وحدثنا محمد بن عبد الله بن سعيد، ثنا عبدان بن أحمد قال: ثنا زكريا بن يحيى ح. وحدثنا محمد بن المظفر، ثنا القاسم بن يحيى بن نصر، ثنا عبد الله بن محمد الأذرمي ح. وحدثنا محمد بن عبد الله بن سعيد، ثنا عبدان بن أحمد، ثنا محمد بن بكار قالوا: ثنا زياد بن عبد الله البكائي، ثنا محمد بن سوقة عن عمرو بن ميمون. قال (سمعت عثمان بن عفان - وكان قليل الحديث - قال: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: «من توضع كما أمر، وصلى كما أمر خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه» ثم استشهد رهطاً من أصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال: هل سمعتم رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول هذا؟ قالوا: نعم). هذا حديث تفرد به زياد عن محمد.

حدثنا محمد بن الفتح الحنبلي ثنا الحسن بن إبراهيم بن عبد الحميد ومحمد بن هارون قالوا: ثنا علي بن داود، ثنا محمد بن عبد العزيز الرملي، ثنا هشام بن سليمان الكوفي عن عبد الأعلى الكوفي عن محمد بن سوقة عن زر بن حبيش. قال: «أتينا صفوان بن عسال نسأله عن المسح على الخفين فقال: زائرون؟ فقلنا: نعم. قال: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: «من زار أخاه

محمد قالوا: ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن.. ثنا عبد الجبار بن العلاء، ثنا سفيان ابن عيينة عن ابن سوقة. قال: دخلت مع ابن عمر قصرًا بالكوفة، فقلت: له رأيتنا في زمان الحجاج وقد جيء بنا ونحن في هذا المكان محبوسين مرعوبين نَفَرَقُ فَرَقًا شديدًا، وقد فزعنا فزعاً شديداً، قال فمررت كأنك لم تدعه إلى ضر مسك، ارجع إلى ذلك المكان فادعه واحمده واشكره على ما أعطاك.

حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، ثنا أبو العباس الحمال، ثنا يحيى بن إسحاق، ثنا علي بن قادم، ثنا مسعر عن محمد بن سوقة. قال: إذا سمعت العطسة فاحمد الله، وإن كان بينك وبينها البحر. حدثنا عبد الله ثنا أبو الجارود قال: ثنا عمرو بن سعيد الجماز، ثنا كثير بن هشام، ثنا الفرات قال: سمعت محمد بن سوقة يقول: ما استفاد رجل أخا في الله إلا رفعه الله بذلك درجة.

أدرك محمد بن سوقة أنس بن مالك، وأبا الطفيل عامر بن واثلة، وسمع منهما، وأكثر روايته عن عليّة التابعين، عمرو بن ميمون الأودي، وزر بن حبيش، وشقيق ابن وائل، والشعبي، وإبراهيم النخعي، وسعيد بن جبير رضي الله تعالى عنهم.

ومن الحجازيين نافع بن جبير، ومحمد بن المنكدر، ونافع مولى ابن عمر بن عيينة قال: قلت لمحمد بن سوقة: رأيت أنس بن مالك؟ قال: قد رأيت شيخاً كبيراً يبصر عينيه.

حدثنا أبو بكر بن محمد بن أحمد بن عقيل الوراق النيسابوري قال نافع أبو الفضل محمد بن أحمد بن عبد الله السلمي، ثنا أبو القاسم حماد بن أحمد بن حماد ابن أبي رجاء المروزي. قال: وجدت في كتاب جدي حماد بن أبي رجاء السلمي بخطه عن أبي حمزة السكري عن محمد بن سوقة عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أخذ بعضادتي الباب، فقال: «الأئمة من قريش، لهم عليكم حق ولكم عليهم حق ما عملوا بثلاث: إذا ملكوا أحسنوا، وإذا استرحموا رحموا، وإذا قسموا عدلوا؛ فإن لم يفعلوا فعليهم

في الله خاض في رياض الجنة حتى يرجع»، وسمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: «إن بالمغرب باباً مفتوحاً للتوبة لا يغلق حتى تطلع الشمس من مغربها. قلنا: لغير هذا جئنا نسألك عن المسح على الخفين؟ قال: إنا في الجيش الذي بعثهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، أمرنا أن لا تنزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن». غريب من حديث محمد بن سوقة، لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وتفرد به من بين أصحاب زر بلفظ الزيادة، وحديث المسح على الخفين وطلوع الشمس مشهور. ورواه عاصم وزبيد، وطلحة، وحبيب، وابن أبي ليلى عن زر.

حدثنا محمد بن الحسن بن علي اليقطيني، ثنا وصيف بن عبد الله الأنطاكي، ثنا محمد بن عيسى المدائني، ثنا محمد بن الفضل بن عطية عن محمد بن سوقة عن أبي وائل عن عبد الله. قال: «أخذت من في رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سبعين سورة». غريب من حديث محمد بن سوقة، تفرد به المدائني.

حدثنا محمد بن حميد، ثنا عبد الله بن ناجية، ثنا الحسين بن علي الصدائي، ثنا حماد بن الوليد عن سفيان الثوري عن محمد بن سوقة عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله. قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من عزى مصاباً فله مثل أجره» حديث شعبة تفرد به عنه نصر، وحديث الثوري تفرد به عنه حماد، وروى عبد الرحمن بن مالك بن مغول عن محمد بن سوقة ورواه عن الثوري عن محمد بن سوقة، ورواه عن محمد بن سوقة معمر، وإسرائيل، وعبد الحكم بن منصور، والحارث بن عمران الجعفري، وخالد بن يزيد القشيري، ومحمد بن الفضل ابن عطية على اختلاف في روايتهم، فمنهم من قال عن الأسود عن عبد الله، ومنهم من قال عن علقمة والأسود.

حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمود، ثنا محمد بن أحمد الكرابيسي الدينوري، حدثني محمد بن عبد العزيز بن المبارك، ثنا بشر بن عيسى بن مرحوم ثنا يحيى

ابن مسلمة بن قعنب عن محمد بن سوقة عن إبراهيم بن الأسود، عن عبد الله قال: (كنا عند النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم جلوساً، فجاء سائل فسأل فناوله رجل درهماً، فأخذه رجل فناوله إياه) فقال النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من فعل هذا كان له مثل أجر المعطي من غير أن ينتقص من أجره شيئاً». غريب من حديث محمد تفرد به بشر عن يحيى.

حدثنا محمد بن حميد ومخلد بن جعفر والحسن بن علان قالوا: (نا عبد الله ابن ناجية نا أحمد بن محمد التبعي نا القاسم بن الحكم) ثنا عبيد الله الرصافي عن محمد بن سوقة عن الحارث عن علي. أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «من اشتاق إلى الجنة سارع في الخيرات، ومن أشفق من النار لها عن الشهوات، ومن ترقب الموت لها عن اللذات، ومن زهد في الدنيا هانت عليه المصيبات». غريب من حديث محمد تفرد به الرصافي. رواه مسلمة بن علي والمسيب بن شريك عن الرصافي.

حدثنا محمد بن سليمان البزار، ثنا أبو هريرة الأنطاكي، ثنا ابن نجدة، ثنا أبي، ثنا محمد بن خالد عن عبيد الله بن الوليد الرصافي عن محمد بن سوقة عن الحارث عن علي عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. قال: (الجهاد أربع: أمر بالمعروف، ونهي عن المنكر، والصدق في مواطن الصبر، وشنآن (١) الفاسقين فمن أمر بالمعروف شد عضد المؤمنين، ومن نهى عن المنكر أرغم أنف الفاسقين، ومن صدق في مواطن الصبر فقد قضى ما عليه).

زاد غيره: ومن شنأ الفاسقين غضب لله وغضب الله له. غريب من حديث محمد تفرد به الرصافي، ومشهوره ما تقدم من قول علي.

حدثنا محمد بن علي بن مسلم العقيلي، ثنا الحسن بن علي بن الوليد الفسوي، ثنا سعيد بن سليمان، ثنا أبو إسحاق بن حمزة، ثنا أبو بكر بن الجعدح، وحدثنا أبو أحمد محمد بن أحمد محمد بن أحمد الجرجاني، ثنا الحسن بن سفيان

(١) شنآن الفاسقين: كراهيتهم وبغضهم.

اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى رَجُلٍ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ - أَوِ البَابِ وَالْمَقَامِ - وَهُوَ يَدْعُو يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِفُلَانِ بَنِ فُلَانٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ رَجُلٌ: اسْتَوْدَعْنِي أَنْ أَدْعُوَ لَهُ فِي هَذَا الْمَقَامِ، فَقَالَ ارْجِعْ فَقَدْ غَفِرَ لِمَا جِئْتَ بِهِ. كَذَا رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنِ الْحَارِثِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ. وَإِنَّمَا يَعْرِفُ مِنْ حَدِيثِ الْحَارِثِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

حدثنا أبو بكر محمد بن جعفر بن الهيثم، ثنا جعفر بن محمد الصائغ، ثنا محمد بن سابق ح. وحدثنا عبد الرحمن بن العباس، ثنا محمد بن يونس، ثنا أبو علي الحنفي، قال: ثنا مالك بن مغول قال سمعت محمد بن سوقة يذكر عن نافع عن ابن عمر. قال: «إن كنا لنعد لرسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في المجلس الواحد يقول رب اغفر لي وتب عليّ إنك أنت التواب الرحيم مائة مرة» صحيح متفق عليه من حديث محمد بن سوقة عن نافع.

حدثنا أبو إسحاق بن حمزة ثنا أحمد بن موسى بن داود الجوهري، ثنا أبو حميد أحمد بن محمد بن المغيرة الحمصي، ثنا معاوية بن حفص الشعبي الكوفي، ثنا أبو معاوية عن محمد بن سوقة عن نافع بن عمر. قال: «كنا نعد على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أبا بكر ثم عمر ثم عثمان ثم نسكت». صحيح ثابت من حديث الزهري عن سالم عن ابن عمر. ورواه عن نافع عدة، وحديث محمد بن سوقة تفرد به أبو حميد الحمصي.

حدثنا محمد بن المظفر ثنا أحمد بن يحيى بن بكير ثنا عبد الرحمن بن خالد ابن نجيب ثنا عبد الغفار بن الحسن ثنا الثوري عن محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر. قال: «عُرِضَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ يَجْزِنِي» صحيح من حديث نافع عن ابن عمر متفق عليه غريب من حديث الثوري عن محمد تفرد به عبد الغفار.

حدثنا سليمان بن أحمد، ثنا أحمد بن رشدين، ثنا أحمد بن عبد المؤمن المصري، ثنا إبراهيم بن الحجاج المكي، ثنا يحيى بن عقبة بن أبي العيزار عن محمد ابن سوقة قال أخبرني نافع عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله

وسلم قال: «إذا لقي أحدكم أخاه في انهار مراراً فليسلم عليه» غريب من حديث محمد لم نكتبه إلا من هذا الوجه.

حدثنا عبد الله بن محمد، ثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، ثنا الجراح بن مخلد، ثنا قريش بن إسماعيل، حدثني الحارث بن عمران عن محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر: «أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم رأى رجلاً قد خضب بالصفرة فقال: ما أحسن هذا. ورأى رجلاً قد خضب بالصفرة فقال: هذا حسن» غريب من حديث محمد بن سوقة تفرد به قريش عن الحارث.

حدثنا سليمان بن أحمد ثنا الحسن بن علي العمري ثنا هارون بن محمد بن بكارج. وحدثنا الحسن بن سعيد بن جعفر، ثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا محمد بن عبد الله بن بكارج. وحدثنا الحسن بن سعيد بن جعفر بن محمد الفريابي، ثنا محمد بن عبد الله بن بكارج. وحدثنا عبد الله بن محمد، ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن، ثنا بكارج بن عبد الله القرشي قالوا: ثنا مروان بن محمد الطاطري، ثنا الوليد بن عتبة عن محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر. قال: «سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: من رأى مبتلى فقال: الحمد لله الذي عافاني مما ابتلى به هذا وفضلني عليه وعلى كثير ممن خلق تفضيلاً، عافاه الله من ذلك البلاء كائناً ما كان». غريب من حديث محمد تفرد به مروان عن الوليد.

حدثنا محمد بن إسحاق الأهوازي، ثنا أحمد بن هارون، ثنا روح بن البردعي، ثنا محمد بن يحيى بن كثير الحراني ح. وحدثنا محمد بن المظفر، ثنا أحمد بن عمير، ثنا بشر بن عبد الوهاب قالوا: ثنا مؤمل بن الفضل الحراني، ثنا مروان بن معاوية عن محمد بن سوقة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عمر: «أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم جمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة». غريب من حديث محمد ابن سوقة تفرد به مؤمل عن مروان.

حدثنا أبو يعلى الحسين بن محمد الزبيرى، ثنا محمد بن محمد بن علي، ثنا الحسين بن علي بن مصعب، ثنا سويد بن سعيد، ثنا علي بن مسهد عن محمد بن سوقة عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «لا

يبولن أحدكم في الماء الراكد». غريب من حديث محمد عن أبي الزبير، لم نكتبه إلا من هذا الوجه.

قال في تهذيب التهذيب ج ٩ ص ٢٠٩-٢١٠ بما نصه:

(ع - محمد) بن سوقة (١) الغنوي أبو بكر الكوفي العابد.

روى عن أنس وسعيد بن جبير، وعبد الله بن دينار، وأبي صالح السمان، ونافع بن جبير بن مطعم، وإبراهيم النخعي، ونافع مولى ابن عمر، ومنذر الثوري، ومحمد بن المنكدر، وأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين، وأبي بكر بن حفص بن عمر بن سعد، وأبي عون محمد بن عبيد الله الشقفي وجماعة.

روى عنه مالك بن مغول بن زكريا، ومروان بن معاوية، وأبو المغيرة النضر بن إسماعيل وعطاء بن مسلم الخفاف، وابن عيينة، وعلي بن عاصم الواسطي وغيرهم.

قال محمد بن عبيد: سمعت الثوري يقول: حدثني الرضى محمد بن سوقة قال (١)
ولم أسمع يقول ذلك لعربي ولا لمولى. وقال الحسين بن حفص قال الثوري: أخرج إليكم كتاب خير رجل بالكوفة فأخرج كتاب محمد بن سوقة. وقال طلحة بن مصرف: ما بالكوفة رجلان يزيدان على محمد بن سوقة وعبد الجبار بن وائل بن حجر.

وقال الحميدي عن ابن عيينة: كان بالكوفة ثلاثة لو قيل لأحدهم إنك تموت غداً ما كان يقدر أن يزيد في عمله: محمد بن سوقة، وعمرو بن قيس الملائي، وأبو حيان التيمي. قال سفيان: وكان محمد بن سوقة لا يحسن أن يعصي الله. وقال العجلي: كوفي ثبت وكان خزازاً جمع من الخز مائة ألف ثم أتى مكة فقال ما اجتمعت هذه لخير فتصدق بها، وكان صاحب سنة وعبادة وخير كثير في عدد الشيوخ وليس بكثير الحديث.

(١) سوقة بضم المهملة

وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال النسائي: ثقة مرضي. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان من أهل العبادة والفضل والدين والسخاء.

قلت: ذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة في اتباع التابعين وقال: قد قيل إنه رأى أنساً وأبا الطفيل؛ ومقتضاه أن تكون روايته عن أنس مرسلة. وقال يعقوب ابن سفيان: محمد بن سوقة من خيار أهل الكوفة وثقاتهم وقال الدارقطني: كوفي فاضل ثقة.

وقال الشيخ الإمام الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي في كتابه الجمع بين رجال البخاري ومسلم ج ٢ ص ٤٣٩ بما نصه:

(محمد) بن سوقة أبو بكر الغنوي الكوفي سمع سعيد بن جبير، ونافع بن جبير بن مطعم، ومنذر الثوري عند البخاري، وإسماعيل بن زكريا في العبيد والبيوع، ومروان بن معاوية عند مسلم.

وأما في خلاصة تهذيب الكمال في أسماء الرجال فقد قال فيه الإمام العلامة الحافظ صفي الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي الأنصاري ص ٣٤٠ بما نصه:

(ع) محمد بن سوقة الغنوي بفتح المعجمة أبو بكر الكوفي العابد.

عن أنس، وأبي صالح السمان، ونافع وطائفة.
وعنه مالك بن مغول، والسفيانان وآخرون.

قال ابن المديني: له نحو ثلاثين حديثاً. قال النسائي: ثقة مرضي. وقال ابن عيينة: كان لا يحسن أن يعصي الله تعالى.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله في كتابه «تهذيب التهذيب» ج ٩ ص ٣٥٠-٣٥٢ بما نصه:

(ع-محمد) بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو جعفر الباقر أمه بنت الحسن بن علي بن أبي طالب.

روى عن أبيه وجديه الحسن والحسين وجد أبيه علي بن أبي طالب مرسل، وعم أبيه محمد بن الحنفية، وابن عم جده عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، وسمرة بن جندب، وابن عباس، وابن عمر، وأبي هريرة، وعائشة، وأم سلمة، وأبي سعيد الخدري، وجابر، وأنس، وإبراهيم بن سعد بن أبي وقاص، وسعيد بن المسيب، وعبيد الله بن أبي رافع، وحرملة مولى أسامة، وعطاء بن يسار، ويزيد بن هرمز، وأبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب وغيرهم.

روى عنه ابنه جعفر، وإسحاق السبيعي، والأعرج، والزهري، وعمرو بن دينار، وأبو جهضم موسى بن سالم، والقاسم بن الفضل، والأوزاعي، وابن جريج، والأعمش، وشيبة بن نصاح، وعبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، وعبد الله بن عطاء ويسام الصيرفي، وحرب بن سريج، وحجاج بن أرطاة، ومحمد بن سوقة، ومكحول بن راشد، ومعمربن يحيى بن بسام وآخرون.

قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث وليس يروي عنه من يحتج به. وقال العجلي: مدني تابعي ثقة. وقال ابن البرقي كان فقيهاً فاضلاً. وذكره النسائي في فقهاء أهل المدينة من التابعين.

وقال محمد بن فضيل عن سالم بن أبي حفصة سألت أبا جعفر وابنه جعفر بن محمد عن أبي بكر وعمر فقالا لي: يا سلم تولهما واهراً من عدوها فإنهما كانا إمامي هدى. وعنه قال: ما أدركت أحداً من أهل بيتي إلا وهو يتولاهما.

قال ابن البرقي كان مولده سنة ست وخمسين وقيل إنه مات سنة أربع عشرة، وقيل خمس عشرة، وقيل ست عشرة، وقيل سبع عشرة. وقال ابن سعد مات سنة ثمانين عشرة ومائة وهو ابن ثلاث وسبعين سنة.

قلت: فإن ثبت ذلك فيكون مولده سنة خمس وأربعين ولكن ابن سعد لم ينقل ذلك إلا عن الواقدي كذا صرح به في الطبقات الكبرى، ثم قال ابن سعد: أنا عبد الرحمن بن يونس عن ابن عيينة عن جعفر بن محمد سمعت محمد بن علي وهو يذاكر فاطمة بنت الحسين صدقة النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال وهذه [...] توفي ثمانياً وخمسين سنة ومات بها انتهى.

وهذا السند في غاية الصحة ومقتضاه أن يكون ولد سنة ستين وهذا هو الذي يتجه لأن أباه علي بن الحسين شهد مع أبيه يوم كربلاء وهو ابن عشرين سنة وكان يوم كربلاء في المحرم سنة إحدى وستين ومقتضاه أن مولد علي كانت إحدى وأربعين فمن يولد سنة أربعين أو سنة إحدى وأربعين كيف يولد سنة خمس وأربعين.

والأصح أنه مات سنة أربع عشرة لأن البخاري قال: ثنا عبد الله بن محمد عن ابن عيينة عن جعفر بن محمد قال: مات أبي سنة أربع عشرة فيكون مولده علي هذا سنة ست وخمسين. وقد قيل: إن رواية محمد عن جميع من سمى هنا من الصحابة ما عدا ابن عباس وجابر بن عبد الله وعبد الله بن جعفر بن أبي طالب مرسلة.

ونقل ابن أبي حاتم عن أحمد أنه قال: لا يصح أنه سمع من عائشة ولا من أم سلمة وقال أبو حاتم: لم يلق أم سلمة. وقال ابن زرعة: لم يدرك ولا أبوه عليا. ووقع في مسند ابن عمر في أواخر مسند أبي هريرة ما يقتضي أنه سمع من أبي هريرة لكنه شاذ والمحفوظ أن بينهما عبيد الله بن أبي رافع كذا عند مسلم وغيره.

ومن ذكر وفاته سنة أربع عشرة أبو بكر بن أبي شيبة في تاريخه، والفلاس وعمر بن محمد بن عمر بن علي بن الحسين ومصعب الزبيرى، وعبد الله بن عروة عن شيوخه ويعقوب بن سفيان وآخرون.

وقال الزبير بن بكار: كان يقال لمحمد باقر العلم. وقال محمد بن المنكدر: ما رأيت أحداً يفضل على علي بن الحسين حتى رأيت ابنه محمداً أردت يوماً أن أعظه فوعظني.

انتهى المراد منه والحمد لله تعالى. ثم الصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد البشر والخلق أجمعين وعلى آله وصحبه البررة الكرام.

الحديث الخامس

حدثنا هشام بن عمار الدمشقي، حدثنا محمد بن عيسى بن سميع ، حدثنا إبراهيم بن سليمان الأقطس عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي عن جبير بن نفير عن أبي الدرداء قال:

« خرج علينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ونحن نذكر الفقر ونتخوفه فقال: «ألفقر تخافون؟ والذي نفسي بيده لتصبن عليكم الدنيا صباً حتى لا يزيغ قلب أحدكم إذاغة إلا هيه وايم الله لقد تركتكم على مثل البيضاء ليلها ونهارها سواء». قال أبو الدرداء صدق والله رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم تركنا والله على مثل البيضاء ليلها ونهارها سواء...»

هذا الحديث رواه الشيخان وأصحاب السنن بغير هذا الوجه بل بألفاظ مختلفة مع اتحاد المعنى. فالحديث محتج به إن شاء الله تعالى.

وانفراد المصنف به كما قيل إنما هو من حيث الإسناد ورجاله ثقات كما يأتي إن شاء الله تعالى إيضاح ذلك. والله تعالى أعلم. ومن قال بانفراد المصنف به الشيخ العلامة الدميري في شرحه على هذا الكتاب المسمى بالدبباجة.

ومن المتأخرين الأستاذ الفاضل المحدث فؤاد عبد الباقي في تحقيقه على هذا الكتاب ولعله تابع للدميري في ذلك لأن الشيخ أبا الحسن السندي لم يذكر ذلك في كتابه الذي هو معول الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي في تحقيقه فافهم.

وأخرج هذا الحديث الحافظ البوصيري في الزوائد وسكت عن ذكر ما يليق بحاله من صحة أو حسن أو ضعف وذلك عنده فيه نظر كما أشار لبيان ذلك في المقدمة. ولعل ذلك لشهرته وحسنه.

وقد تقدم بيان ذلك منه في مقدمة كتاب الزوائد له حيث قال رحمه الله تعالى فقد استخرت الله تعالى عز وجل في أفراد زوائد للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد ابن يزيد بن ماجه القزويني على الخمسة الأصول: صحيح البخاري ومسلم، وأبي داود، والترمذي، والنسائي في الصغرى رواية ابن السني فإن كان الحديث في الكتب الخمسة أو أحدها من طريق صحابي واحد لم أخرجه إلا أن يكون فيه زيادة عند ابن ماجه تدل على حكم. وإن كان من طريق صحابين فأكثر وانفرد ابن ماجه بإخراج طريق منها أخرجه ولو كان المتن واحداً. وأنبه عقب كل حديث أنه في الكتب الخمسة المذكورة أو أحدها من طريق فلان مثلاً إن كان. فإن لم يكن ورأيت الحديث في غيرها نبهت عليه لفائدة. وليعلم أن الحديث ليس بمنفرد به. ثم أتكلم على كل إسناد بما يليق به الحال من صحة أو حسن أو ضعف وغير ذلك وما سكت عليه ففيه نظر.

تنبيه:

والقول بانفراد المصنف بحديث من الأحاديث على الإطلاق بدون بيان أو قيد قد يتعلق بذهن بعض القراء تردد فيعتقد عدم صحة الحديث أو حسنه لما اشتهر من أفواههم من أن كل ما انفرد به المصنف فهو إما ضعيف أو كذا وكذا غالباً. وذلك لعدم وقوفهم على حقيقة المراد بذلك فلتفهم. وإلا فقد جاء أحاديث كثيرة مما انفرد بها المصنف وهي إما صحيحة أو حسنة كما يوجد فيه أحاديث ضعيفة أو موضوعة لكن الأخيرة بالقلّة جداً إذ أنه رحمه الله تعالى لم يشترط تجريد الصحيح فقط في كتابه كما فعل البخاري ومسلم رضي الله تعالى عنهما كما أشار الحافظ البوصيري بذلك.

وقال الدميري في الديباجة:

حديث أبي الدرداء هذا كان ينبغي أن يؤخره المصنف ويذكره في آخر الكتاب في أبواب الفتن في باب فتنة المال فإنه مناسب للأحاديث التي ذكرها هناك. اهـ. المراد منه. وقال أيضاً هذا الحديث انفرد به المصنف بإسناد رجاله كلهم دمشقيون.

قلت: ولعل السر في سياق هذا الحديث هنا عندي والله تعالى أعلم إنما هو لبيان شدة اتباع السلف الصالح لسنته عليه الصلاة والسلام فيما دق وجل وفي الأقوال والأفعال. والشاهد فيه هو إقرار أبي الدرداء بذلك في قوله صدق والله رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم تركنا والله على مثل البيضاء ليلها ونهارها سواء.

ولعل هذا السر أيضاً هو نفس الشيء في سياقه لحديث أبي جعفر الذي قبله على أنه كان ابن عمر إذا سمع من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حديثاً لم يعده ولم يقصر دونه أي وذلك من شدة اتباعه للسنّة رضي الله تعالى عنهم والله تعالى أعلم. ولأن تركهم على مثل البيضاء هو نفس سنته عليه الصلاة والسلام والله تعالى أعلم.

وأما الأحاديث التي أشار الدميري إليها في باب فتنة المال في هذا الكتاب فهي من الحديث رقم (٣٩٩٥) والحديث رقم (٣٩٩٦) (٣٩٩٧) من المطبوع ص: ١٣٢٣ إلى ١٣٢٥. من قوله: عن عياض بن عبد الله أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فخطب الناس فقال: «لا والله ما أخشى عليكم أيها الناس إلا أن يخرج الله لكم من زهرة الدنيا. فقال له رجل: يا رسول الله أيأتي الخير بالشر؟ فسكت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، ثم قال: إن الخير لا يأتي إلا بخير أو خير هو أن كل ما ينبت الربيع يقبل حبطاً أو يلم إلا أكلة الخضر أكلت حتى إذا امتلأت امتدت خاصرتها استقبلت الشمس فثلطت وبالت ثم اجترت فعادت فأكلت فمن يأخذ مالا بحقه يبارك له ومن يأخذ مالا بغير حقه فمثلته كمثل الذي يأكل ولا يشبع». اهـ.

وهكذا إلى آخر الأحاديث المذكورة في الكتاب على الأرقام السابقة. ومن نظائرها أيضاً ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه في كتاب الزهد قال:

حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وزهير بن حرب كلاهما عن ابن عيينة قال يحيى أخبرنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن أبي بكر قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى واحد. يتبعه أهله وماله وعمله؛ فيرجع أهله وماله، ويبقى عمله».

حدثني حرملة بن يحيى بن عبد الله: «يعني ابن حرملة بن عمران التجيبي» أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير أن المسور بن مخرمة أخبره أن عمرو بن عوف وهو حليف بني عامر بن لؤي، وكان شهد بدرًا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، أخبره أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتهما وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم هو صالح أهل البحرين وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي، فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الأنصار بقدم أبي عبيدة فوافوا صلاة الفجر مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، فلما صلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انصرف، فتعرضوا له؛ فتبسم رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حين رأهم ثم قال: «أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم بشيء من البحرين؟ فقالوا: أجل يا رسول الله. قال: فأبشروا وأملوا ما يسركم فوالله ما الفقر أخشى عليكم ولكن أخشى عليكم أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وتهلككم كما أهلكتهم».

حدثنا الحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد جميعاً عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثنا أبي عن صالح ح، وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، أخبرنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب كلاهما عن الزهري بإسناد يونس ومثل حديثه غير أن في حديث صالح: «وتلهيكم كما ألهتهم».

حدثنا عمرو بن سواد العامري أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن بكر بن سواد حدثه أن يزيد بن رباح: «هو أبو فراس مولى عبد الله بن عمرو ابن العاص» حدثه عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أنه قال: «إذا فتحت عليكم فارس والروم أي قوم أنتم» قال عبد الرحمن بن عوف: نكون كما أمرنا الله. قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «أو غير ذلك تتنافسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون ثم تتباغضون أو نحو ذلك ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين فتجعلون بعضهم على رقاب بعض». اهـ.

وأما الإمام البخاري فقد أخرجه في باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها، بمثل ما ذكره مسلم من حديث أنس بن مالك الذي سبق قريباً في كتاب الزهد «وتلهيكم كما ألهتهم».

وأخرج البخاري أيضاً في نفس الباب: عن عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خرج يوماً فصلى على أهل أحد صلاته على الميت، ثم انصرف إلى المنبر فقال: «إني فرطكم، وأنا شهيد عليكم، وإني والله لأنظر إلى حوضي الآن، وإني قد أعطيت مفاتيح خزائن الأرض - أو مفاتيح الأرض - وإني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي، ولكنني أخاف عليكم أن تنافسوا فيها».

حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إن أكثر ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم من بركات الأرض؟ قيل: وما بركات الأرض؟ قال: زهرة الدنيا. فقال له رجل: هل يأتي الخير بالشر؟ فصمت النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حتى ظننت أنه ينزل عليه ثم جعل يمسخ عن جبينه، فقال: أين السائل؟ قال: أنا. قال أبو سعيد: لقد حمدناه حين طلع لذلك قال: لا يأتي الخير إلا بالخير. إن هذا المال خضرة حلوة، وإن كل ما أنبت الربيع يقتل حبطاً أو يلم، إلا أكلة الخضرة، أكلت حتى إذا امتدت خاصرتها استقبلت الشمس فاجترت وثلطت

وبالت، ثم عادت فأكلت. وإن هذا المال حلوة؛ من أخذه في حقه ووضعه في حقه، فنعم المعونة هو. وإن أخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع».

وفي المصنف لعبد الرزاق رحمه الله تعالى - أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال: لما أتني عمر بكنوز كسرى قال له عبد الله بن الأرقم الزهري: ألا تجعلها في بيت المال حتى تقسمها؟ قال: لا يظنها سقف حتى أمضيها. فأمر بها؛ فوضعت في صرح المسجد، فباتوا يحرسونها. فلما أصبح أمر بها فكشف عنها فرأى فيها من الحمراء والبيضاء ما يكاد يتلأأ منه البصر. قال: فبكى عمر رضي الله تعالى عنه فقال له عبد الرحمن بن عوف: ما يبكيك يا أمير المؤمنين؟ فوالله إن كان هذا ليوم شكر وسرور ويوم فرح. فقال عمر: كلاً إن هذا لم يعطه قوم إلا ألقى بينهم العداوة والبغضاء، ثم قال: أنكيل لهم بالصاع أم نحشو؟ فقال علي: بل أحشو لهم ثم دعا حسن بن علي أول الناس فحشا له، ثم دعا حسيناً.

أعطى الناس، ودون الدواوين وفرض للمهاجرين لكل رجل منهم خمسة آلاف درهم في كل سنة وللأنصار لكل رجل منهم أربعة آلاف درهم وفرض لأزواج النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لكل امرأة منهن اثني عشر ألف درهم إلا صفية وجويرية فرض لكل واحدة منهما ستة آلاف درهم.

وأخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وقتادة قالوا: فرض عمر لأهل بدر للمهاجرين منهم لكل رجل منهم ستة آلاف درهم. اهـ. قلت: لقد صدق الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في الحديث المتقدم «الفقر تخافون؟ والذي نفسي بيده لتصبن عليكم الدنيا صباً حتى لا يزيغ قلب أحدكم إزاغة إلا-هيه» الحديث.

قلت أيضاً: وذلك قليل بل أقل من القليل فيما ظهر في هذا العصر الحالي الذي نحن فيه أي-القرن الثالث عشر (١٣٩٣هـ) على صاحبها أفضل الصلاة والسلام وقد أخرجت الأرض كنوزها. الله أكبر واللهم صل وسلم على نبيك واجعلنا من

المنفقين بأموالهم في السراء والضراء واجعلنا من المستغفرين بالأسحار آمين- ولا ترى اليوم إلا قصوراً مشيدة من الرعاة كما في الحديث المشهور.

فالدواء يا أخي ما روي عن الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كما في الترمذي من حديث شداد بن عبد الله قال: سمعت أبا أمامة يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: يا ابن آدم إنك إن تبذل بالفضل خير لك وإن تمسكه شر لك، ولا تلام على كفاف، وأبدأ بمن تعول، واليد العليا خير من اليد السفلى» قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، وشداد بن عبد الله يكنى أبا عمار وقوله أيضاً عليه الصلاة والسلام كما في الترمذي: «يقول ابن آدم مالي مالي وهل لك من مال إلا ما تصدقت فأمضيت، أو أكلت فافنيت، أو لبست فأبليت؟» قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح عن مطرف عن أبيه بعد قول النبي ألهاكم التكاثر ثم قال: «يقول مالي مالي» الحديث. والحمد لله رب العالمين.

وفي مجمع الزوائد ما نصه في باب من تفتح عليهم الدنيا: «عن المسور بن مخزومة قال سمعت الأنصار أن أبا عبيدة قدم بمال من قبل البحرين وكان النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بعثه إلى البحرين فوافوا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم صلاة الصبح فلما انصرف تعرضوا له فلما رآهم تبسم وقال: لعلكم سمعتم أن أبا عبيدة بن الجراح قدم وقدم بمال. قالوا: أجل يارسول الله، قال: أبشروا وأملوا خيراً فوالله ما الفقر أخشى عليكم ولكن إذا هبت عليكم الدنيا فتنافستموها كما تنافسها من كان قبلكم» رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «ما أخشى عليكم الفقر ولكن أخشى عليكم التكاثر، وما أخشى عليكم الخطأ ولكن أخشى عليكم العمد» رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، وعن أبي سنان الولي أنه دخل على عمر بن الخطاب وعنده نفر من المهاجرين الأولين، فأرسل عمر إلى سقط أتي به من القلعة من العراق فكان به خاتم فأخذه بعض بنيه

فأدخله في فيه فانتزعه عمر منه ثم بكى فقال له من عنده: لِمَ تبكي وقد فتح الله لك وأظهرك على عدوك وأقر عينك؟ قال عمر: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: «لا تفتح الدنيا على قوم إلا ألقى الله عزَّ وجلَّ بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة وأنا أشفق من ذلك» رواه أحمد وأبو يعلى في الكبير وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إن هذه الدنيا والدرهم أهلكا من كان قبلكم ولا أراهما إلا مهلكاكم». رواه الطبراني في الكبير وفيه يحيى بن المنذر وهو ضعيف قلت: وتأتي أحاديث من نحو هذا في الزهد إن شاء الله تعالى والحمد لله رب العالمين. قلت. ومن نظائر حديث الباب أيضاً ما يلي:

منها قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كما في تيسير الوصول للشيباني المتوفى سنة ٩٤٤هـ الزبيدي الشافعي المعروف بابن الدبيع رحمه الله تعالى وإيانا أمين ونصه: (وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إذا فتح عليكم خزائن فارس والروم أي قوم أنتم؟ قال عبد الرحمن بن عوف نكون كما أمرنا الله تعالى فقال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: بل تتنافسون وتتحاسدون ثم تتدابرون وتتباغضون ثم تنطلقون إلى مساكين المهاجرين فتحملون بعضهم على رقاب بعض. أخرجه مسلم) (المنافسة: على الشيء المغالبة عليه والانفراد به. التدابر: كناية عن الاختلاف والافتراق أه). وفيه أيضاً عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إذا كانت أمراؤكم خياركم وأغنياؤكم سمحاءكم وأموركم شورى بينكم فظهر الأرض خير لكم من بطنها، وإذا كانت أمراؤكم شراركم وأغنياؤكم بخلاءكم وأموركم إلى نسانكم فبطن الأرض خير لكم من ظهرها». أخرجه الترمذي رحمه الله تعالى وإيانا أمين وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وآله وسلم.

وعن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إن هذه الدنيا والدرهم أهلكا من كان قبلكم ولا أراهما إلا مهلكيكم» رواه الطبراني في الكبير والأوسط وإسناده حسن.

وعن عوف بن مالك رضي الله تعالى عنه قال قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في أصحابه فقال: «الفقر تخافون أو العوز أو تهمكم الدنيا؟ فإن الله فاتح عليكم فارس والروم وتصب عليكم الدنيا صباً حتى لا يزيغكم بعد إن زغتم إلا هي». رواه الطبراني والبخاري بنحوه ورجاله وثقوا إلا أن بقية مدلس وإن كان ثقة.

قال بعض الصالحين أي لا يُميل أحدكم إلا الدنيا.

قوله على مثل البيضاء المعنى على قلوب بيضاء نقية عن الميل إلى الباطل لا يميلها عن الإقبال على الله تعالى السراء والضراء.

انظر ص ٢٤٥ مجمع الزوائد ج ١٠.

قلت: قوله: لا يزيغ قلب أحدكم إلا هي.

لا: نافية. يزيغ: فعل مضارع مرفوع. قلب: مفعول به منصوب بفعل يزيغ وهو مضاف. أحدكم: أحد: مضاف إليه وهو مضاف والكاف ضمير متصل في محل جر بالإضافة والميم علامة جمع المذكورين. إلا: أداة حصر أو استثناء ملغاة لأنها سُبقت بنفي. هي: هي: ضمير رفع منفصل يعود على الدنيا المذكورة في الحديث. في محل رفع فاعل يزيغ. والهاء: هاء السكت حرف لا محل له من الإعراب.

قوله حتى (لا يزيغ قلب أحدكم الحديث) قلت ويناسب ما جاء في كتاب الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز، ص: ٩٥ حيث قال:

النوع الرابع عشر الميل والزيغ والعمو والحنف ولها أمثلة:

أحدها قوله (فلا تميلوا كل الميل) (١). والثاني قوله (لاترغ قلوبنا) (٢) أي تملمها. الثالث قوله (فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم) (٣). الرابع قوله: (إن تتوبا إلى الله فقد صفت قلوبكما) (٥) لما كان المائل عن طريق الصواب تاركاً لها، شبه ترك القلوب الصواب إلى الخطأ كمن كان على طريق تبلفه إلى مقصده فمال عنه إلى طريق تهلكه ولا تبلفه المقصد. السادس قوله (فأقم وجهك للدين حنيفاً) (٦) السابع قوله في إبراهيم عليه السلام (قانتاً لله حنيفاً) (٧). الثامن قوله (ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفاً) (٨). التاسع قوله (وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً) (٩) الحنف الحقيقي ميل القدم، فتجوز به عن الميل عن الأديان الباطلة إلى دين الحق وهذا من مجاز تشبيه المعاني بالمعاني.

خاتمة - نسأل الله تعالى حسنها:

قوله (تركتكم على مثل البيضاء ليلها كنهارها سواء):

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين كما في مجموع فتاويه ج (١١) ص - ٣٤٤ بما نصه:

والقول الجامع أن الشريعة لا تهمل مصلحة قط. بل الله تعالى قد أكمل لنا الدين وأتم النعمة فما من شيء يقرب إلى الجنة إلا وقد حدثنا به النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، وتركنا على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعده إلا هالك، لكن ما اعتقد العقل مصلحة وإن كان الشرع لم يرد به فأحد الأمرين لازم له، أما أن الشرع دل عليه من حيث لم يعلم هذا الناظر أو أنه ليس بمصلحة وإن اعتقد مصلحة لأن المصلحة هي المنفعة الحاصلة والغالبة وكثيراً ما يتوهم الناس أن الشيء ينفع في الدين والدنيا ويكون فيه منفعة مرجوحة بالمضرة كما قال تعالى

(٦) الروم: ٣.

(٧) النحل: ١٢.

(٨) النحل: ١٢٣.

(٩) الأنعام: ٧٩.

(١) النساء: ١٢٩.

(٢) آل عمران: ٨.

(٣) الصف: ٥.

(٤) سبأ: ١٢.

(٥) التحريم: ٤.

في الخمر والميسر (قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما) (١)...

(تمة)

اعلم أن المصنف ذكر هذا الحديث مطولاً كما ترى وقد أخرجه مختصراً الحافظ أبو بكر عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني في كتاب السنة والمتوفى ٢٨٧هـ. المطبوع ص: ٢٦، بهذا الإسناد حرفاً بحرف وعقد له باباً سماه باب ذكر قول النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (تركتم على مثل البيضاء وتحذيره إياهم أن يتغيروا عما يتركهم عليه، وأمره بسنته وسنة الخلفاء الراشدين بعده)، فقال:

حدثنا هشام بن عمار، ثنا محمد بن عيسى بن سميع، ثنا إبراهيم بن سليمان الأقطس عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي عن جبير بن نفير عن أبي الدرداء قال: خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم علينا فقال: «أيم الله لأترككنم على مثل البيضاء ليلها كنهارها سواء». فقال أبو الدرداء: صدق الله ورسوله فقد تركنا على مثل البيضاء.

وقال شيخنا محمد ناصر الدين الألباني مدحه الله تعالى في عمره في تخريج أحاديث هذا الكتاب المسمى بظلال الجنة في تخريج السنة ما يلي:

حديث صحيح رجاله ثقات على ضعف في إبراهيم بن سليمان الأقطس وهشام بن عمار لكنه ينجبر بالحديث الذي بعده. والحديث أخرجه ابن ماجه بهذا الإسناد. أه هذا آخر قوله.

ثم ذكر الحافظ أبو بكر بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك بعد هذا الحديث ثلاثة أحاديث متقاربة المعنى واللفظ بأسانيد أخرى لقوله:

حدثنا محمد بن عوف، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، أن ضمرة بن حبيب حدثه، أن عبد الرحمن بن عمرو حدثه، أنه سمع العرياض بن سارية يقول:

قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «تركتم على مثل البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ بعدي عنها إلا هالك».

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني أيضاً حديث صحيح، رجاله ثقات على ضعف في أبي صالح كما تقدم (٣٣)، ولكن له متابع قوي خرجته هناك من رواية أحمد وابن ماجه والحاكم، ويشهد له الطريق الآتية.

وأخرج الحافظ أيضاً: لقوله حدثنا هاشم بن القاسم بن إسماعيل بن شيبه، حدثنا عيسى بن يونس، عن أبي حمزة الحمصي، عن شعوذ الأزدي عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير، عن العرياض بن سارية قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إني قد تركتم على مثل البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك». قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني أيضاً حديث صحيح، وإسناده ضعيف كما سبق بيانه برقم (٣٤) فقد ساقه هناك بهجمله أخرى غير هذه، وكلاهما جزء من الحديث في رواية أحمد وابن ماجه والحاكم المشار إليها آنفاً، وإنما صححته بالنظر للطريق التي قبله.

ثم أخيراً أخرج الحافظ أبو بكر عمرو بن أبي عاصم حديث جابر بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه أتى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بكتاب أصابه من بعض الكتب قال: فغضب، وقال: «أمتهكون فيها يا ابن الخطاب؟ والذي نفسي بيده لقد جثتكم بها بيضاء نقية».

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - حديث حسن إسناده ثقات غير مجالد وهو ابن سعيد فإنه ضعيف، ولكن الحديث حسن له طرق أشرت إليها في «المشكاة» (١٧٧) ثم خرجت بعضها في «الإرواء» (١٥٨٩).

(لطيفة) وما يناسب ذكره هنا ما جاء في كتاب المحاضرات صفحة ٢٨٣ للحسن اليوسي رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين.

قال:

وروي عن نبي الله عيسى - على نبينا وعليه الصلاة والسلام أنه خرج هو

وصاحبٌ له في سباحة. فأصابهما الجوع وقد مرا بقرية فقال لصاحبه: انطلق فاطلب لنا طعاماً بهذه القرية وقام هو يصلي، فانطلق الرجل وأتى بثلاثة أرغفة فوجده مشغولاً فأكل رغيفاً. فلما انصرف عيسى عليه السلام قال له أين الرغيف الثالث؟ فقال ما كان إلا رغيفان فانطلقا حتى مرا بظباء فدعا عليه السلام - ظيباً منها فذكاه وأكلا منه- ثم قال له: قُمْ يَا ذَنْ لِيهِ الَّذِي يَحْيِي الْمَوْتَى فقام يشتد - فقال الرجل سبحان الله.

فقال عيسى بالذي أراك هذه الآية من صاحب الرغيف الثالث؟ قال ما كان إلا اثنان- فانطلقا حتى أتيا قرية خربة وإذا بثلاث لبنات من ذهب فقال الرجل هذا مال- فقال عيسى عليه السلام واحدة لي وواحدة لك وواحدة لصاحب الرغيف الثالث فقال الرجل: أنا صاحبه- فقال عيسى هي لك كلها. وفارقه فأقام عليها ليس معه من يحملها له فمر به ثلاثة نفر فقتلوه وأخذوا اللبنات.

فقال اثنان منهم للواحد انطلق إلى القرية فاتنا بطعام فاتفق الاثنان على قتله إذا رجع وأتى هو بالطعام فوضع فيه سمأ ليموتا فيختص بالمال فلما جاء قتلاه وأكلا الطعام فماتا. فمر بهم عيسى -عليه السلام- وهم حول المال كلهم صرعى فقال هكذا تفعل الدنيا بأهلها. وتركهم.

وروي عنه أيضاً -عليه السلام- أنه مر وهو في جمع من أصحابه بزرع قد أفرك فقال أصحابه: يا نبي الله فنحن جياع فأوحى الله تعالى إليه أن يأذن لهم في قوتهم فأذن لهم، فدخلوا الزرع يفكرون ويأكلون فبينما هم كذلك جاء صاحب الزرع فقال: يا ذن من تأكلون يا هؤلاء زرعى؟ وأرضي ورثتها عن آبائي فدعا عيسى -عليه السلام- الله تعالى فبعث الله كل من ملك تلك الأرض من ولد آدم عليه السلام، فإذا عند كل سنبله رجل أو امرأة يقول: أرضي ورثتها عن آبائي ففزع الرجل منهم وكان قد بلغه أمر- عيسى عليه السلام- وهو لا يعرفه فقال معذرة إليك يا رسول الله إني لم أعرفك، فزرعني ومالي لك حلال، فبكى عيسى -عليه السلام- وقال ويحك، هؤلاء كلهم ورثوا هذه الأرض وعمروها وارثلوا عنها، وأنت مرتحل وبهم لاحق ويحك- ليس لك أرض ولا مال.

ولما دخل أبو الدرداء -رضي الله تعالى عنه- الشام قال: يا أهل الشام اسمعوا قول أخ ناصح مالي أراكم تبنون مالا تسكنون وتجمعون مالا تأكلون إن الذين كانوا قبلكم بنوا مشيداً، وأملوا بعيداً، وجمعوا كثيراً وشيدوا قصوراً فأصبح أملمهم غروراً وجمعهم ثبوراً، ومساكنهم قبوراً.

قال في تهذيب التهذيب ج ١١ ص ٥١-٥٤ ما يلي:

(خ - هشام) بن عمار بن نُصَيْر (١١) بن ميسرة بن أبان السلمي ويقال الظفري أبو الوليد الدمشقي خطيب المسجد الجامع بها.

روى عن معروف الخياط أبي الدمشقي صاحب واثلة، وصدقة بن خالد، وعبد الحميد بن حبيب أبي العشرين، وعبد الله بن أبي الرجال، وسليم بن مطرور ويح بن عطية، وحاتم بن إسماعيل، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، ومسلم بن خالد الزنجي، ومالك بن أنس وهقل بن زياد، ويحيى بن ضمرة الحضرمي، والوليد بن مسلم، وابن عيينة، وشعيب بن إسحاق، والدراوردي، ومسلمة بن علي، وعبد العزيز بن أبي حازم، وعيسى بن يونس، ومحمد بن شعيب بن شابور، وخلق كثير.

روى عنه البخاري، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه. وروى الترمذي عن البخاري عنه، وابنه أحمد بن هشام، وشيخاه الوليد بن مسلم ومحمد بن شعيب، وابن سعد، وأبو عبيد القاسم بن سلام، ومؤمل بن الفضل الحراني، ويحيى بن معين، وماتوا قبله. وقدامة بن أحمد بن عبيد بن وقاص، ودحيم، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرازيان، والذهلي، ومحمد بن عوف، ويعقوب بن سفيان، ويزيد بن محمد بن عبد الصمد، وأبو زرعة الدمشقي، وعمر بن خرزاذ ويحيى بن مخلد، ومحمد بن وضاح، وأبو بكر ابن أبي عاصم..

وعبدان الأهوازي، وصالح بن محمد الأسدي، والفضل بن العباس الرازي، وأبو عمران موسى بن سهل الجوني، وجعفر بن محمد الفريابي، ومحمد بن الحسين بن قتيبة، وإسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل البستي، وجعفر بن أحمد بن عاصم، وزكريا الساجي، وعبد الله بن محمد بن سلم، وأبو الوليد محمد بن عبد الله بن

أحمد بن الوليد الأزرقى، وأبو بكر محمد بن محمد بن سليمان الباغندي، ومحمد بن خريم بن محمد بن عبد الملك بن مروان العقيلي وآخرون.

قال إبراهيم بن الجنيد عن ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم عن يحيى بن معين: كيس كيس. وقال العجلي: ثقة. وقال مرة: صدوق. وقال أحمد بن خالد الخلال عن يحيى بن معين: حدثنا هشام بن عمار وليس بالكذوب. وقال النسائي: لا بأس به. وقال الدارقطني: صدوق كبير المحل. وقال عبدان: ما كان في الدنيا مثله. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: لما كبر هشام تغير فكلما دفع إليه قرأه وكلما لقن تلقن وكان قديماً أصح كان يقرأ من كتابه. قال: وسئل عنه فقال: صدوق.

وقال الآجري عن أبي داود: وأبو أيوب -يعني سليمان بن عبد الرحمن- خير منه. حدث هشام بأربعمائة حديث مسندة ليس لها أصل كان فضلك يدور على أحاديث ابن مسهر وغيرها يلقتها هشاماً، فيحدث بها وكنت أخشى أن تفتق في الإسلام فتقاً. قال: وقال هشام بن عمار حديثي قد روي فلا أبالي من حمل الخطأ. وقال ابن عدي سمعت فلسطين يقول حضرت مجلس هشام فقال له المستملي من ذكرت فقال حدثنا بعض مشائخنا ثم نعس فقال المستملي لا تنتفعون به فجمعوا له شيئاً فأعطوه فكان بعد ذلك يملئ عليهم. وقال ابن وارة عزمت زماناً أن أمسك عن حديث هشام لأنه كان يبيع الحديث. وقال صالح بن محمد كان يأخذ على الحديث ولا يحدث ما لم يأخذ.

وقال الإسماعيلي عن عبد الله بن محمد بن سيار: كان هشام يلقي وكان يلقي كل شيء ما كان من حديثه وكان يقول أنا قد خرجت هذه الأحاديث صحاحاً وقال الله تعالى: (فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ) (١). وكان يأخذ على كل ورقتين درهمين ويشارط ولما لمته على التلقين قال أنا أعرف حديثي ثم قال لي بعد ساعة: إن كنت تشتهي أن تعلم فأدخل إسناداً في شيء فتفقدت الأسانيد التي فيها قليل اضطراب فسألته عنها فكان يمر فيها.

قال المروزي عن أحمد بن حنبل: هشام طياش خفيف. وقال أبو المستضيء: رأيت هشام بن عمار إذا مشى أطرق في الأرض حياء من الله تعالى. وقال أبو بكر أحمد ابن المعلى بن يزيد القاضي: رأيت هشام بن عمار في النوم والمشائخ متوافرون وهو يكنس المسجد فماتوا وبقي هو آخرهم.

وقال أبو بكر الباغندي عن هشام بن عمار، ولدت سنة ثلاث وخمسين ومائة. وقال البخاري: مات بدمشق آخر المحرم سنة خمس وأربعين ومائتين وفيها أرخه غير واحد. وقيل مات سنة أربع، وقيل سنة ست. وقال أبو علي المقري: لما توفي أيوب ابن تميم في سنة بضع وتسعين ومائة رجعت الإمامة إلى رجلين أحدهما مشتهر بالقرآن والضبط وهو عبد الله بن ذكوان، والآخر مشتهر بالعقل والفصاحة والرواية والعلم والدراية وهو هشام بن عمار، وقد رزق كبير السن وصحة العقل والرأي فأخذ الناس عنه قديماً منهم أبو عبيد القاسم بن سلام؛ روى عنه قبل وفاته بنحو من أربعين سنة وكان عبد الله بن ذكوان يفضلته ويرى مكانه فلما مات ابن ذكوان اجتمع الناس على هشام.

قلت: أبو علي هذا هو الأوزاعي ليس بثقة في النقل وقد كنت أردت أن أطرح كلامه ثم أوردته وبينت حاله. وذكره ابن حبان في الثقات وقال مسلمة: تكلم فيه وهو جائر الحديث صدوق. وقال القزاز إنه ربما لقن أحاديث فتلقنها. وقال أحمد بن أبي الخوارى: إذا حدث في بلد فيه مثل هشام فيجب للحيتي أن تحلق. قال: وقال هشام نظر يحيى بن معين في حديثي كله. إلا حديث سويد بن عبد العزيز فإنه قال سويد ضعيف. وقد حدث هشام بن عمار عن ابن لهيعة بالإجازة. وقال أبو زرعة الرازي: من فاته هشام بن عمار يحتاج أن ينزل في عشرة آلاف حديث. وقال المروزي: ذكر أحمد هشاماً فقال: طياش خفيف وذكر له قصة في اللفظ بالقرآن أنكروا عليه أحمد حتى أنه قال: إن صلوا خلفه فليعيدوا الصلاة. وقال في الزهرة روى البخاري أربعة أحاديث.

(خ-٤ هشام بن عمار)

قال في تذكرة الحفاظ ج ٢ صفحة ٤٥١:

العلامة شيخ الإسلام أبو الوليد السلمي الدمشقي خطيب دمشق ومقرنها ومحدثها ومفتيها ولد سنة ثلاث وخمسين ومائة حدث عن مالك ومسلم الزنجي، وإسماعيل بن عياش، والهيثم بن حميد وطبقتهم، فأكثر جداً، ورحل في طلب العلم.

حدث عنه أبو عبيد والبخاري، وأبو داود، والنسائي، وجعفر الفريابي، وعبدان، وأمم سواهم.

وعرض القرآن على عراك بن خالد وأيوب بن تميم. وتصدر للإقراء والأشغال. تلا عليه أبو عبيد مع تقدمه، وأحمد بن الحلواني، وإسماعيل بن الحويرس، وأحمد بن حامويه وعدة.

وحدث عنه لجلالته من شيوخه الوليد بن مسلم، ومحمد بن شعيب.

وثقة ابن معين وغيره وقال ابن معين أيضاً: كيس كيس. وقال الدارقطني: صدوق كبير المحل. وروى عنه عبدان قال: ما أعددت خطبة منذ عشرين سنة. ثم قال عبدان: ما كان في الدنيا مثله. قال محمد بن خزيم: سمعت هشاماً يقول في خطبته: قولوا الحق ينزلكم الحق منازل أهل الحق يوم لا يقضى إلا بالحق. قال أبو زرعة الرازي: من فاته هشام بن عمار يحتاج أن ينزل في عشرة آلاف حديث.

أخبرنا الأبرقوهي، أنا الفتح، أنا الأرموي ومحمد بن الداية، وأبو عبد الله الطرائفي قالوا: أنا أبو جعفر بن المسلمة، أنا أبو الفضل الزهري، أنا جعفر الفريابي، أنا هشام بن عمار، أنا أسد بن موسى، أنا محمد بن سليمان - هو ابن هلال قال: سألت إبان الحسن: أتخاف من النفاق؟ قال: وما يؤمنني؟ وقد خافه عمر رضي الله عنه. مات في المحرم سنة خمس وأربعين ومائتين.

هشام بن عمار

وقال في الخلاصة للخزرجي ص: ٤١٠:

قال: هشام بن عمار السلمي أبو الوليد الدمشقي المقرئ الحافظ الخطيب عن مالك والجراح بن مليح ويحيى بن حمزة وخلق.

وعنه (خ.د.س.ق) ويحيى بن معين، ووثقه وكذا وثقه العجلي وقال الدارقطني: صدوق. وقال أبو حاتم: لما كبر تغير وتلقن وكان قديماً أصح وقال جزرة: كان يأخذ على الحديث. قال البخاري: مات سنة خمس وأربعين ومائتين. اهـ.

فكما ترى لم يقع التصريح من أحد من هؤلاء على تضعيفه أو تليينه وأبو حاتم صرح بأنه أصح قديماً فاكتفى ولم يزد. اهـ. ثم سئل عنه فقال إنه صدوق

وقال الإمام الحافظ الذهبي في الكاشف ص: ١٩٧ ج ٣ ما يلي:

هشام بن عمار أبو الوليد السلمي الدمشقي المقرئ الحافظ خطيب دمشق وعالمها، عن مالك ويحيى بن حمزة وعنه (خ.د.س.ق) ومحمد بن خريم والباغندي. عاش اثنتين وتسعين سنة مات سنة ٢٤٥. اهـ.

ثم قال أحد الصالحين في الهامش عده ثقة يحيى بن معين والعجلي وصدقه الدارقطني، وقال أبو حاتم لما كبر تغير وتلقن وكان قديماً أصح، وقال جزرة: كان يأخذ على الحديث ولعل هذا الكلام الأخير مأخوذ من الخلاصة كما سبق. اهـ.

قال الحافظ المزني في تهذيب الكمال ص: ١٤٤٤ ج ٣ بعد كلام طويل:

وقال معاوية بن صالح وإبراهيم بن الجنيد عن يحيى بن معين ثقة وقال أبو حاتم عن يحيى بن معين ليس كيس فقال العجلي ثقة وقال في موضع آخر صدوق. وقال أحمد بن خالد اللحال عن يحيى بن معين: حدثنا هشام بن عمار ليس بالكذوب فذكر عنه حديثاً. وقال هاشم بن مرثد الطبراني سمعت يحيى بن معين يقول هشام

ابن عمار أحب إليّ من أبي مالك وقال النسائي: لا بأس به. وقال الدارقطني: صدوق كبير المحل.

وقال عبدان بن الجواليقي عن هشام بن عمار: ما اتعدت خطبة منذ عشرين سنة، وقال في موضع آخر ما كان في الدنيا مثله.

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم سمعت أبي يقول: هشام بن عمار لما كبر تغير فكل ما دفع إليه قرأه وكلما لقن تلقن، وكان قديماً أصح، كان يقرأ في كتابه فقيل لأبي عنه فقال صدوق، فقال أبو عبيد الأجرى عن أبي داود سمعت يحيى بن معين يقول هشام بن عمار كيس وقال أبو داود: وأبو أيوب يعني سليمان بن بنت شرحبيل خير منه يعني من هشام.

حدث هشام بأرجح من أربعمئة حديث ليس لها أصل مسندة كلها كان فضلك يدور على أحاديث أبي مسهر وغيره يلقتها هشام بن عمار. قال هشام بن عمار: حديثي قد روي فلا أبالي من حمل الخطأ. وقال في موضع آخر: كان فضلك يدور على أحاديث أبي مسهر وأحاديث الشيوخ يلقتها هشام بن عمار فيحدثه بها وكنت أخشى أن يفتق في الإسلام فتقاً، فقال أبو أحمد بن عدي سمعت قسطنطين بن عبد الله الرومي مولى المعتمد على أبيه أمير المؤمنين يقول: حضرت مجلس هشام ابن عمار فقال المستملي لا تنتفعوا به فجمعوا له شيئاً فاعطوه، فكان بعد ذلك يملئ عليهم حتى يملؤا.

وقال أبو بكر بن أحمد بن راشد بن معدان الأصبهاني سمعت محمد بن مسلم من وارده الرازي يقول: عزمت زماناً أن أمسك عن حديث هشام بن عمار لأنه كان يتبع الحديث. وقال صالح بن محمد بن الأسدي كان هشام بن عمار يأخذ على الحديث ولا يحدث ما لم يأخذ فدخلت عليه يوماً فقال يا أبا علي حدثني بحديث لعلي بن الجعد فقلت: حدثنا ابن الجعد قال حدثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية قال: علم مجاناً كما علّمت مجاناً قال: تعرضت لي يا أبا علي فقلت: ما

تعرضت بك، بل قصدتك.

وقال في موضع آخر كنت شارطت هشام بن عمار أن أقرأ عليه كل ليلة بنتخابي ورقة، فكنت آخذ الكاغدا العرضوني واكتب مرقماً فكان إذا جاء الليل أقرأ عليه إلى أن يصلي العتمة فإذا صلى العتمة يقعد واقرأ عليه فيقول: يا صالح ليس هذه ورقة هذه شقة.

وقال أبو بكر الإسماعيلي عن عبد الله بن محمد بن سياد: كان هشام بن عمار يلتن وكان يلتن كل شيء ما كان من حديثه وكان يقول: أنا قد أخرجت هذه الأحاديث صحاحاً، وقال الله تعالى: (فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ).

وكان يأخذ على ورقتين درهماً ويشارط ويقول: إن كان الخط رقيقاً فليس بيني وبين الرقيق عمل، وكان يقول: وذاك أني قلت له إن كنت تحفظ فحدث وإن كنت لا تحفظ فلا تلقن ما تلقن فاختلط ذلك، فقال: أنا أعرف هذه الأحاديث ثم قال لي بعد ساعة إن كنت تشتهي أن تعلم فأدخل اسناداً في شيء فتفقدت الأسانيد التي فيها قليل اضطراب فجعلت أسأله عنها، فكان يمر فيها، فيعرفها، فقال أبو بكر المروذي: ذكر أحمد بن حنبل هشام بن عمار فقال طياش خفيف.

وفيه أيضاً أن هشام بن عمار قال سألت الله سبع حوائج ففضى لي منها ستة والواحدة ما أدري ما صنع فيها سألته أن يغفر لي ولوالدي، وسألته أن يرزقني الحج ففعل وسألته أن يعمرني مائة سنة ففعل وسألته أن يجعلني مصدقاً على حديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ففعل، وسألته أن يجعل الناس يفتنون إلي في طلب العلم ففعل، وسألته أن أخطب على منبر دمشق ففعل، وسألته ألف دينار حلالاً ففعل. قال فقيل له: كل شيء قد عرفناه، فألف دينار حلالاً من أين لك؟

قال: وجّه المتوكل بعض ولده ليكتب عني لما خرج إلينا ونحن نلبس الأند ولا نلبس السراويل، فجلست فانكشف ذكري فرآه الغلام فقال: استتر يا عم، قلت: رأيت. قال: نعم، فقلت له: أما إنه لا يرمد عينيك أبداً إن شاء الله تعالى. فلما دخل على المتوكل ضحك فسأله فأخبره بما قلت له فقال: فأل حسن تفاعل به رجل من أهل العلم احملاوا إليه ألف دينار. فحملت إليّ فأتتني من غير مسألة ولا استشراف نفس.. الخ انظر الكلام بطوله في تهذيب الكمال فقد أطنب كثيراً في ترجمته فإنه يستحق ذلك.

قال مقبده عفا الله تعالى عنه فإذا تقرر هذا تعلم أن شيخنا الألباني قد خالف الجمهور من الحفاظ حيث صرح بتضعيف هشام بن عمار في قوله في حديث أبي الدرداء - حديث صحيح رجاله ثقات على ضعف في إبراهيم بن سليمان الأقطس وهشام بن عمار، لكنه ينجبر بالحديث بعده. اهـ.

قلت: فهناك نص الحديث المذكور في كتاب السنة ص ٢٦ للحافظ أبي بكر عمرو ابن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني المتوفى ٢٨٧هـ، المطبوع مع ظلال الجنة في تخريج السنة بقلم الشيخ محمد ناصر الألباني:

حدثنا هشام بن عمار، ثنا محمد بن عيسى بن سميع، ثنا إبراهيم بن سليمان الأقطس عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي عن جبير بن نفير عن أبي الدرداء قال: خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم علينا فقال: أيم الله لأترككنم على مثل البيضاء ليلها كنهارها سواء. فقال أبو الدرداء: صدق الله ورسوله فقد تركنا على مثل البيضاء. اهـ. متن الحديث.

فقال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في ظلال الجنة:

حديث صحيح رجاله ثقات على ضعف في إبراهيم بن سليمان الأقطس وهشام بن عمار، لكنه ينجبر بالحديث الذي بعده. اهـ.

وسياتي أيضاً ترجمة إبراهيم بن سليمان الأفتس وهو الآخر ثقة على ما عليه جمهور الحفاظ فافهم ذلك، ونحن إذ لم نوافق الشيخ هنا معناه لم نعرف مأخذه فقط لأنه بحر في هذا الشأن والله تعالى أعلم.

وقال في تهذيب التهذيب ج ٩ ص ٣٩٠-٣٩٢:

(د.س.ق) - محمد بن عيسى بن القاسم بن سُمَيْع الأموي مولى معاوية أبو سفيان الدمشقي.

روى عن حميد الطويل، وعبيد الله بن عمر، وهشام بن عروة، وزيد بن واقد، وإبراهيم بن سليمان الأفتس، والأوزاعي، وابن أبي ذئب وغيرهم.

روى عنه العباس بن الوليد الخلال، وعبد الرحمن بن يحيى بن إسماعيل بن المهاجر، وعبد الرزاق بن عمر العابدي، وهارون بن محمد بن بكار، والهيثم بن مروان، وهشام بن عمار، وآخرون.

قال عثمان الدارمي عن دحيم: ليس من أهل الحديث وهو قدرى. وقال أبو حاتم: شيخ دمشق يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال البخاري: يقال إنه لم يسمع من ابن أبي ذئب هذا الحديث يعني حديثه عن الزهري في مقتل عثمان. وقال صالح بن محمد ثنا هشام بن عمار ثنا محمد بن عيسى بن القاسم عن ابن أبي ذئب عن الزهري حديث مقتل عثمان قال: فجهدت به كل الجهد أن يقول حدثنا ابن أبي ذئب فأبى.

قال صالح: قال لي محمود بن بنت محمد بنت عيسى هو في كتاب جدي عن إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله عن ابن أبي ذئب قال صالح وإسماعيل بن يحيى: هذا يضع الحديث؛ قال ابن صالح فحدثت بهذه القصة محمد بن يحيى الدهلي فقال: الله المستعان.

وقال ابن شاهين محمد بن عيسى بن سميع: شيخ من أهل الشام ثقة وإسماعيل الذي أسقطه ضعيف. وقال ابن حبان: هو مستقيم الحديث إذا بين السماع في خبره فأما خبره الذي روي عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب في مقتل عثمان فلم يسمع من ابن أبي ذئب سمعه من إسماعيل بن يحيى عن ابن أبي ذئب فدلس عنه وإسماعيل واه.

وقال الأجرى عن أبي داود: قال لي عيسى بن شاذان قلت لهشام بن عمار محمد ابن عيسى قال لكم حدثنا ابن أبي ذئب قال إيش سؤالك عن هذا؟ قال أبو داود محمد بن عيسى ليس به بأس إلا أنه كان يتهم بالقدر. وقال أبو داود: سمعت هشام بن عمار يقول حدثنا محمد بن عيسى الثقة المأمون. قال أبو داود: سمعت بلغني أن أبا مسهر قال لهشام بن عمار وأصحابه ذهبتم فأكلتم طعام الدجال يعني محمد بن عيسى.

وقال ابن عساكر: بلغني عن يزيد بن محمد بن عبد الصمد أنه قال: محمد بن عيسى شيخ ثبت. وقال ابن عدي: لا بأس به وله أحاديث حسان عن عبد الله يعني ابن عمر وروح يعني ابن القاسم وجماعة من الثقات وهو حسن الحديث والذي انكر عليه حديث مقتل عثمان أنه لم يسمعه من ابن أبي ذئب. وقال الحاكم: أبو محمد مستقيم الحديث إلا أنه روى عن ابن أبي ذئب حديثاً منكراً وهو حديث مقتل عثمان ويقال كان في كتابه عن إسماعيل بن يحيى عن ابن أبي ذئب فأسقطه وإسماعيل ذاهب الحديث.

قال أبو سليمان بن زبر عن شيوخه مات سنة أربع ومائتين. وقال الحسن بن محمد بن بكار بن بلال: مات سنة ست ومائتين وكان مولده سنة أربع عشرة ومائة.

قلت: وقال الدارقطني ليس به بأس وجزم ابن حبان بأنه دلس حديث ابن أبي ذئب وفيه نظر، والظاهر أنه دلس عليه تدليس التسوية كما تقدم في خبر صالح جزرة وقد وهم فيه محمد بن إسماعيل فجعله ترجمتين ورد ذلك عليه أبو حاتم وأبو زرعة

وقال الخطيب في الموضع: قال البخاري مرة: محمد بن عيسى بن سميع ومرة محمد ابن عيسى القرشي سمع زيد بن واقد وهو رجل واحد.

وقال في تهذيب التهذيب - ج (١) ص - (١٢٦):

* ت ق - إبراهيم * بن سليمان الأفتس الدمشقي. روى عن مكحول والوليد ابن عبد الرحمن الجرشي، ويزيد بن جابر، وعنه محمد بن شعيب بن شابور، وإسماعيل بن عياش، ومحمد بن عيسى بن سميع وغيرهم.

قال دحيم ثقة ثقة. وقال مرة: ثقة ثبت. وقال يعقوب بن سفيان: سألت دحيماً عنه فقال يخ يخ ثقة، وقال أبو حاتم لأبأس يد. وقال البخاري: إبراهيم الأفتس عن مكحول مرسل. قلت: وذكره ابن حبان في الثقات.

قال في تهذيب التهذيب: ج - ١١ - ص ١٤٠

(ع م ٤ - الوليد) بن عبد الرحمن الجرشي الحمصي الزجاج، كان على خراج الغوطة أيام الهشام.

روى عن ابن عمر، وأبي هريرة، وأبي أمامة، وجبير بن نفير، والحارس بن أوس الثقفي، وعياض بن غطيف وغيرهم.

روى عنه يعلى بن عطاء، وإبراهيم بن أبي عبلة، وداود بن أبي هند، وشار بن أبي سيف وإبراهيم بن سليمان الأفتس، ومحمد بن مهاجر، وعبد الله بن العلاء بن زبير وغيرهم.

قال الغلابي عن ابن معين: روى داود بن أبي هند عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي وهو ثقة، وقال ابن خراش ثقة وكان ممن قدم على الحجاج، وقال أبو زرعة الدمشقي: في الطبقة الثالثة قديم جيد الحديث. وقال أبو حاتم ومحمد بن عون: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال البخاري: الوليد بن عبد الرحمن الجرشي مولى لأبي سفيان الأنصاري قاله أبو شعيب وأراه الوليد بن أبي مالك. قال ابن

عساكر: هذا وهم وكذا قوله مولى لأبي سفيان فإنه عربي. قلت: ويجوز أن يكون مولى بالحلف وإن كان عربي الأصل فقد تابع البخاري على ما قال أبو حاتم ويعتقوب ابن سفيان وابن حبان. ووقع عند الطحاوي في روايته لحديثه عن الحارث بن عبد الله بن أوس عن الوليد بن عبد الرحمن بن الزجاج.

فائدة:

الجرشي منسوب إلى جرش - قال العلامة الحموي في معجم البلدان ج - ٢ ص - ١٢٦:

جرش: بالضم ثم الفتح، وشين معجمة من مخاليف اليمن من جهة مكة، وهي في الإقليم الأول، طولها خمس وستون درجة، وعرضها سبع عشرة درجة وقيل: إن جرش مدينة عظيمة باليمن وولاية واسعة، وذكر بعض أهل السير أن تبعا أسعد بن يكرج خرج من اليمن غازياً حتى إذا كان بجرش، وهي إذ ذاك خربة ومعداً حالة حوالها، فخلّف بها جمعاً ممن كان صحبه رأى فيهم ضعفاً، وقال اجرشوا ههنا أي البثوا، فسميت جرش بذلك.

ولم أجد في اللغويين من قال أن الجرش المقام، ولكنهم قالوا إن الجرش الصوت، ومنه الملح الجريش لأنه حك بعضه ببعض فصوت حتى سحق لأنه لا يكون ناعماً وقال أبو المنذر هشام: جرش أرض سكنها بنو منبه بن أسلم فغلبت على اسمهم وهو جرش واسمه منبه بن أسلم بن زيد بن الغوث بن سعد بن عوف بن عدي بن مالك بن زيد ابن سهل بن عمرو بن قيس بن معاوية بن جشم بن عبد شمس بن وائل بن الغوث ابن أيمن بن الهميسع بن حمير بن سبأ.

والى هذه القبيلة ينسب الغاز بن ربيعة بن عمرو بن عوف بن زهيد بن حماطة ابن ربيعة بن ذي خليل بن جرش بن أسلم، كان شريفاً زمن معاوية وعبد الملك وابنه هشام بن الغز، وزعم بعضهم أن ربيعة بن عمرو والد الغاز له صحبة، وفيه نظر، ومنهم الجرشي الحارث بن عبد الرحمن بن عوف بن ربيعة بن عمرو بن عوف

ابن زهير بن حماطة كان في صحابة أبي جعفر المنصور، وكان جميلاً شجاعاً.

وقرأت بخط جخجخ النحوي في كتاب أناب البلدان لابن الكلبي: أخبرنا أحمد بن أبي سهل الحلواني عن أبي أحمد محمد بن موسى بن حماد البريدي عن أبي السري عن أبي المنذر قال: جرش قبائل من أفناء تجرشوا، وكان الذي جرشم رجل من حمير يقال له زيد بن أسلم، خرج بثور له عليه حمل شعير في يوم شديد الحر فشرد الثور، فطلبه فاشتد تعب، فحلف لئن ظفر به ليذبحنه ثم ليجرشن الشعير وليدعون على لحمه، فأدركه بذات القصص عند قلعة جراش، وكل من أجاهه وأكل معه يومئذ كان جرشياً وينسب إليها الأدم والنوق فيقال: أدم جرشي وناق جرشية قال بشر بن أبي خازم:

تحدّر ماء البثر عن جرشية
على جربة تعلقو الديار غروبها

يقول: دموعي تحدّر كتحدّر ماء البثر عن دلو تسقى بها ناق جرشية لأن أهل جرش يسقون على الإبل. وفتحت جرش في حياة النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في سنة عشر للهجرة صلحاً على الفيء، وأن يتقاسموا العشر ونصف العشر، وقد نسب المحدثون إليها بعض أهل الرواية، منهم الوليد بن عبد الرحمن الجرشي مولى لآل أبي سفيان الأنصاري، يروي عن جبير بن نفيير وغيره، ويزيد بن الأسود الجرشي من التابعين، أدرك المغيرة بن شعبة وجماعة من الصحابة كان زاهداً عابداً سكن الشام، استسقى به الضحاك بن قيس وقتل معه بمرج راهط.

وأما جرش بالتحريك فكما في معجم البلدان ج ٢ صفحة ١٢٧ ما نصه:

جرش: بالتحريك: وهو اسم مدينة عظيمة كانت، وهي الآن خراب، حدثني من شاهدها وذكر لي أنها خراب، وبها آبار عادية تدل على عظم، قال: وفي وسطها نهر جار يدير عدة رحى عامرة إلى هذه الغابة، وهي في شرقي جبل السواد من أرض البلقاء وحووران من عمل دمشق، وهي في جبل يشتمل على ضياع وقرى يقال للجميع جبل جرش اسم رجل وهو جرش بن عبد الله بن عليم بن جبان بن هبل بن

عبد الله بن كنانة بن كبر بن عوف بن عذرة بن زيد اللات بن رفيدة بن ثور بن
 كلب بن وبرة، ويخالط هذا الجبل جبل عوف، وإليه ينسب حمى جرش، وهو من
 فتوح شرحبيل بن حسنة في أيام عمر، رضي الله عنه، وإلى هذا الموضع قصد أبو
 الطيب المتنبي أبا الحسن علي بن أحمد المري الخراساني ممتدحاً، وقال تلبد الضبي
 وكان قد أخذ في أيام عمر بن عبد العزيز على اللصوصية فقال:

يقولون جاهرنا تلبد بتسوية	وفي النفس مني عودة سأعودها
ألا ليت شعري هل أقودن عصابة	قليل لرب العالمين سجودها
وهل أطرودن الدهر، ما عشت هجمة	معرضة الأفخاذ سجحا خدودها
قضاعية حم الذرى، فتربعست	حمى جرش قد طار عنها لبودها

جرعاء مالك: واشتقاق جرعاء يأتي في جرعة بعد هذا، قال الحفصي: جرعاء
 مالك بالهاء قرب حزوى، وقال أبو زياد: ججرعاء مالك رمله، وقال ذو الرمة:

وما استجلب العينين إلا منازل	بجمهور حزوى أو بجرعاء مالك
أريت رويًا كلّ دلويّه بها	وكلّ سماكيّ ملثّ المبارك

وقال شاعر من مضر يعيب على قضاة انتسابها في اليمن:

مررنا على حي قضاة غدوة	وقد أخذوا في الزفن والزفيان
فقلت لها: ما بال زفنكم كذا	لعرس يرى ذا الزفن أم لختان؟
فقالوا: ألا إننا وجدنا لنا أبا	فقلت: ليهنيكم بأي مكان؟
فقالوا: وجدناه بجرعاء مالك	فقلت: إذا ما أمكم بحصان
فما مس خصيا مالك فرج أمكم	ولا بات منه الفرج بالمتداني
فقالوا: بلى واللّه حتى كأنما	خصياه في باب استها جعلان

وقال في كتاب الجمع بين رجال الصحيحين ج ١ ص ٧٧:

(جبير) بن نفير بن مالك الحضرمي أدرك الجاهلية كنيته أبو عبد الرحمن.

سمع عقبه بن عامر وشرجيل بن السمط، والنواس بن سمعان، وعوف بن مالك، وأبا الدرداء، وأبا ثعلبة الخشني وثوبان وعبد الله بن عمر. وروى عنه أبو عثمان، وحبيب بن عبيد، والوليد بن عبد الرحمن، وابنه عبد الرحمن بن جبير، وأبو زاهرية وخالد بن معدان. مات سنة ثمانين بالشام.

وقال في تقريب التهذيب ص ٥٤:

جبير بن نفير - بنون وفاء مصغراً - بن مالك بن عامر الحضرمي الحمصي ثقة جليل من الثانية مخضرم. ولأبيه صحبة فكانه هو ما وفد إلا في عهد عمر. مات سنة ثمانين وقيل بعدها.

وقال في تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٦٤-٦٥:

(خ.م. ٤ - جبير) بن نفير بن مالك بن عامر الحضرمي أبو عبد الرحمن. ويقال: أبو عبد الله الحمصي.

أدرك زمان النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وروى عنه وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه رسلاً وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفي سماعه منه نظر، وعن أبيه، وأبي ذر، وأبي الدرداء، والمقداد بن الأسود، وخالد بن الوليد، وعبادة بن الصامت، وابن عمر، ومعاوية، والنواس بن سمعان، وثوبان وعقبه بن عامر الجهني. وخلق.

وعنه ابنه عبد الرحمن، ومكحول، وخالد بن معدان، وأبو الزاهرية، وأبو عثمان وليس بالنهدي، وحبيب بن عبيد، وصفوان بن عمر وغيرهم.

قال أبو حاتم: ثقة من كبار تابعي أهل الشام. وقال أبو زرعة: ثقة. وقال أبو زرعة الدمشقي: رفع دحيم من شان جبير بن نفيير وقدم أبا إدريس عليه. وقال النسائي: ليس أحد من كبار التابعين أحسن رواية عن الصحابي من ثلاثة: قيس بن أبي حازم، وأبي عثمان النهدي، وجبير بن نفيير.

قال أبو حسان الزيادي مات سنة (٧٥). وكان جاهلياً أسلم في خلافة أبي بكر ويقال مات سنة (٨٠).

قلت: وقال ابن حبان: في ثقات التابعين أدرك الجاهلية ولا صحبة له. وقال سليم ابن عامر عن جبير: استقبلت الإسلام من أوله. وقال أبو زرعة: هو أسن من إدريس لأنه قد ثبت له إدراك عمر وسمع كتابه يقرأ بحمص. وقال ابن سعد: كان ثقة فيما يروي من الحديث. وقال ابن خراش: هو من أجلّ تابعي الشام وكذا قال الآجري عن أبي داود. وقال العجلي: شامي تابعي ثقة. وقال يعقوب بن شيبة مشهور بالعلم وذكره الطبري في طبقات الفقهاء وقال معاوية بن صالح: أدرك إمارة الوليد بن عبد الملك. انتهى فإن صح ذلك فيكون عاش إلى سنة بضع لأن الوليد ولي سنة (٨٦) والله أعلم.

(عويمر أبو الدرداء)

قال في تهذيب التهذيب:

عويمر أبو الدرداء.. مشهور بكنيته وباسمه جميعاً واختلف في اسمه فقيل هو عامر وعويمر لقب حكاه عمر بن الغلاس عن بعض ولده، وبه جزم الأصمعي في رواية الكديمي عنه.

واختلف في اسم أبيه فقيل عامر أو مالك أو ثعلبة أو عبد الله أو زيد وأبوه ابن قيس بن أمية بن عامر بن عدي بن كعب بن الخزرج الأنصاري الخزرجي.

قال أبو شهر عن سعيد بن عبد العزيز: أسلم يوم بدر وشهد أحد وأبلى فيها. قال صفوان بن عمر وعن شريح بن عبيد قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «نعم الفارس عويمر» وقال: «هو حكيم أمتي» وقال الأعمش بن خيشمة عنه: كنت تاجراً قبل البعث ثم حاولت التجارة بعد الإسلام فلم يجتمعاً. وقال ابن حبان ولأه معاوية قضاء دمشق في خلافة عمر.

روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، وعن زيد بن ثابت، وعائشة، وأبي أمامة، وفضالة بن عبيد.

روى عنه ابنه بلال، وزوجته أم الدرداء، وأبو إدريس الخولاني، وسويد بن غفلة وجبير بن نفير، وزيد بن وهب، وعلقمة بن قيس وآخرون. قال أبو شهر عن سعيد بن عبد العزيز: مات أبو الدرداء وكعب الأحبار لليلتين بقيتا من خلافة عثمان. وقال الواقدي: وجماعة مات سنة اثنتين وثلاثين. وقال ابن عبد البر: أنه مات بعد صفين والأصح عند أصحاب الحديث أنه مات في خلافة عثمان. هذا ما ورد عنه في الصحيح. انتهى.

وقال في تهذيب التهذيب أيضاً صفحة ١٧٥ ج ٧ في ذكر عويمر آخر غير أبي الدرداء وهو عويمر:

عويمر بن أشقر الأنصاري البديري:

روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حديثاً في الأضاحي، وعنه عباد بن تميم، ويحيى بن أبي سعيد البخاري قلت: ذكر العسكري أنه من بني الحارث بن الخزرج وذكر ابن معين أن عباداً لم يسمع منه لكن وقع التصريح بسماعه منه في حديث الدراوردي عن يحيى بن سعيد عن عباد بن تميم سمعت عويمراً، وقال ابن البرقي هو عويمر بن أشقر بن عدي بن خنساء بن مبدول بن عمرو بن عثمان بن مازن بن تميم الله بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج.

وذكره خليفة فيمن لم يحفظ نسبه من الأنصار. ووقع في الموطأ رواية القعني في حديث اللعان عن سهل بن سعاد بن عويمر بن أشقر العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي فذكر الحديث وفيه نظر فإن عويمر بن أشقر آخر مازني لا عجلاني. اهـ.

الحديث السادس

حدثنا محمد بن بشار، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن معاوية بن قرة، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِّنْ أُمَّتِي مُنْصُورِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»

الحديث السابع

حدثنا أبو عبد الله، قال: ثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا يحيى بن حمزة، قال: ثنا أبو علقمة نصر بن علقمة، عن عمير بن الأسود وكثير بن مرة الحضرمي، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِّنْ أُمَّتِي قَوَّامَةٌ عَلَى اللَّهِ لَا يَضُرُّهَا مَنْ خَالَفَهَا».

الحديث الثامن

حدثنا أبو عبد الله، قال: ثنا هشام بن عمار، ثنا الجراح بن مليح، ثنا بكر بن زرعة قال: سمعت أبا عبيدة الخولاني، وكان قد صلى القبلتين مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. قال: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: «لَا يَزَالُ اللَّهُ يَغْرِسُ فِي هَذَا الدِّينِ غَرْسًا يَسْتَعْمِلُهُمْ فِي طَاعَتِهِ».

الحديث التاسع

حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، ثنا القاسم بن نافع، ثنا الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب، عن أبيه قال: قام معاوية خطيباً فقال: أين علماؤكم؟ أين علماؤكم؟ سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا وَطَائِفَةٌ مِّنْ أُمَّتِي ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ لَا يُبَالُونَ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ نَصَرَهُمْ».

الحديث العاشر

حدثنا هشام بن عمار، ثنا محمد بن شعيب، ثنا سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء (الرحبي) عن ثوبان، أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال:

« لا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا وَطَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ لَا يَبْأَلُونَ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ نَصَرَهُمْ ».

الحديث الحادي عشر

حدثنا أبو سعيد (عبد الله بن سعيد) ثنا أبو خالد الأحمر، قال سمعت مجالداً يذكر عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله قال: كنا عند النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فخط خطأ، وخط خطين عن يمينه، وخط خطين عن يساره، ثم وضع يده في الخط الأوسط فقال:

« هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: (وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ) [٦ / سَوْرَةُ الْأَنْعَامِ / الْآيَةُ ١٥٤]. »

ش: ذكر المصنف هنا ست أحاديث ولم ينفرد بها بل ذكرها الشيخان وأصحاب السنن. وأما الإمام البخاري فقد أخرج أربعة أحاديث منها متقاربة المعنى كما يلي:

قوله: لا تزال طائفة .. الخ

فهذه الأحاديث الأربعة هنا باستثناء حديث أبي عتبة الخولاني وحديث جابر بن عبد الله اللذين سيأتي الكلام فيهما قريباً إن شاء الله تعالى. وقد أخرجها البخاري بألفاظ مختلفة والمعنى واحد فهناك نصوص صحيح البخاري.

(١) قال بإسناده عن المغيرة بن شعبة «لا يزال ناس من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون».

(٢) حديث عمير بن هاني: أنه سمع معاوية يقول سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: «لا يزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتيهم أمر الله وهم على ذلك». قال عمير فقال مالك بن يخامر: قال معاذ: (وهم بالشام) فقال معاوية هذا مالك يزعم أنه سمع معاذاً يقول (وهم بالشام)

(٣) حديث المغيرة بن شعبة ذكره في كتاب الاعتصام مثل ما تقدم في أبواب المناقب إلا أنه قال هنا «لا تزال طائفة من أمتي.. الخ».

(٤) حديث حميد أنه سمع معاوية بن أبي سفيان يخطب قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين وإنما أنا قاسم ويعطي الله ولم يزال أمر هذه الأمة مستقيماً حتى تقوم الساعة أو حتى يأتي أمر الله».

وأما الحفاظ رحمه الله تعالى فقال في فتح الباري ص ٢٩٣-٢٩٥ ما يلي:

قوله (لا تزال) بالثناة) أوله وفي رواية مسلم من طريق مروان الفزاري عن إسماعيل «لن يزال قوم» وهذه التحتانية والباقي مثله لكن زاد «ظاهرين على الناس».

قوله «حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون» أي على من خالفهم أي غالبون، أو المراد بالظهور أنهم غير مستترين بل مشهورون والأول أولى وقد وقع عند مسلم من حديث جابر بن سمرة: «لن يبرح هذا الدين قائماً تقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة»، وله في حديث عقبة بن عامر: «لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أمر الله قاهرين لعدوهم لا يضرهم من خالفهم حتى تأتيهم الساعة»، وقد ذكرت الجمع بينه وبين حديث «لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس» في أواخر «كتاب الفتن» والقصة التي أخرجها مسلم أيضاً من حديث عبد الله بن عمرو: «لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق، هم شرُّ من أهل الجاهلية لا يدعون الله بشيء إلا رده عليهم». ومعارضة عقبة بن عامر بهذا الحديث فقال عبد الله: أجل ثم يبعث الله ريحاً كريح المسك، فلا تترك نفساً في قلبه مثقال حبة من إيمان إلا قبضته.. ثم يبقى شرار الناس عليهم تقوم الساعة.

وقد أشرت إلى هذا قريباً في الكلام على حديث (قبض العلم) وأن هذا أولى ما يتمسك به في الجمع بين الحديثين المذكورين، وذكرت ما نقله ابن بطال عن الطبري في الجمع بينهما، أن شرار الناس الذين تقوم عليهم الساعة يكونون بموضع مخصوص وأن موضعاً آخر يكون به طائفة يقاتلون على الحق لا يضرهم من خالفهم. ثم أورد من حديث أبي أمامة نحو حديث الباب وزاد فيه: «قيل يا رسول الله وأين هم؟ قال: ببيت المقدس» وأطال في تقرير ذلك وذكرت أن المراد بأمر الله: هبوب تلك الريح، وأن المراد بقيام الساعة: ساعتهم وأن المراد بالذين يكونون ببيت المقدس الذين يحصرهم الدجال إذا خرج فينزل عيسى إليهم فيقتل الدجال ويظهر الدين في زمن عيسى، ثم بعد موت عيسى تهب الريح المذكورة، فهذا هو المعتمد في الجمع، والعلم عند الله تعالى.

ومن هنا جاء دور الشيخ المجدد عثمان بن فودي الفلاتي بإقليم إفريقية الغربية التي من جملتها نيجيريا، رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين؛ فإنه في تلك البلاد قد أسس دولة إسلامية وحكم بالعدل وركز لكل إقليم أميراً على قاعدة

الشرعة الإسلامية. إذن هو بمن اتصف بجميع الصفات المحتاج إلى تجديدها أو جعلها وكان ذلك سنة ١٢٢٠هـ تقريباً في القرن الثالث عشر. والأمراء الباؤون اليوم بنيجيريا من أمراته الذين أخذ أجدادهم الرايات منه. ويدرك ذلك كل من وقف على مؤلفاته التي ذكرت جملة منها في الحديث الثالث مع ذكر بعض مؤلفات أخيه الشقيق عبد الله بن فودي وولد الشيخ المجدد الذي هو محمد بلّ فلتراجعها.

تنبيه هام:

فمن أراد الوقوف على شيء من ترجمة الشيخ عثمان بن فودي فعليه بالقاموس الإسلامي لأحمد عطية الله.

فقد قال في المجلد الأول ص: ٤٨٧-٤٨٨ في مادة: (تكرور) ما يلي:

تكرور

شعب سوداني مسلم منتشر بين أنحاء إفريقيا الغربية. وجمع تكرور تكرار كما ينطقها أهل المغرب، ويعرفون بين المصريين باسم تكرون والجمع تكارنة وشاهد التكارنة في مصر إبان موسم الحج وهم في طريقهم إلى الحج أو عند العودة من مكة. والتكرار شعب خليط من عدة أجناس زنجية ولهم لهجة سودانية خاصة بهم، ويسكنون ضفاف نهر السنغال وأعالي نهر النيجر وخاصة في إقليم سوكتو بنيجريا الشمالية وبالقرب من بحيرة تشاد.

دخل التكرار في الإسلام منذ منتصف القرن الخامس الهجري (الحادي عشر الميلادي) لهذا يعتبرون من أعرق الشعوب السوداء إسلاماً، وكان لظهور دولة المرابطين (أو الملمشين) في مراكش أثرها في نشر الإسلام بين التكرار الذين حملوا رسالة الدعوة ونشروا الإسلام بدورهم بين القبائل الأفريقية الوثنية.

وللتكاير تاريخ حضاري لاشتغالهم بالزراعة والصناعات والعلوم الدينية فضلاً عن استعدادهم الفطري للحرب والقتال؛ فأقاموا لذلك عدة إمارات مستقلة أو متحالفة، كان يغلب عليها الطابع الإسلامي الديني. وكانت الإمارة فيها أو الإمامة لزعيم روحي منتخب.

وظهر بين التكاير عدد من هؤلاء الزعماء الذين بسطوا نفوذهم بين أنحاء السودان الغربي منهم سليمان بال، وعثمان دنفديو الذي توفي عام ١٢٣٢هـ (١٨١٦م) ثم عمر تال أو حاج عمر الذي توفي عام ١٢٨١هـ (١٨٦٤م).

قلت: وقد سبق لنا في هذا الكتاب ذكر ترجمته مستوفى فلتراجعه إن شئت.

وجاهد التكاير الاحتلال الفرنسي طويلاً ولكن بعد ذلك انضم كثير منهم في صفوف الجيش الفرنسي الإفريقي بعد أن قضى على آخر إمارة مستقلة للتكاير عام ١٣١٦هـ (١٨٩٨م).

يقراً E. TUCULOR F. TOUCOULEUR, TOUCOURNGE.

وأما الحافظ البوصيري فقد أخرج حديث أبي هريرة الذي هو الحديث السابع في المطبوع ثم قال: هذا الحديث أخرجه الشيخان من طريق معاوية بن أبي سفيان ومن حديث المغيرة بن شعبة. ورواه مسلم في صحيحه من حديث جابر وثوبان وغيرهما. ثم أخرج حديث أبي عتبة الخولاني الذي هو الحديث الثامن في المطبوع وقال بعد إيراد الحديث ما يلي:

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات وقد تويع هشام عليه. رواه ابن حبان في صحيحه من طريق الهيثم بن خارجة عن الجرأح به. ثم أيضاً أخرج حديث جابر بن عبد الله وقال بعد إيراده الحديث: هذا إسناد فيه مقال من أجل مجالد بن سعيد. اهـ.

قلت: ومجالد بن سعيد كما في تقريب التهذيب ص ٣٢٨ طبع باكستان: بضم
أوله وتخفيف الجيم ابن سعيد بن عمير الهمداني بسكون الميم أبو عمرو الكوفي
ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره. من كبار السادسة مات سنة أربع
وأربعين. اهـ. اللهم صل على محمد وآله وسلم. والحمد لله رب العالمين.

وللحديث طرق أخرى تقوّيه كما سيأتي قريباً عن ابن مسعود إن شاء الله
تعالى.

وأما الدميري كما في الديباجة قال: إن الحديث رواه النسائي في السير ورواه
أبو محمد الدارمي في مسنده في باب العلم ورجاله ثقات بإسناد صحيح في حديث
ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: «خطّ لنا رسول الله صلى تعالى عليه وآله
وسلم يوماً خطاً ثم قال: هذا سبيل الله ثم خطّ خطوطاً عن يمينه وعن شماله، وقال:
هذه سبيل على كل سبيل منها شيطان يدعو إليها ثم قرأ الآية»..

قال الطبري أبو العالية الصراط المستقيم - النبي صلى الله تعالى عليه وآله
وسلم وصاحبه أبو بكر وعمر. فقليل ذلك للحسن فقال: صدق أبو العالية قال الطبري
وابن عطية: وهذه السبيل تعم اليهودية والنصرانية وسائر أهل الملل وأهل البدع
والضلالات من أهل الأهواء وغير ذلك من أهل التعمق في الجدل والخوض في
الكلام. هذه كلها عزمة للزلل ومظنة لسوء المعتقد. وقال مجاهد في قوله: (ولا
تَتَّبِعُوا السُّبُلَ) البدع وقال ابن شهاب هذا كقوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ
وَكَانُوا شِيَعًا) الآية ١٥٩ سورة الأنعام.

فالهربّ الهربّ والنجاة النجاة، والتمسك بالطريق المستقيم والسنن القويم الذي
سلكه السلف الصالح؛ ففيه المجد الرابع. والصراط المستقيم طريق الحج؛ وهذا خاص
والعموم أولى وأصل الصراط في كلام العرب الطريق المستقيم الذي لا اعوجاج فيه.
ولما كان هذا الحديث جامعاً لمعاني الأحاديث المتقدمة كاشفاً عن حقيقة ما ينبغي
للطالب أن يتعلم وللشيخ أن يعلم ما ختم به المصنف في طرف الباب كله. اهـ.

قلت: هذا كلامه هنا بالنسبة لهذا الحديث وقال أيضاً في نفس الكتاب - أعني الديباجة - قبل هذا في الحديث السادس الذي هو الأول في هذا الباب أي حديث معاوية بن قررة عن أبيه أنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لا تزال طائفة من أمتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة». قال رحمه الله تعالى: هذا بعض حديث رواه الترمذي وقال حسن صحيح.

ولفظه، إذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم ولا تزال طائفة من أمتي - الحديث.

قال مقبده غفر الله تعالى له ولوالديه والمؤمنين: والترمذي ذكره في أبواب الفتن في باب ما جاء في الشام بما نصه:

حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود حدثنا شعبة عن معاوية بن قررة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم لا تزال طائفة من أمتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة». قال محمد بن إسماعيل قال علي بن المديني هم أصحاب الحديث. قال أبو عيسى وفي الباب عن عبد الله بن حوالة وابن عمر وزيد بن ثابت وعبد الله بن عمرو وهذا حديث حسن صحيح. حدثنا أحمد بن منيع حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: قلت يا رسول الله أين تأمرني؟ قال: ها هنا، ونحا بيده نحو الشام. اهـ. والحمد لله رب العالمين وصلواته وسلامه على سيدنا محمد وآله وصحبه.

وقال الحافظ العلامة القاضي أبو بكر بن العربي المالكي في العارضة ذكر حديث بهز حين حض النبي عليه السلام على الشام وهو عند النبي وأثنى على اليمن مطلقاً فقال: «الإيمان يمان» وقال: «الفتنة هاهنا - وأشار بيده نحو المشرق» ومدح طائفة بأنهم على الحق إلى يوم القيامة؛ فأما مدحه لليمن فلكونهم نصرة الدين، وحماة الإسلام، ومأوى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. وأما كون الحكمة يمانية فقد بيننا أن الحكمة موافقة العمل للعلم وهي يمانية فمعنى أنها كانت في

الأصل باليمن في المهاجرين والأنصار وتصح أن يكون الإيمان يانياً بهذا المعنى وهو أقوى فيها وأحرى. وأما ذمه المشرق فلأنه كان مأوى الكفر في ذلك الزمان وموضع الفتن ومحل أجلاف العرب ثم عمّ الإيمان. والحمد لله تعالى.

وأما مدحه للشام عند الفتنة فلأنه كان مأوى الجهاد والرباط فإذا فسد أهله فسد الناس كلهم لأنهم إذا تركوا الجهاد ذلوا، وأما الطائفة المنصورة فقيل هم أصحاب الحديث وقيل هم العباد وقيل هم المناضلون عن الحق بألسنتهم وقيل هم المجاهدون في الثغور بأستهم.

وقد روي «إن الله تعالى تكفل لي بالشام وأهله» وروي أن عموداً من نور رآه النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في المنام أخذ من تحت رأسه فذهب به إلى الشام. إلا أن الإيمان حين تقع الفتن بالشام وهذه أحاديث يرويها أهل الشام.

وروي أبو عيسى صحيحاً أن ناراً تخرج من بحر حضرموت قبل يوم القيامة تحشر الناس قالوا: يا رسول الله فما تأمرنا؟ قال: «عليكم بالشام». قال ابن العربي هذا حديث صحيح السند صحيح المعنى. وفي الصحيح: «أنها تقيل مع الناس حيث قالوا، ويثبت معها أين باتوا» وهذا حديث لا تؤمن به المعتزلة ولا الملحدة لأن ناراً تخرج من بحر باطل عندهم تعساً لهم. قد رأوا الشجر الأخضر يخرج منه النار وهذا عنوان ذلك. ودليله والمراد بهذا الحديث الصحيح الكون بالشام عند اقتراب الساعة لأن المحشر يكون بها.

وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه لما فتح بيت المقدس وقف على الطور بشرقيه وقال هذه أرض المحشر واتخذ مسجداً رأيته وصليت فيه ما لا أحصي، بينه وبين المسجد وادي يسمى وادي جهنم، وللمسجد باب يقال له باب التوبة والرحمة يقال إنه الباب الذي باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب. ويقال إن المحشر ينصب عليه وبإزاء هذا الباب قبر عبد الحق الصقلي اختار أن يدفن هناك جعله الله تعالى روضة. اهـ.

فائدة:

ومن أراد المزيد فيما يتعلق بالشام من المزايا والميزة، فعليه بما كتبه شيخ الإسلام ابن تيمية في جزء له خاصة وقد يوجد شيء من ذلك في مجموع فتاويه. والحمد لله تعالى.

قلت وللشيخ الألباني جزء في فضائل الشام وتخريج أحاديثه.

قلت وأحاديث الباب أخرجها الشيخان وأصحاب السنن والحاكم وغيرهم مع نوع اختلاف في الألفاظ من الرواة بسيط جداً، هذا شاهد على صحة الحديث ولذلك لم يخرج في الزوائد. والله تعالى أعلم.

وقال الدميري أيضاً في الحديث الثامن من المطبوع الذي هو حديث أبي عتبة الخولاني ما نصه: هذا الحديث انفرد به المصنف وهو في مسند أحمد عن الهيثم بن خارجة عن الجراح بن مليح ورواه الحافظ بن عبد البر من حديث مسروق عن أبي عتبة قال: ما فتق في الإسلام فتق قسداً ولكن الله تعالى لا يزال يفرس في الأرض قوماً يعملون بطاعة الله. وهذا الحديث أيضاً إسناده كلهم شاميون وهو في معنى الحديثين المتقدمين وروى أحمد بن حنبل من حديث أبي عتبة الخولاني أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «إذا أراد الله بعبد خيراً علم قبيل يا رسول الله وما علم؟ قال: يفتح له عملاً صالحاً بين موته». ويروى: «علا في الناس» أي طيب ثناء. والعلم طيب الثناء فأراد الله من العمل الصالح الذي طاب به ذكره بين قومه بالعمل الذي فعل في الطعام فيحلوه به ويطيبوا به.

وقال الدميري أيضاً في الحديث التاسع أي حديث معاوية أنه لما قام خطيباً بالمدينة: أين علماءكم يشبه ما وقع له أنه قام بالمدينة خطيباً في قدمة قدمها فخطبهم يوم عاشوراء ولم يكتب عليكم صيامه وأنا صائم فمن أحب منكم أن يصوم فليصم ومن أحب أن يفطر فليفطر. قال النووي رحمه الله تعالى قوله هذا ظاهره، أنه سمع من يوجهه أو يحرمه أو يكرهه فأراد إعلامهم بأنه ليس بواجب ولا محرم

ولم ينكر عليه قوله. وكذلك قوله هنا يقال فيه ذلك وقال القرطبي إنما خص العلماء بالنداء ليصدقوه إذ كان قد علم ذلك عند كثير فيهم وذلك لأنهم أعلم بالأحاديث وبأحوال النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من غيرهم.

وقال أيضاً في الحديث العاشر أي حديث ثوبان ما نصه:

إن الحديث رواه مسلم في الجهاد والترمذي في الفتن. اهـ. والحمد لله تعالى ويأتي مزيد البيان في تراجم هؤلاء الرجال إن شاء الله تعالى.

وأخرج الإمام الشيباني الزبيدي عبد الرحمن بن علي المعروف بابن الديبع في تيسير الوصول إلى جامع الأصول من حديث الرسول. صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ج ٤ ص ٢١ بما نصه:

وعن ثوبان رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين، وإذا وضع السيف في أمتي لم يرفع عنها إلى يوم القيامة. ولا تقوم الساعة حتى تلتحق قبائل من أمتي بالمشركين، وحتى تعبد قبائل من أمتي الأوثان. وإنه سيكون في أمتي ثلاثون كذاباً كلهم يدعي أنه نبي، وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدي. ولا تزال الطائفة (١) من أمتي على الحق لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله، وهم على ذلك». قال علي بن المديني رحمه الله تعالى: هم أصحاب الحديث. أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي مفرقا. وأخرجه رزين بهذا اللفظ.

الشرح: قال العلامة الدميري بعد إيراد حديث معاوية بن قرّة عن أبيه: ابن قرّة المدني البصري ووالده قرّة يأتي ذكرهما في كتاب اللباس في باب حل الإزار فإنه أشهر حاله من الأحاديث ثم قال هذا الحديث رجاله كلهم بصريون. قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا تزال طائفة من أمتي على الحق - قال في النهاية الطائفة الجماعة من الناس ويقع على الواحد لأنه أراد نفساً طائفة. وستل إسحاق بن راهويه عنه فقال: الطائفة دون ألف وسيبلغ هذا الأمر إلى أن يكون عدد المتمسكين بما كان

عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وأصحابه ألقا يسلي بذلك أن لا يعجبهم كثرة أهل الباطل.

وقال النووي: المراد بأمر الله الريح التي تأتي قبل الساعة فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة وقد رواه مسلم في كتاب الإيمان عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «إن الله يبعث ريحاً من اليمن أليّن من الحرير فلا تدع أحداً في قلبه مثقال ذرة من إيمان إلا قبضته». وقال: «بادروا بالأعمال قبل فتننا كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً». الحديث.

وروي أيضاً أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «لا تقوم الساعة على أحد يقول الله الله ولا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق». وهذه الأحاديث كلها في الصحيح وكلها على ظاهرها وأما قوله: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق إلى يوم القيامة» فليس مخالفاً لهذه الأحاديث لأن معنى أنهم لا يزالون على الحق حتى تقبضهم هذه الريح اللينة قرب القيامة وعند تظاهر أشراتها فأطلق في هذا الحديث بقاها إلى قيام الساعة على أشراتها ودونها المنافي في القرب.

وقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «ريحاً أليّن من الحرير» إشارة إلى الرفق بهم والإكرام لهم وجاء في الحديث: «يبعث الله ريحاً من اليمن». وفي حديث آخر ذكره مسلم في أول كتابه عقيب أحاديث الدجال: «ريحاً من قبل الشام» ويجاب عن هذا بوجهين: أحدهما يحمل أنهما ريحان شامية ويمانية، ويحتمل أن مبتدأها في أحد الإقليمين ثم تصل إلى الآخر وتنتشر منه.

وقوله في الحديث: «الله الله» مرفوع وقد يغلط بعض الناس فلا يعرفه والرواية كلها متفقة على تكرير اسم الله تعالى. قال القاضي عياض وفي رواية أبي جعفر: «لا إله إلا الله».

وهذه الطائفة المذكورة في الحديث، قال البخاري: هم أهل العلم. وقال علي بن المديني: هم أصحاب الحديث. وقال أحمد: إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم. قال القاضي عياض: إنما أراد أحمد أهل السنة والجماعة ومن يعتقد مذهب أهل الحق. قال النووي: يحتمل أن هذه الطائفة مفرقة من أنواع المؤمنين شجعان يقاتلون، ومنهم فقهاء، ومنهم محدثون، ومنهم زهاد، وأمرون بالمعروف وناهون عن المنكر، ومنهم أهل أنواع أخرى في الخير ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين بل قد يكونوا متفرقين في أقطار الأرض.

قال: وفي هذا الحديث معجزة ظاهرة فإن هذا الوصف مازال بحمد الله في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إلى الآن ولا يزال حتى يأتي أمر الله المذكور في الحديث. وفيه دليل لكون الإجماع حجة وهو أصح ما يستدل به له من الحديث.

قال حدثنا هشام بن عمار ثنا الجرأح بن مليح ثنا بكر بن زرعة قال سمعت أبا عنبة الخولاني وكان قد صلى القبلتين مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: لا يزال الله يفرس في هذا الدين غرساً يستعملهم في طاعته. انفرد به المصنف وهو في مسند أحمد عن الهيثم بن خارجة عن الجرأح بن مليح. ورواه الحافظ ابن عبد البر من حديث مسروق عن أبي عنبة أنه قال: ما فتق في الإسلام فتق فسد؟ ولكن الله لا يزال يفرس في الأرض قوماً يعملون بطاعة الله.

ومن أخرج هذا الحديث شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع فتاويه ج ٢٧ ص ٥٠٧-٥٠٨.

ومن ذلك أن بها طائفة منصوره إلى قيام الساعة التي ثبت فيها الحديث في الصحاح من حديث معاوية وغيره: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضرهم من خالفهم، ولا من خذلهم، حتى تقوم الساعة» وفيهما عن معاذ بن جبل قال: (وهم في الشام) وفي تاريخ البخاري مرفوعاً قال: (وهم بدمشق) وفي صحيح

مسلم عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أنه قال: « لا يزال أهل المغرب ظاهرين لا يضرهم من خالفهم حتى تقوم الساعة » قال أحمد بن حنبل: أهل المغرب هم أهل الشام وهم كما قال لوجهين:

أحدهما: أن في سائر الحديث بيان أنهم أهل الشام.

الثاني: أن لغة النبي صلى الله عليه وسلم وأهل مدينته في (أهل المغرب) هم أهل الشام، ومن يغرب عنهم. كما أن لغتهم في أهل المشرق هم أهل نجد والعراق فإن التغريب والتشريق من الأمور النسبية، فكل بلد له غرب قد يكون شرقاً لغيره وله شرق قد يكون غرباً لغيره.

فالاعتبار في كلام النبي صلى الله عليه وسلم بما كان غرباً وشرقاً له حيث تكلم بهذا الحديث وهي المدينة.

ومن علم حساب الأرض كطولها وعرضها علم أن حران والرقه وسيمسياط على سمت مكة وأن الفرات وما على جانبيها بل أكثره على سمت المدينة، بينهما في الطول درجتان فما كان غربي الفرات فهو غربي المدينة وما كان شرقيها فهو شرقي المدينة. فأخير أن أهل الغرب لا يزالون ظاهرين، وأما أهل المشرق فقد يظهرون تارة ويغلبون أخرى. وهكذا هو الواقع فإن جيش الشام مازال منصوراً، وكان أهل المدينة يسمون (الأوزاعي) إمام أهل المغرب، ويسمون (الثوري) شرقياً ومن أهل المشرق.

الجراح بن مليح البهراني:

الجراح بن مليح البهراني أبو عبد الرحمن الشامي الحمصي عن بكر بن زرعة الخولاني وغيره قال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات. روى له النسائي والمصنف بكر بن زرعة الخولاني الشامي عن أبي عتبة الخولاني وهو معدود في الصحابة. روى عنه إسماعيل بن عياش.

والجراح بن مليح البهراني روى له المصنف هذا الحديث الواحد. وأبو عنبة الخولاني مختلف في صحبته قيل اسمه عبد الله بن عنبة وقيل عمارة وكان يسكن حمص وكان ممن أدرك الجاهلية وأسلم على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. وقيل إنه صلى إلى القبليتين وصحب معاذ بن جبل وكان أعمى. روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وعن عمر بن الخطاب وشهد خطبته بالجابية. روى عنه بكر بن زرعة الخولاني وأبو الزاهرة جرير بن كريب وغيرهم.

ذكره خليفة بن خياط ومحمد بن سعد وأبو القاسم البغوي القاضي في تسميته من نزل حمص من الصحابة: أبو عنبة الخولاني ممن أحل الدم في الجاهلية ونزل بحمص معروف في سوق حسر حسب؟

وقال الحاكم: أبو عنبة الخولاني كان ممن صلى القبليتين وسمع من النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ويقال أسلم والنبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حي. وكان أعمى. وقال يحيى بن معين في حديث أبي عنبة الخولاني إنه ممن صلى القبليتين قال أهل الشام إنه كان من كبار التابعين وأنكروا أنه له صحبة وأنه مروى من أهل اليمن احفروا بهم في اليرموك.

وقال أبو حاتم الرازي هو في الطبقة الأولى من تابعي أهل الشام. وقال أبو زرعة الرفعي في الطبقة التي تلي أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وهي العليا: أبو عنبة الخولاني وأبو صالح الأثماري جاهليان صحبا معاذاً وأسلم أبو عنبة ورسوله الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حي.

ومن كلام أبي عنبة أن لله تعالى أنسية في أرضه وأنسيته في أرضه قلوب عباده الصالحين وأحبها إليه أرحمها وألينها. روى له المصنف حديثين هذا أحدهما وفيه التصريح بأنه سمع النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، والحديث الثاني في كتاب الحدود في باب إقامة الحدود عن ابن عمر أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «إقامة حد من حدود الله خير من مطر أربعين ليلة في بلاد الله». ورواه النسائي في قطع السرقة موقوفاً على أبي هريرة.

وفي سنن أبي داود والمستدرک وسنن البيهقي من حديث أبي هريرة أن رجلاً وامرأة اختصما في ولد منهما إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقالت المرأة يا رسول الله إن ابني هذا قد نفعني وسقاني من بئر أبي عتبة وإن أباه يريد أن يأخذه مني. فقال الأب: من يحول بيني وبين ولدي؟ فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «يا غلام هذه أمك وهذا أبوك فاتبع أيهما شئت - فاتبع أمه». وهذا الحديث أيضاً إسناده كلهم شاميون وهو في معنى الحديثين المتقدمين.

وروى أحمد بن حنبل من حديث أبي عتبة أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «إذا أراد الله بعبد خيراً علم. قيل: يا رسول الله وما علم؟ قال: يفتح له عملاً صالحاً بين له به موته». ويروى: «علم في الناس» أي طيب ثناه ولعل طيب ثنائه مما أراد الله من العمل الصالح الذي طاب به ذكره بين قومه بالعمل الذي فعل قيل: فيحلوه به ويطيب. اه الغرس الشجر الذي يغرس والجمع أغراس وغراس، وغرس فلان الشجرة يغرسها غرساً والغريسة النواة التي تزرع، والغريسة الفسيلة ساعة توضع في الأرض.

قال العلامة الدميري:

هذا بعض حديث رواه الترمذي فقال حسن صحيح. ولفظه: «إذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم ولا تزال طائفة من أمتي... الخ».

ومن خرج بعض هذه الأحاديث الحافظ ابن حجر العسقلاني في إتحاف المهرة بزوائد مسانيد العشرة ونصه: «لا يزال الإسلام قائماً يقاتل عليه حتى تقوم الساعة» وعن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق حتى تقوم الساعة» رواه أبو داود الطيالسي وأبو علي الموصلي والحاكم. وقال: صحيح الإسناد. وعن قتادة عن أبي أسود الدلمي قال: انطلقت أنا وزرعة بن ضمرة مع الأشعري ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فلقينا عبد الله بن عمرو فقال يوشك أن لا يبقى في أرض

العجم من العرب أحد إلا قتيل أو أسير يحكم في دمه فقال له زرعة أ يظهر المشركون على الإسلام؟ فقال: من أنت؟ فقال من بني عامر بن صعصعة. فقال: لا تقوم الساعة حتى تدافع مناكب نساء بني عامر بن صعصعة على بني الخلصة ومن كان من أديان الجاهلية. قال فذكرنا لعمر قول عبد الله بن عمرو فقال: عبد الله أعلم بما يقول ثلاث مرات. ثم إن عمر خطب يوم الجمعة فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورون حتى يأتي أمر الله» قال فذكرنا لعبد الله بن عمرو قول عمر بن الخطاب فقال عبد الله: صدق نبي الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إذا أتى أمر الله كان الذي قلت. رواه إسحاق بن راهويه وأبو يعلى الموصلي ورواته ثقات إلا أنه منقطع بين قتادة وأبي الأسود الأيلي.

وعن جابر رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «لن يبرح هذا الدين قائماً يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى الموصلي وعنده قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لا تزال أمتي ظاهرين على الحق حتى ينزل عيسى ابن مريم».

وعن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «سيدرك رجال من أمتي عيسى بن مريم ويشهدون قتال الدجال». رواه أبو يعلى الموصلي والحمد لله رب العالمين وصلى الله تعالى عليه وآله وصحبه وسلم.

ومن هذا النوع ما جاء في صحيح البخاري أيضاً بإسناده عن عقبه رضي الله تعالى عنه: «أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خرج يوماً فصلى على أهل أحد صلاته على الميت ثم انصرف على المنبر فقال: إني فرط لكم وأنا شهيد عليكم وإني والله لأنظر إلى حوضي الآن وإني أعطيت مفاتيح خزائن الأرض - أو مفاتيح الأرض - وإني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي ولكن أخاف عليكم أن

تنافسوا فيها». أخرجه البخاري في باب الحوض وقول الله تعالى: (إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ).

وأما الحافظ البوصيري فقال في الزوائد في الحديث السابع الذي هو قوله حدثنا هشام بن عمار بن يحيى بن حمزة إلى أبي هريرة عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «لا تزال طائفة من أمتي قوامة على أمر الله عز وجل لا يضرها من خالفها».

أخرجه الشيخان من طريق معاوية بن أبي سفيان ومن حديث المغيرة بن شعبة ورواه مسلم في صحيحه من حديث جابر وثوبان وغيرهما.

وأما الحديث الثامن أي حديث أبي عتبة الخولاني فقال في الزوائد هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات وقد تويع هشام عليه رواه ابن جبان في صحيحه من طريق الحيثم بن خارجة عن الجراح به.

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق وهم أهل العلم».

حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسماعيل عن قيس «عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون».

حدثنا إسماعيل حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب أخبرني حميد «قال سمعت معاوية بن أبي سفيان يخطب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم، ويعطي الله، ولن يزال أمر هذه الأمة مستقيماً حتى تقوم الساعة. أو حتى يأتي أمر الله».

قوله: «باب لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق» هذه الترجمة لفظ حديث أخرجه مسلم عن ثوبان، وبعده «لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله

وهم كذلك» وله من حديث جابر مثله، لكن قال: «يقاثلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة» وله من حديث معاوية المذكور في الباب نحوه. قوله: «وهم أهل العلم» هو من كلام المصنف. وأخرج الترمذي حديث الباب ثم قال سمعت محمد بن إسماعيل هو البخاري يقول، سمعت علي بن المديني يقول هم أصحاب الحديث.

وذكر في «كتاب خلق أفعال العباد» عقب حديث أبي سعيد في قوله تعالى (وكذلك جعلناكم أمة وسطاً) هم الطائفة المذكورة في حديث «لاتزال طائفة من أمتي» ثم ساقه. وقال: وجاء نحوه عن أبي هريرة ومعاوية وجابر وسلمة بن نفييل وقرّة بن إياس انتهى.

وأخرج الحاكم في علوم الحديث بسند صحيح عن أحمد: إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم، ومن طريق يزيد بن هرون مثله «وزعم بعض الشراح أنه استفاد ذلك من حديث معاوية لأن فيه «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» وهو في غاية البعد.

وقال الكرمانى يؤخذ من الاستقامة المذكورة في الحديث الثاني أن من جملة الاستقامة أن يكون التفقه، لأنه الأصل قال: وبهذا ترتبط رواية عمير بن هانىء «لاتزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله»، وتقدم بعد بابين من باب علامات النبوة من هذا الوجه بلفظ: «لا يزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله، لا يضرهم من خذلهم حتى يأتتهم أمر الله وهم على ذلك» وزاد قال عمير: فقال مالك بن يخامر: قال معاذ: «وهم بالشام».

وفي رواية يزيد بن الأصم «ولا تزال عصاة من المسلمين ظاهرين على من ناوهم إلى يوم القيامة. قال صاحب المشارق في قوله: «لا يزال أهل الغرب» يعني الرواية التي في بعض طرق مسلم وهي بفتح الفين المعجمة وسكون الراء، ذكر يعقوب بن شيبه عن علي بن المديني قال: المراد بالغرب، الدلو أي الغرب بفتح المهملتين لأنهم أصحابها لا يستقي بها أحد غيرهم، لكن في حديث معاذ وهم أهل الشام فالظاهر أن المراد بالغرب البلد لأن الشام غربي الحجاز كذا قال: وليس بواضح.

ووقع في بعض طرق الحديث (المغرب) بفتح الميم وسكون المعجمة وهذا يرد تأويل الغرب لكن يحتمل أن يكون بعض رواته نقله بالمعنى الذي فهمه أن المراد الإقليم لا صفة بعض أهله. وقيل المراد بالغرب أهل القوة والاجتهاد في الجهاد. يقال في لسانه غرب بفتح ثم سكون أي حدة، ووقع في حديث أبي أمامة عند أحمد أنهم ببیت المقدس وأضاف بيت إلى المقدس، وللطبراني من حديث النهدي نحوه. وفي حديث أبي هريرة في الأوسط للطبراني: «يقاتلون على أبواب دمشق وما حولها، وعلى أبواب بيت المقدس وما حوله، لا يضرهم من خذلهم ظاهرين إلى يوم القيامة».

قلت: ويمكن الجمع بين الأخبار بأن المراد قوم يكونون ببیت المقدس وهي شامية ويستقون بالدلو، وتكون لهم قوة في جهاد العدو وحدة وجد.

تنبيه:

اتفق الشراح على أن معنى قوله: «على من خالفهم» أن المراد علوهم عليهم بالغلبة وأبعد من أبدع فرد على من جعل ذلك منقبة لأهل الغرب أنه مذمة لأن المراد بقوله «ظاهرين على الحق»، أنهم غالبون له وأن الحق بين أيديهم كالميت، وأن المراد بالحديث ذم الغرب وأهله لا مدحهم، قال النووي: فيه أن الإجماع حجة، ثم قال يجوز أن تكون الطائفة جماعة متعددة من أنواع المؤمنين، ما بين شجاع وبصير بالحرب وفقه ومحدث ومفسر وقائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وزاهد وعابد، ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين في بلد واحد، بل يجوز اجتماعهم في قطر واحد وافتراقهم في أقطار الأرض، ويجوز أن يجتمعوا في البلد الواحد وأن يكونوا في بعض منه دون بعض، ويجوز إخلاء الأرض كلها من بعضهم أولاً فأولاً إلى أن لا يبقى إلا فرقة واحدة يبيلد واحد فإذا انقرضوا جاء أمر الله. انتهى ملخصاً مع زيادة فيه.

ونظير ما نبه عليه ما حصل عليه بعض الأئمة حديث «إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها»، أنه لا يلزم أن يكون في رأس كل مائة سنة واحد فقط بل يكون الأمر فيه كما ذكر في الطائفة وهو متجه، فإن اجتماع الصفات المحتاج إلى تجديدها لا ينحصر في نوع من أنواع الخير، ولا يلزم أن جميع خصال الخير كلها في شخص واحد، إلا أن يدعى ذلك في عمر بن عبد العزيز، فإنه كان القائم بالأمر على رأس المائة الأولى باتصافه بجميع صفات الخير وتقدمه فيها؛ ومن ثم أطلق أحمد أنهم كانوا يحملون الحديث عليه، وأما من جاء بعده فالشافعي وإن كان متصفاً بالصفات الجميلة، إلا أنه لم يك القائم بأمر الجهاد والحكم بالعدل فعلى هذا كل من كان متصفاً بشيء من ذلك عند رأس المائة هو المراد سواء تعدد أم لا. اهـ - هذا حاصل ما قاله الحافظ العسقلاني في الفتح رحمه الله تعالى.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في كتابه
تقريب التهذيب ص ٣٧٤ بما نصه:

يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي أبو عبد الرحمن الدمشقي القاضي ثقة. رمي
بالقدر، من الثامنة، مات سنة ثلاث وثمانين على الصحيح وله ثمانون سنة.

وقال أيضاً في تهذيب التهذيب ج ١١ ص ٢٠٠ - ٢٠١ ما نصه:

(ع - يحيى) بن حمزة بن واقد الحضرمي أبو عبد الرحمن البتلهي (١)
الدمشقي القاضي من أهل بيت لهيا.

روى عن الأوزاعي، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وثور بن يزيد، ونصر بن
علقمة، وزيد بن واقد، وسليمان بن أرقم، وسليمان بن داود الخولاني، وعمرو بن
مهاجر، ومحمد بن الوليد الزبيدي، ويحيى بن الحارث الذماري، وزيد بن أبي مريم
الشامي، وجماعة.

وعنه: ابنه محمد، وابن مهدي، والوليد بن مسلم، وأبو مسهر، ومحمد بن المبارك
ومروان بن محمد، ويحيى بن حسان، وعبد الله بن يوسف، والحكم بن موسى، وأبو
النضر الفراديسي، ومحمد بن عائذ، وهشام بن عمار، وعلي بن حجر وآخرون.

قال صالح بن أحمد عن أبيه: ليس به بأس، وكذا قال المروزي عن أحمد، وقال
الغلابي وغيره عن ابن معين: ثقة. قال الغلابي: كان ثقة وكان يرمى بالقدر. وقال
الدوري عن ابن معين: كان قدرياً وكان صدقة بن خالد أحب إليهم منه، وقال عثمان
الدارمي عن دحيم، ثقة عالم لا أشك إلا أنه لقي علي بن يزيد، وقال الأجرى عن
أبي داود: ثقة.

(١) البتلهي نسبة إلى بيت لهيا وهي قرية بقرب دمشق (ولهيا) بكسر اللام وسكون الهاء وياء
وألف مقصورة ١٢ الهامش الخلاصة.

قلت: كان قدرياً؟ قال نعم.

وقال النسائي: ثقة وقال يعقوب بن سفيان: حدثنا هشام بن عمار حدثنا يحيى ابن حمزة وكان قاضياً على دمشق: ثقة، وقال عبد الله بن محمد بن سيار: لا بأس به، وقال ابن سعد: كان كثير الحديث صالحه. وقال عمرو بن دحيم: أعلم أهل دمشق بحديث مكحول الهيثم بن حميد ويحيى بن حمزة، وقال العجلي: ثقة، وقال يعقوب بن شيبة: ثقة مشهور. وقال مروان بن محمد: استقضاه المنصور سنة ثلاث وخمسين فلم يزل قاضياً حتى مات، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ولد سنة ثلاث ومائة ومات سنة ثلاث وثمانين ومائة، وكذا قال أبو مسهر وغيره. قال أبو سليمان: بن زبر: ولد سنة اثنتين وقيل سنة خمس وقيل غير ذلك.

قال في تهذيب التهذيب ج ١٠ ص ٤١٢-٤١٤ ما نصه:

(ع - نافع) الفقيه مولى ابن عمر أبو عبد الله المدني أصابه ابن عمر في بعض مغازبه.

روى عن مولا، وأبي هريرة، وأبي لبابة بن عبد المنذر، وأبي سعيد الخدري، ورافع بن خديج، وعائشة، وأم سلمة، وعبد الله، وعبيد الله، وسالم وزيد أولاد عبد الله بن عمر، وإبراهيم بن عبد الله بن حنين، ونبيه بن وهب العبدي، والقاسم بن محمد، وعبد الله بن محمد بن أبي بكر، وصفيه بنت أبي عبيد، وسعيد بن أبي هند، ومغيرة بن حكيم الصنعاني وجماعة.

وعنه أولاده أبو عمر وعمرو وعبد الله، وعبد الله بن دينار، وصالح بن كيسان، وعبد ربه ويحيى ابنا سعيد الأنصاري، ويونس بن عبيد، ويزيد بن أبي حبيب، وأبو اسحق السبيعي، والزهرى، وموسى بن عقبة، وميمون بن مهران، وابن عجلان، وأيوب السختياني، وجريز بن حازم، والحكم بن عتيبة، وسعد بن إبراهيم، وعبدالله ابن سعيد بن أبي هند، وعبيد الله بن عمر العمري، وأخوه عبد الله وابن جريج،

والأوزاعي، وابن إسحاق، وعبد الكريم الجزري، وعطاء الخراساني، وليث بن أبي سليم، ومحمد بن سوقه، وهشام بن سعد، ومطر الوراق، ومالك بن أنس، وإسماعيل ابن أمية، وأسامة بن زيد الليثي، وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة وأيوب بن موسى القرشي وبكير بن عبد الله بن الأشج، ويعلى بن حكيم وجويرية بن أسماء، وأبو صخر حميد بن زياد، وحنظلة بن أبي سفيان، ورقبة بن حقلة، وسعيد بن هلال، وصخر بن جويرية والضحاك بن عثمان، وعبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، وعبيد الله بن أبي جعفر، وعمر بن زيد بن عبد الله بن عمرو، وعيسى بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، ويونس بن يزيد وفليح بن سليمان وكثير بن فرقد، والوليد بن كثير، وشعيب بن أبي حمزة، والليث بن سعد، وخلق كثير.

قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وقال البخاري: أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمرو. قال بشر بن عمرو عن مالك: كنت إذا سمعت من نافع يحدث عن ابن عمر لا أبالي أن لا اسمعه من غيره. وقال عبد الله بن عمر: لقد من الله تعالى علينا بنافع. وقال أيضاً بعثه عمر بن عبد العزيز إلى مصر ليعلمهم السنن.

وقال حرب بن إسماعيل قلت: لأحمد إذا اختلف سالم ونافع في ابن عمر من أحب إليك؟ قال: أتقدم عليهما. وقال عثمان الدارمي قلت لابن معين نافع عن ابن عمر أحب إليك أو سالم؟ فلم يفضل. قلت: فنافع أبو عبد الله بن دينار؟ فقال: ثقات. ولم يفضل. وقال العجلي: مدني ثقة. وقال ابن خراش: ثقة نبيل. وقال النسائي: ثقة. وقال في موضع آخر: أثبت أصحاب نافع مالك. ثم أيوب، فذكر جماعة، وقال في موضع آخر: اختلف سالم ونافع في ثلاثة أحاديث وسالم أجل من نافع وحديث الثلاثة أولى بالصواب.

قال يحيى بن بكير وآخرون: مات سنة سبع عشرة ومائة. وقال أبو عبيد: مات سنة تسع عشرة ويقال سنة عشرين وقال ابن عيينة وأحمد بن حنبل: مات سنة تسع عشرة. وقال أبو عمر الضرير: مات سنة عشرين.

قلت: وذكره ابن حبان في الثقات وقال: اختلف في نسبه ولم يصح، عندي فيه شيء. وقال ابن أبي خيثمة أنا أحمد بن حنبل حدثنا ابن عيينة عن اسماعيل بن أمية قال: كنا نريد نافعاً مولى ابن عمر على اللحن فيأباه. قال أحمد: قال سفيان فأبي حديث أوثق من حديث نافع؟! وقال ابن أبي حاتم: رواية نافع عن عائشة وحفصة مرسله.

وقال أبو زرعة: نافع عن عثمان مرسل. وقال أحمد بن حنبل: نافع عن عمر منقطع. وقال ابن شاهين: في الثقات. قال أحمد بن صالح المصري: كان نافع حافظاً ثبتاً له شأن وهو أكبر من عكرمة عند أهل المدينة وقال الخليلي: نافع من أئمة التابعين بالمدينة إمام في العلم متفق عليه، صحيح الرواية. منهم من يقدمه على سالم ومنهم من يقارنه به، ولا يعرف له خطأ في جميع ما رواه. أه.

يحيى بن حمزة *

قال في تقريب التهذيب ج ٢ ص: ٣٤٦ ما نصه:

يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي، أبو عبد الرحمن الدمشقي القاضي، ثقة، رمي بالقدر، من الثامنة، مات سنة ثلاث وثمانين على الصحيح، وله ثمانون سنة. /ع.

أبو علقمة نصر بن علقمة *

قال في تقريب التهذيب ج ٢ ص: ٢٩٩ ما نصه:

نصر بن علقمة الحضرمي، أبو علقمة الحمصي، مقبول، من السادسة. /س.ق.

عمير بن الأسود *

قال في تقريب التهذيب ج ٢ ص: ٨٦ ما نصه:

عمير بن الأسود، وعو عمرو بن الأسود، تقدم. أما في الديباجة فقال العلامة الدميري: عُمَيْرُ بن الأسود (بالتصغير).

قال في الخلاصة ص: ٣٢٠.

* كثير بن مرة الحضرمي *

كثير بن مرة الحضرمي أبو القاسم الرهاوي ثم الحمصي. تابعي عن عمر ومعاذ. وعنه خالد بن معدان، ويزيد بن أبي حبيب وثقه العجلي، قال أبو مسهر: مات في خلافة عبد الملك.

وأما العلامة الدميري فقال في الديباجة:

كثير بن مرة ذكره ابن سعد في الطبقة الثانية من تابعي أهل الشام، وذكره ابن حبان في الثقات وقيل إنه أدرك سبعين بديراً، روى أبو الزاهرية عنه أنه قال: دخلت المسجد يوم الجمعة فمررت بعوف بن مالك الأشجعي وهو باسط رجله، فضمهما ثم قال: يا كثير تدري لِمَ بسطت رجلي؟ بسطها رجاء أن يجيء رجل صالح فأجلسه، وإنني لأرجو أن يكون رجلاً صالحاً.

بقي إلى أن أدرك خلافة عبد الملك بن مروان. روى له البخاري في القراءة خلف الإمام وغيره والباقون سوى مسلم. هذا الحديث إسناده إلى أبي هريرة كلهم شاميون ثقات وهو في معنى الحديث الذي قبله.

وقال في تذكرة الحفاظ ج ٢ ص ٥١١ - ٥١٢ ما نصه:

بندار: الحافظ الكبير الإمام أبو بكر محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري
النساج كان عالماً بحديث البصرة متقناً مجرداً لم يرحل برأ (١١) بأمه ثم ارتحل بعدها.
سمع مرحوم بن عبد العزيز العطار، وعبد العزيز العمي، ومعتمر بن سليمان،
وغندرا، ويحيى بن سعيد، وعمر بن علي المقدمي وطبقتهم.
حدث عنه الجماعة، والبغوي، وابن خزيمة، وأبو العباس السراج، وابن صاعد،
وابن أبي داود، وخلق كثير.

قال الأريغاني سمعته يقول: كتب عني خمسة قرون، وحدثت وأنا ابن ثمانين
عشرة سنة، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال العجلي: ثقة كثير الحديث حائك، وقال أبو
داود: كتبت عن بدار خمسين ألف حديث، وأبو موسى أثبت منه، ولولا سلامة في
بندار لترك حديثه وقال ابن خزيمة: سمعت بنداراً يقول: ما جلست مجلسي هذا حتى
حفظت جميع ما خرجته. قال ابن خزيمة في (كتاب التوحيد) له: حدثنا إمام أهل
زمانه في العلم والأخبار محمد بن بشار.

قلت: توفي في رجب سنة اثنتين وخمسين ومائتين رحمه الله تعالى ولا عبرة
بقول من ضعفه، وكان يقول: ولدت عام توفي حماد بن سلمة.
ومات معه طائفة من الحفاظ، منهم محمد بن منصور الجواز، وعبد الوارث بن
عبد الصمد بن عبد الوارث، ومحمد بن يحيى بن عبد الكريم الأزدي، وأحمد بن
عبد الله بن سويد بن منجوف، والمستعين رحمه الله تعالى.

أخبرنا أحمد بن إسحاق أنا كامل بن أبي الأزهر، أنا أبو القاسم بن البناء، أنا
محمد بن محمد الزينبي، أنا محد بن عمر بن خلف، أنا عبد الله بن سليمان، نا
محمد بن بشار، أنا حماد بن مسعدة، أنا أشعث عن الحسن عن أنس عن النبي

(١) قوله برأ بأمه. الخ: أي عالماً بحديث البصرة متقناً له بسبب بره بأمه فإنها منعتة من الرحلة.
فأتقن حديث بلده وجمعه.. اهـ. قاله العلامة الدميري رحمه الله تعالى.

صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «عدد أنية الحوض كعدد نجوم السماء».

قال في تهذيب التهذيب ج ٩ ص ٧٠ - ٧٣ بما نصه:

(ع - محمد) بن باشر بن عثمان بن داود بن كيسان العبدي أبو بكر الحافظ البصري بندار (١).

روى عن عبد الوهاب الثقفي، وغندر، وروح بن عبادة، وحرمي بن عمارة، وابن أبي عدي، ومعاذ بن هشام، ويحيى القطان، وابن مهدي، وأبي داود الطيالسي، ويزيد بن زريع، ويزيد بن هارون، وجعفر بن عون، وبهز بن أسد، وسالم بن نوح، وحماد بن مسعدة، وسهل بن يوسف، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، وعمر بن يونس اليمامي، ومحمد بن عرعرة، ومعاذ بن معاذ، وأبي عامر العقدي، وأبي علي الحنفي وعثمان بن عمر بن فارس، ومحمد بن بكر البرساني، وأميمة بن خالد، وأبي عاصم، وعبد الملك بن الصباح، وعبد الصمد بن عبد الوارث وخلق كثير.

روى عنه الجماعة، وروى النسائي عن أبي بكر المروزي، وزكريا السجزي عنه، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وبقي بن مخلد، وعبد الله بن أحمد، وابن ناجية، وإبراهيم الحري، وابن أبي الدنيا، وزكريا الساجي، وأبو خليفة، وابن خزيمة، والسراج، والقاسم بن زكريا المطرز، ومحمد بن المسيب الأرميني، وابن صاعد والبغوي وآخرون.

قال ابن خزيمة سمعت بنداراً يقول: اختلفت إلى يحيى بن سعيد القطان أكثر من عشرين سنة. قال بندار: ولو عاش يحيى بعد تلك المدة لكنت أسمع منه شيئاً كثيراً. وقال الأجرى عن أبي داود: كتبت عن بندار نحواً من خمسين ألف حديث، وكتبت عن أبي موسى شيئاً، ولولا سلامة في بندار ترك حديثه.

(١) بندار في الأصل من في يده القانون وهو أصل ديوان الخراج وإنما قيل له بندار لأنه كان بنداراً في الحديث جمع حديث بلده ١٢ هامش الخلاصة.

وقال إسحاق بن إبراهيم الفزاري: كنا عند بندار فقال في حديث عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال له رجل يسخر منه: أعيذك بالله ما أفصحك. فقال: كنا إذا خرجنا من عند روح دخلنا إلى أبي عبيدة فقال: قد بان ذلك عليك.

وقال عبد الله بن محمد بن سيار سمعت عمرو بن علي يحلف أن بنداراً يكذب فيما يروي عن يحيى. قال ابن سيار: وبندار وأبو موسى ثقتان وأبو موسى أصح لأنه كان لا يقرأ إلا من كتابه وبندار يقرأ من كل كتاب. وقال عبد الله بن علي بن المديني: سمعت أبي وسألته عن حديث رواه بندار عن ابن مهدي عن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عبد الله عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال «تسحروا فإن في السحور بركة» فقال هذا كذب وأنكره أشد الإنكار.

وقال حدثني أبو داود موقوفاً وقال عبد الله بن الدورقي كنا عند ابن معين وجرى ذكر بندار فرأيت يحيى لا يعبا به ويستضعفه. قال ورأيت القواريري لا يرضاه وقال: كان صاحب حمام. قال الأزدي: وبندار قد كتب عنه الناس وقبلوه وليس قول يحيى والقواريري مما يجرحه. وما رأيت أحداً ذكره إلا بخير وصدق.

وقال البرقاني سمعت عبد الله بن محمد بن جعفر البوشنجي يقول: ثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة ثنا الإمام محمد بن بشار بندار. وقال العجلي: بصري ثقة كثير الحديث وكان حائكاً. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال النسائي: صالح لا بأس به. وقال عبد الله بن محمد يونس السخيتاني: كان أهل البصرة يقدمون أبا موسى على بندار، وكان الغريباء يقدمون بنداراً.

وقال محمد بن المسيب سمعته يقول: كتب عني خمسة قرون وسألوني الحديث وأنا ابن ثعاني عشرة سنة. وقال أيضاً: لما مات بندار جاء رجل إلى أبي موسى فقال: البشرى مات بندار، فقال: جئت تبشرنى بموته علي ثلاثون حجة إن حدثت أبداً فبقي بعده تسعين يوماً ولم يحدث بحديث.

قال السراج سمعت أبا سيار يقول: سمعت بنداراً يقول: ولدت في السنة التي مات فيها حماد بن سلمة سنة (٦٧). وقال البخاري وغير واحد مات في رجب سنة اثنتين وخمسين ومائتين وقال ابن حبان كان يحفظ حديثه ويقراه من حفظه. قلت: كذا قال في الثقات. وقال ابن خزيمة في التوحيد: ثنا إمام أهل زمانه محمد بن بشار. وقال البخاري في صحيحه: كتب إلى بندار فذكر حديثاً مسنداً ولولا شدة وثوقه ما حدث عنه بالمكاتبة مع أنه في الطبقة الرابعة من شيوخه إلا أنه كان مكثراً فيوجد عنده ما ليس عند غيره.

وقال مسلمة بن قاسم أنا عنه ابن المهراني وكان ثقة مشهوراً. وقال الدارقطني: من الحفاظ الأثبات. وقال الذهبي: لم ير حل ففاته كبار واقتنع بعلماء البصرة أرجو أنه لا بأس به. وفي الزهرة روى عنه البخاري مائتي حديث وخمسة أحاديث ومسلم أربع مائة وستين.

وقال في كتاب الجمع بين رجال البخاري ومسلم ج ٢ ص ٤٣٥ ما نصه:

(محمد) بن بشار بن عثمان بن داود بن كيسان العبدي البصري يكنى أبا بكر يلتقب بنداراً لأنه كان بنداراً في الحديث جمع حديث البصرة وكان ممن يحفظ حديثه. سمع محمد بن جعفر غندراً وابن أبي عدي محمد، وعبد الوهاب الثقفي، وغير واحد عندهما.

روى عنه البخاري ومسلم وأكثر، ولد سنه سبع وستين ومائة في السنة التي مات فيها حماد بن سلمة. قال السراج مات بالبصرة سنة اثنين وخمسين ومائتين. أه

وقال في تذكرة الحفاظ ج ٢ ص ٥١١ - ٥١٢ ما نصه:

بندار: الحافظ الكبير الإمام أبو بكر محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري النساج كان عالماً بحديث البصرة متقناً مجوداً بَرّاً بِأَمِّهِ ثم ارتحل بعدها. سمع مرحوم ابن عبد العزيز العطار وعبد العزيز العمي ومعتمر بن سليمان وغندرا ويحيى بن سعيد وعمر بن علي المقدمي وطبقتهم.

حدث عنه الجماعة والبخاري وابن خزيمة وأبو العباس السراج وابن صاعد وابن أبي داود وخلق كثير. قال الأرغيباني سمعته يقول: كتب عني خمسة قرون. وحدثت وأنا ابن ثمانى عشرة سنة وقال ابو حاتم: صدوق. وقال العجلي: ثقة كثير الحديث حائك. وقال أبو داود: كتبت عن بندار خمسين ألف حديث، وأبو موسى اثبت منه، ولولا سلامة في بندار لترك حديثه وقال ابن خزيمة: سمعت بنداراً يقول: ما جلست مجلسي هذا حتى حفظت جميع ما خرجته. قال ابن خزيمة في (كتاب التوحيد) له: حدثنا إمام أهل زمانه في العلم والأخبار محمد بن بشار.

قلت: توفي في رجب سنة اثنتين وخمسين ومائتين رحمه الله تعالى ولا عبرة بقول من ضعفه.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في تهذيب التهذيب ج ٩ ص ٩٦ - ٩٨ بما نصه:

(ع - محمد) بن جعفر الهذلي مولاهم أبو عبد الله البصري المعروف بغندرا (١) صاحب الكرايبس. روى عن شعبة فأكثر وجالسه نحواً من عشرين سنة، وكان ربيبه وعبد الله بن سعيد بن أبي هند وعرف الأعرابي ومعر بن راشد وسعيد ابن أبي عروبة وحسين المعلم وابن جريج وهشام بن حسان وعثمان بن غياث والثوري وابن عيينة.

(١) غندر بضم معجمة وسكون نون وفتح دال مهمله وقد تضم ١٢ معنى.

روى عنه أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه. ويحيى بن معين، وعلي بن
المديني، وأبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة، وقتيبة، وإبراهيم بن محمد بن عرعرة،
وأبو بكر بن خلاد، ويعقوب الدوقي، وأبو بكر بن نافع العبدي، وعبيد الله
القواريري، ومحمد بن زياد الزيادي، وأبو موسى، ويندار، ومحمد بن الوليد
البصري، ومحمد بن عمرو بن جبلة بن أبي رواد، وبشر بن خالد العسكري، وأحمد
ابن عبد الله بن عبد الحكم، ومحمد بن إبان، وعقبة بن مكرم، وعبد الله بن محمد
ابن المسور الزهري، وآخرون.

قال الميموني عن أحمد: غندر أسن من يحيى بن سعيد سمعته يقول لزمت شعبة
عشرين سنة لم أكتب من أحد غيره شيئاً وكنت إذا كتبت عنه عرضته عليه قال
أحمد: أحسبه من بلادته كان يفعل هذا.

وقال عبد الخالق بن منصور عن ابن معين: كان من أصح الناس كتاباً، وأراد
بعضهم أن يخطئه فلم يقدر وكان يصوم منذ خمسين سنة يوماً ويوماً لا. قال ابن
المديني: هو أحب إليّ من عبد الرحمن في شعبة. وقال ابن مهدي: كنا نستفيد من
كتاب غندر في حياة شعبة وكان وكيع يسميه الصحيح الكتاب.

وقال أبو حاتم عن محمد بن أبان البلخي: قال ابن مهدي غندر أثبت في شعبة
مني. وقال ابن المبارك: إذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتاب غندر حكم بينهم.
وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن غندر فقال كان صدوقاً وكان مؤدياً.

وفي حديث شعبة: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من خيار عباد
الله، ومن أصحهم كتاباً على غفلة فيه، وقال العيشي: إنما سماه غندراً ابن جريج
كان يكثر التشغب عليه، قال: وأهل الحجاز يسمون المشغب غندراً. وقال أبو بكر
الأثباري: ثنا محمد بن المرزبان: ثنا عباس بن محمد ثنا يحيى بن معين قال: اشترى
غندر سمكاً وقال لأهله أصلحوه ونام فأكلوا السمك ولطخوا يده فلما انتبه قال: هاتوا
السمك، فقالوا: قد أكلت قال: لا قالوا: فشم يدك ففعل فقال: صدقتم ولكني ما

شيعت.

قال أبو داود، وابن حبان مات في ذي القعدة سنة ثلاث وتسعين ومائة. وقال ابن سعد مات سنة (٩٤) قلت: وقال كان ثقة إن شاء الله. وقال البخاري حدثني محمد بن المثني قال مات غندر سنة (٩٢).

وحكى الذهبي في الميزان عنه أنه أنكر حكاية السمك، وقال أما كان يدلني بطني. وقال عمرو بن العباس: كتبت عن غندر حديثه كله إلا حديثه عن ابن أبي عروبة فإن عبد الرحمن نهاني أن أكتب عنه حديث سعيد. وقال أن غندرا سمع منه بعد الاختلاط.

وقال ابن المديني: كنت إذا ذكرت غندراً ليحيى بن سعيد عوج فمه كأنه يضعفه. وقال المستملي محمد بن جعفر: غندر كنيته أبو بكر بصري ثقة.

وقال محمد بن يزيد كان فقيه البدن وكان ينظر في فقه زفر وذكره الخطيب في الرواة عن مالك. وقال العجلي: بصري ثقة، وكان من أثبت الناس في حديث شعبة. وروينا في المجالسة عن ابن معين قال: قدمنا على غندر فقال لا أحدثكم حتى تمشوا خلفي فيراكم أهل السوق فيكرموني. اهـ.

وقال في تقريب التهذيب ص ٢٩٣ ما يلي:

محمد بن جعفر المدني البصري المعروف بغندر ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة من التاسعة مات سنة ثلاث أو أربع وتسعين. اهـ.

وقال في خلاصة تهذيب الكمال ص ١٦٦ ما يلي:

(من اسمه شعبة) (ع) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم أبو بسطام الحافظ أحد أئمة الإسلام الواسطي نزيل البصرة.

عن معاوية بن قرة، وأنس بن سيرين، وثابت البناني، والحكم، وحمام بن أبي

سليمان، وزيد (١)، وزباد بن علاقة، والأعمش، وخلاتق.

وعنه أيوب، وابن إسحاق من شيوخه، والثوري، وابن المبارك، وأبو عامر العقدي، وعفان بن مسلم، ومحمد بن كثير العبدي، وأبو الوليد.

وسمع منه أبو سلمة التبوذكي فرد حديث وكذا القعنبى وخلاتق. قال ابن المديني: له نحو ألفي حديث. وقال أحمد: شعبة أمة وحده. وقال ابن معين: إمام المتقين. وقال الحكم: شعبة إمام الأئمة. وقال أبو بحر الذكراوي: ما رأيت أعبد لله من شعبة لقد عبد الله حتى جف جلدُه على ظهره (٢). قال أبو زيد الهروي ولد سنة ثمانين ومات سنة ستين ومائة.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في كتابه «تهذيب التهذيب» ج ٤ ص ٣٣٨-٣٤٦ ما يلي:

(ع - شعبة) بن الحجاج بن الورد العتكي الأزدي مولا هم أبو بسطام الواسطي ثم البصري. روى عن أبان بن تغلب، وإبراهيم بن عامر بن مسعود، وإبراهيم بن محمد بن المنتشر، وإبراهيم بن مسلم الهجري، وإبراهيم بن مهاجر، وإبراهيم بن ميسرة، وإبراهيم بن ميمون، والأزرق بن قيس، وإسماعيل بن أبي خالد، وإسماعيل بن رجاء، وإسماعيل بن سميع، وإسماعيل بن عبد الرحمن السدي، وإسماعيل بن عليّة وهو أصغر منه، والأسود بن قيس، وأشعث بن سواد.

وأشعث بن أبي الشعثاء، وأشعث بن عبد الله بن جابر، وأنس بن سيرين، وأيوب بن أبي قميحة، وأيوب بن موسى، ويديل بن ميسرة، وبريد بن أبي مریم،

(١) قوله وزيد: قال الحافظ في تقريب التهذيب: زيد بموحدة مصفّر ابن الحارث أبو عبد الله الكرمي ابن عمرو بن كعب الياضي بالتحتمانية أبو عبد الرحمن الكوفي ثقة عاهد من السادسة مات سنة اثنتين وعشرين أو بعدها. اهـ.

(٢) قال سفيان الثوري مات الحديث بموت شعبة وكان أحسن الناس حديثاً يخطئ فيما لا يضره ولا يعاب عليه يعول في أسماء الرجال. وقال العجلي ثقة ثبت في الحديث وكان يخطئ في أسماء الرجال قليلاً وهو أول من تكلم في رجال الحديث. اهـ. تهذيب.

وسطام بن مسلم، وبشير بن ثابت، وبكير بن عطاء، وبلال، وبيان، وتوبة العنبري، وتوبة أبي صدقة، وثابت البناني، وثابت بن هرمز أبي المقدام، وثوير بن أبي فاختة، وجابر الجعفي، وأبي صخرة جامع بن شداد، وجبله بن سحيم، وجعدة بن أم هاني.

وجعفر الصادق، وجعفر بن أبي وحشية، والجلال، وحاتم بن أبي صغير، وحاضر ابن أبي المهاجر، وحبيب بن أبي ثابت، وحبيب بن الزبير، وحبيب بن زيد الأنصاري، وحبيب بن الشهيد، والحجاج بن عاصم، وأبيي الحجاج بن الورد، والحمر بن الصباح، وحرب بن شداد، والحسن بن عتيبة، وحسين المعلم، وحسين بن عبد الرحمن، والحكم ابن عتيبة، وحماة بن أبي سليمان، وحمزة الضبي.

وحميد بن نافع، وحميد بن هلال، وحميد الطويل وجبان الأزدي، وخالد الخذاء، وخبيب بن عبد الرحمن، وخليد بن جعفر، وخليفة بن كعب بن أبي ذبيان، وداود ابن فراهيج، وداود بن أبي هند، وداود بن يزيد الأودي، والربيع بن لوط، وربيعة ابن أبي عبد الرحمن والركين بن الربيع، وزبيد اليامي، وزكريا بن أبي زائدة.

وزياد بن علاقة، وزيايد بن فياض، وزيايد بن مخراق، وزيد بن الحواري، وزيد بن محمد العمري، وسعد بن إبراهيم، وسعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، وسعيد بن أبي بردة، وسعيد المقبري، وسعيد بن مسروق الثوري، وأبي مسلمة سعيد بن يزيد، وسعيد الجريري، وسفيان الثوري وهو من أقرانه، وسفيان بن حسين، وسلم بن عطية، وسلمة بن كهيل.

وسليمان بن عبد الرحمن، وسليمان الأعمش، وسليمان التيمي، وسليمان الشيباني، وسماك بن حرب، وسماك بن الوليد، وسهيل بن أبي صالح، وسودة بن حنظلة، وأبي قرعة سويد بن حجير، وسويد بن عبيد، وسيار بن سلامة، وسيار أبي الحكم، وشرقي البصري، وشعيب بن الحبابة، وصالح بن درهم، وصالح بن صالح بن حي، وصدقة بن يسار.

وأبي سنان ضرار بن مرة، وطارق بن عبد الرحمن البجلي، وطلحة بن مصرف،
وأبي سفيان طلحة بن نافع، وعاصم بن بهدلة، وعاصم الأحول، وعاصم بن عبيد
اللّه، وعاصم بن كليب، وعامر الأحول، وعباس الجريري، وعبد اللّه بن بشر
الخثعمي، وعبد اللّه بن دينار، وعبد اللّه بن أبي السفر، وعبد اللّه بن صبيح،
وعبد اللّه بن عبد اللّه بن جبر.

وعبد اللّه بن عون، وعبد اللّه بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وعبد
اللّه المختار، وعبد اللّه بن أبي نجيع، وعبد اللّه هانئ بن الشخير، وعبد اللّه بن
يزيد الصهباني، وعبد اللّه بن يزيد النخعي.

وعبد الأعلى بن عامر، وعبد الأكرم بن أبي حنيفة، وعبد الحميد صاحب
الزيادي، وعبد الخالق بن سلمة، وعبد ربه بن سعيد الأنصاري، وعبد الرحمن بن
الأصبهاني، وأبي قيس عبد الرحمن بن ثروان، وعبد الرحمن بن القاسم بن محمد.

وعبد العزيز بن رفيع، وعبد العزيز بن صهيب، وعبد الملك بن عمير، وعبد
الملك بن ميسرة الزراد، وعبد الوارث بن أبي حنيفة، وعبد بن أبي لبابة، وعبيد
اللّه بن أبي بكر بن أنس، وعبيد اللّه بن عمر، وعبيد اللّه بن أبي يزيد، وعبيد
أبي الحسن، وعبيدة بن معتب.

وعتاب مولى هرمز وأبي حصين عثمان بن عاصم وعثمان بن عبد اللّه بن
موهب، وعثمان بن غياث، وعثمان البتي، وعدي بن ثابت، وعطاء بن السائب،
وعطاء بن أبي مسلم الخراساني، وعطاء بن أبي ميمونة، وعقبة بن حريث، وعقيل
ابن طلحة، وعكرمة بن عمار، وعلقمة بن مرثد، وعلي بن الأقرم، وعلي بن بذيمة،
وعلي بن زيد بن جدعان، وعلي بن مدرك، وعلي بن أبي الأسد.

وعمار بن عقبة العبسي، وعمارة بن أبي حفصة، وعمر بن سليمان العمري،
وعمر بن محمد بن زيد العمري، وعمر بن أبي حكيم، وعمر بن دينار، وعمر بن
عامر، وعمر بن مرة، وعمر بن يحيى بن عمارة، وعمران بن مسلم الجعفي، وأبي

جعفر عمير بن يزيد الحظمي.

والعوام بن حوشب، وعوف الأعرابي، وعون بن أبي جحيفة، والعلاء بن عبد الرحمن، والعلاء بن أخي شعيب بن خالد، وعياض بن أبي خالد، وعيينة بن عبد الرحمن بن جوشن، وغالب التمار، وغالب القطان، وغيلان بن جامع، وغيلان بن جرير، وغيلان بن عبد الله الواسطي.

وفرات القزاز، وفراس بن يحيى، وفرقد السبخي (١) وفضيل بن فضالة، وفضيل ابن ميسرة، والقاسم بن أبي يزة، والقاسم بن مهران، وقتادة، وقرة بن خالد، وقيس ابن مسلم، وليث بن أبي سليم.

ومالك بن أنس وهو من أقرانه، ومالك بن عرفطة، ومجالد بن سعيد، ومجزأة بن زاهر، ومجارب بن دثار، ومحل بن خليفة، ومحمد بن إسحاق بن يسار، ومحمد بن جحادة، ومحمد بن زياد الجمحي، وأبي رجاء محمد بن سيف الأزدي، ومحمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، ومحمد بن عبد الجبار الأنصاري.

ومحمد بن عبد الرحمن بن سعيد بن زرارة، ومحمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة، وأبي الرجال محمد بن عبد الرحمن على خلاف فيه، ومحمد بن عثمان بن عبد الله بن موهب، ومحمد بن قيس الأسدي، ومحمد بن أبي المجالد ويقال عبد الله، ومحمد بن مرة، وأبي الزبير.

ومحمد بن مسلم، ومحمد المنكدر، ومخارق بن خليفة الأحمسي، ومخول بن راشد، ومستمر بن الريان، ومسعر بن كدام، ومسلم بن ينلق أبي الحسن، ومسلم الأعول، ومسلم القرني، ومشاش البصري، ومعاوية بن قرة، ومعبد بن خالد، ومغيرة بن مقسم، ومغيرة بن النعمان، والمقدام بن شريح، ومنصور بن زاذان، ومنصور بن عبد الرحمن الأشهلي، ومنصور بن المعتمر.

(١) بفتح المهملة والموحدة وبهاء معجمة أبو يعقوب البصري من الخامسة ١٢ تقريب.

والمنهال بن عمرو، ومهاجر أبي الحسن وموسى بن أنس بن مالك، وموسى بن أبي عارم، وموسى بن عبد الله الجهني، وموسى بن عبيدة الرذي، وموسى بن أبي عثمان، وميسرة بن حبيب، والنعمان بن سالم، ونعيم بن أبي هند، وأبي عقيل هاشم بن هلال، وهشام بن زيد بن أنس، وهشام بن عروة، وهشام الدستوائي، وهو من أقرانه.

والوليد بن حرب، والوليد بن العيزار، ويحيى بن أبي إسحاق الحضرمي، ويحيى ابن الحصين، وأبي حيان يحيى بن سعيد بن حيان التيمي، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وأبي بلج يحيى بن أبي سليم، ويحيى بن أبي كثير، وأبي المعلى يحيى ابن ميمون، ويحيى بن هانئ بن عروة، ويحيى بن يزيد الهنائي.

وأبي التياح يزيد بن حميد الضبعي، ويزيد بن خمير الشامي، ويزيد بن أبي زياد، وأبي خالد يزيد بن عبد الرحمن الدالاني، ويزيد أبي خالد، ويزيد آخر، ويزيد الرشك، ويعقوب بن عطاء بن أبي رباح، ويعلى بن عطاء، ويونس بن عبيد وأبي إسحاق السبيعي، وأبي إسرائيل الجشمي.

وأبي بكر بن أبي الجهم، وأبي بكر بن حفص، وأبي بكر بن محمد بن زيد العمري، وأبي بكر بن المنكدر، وأبي جعفر الفراء، وأبي جعفر مؤذن مسجد العريان، وأبي جمرة الضبعي، وأبي الجودي الشامي، وأبي الحسن، وأبي حمزة الأزدي جارهم، وأبي حمزة القصاب، وأبي شعيب، وأبي شمر الضعبي، وأبي الضحاك.

وأبي عمران الجوني، وأبي العنيس الأكبر، وأبي العنيس الأصغر، وأبي عون الثقفى، وأبي فروة الهمداني، وأبي الفيض الشامي، وأبي المختار الأسدي، وأبي المؤمل، وأبي نعام السعدي، وأبي هاشم الرماني، وأبي يعفور العبدي، وشمسية العتكية.

وعنه أيوب، والأعمش، وسعد بن إبراهيم، ومحمد بن إسحاق، وهم من شيوخه. وجرير بن حازم، والثوري، والحسن بن صالح، وغيرهم من أقرانه. ويحيى القطان،

وابن مهدي، ووكيع، وابن إدريس، وابن المبارك، ويزيد بن زريع، وأبو داود، وأبو الوليد الطيالسيان، وابن عليّة، وإبراهيم بن طهمان، وأبو أسامة.

وشريك القاضي، وعيسى بن يونس، ومعاذ بن معاذ، وهشيم ويزيد بن هارون، وأبو عامر العقدي، ومحمد بن جعفر، وغندر، ومحمد بن أبي عدي، والنضر بن شميل، وآدم بن أبي إياس، وبدل بن المحبر، وحجاج بن منهال، وأبو عمر الحوضي، وأبو زيد سعيد بن الربيع، وسليمان بن حرب، وأبو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل، وعاصم بن علي الواسطي، وعفان، وعمرو بن مرزوق، وأبو نعيم، والقاضي، ومسلم ابن إبراهيم، وعلي بن الجعد وآخرون.

قال أبو طالب عن أحمد: شعبة أثبت في الحكم من الأعمش، وأعلم بحديث الحكم ولولا شعبة ذهب حديث الحكم، وشعبة أحسن حديثاً من الثوري لم يكن في زمن شعبة مثله في الحديث ولا أحسن حديثاً منه قسم له من هذا حظ.

وروى عن ثلاثين رجلاً من أهل الكوفة لم يرو عنهم سفيان. وقال محمد بن العباس النسائي: سألت أبا عبد الله من أثبت شعبة أو سفيان؟ فقال: كان سفيان رجلاً حافظاً، وكان رجلاً صالحاً وكان شعبة أثبت منه وأتقى رجلاً وسمع من الحكم قبل سفيان بعشر سنين.

وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: كان شعبة أمة وحده في هذا الشأن يعني في الرجال ويصره بالحديث وتثبته وتنقيته للرجال. وقال معمر: كان قتادة يسأل شعبة عن حديثه. وقال حماد بن زيد: قال لنا أيوب الآن يقدم عليكم رجل من أهل واسط هو فارس في الحديث فخذوا عنه.

وقال أبو الوليد الطيالسي: قال لي حماد بن سلمة إذا أردت الحديث فالزم شعبة. وقال حماد بن زيد: ما أبالي من خالفني إذا وافقني شعبة؛ فإذا خالفني شعبة في شيء تركته. وقال ابن مهدي كان الثوري يقول: شعبة أمير المؤمنين في الحديث. وقال الثوري لسلم بن قتيبة: ما فعل أستاذنا شعبة. وقال أبو قطن عن أبي حنيفة: نعم حشو المصر هو.

وقال الشافعي: لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق. وقال أبو زيد الهروي: قال شعبة لأن انقطع أحب إليّ من أن أقول لما لم أسمع سمعت. وقال يزيد بن زريع: كان شعبة من أصدق الناس في الحديث. وقال أبو بحر البكراري: ما رأيت أعبد لله من شعبة لقد عبد الله حتى جف جلده على ظهره.

وقال مسلم بن إبراهيم: ما دخلت على شعبة في وقت صلاة قط إلا رأيت قائماً يصلي. وقال النضر بن شميل: ما رأيت أرحم بمسكين منه. وقال قراد أبو نوح: رأى عليّ شعبة قميصاً فقال بكم أخذت هذا؟ قلت بشمانية دراهم. قال لي: ويحك أما تتقي الله تلبس قميصاً بشمانية؟! ألا اشتريت قميصاً بأربعة وتصدقت بأربعة. قلت أنا مع قوم نتجمل لهم. قال إيش تتجمل لهم.

وقال وكيع: إني لأرجو أن يرفع الله لشعبة في الجنة درجات لذهبه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. وقال يحيى القطان ما رأيت أحداً قط أحسن حديثاً من شعبة وقال ابن إدريس: ما جعلت بينك وبين الرجال مثل شعبة وسفيان.

وقال ابن المديني سألت يحيى بن سعيد: أيما كان أحفظ للأحاديث الطوال سفيان أو شعبة؟ فقال: كان شعبة أمراً فيها. قال: وسمعت يحيى يقول: كان شعبة أعلم بالرجال فلان عن فلان وكان سفيان صاحب أبواب. وقال أبو داود لما مات شعبة: قال سفيان مات الحديث.

قيل لأبي داود: هو أحسن حديثاً من سفيان؟ قال: ليس في الدنيا أحسن حديثاً من شعبة ومالك عليّ قلته، والزهري أحسن الناس حديثاً وشعبة يخطئ فيما لا يضره ولا يعاب عليه يعني في الأسماء.

وقال ابن سعد: كان ثقة مأموناً ثبتاً حجة صاحب حديث. وقال العجلي: ثقة ثبت في الحديث وكان يخطئ في أسماء الرجال قليلاً. وقال صالح جزرة: أول من تكلم في الرجال شعبة ثم تبعه القطان ثم أحمد ويحيى.

وقال ابن سعد توفي أول سنة (١٦٠) بالبصرة. وقال أبو بكر بن منجويه ولد سنة (٨٢) ومات سنة (١٦٠) وله (٧٧) سنة وكان من سادات أهل زمانه حفظاً

وإتقاناً وورعاً وفضلاً وهو أول من فتش بالعراق عن أمر المحدثين وجانب الضعفاء والمتروكين وصار علماً يقتدى به وتبعه عليه بعده أهل العراق.

قلت: هذا بعينه كلام ابن حبان في الثقات نقله ابن منجويه منه ولم يعزه إليه. لكن عند ابن حبان أن مولده سنة (٨٣). وذكر ابن أبي خيثمة أنه مات في جمادى الآخرة وأما ما تقدم من أنه كان يخطئ في الأسماء فقد قال الدارقطني في العلل: كان شعبة يخطئ في أسماء الرجال كثيراً لتشاغله بحفظ المتن.

وقال صالح بن سليمان: كان لشعبة أخوان يعالجان الصرف، وكان شعبة يقول لأصحاب الحديث: ويلكم الزموا السوق فإنما أنا عيال على إخوتي. وقال ابن معين: كان شعبة صاحب نحو وشعر. وقال الأصمعي لم تر أحداً أعلم بالشعر منه. وقال بدل ابن المحبر: سمعت شعبة يقول: تعلموا العربية فإنها تزيد في العقل.

وقال ابن إدريس: شعبة قبان (١) المحدثين ولو استقبلت من أمري ما استدبرت ما لزمته غيره. وقال أبو قطن: ما رأيت شعبة ركع إلا ظننت أنه قد نسي. وفي تاريخ ابن أبي خيثمة قال شعبة: ما رويت عن رجل حديثاً إلا أتيته أكثر من مرة والذي رويت عنه عشرة أتيته أكثر من عشر مرات وقيل لابن عوف: مالك لا تحدث عن فلان؟ قال لأن أبا بسطام تركه. وقال الحاكم: شعبة إمام الأئمة في معرفة الحديث بالبصرة رأى أنس بن مالك. وعمرو بن سلمة الصحابييين وسمع من أربعمائة من التابعين.

وعنه روى أمم لا يحصون. قال الشافعي رحمه الله تعالى: لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق. وقال سفيان لما بلغه موت شعبة: مات الحديث. وكان شعبة يصلي حتى تورمت قدماءه. وكان عالماً زاهداً قانتاً رحيماً كثير الخير، ورأساً في العربية والشعر والحديث. يبس جلده من العبادة والصيام والتقشف. رأى أنس بن مالك، وسمع من نحو أربعمائة من التابعين كما تقدم آنفاً. والحمد لله تعالى وصلاته وسلامه على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وذريته وأزواجه أجمعين. آمين.

(١) (القبان) كشداد القسطاس والأمين ١٢ قاموس.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في كتابه «تهذيب التهذيب»
ج ١ ص ٢١٦-٢١٧ ما يلي:

(ع - معاوية) بن قرّة بن إياس بن هلال بن رباب المزني أبو إياس البصري.
روى عن أبيه ومعقل بن يسار المزني وأبي أيوب الأنصاري، وعبد الله بن مغفل
وعدة.

روى عنه ابنه إياس، وابن ابنه المستنير بن أخضر بن معاوية، وثابت البناني،
وحزم بن أبي حزم، وبسطام بن مسلم، وخالد بن أيوب، وسماك بن حرب، وزيد
العمي، وعروة بن عبد الله بن قشيرة، وقرّة بن خالد، ومنصور بن رذاذان، ومطر
الوراق، ومعلّى بن زياد الفردوسي، وقتادة، وخالد بن أبي كريمة، وخالد بن ميسرة،
وخليد بن جعفر، وخليد بن أبي خليد، وشعبة، وأبو عوانة وآخرون.

قال معاوية بن صالح عن يحيى بن معين: ثقة، وكذا قال العجلي والنسائي وأبو
حاتم. وقال ابن سعد: كان ثقة وله أحاديث. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال مطر
الأعنع عن معاوية بن قرّة: لقيت من الصحابة كثيراً منهم خمسة وعشرون من
مزينة.

قال خليفة وغيره: مات سنة ثلاث عشرة ومائة. وقال يحيى بن معين: مات وهو
ابن ست وسبعين سنة (١).

قلت: وقال ابن أبي حاتم عن أبي زرعة معاوية بن قرّة عن علي مرسل. وقال
أبو حاتم: لم يلق ابن عمر. وقال ابن حبان: كان من عقلاء الرجال. وقال الشافعي:
روايته عن عثمان منقطعة. اهـ.

وقال في كتاب «خلاصة تهذيب الكمال في أسماء الرجال» ص ٣٨٢ ما يلي:

(م.د.س - معاوية) بن قرّة بن إياس المزني أبو إياس البصري (٢) عن علي

(١) مولده يوم الجمل ١٢ خلاصة.

(٢) إياس بن معاوية. اهـ. تهذيب.

مرسلاً، وابن عباس وابن عمر وعنه قتادة وشعبة وأبو عوانة وخلق وثقه ابن معين وأبو حاتم (٣) قال خليفة مات سنة عشرة ومائة ومولده يوم الجمل. اهـ.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في كتابه «تهذيب التهذيب ج ٨ ص ٣٧٠ ما يلي:

(بخ ٤ - قره ٤) بن إياس بن هلال بن رباب المزني أبو معاوية البصري له صحبة.

روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

وعنه ابنه معاوية.

قال ابن عبد البر سكن البصرة ولم يرو عنه غير ابنه. ويقال له قره بن الأغر. قتل في حرب الأزارقة مع عبد الرحمن بن عيسى في زمن معاوية. سنة (٦٤) فيكون ذلك في زمن معاوية بن يزيد بن معاوية وذكره ابن سعد في طبقة الخندقيين.

وقال الإمام الحافظ صفي الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي الأنصاري في كتابه «خلاصة تهذيب الكمال في أسماء الرجال» ص ٣١٥ - ٣١٦ ما يلي:

(بخ ٤) قره بن إياس بن هلال بن رباب بتحتانية المزني أبو معاوية البصري له اثنان وعشرون حديثاً روى عنه ابنه معاوية قتلته الأزارقة في زمن معاوية.

قلت: وقع ذكره في البخاري ضمناً في أثر معلق في كتاب الصلاة ذكرته في ترجمة أيوب بن العلاء وقد أرخه ابن سعد وخليفة وأبو عروبة وابن حبان وغيرهم

(٣) والمجلى والنسائي وابن سعد. اهـ تهذيب.

(٤) قره في المغني بقاء وشدة. وفي الخلاصة رباب بتحتانية ١٢.

رجال الأحاديث من ٦ - ١٢

الحديث السادس

معاوية بن قررة

قال في تقريب التهذيب ج(٢) ص: ٢٦١ ما يلي:

معاوية بن قررة بن إياس بن هلال المزني، أبو إياس البصري، ثقة عالم، من الثالثة، مات سنة ثلاث عشرة، وهو ابن ست وسبعين سنة. /ع.

قال في الكاشف ج(٣) ص: ١٤٠ ما يلي:

ع: معاوية بن قررة بن إياس بن هلال أبو إياس المزني البصري عن أبيه وابن عباس وابن مغفل، وعنه ابنه إياس وشعبة وخلق، عالم عامل، ولد يوم الجمل ومات سنة ١١٣.

قررة (والد معاوية)

قال في تقريب التهذيب ج(٢) ص: ١٢٥ ما يلي:

قررة بن إياس بن هلال المزني، أبو معاوية، صحابي، نزل البصرة، وهو جد إياس القاضي، مات سنة أربع وستين /بخ.أ.

قال في الكاشف ج(٢) ص: ٣٤٣ ما يلي:

قررة بن إياس أبو معاوية المزني، له صحبة، عنه ابنه معاوية.

الحديث السابع

يحيى بن حمزة

قال في تقريب التهذيب ج(٢) ص: ٣٤٦ ما يلي:

يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي، أبو عبد الرحمن الدمشقي، القاضي ثقة، رمي بالقدر، من الثامنة، مات سنة ثلاث وثمانين، على الصحيح، وله ثمانون سنة. ع.

قال في الكاشف ج (٣) ص: ٢٢٣ ما يلي:

ع: يحيى بن حمزة الحضرمي، قاضي دمشق، أبو عبد الرحمن البتلهي، عن زيد ابن واقد ويحيى بن الحارث، وعنه هشام بن عمار وابن عائذ، ثقة أمام، مات سنة ١٨٣.

نصر بن علقمة

قال في تقريب التهذيب ج (٢) ص: ٢٩٩ ما يلي:

نصر بن علقمة الحضرمي، أبو علقمة الحمصي، مقبول، من السادسة / س.ق.

قال في الكاشف ج (٣) ص: ١٧٧، ما يلي:

س.ق: نصر بن علقمة الحضرمي الحمصي، عن أخيه محفوظ وجبير بن نفيير، وعنه ابن ابن أخيه خزيمية بن جنادة وبقيّة، ثقة.

الحديث الثامن

الجراح بن مليح

ب.خ.م.د.ت.ق - الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي، بضم الراء بعدها واو بهمزة وبعد الألف مهملة والد وكيع، صدوق يهم من السابعة مات سنة خمس ويقال ست وسبعين. اه.

تقريب، ص: ٥٤ طبع الباكستان.

وقال في الكاشف ج (١) ص: ١٢٥ ما يلي:

م.د.ت.ق: الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي عن قيس بن مسلم وسماك، وعنه:

ابنه ومسدد وأبو الوليد، وثقة د، ولينه بعضهم توفي سنة ١٧٦.

وفي الخلاصة ص: ٦١:

(ب.خ.م.ت.ق) الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي بطن من عامر بن صعصعة الاستوائي ثم البغدادي عن عاصم الأحول ومنصور وعنه ابنه وكيع وابن مهدي ضعفه ابن معين وقال الدارقطني كثير الوهم قال النسائي لا بأس به وقال ابن عدي لم أجد له حديثاً منكراً، توفي سنة ست وسبعين ومائة.

بكر بن زرعة

قال في الكاشف ج (١) ص: ١٠٧ ما يلي:

ق: بكر بن زرعة الخولاني، عن أبي عنبه، وعنه: إسماعيل بن عياش وآخر.

قال في التقريب ص: ٤٦، طبع الباكستان ما يلي:

بكر بن زرعة الخولاني الشامي مقبول من الخامسة.هـ.

وفي الخلاصة، ص: ٥١:

(ق) بكر بن زرعة الخولاني الشامي عن أبي عنبه الخولاني وعنه إسماعيل بن

عياش.

وفي الكاشف ج (٣) ص: ٣٢٠ قال ما يلي:

ق: أبو عنبه الخولاني: مختلف في صحبته، أسلم في أيام النبوة وسمع عمر،

وعنه أبو الزاهرية حدير ولقمان بن عامر، مات زمن عبد الملك، أي في العام ثمانية

عشر بعد المائة.

الحديث التاسع

يعقوب بن حميد بن كاسب

قال في تقريب التهذيب ج (٢) ص: ٣٧٥ ما يلي:

٣٧٥-يعقوب بن حميد بن كاسب المدني، نزيل مكة، وقد ينسب لجده، صدوق

ربما وهم، من العاشرة، مات سنة أربعين أو إحدى وأربعين. /عخ ق.

وقال في الكاشف ج (٣) ص: ٢٥٤، ما يلي:

٥٦٠١-خ ق: يعقوب بن حميد بن كاسب المدني الحافظ، عن إبراهيم بن سعد ومعتمر، وعنه ق وابن أبي عاصم وخ في الصلح ثنا يعقوب، نا إبراهيم بن سعد، فهو هو، ولا يجوز أن يكون يعقوب بن محمد الزهري ولا يعقوب بن الدورقي.

القاسم بن نافع المدني

قال في تقريب التهذيب ج (٢) ص: ١٢١، ما يلي:

٦٢- القاسم بن نافع المدني، السوارقي بضم المهملة وتخفيف الواو وبالقف، مستور، من التاسعة/ ق.

وقال في الكاشف ج (٢) ص: ٣٣٩، ما يلي:

٤٦٠٦-ق: القاسم بن نافع، عن جسر بن فرقد وابن أرطاة، وعنه يعقوب بن

حميد.

الحجاج بن أرطاة

قال في التقريب، ص: ٦٤، طبعة دار نشر الكتب الإسلامية-باكستان.

حجاج بن أرطاة بفتح الهمزة ابن ثور بن هبيرة النخعي، أبو أرطاة الكوفي القاضي أحد الفقهاء صدوق كثير الخطأ والتدليس من السابعة مات سنة خمس وأربعين.

وقال في الكاشف ج (١) ص: ١٤٧، ما يلي:

٩٣٨-عم: قرنه حجاج بن أرطاة الكوفي، أحد الأعلام، على لين فيه، عن عكرمة وعطاء، وعنه: شعبة وعبد الرزاق، وخلق، قال الثوري: ما بقي أحد أعلم منه، وقال حماد بن زيد: كان أفهم لحديثه من سفيان. وقال أحمد: كان من حفاظ الحديث. وقال القطان: هو وابن اسحاق عندي سواء. وقال أبو حاتم: صدوق يدلس فإذا قال: ثنا فهو صالح. وقال س: ليس بالقوي، مات سنة ١٤٥.

عمرو بن شعيب

قال في التقريب، ص: ٢٦٠ طبعة دار نشر الكتب الإسلامية-باكستان.

عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص صدوق من الخامسة مات سنة ثمانى عشرة ومائة.

وقال في الكاشف ج (٢) ص ٢٨٦، ما يلي:

٤٢٣٩-٤: عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن أبيه وابن المسيب، وعن الربيع بنت معوذ، وعنه أيوب وحسين المعلم والأوزاعي وخلق.

الحديث العاشر

محمد بن شعيب

قال في الكاشف ج (٣) ص: ٤٧- ما يلي:

محمد بن شعيب بن شاور الدمشقي مولى الوليد بن عبد الملك، قرأ على يحيى الذماري وسمع عمر مولى غفرة وخلقاً، وعنه ابن المبارك ووثقه ودحيم ومحمود بن خالد.
قال أبو حاتم: هو أثبت من بقية وابن حمير.

وقال دحيم: ثقة، مات سنة مائتين، وقيل ١٩٩.

وقال في تقريب التهذيب ج (٢) ص: ١٧٠ مايلي:

محمد بن شعيب بن شاور، بالمعجمة والموحدة، الأموي مولاهم، الدمشقي نزيل بيروت، صدوق صحيح الكتاب، من كبار التاسعة، مات سنة مائتين، وله أربع وثمانون. /أ.

سعيد بن بشير

قال في الكاشف ج (١) ص: ٢٨٢ ما يلي:

١٨٧٨-d: سعيد بن بشير الأنصاري عن ابن البيلماني وعنه الليث. وقال في

الهامش (وهو محمد بن عبد الرحمن، والبيلماني نسبة إلى مكان باليمن يدعى بيلمان).

وقال في تقريب التهذيب ج (١) ص: ٢٩٢، ما يلي:

١٣١. سعيد بن بشير الأنصاري مجهول، من السابعة. /د.

قتادة بن النعمان الظفري

قال في الكاشف ج (٢) ص: ٣٤١ ما يلي:

قتادة بن النعمان الظفري بدري، عنه أخوه لأمه أبو سعيد الخدري ومحمود بن لبيد، مات سنة ٢٣.

وقال في تقريب التهذيب ج (٢) ص: ١٢٣، ما يلي:

٨٤- قتادة بن النعمان بن زيد بن عامر الأنصاري، الظفري، بمعجمة وفاء مفتوحتين، صحابي، شهد بدرًا، وهو أخو أبي سعيد لأمه، مات سنة ثلاث وعشرين على الصحيح. /خ ت س ق

أبو قلابة

قال في الكاشف ج (٢) ص: ١٨٨، ما يلي:

٣٥٢٥-ق: عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي أبو قلابة البصري الحافظ الضرير.

وقال في تقريب التهذيب ج (١) ص: ٥٢٢ ما يلي:

١٣٤٤-عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الملك الرقاشي، بفتح الراء وتخفيف القاف ثم معجمة، أبو قلابة البصري، يكنى أبا محمد، وأبو قلابة لقب، صدوق يخطئ، تغير حفظه لما سكن بغداد، من الحادية عشرة، مات سنة ست وسبعين ومائتين، وله ست وثمانون سنة/ق.

أبو أسماء (الرحبي)

قال في الكاشف ج (٢) ص: ٢٩٥ ما يلي:
٤٢٩٥-ع: عمرو بن مرثد، أبو أسماء الرحبي، عن ثوبان وأبي هريرة، وعنه
مكحول ويحيى الذماري وطائفة، وثق.

وقال في تقريب التهذيب ج (٢) ص: ٧٨، ما يلي:

٦٧٣- عمرو بن مرثد، أبو أسماء، الرحبي، الدمشقي، ويقال اسمه عبد الله
ثقة، من الثالثة، مات في خلافة عبد الملك. / يخ م أ

ثوبان

قال في الكاشف ج (١) ص: ١١٩ ما يلي:

٧٢٨-م٤: ثوبان مولى النبي صلى الله عليه وسلم.

عنه: أبو أسماء وخالد بن معدان وخلق توفي سنة ٥٤.

قال في الهامش: هو ثوبان بن يجدد أبو عبد الله مولى رسول الله صلى الله
عليه وسلم. أصله من أهل السراة (بين مكة واليمن) اشتراه النبي صلى الله عليه
وسلم ثم أعتقه، خدم النبي حتى وفاته صلى الله عليه وسلم، توفي في حمص
(٥٤هـ - ٦٧٤م) هو عمرو بن مرثد.

وقال في تقريب التهذيب ج (١) ص: ١٢٠، ما يلي:

٥ - ثوبان الهاشمي، مولى النبي صلى الله عليه وسلم، صحبه ولازمه، ونزل
بعده الشام، ومات بحمص سنة أربع وخمسين. / يخ م أ.

قال في تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٤٢-٤٣ ما نصه:

(ع-جابر) بن عبد الله بن عمرو بن حرام (١) بن ثعلبة الخزرجي السلمى أبو عبد الله ويقال أبو عبد الرحمن ويقال أبو محمد.

روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، وعن أبي بكر، وعمر، وعلي، وأبي عبيدة، وطلحة، ومعاذ بن جبل، وعمار بن ياسر، وخالد بن الوليد، وأبي بردة ابن نيار، وأبي قتادة، وأبي هريرة، وأبي سعيد، وعبد الله بن أنيس، وأبي حميد الساعدي، وأم شريك، وأم مالك، وأم مبشر من الصحابة، وأم كلثوم بنت أبي بكر الصديق وهي من التابعين.

روى عنه أولاده عبد الرحمن وعقيل ومحمد، وسعيد بن المسيب، ومحمود بن لبيد، وأبو الزبير، وعمرو بن دينار، وأبو جعفر الباقر، وابن عمه محمد بن عمرو بن الحسن، ومحمد بن المنكدر، وأبو نضرة العبدي، ووهب بن كيسان، وسعيد بن ميناء، والحسن بن محمد بن الحنفية، وسعيد بن الحارث، وسالم بن أبي الجعد، وأمين الحبشي.

والحسن البصري، وأبو صالح السمان، وسعيد بن أبي هلال، وسليمان بن عتيق، وعاصم بن عمر بن قتادة، والشعبي، وعبد الله وعبد الرحمن ابنا كعب بن مالك، وأبو عبد الرحمن الحبلي، وعبيد الله بن مقسم، وعطاء بن أبي رباح، وعروة بن الزبير، ومجاهد والقعقاع بن حكيم، وزيد الفقير، واسمه سلمة بن عبد الرحمن وخلق كثير.

قال أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر: كنت أبيع أصحابي الماء يوم بدر، وأنكر ذلك الواقدي، وقال زكريا بن إسحاق: حدثنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: غزوت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم تسع عشرة غزوة.

قال جابر: لم أشهد بدمياً ولا أحداً منعني أبي. قال: فلما قتل عبد الله لم أتخلف عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في غزوة قط، رواه مسلم، وقال حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر: استغفر لي النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ليلة البعير خمساً وعشرين مرة.

وقال وكيع عن هشام بن عروة رأيت لجابر بن عبد الله حلقة في المسجد يؤخذ عنه. قال ابن سعد والهيثم: مات سنة (٧٣)، وقال محمد بن يحيى بن حبان مات سنة (٧٧) وكذا قال أبو نعيم قال: ويقال مات وهو ابن (٩٤) سنة وصلى عليه أبان بن عثمان وهو آخر من مات من الصحابة بالمدينة وقال عمرو بن علي ويحيى ابن بكير وغيرهما مات سنة (٧٨) وقيل غير ذلك وقال البخاري: صلى عليه الحجاج.

قلت: سيأتي في ترجمة سلمة بن عمرو بن الأكوع ما يدل على أن جابراً تأخرت وفاته عن السنة المذكورة. أهـ

قال في تهذيب التهذيب ج ٨ ص ٣٥١ - ٣٥٦ ما نصه:

(قتادة) بن دعامة (١) بن قتادة بن عزيز بن عمرو بن ربيعة بن عمرو بن الحارث بن سدوس أبو الخطاب السدوسي البصري ولد أكمه.

روى عن أنس بن مالك، وعبد الله بن سرجس، وأبي الطفيل، وصفية بنت شيبه.

وأرسل عن سفينة، وأبي سعيد الخدري، وستان بن سلمة بن المحبق، وعمران بن حصين.

وروى عن سعيد بن المسيب، وعكرمة، وأبي الشعثاء جابر بن زيد، وحמיד بن

(١) دعامة بكسر مهملة وخفة عين مهملة ١٢ مفني.

عبد الرحمن بن عوف، والحسن البصري، ومحمد بن سيرين، وعقبة بن عبد الغافر،
وزارة بن أوفى، وخلاس الهجري، وعبد الله بن أبي عتبة، وصالح أبي الخليل،
وصفوان بن محرز.

وسالم بن أبي الجعد، وعطاء بن أبي رباح، وأبي مجلز لاحق بن حميد، والنضر
وأبي بكر ابني أنس بن مالك، ونصر بن عاصم الليثي، وأبي غلاب بن جبير، وأبي
أيوب المراغي، وأبي حسان الأعرج، وأبي رافع الصائغ، وأبي عثمان النهدي، وأبي
قلاية الجرهمي.

وأبي عيسى الأسواري، وأبي نضرة العبدي، وأبي المليح بن أسامة، وأبي
المتوكل الناجي، وأبي بردة بن أبي موسى. وابنه سعيد بن أبي بردة وهو من أقرانه،
وبديل ابن ميسرة العقيلي وهو أيضاً من أقرانه، والشعبي، وعبد الله بن شقيق
العقيلي، وعبد الله بن معبد الزماني.

وعزرة بن عبد الرحمن، وعقبة بن صهبان، وعون بن عبد الله بن عتبة بن
مسعود، وقزعة بن يحيى، ومطرف بن عبد الله بن الشخير وأبي السوار العدوي،
ومعاذة العدوية، وحفصة بنت سيرين وغيرهم.

وعنه أيوب السختياني، وسليمان التيمي، وجريز بن حازم، وشعبة، ومسعر،
وزيد بن إبراهيم التستري، ويونس الاسكاف، وأبو هلال الراسبي، وهشام
الدستوائي، ومطر الوراق، وهمام بن يحيى، وعمرو بن الحارث المصري، ومعمر،
وشيبان النحوي، وسلام بن أبي مطيع، وسعيد بن أبي عروبة، وأبان بن يزيد
القطار، وحصين بن ذكوان المعلم، وحماة بن سلمة، والأوزاعي، وعمر بن إبراهيم
العبدي، وعمران القطان، وقرة بن خالد، ومنصور بن زاذان، والليث بن سعد، وأبو
عوانة وآخرون.

قال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة إنه أقام عند سعيد بن المسيب ثمانية أيام
فقال له في اليوم الثالث: ارحل يا أعمى فقد انزفتني. وقال سلام بن مسكين

حدثني عمرو بن عبد الله قال لما قدم قتادة على سعيد بن المسيب فجعل يسأله أياً وأكثر فقال له سعيد: كل ما سألتني عنه تحفظه قال نعم سألتك عن كذا، فقلت فيه كذا وسألتك عن كذا فقلت فيه كذا وقال فيه الحسن كذا حتى رد عليه حديثاً كثيراً قال فقال سعيد ما كنت أظن أن الله تعالى خلق مثلك.

وعن سعيد بن المسيب قال ما أتاني عراقي أحسن من قتادة. وقال بكير بن عبد الله المزني: ما رأيت الذي هو أحفظ منه ولا أجدر أن يؤدي الحديث كما سمعه. وقال ابن سيرين: قتادة هو أحفظ الناس. وقال مطر الوراق: كان قتادة إذا سمع الحديث أخذ العويل والزويل (١) حتى يحفظه.

وقال معمر قال قتادة لسعيد بن أبي عروبة: خذ المصحف قال: فعرض عليه سورة البقرة فلم يخطئ فيها حرفاً واحداً قال يا أبا النضر أحكمت؟ قال: نعم. قال: لأننا لصحيفة جابر أحفظ مني لسورة البقرة قال وكانت قرئت عليه. وقال مطر الوراق: مازال قتادة متعلماً حتى مات. وقال حنظلة بن أبي سفيان: كان طاوس يفر من قتادة وكان قتادة يرمى بالقدر.

وقال علي بن المديني قلت: ليحيى بن سعيد إن عبد الرحمن يقول اترك كل من كان رأساً في بدعة يدعو إليها. قال: كيف تصنع بقتادة وابن أبي رواد وعمر بن ذر وذكر قوماً؟ ثم قال يحيى: إن تركت هذا الضرب تركت ناساً كثيراً. وقال معتمر بن سليمان عن أبي عمرو بن العلاء كان قتادة وعمرو بن شعيب لا يفث (٢) عليهما شيء يأخذان عن كل أحد.

وقال جرير عن مغيرة عن الشعبي: قتادة حاطب ليل. وقال أبو داود الطيالسي عن شعبة: كان قتادة إذا جاء ما سمع قال حدثنا وإذا جاء ما لم يسمع قال قال فلان. وقال أبو مسلمة سعيد بن يزيد: سمعت أبا قلابة وقال له رجل من أسأل

(١) أي القلق، الاتزعاج بحيث لا يستقر على مكان ١٢ مجمع البحار.
(٢) لا يفث عليه شيء، أي لا يقول في شيء، إنه ردي، فيتركه ١٢ قاموس.

أَسْأَلُ قَتَادَةَ قَالَ: نَعَمْ سَلْ قَتَادَةَ. وَقَالَ شُعْبَةُ حَدَّثْتُ سَفِيَانَ بِحَدِيثٍ عَنْ قَتَادَةَ فَقَالَ لِي وَكَانَ فِي الدُّنْيَا مِثْلَ قَتَادَةَ؟.

قَالَ مَعْمَرٌ قُلْتُ لِلزَّهْرِيِّ أَقْتَادَةَ أَعْلَمُ عِنْدَكَ أَمْ مَكْحُولٌ؟ قَالَ: لَا بَلْ قَتَادَةَ. وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ: قَتَادَةَ أَحْفَظُ مِنْ خَمْسِينَ مِثْلَ حَمِيدِ الطَّوِيلِ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَدَقَ ابْنُ مَهْدِيٍّ. وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ: مَا قُلْتُ لِمُحَدَّثِ قَطٍ أَعَدَّهُ لِي وَمَا سَمِعْتُ أُذْنَايَ شَيْئاً قَطٍ إِلَّا وَعَاهُ قَلْبِي.

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ شُعْبَةُ: لَمْ يَسْمَعْ قَتَادَةَ مِنْ أَبِي الْعَالِيَةِ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ: قَوْلَ عَلِيِّ الْقَضَاءِ ثَلَاثَةَ، وَحَدِيثَ يُونُسَ بْنِ مَتَى، وَحَدِيثَ لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ عَنْ ابْنِ مَعِينٍ: لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّهْلِيِّ وَلَكِنْ مِنْ ابْنِهِ أَبِي حَرْبٍ. وَقَالَ أَيْضاً لَمْ يَسْمَعْ مِنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ وَلَا مِنْ مُجَاهِدٍ وَلَمْ يَدْرِكْ سَنَانَ بْنَ سَلْمَةَ.

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: كَانَ شُعْبَةُ يَقُولُ حَدِيثَ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ فِي الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ، لَيْسَ بِصَحِيحٍ. وَقَالَ عَلِيُّ ذَكَرْتُ لِيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ حَدِيثَ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ كَتَبَ عَمْرٌو إِلَى عَثْمَانَ بْنِ حَنِيفٍ الْحَدِيثَ الطَّوِيلَ. قَالَ هَذَا مَلْزَقٌ إِلَى أَبِي مَجْلَزٍ. قُلْتُ: لَيْسَ هُوَ مِنْ صَحِيحِ حَدِيثِ قَتَادَةَ، قَالَ: لَا.

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ: قَتَادَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي رَافِعٍ كَأَنَّهُ يَعْنِي حَدِيثاً مَخْصُوصاً وَإِلَّا فَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ تَصْرِيحٌ بِالسَّمَاعِ مِنْهُ. وَقَالَ وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ: كَانَ قَتَادَةَ يَغْضَبُ إِذَا أَوْقَفْتَهُ عَلَى الْإِسْنَادِ فَحَدَّثْتَهُ يَوْمًا بِحَدِيثٍ فَأَعْجَبَهُ فَقَالَ مِنْ حَدِيثِكَ هَذَا فَقُلْتُ فَلَانَ عَنْ فَلَانَ فَكَانَ بَعْدَ.

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ وَذَكَرَ قَتَادَةَ فَاطْنَبُ فِي ذِكْرِهِ فَجَعَلَ يَنْشُرُ مِنْ عِلْمِهِ وَفَقْهِهِ وَمَعْرِفَتِهِ بِالْإِخْتِلَافِ وَالتَّفْسِيرِ وَوَصْفِهِ بِالْحِفْظِ وَالفَقْهِ، وَقَالَ: قَلِمَا تَجِدُ مِنْ يَتَقَدَّمُهُ أَمَا الْمِثْلُ فَلَعَلَّ. وَقَالَ الْأَثْرَمُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ كَانَ قَتَادَةَ أَحْفَظُ

من أهل البصرة لم يسمع شيئاً إلا حفظه وقرئ عليه صحيفة جابر مرة واحدة فحفظها وكان سليمان التميمي وأيوب يحتاجون إلى حفظه ويسألونه وكان له خمس وخمسون سنة يوم مات.

وقال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين: ثقة، وقال أبو زرعة: قتادة من أعلم أصحاب الحسن. وقال أبو حاتم: أثبت أصحاب أنس الزهري ثم قتادة، قال وهو، أحب إلي من أيوب ويزيد الرشك إذا ذكر الخبر - يعني إذا صرح بالسماع - .

قال عمرو بن علي ولد سنة (٦١) ومات سنة سبع عشرة ومائة. وقال أبو حاتم توفي بواسط في الطاعون وهو ابن ست أو سبع وخمسين سنة بعد الحسن بسبع سنين. وقال أحمد بن حنبل عن يحيى بن سعيد مات سنة (١١٧) أو (١١٨) وقال عمرو بن علي لم يسمع قتادة من أبي قلابه.

قلت: وقع هذا في التهذيب في ترجمة أبي قلابه وقال ابن سعد كان ثقة مأموناً حجة في الحديث وكان يقول بشيء من القدر وقال همام لم يكن قتادة يلحن. وقال ابن حبان في الثقات: كان من علماء الناس بالقرآن والفقه ومن حفاظ أهل زمانه مات بواسط سنة (١١٧) وكان مدلساً على قدر فيه.

وقال البخاري: لا يشبه أن قتادة سمع من بشر بن عائد لأنه قديم الموت ولا نعرف له سماعاً من ابن بريدة: وقال في موضع آخر: ما أرى سمع قتادة من بشير بن نهيك وقال علي ما أرى قتادة سمع من أبي ثمامة الثقفي، ولم يسمع من أبي عبد الله الجدلي.

وقال البزار: لم يسمع من طاوس ولم يسمع من الزهري وقد روى عنه ثلاثة أحاديث. وقال الحاكم في علوم الحديث: لم يسمع قتادة من صحابي غير أنس. وقد ذكر ابن أبي حاتم عن أحمد بن حنبل مثل ذلك وزاد: قيل له فابن سرجس فكأنه لم يره سماعاً. قال أحمد ولم يسمع من عبد الله بن الحارث الهاشمي ولا من القاسم ولا سالم ولا سعيد بن جبير ولا من عبد الله بن مغفل.

وقال البريجي لم يصح له سماع من أبي سلمة بن عبد الرحمن ولم يسمع من الشعبي ولا من عروة بن الزبير. وقال ابن معين: لم يسمع من ابن أبي مليكة، ولا من حميد بن عبد الرحمن الحميري، ولا من مسلم بن يسار، ولا من رجاء بن حيوة، ولا من حكيم بن عфан، ولا من عبد الرحمن مولى أم برثن.

وقال في رواية ابن الجنيد: لم يلتق سعيد بن جبير، ولا مجاهدًا، ولا سليمان بن يسار. وقال يحيى بن سعيد لم يسمع سماعه من معاذة. وقال أبو حاتم: قتادة عن أبي الأحوص مرسل، وأرسل عن أبي موسى وعائشة وأبي هريرة ومعقل بن يسار. وقال أبو داود: حدث قتادة عن ثلاثين رجلاً لم يسمع منهم، ولم يسمع من حصين ابن المنذر. وذكر أبو داود في السنن ويعقوب بن شيبه في المسند أن قتادة سمع من أبي العالية أربعة (١١) أحاديث.

قلت: منها الحديث في رؤية النبي ﷺ موسى ليلة الإسراء، وحديث ما يقول عند الكرب قد صرح فيهما بالسماع فصارت خمسة؛ لكن أحد الثلاثة المتقدمة موقوف فصح المرفوع أربعة وقال إسماعيل القاضي في أحكام القرآن: سمعت علي بن المدني يضعف أحاديث قتادة عن سعيد بن المسيب تضييقاً شديداً وقال: أحسب أن أكثر ما بين قتادة وسعيد فيها رجال وكان ابن مهدي يقول مالك عن ابن المسيب أحب إليّ من قتادة عن ابن المسيب. أ. هـ.

باب تعظيم حديث رسول الله صلى الله تعالى عليه
 وآله وسلم والتغليظ على من عارضه
 الحديث الثاني عشر

١٢- حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح، حدثني الحسن بن جابر، عن المقدم بن معد يكرب الكندي، أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال:

«يوشك الرجلُ متكئاً على أريكته يحدثُ بحديثٍ من حديثي فيقول: بيننا وبينكم كتابُ الله عز وجل فما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما وجدنا فيه من حرامٍ حرمانه. ألا وإن ما حرم رسولُ الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مثلُ ما حرم الله.»

ش: قال الجوهري: الحديث: الخبر يأتي على الكثير والقليل ويجمع على أحاديث على غير قياس. قال الفراندي: واحد الأحاديث أحداثة ثم جعلوه جمعاً للحديث. اهـ. وهذا غير صحيح لأن الأحداثة بمعنى الأعجوبة تقول فلان صار أحداثة أي يتعجب منه.

وأما الأحاديث المروية عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فلا يكون واحداً إلا حديثاً. اهـ. قاله الدميري في الديباجة والحمد لله تعالى.

والحديث رواه الترمذي، وقال: حسن غريب، والحاكم فقال: صحيح الإسناد ورواه أبو داود أتم منهما.

اعلم أن هذا الباب مهم جداً وخصوصاً في هذا العصر الذي نحن فيه لما ظهر من المعارضة من بعض غوغاء الناس، فلذلك نقلت للقارئ هنا جميع ما كتبه العلامة السيوطي في كتابه مفتاح الجنة لتكون على بصيرة في دينك وليطمئن قلوب الأمة.

وأقول وبالله تعالى التوفيق:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وبه ثقتي، وسلام على عباده الذين اصطفى.

اعلموا -يرحمكم الله- أن من العلم كهيئة الدواء، ومن الآراء كهيئة الخلاء، لا تذكر إلا عند داعية الضرورة، وأن مما فاح ريحه في هذا الزمان وكان دارساً بحمد الله تعالى منذ أزمان، وهو أن قائلًا رافضياً زنديقاً أكثر في كلامه أن السنّة النبوية والأحاديث النبوية والأحاديث المروية -زادها الله علواً وشرفاً- لا يحتج بها، وأن الحجّة في القرآن خاصة، وأورد على ذلك: «حديث: ما جاءكم عني من حديث فاعرضوه على القرآن، فإن وجدتم له أصلاً فخذوا به وإلا فردوه».

هكذا سمعت هذا الكلام بجملته منه وسمعه منه خلاتق غيري، فمنهم من لا يلقي لذلك بالأ، ومنهم من لا يعرف أصل هذا الكلام ولا من أين جاء، فأردت أن أوضح للناس أصل ذلك، وأبين بطلانه، وأنه من أعظم المهالك.

فاعلموا رحمكم الله أن من أنكر كون حديث النبي صلى الله عليه وسلم قولاً كان أو فعلاً بشرطه المعروف في الأصول حجة، كفر وخرج عن دائرة الإسلام وحشر مع اليهود والنصارى، أو مع من شاء الله من فرق الكفرة.

روى الإمام الشافعي رضي الله عنه يوماً حديثاً وقال: إنه صحيح فقال له قائل أنتقول به يا أبا عبد الله؟ فاضطرب وقال: يا هذا رأيتني نصرانياً؟ رأيتني خارجاً من كنيسة؟ رأيت في وسطي زناراً؟ أروي حديثاً عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم ولا أقول به!؟.

وأصل هذا الرأي الفاسد أن الزنادقة، وطائفة من غلاة الرافضة، ذهبوا إلى إنكار الاحتجاج بالسنة والاعتصار على القرآن؛ وهم في ذلك مختلفوا المقاصد.

فمنهم من كان يعتقد أن النبوة لعلي وأن جبريل عليه السلام أخطأ في نزوله إلى سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

ومنهم من أقر للنبي صلى الله عليه وسلم بالنبوة ولكن قال: إن الخلافة كانت حقاً لعلي فلما عدل بها الصحابة عنه إلى أبي بكر رضي الله عنهم أجمعين قال هؤلاء المخذولون -لعنهم الله- كفروا حيث جاروا وعدلوا بالحق عن مستحقه، وكفروا لعنهم الله علياً رضي الله عنه أيضاً لعدم طلبه حقه فبنوا على ذلك رد الأحاديث كلها لأنها عندهم بزعمهم من رواية قوم كفار فإننا لله وإنا إليه راجعون.

وهذه آراء ما كنت أستحل حكايتها لولا ما دعت إليه الضرورة من بيان أصل هذا المذهب الفاسد الذي كان الناس في راحة منه من أعصار.

وقد كان أهل هذا الرأي موجودين بكثرة في زمن الأئمة الأربعة فمن بعدهم، وتصدى الأئمة الأربعة وأصحابهم في دروسهم ومناظراتهم وتصانيفهم للرد عليهم، وسأسوق إن شاء الله تعالى جملة من ذلك والله الموفق.

قال الإمام الشافعي رضي الله عنه في الرسالة ونقله عنه البيهقي في المدخل: قد وضع الله رسوله صلى الله عليه وسلم من دينه وفرضه وكتابه الموضع الذي أبان جل ثناؤه أنه جعله علماً لدينه بما افترض من طاعته وحرمة من معصيته وأبان من فضيلته، بما قرن بين الإيمان برسوله مع الإيمان به فقال تبارك وتعالى:

(فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً. انْتَهَوْا خَيْرٌ لَكُمْ، إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَكَلٌّ) (١١). وقال عز وجل: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ

وَرَسُولِهِ إِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ (١) فجعل كمال ابتداء الإيمان الذي ما سواه تبع له الإيمان بالله ثم برسوله معه.

قال الشافعي: ففرض الله على الناس اتباع وحبه وسنن رسوله، فقال في كتابه: (لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ) (٢) مع أي سواها ذكر فيهن الكتاب والحكمة.

قال الشافعي: فذكر الله الكتاب وهو القرآن، وذكر الحكمة، فسمعت من أرضاه من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ، فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) (٣) فقال بعض أهل العلم: أولوا الأمر: أمراء سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ) يعني اختلفتم في شيء، يعني -والله تعالى أعلم- هم وأمراؤهم الذين أمروا بطاعتهم (فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) يعني -والله تعالى أعلم- إلى ما قال الله والرسول.

ثم ساق الكلام إلى أن قال: فأعلمهم أن طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم طاعته فقال: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) (٤) واحتج أيضاً في فرض اتباع أمره بقوله: (لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا، فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) (٥) وقوله: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) (٦) وغيرها

(١) النور: ٦٢.

(٢) آل عمران: ١٦٤.

(٣) النساء: ٥٩.

(٤) النساء: ٦٥.

(٥) النور: ٦٣.

(٦) الحشر: ٧.

من الآيات التي دلت على اتباع أمره، ولزوم طاعته فلا يسع أحداً رد أمره لفرض الله طاعة نبيه.

قال البيهقي بعد إحكامه هذا الفصل: ولولا ثبوت الحجّة بالسنة لما قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في خطبته بعد تعليم من شاهده أمر دينهم: «ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب، فربّ مبلغ أوعى من سامع» ثم أورد حديث: «نضر الله امرأ سمع منا حديثاً فآذاه، كما سمعه، فرب مبلغ أوعى من سامع» وهذا الحديث متواتر كما سأليناه.

قال الشافعي: فلما ندب رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إلى استماع مقالته وحفظها وأدائها دلّ (١) على أنه لا يأمر أن يؤدي عنه إلا ما تقوم به الحجّة على من أدى إليه، لأنه إنما يؤدي عنه حلال يؤتى وحرام يجتنب، وحد يقام، ومال يؤخذ ويعطى، ونصيحة في دين ودنيا.

ثم أورد البيهقي من حديث أبي رافع قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه يقول: لا أدري (٢) ما وجدنا في كتاب الله اتبعنا» أخرجه أبو داود والحاكم.

ومن حديث المقدم بن معدي كرب أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حرم أشياء يوم خيبر منها الحمار الأهلي وغيره، ثم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «يوشك أن يقعد الرجل على أريكته يحدث بحديثي فيقول بيني وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه، وما وجدنا فيه حراماً حرّمناه، ألا وإن ما حرم رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مثل ما حرم الله».

(١) في «الرسالة» للإمام الشافعي (وحفظها وأدائها امرأً يؤديها، والمرء واحد دل الخ. أنظر الرسالة ص ٥٥.

(٢) في سنن أبي داود (لا ندري) والأريكة - بوزن مدينة: السرير.

قال البيهقي: وهذا خبر من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عما يكون بعده من رد المتدعة حديثه فوجد تصديقه فيما بعده.

ثم أخرج البيهقي بسنده عن شبيب بن أبي فضالة المكي، أن عمران بن حصين رضي الله عنه ذكر الشفاعة فقال رجل من القوم: يا أبا نجيد إنكم تحدثونا بأحاديث لم نجد لها أصلاً في القرآن، فغضب عمران وقال للرجل: قرأت القرآن؟ قال: نعم، قال: فهل وجدت فيه صلاة العشاء أربعاً ووجدت المغرب ثلاثاً والغداة ركعتين والظهر أربعاً والعصر أربعاً؟ قال: لا. قال: فعن من أخذتم ذلك، أستمعنا أخذتموه وأخذناه عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم؟ أوجدتم فيه من كل أربعين شاة شاة وفي كل كذا بعير كذا وفي كل كذا درهماً كذا. قال: لا. قال فعن من أخذتم ذلك؟ أستمعنا أخذتموه وأخذناه عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم؟ وقال: أوجدتم في القرآن:

(وَلَيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ) (١) أوجدتم فيه فطوفوا سبعمائة واركعوا ركعتين خلف المقام، أوجدتم في القرآن: لا جلب ولا جنب ولا شفار في الإسلام؟ أما سمعتم الله قال في كتابه: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ، وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا) (٢) قال عمران: فقد أخذنا عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أشياء ليس لكم بها علم.

ثم قال البيهقي: والحديث الذي روي في عرض الحديث على القرآن باطل لا يصح، وهو ينعكس على نفسه بالبطان، فليس في القرآن دلالة على عرض الحديث على القرآن، انتهى كلام البيهقي في المدخل الصغير. وهو المدخل إلى دلائل النبوة، وقد ذكر المسألة في المدخل الكبير وهو المدخل إلى السنن بأبسط من هذا فقال: باب تعليم سنن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وفرض اتباعها، قال تعالى: (لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ) إلى قوله: (وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ) قال الشافعي:

(١) الحج: ٢٩.

(٢) الحشر: ٧.

سمعت من أَرْضَى من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

ثم أخرج بأسانيده عن الحسن وقتادة ويحيى بن أبي كثير أنهم قالوا الحكمة في هذه الآية السنة، ثم أورد بسنده عن المقدم بن معدي كرب عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أنه قال: «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا إني أوتيت القرآن ومثله، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته، يقول: عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه، ألا لا يحل لكم الحمار الأهلي ولا كل ذي ناب من السباع ولا لقطعة مال معاهد» الحديث.

ثم أورد من طريق آخر عن المقدم بن معدي كرب قال: حرم رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أشياء يوم خيبر من الحمار الأهلي وغيره فقال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «يوشك أن يقعد الرجل منكم على أريكته يحدث بحديثي فيقول: بيني وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه وما وجدنا فيه حراماً حرمناه، وإنما حرم رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مثل ما حرم الله».

وقال البيهقي بإسناد صحيح أخرجه أبو داود في سننه قلت: وأخرجه أيضاً الحاكم، ثم أورد البيهقي أيضاً بسنده عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إني قد خلفت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما أبداً: كتاب الله وسنتي، ولن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض». أخرجه الحاكم في المستدرک.

وأورد بسنده عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خطب الناس في حجة الوداع فقال: «يا أيها الناس إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً: كتاب الله وسنتي» أخرجه الحاكم أيضاً.

وأورد بسنده أيضاً عن عروة أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خطب في حجة الوداع فقال: «إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً، أمرين اثنين: كتاب الله وسنة نبيكم، أيها الناس اسمعوا ما أقول لكم تعيشوا به».

وأخرج بسنده عن ابن وهب قال: سمعت مالك بن أنس يقول: ألزم ما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في حجة الوداع: «أمران تركتهما فيكم لن تضلوا ما تمسكنم بهما: كتاب الله وسنة نبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم».

وأخرج بسنده عن العرياض بن سارية قال: «صلى بنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ذات يوم، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقال قائل: يا رسول الله كأنها موعظة مودع فماذا تعهد إلينا؟ قال: أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن تأمر عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة» قلت: هذا الحديث أخرجه أبو داود وابن ماجه والحاكم في مستدركه.

وأخرج بسنده عن عائشة: «أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: ستة لعنهم الله وكل نبي مجاب الدعوة: الزائد في كتاب الله، والمكذب بقدر الله المتسلط بالجبوت لينزل بذلك من أعز الله ويعز من أذل الله والمستحل لحرم الله والمستحل من عترتي ما حرم الله، والتارك لسنتي» قلت أخرجه أيضاً الطبراني والحاكم وصححه.

وأخرج بسنده عن ابن عمرو أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «إن لكل عمل شرة (١) ولكل شرة فترة (٢) فمن كانت فترته إلى سنتي فقد اهتدى، ومن كانت إلى غير ذلك فقد هلك».

وأخرج بسنده عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «من أحيا سنتي فقد أحيني، ومن أحيني كان معي في الجنة» قلت: أخرجه أيضاً

(١) النشاط والرغبة.

(٢) أي سكون وتقليل.

الترمذي وأخرج بسنده عن أبي هريرة قال: قال رسول الله عليه الصلاة والسلام: «القائم بسنتي عند فساد أمتي له أجر مائة شهيد» قلت: أخرجه أيضاً الطبراني.

ثم قال البيهقي في باب بيان وجوه السنة: قال الشافعي رضي الله تعالى عنه: وسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من ثلاثة أوجه:

أحدهما: ما أنزل الله فيه نص كتاب فسن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بمثل نص الكتاب.

والثاني: ما أنزل الله فيه جملة كتاب فبين عن الله معنى ما أراد بالجملة، وأوضح كيف فرضها عاماً أو خاصاً، وكيف أراد أن يأتي به العباد.

والثالث: ما سن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مما ليس فيه نص كتاب، فمنهم من قال جعله الله له بما افترض من طاعته وسبق في علمه من توفيقه لرضاه أن يسن فيما ليس فيه نص كتاب.

ومنهم من قال لم يسن سنة قط إلا ولها أصل في الكتاب كما كانت سنته، كتبيين عدد الصلاة وعملها على أصل جملة فرض الصلاة، وكذلك ما سن في البيوع وغيرها من الشرائع. لأن الله تعالى ذكره قال:

(لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ) (١)
وقال: (وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا) (٢) فما أحل وحرم فإنما بين فيه عن الله كما بين في الصلاة ومنهم من قال: بل جاءت به رسالة الله فأثبت سنته بفرض الله تعالى ومنهم من قال: ألقى في روعه كل ما سنّ وسنته الحكمة التي ألقى في روعه عن الله تعالى. انتهى بلفظه..

ثم أخرج البيهقي بسنده عن عمر بن الخطاب أنه قال على المنبر: يا أيها الناس

(١) النساء: ٢٩.

(٢) البقرة: ٢٧٥.

إن الرأي إنما كان من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مصيباً لأن الله تعالى كان يريد، وإنما هو منا الظن والتكلف. وأخرج بسنده عن الشعبي: «أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان يقضي بالقضاء وينزل القرآن بغير ما قضى فيستقبل حكم القرآن ولا يرد قضاءه الأول. إلى أنه لم يسن إلا بأمر الله، إما بوحي ينزله عليه فيتلى على الناس، أو برسالة ثابتة عن الله أن افعل كذا بقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فيما رواه الشيخان في قصة الزاني «لأقضين بينكم بكتاب الله» ثم قضى بالجلد والتغريب وليس التغريب في القرآن.

وبما أخرجه الشيخان عن يعلى بن أمية: «أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان بالجرعانة (١) فجاه رجل عليه جبة متضمخ (٢) بطيب وقد أحرم بعمره فقال: يا رسول الله كيف ترى في رجل أحرم بعمره في جبة بعدما تضمخ بطيب؟ فنظر إليه النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ساعة ثم سكت فجاه الوحي فأنزل الله. (وَأْتُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ) ثم سُرِّيَ عَنْهُ (٣) فقال أين الذي سألتني عن العمرة آنفاً؟ أما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات، وأما الجبة فانزعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك».

ثم أخرج البيهقي بسنده عن طاوس أن عنده كتاباً من العقول نزل به الوحي وما فرض رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من صدقة وعقول (٤) فأما نزل به الوحي. وأخرج بسنده عن حسان بن عطية قال: «كان جبريل عليه السلام ينزل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن يعلمه إياها كما يعلمه القرآن» أخرجه الدارمي.

(١) هو موضع قريب من مكة وهو في الحل وميقات للإحرام.

(٢) التضمخ: التلطخ بالطيب وغيره والإكثار منه.

(٣) أي زال وكشف.

(٤) جمع عقل: وهو الدية وأصله أن القاتل كان إذا قتل قتيلاً جمع الدية من الإهل فعلقها بفناء أولياء المقتول أي شدها في عقلها ليسلمها إليهم ويقبضوها منه، فسميت الدية عقلاً بالمصدر. اهـ.

وأخرج بسنده من طريق القاسم بن مخيمرة عن طلحة بن فضيلة قال: «قيل لرسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في عام سَنَةِ (١) سَعْرٌ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ لَا يَسْأَلُنِي اللَّهُ عَنْ سَنَّةٍ أَحَدَّثْتَهَا فِيكُمْ لَمْ يَأْمُرْنِي بِهَا، وَلَكِنْ أَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ» وأخرج بسنده عن المطلب بن حنطب أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال: «ما تركت شيئاً مما نهاكم الله عنه إلا وقد نهيتكم عنه، وإن الروح الأمين قد نفث في روعي أنه لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها فاتقوا الله وأجملوا في الطلب».

قال الشافعي: وليس تعدو السنن كلها واحداً من هذه المعاني التي وضعت باختلاف من حكيت عنه من أهل العلم، وكل ما سن فقد ألزمتنا الله تعالى أتباعه، وجعل في أتباعه طاعته، وفي العنود (٢) عن أتباعه معصيته التي لم يعذر بها خلقاً، ولم يجعل له أتباع سنن نبيه مخرجاً.

ثم قال البيهقي: باب ما أمر الله به من طاعة رسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والبيان أن طاعته طاعته قال الله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ، فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْقَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمَسِيئَتِهِ أَجْرًا عَظِيمًا) (٣) وقال: (وَمَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ) (٤) قال الشافعي رضي الله عنه: فأعلمهم أن بيعة رسوله بيعته وأن طاعته طاعته فقال: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) (٥).

قال الشافعي «فيما بلغنا والله تعالى أعلم» (٦): نزلت هذه الآية في رجل خاصم

(١) السنة: الجذب يقال أخذتهم السنة إذا أجذبوا وأقحطوا.

(٢) في بعض النسخ وفي العتو وما هنا موافق لما في الرسالة.

(٣) الفتح: ١٠.

(٤) النساء: ٨٠.

(٥) النساء: ٦٥.

(٦) الزيادة من الرسالة.

الزبير في أرض ففضى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بها للزبير وهذا القضاء سنة من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا حكم منصوص في القرآن.

أخرج الشيخان عن عبد الله بن الزبير أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير في شراج الحرة (١) التي يسقون بها النخل فقال الأنصاري: يا رسول الله أن كان ابن عمتك، فتلون وجه رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال: يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر، فقال الزبير: والله إنني لأحسب أن هذه الآية نزلت في ذلك (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ) الآية.

وأخرج الشيخان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله» وأخرج البخاري عن جابر بن عبد الله قال: «جاءت ملائكة إلى نبي الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وهو نائم فقال بعضهم: إنه نائم، وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقظان، فقالوا: إن لصاحبكم هذا مثلاً فاضربوا له مثلاً فقال بعضهم: إنه نائم وقال بعضهم إن العين نائمة والقلب يقظان، فقالوا: مثله كمثل رجل بنى داراً وجعل فيها مائدة ويعد داعياً فمن أجاب الداعي دخل الدار وأكل من المائدة، ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم يأكل من المائدة فقالوا: أوكوها له يفتقها فقال بعضهم: إنه نائم، وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقظان فقالوا: فالدار الجنة والداعي محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فمن أطاع محمداً صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقد أطاع الله ومن عصى محمداً صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقد عصى الله، ومحمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فرق بين الناس».

وأخرج البخاري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم

(١) الشراج مسيل الماء من الحزن إلى السهل واحده شرج. والحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء من الأرض الصلبة الغليظة، والجمع حرات وبالمدينة حرتان: حرة واقم، وحرة ليلي، وقيل فيها أكثر من حرتين والله تعالى أعلم.

قال: «كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبي، قالوا: يا رسول الله ومن أبي؟ قال: من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبي».

قال الشافعي رحمه الله: وقال تعالى: (لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا) (١) إلى قوله: (فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) أخرج البيهقي عن سفيان في قوله: (فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ) (٢) قال يطبع الله على قلوبهم قال الشافعي: وأمرهم بأخذ ما آتاهم والانتهاه عما نهاهم عنه فقال: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا) (٣).

أخرج الشيخان عن ابن مسعود أنه قال: «لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات (٤) للحسن المغيرات خلق الله تعالى فبلغ ذلك امرأة يقال لها: أم يعقوب فجاءت فقالت: إنه بلغني أنك قلت كيت وكيت فقال: ما لي لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وهو في كتاب الله فقالت: لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدته قال: إن كنت قرأته فقد وجدته أما قرأت:

(وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا) قالت: بلى قال: فإنه نهى

عنه.

قال الشافعي: وأبان أنه يهدي إلى صراط مستقيم فقال: (وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا

(١) النور: ٦٣.

(٢) النور: ٦٣.

(٣) الحشر: ٧.

(٤) الواشمات: جمع واشمة من الوشم. والمستوشمات: جمع مستوشمة وهي التي تسأل وتطلب ذلك، والتنمصات: جمع متنمصة من التنمص، وهو تتف الشعر من الوجه. والمتفلجات: جمع متفلجة وهي التي تفعل الفرج بين أسنانها للحسن.

نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا، وَأَنْتَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ صِرَاطِ اللَّهِ) (١)
 قال الشافعي: وكان فرضه على من عاين رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله
 وسلم ومن بعده إلى يوم القيامة واحداً في أن على كل طاعته، ثم أخرج البيهقي
 بسنده عن ميمون بن مهران في قوله: (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ
 وَالرُّسُولِ) (٢) قالوا الرد إلى الله: إلى كتابه، والرد إلى الرسول صلى الله تعالى
 عليه وآله وسلم إذا قبض: إلى سنته.

ثم أورد البيهقي من حديث أبي داود عن أبي رافع قال: قال رسول الله صلى
 الله تعالى عليه وآله وسلم: « لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من
 أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا ندري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه». قال
 الشافعي وفي هذا تثبيت الخبر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم
 وإعلامهم أنه لازم لهم، وإن لم يجدوا فيه نصاً في كتاب الله.

ثم أورد البيهقي حديث أبي داود أيضاً عن العرياض بن سارية قال: «نزلنا مع
 النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خيبر ومعه من معه من أصحابه، وكان
 صاحب خيبر رجلاً مارداً منكراً، فأقبل إلى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم
 فقال يا محمد ألكم أن تذبحوا حمرنا، وتأكلوا ثمرنا، وتضربوا نساءنا؟ فغضب النبي
 صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقال: يا بن عوف اركب فرسك ثم ناد أن اجتمعوا
 للصلاة، فاجتمعوا فصلى النبي عليه الصلاة والسلام ثم قام فقال: أيحسب أحدكم
 متكئاً على أريكته لا يظن أن الله لم يحرم شيئاً إلا ما في هذا القرآن ألا إني
 والله قد أمرت ووعظت ونهيت عن أشياء إنها لمثل القرآن أو أكثر، وإن الله عز
 وجل لم يحل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن، ولا ضرب نساءهم، ولا
 أكل ثمارهم إذا أعطوكم الذي عليهم».

(١) الشورى: ٥٢.

(٢) النساء: ٥٩.

ثم قال البيهقي: باب بيان بطلان ما يحتج به بعض من رد الأخبار من الأخبار التي رواها بعض الضعفاء في عرض السنة على القرآن. قال الشافعي: احتج على بعض من رد الأخبار بما روي أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: «ما جاءكم عني فاعرضوه على كتاب الله فما وافقه فأنا قلته وما خالفه فلم أقله». فقلت له ما روى هذا أحد يشبه حديثه في شيء صغير ولا كبير وإنما هي رواية منقطعة عن رجل مجهول، ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية في شيء.

قال البيهقي: أشار الإمام الشافعي إلى ما رواه خالد بن أبي كريمة عن أبي جعفر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أنه دعا اليهود فسألهم فحدثوه حتى كذبوا على عيسى عليه السلام، فصعد النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم المنبر فخطب الناس فقال: «إن الحديث سيفشو عني، وما أتاكم عني يخالف القرآن فليس عني» قال البيهقي: خالد مجهول، وأبو جعفر ليس بصحابي، فالحديث منقطع، وقال الشافعي وليس يخالف الحديث القرآن، ولكن حديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يبين معنى ما أراد خاصاً وعماماً وناسخاً ومنسوخاً ثم يلزم الناس ما سن يفرض الله فمن قبل عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فعن الله قبل.

قال البيهقي: وقد روي الحديث من أوجه أخر كلها ضعيفة، ثم أخرج من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن الأصعب بن محمد بن أبي منصور أنه بلغه: «أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: الحديث على ثلاث: فأما حديث بلغكم عني تعرفونه بكتاب الله فاقبلوه، وأما حديث بلغكم عني لا تجدون في القرآن موضعه ولا تعرفون موضعه فلا تقبلوه، وأما حديث بلغكم عني تقشع منه جلودكم وتشمئز منه قلوبكم وتجحدون في القرآن خلافة فردوه» قال البيهقي وهذه الرواية منقطعة عن رجل مجهول.

ثم أخرج بسنده من طريق عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إنها تكون بعدي

رواة يروون عني الحديث فاعرضوا حديثهم على القرآن، فما وافق القرآن فحدثوا به، وما لم يوافق القرآن فلا تأخذوا به.

قال البيهقي: قال الدارقطني: هذا وهم والصواب عن عاصم عن زيد بن علي منقطعاً (١)، قال بسنده من طريق بشر بن نعيم عن حسين بن عبد الله عن أبيه عن جده عن علي أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «إنه سيأتي ناس يحدثون عني حديثاً فمن حدثكم حديثاً يضارع القرآن فأنا قلته، ومن حدثكم حديثاً لا يضارع القرآن فلم أقله». قال البيهقي: هذا إسناد ضعيف لا يحتج بمثله، حسين بن عبد الله بن ضميرة قال فيه ابن معين: ليس بشيء، وبشر بن نعيم ليس بثقة.

ثم أخرج بسنده من طريق صالح بن موسى عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إنه سيأتيكم مني أحاديث مختلفة فما أتاكم موافقاً لكتاب الله وسنتي فهو مني، وما أتاكم مخالفاً لكتاب الله وسنتي فليس مني» قال البيهقي: تفرد به صالح بن موسى الطلحي وهو ضعيف لا يحتج بحديثه قلت: ومع ذلك فالحديث لنا لا علينا، ألا ترى إلى قوله: موافقاً لكتاب الله وسنتي.

ثم أخرج البيهقي من طريق يحيى بن آدم عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «إذا حدثتم عني حديثاً تعرفونه ولا تنكرونه قتلته أو لم أقله فصدقوا به فإنني أقول ما يعرف ولا ينكر، وإذا حدثتم عني حديثاً تنكرونه ولا تعرفونه فلا تصدقوا به فإنني لا أقول ما ينكر ولا يعرف». قال البيهقي: قال ابن خزيمة في صحة هذا الحديث مقال لم نر في شرق الأرض ولا غربها أحداً يعرف خبر ابن أبي ذئب من غير رواية يحيى ابن آدم ولا رأيت أحداً من علماء الحديث يثبت هذا عن أبي هريرة.

(١) عبارة الدارقطني في سننه هكذا (هذا وهم، والصواب عن عاصم عن زيد بن علي بن الحسين مرسلًا عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. اهـ.).

قال البيهقي: وهو مختلف على يحيى بن آدم في إسناده وامتته اختلافاً كثيراً
يوجب الاضطراب، منهم من يذكر أبا هريرة، ومنهم من لا يذكره ويرسل الحديث.
ومنهم من يقول في متنه: إذا رويتم الحديث عني فاعرضوه على كتاب الله وقال
البخاري في تاريخه: ذكر أبي هريرة فيه وهم.

ثم أخرج البيهقي من طريق الحارث بن نيهان عن محمد بن عبد الله العزمي
عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله تعالى
عليه وآله وسلم قال: «ما بلغكم عني من حديث حسن لم أقله فأنا قلته». قال
البيهقي: هذا باطل، والحارث والعزمي متروكان، وعبد الله بن سعيد عن أبي
هريرة مرسل فاحش، قال وقد روي عن أبي هريرة ما يضاد بعض هذا.

ثم أخرج من طريق أبي معشر السندي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته
يأتيته الحديث من حديثي فيقول: اتلُ عليّ قرأناً ما آتاكم من خير عني قلته أو لم
أقله فأنا أقوله، وما آتاكم عني من شر فإني لا أقول الشر» قال البيهقي: صدر هذا
الحديث موافق للأحاديث الصحيحة في قبول الأخبار، وقوله: «قلته أو لم أقله» في
هذه الأحاديث ما لا يليق بكلام النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولا يشبه
المقبول.

ثم أخرج من طريق عبد الرحمن بن سلمان بن عمرو مولى المطلب عن أبي
الحويرث عن محمد بن جبير بن مطعم أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله
وسلم قال: «ما حدثتم عني مما تعرفون فصدقوا وما حدثتم عني مما تنكرون فلا
تصدقوا، فإني لا أقول المنكر وليس مني» قال البيهقي: وهذا منقطع، قال: وأمثلة
إسناده روي في هذا المعنى ما رواه ربيعة عن عبد الملك بن سعيد بن سويد عن أبي
حميد أو أبي أسيد قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إذا
سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم وتلين له أشعاركم وأبشاركم وترون أنه منكم

قريب فأننا أولاكم به، وإذا سمعتم الحديث عني تنكروه قلوبكم وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم وترون أنه منكم بعيد فأننا أبعدكم منه».

ثم أخرج من طريق بكير عن عبد الملك بن سعيد عن ابن عباس بن سهل عن أبي قال: «إذا بلغكم عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ما يعرف وتلين له الجلود فقد يقول النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الخير ولا يقول إلا الخير». قال البيهقي: قال البخاري: وهذا أصح - يعني أصح من رواية من رواه عن أبي حميد أو أبي أسيد- وقد رواه ابن لهيعة عن بكير بن الأشج عن عبد الملك بن سعيد عن القاسم بن سهيل عن أبي بن كعب قال ذلك بمعناه فصار الحديث المسند معلولاً.

وعلى الأحوال كلها حديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الثابت عنه قريب من العقول موافق للأصول لا ينكره عقل من عقل عن الله الموضع الذي وضع به رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من دينه وما افترض على الناس من طاعته، ولا ينفر منه قلب من اعتقد تصديقه فيما قال واتباعه فيما حكم به، وكما هو جميل حسن من حيث الشرع جميل في الأخلاق حسن عند أولي الألباب. هذا هو المراد بما عسى يصح من ألفاظ هذه الأخبار.

ثم أخرج بسنده عن ابن عباس قال إذا حدثتكم بحديث عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فلم تجدوا تصديقه في الكتاب أو هو حسن في أخلاق الناس فأننا به كاذب. وأخرج عن علي: فإذا حدثتم عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم شيئاً فظنوا به الذي هو أهدى والذي هو أهنأ والذي هو أتقى. قلت: والمعول عليه في معنى الحديث المورد أن تثبت ما أشار إليه الإمام الشافعي مما سبق أن السنة الثابتة ليست منافرة للقرآن بل معاضدة له، وإن لم يكن فيه نص صريح بلفظها فإن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يفهم من القرآن ما لا يفهمه غيره، وقد قال لما سئل عن الخمر: «ما أنزل فيها شيء» إلا هذه الآية الفاذة

الجامعة: (قَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ) (١) فانظر أخذ حكمها من أين؟ وقال ابن مسعود فما أخرجه ابن أبي حاتم: ما من شيء إلا بين لنا في القرآن ولكن فهمنا يقصر عن إدراكه، فلذلك قال تعالى: (لَتَبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ) (٢) فانظر هذا الكلام من ابن مسعود أحد أجلاء الصحابة وأقدمهم إسلاماً.

السنة شارحة للقرآن

قال بعضهم: السنة شرح للقرآن، وقد ألف ابن بركان كتاباً في معاضدة السنة للقرآن: أخرج الشافعي والبيهقي من طريق طاوس أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «إني لا أحلُّ إلا ما أحلَّ الله في كتابه، ولا أحرم إلا ما حرم الله في كتابه» قال الشافعي: وهذا منقطع، وكذلك صنع صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وبذلك أمر، وافترض عليه أن يتبع ما أوحى إليه ونشهد أن قد اتبعه وما لم يكن فيه وحي فقد فرض الله في الوحي اتباع سنته، فمن قبل عنه فإنما قبل بفرض الله، قال الله تعالى: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) (٣). قال البيهقي: وقوله في كتابه إن صحت هذه اللفظة فإنما أراد فيما أوحى إليه ثم ما أوحى إليه نوعان: أحدهما وحي يتلى، والآخر وحي لا يتلى، وقد احتج ابن مسعود من الآية التي احتج بها الشافعي بمثل ما احتج به في أن من قبل عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فبكتاب الله قبله فإن حكمه في وجوب اتباعه حكم ما أورد به الكتاب، ثم أورد الحديث السابق في لعن الواشحات.

(١) الزلزلة: ٧ . ٨ .

(٢) النحل : ٤٤ .

(٣) الحشر: ٧ .

ثم قال البيهقي: باب فيما ورد عن الخلفاء الراشدين وغيرهم من الصحابة من الرجوع إلى خبره؛ أخرج فيه عن قبيصة بن ذؤيب قال: جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه لتسأله ميراثها. فقال لها أبو بكر: مالك في كتاب الله شيء وما أعلم لك في سنة نبي الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم شيئاً، فارجمي حتى أسأل الناس؛ فسأل الناس فقال له المغيرة بن شعبة: حضرت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أعطها السدس، فقال أبو بكر، هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة الأنصاري فقال مثل ما قال، فأنفذه لها أبو بكر.

وأخرج عن ابن المسيب أن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه كان يقول: الدية للعاقلة، ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً حتى أخبره الضحاک بن سفيان أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كتب إليه أن يورث (١) امرأة أشيم الضبابي من ديته فرجع إليه عمر. أخرجه أبو داود.

وأخرج عن طاوس أن عمر قال: أذكرَ الله امرأً سمع من النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في الجنين شيئاً؛ فقام حمل بن مالك بن النابغة قال: كنت بين جاريتين لي -يعني ضربتين- فضربت إحداهما الأخرى بمسطح فألقت جنيناً ميتاً فقضى فيه رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بغرة، فقال عمر: لو لم نسمع هذا لقضينا فيه بغير هذا، إن كدنا نقضي فيه رأينا.

وقال البيهقي: قال الشافعي: قد رجع عمر عما كان يقضي فيه بحديث الضحاک إلى أن خالف حكم نفسه وأخبر في الجنين أنه لو لم يسمع هذا لقضى بغیره. وقال: إن كدنا نقضي فيه برأينا.

(١) في سنن أبي داود: (حتى قال له الضحاک كتب إلي رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن أورث (الخ) والحديث أخرجه أيضاً أحمد والترمذي وصححه.

وأخرج الشيخان من طريق ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أن عمر خرج إلى الشام فلما جاء سرغ(١) بلغه أن الطاعون قد وقع بالشام فأخبره عبد الرحمن بن عوف أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً، فرجع عمر من سرغ. قال ابن شهاب: وأخبرني سالم بن عبد الله بن عمر أن عمر إنما انصرف بالناس من حديث عبد الرحمن بن عوف.

وأخرج البخاري عن عائشة قالت: لم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أخذها من مجوس هجر.

وأخرج البيهقي عن زينب بنت كعب بن عجرة أن الفريضة بنت مالك بن سنان -وهي أخت أبي سعيد الخدري- أخبرتها أنها جاءت إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لتسأله أن ترجع أهلها في بني خدرة فإن زوجها خرج في طلب أعبد له أبقوا حتى إذا كان بطرف القدوم لحقهم فقاتلوه، فسألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن أرجع إلى أهلي فإن زوجي لم يتركني في مسكن يملكه، فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله، قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشراً قالت: فلما كان عثمان بن عفان أرسل إليّ فسألني عن ذلك فأخبرته فاتبعه وقضى به.

وأخرج عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: كنت إذا سمعت من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حديثاً نفعتني الله منه بما شاء أن ينفعني، وإذا حدثني أحد من أصحابه استحلقتة فإذا حلف لي صدقته، وإنه حدثني أبو بكر -وصدق أبو بكر- أنه سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: «ما من عبد موقن يذنب ذنباً فيتطهر فيحسن الطهور، ويستغفر الله إلا غفر له»

(١) سرغ: بفتح الراء وسكونها: قرية بوادي تبوك من طريق الشام.

أخرجه أحمد.

وأخرج الشيخان عن ابن عباس: أن زيد بن ثابت قال له: أتفتني أن تصدر الحائض قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت؟ فقال ابن عباس: أما لا فاسأل فلانة الأنصارية، هل أمرها بذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم؟ فرجع زيد ابن ثابت يضحك ويقول: ما أراك إلا قد صدقت. قال الشافعي: فسمع زيد النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، فلما أفتى ابن عباس بالصدر أنكروه عليه فلما أخبر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم رأى عليه حقاً أن يرجع عن خلاف ابن عباس(١).

وأخرج الشيخان عن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس: إن نوباً البكالي يزعم أن موسى صاحب الخضر ليس بموسى بنى إسرائيل، فقال: كذب عدو الله أخبرني أبي بن كعب قال: خطبنا رسول الله صلى الله تعالى عيه وآله وسلم فذكر حديث موسى والخضر، قال الشافعي: ابن عباس مع فقهه وورعه كذب امرأ من المسلمين ونسبه إلى عداوة الله لما أخبر به عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من خلاف قوله..

وأخرج البيهقي والحاكم عن هشام بن جبير قال: كان طاوس يصلي ركعتين بعد العصر فقال له ابن عباس: اتركهما فقال: ما أدعهما فقال ابن عباس فإنه قد نهى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن صلاة بعد العصر ولا أدري أتعذب أم تؤجر؟ لأن الله قال:

(١) كذا في الأصل. وعبارة الشافعي في الأم هكذا، قال الشافعي رحمه الله تعالى: (فسمع زيد النبي، أن لا يصدر أحد من الحاج حتى يكون آخر عهده بالبيت، وكانت الحائض عنده من الحاج الداخلين في ذلك النهي فلما أفتاها ابن عباس بالصدر إذا كانت قد زارت البيت بعد النحر أنكروه عليه زيد، فلما أخبره ابن عباس عن المرأة أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أمرها بذلك فسألها فأخبرته فصدق المرأة، ورأى أن حقاً عليه أن يرجع عن خلاف ابن عباس). اهـ.

(وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ) (١).

قال الشافعي: فرأى ابن عباس الحجة قائمة على طاوس يخبره عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، ودله بتلاوة كتاب الله عز وجل على أن فرضاً عليه أن لا يكون له الخيرة إذا قضى الله ورسوله أمراً.

وأخرج مسلم عن ابن عمر قال: كنا نخابر ولا نرى بذلك بأساً حتى زعم رافع أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نهى عنها فتركناها من أجل ذلك. قال الشافعي: فابن عمر قد كان ينتفع بالمخابرة ويراه حلالاً ولم يتوسع إذ أخبره الثقة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أنه نهى عنها أن يخابر بعد خبره.

وأخرج البيهقي عن عطاء بن يسار أن معاوية بن أبي سفيان باع سقاية من ذهب أو ورق بأكثر من وزنها، فقال له أبو الدرداء: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نهى عن عثل هذا إلا مثلاً بمثل فقال له معاوية: ما أرى بهذا بأساً. فقال أبو الدرداء: من يعذرني من معاوية؟ أخبره عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ويخبرني عن رأيه، لا أساكنك بأرض أنت بها.

قال الشافعي: فرأى أبو الدرداء الحجة تقوم على معاوية يخبره، فلما لم ير معاوية ذلك فارق أبو الدرداء الأرض التي هو بها إعظماً لأنه ترك خبر ثقة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

قال الشافعي: وأخبرنا أن أبا سعيد الخدري لقي رجلاً فأخبره عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فخالفه (٢) فقال أبو سعيد: والله لا آواني وإياك سقف بيت أبداً. قال الشافعي: فرأى أن ضيقاً على المخبر أن لا يقبل خبره.

(١) الأحزاب: ٣٦.

(٢) في الرسالة فذكر الرجل خبراً يخالفه.

وأخرج الشيخان عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «لا تمنعوا النساء بالليل من المساجد» فقال بعض بني عبد الله بن عمر: والله لا ندعهن يتخذنه دغلاً (١) فضرب ابن عمر صدره وقال: أحدثك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وأنت تقول ما تقول.

وأخرج الشيخان عن عبد الله بن بريدة أن عبد الله بن مغفل رأى رجلاً يخذف (٢) فنهاه، فقال: إن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نهى عن الخذف، وقال: إنه لا يرد الصيد ولا ينكأ العدو.. ولكنه قد يكسر السن ويفقأ العين وقال: فرآه بعد ذلك يخذف فقال: أحدثك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ثم تخذف والله لا أكلمك أبداً.

وأخرج الشيخان عن عمران بن حصين أنه قال، قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «الحياء خير كله» فقال بشير بن كعب إنا نجد في بعض الكتاب أن منه سكينه ووقاراً ومنه ضعفاً. فغضب عمران بن حصين حتى احمرت عيناه وقال: أحدثك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وتعارض فيه. وفي رواية: ومحدثني عن صحفك.

وأخرج البيهقي والحاكم عن الحسن قال بينما عمران بن الحصين يحدث عن سنة نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إذ قال له رجل: يا أبا نجيد حدثنا بالقرآن فقال له عمران أنت وأصحابك تقرأون القرآن أكننت محدثني عن الصلاة وما فيها وحدودها، أكننت محدثني عن الزكاة في الذهب والإبل والبقر وأصناف المال؟ ولكن قد شهدتُ وغبتُ أنت، ثم قال: فرض رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في الزكاة كذا وكذا، فقال الرجل أحييتني أحياك الله، قال الحسن: فما مات ذلك الرجل حتى صار من فقهاء المسلمين.

(١) هو في الأصل الشجر الملتف الذي يكمن أهل الفساد فيه.

(٢) الخذف هو الرمي بالحصى الصغار بأطراف الأصابع، اللسان.

قال الشافعي: ولا أعلم من الصحابة ولا من التابعين أحداً أخبر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إلا قبل خبره وانتهى إليه وأثبت ذلك سنة، ثم أخرج عن سالم بن عبد الله أن عمر بن الخطاب نهى عن الطيب قبل زيارة البيت وبعد الجمرة قال سالم فقالت عائشة طيبت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بيدي لإحرامه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت، وسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أحق.

قال الشافعي: فترك سالم قول جده عمر في إمامته، وعمل بخبر عائشة، وأعلم من حدثه أنه سنة وأن سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أحق، وذلك الذي يجب عليه. قال الشافعي: وضع ذلك الذين بعد التابعين والذين لقيناهم كلهم يثبت الأخبار ويجعلها سنة يحمد من تبعها ويعاب من خالفها، فمن فارق هذا المذهب كان عندنا مفارق سبيل أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وأهل العلم بعدهم إلى اليوم، وكان من أهل الجهالة: انتهى.

هذا الذي سقته من أول الكتاب إلى هنا كله تحرير الإمام الشافعي رضي الله عنه كلاماً واستدلالاً بالأحاديث، ولقد أتقنه رضي الله عنه وأطنب فيه لداعية الحاجة إليه في زمنه لما كان يناظره من الزنادقة والرافضة الرادين للأخبار، ونقله البيهقي في كتابه فزاده محاسن كما تقدم بيانه، وبقيت آثار ذكرها البيهقي مفرقة في كتابه، فما أنا أذكرها ثم أزيد عليها بما لم يقع في كلامه ولا في كلام الشافعي رضي الله تعالى عنه.

وأخرج البيهقي بسنده عن أيوب السختياني قال: إذا حدثت الرجل بسنة فقال: دعنا من هذا وأثبتنا عن القرآن فاعلم أنه ضال، قال الأوزاعي: وذلك أن السنة جاءت قاضية على الكتاب ولم يجئ الكتاب قاضياً على السنة وأخرج عن أيوب قال: قال رجل عند مطرف بن عبد الله لا تحدثونا إلا بما في القرآن، فقال مطرف: إذا والله ما نريد بالقرآن بدلاً ولكننا نريد من هو أعلم بالقرآن منا.

وأخرج البخاري عن مروان بن الحكم قال: شهدت علياً وعثمان بين مكة والمدينة، وعثمان ينهى عن المتعة وأن يجمع بينهما، فلما رأى ذلك عليّ أهلاً بهما جميعاً فقال: لبيك بحجة وعمرة معاً، فقال عثمان: تراني أنهى الناس عن شيء وأنت تفعله، فقال: ما كنت لأدع سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لقول أحد من الناس».

وأخرج مسلم عن سليمان بن يسار: «أن أبا هريرة وابن عباس وأبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف تذكروا المتوفى عنها الحامل تضع عند وفاة زوجها، فقال ابن عباس: تعتد آخر الأجلين. وقال أبو سلمة: بل تحمل حين تضع. قال أبو هريرة: أنا مع ابن أخي فأرسلوا إلى أم سلمة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقالت: قد وضعت سبيعة الأسلمية بعد وفاة زوجها ببسير فاستفتت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فأمرها أن تتزوج.

وأخرج البيهقي عن البراء قال: «ليس كلنا كان يسمع حديث النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كانت لنا ضيعة وأشغال ولكن كان الناس لم يكونوا يكذبون فيحدث الشاهد الغائب. وأخرج عن قتادة «أن إنساناً حدث بحديث فقال له رجل أسمعت هذا من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: نعم أو حدثني من لم يكذب، والله ما كنا نكذب، ولا كنا ندري ما الكذب».

وأخرج من طريق مالك أن رجاء حدثه أن عبد الله بن عمر كان يتبع أمر رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وآثاره وحاله ويهتم به حتى كان قد خيف على عقله من اهتمامه بذلك.

وأخرج عن الحسن عن سمرة قال: حفظت عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سكتين سكتة إذا كبر وسكتة إذا فرغ من قراءة السورة فكتب عمران بن حصين في ذلك إلى أبيّ بن كعب فكتب بصدق سمرة، ويقول: إن سمرة حفظ الحديث من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

وأخرج عن محمد بن سيرين أن ابن عباس لما أمر بزكاة الفطر أنكر الناس ذلك عليه، فأرسل إلى سمرة: أما علمت أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أمر بها؟ فقال: بلى، قال: فما منعك أن تعلم أهل البلد. قال البيهقي: فابن عباس عاتب سمرة على ترك إعلام أهل البلد أمر النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بزكاة الفطر.

وأخرج البخاري عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عني ولا تكذبوا علي، فمن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

وأخرج البيهقي عن ابن المبارك قال: سألت أبو عصمة أبا حنيفة فقال: إني سمعت هذه الكتب -يعني الرأي- فمن تأمرني أن أسمع الآثار؟ قال: فمن كان عدلاً في هواه إلا الشيعة، فإن أصل عقدهم تضليل أصحاب محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم؛ قال: ومن أتى السلطان طائعاً حتى انقادت له العامة فهذا لا ينبغي أن يكون من أئمة المسلمين. قلت: هذا الكلام من الإمام أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه في الشيعة، وفاق ما قدمته في الخطبة.

وأخرج البيهقي عن حرملة بن يحيى قال: سمعت الشافعي يقول: ما في أهل الأهواء قوم أشهد بالزور من الرافضة.

وأخرج عن جابر بن عبد الله قال: بلغني حديث عن رجل من أصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لم أسمعه منه، فابتعت بعيراً فشددت عليه رحلي ثم سرت إليه شهراً حتى قدمت الشام فإذا هو عبد الله بن أنيس الأنصاري فأتيته فقلت: حديث بلغني عنك أنك سمعته من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في المظالم لم أسمعه فخشيت أن أموت أو تموت قبل أن أسمعه فقال: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: «يحشر الناس عراة غرلاً بهماً. قلنا: وما البهم؟ قال: ليس معهم شيء فيناديهم نداء يسمعه من بعد كما يسمعه

من قرب: أنا الملك، أنا الديان، لا ينبغي لأحد من أهل النار أن يدخل النار ولأحد من أهل الجنة عنده مظلمة حتى أقصه منه. ولا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة وأحد من أهل النار يطلبه بمظلمة حتى أقصه منه، حتى اللطمة: قلنا كيف وإنما نأتي الله عراة غرلاً بهماً؟ قال بالحسنات والسيئات»، أخرجه أحمد والطبراني.

وأخرج البيهقي عن عطاء بن أبي رباح قال: خرج أبو أيوب إلى عقبة بن عامر يسأله عن حديث سمعه من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لم يبق أحد سمعه منه غيره، فلما قدم أتى منزل مسلمة بن مخلد الأنصاري -وهو أمير مصر- فخرج إليه فعانقه ثم قال له: ما جاء بك يا أبا أيوب؟ قال حديث سمعته من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في ستر المؤمن، فقال: نعم، سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: «من ستر مؤمناً في الدنيا على كبريته ستره الله يوم القيامة» ثم انصرف أبو أيوب إلى راحلته فركبها راجعاً إلى المدينة فما أدركته جائزة مسلمة إلا بهريش مصر.

وأخرج الشيخان من طريق صالح بن حي قال: كنت عند الشعبي، فقال له رجل من أهل خراسان: إنا نقول بخراسان إن الرجل إذا أعتق أم ولده ثم تزوجها فهو كالذي يهدي البدنة ثم يركبها. قال الشعبي: أخبرني أبو بردة بن أبي موسى الأشعري عن أبيه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين: رجل كانت له أمة فعلمها فأحسن تعليمها وأدبها فأحسن تأديبها، وأعتقها فتزوجها فله أجران، والعبد يؤدي حق الله وحق سيده وهو من أهل الكتاب» ثم قال الشعبي للرجل: قد أعطيناكها بغير شيء وقد كان الرجل يرحل فيما دونها إلى المدينة.

وأخرج البيهقي عن سعيد بن المسيب قال: إن كنت لأسافر مسيرة الأيام والليالي في الحديث الواحد..

وأخرج عن الزهري قال: قيل لعروة بن الزبير في قصة ذكرها كذبت، قال عروة ما كذبت ولا أكذب وإن أكذب الكاذبين لمن كذب الصادقين. وأخرج عن عثمان بن نفيل قال: قلت لأحمد بن حنبل: إن فلاناً يتكلم في وكيع وعيسى بن يونس وابن المبارك فقال: من كذب أهل الصدق فهو الكذاب.

وأخرج مسلم عن ابن سيرين قال: لقد أتى على الناس زمان وما يسأل عن إسناد حديث، فلما وقعت الفتنة سئل عن إسناد الحديث فنظر من كان من أهل السنة أخذ من حديثه، ومن كان من أهل البدع ترك حديثه.

وأخرج البيهقي عن مالك قال: كان عمر بن عبد العزيز يقول: سن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وولاية الأمر من بعده سنناً الأخذ بها تصديق لكتاب الله واستكثار لطاعة الله وقوة على دين الله، من اهتدى بها فهو مهتد، ومن استنصر بها فهو منصور، ومن خالفها اتبع غير سبيل المؤمنين والله تعالى يقول:

(تَوَلَّى مَا تَوَلَّى وَنُصِّلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) (١١).

وأخرج بسنده عن المزني أو الربيع قال: كنا يوماً عند الشافعي إذ جاء شيخ عليه جبة صوف وعمامة صوف وإزار صوف وفي يده عكاز، فقام الشافعي وسوى عليه ثيابه واستوى جالساً وسلم الشيخ وجلس وأخذ الشافعي ينظر إلى الشيخ هيبه له، إذ قال له الشيخ سل؟ قال: إيش الحججة في دين الله، قال كتاب الله قال: وماذا؟ قال: وسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: وماذا؟ قال: اتفاق الأمة، قال: من أين؟ قلت: اتفاق الأمة من كتاب الله، قال: فتدبر الشافعي ساعة، فقال للشافعي: قد أجلتلك ثلاثة أيام ولياليها فإن جئت بحجة من كتاب الله في الاتفاق وإلا تَبَّ إلى الله؛ فتغير لون الشافعي، ثم إنه ذهب فلم يخرج إلا بعد

(١) النساء: ١١٥، وقامها: (وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصِّلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا).

ثلاثة أيام ولياليهن، قال: فخرج إلينا من اليوم الثالث وقد انتفخ وجهه ويداها ورجلاه وهو مقام، فجلس فلم يكن بأسرع إذ جاء الشيخ وسلم وجلس فقال: حاجتي، فقال الشافعي: نعم، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم، قال الله تعالى:

(مَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) (١١) لا يصلية على خلاف المؤمنين إلا وهو فرض فقال: صدقت وقام فذهب، فلما ذهب الرجل قال الشافعي: قرأت القرآن كل يوم وليلة ثلاث مرات حتى وقعت عليه.

وأخرج البيهقي والدارمي عن معاذ بن جبل قال: لما بعثني رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إلى اليمن قال لي: كيف تقضي إن عرض عليك قضاء، قلت: أقضي بما في كتاب الله، قال فإن لم يكن في كتاب الله، قلت: أقضي بما قضى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، قال: فإن لم يكن قضى به الرسول، قلت: أجتهد رأيي ولا آلو، فضرب صدري وقال: الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لما يرضي رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

وأخرجا أيضاً والحاكم عن عبيد الله بن أبي يزيد قال: رأيت ابن عباس إذا سئل عن الشيء فإذا كان في كتاب الله قال به فإن لم يكن في كتاب الله وكان عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال به، فإن لم يكن في كتاب الله وكان عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وكان عن أبي بكر وعمر قال به، وإن لم يكن في كتاب الله ولا عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولا عن أبي بكر وعمر اجتهد رأيه.

وأخرج البيهقي عن مالك قال: قال ربيعة أنزل الله كتابه على نبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وترك فيه موضعاً لسنة نبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، وسن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سنناً وترك فيها موضعاً للرأي. وأخرج عن مسروق قال قال عمر رضي الله عنه: ترد الناس من الجهالات إلى السنة.

وأخرج الشيخان عن علي بن أمية قال: قلت لعمر بن الخطاب ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا وقد أمن الناس فقال عمر: عجبت ما عجبت منه فسألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «صدقة تصدق بها الله عليكم فاقبلوا صدقته» قال العلماء فهموا من الآية أنه إذا عدم الخوف كان الأمر في القصر خلافة، حتى أخبرهم النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالرخصة في الحالين معاً.

وأخرج البيهقي عن أمية بن عبد الله بن خالد أنه قال لعبد الله بن عمر: إنا نجد صلاة الحضر وصلاة الخوف في القرآن ولا نجد صلاة السفر في القرآن، فقال ابن عمر: يا ابن أخي إن الله بعث إلينا محمداً صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولا نعلم شيئاً فإنا نفعل كما رأينا محمداً صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يفعل.

وأخرج البيهقي عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال إن أحاديثي ينسخ بعضها بعضاً كنسخ القرآن بعضه بعضاً. وأخرج عن الزبير بن العوام أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان يقول القول ثم يلبث حيناً ثم ينسخه بقول آخر كما ينسخ القرآن بعضه بعضاً.

وأخرج عن مكحول قال: القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن. أخرجه سعيد بن منصور. وأخرج عن يحيى بن كثير قال: السنة قاضية على الكتاب وليس الكتاب قاضياً على السنة. أخرجه الدارمي وسعيد بن منصور، قال البيهقي: ومعنى ذلك أن السنة مع الكتاب أقيمت مقام البيان عن الله كما قال الله: (وَأَنْزَلْنَا

إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ» (١١) لا أن شيئاً من السنن يخالف الكتاب.

قلت: والحاصل أن معنى احتياج القرآن إلى السنّة أنها مبيّنة له مفصلة لمجملاته، لأن فيه لو جازته كنوزاً محتاج إلى من يعرف خفايا خباياها فيبررها وذلك هو المنزل عليه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، وهو معنى كون السنّة قاضية عليه وليس القرآن مبيّناً للسنّة ولا قاضياً عليها لأنها بينة بنفسها، إذ لم تصل إلى حد القرآن في الإعجاز والإيجاز لأنها شرح له، وشأن الشرح أن يكون أوضح وأبين وأبسط من المشرح، والله تعالى أعلم.

وأخرج البيهقي عن هشام بن يحيى المخزومي أن رجلاً من ثقيف أتى عمر بن الخطاب فقال له أتتفر المرأة قبل أن تطهر؟ فقال: لا، فقال له الشقفي: إن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أفتاني في مثل هذه المرأة بغير ما أفتيت، فقام إليه عمر فضربه بالدرّة وهو يقول: لِمَ تستفتوني في شيء أفتى فيه رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إذا صح الخبر؟

وأخرج عن يحيى بن آدم قال: لا يحتاج مع قول النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إلى قول أحد إنما كان يقال سنّة النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، وأبى بكر وعمر، ليعلم أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مات وهو عليها.

وأخرج عن مجاهد قال: ليس أحد إلا يؤخذ من قوله ويترك من قوله إلا النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فعلى الرأس والعين، وإذا جاء عن أصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نختار من قولهم، وإذا جاء عن التابعين زاحمتهم.

وأخرج مسلم عن أبي مسعود الأنصاري، قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القرآن سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة» وأخرج عن أبي البحتري قال: قيل لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه أخبرنا عن ابن مسعود قال: علم القرآن والسنة ثم انتهى وكفى به علماً.

وأخرج عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «مهما أوتيتم من كتاب الله فالعمل به لا عذر لأحد في تركه، فإن لم يكن في كتاب الله فسنة نبي ماضية، فإن لم يكن سنة نبي فما قال أصحابي، إن أصحابي بمنزلة النجوم في السماء، فأما أخذتم به اهتديتم، واختلاف أصحابي لكم رحمة» (١).

وأخرج عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه مرَّ على قاصٍ يقصُّ قال: أتعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا. فقال علي: هلكت وأهلكت.

وأخرج مثله عن ابن عباس قال البيهقي قال الشافعي: ولا يستدل على الناسخ والمنسوخ في القرآن إلا بخبر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، أو بوقت يدل على أن أحدهما بعد الآخر فيعلم أن الآخر هو الناسخ، أو بقول من سمع الحديث أو الإجماع، قال وأكثر الناسخ في كتاب الله إنما عرف بدلالة سنن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

وأخرج عن ابن المبارك أنه قيل له متى يفتي الرجل؟ فقال: إذا كان عالماً بالأثر بصيراً بالرأي. وأخرج عن جندب بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ».

وأخرج عن إبراهيم التيمي قال: أرسل عمر بن الخطاب إلى ابن عباس فقال: كيف تختلف هذه الأمة وكتابها واحد ونبيها واحد وقبلتها واحدة؟ فقال ابن عباس:

(١) هذا الحديث غير صحيح لا سنداً ولا معنى.

يا أمير المؤمنين إنا أنزل علينا القرآن فقرأناه، وعلمنا فيما نزل وأنه سيكون بعدنا أقوام يقرؤون القرآن ولا يعرفون فيما نزل فيكون لكل قوم فيه رأي فإذا كان لكل قوم فيه رأي اختلفوا، فإذا اختلفوا اختلفوا. أخرجه سعيد بن منصور في سننه. قلت: فعرف من هذا وجوب احتياج الناظر في القرآن إلى معرفة أسباب نزوله، وأسباب النزول إنما تؤخذ من الأحاديث والله أعلم.

وأخرج البيهقي والدارمي عن الشعبي قال: كتب عمر بن الخطاب إلى شريح: إذا حضرك أمر لا بد منه فانظر ما في كتاب الله فاقض به، فإن لم يكن فيما قضى به الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فإن لم يكن فيما قضى به الصالحون وأئمة العدل، فإن لم يكن فاجتهد رأيك.

وأخرج أيضاً عن ابن مسعود أنه قال: من ابتلي منكم بقضاء فليقض بما في كتاب الله؛ فإن لم يكن في كتاب الله فليقض بما قضى به رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم؛ فإن لم يكن في كتاب الله ولا في قضاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فليقض بما قضى به الصالحون، فإن لم يكن فليجتهد رأيه.

وأخرج أيضاً عن ابن عباس قال: من أحدث رأياً ليس في كتاب الله ولم تمض به سنة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لم يدر على ما هو منه إذا لقي الله.

وأخرج البيهقي عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لن يستكمل مؤمن إيمانه حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به». وأخرج البيهقي واللالكائي في السنة عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال: إياكم وأصحاب الرأي فإنهم أعداء السنن أعيتهم أحاديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن يحفظوها فقالوا بالرأي فضلوا وأضلوا.

وأخرج البخاري عن أبي وائل قال: لما قدم سهل بن حنيف من صفين أتيناہ
لنستخبره فقال: اتهموا الرأي على الدين فلقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أستطيع
أن أرد على رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أمره لرددت والله ورسوله
أعلم، وما وضعنا أسيفنا على عواتقنا في أمر يفظعنا إلا سهل بنا إلى أمر نعرفه
قبل هذا الأمر ما سدونا عنه خصماً إلا انفجر علينا خصم ما ندري كيف نأتي إليه.

وأخرج البيهقي وأبو يعلى عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه أنه قال:
يا أيها الناس اتهموا الرأي على الدين فلقد رأيتني أرد أمر رسول الله صلى الله
تعالى عليه وآله وسلم برأيي اجتهاداً فوالله ما آلو عن الحق وذلك يوم أبي جندل
والكتاب بين يدي رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وأهل مكة فقال:
اكتبوا: بسم الله الرحمن الرحيم فقالوا: ترانا قد صدقناك بما تقول، ولكنك تكتب
كما كنت تكتب: باسمك اللهم، فرضي رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم
وأبيت عليهم حتى قال لي رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «تراني
أرضى وتأبى أنت»، فرضيت.

وأخرج البيهقي عن علي رضي الله تعالى عنه. قال: لو كان الدين بالرأي لكان
باطن الخفين أحق بالمسح من ظاهرهما ولكن رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه
وآله وسلم يمسخ على ظاهرهما.

وأخرج عن ابن عمر قال: لا يزال الناس على الطريق ما اتبعوا الأثر. وأخرج عن
عروة قال: اتباع السنن قوام الدين. وأخرج عن عامر قال: إنما هلكتم في حين تركتم
الأثار. وأخرج عن ابن سيرين قال كانوا يقولون: ما دام على الأثر فهو على
الطريق.

وأخرج عن شريح قال: أنا أقتفي الأثر. يعني آثار النبي صلى الله تعالى عليه
وآله وسلم. وأخرج عن الأوزاعي قال: إذا بلغك عن رسول الله صلى الله تعالى
عليه وآله وسلم حديث فإياك أن تقول بغيره؛ فإن رسول الله صلى الله تعالى عليه

وآله وسلم كان مبلغاً عن الله تعالى. وأخرج عن سفيان الثوري قال: إنما العلم كله العلم بالآثار.

وأخرج عن عثمان بن عمر قال: جاء رجل إلى مالك فسأله عن مسألة فقال له: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كذا وكذا، فقال الرجل أرأيت، فقال مالك: فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم.

وأخرج عن ابن وهب قال: قال مالك: لم يكن من فتيا الناس أن يقال لهم: لم قلت هذا؟ كانوا يكتبون بالرواية ويرضون بها. وأخرج عن إسحاق بن عيسى قال: سمعت مالك بن أنس يعيب الجدال في الدين ويقول: كلما جاءنا رجل أجدل من رجل أردنا أن نرد ما جاء به جبريل عليه السلام إلى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. وأخرج عن ابن المبارك قال: ليكن الذي تعتمد عليه الأثر وخذ من الرأي ما يفسر لك الحديث.

وأخرج عن يحيى بن زكريا قال: شهدت سفيان وأتاه رجل فقال ما تنقم على أبي حنيفة؟ قال: وما له قد سمعته يقول: أخذ بكتاب الله فإن لم أجد فبسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، فإن لم أجد في كتاب الله ولا سنة رسوله أخذت بقول أصحابه، أخذ بقول من شئت منهم وأدع قول من شئت منهم، ولا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم، فأما إذا انتهى الأمر إلى إبراهيم والشعبي وابن سيرين والحسن وعطاء وابن المسيب وعدد رجالاً، فقوم اجتهدوا فأجتهد كما اجتهدوا.

وأخرج عن الربيع قال: روى الشافعي يوماً حديثاً فقال له رجل: أتأخذ بهذا يا أبا عبد الله؟ فقال متى ما رويت عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حديثاً صحيحاً فلم آخذ به، فأشهدكم أن عقلي قد ذهب.

وأخرج عن الربيع قال سمعت الشافعي يقول: إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقولوا بسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ودعوا ما قلت.

وأخرج عن مجاهد في قوله تعالى: (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ) قال: إلى كتاب الله والرسول، قال: إلى سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

وأخرج البيهقي والدارمي عن أبي ذر قال: أمرنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن لا نغلب على أن نأمر بالمعروف وننهي عن المنكر ونعلم الناس السنن. وأخرج عن عمر بن الخطاب قال: تعلموا السنن والفرائض واللحن كما تعلمون القرآن.

وأخرج عن ابن مسعود أنه قال: أيها الناس، عليكم بالعلم قبل أن يرفع فإن من رَفَعَهُ أن يقبض أصحابه.. وإياكم والتبدع والتنطع، وعليكم بالعتيق فإنه سيكون في آخر هذه الأمة أقوام يزعمون أنهم يدعون إلى كتاب الله وقد تركوه وراء ظهورهم أخرجه الدارمي.

وأخرج عن سليمان التيمي قال: كنت أنا وأبو عثمان وأبو نضرة وأبو مجلد وخالد الأشج نتذاكر الحديث والسنة، فقال بعضهم: لو قرأنا سورة من القرآن كان أفضل، فقال أبو نضرة: كان أبو سعيد الخدري رضي الله عنه يقول: مذاكرة الحديث أفضل من قراءة القرآن، قلت وهذا كما قال الشافعي رضي الله عنه: طلب العلم أفضل من صلاة النافلة، لأن قراءة القرآن نافلة، وحفظ الحديث فرض كفاية. والله تعالى أعلم.

وأخرج عن سفيان الثوري قال: لا أعلم شيئاً من الأعمال أفضل من طلب الحديث لمن حسنت فيه نيته. وأخرج عن ابن المبارك قال: ما أعلم شيئاً أفضل من طلب الحديث لمن أراد به الله عز وجل.

وأخرج عن خالد بن يزيد قال: حرمة أحاديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كحرمة كتاب الله، قال البيهقي: وإنما أراد في معرفة حقها وتعظيم حرمتها وفرض اتباعها. وأخرج عن الشافعي قال: كلما رأيت رجلاً من أصحاب

الحديث فكأنما رأيت رجلاً من أصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

وأخرج عن إسماعيل بن أبي أويس قال: كان مالك إذا أراد أن يحدث توضأ وجلس على صدر فراشه وسرح لحيته وقمطن من جلوسه بوقار وهيبة وحدث، فقيل له في ذلك فقال: أحب أن أعظم حديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، ولا أحدث إلا على طهارة متمكناً، وكان يكره أن يحدث في الطريق أو وهو قائم أو مستعجل، وقال: أحب أن أتفهم ما أحدث به عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

وأخرج عن مالك أن رجلاً جاء إلى سعيد بن المسيب وهو مريض فسأله عن حديث وهو مضطجع، فجلس فحدثه فقال له الرجل: وددت أنك لم تتعن، فقال له إني كرهت أن أحدثك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وأنا مضطجع.

وأخرج عن الأعمش أنه كان إذا أراد أن يحدث على غير طهر تيمم. وقال الأعمش عن ضرار بن مرة قال: كانوا يكرهون أن يحدثوا على غير طهر.

وأخرج عن قتادة قال: لقد كان يستحب أن لا نقرأ الأحاديث التي عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إلا عن طهارة. وأخرج عن بشر بن الحارث قال: سأل رجل ابن المبارك عن حديث وهو يمشي، فقال: ليس هذا من توقيير العلم.

وأخرج عن ابن المبارك قال: كنت عند مالك وهو يحدث فجاءت عقرب فلدغته ست عشرة مرة ومالك يتغير لونه ويتصبر ولا يقطع حديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، فلما فرغ من المجلس وتفرق الناس قلت له لقد رأيت منك عجباً. قال: نعم إنما صبرت إجلالاً لحديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

وأخرج عن عبد الله بن عمرو قال: كنت أكتب كل شيء سمعته من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وأريد حفظه فنهتني قريش وقالوا: تكتب كل

شيء سمعته من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ورسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بشر يتكلم في الرضى والغضب، قال: فأمسكت فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال: اكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق، وأشار بيده إلى فمه. أخرجه الدارمي والحاكم.

وأخرج عن أبي هريرة أن رجلاً من الأنصار شكاً إلى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال: إني أسمع منك الحديث ولا أحفظه فقال: استعن بيمينك وأوماً بيده للخط، أخرجه الترمذي.

وأخرج البيهقي والدارمي عن عبد الله بن دينار أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم: انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أو سنة ماضية فاكتبه فإنني قد خفت درس العلم وذهاب أهله. وأخرج أيضاً عن الزهري قال: كان من مضى من علمائنا يقولون: الاعتصام بالسنة نجاة، هذا ما لخصته من كتاب البيهقي من الأحاديث والآثار الدالة على وجوب الاعتصام بالسنة وفرض اتباعها. وهذه أحاديث وآثار لم تقع في كتاب.

أخرج الشيخان عن أنس وابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من رغب عن سنتي فليس مني» وأخرج الطبراني في الأوسط عن ابن عباس قال: قال النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «اللهم ارحم خلفائي، قلنا: يا رسول الله ومن خلفاؤك؟ قال: الذين يأتون من بعدي يروون أحاديثي ويعلمونها الناس».

وأخرج أبو نعيم في الحلية عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من أدى إلى أمتي حديثاً تقام به سنة أو تثلم به بدعة فله الجنة». وأخرج أبو يعلى والطبراني في الأوسط عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من كذب علي متعمداً، أو رد شيئاً أمرت به فليتبوأ بيتاً في جهنم».

وأخرج أحمد والبخاري والطبراني عن زيد بن أرقم قال بعث إليّ عبيد الله بن زياد فأتيته فقال: ما أحاديث تحدث بها وترويها عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا نجدها في كتاب الله؟ تحدث أن له حوضاً في الجنة، قال: قد حدثنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ووعدناه.

وأخرج الطبراني في الكبير عن سلمى قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ بيئاً في النار، ومن رد حديثاً بلغه عني فأنا مخاصمه يوم القيامة، فإذا بلغكم عني حديث فلم تعرفوه فقولوا: الله أعلم».

وأخرج في الأوسط عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من بلغه عني حديث فكذبه، فقد كذب ثلاثاً: الله ورسوله والذي حدث به». وأخرج أبو يعلى والطبراني في الأوسط عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من بلغه عن الله فضيلة فلم يصدق بها لم ينلها».

وأخرج أبو يعلى عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «عسى أن يكذبي رجل منكم وهو متكئ على أريكته يبلغه الحديث عني فيقول: ما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم هذا، دع هذا وهات ما في القرآن». هذه طريق خامسة للحديث، فقد تقدمه من حديث أبي رافع والمقدام والعرياض بن سارية وأبي هريرة، وله طريق سادسة.

أخرج الطبراني في الكبير عن خالد بن الوليد قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «يا خالد أذن في الناس الصلاة، ثم خرج فصلى الهاجرة، ثم قام الناس فقال: ما أحلُّ أموال المعاهدين بغير حقها، يسي الرجل منكم يقول وهو متكئ على أريكته ما وجدنا في كتاب الله من حلال أحلنناه، وما وجدنا من حرام حرّمناه ألا وإني أحرم عليكم أموال المعاهدين بغير حقها».

وطريق سابعة أخرج السلفي في المنتقى من حديث أبي طاهر الحنائي من طريق حماد بن زيد عن أبي هارون العبدى عن أبي سعيد الخدرى قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «يمسى رجل يكذبني وهو متكى، يقول: ما قال هذا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم».

وأخرج الطبراني عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي أنه كان في مجلس قومه وهو يحدثهم عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وبعضهم يقبل على بعض يتحدثون، فغضب قال: أنظر إليهم أحدثهم عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وبعضهم يقبل على بعض، أما والله لأخرجن من بين أظهركم ولا أرجع إليكم أبداً، قلت له: أين تذهب؟ قال: أذهب فأجاهد في سبيل الله.

وأخرج أبو يعلى بسند صحيح عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من قال في القرآن بغير ما يعلم جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار» وأخرج الطبراني في الكبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من مشى إلى سلطان الله في الأرض ليزله أذل الله رقبته مع ما يدخر له في الآخرة» قال مسدد: وسلطان الله في الأرض كتاب الله وسنة نبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

وأخرج في الأوسط عن ابن عمر قال: العلم ثلاثة: كتاب ناطق، وسنة ماضية، ولا أدري. وأخرج أيضاً عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «سيأتي عليكم زمان لا يكون فيه شيء أعز من ثلاث: درهم حلال، أو أخ يستأنس به، أو سنة يعمل بها».

وأخرج أحمد عن عمران بن حصين قال: نزل القرآن وسن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم السنن ثم قال: اتبعونا فوالله إن لم تفعلوا تضلوا.

وأخرج أحمد والبخاري عن مجاهد قال كنا مع ابن عمر في سفر فمر بمكان فحاد عنه، فستل: لم فعلت؟ قال: رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فعل

هذا ففعلت، وأخرج أحمد عن أنس بن سيرين قال: كنت مع ابن عمر بعرفات فلما أفاض أفضت معه حتى انتهى إلى المضيق دون المأزمين فأناخ فأناخنا ونحن نحسب أنه يريد أن يصلي، فقال غلامه الذي يمك راحلته إنه يريد الصلاة ولكنه ذكر أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لما انتهى إلى هذا المكان قضى حاجته فهو يحب أن يقضى حاجته.

وأخرج البزار عن ابن عمر أنه كان يأتي شجرة بين مكة والمدينة فيقبل تحتها ويخبر أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان يفعل ذلك. وأخرج هو وأبو يعلى عن زيد بن أسلم قال: رأيت ابن عمر محلول الإزار، وقال: رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم محلول الإزار.

وأخرج الطبراني في الكبير عن عمرو بن شعواء الياضي قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «سبعة لعنتهم وكل نبي مجاب: الزائد في كتاب الله، والمكذب بقدر الله، والمستحل حرمة الله، والمستحل من عترتي ما حرم الله، والتارك لسنتي، والمستأثر بالفيء، والمتجبر بسلطانه ليعز ما أذل الله ويذل ما أعز الله».

وأخرج في الكبير عن ابن عباس قال قال علي: يا رسول الله أرأيت إن عرض لنا أمر لم ينزل فيه قرآن ولم تمض فيه سنة منك، قال يجعلونه شوري بين العابدين من المؤمنين ولا تقضونه برأي خاصة. وأخرج في الأوسط بسند صحيح عن علي رضي الله عنه قال: قلت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إن نزل بنا أمر ليس فيه بيان أمر ولا نهى فما تأمرنا فقال: «تشاؤروا الفقهاء والعبادين، ولا تجعلوه برأي خاصة».

وأخرج في الأوسط عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «أكثر ما أتخوف على أمتي من بعدي رجل يتأول القرآن، يضعه على غير مواضعه». وأخرج أحمد والطبراني عن غضيف بن الحرث الشمالي أن

النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنة».

وأخرج البخاري في تاريخه والطبراني عن ابن عباس قال: «ما أتى على الناس عام إلا أحدثوا فيه بدعة وأماتوا فيه سنة حتى تحيا البدع وتموت السنن». وأخرج عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من مشى إلى صاحب بدعة ليوقره فقد أعان على هدم الإسلام».

وأخرج عن الحكم بن عمير الشمالي قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «الأمر المفضح والحمل المضلع والشر الذي لا ينقطع إظهار البدع». وأخرج في الصغير عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «تفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلهم في النار إلا واحدة، قالوا: وما تلك الفرقة؟ قال: ما أنا عليه اليوم وأصحابي». وأخرج الحكم من حديث ابن عمرو مثله.

وأخرج الدارمي في مسنده عن عبد الله بن الديلمي قال: بلغني أن أول [نقض] الدين ترك السنة، وأخرج ابن مسعود أنه قال: ما سألتونا عن شيء من كتاب الله نعلمه أخبرناكم به، أو سنة من نبي الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أخبرناكم به، ولا طاقة لنا بما أخذتم.

وأخرج عن أبي سلمة مرسلأ أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سئل عن الأمر يحدث ليس في كتاب الله ولا سنته؟ قال: «ينظر فيه العابدون من المؤمنين». قال وأخرج الدارمي واللالكائي في السنة عن عمر بن الخطاب قال: سيأتي ناس يجادلونكم بشبهات القرآن فخذوهم بالسنن، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله.

وأخرج ابن سعد في الطبقات من طريق عكرمة عن ابن عباس أن علي بن أبي طالب أرسله إلى الخوارج، فقال: اذهب إليهم فخاصمهم ولا تحاجهم بالقرآن فإنه ذو وجوه، ولكن خاصمهم بالسنة.

وأخرج من وجه آخر أن ابن عباس قال: يا أمير المؤمنين فإننا أعلم بكتاب الله منهم؛ في بيوتنا نزل، قال: صدقت ولكن القرآن حملاً ذو وجوه، نقول ويقولون، ولكن حاجتهم بالسنة فإنهم لن يجدوا عنها محيصاً، فخرج إليهم فحاجتهم بالسنة فلم يبق بأيديهم حجة.

وأخرج سعيد بن منصور عن عمران بن حصين أنهم كانوا يتذاكرون الحديث فقال رجل دعونا من هذا وجيئونا بكتاب الله فقال عمر: إنك أحق أن تجد في كتاب الله الصلاة مفسرة، أنجد في كتاب الله الصيام مفسراً، إن القرآن أحكم ذلك والسنة تفسره. وأخرج الدارمي عن المسيب بن رافع قال: كانوا إذا نزلت بهم القضية التي ليس فيها من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أثر اجتمعوا فالحق فيما رأوا فالحق فيما رأوا.

وأخرج الدارمي عن ميمون بن مهران قال كان أبو بكر رضي الله عنه إذا ورد عليه الخصم نظر في كتاب الله فإن وجد فيه ما يقضي به بينهم قضى به، وإن لم يكن في الكتاب وعلم من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في ذلك الأمر سنة قضى بها، فإن أعياء خرج فسأل المسلمين وقال أتاني كذا وكذا فهل علمتم أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قضى في ذلك بقضاء؛ فربما اجتمع إليه نفر كلهم يذكر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فيه قضاء فيقول أبو بكر: الحمد لله الذي جعل فينا من يحفظ علينا ديننا.

وأخرج عن أبي نضرة قال: لما قدم أبو سلمة البصرة أتيته أنا والحسن فقال للحسن: أنت الحسن، بلغني أنك تفتي برأيك فلا تفت برأيك إلا أن تكون سنة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أو كتاب منزل.

وأخرج عن جابر بن زيد أن ابن عمر لقيه في الطواف فقال له يا أبا الشعثاء إنك من فقهاء البصرة فلا تفت إلا بقرآن ناطق أو سنة ماضية. فإنك إن فعلت غير ذلك هلكت وأهلك. وأخرج عن شريح قال: إنك لن تضل ما أخذت بالأثر.

وأخرج عن الحسن قال: إن أهل السنة كانوا أقل الناس فيما مضى. وهم أقل الناس فيما بقي الذين لم يذهبوا مع أهل الأثراف في أترافهم ولا مع أهل البدع في بدعهم وصبروا على سنتهم حتى لقوا ربهم.

وأخرج عن ابن مسعود قال: الاقتصاد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة. أخرجه الحاكم. وأخرج الدارمي عن عطاء في قوله تعالى: (أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) قال: أولوا العلم والفقه، فطاعة الرسول اتباع الكتاب والسنة.

وأخرج عن أبي هريرة قال: إني لأجزئ الليل ثلاثة أجزاء: ثلث أنا، وثلث أقوم، وثلث أتذكر أحاديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. وأخرج عن ابن عباس قال: أما تخافون أن تعذبوا ويخسف بكم، أن تقولوا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقال فلان.

وأخرج عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب: لا رأي لأحد في كتاب الله ولا في سنة سنّها رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وإنما رأي الأمة فيما لم ينزل فيه كتاب، ولم تمض به سنة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. وأخرج عن سعيد بن المسيب أنه رأى رجلاً يصلي بعد الركعتين يكثر فقال: يا أبا محمد أيعذبني الله على الصلاة؟ قال: يعذبك الله بخلاف السنة.

وأخرج عن خراش بن جبير قال: رأيت في المسجد فتى يخذف فقال له: يا شيخ لا تخذف، فإني سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نهى عن الخذف، فخذف فقال له الشيخ: أحدثك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ثم تخذف لا أشهد لك جنازة، ولا أعودك في مرض ولا أكلمك أبداً.

وأخرج عن قتادة قال حدث ابن سيرين رجلاً بحديث عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال رجل قال فلان كذا وكذا، فقال ابن سيرين أحدثك عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وتقول قال فلان والله لا أكلمك أبداً.

ثم قال الدارمي: باب تعجيل عقوبة من بلغه عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حديث فلم يعظمه ولم يوقره، وأخرج فيه من طريق العجلاني عن أبي هريرة أنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «بينما رجل يتبختر في بردين خسف الله به الأرض فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة، فقال له فتى وهو في حلة له: يا أبا هريرة أهكذا كان يمشي ذلك الفتى الذي خسف به، ثم ضرب بيده ف عشر عشرة كاد ينكسر منها، فقال أبو هريرة للمنخرين والقم إنا كفيناك المستهزئين.

وأخرج عن عبد الرحمن بن حرملة قال: جاء رجل إلى سعيد بن المسيب يودعه لحج أو عمرة فقال له: لا تخرج حتى تصل فإن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «لا يخرج بعد النداء من المسجد إلا منافق» فقال: إن أصحابي بالحرّة، فخرج فلم يزل سعيد مولعاً بذكره حتى أخبر أنه وقع من راحلته فانكسر فخذ.

وأخرج البخاري عن أبي ذر أنه قال: لو وضعت الصمصامة على هذه - وأشار إلى قفاه - ثم ظننت أنني أنفذ كلمة سمعتها من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قبل أن تجيروا علي لأنفذتها.

وأخرج الدارمي عن بشر بن عبد الله قال: إن كنت لأركب إلى مصر من الأمصار في الحديث الواحد لأسمعه. وأخرج عن سعيد بن جبير أنه حدث يوماً بحديث عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال له رجل في كتاب الله ما يخالف هذا فقال: لا أراني أحدثك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وتعرض فيه بكتاب الله، كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أعلم بكتاب الله منك، هذا ما انتقيته من مسند الدارمي.

وهذه جملة منتقاة من كتاب السنّة للالكائي في هذا المعنى: أخرج بسنده عن أبي بن كعب قال: اقتصاد في سنّة خير من اجتهاد في خلاف سنة. وأخرج عن أبي

الدرء مثله. وأخرج عن ابن عباس قال: النظر إلى الرجل من أهل السنة يدعو إليها وينهى عن البدعة عبادة.

وأخرج عن ابن عباس قال: والله ما أظن على وجه الأرض اليوم أحد أحب إلى الشيطان هلاكاً مني، قيل: ولم؟ قال: إنه ليحدث البدعة في مشرق أو مغرب فيحملها الرجل إلي، فإذا انتهت إلي قمعتها بالسنة فترد إليه كما أخرجها.

وأخرج عن أبي العالية قال: عليكم بسنة نبيكم والذي كان عليه أصحابه. وأخرج عن الحسن قال: لا يصلح قول إلا بعمل، ولا يصلح قول وعمل إلا بنية، ولا يصلح قول وعمل ونية إلا بالسنة.

وأخرج عن سعيد بن جبير قال: لا يقبل قول إلا بعمل ولا يقبل قول وعمل ونية إلا بموافقة السنة. وأخرج عن الحسن قال: يا أهل السنة تفرقوا فإنكم من أقل الناس.

وأخرج عن يونس بن عبيد قال: ليس شيء أغرب من السنة، وأغرب منها من لا يعرفها. وأخرج عن أيوب قال: إني أخبر بموت الرجل من أهل السنة فكأنني أفقد بعض أعضائي. وأخرج عنه قال: إن من سعادة الحدث والأعجمي أن يوفقهما الله للعالم بالسنة.

وأخرج عن ابن شوذب قال: أول نعمة الله على الشاب إذا نسك أن يؤاخي صاحب سنة يحمله عليها. وأخرج عن حماد بن زيد قال: كان أيوب يبلغه موت الفتى من أصحاب الحديث فيرى ذلك فيه، ويبلغه موت الرجل يذكر بعبادة فما يرى ذلك فيه.

وأخرج عن أيوب قال: إن الذين يتمنون موت أهل السنة يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم.

وأخرج عن ابن عوف قال: ثلاث أحبهن لنفسي ولأصحابي قراءة القرآن، والسنة، ورجل أقبل على نفسه ولها عن الناس إلا من خير.

وأخرج عن الأوزاعي: تدور مع السنّة حيشما دارت. وأخرج عنه قال: كان يقال: خمس كان عليها أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والتابعون بإحسان: لزوم الجماعة واتباع السنّة وعمارة المساجد، وتلاوة القرآن، والجهاد في سبيل الله.

وأخرج عن سفيان الثوري قال: استوصوا بأهل السنّة خيراً فإنهم غرباء. وأخرج عن الفضيل بن عياض قال: إن لله عبداً يحيي بهم البلاد وهم أصحاب السنّة. وأخرج عن أبي بكر عن عياض قال: السنّة في الإسلام أعز من الإسلام في سائر الأديان. وأخرج عن ابن عوف قال من مات على الإسلام والسنّة فله بشير بكل خير.

وأخرج عن الحسن في قوله: (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ) (١) قال: فكان علامة حبهم إياه اتباع سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. وأخرج عن ابن عباس في قوله: (يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ (٢) قال: وجوه أهل السنّة (وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ) (٢) قال: وجوه أهل البدع.

وأخرج عن العلاء بن المسيب عن أبيه قال: قال عبد الله: إنا نقتدي ولا نبتدي، ونتبع ولا نبتدع، ولن نضل ما تمسكنا بالأثر. وأخرج عن شاذ بن يحيى قال: ليس طريق أقصد إلى الجنة من طريق من سلك الأثار وأخرج عن الفضيل بن عياض قال: طوبى لمن مات على الإسلام والسنّة. وإذا كان كذلك فليكثر من قول ما شاء الله كان.

وأخرج عن أحمد بن حنبل قال: السنّة عندنا آثار رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، والسنّة تفسير القرآن وهي دلائل القرآن. وأخرج عن بعض أصحاب الحديث أنه أنشد:

(١) آل عمران: ٣١.

(٢) آل عمران: ١٠٦.

دين النبي محمد أخبراً
لا تعدلن عن الحديث وأهله
ولربما غلط الفتى أثر الهدى

نعم المطية للفتى آثارُ
فالرأي ليل والحديث نهارُ
والشمس بازغة لها أنوارُ

جمل منتقاة للشيخ نصر المقدسي:

وهذه جملة منتقاة من كتاب الحجة على تارك المحجة للشيخ نصر المقدسي:

أخرج بسنده عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من غدا أو راح في طلب سنة مخافة أن تدرس كان كمن غدا أو راح في سبيل الله. ومن كتم علماً علمه الله إياه أجمه الله يوم القيامة بلجام من نار».

وأخرج عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إذا ظهرت البدع في أمتي وشتم أصحابي فليظهر العالم علمه، فإن لم يفعل فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»، قيل للوليد بن مسلم، ما إظهار العلم؟ قال: إظهار السنة.

وأخرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً فيما ينفعهم في أمر دينهم بعث يوم القيامة من العلماء». قلت: هذا الحديث له طرق كثيرة. وأخرج من وجه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من روى عني أربعين حديثاً من السنة حشر يوم القيامة في زمرة الأنبياء».

وأخرج عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من تعلم حديثين اثنين ينفع بهما نفسه أو يعلمهما غيره فينتفع بهما كان خيراً من عبادة ستين سنة».

وأخرج عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إن الإسلام بدأ غربياً وسيعود غربياً، فطوبى للغرباء قيل يا رسول الله ومن الغرباء؟ قال: الذين يحيون سنتي من بعدي ويعلمونها عباد الله».

وأخرج من هذا الطريق مرفوعاً: «من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي كان له مثل أجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجرهم شيئاً».

وأخرج عن علي أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة فقيهاً وكنت له شافعاً وشهيداً».

وأخرج عن أبي الدرداء مرفوعاً مثله. وأخرج عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من السنة كنت له شافعاً يوم القيامة».

وأخرج عن علي قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «ألا أدلكم على الخلفاء مني ومن أصحابي ومن الأنبياء قبلي هم حملة القرآن والأحاديث عني في الله ولله». وأخرج عن علي رضي الله عنه قال: «ما من شيء إلا وعلمه في القرآن ولكن رأي الرجال يعجز عنه».

وأخرج عن الجنيد قال: الطريق مسدود على خلق الله إلا على المتبعين أخبار رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم المقتدين بآثاره، قال الله تعالى: (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ). وأخرج عن عبد الرحمن بن مهدي قال: الرجل إلى الحديث أحوج منه إلى الأكل والشراب، لأن الحديث يفسر القرآن.

وأخرج عن رجل من الصحابة أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «إن في آخر أمتي قوماً يعطون من الأجر مثل ما لأولهم ينكرون المنكر ويقاتلون أهل

الفتن فقيل لإبراهيم بن موسى من هم؟ قال: أهل الحديث يقولون قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: افعلوا كذا، وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: لا تفعلوا كذا».

وأخرج عن أحمد بن حنبل أنه قيل له هل لله أبدال في الأرض؟ قال: نعم، قيل: من هم؟ قال: إن لم يكن أصحاب الحديث هم الأبدال فلا أعرف لله أبدالاً. وأخرج عن ابن المبارك أنه ذكر حديث: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من ناوأهم حتى تقوم الساعة» قال ابن المبارك: هم عندي أصحاب الحديث.

وأخرج عن ابن المديني أنه قال في حديث: «لا تزال طائفة» هم أهل الحديث والذين يتعاهدون مذهب الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ويذبون عن العلم، لولاهم لأهلك الناس المعتزلة والرافضة والجهمية وأهل الإرجاء والرأي.

وأخرج عن ابن مسعود وأبي ذر قالوا: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من ورائكم أيام صبر فالمتمسك بما أنتم عليه له أجر خمسين، قالوا: يا رسول الله منا أو منهم، قال: منكم». وأخرج مثله من حديث ابن عمر.

وأخرج عن أبي الجلود قال: يرسل على الناس على رأس كل أربعين سنة شيطان يقال له القمقم فيبتدع لهم بدعة. وأخرج عن الإمام البخاري قال كنا ثلاثة «أربعة على باب ابن عبد الله فقال: إني لأرجو أن تأويل هذا الحديث: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم». أنتم لأن التجار قد شغلوا أنفسهم بالتجارات، وأهل الصنعة قد شغلوا أنفسهم بالصناعات، والملوك قد شغلوا أنفسهم بالملكة، وأنتم تحيون سنة النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

وأخرج عن ابن وهب قال قال لي مالك بن أنس: لا تعارضوا السنة وسلموا لها. وأخرج عن كهمس الهمداني قال: من لم يتحقق أن أهل السنة حفظة الدين فإنه يعد في ضعفاء المساكين الذين لا يدينون الله بدين. يقول الله لنبيه صلى الله تعالى

عليه وآله وسلم: (اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ) (١١) ويقول رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «حدثني جبريل عن الله».

وأخرج عن سفيان الثوري قال: الملائكة حراس السماء، وأصحاب الحديث حراس الأرض. وأخرج عن وكيع قال: لو أن الرجل لم يصب في الحديث شيئاً إلا أنه يمنع من الهوى كان قد أصاب فيه.

وأخرج عن أحمد بن سنان قال: كان الوليد الكرابيسي خالي، فلما حضرته الوفاة قال لبيته: تعلمون أحداً أعلم بالكلام مني؟ قالوا: لا، قال: فإني أوصيكم أتقبلون قالوا: نعم، قال عليكم بما عليه أصحاب الحديث فإني رأيت الحق معهم.

وأخرج أحمد في الزهد عن قتادة قال: والله ما رغب أحد عن سنة نبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إلا هلك فعليكم بالسنة وإياكم والبدعة وعليكم بالفقه وإياكم والشبهة. وأخرج الحاكم في المستدرک عن عبد الرحمن بن أبزي قال: لما وقع الناس في عثمان قلت لأبي بن كعب: ما المخرج من هذا قال: كتاب الله وسنة نبيه، ما استبان لكم فاعملوا به وما أشكل عليكم فكلوه إلى عالمه.

وأخرج الحاكم أيضاً عن علي بن أبي طالب أن أناساً أتوه فأنثوا على ابن مسعود فقال أقول فيه ما قالوا وأفضل: قرأ القرآن وأحل حلاله وحرم حرامه، فقيه في الدين عالم بالسنة.

وأخرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «غِفَارُ غَفَرِ اللَّهِ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ، أَمَا إِنِّي لَمْ أَقْلَهُ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَالَ».

جمل منتقاة من رسالة للقشيري:

(وهذه جملة منتقاة من رسالة القشيري من كلام أهل الطريق في ذلك).

قال ذو النون المصري: من علامة المحب لله متابعة حبيب الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في أخلاقه وأفعاله وأوامره وسنته.

قال أبو سليمان الداراني: ربما يقع في قلبي النكته من نكت القوم أياماً فلا أقبل منه إلا بشاهدين عدلين: الكتاب والسنة.

وقال أحمد بن أبي الخواريزي: من عمل عملاً بلا اتباع سنة فباطل عمله.

قال أبو حفص عمر بن سالم الحداد: من لم يزن أفعاله وأحواله في كل وقت بالكتاب والسنة ولم يتهم خواطره، فلا تعدّوه في ديوان الرجال.

وقال الجنيد: الطرق كلها مسدودة على الخلق، إلا على من اقتفى أثر رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، وقال: من لم يحفظ القرآن ولم يكتب الحديث لا يقتدى به في هذا الأمر لأن علمنا هذا مقيد بالكتاب والسنة. وقال أيضاً: مذهبنا هذا مشيد بحديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

وقال أبو عثمان الخيري: الصحبة مع الله بحسن الأدب ودوام الهيبة والمراقبة، والصحبة مع الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اتباع سنته ولزوم ظاهر العلم، وقال: من أمر السنة على نفسه قولاً وفعلاً نطق بالحكمة، ومن أمر الهوى على نفسه نطق بالبدعة، قال الله تعالى: (وإن تطيعوه تهتدوا) (١) ولما احتضر أبو عثمان مزق ابنه أبو بكر قميصه ففتح أبو عثمان عينه وقال: خلاف السنة يا بني في الظاهر علامة رياء في الباطن.

قال أبو الفوارس شاه بن شجاع الكرمانى: من غض بصره عن المحارم وأمسك نفسه عن الشهوات وعمر باطنه بدوام المراقبة وظاهره باتباع السنّة وعود نفسه أكل الحلال لم تخطئ له فراسة.

وقال أبو العباس أحمد بن سهل بن عطاء الأدمى: من ألزم نفسه آداب السنّة نور الله قلبه بنور المعرفة، ولا مقام أشرف من متابعة الحبيب في أوامره وأفعاله وأخلاقه.

وقال أبو حمزة البغدادي من علم طريق الحق سهل سلوكه عليه، ولا دليل على الطريق إلى الله إلا بمتابعة الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في أحواله وأفعاله وأقواله.

وقال أبو إسحاق إبراهيم بن داود الدقي: علامة محبة الله إثارة طاعته ومتابعة نبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

وقال أبو بكر الطمستاني: الطريق واضح والكتاب والسنّة قائم بين أظهرنا، وفضل الصحابة معلوم لسبقهم إلى الهجرة ولصحبتهم، فمن صحب هذا الكتاب والسنّة وتغرب عن نفسه والخلق وهاجر بقلبه إلى الله فهو الصادق المصيب.

وقال أبو القاسم النصرابادي: أصل التصوف ملازمة الكتاب والسنّة، وترك الأهواء والبدع، وتعظيم حرمان المشايخ، ورؤية أعذار الخلق، والمداومة على الأوراد، وترك ارتكاب الرخص والتأويلات.

وقال الخواص: الصبر الثبات على أحكام الكتاب والسنّة.

وقال سهل بن عبد الله: الفتوة اتباع السنّة، قال أبو علي الدقاق: قصد أبو زيد البسطامي بعض من يوصف بالولاية فلما وافى مسجده قعد ينتظر خروجه فخرج الرجل وتتخم في المسجد، فانصرف أبو يزيد ولم يسلم عليه وقال: هذا الرجل غير مأمون على أدب من آداب رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فكيف

يكون أميناً على أسرار الحق.

قال أبو حفص: أحسن ما يتوسل به العبد إلى مولاه دوام الفقر إليه على جميع الأحوال وملازمة السنّة في جميع الأفعال وطلب القوت من وجهه الحلال.

وأخرج أبو نعيم في الحلية عن سهل بن عبد الله قال: أصولنا ستة أشياء: التمسك بكتاب الله، والاعتداء بسنّة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، وأكل الحلال، وكف الأذى، واجتناب الأثام، وأداء الحقوق. وأخرج عنه قال: من كان اقتداؤه بالنبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لم يكن في قلبه اختيار لشيء من الأشياء.

خاتمة

أخرج الدينوري في المجالسة عن عبد الرحمن بن عبد الله الخرقى قال: كان بدء الرافضة أن قوماً من الزنادقة قد اجتمعوا فقالوا نشتم نبيهم، فقال كبيرهم إذا نقتل، فقالوا نشتم أجباه، فإنه يقال إذا أردت أن تؤذي جارك فاضرب كلبه، ثم نعتزل فنكفهم فقالوا: الصحابة كلهم في النار إلا علي، ثم قال: كان علي هو النبي فأخطأ جبريل.

قال البخاري في تاريخه عن ابن مسعود قال: بعث الله نوحاً فما أهلك أمتة إلا الزنادقة ثم نبي فنبى، والله لا يهلك هذه الأمة إلا الزنادقة.

رأيت بعض من صنف في الملل والنحل قسم فرق الرافضة إلى اثنتي عشرة فرقة فسمى:

الفرقة الأولى: القائلة بنبوة علي العلوية، وذكر أنهم يقولون على النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ويقولون في أذانهم أشهد أن علياً رسول الله.

والثانية: الأموية، قالوا إن علياً شريك النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ووليه من بعده، وأن الصحابة هزأت به وردت أمر الله ورسوله حين تركوا وصيته وبايعوا غيره، كذب هؤلاء لعنهم الله ورضي الله عن الصحابة، وهذه هي الفرقة الثانية التي أشرت إليها في الخطبة ونقلنا في أثناء الكتاب كلام أبي حنيفة رضي الله عنه، والعجب من هؤلاء حيث ضللوا الصحابة وردوا الأحاديث لأنها من رواياتهم وذلك يلزمهم في القرآن أيضاً لأن الصحابة الذين رووا لنا الحديث هم الذين رووا لنا القرآن فإن قبلوه لزمهم قبول الأحاديث إذ الناقل واحد.

والرابعة: الإسحاقية، قالوا النبوة متصلة من لدن آدم إلى يوم القيامة ومن يعلم علم أهل البيت والكتاب فهو نبي.

والخامسة: الناوسية، قالوا من فضل أبا بكر وعمرَ علي فقد كفر.

والسادسة: الإمامية، قالوا لا تخلو الأرض من إمام من ولد الحسين، إما ظاهر مكشوف أو باطن موصوف، ولا يتعلم العلم من أحد بل يعلمه جبريل، فإذا مات بدل مكانه مثله.

والسابعة: الزيدية، قالوا ولد الحسين كلهم أئمة في الصلوات فما دام يوجد منهم أحد لم تجز الصلاة خلف غيرهم.

والثامنة: الرجعية، قالوا إن علياً وأصحابه كلهم يرجعون إلى الدنيا، وينتقمون من أعدائه، ويسوى لهم الملك في الدنيا ما لم يسو لأحد، ويملاً الأرض عدلاً كما ملئت جوراً.

والتاسعة: اللاعنة، يتدينون بلعن الصحابة لعن الله هذه الفرقة، ورضي الله عن أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

العاشرة: السائبة، قالوا بإلهية علي، تعالى الله عما يقول المفترون علواً كبيراً.

والحادية عشرة: الناسخة، قالوا بتناسخ الأرواح.

والثانية عشرة: المتربصة، يقيمون لهم في كل عصر رجلاً ينسبون له الأمر ويزعمونه المهدي، وأن من خالفه كفر.

وقد أوسع صاحب هذا الكتاب وهو من مشايخ الحافظ أبي الفضل بن ناصر من الرد على كل فرقة من الكتاب والسنة. وروى فيه بسنده عن أبي سعيد الخدري قال: «مثل أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مثل العيون. وداء العيون ترك مسها».

وأخرج بسنده عن ابن وهب قال: كنا عند مالك بن أنس نتذاكر السنة، فقال مالك: السنة سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق، والأثر الذي أشرنا إليه في الخطبة عن الشافعي رضي الله تعالى عليه أخرجه أبو نعيم في الحلية بسنده عن الحميدي قال: كنت بمصر فحدث محمد بن إدريس الشافعي بحديث عن

رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال له رجل: يا أبا عبد الله أتأخذ بهذا فقال أرأيتني خرجت من كنيسة ترى عليّ زناً حتى لا أقول به؟!.

وأخرج عن الربيع بن سليمان قال: سأل رجل الشافعي عن حديث فقال هو صحيح، فقال له الرجل فما تقول؟ فارتعد وانتفض، وقال: أي سماء تظنني وأي أرض تقنني إذا رويت عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقلت بغيره.

وأخرج عن الربيع قال: ذكر الشافعي حديثاً فقال له رجل: أتأخذ بالحديث، فقال اشهدوا أنني إذا صح عندي الحديث عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فلم آخذ به فإن عقلي قد ذهب.

وأخرج عن ابن الوليد بن أبي الجارود قال الشافعي: رضي الله عنه: إذا صح الحديث عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقلت قولاً فأنا راجع عن قولي وقائل بذلك.

وأخرج عن الزعفراني قال: قال الشافعي رضي الله عنه: إذا وجدتم لرسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سنة فاتبعوها ولا تلتفتوا إلى قول أحد انتهى والله أعلم.

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه «تهذيب التهذيب»

ج ٣ ص ٤٠٢-٤٠٤ بما نصه:

(ت.م.٤-زيد) بن الحباب (١) بن الريان ويقال رومان التميمي أبو الحسين العكلي الكوفي أصله من خراسان ورحل في طلب العلم سكن الكوفة.

روى عن أيمن بن نابل، وعكرمة بن عمار اليمامي، وإبراهيم بن نافع المكي، وأبي بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي، وحسين بن واقد المروزي، ويونس بن أبي اسحق، وسيف بن سليمان المكي، وعبد الملك بن الربيع بن سيرة، وأسامة بن زيد بن أسلم، وأسامة بن زيد الليثي، ومالك بن أنس، والثوري، وابن أبي ذئب، وقرّة بن خالد، وأفلح بن سعيد، والضحاك بن عثمان الحزامي، وعبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، ومعاوية بن صالح، ويحيى بن أيوب وخلق كثير.

وعنه أحمد، وابنا أبي شيبة، وأبو خيثمة، وأبو كريب، وأحمد بن منيع، والحسن ابن علي الخلال، وعلي بن المدني، ومحمد بن عبد الله بن نمير، وإبراهيم الجوزجاني، وأحمد بن سنان القطان، ومحمد بن رافع النيسابوري وهو من آخرهم، والحسن بن علي بن عفان العامري، وخاتمهم يحيى بن أبي طالب بن الزبرقان.

وقد حدث عنه عبد بن وهب، ويزيد بن هارون وهما أكبر منه.

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: وكان صاحب حديث كيساً قد رحل إلى مصر وخراسان في الحديث وما كان أصبره على الفقر وقد ضرب في الحديث إلى الأندلس.

(١) في المغني (الحباب) بمضمومة وخفة موحدة أولى (وريان) بمفتوحة وشدة تحتية وبنون (ورومان) بضم راء وسكون واو ويميم ونون. (العكلي) في لب اللباب بضم المهمله وسكون الكاف نسبة إلى عكل بطن من تميم ١٢ أبو الحسن.

قال الخطيب رأى أحمد بن حنبل روايته عن معاوية بن صالح وكان قاضي الأندلس وأظنه سمع منه بمكة فظن أن زيد بن الحباب رحل إلى الأندلس وقال علي ابن المديني والعجلي: ثقة، وكذا قال عثمان عن ابن معين. وقال أبو حاتم: صدوق صالح. وقال أبو داود سمعت أحمد يقول: زيد بن حباب كان صدوقاً وكان يضبط الألفاظ عن معاوية بن صالح لكن كان كثير الخطأ.

وقال المفضل بن عسان الغلابي عن ابن معين: كان يقلب حديث الثوري ولم يكن به بأس. قال أبو هشام الرفاعي وغيره مات سنة ثلاث ومائتين. قلت: وقال ابن زكريا في تاريخ الموصل حدثني الحمالي عن عبيد الله القواريري قال كان أبو الحسين العكلي ذكياً حافظاً عالماً لما يسمع. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ يعتبر حديثه إذا روي عن المشاهير، وأما روايته عن المجاهيل ففيها المناكير.

وقال ابن خلفون: وثقه أبو جعفر السبتي، وأحمد بن صالح زاد: وكان معروفاً بالحديث صدوقاً. وقال ابن قانع: كوفي صالح. وقال الدارقطني وابن ماكولا: ثقة. وقال ابن شاهين: وثقه عثمان بن أبي شيبة. وقال ابن يونس في تاريخ الغرباء: كان جوالاً في البلاد في طلب الحديث وكان حسن الحديث.

قال ابن عدي له حديث كثير وهو من أثبات مشايخ الكوفة ممن لا يشك في صدقه والذي قاله ابن معين عن أحاديثه عن الثوري إنما له أحاديث عن الثوري يستغرب بذلك الإسناد وبعضها ينفرد برفعه والباقي عن الثوري مستقيمة كلها.

وقال الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله في كتابه
«تهذيب التهذيب»

ج ١٠ ص ٢٠٩-٢١٢ بما نصه:

(زم-معاوية) بن صالح بن حدير^(١) بن سعيد بن فهر الحضرمي أبو عمرو.
وقيل أبو عبد الرحمن الحمصي. أحد الأعلام، وقاضي الأندلس وقيل في نسبه غير
ذلك.

روى عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعبد
الرحمن بن جبير بن نفيير، ومكحول الشامي، وابن راهويه، وراشد بن سعد، وسلم
ابن عامر، وأبي عثمان صاحب جبير، وعبد الله بن أبي قيس، وعلي بن أبي
طلحة، والعلاء بن الحارث، وربيعة بن يزيد، وحبيب بن عبيد، وزاهر بن سعيد
الحرازي، ويحير بن سعد، وعبد الوهاب بن بخت، وخلق.

وعنه الثوري، والليث بن سعد، وابن وهب، ومعن بن عيسى، وزيد بن الحباب،
وعبد الرحمن بن مهدي، وحماد بن خالد الخياط، وبشر بن السري، وأسد بن موسى،
وأبو صالح كاتب الليث وغيرهم.

قال أبو طالب عن أحمد: خرج من حمص قديماً وكان ثقة. وقال جعفر الطيالسي
عن ابن معين: ثقة: وقال ابن أبي خيثمة والدوري في تاريخيهما عن ابن معين:
ثقة. وقال ابن أبي خيثمة والدوري في تاريخيهما عن ابن معين: كان يحيى بن
سعيد لا يرضاه وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: صالح وقال الدوري عن ابن
معين: ليس بمرضي هكذا نقله ابن أبي حاتم عن الدوري وليس ذلك في تاريخه.

(١) حدير بضم المهملة الأولى ١٢ خلاصة.

وقال الليث بن عتبة قال يحيى بن معين: كان ابن مهدي إذا تحدث بحديث معاوية ابن صالح زهره يحيى بن سعيد ما كنا نأخذ عنه. قال علي وكان عبد الرحمن بن مهدي يوثقه. وقال أبو صالح الفراء عن أبي إسحاق الفزاري: ما كان بأهل أن يروى عنه.

وقال العجلي والنسائي: ثقة. وقال أبو زرعة: ثقة محدث. وقال ابن سعد: كان بالأندلس قاضياً لهم وكان ثقة كبير الحديث، حج مرة واحدة: فلقبه من لقيه من أهل العراق.

وقال محمد بن عوف عن يزيد بن عبد ربه: خرج من حمص سنة خمس وعشرين ومائة فسار إلى الغرب فولي قضاةهم. قال وسمعت أبا صالح يقول: مر بنا معاوية ابن صالح حاجاً سنة أربع وخمسين فكتب عنه أهل مصر وأهل المدينة يعني ومن بمكة. وقال حميد بن زنجويه قلت لعلي بن المديني تطلب الغرائب فأت عبد الله بن صالح فاكتب عنه كتاب معاوية بن صالح تستفد منه مائتي حديث.

وقال يعقوب بن شيبه قد حصل الناس عنه ومنهم من يرى أنه وسط ليس بالثابت ولا بالضعيف. ومنهم من يضعفه. وقال ابن خراش: صدوق. وقال ابن عمار: زعموا أنه لم يكن يدري أي شيء في الحديث. وقال ابن عدي: له حديث صالح وما أرى بحديثه بأساً وهو عندي صدوق إلا أنه يقع في حديثه إفرادات.

وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن يونس قدم مصر سنة خمس وعشرين ثم دخل الأندلس فلما ملك عبد الرحمن بن معاوية الأندلس اتصل به فأرسله إلى الشام في بعض أمره فلما رجع إليه ولاء قضاء الجماعة بالأندلس وتوفي سنة ثمان وخمسين ومائة.

وقال سعيد بن أبي مريم سمعت خالي موسى بن سلمة يقول أتيت معاوية بن صالح لأكتب عنه فرأيت عنده أراه قال الملاحى فقال ما هذا قال شيء يهديه إلي صاحب الأندلس قال فتركته ولم أكتب عنه.

قلت: وقال العجلي: حمصي ثقة. وقال البزار: ليس به بأس. وقال أيضاً: ثقة.
وقال محمد بن وضاح، قال لي يحيى بن معين جمعتم حديث معاوية بن صالح؟
قلت: لا. قال أضعتم والله علماً عظيماً.

وقال محمد بن عبد الملك بن أيمن قال محمد بن أحمد بن أبي خيثمة: أردت أن
أدخل الأندلس حتى أفتش عن أصول كتب معاوية بن صالح فلما قدمت طلبت ذلك
فوجدت كتبه قد ذهبت لسقوط هم أهله. وكان معاوية يغرب بحديث أهل الشام
جداً.

واجتمع معاوية مع زياد بن عبد الرحمن سبطون وكان ختنه عند مالك بن أنس
فسأل معاوية مالكا عن سائل فقال زياد لمالك كيف رأيت معاوية فقال ما سألتني قط
أحد مثل معاوية.

وأرخ أبو مروان بن حبان صاحب تاريخ الأندلس وفاته سنة اثنتين وسبعين ومائة
وحكى ذلك عن جماعة واستغرب قول أحمد بن كامل إنه توفي بالمشرق سنة نيف
وخمسين.

وأما معاوية بن صالح بن الوزير فقد قال فيه أيضاً بعدما قال عن معاوية بن
صالح بن حدير.

(معاوية) بن صالح بن الوزير اسمه معاوية بن عبيد الله بن يسار الأشعري أبو
عبيد الله الدمشقي الحافظ. كان جده أبو عبيد الله كاتب المهدي.

روى عن أبي مسهر، وزكريا بن عدي، وأبي نعيم، وخالد بن مخلد، وأبي
الوليد الطيالسي، وأبي غسان النهدي، وعبد الله بن جعفر الرقي، وعبد الله بن
سوار العنبري، وعبد الرحمن بن المبارك العبسي، وعبد الرحمن بن صالح الأزدي،
ومنصور بن أبي مزاحم، ويحيى بن معين، وغيرهم.

روى عنه النسائي، وسليمان بن عبد الرحمن الدمشقي وهو في عداد شيوخه، وأبو حاتم، وأبو زرعة الدمشقي، وعبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، وأبو الأذان عمر بن إبراهيم، وأبو عوانة الأسفرايني، وأحمد بن عمير بن جوصاء وآخرون:

قال النسائي: لا بأس به. وقال أبو سليمان بن زبر: مات سنة اثنتين وستين وقال ابن يونس والطحاوي: مات بدمشق سنة ثلاث وستين ومائتين.

قلت: وكذا قال مسلمة وزاد أرجو أن يكون صدوقاً وهي عبارة النسائي في أسماء شيوخه.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله في كتابه

تهذيب التهذيب

ج ٢ ص ٢٥٩ بما نصه:

(ت.ق-الحسن) بن جابر اللخمي - وقيل الكندي أبو علي ويقال أبو عبد الرحمن.

روى عن معاوية والمقدام بن معدي كرب، وأبي أمامة وعبد الله بن بسر.

وعنه معاوية بن صالح، ومحمد بن الوليد الزبيدي أخرجا له حديثاً واحداً في تحريم الحمار الأهلي وحسنه الترمذي.

قلت: وذكره ابن حبان في الثقات وقال توفي سنة (١٢٨) وكذا قال ابن سعد

وغيره.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب

ج ١٠ ص ٢٨٧ بما نصه:

(خ٤-المقدام) بن معد يكرب بن عمرو بن يزيد بن معدي كرب أبو كريمة وقيل أبو يحيى الكندي. نزل حمص.

روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، وعن خالد بن الوليد، ومعاذ ابن جبل، وأبي أيوب الأنصاري، وجماعة.

وعنه ابنه يحيى، وابن ابنه صالح بن يحيى، وخالد بن معدان، وحبيب بن عبيد، ويحيى بن جابر الطائي، والشعبي، وشريح بن عبيد، وعبد الرحمن بن أبي عوف، وعبد الرحمن بن ميسرة الحضرمي، وراشد بن سعد المقراني، وأبو عامر الهوزني، ومحمد بن زياد الألهاني، وآخرون.

ذكره ابن سعد في الطبقة الرابعة من أهل الشام وقال مات سنة سبع وثمانين وهو ابن إحدى وتسعين سنة وكذا قال غير واحد في سنة وفاته وقيل مات سنة ثلاث وقيل مات سنة ست وثمانين.

وأما أبو بكر بن أبي شيبه فقد تقدم في الحديث الأول.

باب تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
 والتغليظ على من عارضه
 الحديث الثالث عشر

١٣- الحديث الثاني في الباب الذي هو الحديث رقم ١٣ في المطبوع حديث عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه، حدثنا نضر بن الجهمي، ثنا سفيان بن عيينة في بيته. أنا سألته عن سالم أبي النضر، ثم مرّ في الحديث قال: أو زيد بن أسلم عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال:

« لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته، يأتيه الأمر مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا أدري. ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه.»

عن أبي النضر عن عبد الله بن أبي رافع عن أبيه عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، ورواه الترمذي عن قتيبة عن سفيان عن محمد بن المنكدر، وسالم عن أبي النضر عن عبيد الله بن أبي رافع، وغيره رفعه.

قال أبو عيسى هذا حديث حسن، وروى بعضهم عن سفيان عن ابن المنكدر مرسلًا وسالم أبو النضر عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، وكان ابن عيينة إذا روى هذا الحديث على الانفراد من حديث محمد بن المنكدر من حديث سالم أبي النضر وإذا جمعها روى هكذا.

وأبو رافع مولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اسمه أسلم.

ش: قوله: « لا ألفين أحدكم الخ » صيغة المتكلم المؤكدة بالنون الثقيلة من ألفيت الشيء وجدته، وظاهره نهي النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نفسه أن يجدهم

على هذه الحالة. والمراد نهيهم عن أن يكونوا على هذه الحالة.

قوله: (ما وجدنا) «ما» موصولة مبتدأ، خبره «اتبعناه». اهـ من الهامش.

وقال في الديباجة: لا ألفين أحدكم أي لا أجد أحدكم يقول: ألفت الشيء ألفيه إلقاء، إذا وجدته وصادفته ولقيته. قال الجوهري ألفت الشيء وجدته. ومنه قوله تعالى: (وَأَلْفَيْاً سَيِّدَهَا لَدَى الْبَابِ) (١) أي صادفاه، وفيه أن المرأة تقول لبعلمها سيدي، لما لم يقل سيدهما لأن ملك يوسف صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا يصح فلم يكن به سيداً ليوسف على الحقيقة.

واللغا في اللغة هو الشيء الخسيس الحقير يقال رضي فلان من الوقد باللغا ومن الجزاء بأقل الأجزاء. وهذا الحديث أراد به النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مخالفة السنن التي سننها فيما ليس في القرآن وهو معنى الحديث الذي قبله. اهـ.

رجال سند الحديث الثالث عشر:

(نصر بن علي الجهضمي):

قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص: ٣٥٧:

نصر بن علي الجهضمي بضم المهملة وسكون الهاء الأزدي الجهضمي بفتح الجيم وسكون الهاء وفتح المعجمة البصري ثقة من السابعة مات قبل الخمسين.

انظر تهذيب التهذيب فقد أطنب الكلام فيه ج (١) ص: ٤٣٠:

وفيه قول البخاري إنه مات سنة إحدى وخمسين. قلت: هو قول ابن جديد فيما حكاه مسلمة بن قاسم وقال هو ثقة عند جميعهم وقال قاسم بن أصبغ سمعت الخشني يقول ما كتبت بالبصرة عن أحد أعقل من نصر بن علي. اهـ.

(سالم أبو النضر)

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في التقريب ص: ١١٤:

سالم بن أبي أمية أبو النضر مولى عمر بن عبيد الله التيمي المدني ثقة ثبت وكان يرسل من الخامسة مات سنة تسع وعشرين.

وقال العلامة الذهبي في الكاشف ج (١) ص: ٢٧:

ع - سالم بن أبي أمية أبو النضر المدني عن أنس وعن ابن أبي أوفى إجازة، وعنه مالك والليث. ثقة نبيل، توفي سنة (١٢٩). هـ.

(زيد بن أسلم):

قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص: ١١١:

زيد بن أسلم العدوي مولى عمر أبو عبد الله أو أبو أسامة المدني ثقة عالم وكان يرسل من الثالثة، مات سنة ست وثلاثين. هـ.

(عبيد الله بن أبي رافع):

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في التهذيب ص: ٢٢٤:

عبيد الله بن أبي رافع عن داود بن الحصين. وعنه مندل وقع هكذا وهما والصواب محمد بن عبيد الله. هـ.

(عن أبيه) أبي رافع:

قال الحافظ الذهبي ج (٣) ص: ٢٩٤:

أبو رافع عن جابر وعنه هشام بن عروة هو عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع.

وفيه أيضاً أبو رافع: عنه رافع بن خديج.

وع: أبو رافع مولى النبي صلى الله عليه وآله وسلم القبطي، يقال إبراهيم وقيل أسلم. كان العباس أولاً. عنه أولاده وأبو سعيد المقبري مات بعبد عثمان.

وفي تقريب التهذيب قال الحافظ ابن حجر ص: ٤٠٥:

أبو رافع عن جابر أو ابن رافع صوابه عبد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج وقد تقدم.

وذكر أيضاً في نفس الصفحة أبو رافع الصائغ - أبو رافع المدني القاص - وأبو رافع القبطي - وأبو رافع آخر.

انظر الحديث الذي قبله وقد بسط الكلام في هذا الحديث جلال الدين السيوطي.

وكما مر في الحديث الذي قبله فإن أحاديث الباب كلها من نوع واحد وإنما الفرق فقط في الإسناد وبعض الألفاظ. اهـ...

الحديث الرابع عشر

الحديث الثالث في الباب الذي هو الحديث رقم ١٤ في المطبوع حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها:

(حدثنا أبو مروان محمد بن عثمان العثماني، ثنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن القاسم بن محمد، عن عائشة أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد».

ش: في أمرنا أي في شأننا. فالأمر واحد الأمور. أو فيما أمرنا به، فالأمر واحد الأوامر (فهو رد) أي مردود.

هذا الحديث رواه البخاري في الصحيح، ومسلم في الأفضية، وأبو داود في السنة. ولفظه في الصحيحين: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد».

هذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام؛ وهو من جوامع الكلم؛ كلمه عليه الصلاة والسلام وهو على اختصاره وإيجازه من أعظم قواعد الشرع وأعمها نفعاً؛ إذ يندرج في منطوقه ومفهومه ما لا يحصى من الفوائد التي جمعها جمعاً. وسيأتي أنه ربع الإسلام وثالث الإسلام ونصف الإسلام بسبب ما يترتب عليه من القضايا والأحكام.

قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد». وهو كقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في الحديث الآتي قريباً في باب - اجتناب البدع والجدل: «شر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة»، فالمحدثات جمع محدثة بالفتح وهو ما لم يكن معروفاً في كتاب ولا سنة ولا إجماع.

ونظيره أيضاً قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في الحديث الذي في الصحيحين عن أنس في المدينة: «من أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً».

ولفظه عند أبي داود بإسناده عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد». ثم قال أيضاً بعد هذا، قال ابن عيسى: قال النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من صنع أمراً على غير أمرنا فهو رد. قال في الهامش وأخرجه البخاري ومسلم وابن ماجه بنحوه. اهـ. نقلاً عن المنذر انظر الجزء الخامس من سنن أبي داود طبعة دار الحديث بيروت - لبنان ص: ١٢-١٣.

والحدث الأمر الحادث المنكر الذي ليس شاذاً ولا معروفاً في السنّة والمحدث يروى بكسر الدال وفتحها على الفاعل والمفعول فمعنى الكسر من نصر خائناً وآواه وأجاره من خصمه وحال بينه وبين أن يقتص منه. والفتح هو الأمر المبتدع نفسه ويكون معنى الإيواء فيه الرضى به والصبر عليه؛ فإنه إذا رضي بالبدع وأقره عليها ولم ينكرها عليه فقد آواه.

وقال القاضي عياض معناه من أتى منها إثماً أو آوى آثماً وضمه إليه وحماه. ويقال آوى وآوى بالقصر والمد متعدياً ولازماً، والقصر في اللازم أكثر، والمد في المتعدي أكثر.

وفي الأفصح جاء القرآن في الموضعين قال الله تعالى: (أرأيتَ إذ أوتيتنا إلى الصخرة) (١١). وقال في المتعدي (وَأوتيتاهما إلى ربوة) (٢). قال القاضي: لم يرد هذا الحرف إلا محدثاً بكسر الدال.

(١) الكهف: ٦٣.

(٢) المؤمنون: ٥٠.

وقال الإمام الرازي أوى بالكسر والفتح وهذا وعيد شديد لمن ارتكب في المدينة إثمًا أو آوى آثمًا. عليه لعنة الله وهي طرده للملعون وإبعاده عن رحمته، ولعنة الملائكة والناس الإبعاد والدعاء بالإبعاد، وهؤلاء هم اللاعنون كما قال تعالى: (أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ) (١).

واختلفوا في تفسير الصرف والعدل فقال الجمهور الصرف الفريضة، والعدل النافلة. وقال الحسن عكس ذلك. وقال الأصمعي: الصرف التوبة والعدل الفدية، وروى ذلك عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

وقال يونس الصرف والاكتاب والعدل الفدية. وقال أبو عبيدة العدل الحيلة وقيل العدل المثل. قال القاضي: ومعنى لا يقبل منه فريضة ولا نافلة قبول رضى وإن قبلت قبولاً آخر. وقيل القبول هنا بمعنى تكفير الذنب بهما قال: وقد يكون معنى الفدية هنا أن لا يجد في القيامة فداً يفتدي به بخلاف غيره من المؤمنين الذين يتفضل الله عز وجل على من يشاء منهم بأن يفديه من النار يهودي أو نصراني كما ثبت في الصحيح.

قوله: «من أحدث في أمرنا هذا». الأمر هنا معناه الشرع الذي شرعه الله تعالى ورسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، واستمر العمل به. واسم الإشارة هنا قد استعمل للتعظيم نحو قوله تعالى: (أَلَمْ يَكُنِ الْكِتَابُ لَا رَبِّبَ فِيهِ) (٢) وقوله: «ما ليس منه» أي مما ينافيه. وأما تفريع الأصول التي فيه فإن ذلك لا يتناوله هذا الرد، ككتابة القرآن في المصاحف، وتدوين المذاهب التي هي من حسن نظر المجتهدين الذين يردون الفروع إلى الأصول، وكالكتب الموضوعة في النحو والحساب والفرائض وغير ذلك من العلوم فكل ذلك لا يتناوله هذا النهي.

(١) البقرة: ١٥٩.

(٢) البقرة: ١ - ٢.

وقوله: «رد» معناه مردود مرتان استعمال المصدر بمعنى اسم المفعول كالمخلوق بمعنى المخلوق والرزق بمعنى المرزوق. ومنه الحديث الآتي في أبواب الحدود الوليد وفي قول العرب أنت رجائي أي مرجوي ومعنى رد باطل غير معول ولا معول عليه ولا معتد به.

وهذا الحديث استدل به أهل الأصول على أن النهي يقتضي الفساد. واستدل به الفقهاء على عدم انعقاد العقول الفاسدة وعلى أنه لا يترتب عليها أثر ولا فائدة إلا ما استثنى من ذلك؛ ولهذا الاعتبار جميع الشريعة تنسلك في هذه المسالك ولا يلك على الله إلا هالك أو متهالك. اهـ. والحمد لله تعالى.

ش - وقال الإمام العلامة السندي رحمه الله تعالى وإيانا آمين «قوله من أحدث في أمرنا» أي في شأننا؛ فالأمر واحد الأمور، أو فيما أمرنا به فالأمر واحد الأوامر أطلق على المأمور به والمراد على الوجهين الدين القيم.

والمعنى على ما ذكره القاضي في شرح المصابيح من أحدث في الإسلام رأياً لم يكن له من الكتاب والسنة سند ظاهر أو خفي ملفوظ أو مستنبط فهو رد عليه أي مردود، والمراد أن ذلك الأمر واجب الرد يجب على الناس رده ولا يجوز لأحد اتباعه والتقليد فيه. وقيل يحتمل أن ضمير فهو رد لمن أي فذاك الشخص مردود مطرود. اهـ. والحمد لله تعالى.

قلت: وقال الإمام النووي في رياض الصالحين رحمه الله تعالى وإيانا آمين في باب النهي عن البدع ومحدثات الأمور عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» متفق عليه يعني رواه الشيخان هذا هو المراد في اصطلاحه هناك متفق عليه والله تعالى أعلم.

وفي رواية لمسلم: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد». اهـ. والمعنى كما قال في الهامش أي من أحدث في الإسلام ما ليس من الإسلام في شيء، ولم يشهد

به أصل من أصوله فهو مردود ولا يلتفت إليه. وهذا الحديث قاعدة من قواعد الدين الجليلة فينبغي حفظه وإشهاره في إبطال المحدثات والبدع. اهـ.

ويشهد له أيضاً ما رواه النووي فيه عن جابر رضي الله تعالى عنه قال: «كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إذا خطب احمرت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم ويقول: بعثت أنا والساعة كهاتين ويقرن بين إصبعيه السبابة والوسطى، ويقول: أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة. ثم يقول: أنا أولى بكل مؤمن من نفسه من ترك مالا فلاهله، ومن ترك ديناً أو ضياعاً فإليّ وعليّ» رواه مسلم.

وعن العرياض بن سارية رضي الله تعالى عنه حديثه السابق في باب المحافظة على السنة قوله الضياع بفتح المعجمة أيضاً العيال أي من ترك أطفالاً وعبالاً. قاله في الهامش والحمد لله رب العالمين وصلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

رجال سند الحديث الرابع عشر:

(أبو مروان محمد بن عثمان العثماني):

قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص: ٣١٠:

محمد بن عثمان بن خالد الأموي أبو مروان العثماني المدني نزير مكة صدوق يخطئ من العاشرة مات سنة إحدى وأربعين. اهـ.

(إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف):

قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص: ٢٠:

إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو إسحاق المدني
نزىل بغداد ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح. من الثامنة مات سنة خمس وثمانين.اه.

وقال الحافظ الذهبي ج (١) ص: ٣٧:

خ.م.س.ق: إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص الزهري عن أبيه وأسامة بن زيد
وعنه ابن اخته سعد بن إبراهيم وجماعة.

وقال في الهامش: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.اه.

(القاسم بن محمد)

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني:

القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي ثقة أحد الفقهاء بالمدينة قال أيوب
ما رأيت أفضل منه. من كبار الثالثة مات سنة ست ومائة على الصحيح.اه.

انظر تهذيب التهذيب لمن أراد المزيد.

الحديث الخامس عشر

١٥- الحديث الرابع في الباب الذي هو الحديث رقم ١٥ في المطبوع حديث عروة عن الزبير أن عبد الله بن الزبير حدثه.. الخ:

«حدثنا محمد بن ربح بن المهاجر المصري، أنبأنا الليث بن سعد عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، أن عبد الله بن الزبير حدثه: أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في شراج الحرة التي يسقون بها النخل. فقال الأنصاري: سرح الماء يمر. فأبى عليه. فاخصما عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اسق يا زبير. ثم أرسل الماء جارك. فغضب الأنصاري، فقال: يا رسول الله أن كان ابن عمتك؟ فتلون وجه رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ثم قال: يا زبير اسق. ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر. قال فقال الزبير: والله، إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك».

هذا الحديث أخره في الديباجة، وذكره بعد حديث عبد الله بن عمر والكل صحيح فلا عيب في هذا النوع من التقديم أو التأخير إن شاء الله تعالى.

ش: رواه الجماعة من حديث عبد الله بن الزبير ومن حديث الزبير نفسه رواه الشيخان والمصنف، وقد أعاده في آخر أبواب الأحكام في باب الشرب من الأدوية قبل أبواب الشفعة بأربعة أبواب.

الرجل المخاصم اسمه الحرقوص بن سعد ويقال له ذو الحويصرة، وهو الذي بال في المسجد فزجره الناس وكان منافقاً. وقال القرطبي يحتمل أنه لم يكن منافقاً ولكن أصدرته ذلك بادرة نفس وأزله الشيطان كما اتفق ذلك.

كحاطب بن أبي بلتعة وحسان ومسطح وخمنة في قصة الإفك وغيرهم ممن بدرت منهم بوادر شيطانية وأهواء نفسانية ثم لطف الله بهم حتى رجعوا عن ذلك بالتوبة ولم يؤاخذوا بالتوبة.

وقال الزمخشري في تفسيره: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ) (١) إن الذي خاصم الزبير هو حاطب بن أبي بلتعة، وكذلك في أسباب النزول للواحدى أن الذي خاصم الزبير حاطب بن أبي بلتعة، وكان ممن شهد بدرأ وهو الذي سأل النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن يدعو له أن يرزقه الله مالاً. فقال له: يا بلتعة قليل يكفيك خير من كثير يطغيك.

وفي المستدرک عن جابر أن عبداً لحاطب جاء يشكو حاطباً فقال: يا رسول الله ليدخلن حاطب النار؛ فقال الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كذبت لا يدخلها أبداً وقد شهد بدرأ والحديقة.

وقال ابن عطية اختلفوا في الرجل المخاصم فقال بعضهم هو في الأنصار من أهل بدر. وقال مكى وغيره هو حاطب بن أبي بلتعة والصحيح الذي وقع في البخاري أنه رجل من الأنصار، فالقول بأنه حاطب قاله مكى والثعلبي والواحدى والمهدوي وآخرون.

والشراج بالشين المعجمة جمع شرح وهو مسيل الماء إلى النخل والشجر. وأضافها إلى الحرمة لكونها فيها. وقوله: «أن كان ابن عمك» هو بفتح الهمزة أي لكونه ابن عمك وقال الشيخ جمال الدين بن مالك ورد في هذا الحديث «إنه ابن عمك» يجوز

في «أنه» الكسر والفتح لأنها بعد كلام تام فإذا كسرت قدرت قبلها الفاء وإذا فتحت قدرت قبلها اللام.

ومن شواهد الكسر «استعينوا بالصبر والصلاة إن الله مع الصابرين» (٢) (واتقوا الله الذي تسامون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً) (٣) (ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم إنه كان حوباً كبيراً) (١) (ولا تقرّبوا الزنا إنه كان فاحشاً وساء سبيلاً) (٢) (فاخلف نعليك إنك بالواد المقدس) (٣)، (إذهباً إلى فرعون إنه طغى) (٤).

والفتح في هذه المواضع جائز في العربية لكن القراءة سنة مستحبة وقد ثبت الوجهان في يدعوه أنه هو البر الرحيم فقرأ بالفتح نافع والكسائي وكسر الباقون فحصل ما تقدر أن الوجهين جائزان في أنه ابن عمك والكسر أجود.

وقوله تلون وجه النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أي تغير من الغضب لانتهاك حرمت النبوة، وقبح كلام الأنصاري.

وجدر بفتح الجيم وكسره والبدال المهملة الجدار جدر ككتاب وكتب وجمع الجدر جدور كفلس وملوك ومعنى يرجع إلى الجدر يصير إليه والمراد بالجدار أصل الخائط ومثل أصول الشجر والصحيح الأول. وقدره العلماء بأن يرتفع الماء على الأرض كلها حتى يبلغ كعب رجل الإنسان فيصاحب الأرض التي تلي الماء أن يمس الماء ويستقي أرضه إلى هذا الحد، ثم يرسله إلى جاره الذي وراءه.

(١) البقرة: ١٥٣.

(٢) النساء: ١.

(٣) النساء: ٢.

(٤) الإسراء: ٣٢.

(٥) طه: ١٢.

(٦) طه: ٤٣.

وكان الزبير صاحب الأرض الأولى التي تستحق الشراب أولاً، فلما ترافعوا إلى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وسلك مسلك الصلح، فقال: «اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك» فلما سمع الأنصاري هذا لم يرض به وغضب لأنه كان يريد أن لا يسلك الماء أصلاً وعند ذلك نطق بالكلمة المهلكة الفاقدة فتلون وجه النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

وإنما أمر النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الزبير بذلك لعلمه بأنه يرضى بذلك ويؤثره الإحسان إلى جاره؛ فلما صدر ذلك الكلام من الأنصاري حكم للزبير باستيفاء جميع حقه. وفي رواية للبخاري فاستوفى للزبير حقه في صريح الحكم.

قال العلماء ولو صدر مثل هذا الكلام الذي تكلم به الأنصاري من إنسان في حق رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان كافراً وأجري على قائله أحكام المرتدين ويقتل بشرطه قالوا: إنما تركه النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لأنه كان في أول الإسلام يتألف الناس، ويدفع بالتتي هي أحسن، ويصبر على أذى المنافقين ومن في قلبه ويقول يسروا ولا تعسروا ويشروا ولا تنفروا ويقول حتى لا يقول أحد من الناس أن محمداً يقتل أصحابه وقد قال تعالى: (وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ)

قال القاضي وحكى الدارقطني أن هذا الرجل الذي خاصم الزبير كان منافقاً وقوله في الحديث أنه أنصاري لا يخالف هذا لأنه يكون من قبيلتهم لا من الأنصار المسلمين.

فإن قيل كيف قضى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في حال غضب وقال لا يقضي القاضي وهو غضبان؟

فالجواب أن هذا النهي معلل بما يُخاف على القاضي من التشويش المؤدي إلى

الغلط في الحكم والخطأ فيه والنبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم معصوم من ذلك ولذلك قالوا يا رسول الله نكتب عنك في الرضى والغضب قال: «نعم».

قال ذلك على أن المراد بالحديث من يجوز عليه الخطأ من الحكام فلم يدخل النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في ذلك العموم وقوله إنى لأحب هذه الآية نزلت في ذلك: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ) (١) هذا الرجل جاء إلى عمر بن الخطاب وقيل أبى بكر وابن عمر فأخبراه، فقال أمهلانى أدخل بيتى فدخل بيته وأخرج السيف فقتل به المنافق، وجاء إلى النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال قتلته لأنه رد حكمك فقال النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إنك فرقت بين الحق والباطل».

وقيل نزلت فيما تقدم ممن أراد أن يتحاكم إلى الطاغوت ورجح الطبري هذا لأنه أشبه بسباق الآية.

وقوله شجر معناه اختلط والتف شبيه التفاف أغصان الشجر والمرج الضيق وقال مجاهد الرج هنا الشك. وقوله ويسلموا تسليماً مصدر مؤكد يرفع المجاز إشارة إلى إرادة العقل وقع حقيقة كقوله: (وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا) (٢) وقد يجيء للمبالغة ولا يرفع المجاز كقوله عجبت عجبا من جذام المطارق.

تتمة:

أفاد شيخنا في المهمات أن قولهم يسقى الأول فالأول أن المراد بالأول الذي لم يتقدم في أحد الغراس، وأحيا ذلك المكان. والثانى هو الذي أحيا بعده، وهكذا الأبد. أو ليس المراد بالأول القريب إلى حجري الماء فإن الاعتبار بسبق الاستحقاق لا بالقرب من حجري الماء على الإطلاق.

(١) النساء: ٦٥.

(٢) النساء: ١٦٤.

ش: قال العلامة السندي رحمه الله تعالى قوله في شراج الحرة بكسر الشين المعجمة آخره جيم جمع شرجة بفتح فسكون، وهي مسابيل الماء بالحرة بفتح فتشديد وهي أرض ذات حجارة سوداء.

(قوله سرح الماء) من التسريح أي أرسل. اسق يحتمل قطع الهمزة ووصلها. وقوله أن كان بفتح الهمزة حرف مصدري أو مخفف أن واللام مقدرة. أي حكمت بذلك لكونه ابن عمك وروي بكسر الهمزة على أنه مخفف إن والجملة استثنائية في موضع التعليل.

«قوله فتلون» أي تغير، وظهر فيه آثار الغضب. إلى الجدر بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة وهو الجدار. قيل المراد به ما رفع حول الزرعة كالجدار، وقيل أصول الشجر.

أمره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أولاً بالمسامحة والإيثار بأن يستقي شيئاً يسيراً ثم يرسله إلى جاره، فلما قال الأنصاري ما قال، وجهل موضع حقه أمره بأن يأخذ تمام حقه ويستوفيه؛ فإنه أصلح له، وفي الزجر أبلغ.

وقول الأنصاري ما قال وقع منه في شدة الغضب بلا اختيار منه إن كان مسلماً ويحتمل أنه كان منافقاً. وقيل له أنصاري لاتحاد القبيلة. وقد جاء في النسائي أنه حضر بداراً - أه والحمد لله تعالى.

قال العلامة القسطلاني رحمه الله تعالى في المجلد الثاني من المواهب اللدنية ما نصه: ومن علامة محبته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن يرضى مدعيها بما شرعه الله تعالى حتى لا يجد في نفسه حرجاً مما قضى قال الله تعالى: (فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً) (١) فسلب اسم الإيمان عن وجد في صدره حرجاً من قضائه ولم يسلم له.

(١) النساء: ٦٥.

قال شيخ المحققين وإمام العارفين تاج الدين ابن عطاء الله الشاذلي رحمه الله تعالى أذا قني الله تعالى حلاوة مشربه: وفي هذه الآية دلالة على أن الإيمان الحقيقي لا يحصل إلا لمن حُكِّمَ الله ورسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على نفسه قولاً وفعلاً، وأخذاً وتركاً، وجباً وبغضاً؛ ويشتمل ذلك على حكم التكليف، وحكم التعريف، والتسليم والانقياد واجب على كل مؤمن في كليهما.

فأحكام التكليف الأوامر والنواهي المتعلقة باكتساب العباد.

وأحكام التعريف هو ما أورده عليك من فهم المراد: فتبين من هذا أنه لا يحصل لك حقيقة الإيمان إلا بالأمرين: الامتثال لأمره، والاستسلام لقرهه. ثم إنه سبحانه وتعالى لم يكتب بنفي الإيمان عن من لم يحكم أو حكم ووجد الحرج في نفسه حتى أقسم على ذلك بالربوبية الخاصة برسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم رافة وعناية وتخصيصاً ورعاية؛ لأنه لم يقل فلا والرب، وإنما قال: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ) (١).

ففي ذلك تأكيد بالقسم وتأكيد في القسم علماً منه سبحانه بما في النفوس منظرية عليه من حب الغلبة، ووجود النصرة سواء كان الحق عليها أو لها؛ وفي ذلك إظهار عنايته برسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم؛ إذ جعل حكمه حكمه، وقضاءه قضاءه.

فأوجب على العباد الاستسلام لحكمه، والانقياد لأمره؛ ولم يقبل منهم الإيمان بالإلهية حتى يذعنوا لأحكام رسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كما وصفه به ربه:

(وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ) (٢) فحكمه حكم الله وقضائه قضاء

(١) النساء: ٦٥.

(٢) النجم: ٣ ، ٤.

الله تعالى كما قال: (إِنَّ الدِّينَ يُبَايِعُوكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ) (١) وأكد ذلك بقوله: (يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ) (١). وفي الآية إشارة أخرى إلى تعظيم قدره وتفخيم أمره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وهي قوله تعالى (وربك) فأضاف نفسه إليه كما قال في الآية الأخرى: (كهيصص * ذَكَرُ رَحْمَةِ رَبِّكَ عَبْدَهُ زَكَرِيَّا) (٢).

فأضاف الحق سبحانه نفسه إلى محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، وأضاف زكريا إليه ليعلم العباد فرق ما بين المنزلتين، وتفاوت بين الرتبتين.

ثم إنه تعالى لم يكتب بالتحكيم الظاهر؛ فيكونوا به مؤمنين؛ بل اشترط فقدان الحرج - وهو الضيق في نفوسهم - في أحكامه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سواء كان الحكم له بما يوافق أهواهم، أو يخالفها. وإنما تضيق النفوس لفقدان الأنوار ووجود الأغيار فعنه يكون الحرج. وهو الضيق، والمؤمنون ليسوا كذلك إذ نور الإيمان ملاً قلوبهم؛ فاتسعت، وانشرفت؛ فكانت واسعة بنور الواسع العليم، ممدودة بوجود فضله العظيم، مهياة لواردات أحكامه، مفوضة له في نقضه وإبرامه. اهـ.

وقال سهل بن عبد الله رحمه الله تعالى من لم يرَ ولاية الرسول عليه في جميع الأحوال ويرى نفسه في ملكه لم يذق حلاوة سنته لأنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه».

وروينا عن سيدنا العارف الكبير أبي عبد الله القرشي رحمه الله تعالى أنه قال: حقيقة المحبة أن تهب كلك لمن أحببت، ولا يبقى لك منك شيء. انتهى. فمن أثر هذا النبي عليه السلام على نفسه كشف الله تعالى له عن حضرة قدسه، ومن كان معه بلا اختيار ظهرت له خفايا حقائق أسرار أنه (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ).

(١) الفتح: ١٠.

(٢) مريم: ١، ٢.

اللهم إنا وهبنا لكنا له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم تسليماً، فتقبله منا إنك أنت الرؤوف الرحيم برحمتك يا أرحم الراحمين، واكشف لنا يارب عن حضرة قدسك، وأظهر لنا خفايا حقائق أسرار أنسك وارزقنا العلم والعمل، واليقين، وارزقنا الموت على الإسلام، والجنة بغير حساب برحمتك يا أرحم الراحمين. آمين. اللهم صل وسلم على أشرف مخلوقاتك نبينا محمد وعلى آله وصحبه تسليماً،

قلت - قوله في شراج الحرة؛ وأضيف إلى الحرة لكونها فيه. وهي موضع معروف بالمدينة. وقوله سرح الماء الذي أطلقه بعد احتباسه. وقوله أن كان ابن عمك الخ أي لأن كان. وحذف حرف الجر عن أن وإن قياس واسم عمته أي لأجل أن كان ابن عمك فقضيت له.

قال في مصباح الزجاجة للسيوطي رحمه الله تعالى: قوله إن رجلاً من الأنصار قال القاضي وحكى الداودي أن هذا الرجل الذي خاصم الزبير كان منافقاً. وقوله في الحديث أنه أنصاري لا يخالف هذا لأنه كان من قبيلتهم لا من الأنصار المسلمين.

قوله إن كان قلت قال العلماء: لو صدر مثل هذا الكلام الذي تكلم به الأنصاري اليوم من إنسان من نسبه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إلى هوى كان كافراً جرت على قائله أحكام المرتدين.

قالوا وإنما تركه النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لأنه كان أول الإسلام يتألف الناس، ويصبر على أذى المنافقين. ويقول لا يتحدث الناس إن محمداً يقتل أصحابه. وقد قال الله تعالى: (وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ) هكذا قال القاضي والنووي رضي الله تعالى عنهما آمين.

قوله احبس الخ هكذا قال طائفة في سبب نزولها وقيل نزلت في رجلين تحاكما إلى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فحكم على أحدهما فقال: ارفقني إلى عمر بن الخطاب وقيل يهودي ومنافق اختصا إلى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فلم يرض المنافق بحكمه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وطلب الحكم عند

الكاهن قال ابن جرير يجوز أنها نزلت في الجميع.

قلت: وحاصل الكلام في هذه الآية (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ) الآية. كما في تفسير القرطبي رحمه الله تعالى وإيانا ونصه:

الأولى: قال مجاهد وغيره المراد بهذه الآية من تقدم ذكره ممن أراد التحاكم إلى الطاغوت. وفيهم نزلت - وقال الطبري رحمه الله تعالى قوله: (فَلَا وَرَبِّكَ) رد على ما تقدم ذكره، تقديره فليس الأمر كما يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك.

ثم استأنف القسم بقوله (وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ) وقال غيره إنما قدم (لا) على القسم اهتماماً بالنفي وإظهاراً لقوته ثم كرره بعد القسم تأكيد الاهتمام بالنفي، وكان يصح إسقاط (لا) الثانية ويبقى أكثر الاهتمام بتقديم الأولى، وكان يصح إسقاط الأولى ويبقى معنى النفي ويذهب معنى الاهتمام.

(وشجر) معناه اختلف واختلط ومنه الشجر لاختلاف أغصانه. ويقال لعصى الهودج شجار لتداخل بعضها في بعض قال الشاعر:

نفسى فداؤك والرماح شواجر والقوم ضنك للقاء قيام

وقال طرفة:

وهم الحكام أرياب الهدى وسعاة الناس في الأمر الشجر

قلت: قوله وفيهم نزلت - إشارة إلى ما قبل هذه الآية الكريمة من قوله تعالى:

(أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ، وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا * وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا) (١).

قال رحمه الله تعالى روى يزيد بن زريع عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال كان بين رجل من المنافقين ورجل من اليهود خصومة فدعا اليهودي المنافق إلى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لأنه علم أنه لا يقبل الرشوة ودعا المنافق اليهودي إلى حكاهم لأنه علم أنهم يأخذون الرشوة في أحكامهم؛ فلما اختلفا اجتماعا على أن يحكما كاهنا في جهينة فأنزل الله تعالى في ذلك: (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ) يعني المنافق (وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ) يعني اليهودي (يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ) إلى قوله تعالى: (وَيُسْأَلُوا تَسْلِيمًا).

وقال الضحاک رضي الله تعالى عنه: دعا اليهودي المنافق إلى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ودعا المنافق إلى كعب بن الأشرف وهو الطاغوت.

ورواه أبو صالح رحمه الله تعالى عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: كان بين رجل من المنافقين يقال له بشر - وبين يهودي خصومة فقال اليهودي انطلق بنا إلى محمد (صلى الله تعالى عليه وآله وسلم) وقال المنافق بل إلى كعب بن الأشرف وهو الذي سماه الله تعالى (الطاغوت) أي ذو الطغيان - فأبى اليهودي أن يخاصمه إلا إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم؛ فلما رأى ذلك المنافق أتى معه إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ففضى لليهودي.

فلما خرجا قال المنافق: لا أرضى، انطلق بنا إلى أبي بكر فحكم لليهودي؛ فلم يرض - ذكره الزجاج - وقال انطلق بنا إلى عمر فأقبلا على عمر فقال لليهودي: إنا صرنا إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، ثم إلى أبي بكر فلم يرض. فقال عمر للمنافق: أكذاك هو؟ قال: نعم. قال: رويدكما حتى أخرج إليكما؛ فدخل وأخذ السيف، ثم ضرب به المنافق حتى برد - أي مات - قاله: بعضهم، وقال - أي عمر رضي الله تعالى عنه: هكذا أقضي على من لم يرض بقضاء الله، وقضاء رسوله؛ وهرب اليهودي؛ ونزلت الآية وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أنت الفاروق، ونزل جبريل وقال: إن عمر فرق بين الحق والباطل فسمي الفاروق

وفي ذلك نزلت الآيات كلها إلى قوله: (وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا). انتهى والحمد لله وصلى الله تعالى عليه وآله وسلم تسليماً .

وقالت طائفة: نزلت في الزبير مع الأنصاري وكانت الخصومة في سقي بستان فقال عليه السلام للزبير: «اسق أرضك ثم أرسل الماء إلى أرض جارك» فقال الخصم: أراك تحابي ابن عمك. فتلون وجه رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقال للزبير: «اسق ثم احبس الماء حتى يبلغ الجدر». (والجدر هو ما رفع حول المزرعة كالجدار) ونزل (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ) الحديث ثابت صحيح رواه البخاري عن علي ابن عبد الله، عن محمد بن جعفر، عن معمر. ورواه مسلم عن قتيبة كلاهما عن الزهري.

واختلف أهل هذا القول في الرجل الأنصاري فقال بعضهم هو رجل من الأنصار من أهل بدر. وقال مكِّي والنحاس هو حاطب بن أبي بلتعة. وقال الثعلبي والواحدى والمهدوي هو حاطب وقيل ثعلبة بن حاطب، وقيل غيره. والصحيح القول الأول لأنه غير معين ولا مسمى. وكذا في البخاري ومسلم أنه رجل من الأنصار.

واختار الطبري أن يكون نزول الآية في المنافق واليهودي كما قال مجاهد، ثم تناول بعمومها قصة الزبير. قال ابن العربي، وهو الصحيح: فكل من اتهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في الحكم فهو كافر. لكن الأنصاري زل زلة فأعرض عنه النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. وأقال عشرته لعلمه بصحة يقينه، وأنها فلتة؛ وليست لأحد بعد النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. وكل من لم يرض بحكم الحاكم وطعن فيه ورده فهي ردة يستتاب وأما إن طعن في الحاكم نفسه لا في الحكم فله تعزيره وله أن يصفح عنه. انتهى والحمد لله رب العالمين.

قوله وكل من لم يرض الخ عبارة ابن العربي وكل من لم يرض بحكم الحاكم بعد فهو عاص آثم قاله في الهامش.

وفي القرطبي أيضاً الثانية: وإذا كان سبب نزول هذه الآية ما ذكرناه من الحديث ففقهها أنه عليه الصلاة والسلام سلك مع الزبير وخصمه مسلك الصلح فقال اسق يا زبير لقرية من الماء ثم أرسل الماء إلى جارك - أي تساهل في حقك ولا تستوفه، وعجل في إرسال الماء إلى جارك؛ فحضه على المسامحة والتيسير؛ فلما سمع الأنصاري هذا لم يرض بذلك وغضب لأنه كان يريد ألا يمسك الماء أصلاً وعند ذلك نطق بالكلمة الجائرة المهلكة الفارقة فقال أن كان ابن عمتك؟ بعد همزه وأن المفتوحة على جهة الإنكار أي: تحكم له عليّ لأجل أنه قرابتك؟ فعند ذلك تلون وجه النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم غضباً عليه، وحكم للزبير باستيفاء حقه من غير مسامحة له.

وعليه لا يقال كيف حكم في حال غضبه وقد قال لا يقضي القاضي وهو غضبان وأنا نقول لأنه معصوم من الخطأ في التبليغ والأحكام بدليل العقل الدال على صدقه فيما يبلفه عن الله تعالى فليس مثل غيره من الحكام. وفي هذا الحديث إرشاد الحاكم إلى الإصلاح بين الخصوم إن ظهر الحق. ومنعه مالك. واختلف فيه قول الشافعي. وهذا الحديث حجة واضحة على الجواز فإن اصطلحوا وإلا استوفى لذي الحق حقه وثبت الحكم.

وقوله تعالى: (ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ) أي ضيقاً وشكاً. ومنه قيل للشجر الملتف حرج وحرجة وجمعها حراج. وقال الضحاك: أي إثماً بإنكارهم ما قضيت ويسلموا تسليماً، أي يتقادوا لأمرك في القضاء. وقال الزجاج: تسليماً مصدر مؤكد؛ فإذا قلت ضربت ضرباً فكأنك قلت: لا أشك فيه وكذلك (وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) أي ويسلموا لحكمك تسليماً لا يدخلون على أنفسهم شكاً والحمد لله رب العالمين وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وسلم تسليماً.

وشراج كما تقدم بشين معجمة مكسورة آخره جيم، جمع شرجة بفتح فسكون وهي مسایل الماء بالحرّة بفتح فتشديد وهي أرض ذات حجارة سوداء.

وقال الجلال السيوطي في الدر المنثور وأخرج الطستي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن نافع بن الأزرق قال له: أخبرني عن قوله عز وجل (فِيمَا شَجَرَ بَيْتَهُمْ) قال فيما أشكل عليهم. قال هل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم؛ أما سمعت زهيراً وهو يقول:

متى تشتجر قوم تقلُّ سراتهم همُ بيننا فهم رضاً وهم عدل

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله: (حرجاً) قال: شكا. وأخرج ابن جرير، وابن المنذر في قوله (حرجاً) قال: إثماً. وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج. قال: لما نزلت هذه الآية قال الرجل الذي خاصم الزبير وكان من الأنصار سلمت. انتهى. انظر الكلام بطوله في الكتاب المذكور والله يهدينا إلى سواء السبيل. اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.

قلت: ويناسب ذلك قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ) الآية قال السيوطي في الدر المنثور أخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبي حاتم عن عطاء في قوله: (أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ) قال طاعة الرسول اتباع الكتاب والسنة. وأولي الأمر منكم قال أولي الفقه والعلم.

وأخرج من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في قوله تعالى: (أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) (١) قال نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي إذ بعثه النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في سرية.

وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم عن السدي في الآية قال: بعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خالد بن الوليد في سرية وفيها عمار بن ياسر فساروا

قبل القوم الذين يريدون؛ فلما بلغوا قريباً منهم عرسوا، وأتاهم ذو العيبينتين فأخبرهم فأصبحوا قد هربوا غير رجل أمر أهله فجمعوا متاعهم ثم أقبل يمشي في ظلمة الليل حتى أتى عسكر خالد يسأل عن عمار بن ياسر فأتاه فقال: يا أبا اليقظان إني قد أسلمت وشهدت أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وعبيده ورسوله وإن قومي لما سمعوا بكم هربوا وإني بقيت فهل إسلامي نافعني غداً وإلا هربت فقال عمار بل هو ينفعك فأقم فأقام فلما أصبحوا أغار خالد فلم يجد أحداً غير الرجل فأخذه وأخذ ماله فبلغ عماراً الخبير فأتى خالداً فقال خلّ عن الرجل فإنه قد أسلم وهو في أمان مني. قال خالد: وفيم أنت تجير؟ فاستبأ وارتفعا إلى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فأجاز أمان عمار ونهاه أن يجير الثانية على أمير فاستبأ عند النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال خالد يا رسول الله أتترك هذا العبد الأجدع يشتمني فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يا خالد لا تسب عماراً فإنه من سب عماراً سبه الله، ومن أبغض عماراً أبغضه الله، ومن لعن عماراً لعنه الله؛ فغضب عمار فقام فتبعه خالد حتى أخذ بشويه فاعتذر إليه فرضي فأنزل الله تعالى الآية.

وأخرج ابن عساكر من طريق السدي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أي المراد منه انظره هناك بطوله تزدد علماً إن شاء الله تعالى والحمد لله رب العالمين وصل اللهم على سيدنا محمد وآله وسلم تسليماً.

فائدة:

طاعة الرسول في حياته امتثال أمره واجتناب نهيه، وبعد مماته اتباع للسنة صح رجح قاله في زاد المسير لابن الجوزي رحمه الله تعالى.

وقال شيخنا الإمام العلامة محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي الجكني في تفسيره المسمى أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن قوله تعالى: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ

وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) أقسم الله تعالى في هذه الآية الكريمة بنفسه الكريمة المقدسة إنه لا يؤمن أحد حتى يحكم رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في جميع الأمور، ثم ينقاد لما حكم به ظاهراً وباطناً، ويسلمه تسليماً كلياً من غير ممانعة، ولا مدافعة، ولا منازعة. وبين في آية أخرى أن قول المؤمنين محصور في هذا التسليم الكلي والالتقياد التام ظاهراً وباطناً لما حكم به صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وهي قوله تعالى: (إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا) (١١) الآية. والحمد لله رب العالمين وصلى الله تعالى وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه.

رجال سند الحديث الخامس عشر:
(محمد بن ربح):

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في التقریب ص: ٢٩٧:

محمد بن ربح بن مهاجر التجيبي مولا هم المصري، ثقة ثبت من العاشرة، مات سنة اثنتين وأربعين. اهـ.

وقال الحافظ الذهبي ج (٣) ص: ٣٨:

م.ق: محمد بن ربح الحافظ عن الليث وابن الليث وابن لهيعة وعنه م.ق. وبقى بن محمد بن زيان يكثر علامة أخباري. اهـ.

(عروة بن الزبير):

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني ص: ٢٣٨:

عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي أبو عبد الله المدني ثقة فقيه مشهور - من الثانية مات سنة أربع وتسعين على الصحيح ومولده في أوائل خلافة عمر الفاروق. اهـ.

الحديث السادس عشر

١٦- حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري، ثنا عبد الرزاق، انا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال:

« لا تمنعوا إماء الله أن يصلين في المسجد ». فقال ابن له: إننا لنمنعهن. فقال: فغضب غضباً شديداً. وقال أحدثك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وتقول: إنا لنمنعهن!!

ش: هذا الحديث رواه البخاري رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين. وفي لفظ: « لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنكم إليها ». فقال بلال بن عبد الله والله إنا لنمنعهن قال: فأقبل عليه عبد الله فسبه سباً ما سمعته سبه مثله قط. وقال: أخبرك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وتقول والله لنمنعهن!!

وفي لفظ: « لا تمنعوا إماء الله مساجد الله » ورواه خ.م.د.ت في حديث مجاهد عن عبد الله بن عمر بلفظ: « ائذنوا للنساء بالليل إلى المساجد » فقال ابن لعبد الله لا ندعهن فيتخذنه دغلاً، قال فزيره ابن عمر. وفي رواية: « ائذنوا لئسائكم بالليل إلى المساجد » فقال ابن له يقال له واقد إذن يتخذنه دغلاً. قال فضرب في صدره وقال: أحدثك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، وتقول: لا!! رواه مسلم أيضاً في حديث بلال بن عبد الله بن عمر بلفظ: « لا تمنعوا نساءكم حظوظهن في المساجد » قال حمزة الكنعاني لا أعلم لبلال غير هذا الحديث وهو تابعي ثقة.

الشرح وبيان المبهمات

اعلم أن الولد القاتل لابن عمر والله لنمنعهن لم يسمه المصنف واسمه في الصحيحين من حديث سالم: أنه هو بلال؛ وفيهما من حديث مجاهد أنه واقد؛ فلهذا أبهم المصنف وكان لعبد الله بن عمر أولاد منهم بلال وواقد وعبد الله.

والذي في سنن أبي داود عن واقد بن عبد الله عن أبيه في حديث: «لا ترجعوا بعدي كفاراً» هو واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر العمري. قال سعيد بن المسيب، قال لي عبد الله بن عمر: أتدري لم سميت ولدي عبد الله؟ قلت: لا. قال: باسم عبد الله بن راحة، وسميت بلال ببلال بن الحارث، وسميت واقد بواقد بن عبد الله اليربوعي وهو أول من قتل من المسلمين رجلاً من المشركين.

قال أبو العباس القرطبي رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين: واقد وبلال كل منهما قابل أباه بالمنع، وكلاهما أذبه ابن عمر. وقال الشيخ تقي الدين القرشي: لابن عمر أبناء «منهم بلال، ومنهم واقد. وأخذ من إنكار ابن عمر على ولده بلال إياه تأديب المعارض على السنن برأيه، وعلى العالم بهواه، وتأديب الرجل ولده وإن كان كبيراً في تغيير المنكر، وتأديب العالم من متعلم عنده إذا تكلم بما لا ينبغي.

قال: واستدل بهذا الحديث على أن للرجل منع امرأته من الخروج إلا بإذنه قال: وهذا إن أخذ تخصيص النهي بالخروج إلى المساجد، وأنه يقتضي بطريق المفهوم جواز المنع من غير المساجد. قد يعترض عليه بأن هذا تخصيص الحكم باللقب وهو ضعيف عند أهل الأصول.

قال: ويمكن أن يقال في هذا إن منع الرجال للنساء من الخروج مشهور معلوم معتاد عليه. وإنما علق الحكم بالمساجد لبيان محل الجواز وإخراجه عن المنع المستمر المعلوم، فيبقى ما عداه على المنع. وعلى هذا فلا يكون منع الرجل لخروج امرأته لغير المسجد مأخوذاً من تقييد الحكم بالمحل.

قال: وهذا الحديث صريح في النهي عن المنع للنساء من المساجد عند الاستئذان. قال وهو عام في النساء ولكن الفقهاء حصروه بشروط وحالات منها: أن لا يتطهين وهذا الشرط مذكور في الحديث. وفي بعض الروايات: «وليخرجن تَفَلَات» وفي بعضها: «إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيباً» ويلحق بالطيب ما في معناه به لما فيه من تحريك داعية الرجال وشهوتهم؛ وربما يكون سبباً لتحريك شهوة المرأة وما كان موجباً لهذا المعنى التحق به.

وقد صح أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «أيا امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة» قال: وقد ألحق به أيضاً الملابس والزينة.

ومما خص به بعضهم هذا الحديث أن منع الخروج للمسجد للمرأة الجميلة المشهورة؛ وخص ذلك بعضهم بالليل. وقد جاء في كتاب مسلم ما يشعر بهذا أو مما قيل في تخصيص هذا الحديث أن لا يزاحمن الرجال. انتهى.

وزاد النووي رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين على هذه الشروط أن لا يكون في الطريق ما يخاف منه مفسدة ونحوها قال وهذا النهي عن منعهن عن الخروج محمول على كراهة التنزيه إذا كانت المرأة ذات زوج أو سيد ووجدت الشروط المذكورة. فإن لم يكن لها زوج ولا سيد حرم المنع إذا وجدت الشروط. وهل عدم المنع خاص في الصلاة أو عام؟ فيه خلاف بين العلماء.

وفي صحيح مسلم إنما خصها بالذكر لأن وقتها أشد خوفاً على النساء بخلاف الصبح فإنها عند إقبال النهار. انتهى والحمد لله تعالى وصلواته وسلامه على سيدنا محمد وآله وصحبه.

وأما نصوص السنن في ذلك فكما يلي:

في الترمذي في باب ما جاء في خروج النساء إلى المساجد قال: «حدثنا نصر بن علي، حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش، عن مجاهد قال: كنا عند ابن عمر فقال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «انذنوا للنساء بالليل إلى

المساجد». فقال ابنه: والله لا نأذن لهن يتخذنه دَغَلًا، فقال فعل الله بك، فعل الله بك وفعل. أقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وتقول لا نأذن» ١١٢.

قال وفي الباب عن أبي هريرة وزينب امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه وزيد بن خالد قال أبو عيسى حديث ابن عمر: حديث حستن صحيح. اهـ.

وقال القاضي أبو بكر بن العربي المالكي (٤٣٥-٥٤٣) في شرحه على الترمذي المعروف بعارضة الأحوذى: زاد مسلم في حديث مجاهد عن عمرو عن مجاهد فقال: «ابن له يقال له واقد فضرب في صدره». وزاد أبو معاوية عن الأعمش، فزيره عبد الله» وفي حديث سالم بن عبد الله «نسيه سالم لم أسمعه قط سب سباً مثله وسماه بلالاً» وقال في لفظ الحديث «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله». المعاني: الدغل: الشجر الملتف. ضربه مثلاً بخديعتهن. وقوله: زيره يريد انتهره.

الأحكام

وفيه مسائل

الأولى:

الأصل في الشرع جواز خروج النساء والأحاديث في ذلك مشهورة منها: «إن كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ليصلي الصبح فينصرف النساء» الحديث.. ومنها أنه نهى أن يدخل الرجال والنساء على باب واحد، وجعل لهن باباً لم يدخل عليه ابن عمر، ولا خرج حتى مات.

ومنها أحاديث الإذن. ومنها في الخطاب لهن: «إذا شهدت إحداكن العشاء» وفي رواية «المسجد» «فلا تطيب تلك الليلة» اسندته زينب الثقفية، وأسنده أبو هريرة

قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «أما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة».

الثانية:

إذا خرجت إلى المسجد فلتخرج متبذلة تفلّة، كما جاء في الآثار: «وليخرجن تفلّات» يريد لا طيب عليهن. وأصل التفلّ النتن يقال امرأة تفلّة ومتفال حتى لا يتعلق بهن نفس.

الثالثة:

رأت عائشة وابن مسعود رضي الله تعالى عنهما في جماعة أن يمنع النساء المساجد، وأن يلزمن قعر بيوتهن. وروى عنهما: «صلاة المرأة في بيتها خير لها من صلاتها في دارها، وصلاتها في دارها خير لها من صلاتها في غير ذلك». زاد أبو هريرة رضي الله تعالى عنه: «وصلاتها في مخدعها خير لها من صلاتها في بيتها» والمخدع هي الكلة والموضع الخفي التي تنزع فيها ثيابها. وبعد هذا كله ففي المسألة قولان:

الأول: قال مالك رضي الله تعالى عنه: لا يمنع النساء المسجد ويخرجن للعيد المتجاللات وفي السقيا ولا تكثر الشابة الخروج. وقال مرة أخرى تكون المتجاللة كالشابة.

الثاني: قال الثوري رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين: يكره لها الخروج عن بيتها. وكذلك قال ابن مسعود: المرأة عورة فإذا خرجت استشرف لها الشيطان. وبه قال أبو حنيفة وابن المبارك ونحوه عن سفيان وروي عن أبي حنيفة بعض التفاصيل وانظرها في مظانها. اهـ.

وفرق أبو يوسف بين الشابة والمتجاللة وهو حسن. وقد كن في عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يخرجن في العيد وغيره. وأما اليوم فلا، اللهم إلا

إذا كن كنساء قابلس وهي المدينة التي رمي بها إبراهيم عليه وعلى نبينا السلام بالمنجنيق في النار وبها موضعه إلى اليوم رماداً في الماء وفي موضع المنجنيق مسجد الرباط. سكنتها مدةً مرابطاً متعلماً، فكنت تمشي فيها النهار كله والزمان بأجمله فلا تلقى امرأة أبداً ولا يقع لك عين عليها إلا يوم الجمعة فإن المسجد يمتلئ منهن لم يخرجن إلى الجمعة الأخرى فمثل هؤلاء لا حرج عليهن. والحمد لله تعالى وصلى الله تعالى وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم. قلت: وسيأتي الكلام مستوفى في فصل الأحكام الفقهية من هذا الشرح إن شاء الله تعالى.

وأما البخاري فقال في باب خروج النساء إلى المساجد بالليل ونصه: «حدثنا عبيد الله بن موسى عن حنظلة عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: إذا استأذنكم نساؤكم بالليل إلى المسجد فأذنوا لهن».

تابعه شعبة عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. هذا الحديث ٨٦٥ - وأطرافه في ٨٧٣، ٨٩٩، ٩٠٠، ظ ٥٢٣٨.

قال الحافظ في الفتح قوله: «إذا استأذنكم نساؤكم بالليل إلى المسجد» لم يذكر أكثر الرواة عن حنظلة قوله بالليل، كذلك أخرجه مسلم وغيره.

وقد اختلف فيه على الزهري عن سالم أيضاً. فأورده المصنف (يعني البخاري) بعد بابين من رواية معمر ومسلم من رواية يونس بن يزيد وأحمد من رواية عقيل والسراح من رواية الأوزاعي كلهم عن الزهري بغير تقييد. وكذلك أخرجه المصنف في النكاح عن علي بن المديني عن سفيان بن عيينة عن الزهري بغير قيد.

وقع عند أبي عوانة في صحيحه عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن عيينة مثله لكن قال في آخره «يعني بالليل» وبين ابن خزيمة عن عبد الجبار بن العلاء أن سفيان بن عيينة هو القائل «يعني». وله عن سعيد بن عبد الرحمن عن ابن عيينة قال قال نافع «بالليل».

وله عن يحيى بن حكيم عن ابن عيينة قال: جاءنا رجل فحدثنا عن نافع قال: إنما هو بالليل وسمى عبد الرزاق عن ابن عيينة الرجل المبهم فقال بعد روايته عن الزهري. قال ابن عيينة وحدثنا عبد الغفار -يعني ابن القاسم- أنه سمع أبا جعفر يعني الباقر يخبر بمثل هذا عن ابن عمر. قال فقال له نافع مولى ابن عمر: إنما ذلك بالليل. وكان اختصاص الليل لذلك لكونه أستر، ولا يخفى أن محل ذلك إذا أمنت المفسدة منهن وعليهن.

قال النووي استدل به على أن المرأة لا تخرج من بيت زوجها إلا بإذنه لتوجه الأمر إلى الأزواج بالإذن. وتعقبه ابن دقيق العيد بأنه إن أخذ من المفهوم فهو مفهوم لقب وهو ضعيف لكن يتقوى بأن يقال: إن منع الرجال نساءهم أمر مقرر، وإنما علق الحكم بالمساجد لبيان محل الجواز فيبقى ما عداه على المنع؛ وفيه إشارة إلى أن الإذن المذكور لغير الوجوب لأنه لو كان واجباً لانتفى معنى الاستئذان؛ لأن ذلك إنما يتحقق إذا كان المستأذن مخيراً في الإجابة أو الرد. قوله تابعه شعبة عن الأعمش الخ.

ذكر المزي في الأطراف تبعاً لخلف وأبي مسعود أن هذه المتابعة وقعت بعد رواية ورقاء عن عمرو بن دينار عن مجاهد عن ابن عمر بهذا الحديث ولم أقف على ذلك في شيء من الروايات التي اتصلت لنا من البخاري في هذا الموضوع، وإنما وقعت المتابعة المذكورة عقب رواية حنظلة عن سالم. وقد وصلها أحمد قال: حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة فذكر الحديث بزيادة سيأتي ذكرها قريباً إن شاء الله تعالى.

نعم أخرج البخاري رواية ورقاء في أوائل كتاب الجمعة بلفظ: «ائذنوا للنساء بالليل إلى المساجد» ولم يذكر بعده متابعة ولا غيرها. ووافقته مسلم على إخراجها هذا الوجه أيضاً وزاد فيه: «فقال له ابن له يقال له واقد إذا يتخذنه دغلاً، قال فضرب في صدره وقال أحدثك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وتقول لا». ولم أر لهذه القصة ذكراً في شيء من الطرق التي أخرجها البخاري لهذا

الحديث.

وقد أوهم صنيع صاحب العمدة خلاف ذلك ولم يتعرض لبيان ذلك أحد من شراحه. وأظن البخاري اختصرها للاختلاف في تسمية ابن عبد الله بن عمر؛ فقد رواه مسلم من وجه آخر عن ابن عمر وسمى الابن بلالاً فأخرجه من طريق كعب بن علقمة عن بلال بن عبد الله بن عمر عن أبيه بلفظ لا تمنعوا النساء حظوظهن. من المساجد إذا استأذنتكم فقال بلال: «والله لئمنعن» الحديث.

وللطبراني من طريق عبد الله بن هبيرة عن بلال بن عبد الله نحوه وفيه: «فقلت: أما أنا فسأمنع أهلي فمن شاء فليسرح أهله». وفي رواية يونس عن أبي شهاب الزهري عن سالم في هذا الحديث قال: «فقال بلال بن عبد الله والله لئمنعن» ومثله في رواية عقيل عند أحمد وعنده في رواية شعبة عن الأعمش المذكورة فقال سالم أو بعض بنيه: «والله لا ندعهن يتخذنه دغلاً» الحديث.

والراجع من هذا أن صاحب القصة هو بلال، لورود ذلك من روايته نفسه ومن رواية أخيه سالم ولم يختلف عليهما في ذلك. وأما هذه الرواية الأخيرة فمرجوحة لوقوع الشك فيها. ولم أره مع ذلك في شيء من الروايات عن الأعمش مسمى ولا عن شيخه مجاهد.

فقد أخرجه أحمد من رواية إبراهيم بن مهاجر، وابن أبي نجيح، وليث بن أبي سليم كلهم عن مجاهد ولم يسمه أحد منهم. فإن كانت رواية عمرو بن دينار عن مجاهد محفوظة في تسميته واقدماً فيحتمل أن يكون كل من بلال وواقد وقع منه ذلك. إما في مجلس أو في مجلسين.

وأجاب ابن عمر كلاً منهما بجواب يليق به. ويقويه اختلاف الثقلة في جواب ابن عمر. ففي رواية بلال عند مسلم: «فاقبل عليه عبد الله فسبه سباً سيئاً ما سمعته يسبه مثله قط». وفسر عبد الله بن هبيرة في رواية الطبراني السب المذكور باللعن ثلاث مرات.

وفي رواية عن الأعمش: «فانتهزه وقال أف لك»، وله عن ابن غير عن الأعمش: «فعل الله بك وفعل». ومثله للترمذي من رواية عيسى بن يونس ولمسلم من رواية أبي معاوية «فزبره» ولأبي داود من رواية جرير «فسبه وغضب» فيحتمل أن يكون بلال البادي فلذلك أجابه بالسب المفسر باللعن، وأن يكون واقد بدأه فلذلك أجابه بالسب المفسر بالتأفيف مع الدفع في صدره.

وكان السر في ذلك أن بلالاً عارض الخبر برأيه ولم يذكر علة المخالفة. وواقفه واقد لكن ذكرها بقوله فيتخذونه دغلاً وهو بفتح المهملة ثم المعجمة وأصله الشجر الملتف ثم استعمل في المخادعة لكون المخادع يلف في ضميره أمراً، ويظهر غيره؛ وكأنه قال ذلك لما رأى من فساد بعض النساء في ذلك الوقت وحملته على ذلك الغيرة.

وإنما أنكر عليه ابن عمر لتصريحه بمخالفة الحديث وإلا فلو قال مثلاً: إن الزمان قد تغير وإن بعضهن ربما ظهر منه قصد المسجد وإضمار غيره لكان يظهر أن لا ينكر عليه. وإلى ذلك أشارت عائشة رضي الله تعالى عنها لما ذكر في الحديث الأخير.

وأخذ من إنكار عبد الله على ولده تأديب المعترض على السنن برأيه وعلى العالم بهواه وتأديب الرجل ولده وإن كان كبيراً إذا تكلم بما لا ينبغي له. وجواز التأديب بالهجران فقد وقع في رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد عند أحمد فما كلمه عبد الله حتى مات. وهذا إن كان محفوظاً يحتمل أن يكون أحدهما مات عقب هذه القصة ببسيرة. اهـ من الفتح والحمد لله تعالى وسيأتي مزيد البيان إن شاء الله تعالى.

والحديث ذكره النسائي في سننه الصغرى بما نصه: النهي عن منع النساء من إتيانهن المساجد «حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أنبأنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إذا استأذنت امرأة

أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها» اهـ.

قال الشارح السندي رحمه الله تعالى: الحديث مقيد بما علم من الأحاديث الأخر من عدم استعمال طيب وزينة فينبغي أن لا يأذن لها إلا إذا خرجت على الوجه الجائز. وينبغي للمرأة أن لا تخرج بذلك الوجه للصلاة في المسجد إلا على قلة لما علم أن صلاتها في البيت أفضل.

نعم إذا أرادت الخروج بذلك الوجه فينبغي أن لا يمنعها الزوج. وقول الفقهاء بالمنع مبني على النظر في حال الزمان؛ لكن المقصود يحصل بما ذكرنا من التقييد المعلوم من الأحاديث فلا حاجة إلى القول بالمنع والله تعالى أعلم. وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. قلت: ولكن لابد أن تقيّد هذا الكلام بما إذا لم يترتب عليه فتنة كما ستقف عليه من كلام الإمام مسلم في الصحيح إن شاء الله تعالى والعلم عند الله.

وأما الإمام مسلم رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين فقد أخرجه في صحيحه بقوله:

باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة
وإنها لا تخرج مطيبة

حدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب جميعاً عن ابن عيينة قال زهير حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري سمع سالماً يحدث عن أبيه يبلغ به النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها».

حدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرنا يونس عن ابن شهاب قال أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: «لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنكم إليها قال فقال بلال بن عبد الله والله لنمنعهن قال فأقبل عليه عبد الله فسيه سباً شيئاً ما سمعته سبه مثله قطّ وقال: أخبرك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وتقول والله لنمنعهن».

حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي وابن إدريس قالا حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمران أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله».

حدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا ابن حنظلة قال سمعت ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: «إذا استأذنكم نساؤكم إلى المساجد فأذنوا لهن».

حدثنا أبو كريب حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تمنعوا النساء من الخروج إلى المساجد بالليل. فقال ابن لعبد الله بن عمر: لا ندعهن يخرجن فيتخذنه دغلاً. فقال: فزيره ابن عمر قال: أقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وتقول لا ندعهن؟!»

حدثنا علي بن خشرم أخبرنا عيسى بن يونس عن الأعمش بهذا الإسناد مثله.

حدثنا محمد بن حاتم وابن رافع قالا حدثنا شباة حدثني ورقاء عن عمرو عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «انذروا للنساء بالليل إلى المساجد. فقال ابن له يقال له واقد: إذن يتخذنه دغلاً. قال فضرب في صدره وقال: أحدثك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وتقول لا.»

حدثنا هارون بن عبد الله حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ حدثنا سعيد يعني ابن أبي أيوب حدثنا كعب بن علقمة عن بلال بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد إذا استأذنكم فقال بلال: والله لنمنعن. فقال له عبد الله: أقول قال رسول الله وتقول أنت لنمنعن.»

حدثنا هارون بن سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب أخبرني مخرمة عن أبيه عن بشر ابن سعيد أن زينب الشقفة كانت تحدث عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أنه قال: «إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تطيب تلك الليلة.»

حدثنا أبو كريب بن أبي شيبه حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن عجلان حدثني بكير بن عبد الله بن الأشج عن بشر بن سعيد عن زينب امرأة عبد الله قالت قال لنا: رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيبا.»

حدثني يحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم قال يحيى أخبرنا عبد الله بن محمد ابن عبد الله بن أبي فروة عن يزيد بن خصيفة عن بشر بن سعيد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «أيا امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة».

حدثنا عبد الله بن سلمة بن قعنب حدثنا سليمان يعني ابن بلال عن يحيى وهو ابن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها سمعت عائشة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم تقول: «لو أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم رأى ما أحدث النساء لمنعهن المسجد كما منعت نساء بني إسرائيل. قال: فقلت لعمرة أنساء بني إسرائيل ممنع المسجد؟ قالت: نعم».

حدثنا محمد بن المثني حدثنا عبد الوهاب يعني الشافعي قال وحدثنا عمرو الناقد حدثنا سفيان بن عيينة قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو خالد الأحمر قال وحدثنا إسحق بن إبراهيم قال أخبرنا عيسى بن يونس كلهم عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد مثله.

وخرج البخاري أيضاً بإسناده عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: «لو أدرك رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ما أحدث النساء لمنعهن كما منعت نساء بني إسرائيل. قال يحيى بن سعيد -الذي روى عن عمرة- قلت لعمرة أومنعن؟ قالت: نعم». قال الحافظ في الفتح وقول عمرة نعم في جواب سؤال يحيى ابن سعيد لها يظهر أنها تلقته عن عائشة ويحتمل أن يكون عن غيرها.

وقد ثبت ذلك من حديث عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها موقوفاً أخرجه عبد الرزاق بإسناد صحيح ولفظه: «قالت كن نساء بني إسرائيل يتخذن أرجلاً من خشب يتشرفن للرجال في المساجد فحرم الله عليهن المساجد وسلطت عليهن الحيضة». وهذا وإن كان موقوفاً فحكمه حكم الرفع لأنه لا يقال بالرأي. وروى عبد الرزاق أيضاً نحوه بإسناد صحيح عن ابن مسعود وقد أشرت إلى ذلك في أول كتاب الحيض انتهى كلام الحافظ.

وذكر البخاري أيضاً في باب استئذان المرأة زوجها عن معمر عن الزهري عن سالم ابن عبد الله عن أبيه عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إذا استأذنت امرأة أحدكم فلا يمنعها». قال الحافظ في الفتح أورد فيه حديث ابن عمر وقد تقدم الكلام عليه قريباً؛ لكن أورده هنا من طريق زيد بن زريع عن معمر وليس فيه تقييد بالمسجد. نعم أخرجه الإسماعيلي من هذا الوجه بذكر المسجد وكذا أخرجه أحمد عن عبد الأعلى عن معمر وزاد فيه زيادة ستأتي قريباً. ومقتضى الترجمة أن جواز الخروج يحتاج إلى إذن الزوج، وقد تقدم البحث فيه أيضاً والله المستعان. اهـ.

وخرج البخاري أيضاً في الحديث ٨٩٩ منه بقوله حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا شبابة حدثنا ورقاء عن عمرو بن دينار عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «اأذنوا للنساء بالليل إلى المساجد».

وفي الحديث ٩٠٠ من البخاري قال حدثنا يوسف بن موسى حدثنا أبو أسامة حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: «كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد فقيل لها لِمَ تخرجين وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويفار؟ قالت: وما يمنع أن ينهاني؟ قال يمنع قول رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله». انتهى.

قلت: وفيه قال الحافظ في الفتح قوله عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «اأذنوا للنساء بالليل إلى المساجد». وهكذا ذكره مختصراً فأورده مسلم من طريق مجاهد عن ابن عمر مطولاً. اهـ. انظر الفتح في باب خروج النساء إلى المساجد.

وقوله بالليل فيه إشارة إلى أنهم ما كانوا يمنعونهن بالنهار لأن الليل مظنة الريبة ولأجل ذلك قال ابن عبد الله بن عمر: لا نأذن لهن يتخذنه دغلاً؛ كما تقدم ذكره عن مسلم.

وقال الكرمانى: عادة البخارى إذا ترجم بشيء ذكر ما يتعلق به وما يناسب التعليق فلذلك أورد حديث ابن عمر هذا في ترجمته هل على من لم يشهد الجمعة غسل؟ قال: فإن قيل مفهوم التقييد بالليل يمنع النهار والجمعة نهارية. وأجاب بأنه مفهوم الموافقة لأنه إذا أذن لهن بالليل مع أن الليل مظنة الريبة فالإذن بالنهار بطريق الأولى.

وقد عكس هذا بعض الحنفية فجرى على ظاهر الخبر فقال التقييد بالليل لكون الفساق فيه في شغل بفسقهم بخلاف النهار فإنهم ينتشرون فيه. وهذا وإن كان ممكناً لكن مظنة الريبة في الليل أشد وليس لكلهم في الليل من يجد ما يشتغل به، وأما النهار فالغالب أنه يفضحهم غالباً ويصدهم عن التعرض لهن ظاهراً لكثيرة انتشار الناس، ورؤية من يتعرض فيه لما لا يحل له فينكر عليه والله تعالى أعلم.

قوله في رواية نافع عن ابن عمر «قال كانت امرأة لعمر» هي عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل أخت سعيد بن زيد أحد العشرة سماها الزهري فيما أخرجه عبد الرزاق عن معمر عنه قال: كانت عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل عند عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه، وكانت تشهد الصلاة في المسجد وكان عمر يقول لها: والله إنك لتعلمين أنني ما أحب هذا. قالت: والله لا أنتهي حتى تنهاني. قال فلقد طعن عمر وإنها لفي المسجد كذا ذكره مرسلأ. ووصله عبد الأعلى عن معمر بذكر سالم بن عبد الله عن أبيه لكن أبهم المرأة. أخرجه أحمد عنه وسماها أحمد من وجه آخر عن سالم قال: كان عمر رجلاً غيوراً وكان إذا خرج إلى الصلاة اتبعته عاتكة بنت زيد. الحديث وهو مرسل أيضاً.

وعرف من هذا أن قوله في حديث الباب فقيل لها لِمَ تخرجين الخ - أن قائل ذلك كله هو عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ولا مانع أن يعبر عن نفسه بقوله: إن عمر. الخ. فيكون من باب التجريد أو الالتفات.

وعلى هذا فالحديث من مسند عمر كما صرح به في رواية مسلم المرسلة ويحتمل أن تكون المخاطبة دارت بينها وبين ابن عمر لأن الحديث مشهور من روايته ولا مانع أن يعبر عن نفسه بقيل لها. الخ.

وهذا مقتضى ما صنع الحميدي وأصحاب الأطراف فإنهم أخرجوا هذا الحديث من هذا الوجه في مسند ابن عمر. وقد تقدم الكلام على فوائده مستوفى قبيل كتاب الجمعة.

تنبيه:

قال الإسماعيلي أورد البخاري رحمه الله تعالى حديث مجاهد عن ابن عمر بلفظ: «اتذونا للنساء بالليل إلى المساجد» وأراد بذلك أن الإذن إنما وقع لهن بالليل فلا تدخل فيه الجمعة.

قال ورواية أسامة التي أوردها بعد ذلك تدل على خلاف ذلك يعني قوله فيها لا تمنعوا إماء الله مساجد الله. انتهى.

ولذلك يظهر أنه جنح إلى أن هذا المطلق يحمل على ذلك المقيد. والله تعالى أعلم.

قلت: والأحاديث الدالة على جواز خروجهن إلى المساجد ضمناً كثيرة قد قدمنا ذكر بعضها ومنها ما خرجه البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه بقوله «في باب انتظار الناس قيام الإمام العالم، في الحديث ٨٦٦ منه بسنده عن الزهري قال: «حدثني هند بنت الحارث أن أم سلمة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أخبرتها أن النساء في عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كن إذا سلمن من المكتوبة قمن وثبت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ومن صلى من الرجال ما شاء الله؛ فإذا قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قام الرجال.»

وفي الحديث ٨٦٧ السابع وثمانمائة وستين: «حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك وحدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمدة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت: «إن كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ليصلي الصبح فينصرف النساء متلففات بمروطهن ما يعرفن من الغلس».

وفي الحديث (٨٦٨) الثامن وثمانمائة وستين: «حدثنا محمد بن مسكين قال: حدثنا بشر أخبرنا الأزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: إني لأقوم إلى الصلاة وأنا أريد أن أطول فيها فأسمع بكاء الصبي فأتجويز في صلاتي كراهية أن أشق على أمه».

فقال الحافظ في الشرح: ثم ذكر المصنف -أي البخاري- في الباب أحاديث في مطلق حضور النساء الجماعة مع الرجال وهي حديث أم سلمة أن النساء كن إذا سلمن من الصلاة قمن وثبت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقد مضى الكلام عليه في أواخر صفة الصلاة، وحديث عائشة أنه كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ليصلي الصبح واستمر الحافظ قائلاً:

وقد تقدم شرحه في المواقيت وحديث أبي قتادة رفعه إني لأقوم في الصلاة الحديث. وفي الباب تجوز. الخ..

وقد تقدم شرحه في أبواب الإمامة؛ قال ابن دقيق العيد: هذا الحديث عام في النساء إلا أن الفقهاء خصوه بشروط منها أن لا تتطيب وهو في بعض الروايات: «وليخرجن تفلات». قال الحافظ قلت هو بفتح المثناة وكسر الفاء أي غير متطيبات، ويقال امرأة تفلتة إذا كانت متقيدة الريح.

وهو عند أبي داود وابن خزيمة من حديث أبي هريرة، وعند ابن حبان من حديث زيد بن خالد وأوله: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله» - ولمسلم من حديث زينب امرأة ابن مسعود: «إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيباً» انتهى.

قال ويلحق بالطيب ما في معناه لأن سبب المنع منه ما فيه من تحريك داعية الشهوة كحسن الملبس والحلي الذي يظهر والزينة الفاخرة وكذا الاختلاط بالرجال.

وفرق كثير بين الفقهاء المالكية وغيرهم بين الشابة وغيرها وفيه نظر إلا أن أخذ الخوف عليها من جهتها لأنها إذا عريت مما ذكر وكانت مستتره حصل الأمن عليها؛ ولا سيما إذا كان ذلك بالليل.

وقد ورد في بعض طرق هذا الحديث وغيره ما يدل على أن صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في المسجد، وذلك في رواية حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر بلفظ: «لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن». أخرجه أبو داود وصححه ابن خزيمة.

ولأحمد والطبراني من حديث أم حميد الساعدية: «أنها جاءت إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقالت: يا رسول الله إني أحب الصلاة معك. قال: قد علمت وصلاتك في بيتك خير لك من صلاتك في حجرتك، وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك، وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك، وصلاتك في مسجد قومك خير من صلاتك في مسجد الجماعة» وإسناد أحمد حسن.

وله شاهد من حديث ابن مسعود عند أبي داود ووجه كون صلاتها في الإخفاء أفضل بتحقيق الأمن من الفتنة ويتأكد ذلك بعد وجود ما أحدث النساء من التبرج والزينة ومن ثم قالت عائشة رضي الله عنها ما قالت.

وقسك بعضهم بقول عائشة في منع النساء مطلقاً وفيه نظر؛ إذ لا يترتب على ذلك تغير الحكم لأنها علقتة على شرط لم يوجد بناء على ظن ظنته فقالت لو رأى لمنع، فيقال عليه لم ير ولم يمنع، فاستمر الحكم حتى أن عائشة لم تصرح بالمنع وإن كان كلامها يشعر بأنها كانت ترى المنع.

وأيضاً فقد علم الله سبحانه وتعالى ما سيحدث فما أوحى إلى نبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لمنعهن ولو كان ما أحدثن يستلزم منعهن من المساجد لكان منعهن من غيرها كالأسواق أولى.

وأيضاً فالإحداث إنما وقع من بعض النساء لا من جميعهن فإن تعين المنع فليكن لمن أحدثت والأولى أن ينظر إلى ما يخشى منه الفساد فيجتنب لإشارته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إلى ذلك لمنع التطيب والزينة وكذلك التقيد بالليل كما سبق. انتهى والحمد لله تعالى.

٨٧١- ومن ذلك ما في البخاري من حديث أنس رضي الله تعالى عنه قال: «صلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في بيت أم سليم فقامت ويتيم خلفه وأم سليم خلفنا»، ومنه أيضاً الحديث ٨٧٢ في باب سرعة انصراف النساء من الصبح وقلة مقامهن في المسجد: «عن عائشة رضي الله تعالى عنها أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان يصلي الصبح بغلس فينصرف نساء المؤمنات لا يعرفن من الغلس أو لا يعرف بعضهن بعضاً». اهـ.

قال الحافظ وقوله فيه فقامت ويتيم خلفه - فيه شاهد لمذهب الكوفيين في إجازة العطف على الضمير المرفوع المتصل بدون التأكيد.

وقوله فينصرفن هو على لغة بني الحارث وكذا قوله لا يعرفن بعضهن بعضاً وهذا في رواية الحموي والكشيميهي ولغيرهما «لا يعرف» بالإنفراد على الجادة، وذكر الكرمانى أن في بعض النسخ: نساء المؤمنات وذكر توجيههن. اهـ. اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم أجمعين.

وقال ابن قدامة في المغني الجزء الثاني صفحة ٣٥ فصل: وبإباح لهن حضور الجماعة مع الرجال لأن النساء كن يصلين مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ثم ينصرفن متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس. متفق عليه. وقال النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله، وليخرجن

تفلات» - يعني غير متطيبات. رواه أبو داود «وصلاتها في بيتها خير لها» وأفضل بما روى ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن». رواه أبو داود.

وقال عليه الصلاة والسلام: «صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها، وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها». رواه أبو داود.

والحمد لله تعالى وصلواته وسلامه على سيدنا محمد رسول الله.

وأما أبو داود: فخرجه في سنته بما نصه:

حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ولكن ليخرجن وهن تفلات».

حدثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله».

حدثنا عثمان بن أبي شيبة بسنده إلى ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن».

وخرجه أيضاً عن طريق مجاهد قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «انذنوا للنساء إلى المساجد بالليل؛ فقال ابن له والله لا نأذن لهن فيتخذنه دغلاً والله لا نأذن لهن. قال: فسبه وغضب عليه وقال أقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انذنوا لهن وتقول لا نأذن لهن؟!!».

وخرج حديث عمرة عن عائشة كما تقدم مراراً أنها قالت: «لو أدرك رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ما أحدث النساء».. الحديث..

وقال في بذل المجهود في حل أبي داود صفحة ١٦٤ ج ٤ عند قوله: «أقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انذنوا لهن وتقول لا نأذن لهن» - أي فترد قول رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم برأيك. قال الطيبي: أي أنا آتيك بالنص القاطع وأنت تتلقاه بالرأي؛ كأن بلالاً لما اجتهد لِمَا رأى من النساء وما في خروجهن إلى المساجد من المنكر أقسم على منعهن؛ فرده أبوه بأن النص لا يعارض بالرأي.

ونظيره ما وقع لأبي يوسف حين رأى أنه عليه السلام كان يحب الدباء فقال رجل: أنا ما أحبه فسلّ أبو يوسف السيف. وقال: جدد الإيمان وإلا لأقتلنك. قاله القارئ.

قلت: والذي يظهر لي أن هذا الرد البليغ والسب الشنيع ليس لأجل أنه عارض النص بالرأي لأن قول ابن عبد الله كان من باب سد باب الفساد وهو ثابت بالنصوص أيضاً بل لأن ظاهر قوله كان رداً لقول الشارع صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وإنكاراً له فينا في الإسلام والانتقياد. اهـ. والحمد لله رب العالمين اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وأزواجه وذريته وسلم.

الأحكام الفقهية في هذا الباب - لمزيد الإيضاح - وقد تقدم طرف من ذلك:

قال الشيخ خليل بن إسحاق المالكي في مختصره المشهور: وخروج متجالة بعيدٍ واستسقاءٍ، وشابةٍ لمسجد ولا يقضي زوجها به. قال الشارح في جواهر الإكليل أي وجاز خروج امرأة متجالة لا إربَ أي حاجة للرجال فيها غالباً لصلاة عيدٍ واستسقاءٍ وللغرض بالأحرى ولبجنازة أهلها.

وجاز خروج شابة غير فارهة في الجمال وإلا فلا تخرج لشيء أصلاً لمسجد

للصلوات الخمس مع الجماعة والجنارة أهلها وقرابتها. فالتى يجوز خروجها تخرج ولكن بشرط عدم الطيب والزينة وأن لا يُخشى منها الفتنة، وأن تخرج في رديء ثيابها وأن لا تزامم الرجال، وأن تكون الطريق مأمونة من توقع المفسدة، وإلا حرم.

ثم قال: ولا يقضى على زوجها أي الشابة (به) أي الخروج لما تقدم إن منعها منه. انتهى والحمد لله تعالى.

قلت: وسيأتي مأخذ هذا القول من الحديث كما قاله الإمام النووي رحمه الله تعالى إن شاء الله تعالى وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وفي منح الجليل على مختصر العلامة خليل للعلامة الشيخ محمد عlish قال عند قول خليل: وخروج متجالاة الخ، بعد أن ذكر ما قدمنا من جواهر الإكليل فزاد ناقلاً عن ابن رشد قائلاً: تحقيق القول في هذه المسألة عندي أن النساء على أربعة أقسام:

عجوز: انقطعت حالة الرجال منها فهذه كالرجل فتخرج للمسجد للفرض ولمجالس الذكر والعلم وتخرج للصحراء للعبيدين والاستسقاء والجنابة أهلها وأقاربها ولقضاء حوائجها.

ومتجالاة: لم تنقطع حالة الرجال منها بالجملة فهذه تخرج للمسجد للفرائض ومجالس الذكر والعلم ولا تكثر التردد في قضاء حوائجها أي يكره لها ذلك كما قاله في الرواية.

وشابة غير فارهة في الشباب والنجابة: تخرج للمسجد لصلاة الفرض جماعة وفي جناز أهلها وأقاربها ولا تخرج لعيد ولا استسقاء ولا لمجالس ذكر أو علم.

وشابة فارهة في الشباب والنجابة: فهذه الاختيار لها أن لا تخرج أصلاً. اهـ.

وظاهر المصنف (أي خليل) أن القسم الثاني كالأول في الحكم وبه صرح أبو الحسن فقال عند قوله: وتخرج المتجالة إن أحببت، ما نصه ظاهره انقطعت منها حالة الرجال أم لا قوله ولا يقضى على زوجها به. قال في الشرح المذكور أنفاً بضم المثناة وفتح الضاد المعجمة ونائب فاعله (على زوجها) أي (الشابة) (به) أي الخروج لما تقدم أن له منعها منه فيفهم منه القضاء على زوج المتجالة لخروجها لما تقدم أن له منعها منه. ويحتمل أن الضمير للمرأة شابة كانت أو متجالة وهو ظاهر السماع ولكن الأولى لزوج المتجالة عدم منعها وأما مخشية الفتنة فيقضى عليها بمنع زوجها. اهـ.

الفقه:

وقال الشيخ المجدد شيخ الإسلام عثمان بن فودي الفلاتي رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين في رسالته المسماة بإرشاد الإخوان إلى أحكام خروج النسوان قال:

فأقول وبالله تعالى التوفيق: فاعلموا يا إخواني أن السبب الذي حملني على تأليف هذا الكتاب أنني رأيت الناس اختلفت آراؤهم في أمر خروج النساء في بلاد السودان فصاروا على قسمين في ذلك:

١- قسم منهم قد مال إلى طريق التفريط والتساهل ورأى أن النساء يجوز لهن الخروج إلى حوائجهن كلها مطلقاً كالرجال وقعت في ذلك ضرورة شرعية أم لا فهذا باطل قطعاً.

وهذا القسم الأول هو الغائب في بلادنا السودانية هذه (أي الأفريقية الغربية ومن جملتها نيجيريا التي هي مقره لما قام بالإصلاح والتجديد الديني ومسكنه في صوكتو) وتوفي بها رحمه الله تعالى آمين.

٢- وقسم منهم قد مال إلى طريق الإفراط والغلو ورأى أن النساء لا يجوز لهن الخروج إلى حوائجهن كلها مطلقاً؛ وقعت في ذلك ضرورة شرعية أم لا. وهذا أيضاً باطل قطعاً.

وهذا القسم الثاني جماعة قليلة قلّ من يعرفهم. أحدثوا ذلك في هذه البلاد في هذا الزمان فأردت أن أنصح للجميع تأليف هذا الكتاب وأبين لهم طريق العدل المتوسط بين التفریط والإفراط وأفضّل لهم أحكام خروجهن بما قاله علماء السنة رضي الله تعالى عنهم ليظهر الحق، فيعمل، ويرجع كل من مال إلى طريق التفریط والإفراط إلى طريق الحق المتوسط بينهما وهو أن الخروج إلى قضاء حوائجهن يجوز لهن لكن عند الضرورة الشرعية.

وتكون تلك الضرورة تارة دنيوية؛ كخروجهن لتصرفاتهن الضرورية التي لا بد لهن منها مثل الخروج إلى طلب القوت، وما أشبهه. وتارة تكون تلك الضرورة دينية؛ كخروجهن إلى طلب علم فرض الأعيان إذا لم يجدن من أزواجهن التعليم إذ لا يحمله أحد عن أحد.

وقد أودعت في هذا الكتاب اثني عشر نوعاً من أنواع خروجهن، ورتبتها على ترتيب أبواب علم الشريعة؛ ليكون أيسر وأهون على من يريد أن يطالع مسألة معينة بحسب ما هو موجود مسطور فيه وفي تفصيل أحكام هذه الأنواع المودعة في هذا الكتاب من أنواع خروجهن. ما يلي:

تنبيه - على ما لم يذكر منها.

أولها: خروجهن إلى طلب علم فروض الأعيان.

الثاني: خروجهن إلى البراز.

الثالث: خروجهن إلى المساجد لأداء الصلوات المفروضة.

الرابع: خروجهن إلى صلاة الجمعة.

الخامس: خروجهن إلى صلاة العيدين.

السادس: خروجهن إلى صلاة الاستسقاء.

السابع: خروجهن إلى الجنائز وزيارة القبور.

الثامن: خروجهن إلى الحج.

التاسع: خروجهن إلى عرس النكاح.

العاشر: خروجهن للبيع والشراء في سوق أو غيره.

الحادي عشر: خروجهن إلى مجلس القضاء.

الثاني عشر: خروجهن للمواصلة.

أما خروجهن إلى طلب علم فروض الأعيان ففيه تفصيل

وهو أنه واجب إذا عَدِمَ التعليم من أزواجهن سواء كان المجلس لهن على الانفراد أو كن خلف الحجاب إذا كان المجلس للرجال. وحرام إن وجدن التعليم من أزواجهن أو كان المجلس للرجال ولم يكن ثَمَّ حجاب.

وفي صحيح البخاري باب هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم كما بينه البخاري في ترجمته.

ومن خص للنساء مجلساً لتعليمهنّ فروض الأعيان من أحكام دينهن سيدي أحمد بن سليمان الزاهد ووصفه عبد الوهاب الشعراني في لواقح الأنوار طبقات الأخيار بأنه الشيخ الإمام العامل الرياني شيخ الطريق وفقه أهلها ربّى الرجال، وأحياناً طريق القوم. كان يعظ النساء ويخص لهن مجلساً دون الرجال ويعلمهن أحكام دينهن وما عليهن من حقوق الزوجية والجيران وأنه كما يقول هؤلاء النساء لا يحضرن دروس العلماء ولا أحد من أزواجهن يعلمهن.

وقال عبد الرؤوف في الكواكب الدرية في تراجم السادات في الصوفية: كان يعظ النساء ويعلمهن أمر دينهن. وسبب تلقيبه بالزاهد أنه أتاه رجل وعلمه الكيمياء في

ليلة فأمر خادمه في صبيحتها أن يرميها بالخلاء وأن لا يتكلم بذلك فأصبح الناس يقولون الزاهد ولا علم لهم بذلك. مات سنة عشرين وثمانمائة من الهجرة النبوية. اهـ هذا الكلام في خروجهن إلى مجلس تعلم فروض الأعيان على حال الانفراد وهو أنفع وأسلم.

وأما خروجهن إلى مجالس الرجال لأجل ما ذكر خلف الحجاب فقد قال الغزالي رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين في «الإحياء»: «ويجب أن يضرب بين الرجال والنساء حائل يمنع من النظر. وفي المدخل قد مضى فعل السلف على أن زوجة العالم تبلغ عنه أحكام الشرع للنساء عموماً ولبعض الرجال خصوصاً من وراء حجاب كما هو معلوم في مخاطبة النساء للرجال.

وقال محمد بن عمر بن عبد العزيز بن عبد الملك: كنا نعلم الرجال والصبيان ويحضر النساء من وراء حجاب ونبين لهم العقائد بكلام ظاهر يفهمه جميعهم. فقال شياطين الإنس هذا منكر فصيروا تعليمهن الإيمان منكرًا فإذا كانت المرأة تذهب إلى الحج بشروطه فكيف بالإيمان الذي لا يصح شيء بدونه ولا ينفعها بقاؤها في الدار مع الجهل المؤدي إلى النار، وهم يرون النساء في منكر الأعراس من رقص، وزمارة، واختلاط برجال ورمي الدراهم وخروجهن مزينات في العيد وغيره فلا ينكرون ذلك؛ فإذا رأوا بعض النساء يذهبن لتعلم أصل الواجبات وفكك رقابهن من النار قالوا هذا منكر! بل يجب على كل مكلف، ذكرًا أو أنثى، تعلم ما يلزمه من صلاة وغيرها فضلاً عن الإيمان وهذا كله في خروجهن إلى طلب علم فروض الأعيان. وأما خروجهن لغير ذلك مثل خروجهن إلى مجالس مطلق العلم كما يخرج إليه الرجال فممنوع قال في الإحياء: ومهما تعلمت المرأة ما هو من الفرائض عليها فليس يجب الخروج إلى تعلم فضل إلا برضا زوجها. اهـ.

وقال في تخليص الإخوان قد شدد بعض المؤلفين في منع خروجهن تشديداً بالغاً يعني إن لم يكن في ذلك ضرورة، وأفتى الشيخ ابن عرفة بمنع خروجهن لمجلس

العلم والذكر والوعظ وإن كن منغزلات عن الرجال كما ذكره الخراشي وعبد الباقي والشبرخيتي في شروحهم للمختصر. وزاد عبد الباقي؛ انظر قول ابن عرفة فيمنعن وإن كن منغزلات. ضمير عائد على النساء مطلقاً أو على الشابات خاصة قاله د (يعني الدرديري). اهـ.

قلت لكن لا يفهم من فتوى ابن عرفة بمنع خروج النساء لمجلس العلم والذكر والوعظ أن المرأة يجب عليها أن تقعد في الدار مع الجهل المؤدي إلى النار كما يفهمه من لا بصيرة له؛ بل يجب لها أن تخرج لسؤال العلماء إن لم يكن زوجها قائماً بتعليمها.

وفي الإحياء: إذا كان الرجل قائماً بتعليم زوجته فليس لها الخروج لسؤال العلماء وإن قصر علم الرجل؛ ولكن ناب عنها في السؤال وأخبرها بالجواب من المفتي فليس عليها الخروج فإن لم يكن ذلك فلها الخروج للسؤال بل عليها ذلك ويعصي الرجل بمنعها.

وفي المدخل: ويجب على الزوج أن يعلم زوجته إذا كان عالماً. وإن لم يكن عالماً فيجب عليه أن يسأل من يعلمه فيعلمها، أو يأذن لها في الخروج لتتعلم؛ وإن أبى أن تخرج فلتخرج ولا شيء عليها، ولا تكون عاصية وعلى الحاكم أن يجبره على تحصيل العلم كالنفقة؛ بل التعلم أعظم فإن لم يفعل أذن لها الحاكم في ذلك.

وهذا الكلام حق ثابت على الإجماع وإذا فهمته عرفت أن فتوى ابن عرفة بمنع خروج النساء إلى مجلس العلم والوعظ لا يفهم منه أن المرأة يجب عليها أن تقعد في الدار مع الجهل المؤدي إلى النار كما يفهمه من لا بصيرة له. فإن قلت قد تبين بما تقدم أن خروجهن لتعلم فروض الأعيان واجب إن عدم من أزواجهن التعليم سواء كان المجلس لهن على الانفراد دون الرجال، أو كن خلف الحجاب إذا كان المجلس للرجال، وأنه حرام إذا وجدن التعليم من أزواجهن أو كان المجلس للرجال ولم يكن ثم حجاب.

وإذا تبين أن هذا الأخير حرام فهل يجوز للعالم أن يقعد ويترك الخروج إلى الأفاق لتبليغ الشريعة لكونه يعلم أن خروجه يسبب حضور النسوان المجالس مع الرجال دون الحجاب؟.

قلت: فالجواب أن ذلك لا يكون له عذر في جواز القعود عن الخروج إلى الأفاق لتبليغ الشريعة؛ بل يخرج وينهى عن مخالطة الرجال والنساء حيثما وقعت في حضوره، ويجعل الرجال في ناحية والنساء في ناحية، ويعلم الجميع أن مخالطة الرجال والنساء حرام على الإجماع بل ينهى عن كل منكر وقع في حضوره ليعلم كل من حضر في ذلك المحل أن ذلك منكر فإن أكثر الناس جاهلون بالشرع، فإن كان خروجه لأجل تغيير ما يقدر عليه من المنكرات فلا يضره مشاهدة ما لا يقدر على تغييره.

قال الغزالي في الإحياء: وكل من قعد اليوم في البيت أين ما كان فليس خالياً عن منكر من حيث التقاعد عن إرشاد الناس وتعليمهم وحملهم على المعروف، فأكثر الناس جاهلون بالشرع ويجب على كل فقيه فرغ من فروض عينه، وتفرغ لفرض الكفاية أن يخرج إلى ما يجاور بلده من الناس ليعلمهم دينهم وفرائض شرعهم وإن قام بهذا الأمر واحد سقط الحرج عن الآخر وإلا تعم الحرج للكافة أجمعين.

أما العالم فلتقصيره في الخروج وأما الجاهل فلتقصيره في ترك التعلم، وكل قادرين على تغيير المنكر في الناس لا يجوز له أن يسقط ذلك عن نفسه بالقعود في البيت بل يلزمه الخروج؛ فإن كان لا يقدر على تغيير البعض وهو محترز عن مشاهدته، ويقدر على البعض لزمه الخروج؛ لأن خروجه إذا كان لأجل تغيير ما يقدر عليه؛ فلا يضر مشاهدة ما لا يقدر على تغييره. وإنما يمنع الحضور لمشاهدة المنكر من غير غرض صحيح.

فيحق على كل مسلم أن يبدأ بنفسه فليصنها بالمواظبة على الفرائض، وترك المحرمات، ثم يعلم ذلك أهله وأقاربه، ثم يتعدى بعد الفراغ منهم إلى جيرانه، ثم

إلى أهل محلته، ثم إلى أهل بلده، ثم إلى السواد المكتنف لبلده. وهكذا إلى أقصى العالم، فإن قام به الأدنى سقط عن الأبعد وإلا خرج به كل قادر عليه قريباً، كان، أو بعيداً. وهل شغلٌ شاغلٌ لمن يهمله أمر دينه؟.

قلت: ممن يدور البلاد ليعلم الناس دينهم «علي البجيرى» ووصفه عبد الرؤوف في الكواكب الدرية في تراجم السادات الصوفية: بأنه البجيرى ذو العلم الكثير، والزهد الفقير، والخوف الذي ليس له في عصره نظير. لا يكاد يغيب شيء من أحوال القيامة عنه وكان كثيراً ما يقول: نسأل الله تعالى السلامة. ومنذ نشأ لم يضع له زمان ولا وضع جنبه على الأرض على مر الأوان. قال الشعراني رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين: صحبته عشرين سنة وكان جامعاً بين الشريعة والحقيقة، وكان أكثر إقامته بالريف يدور البلاد ليعلم الناس دينهم ويرشدهم ولا تكاد تراه فارغاً من إقراء العلم. مات سنة ثلاث وخمسين من الهجرة (لعله يعني بعد تسعمائة لأن الشعراني كان في القرن التاسع كالسيوطي فيكون المراد تسع مائة وثلاثة وخمسين من الهجرة).

وينهى جماعته عما يفعله بعض الناس إذا شرفوا على بلد من الجهر بالذكر حتى يتبلغوا. قال في تخلص الإخوان: فقد أنكره العبدري فقال كل من أراد الظهور فليس من أهل الطريق في شيء بل في عكس حالهم ولم يكن فيه إلا أنه بدعة ممن فعله فكيف بانحجار هذه المفاصد التي وقعت بسبب الإعلام إذ أنهم يجتمعون رجالاً ومشاة؛ فإذا أشرفوا على بلد ذكروا الله جهراً يرفعون أصواتهم ولا يقصدون به الذكر بل إعلام أهل تلك البلد ومن قاربها بورود الشيخ والفقراء الذين معه حتى يخرجوا إلى تلقئهم؛ وإذا سمعوا ذكرهم خرجوا إليهم رجالاً ونساءً وشباباً، وهذا فيه ما فيه من مخالفة الشرع الشريف.

وقد تقدم غير مرة أن المرأة لا تخرج من بيتها إلا لضرورة شرعية ومع ذلك فتكون إذا خرجت على الصفة المتقدمة ذكرها من الستر والمشى في الجدارات ولا

تتكلم إلا لضرورة شرعية وهن إذا خرجن تلقاهن منكشفات في الغالب وإن تستر بعضهن ببعض تستر، ويرفعن أصواتهن، ويسمع لهنّ إذ ذاك ضجيج وذلك كله بمرأى من الشيخ وعلمه بهن فما أقبح هذا وما أبعدُه ممن ينتمي إلى طريق أهل الدين والصلاح فكيف بمن يزعم أنه يدعو الناس إلى الله تعالى فإننا لله وإنا إليه راجعون. اهـ.

أما خروجهن إلى البراز ففيه تفصيل:

وهو أنه جائز إن لم يك لهن الأخلية (١) في البيوت وغير جائز إن اتخذت لهن فيها كما يشعره كلام ابن حجر كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وفي صحيح البخاري في باب خروج النساء إلى البراز عن عائشة رضي الله تعالى عنها أن أزواج النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كن يخرجن بالليل إذا تبرزن إلى المصانع وهو مفيد أفصح فكان عمر يقول للنبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: احجب نساءك فلم يكن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يفعل؛ فخرجت سودة بنت زمعة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ليلة من الليالي عشاء وكانت امرأة طويلة فنادها عمر ألا قد عرفناك يا سودة. حرصاً على أن ينزل الحجاب فأنزل الله الحجاب.

وفي صحيح البخاري أيضاً عن عائشة رضي الله تعالى عنها عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «قد أذن لكُن أن تخرجن في حاجتكن» قال هشام يعني البراز. قال عبد الرحمن السيوطي في التوشيح في بيان معنى قول عمر رضي الله تعالى عنه للنبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «احجب نساءك» امنعهن من الخروج من البيوت حجياً لأشخاصهن مبالغة في التستر. وهذا قاله عمر بعد قوله يحتجبن بستر الوجوه وموافقة القرآن في ذلك ولم يوافق على هذا لأجل الضرورة. قاله ابن حجر.

(١) لعله جمع خلاء أي محل الخلاء أو صحراء للغائط.

ثم قال عبد الرحمن السيوطي: وعلى هذا قوله في الحديث فأنزل الله تعالى آية الحجاب وهم من الراوي لأنها إنما أنزلت في الأمر بستر الوجوه ولها قصة أخرى في الصحيح وهو قول عمر يا رسول الله إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلو أمرتهن يحتجبن. ولا يمكن الجمع بالتعدد لأن الحجاب بين مختلفين ولم تنزل آية الحجاب في منعهن من الخروج.

ويؤيد ما قلنا قوله في الحديث الذي يلي هذا: «أذن لكن أن تخرجن لحاجتكن» لكن قال ابن حجر: إن خروج النساء لم يستمر بل اتخذت تلك الأخلية في البيوت فامتنعن من الخروج أصلاً إلا لضرورة وهذا يشعر بموافقة عمر في هذا الحجاب أيضاً. وأما خروجهن إلى المساجد لأداء الصلوات المفروضة ففيه أيضاً تفصيل وهو أنه حرام للشابة المشهورة بالجمال، وخلاف الأولى للشابة التي لم تكن مشهورة بالجمال، وجائز للمتجالة التي لم تقطع إرب الرجال منها بالجملة، ومندوب للمتجالة التي لا إرب للرجال فيها.

قال الغزالي رحمه الله تعالى وإيانا أمين في الإحياء: يجب منع النساء من حضور المساجد للصلوة إذا خيفت الفتنة بهن فقد منعهن عائشة رضي الله تعالى عنها فقيل لها. إن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لم يمنعهن من الجماعات فقالت: لو علم رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ما أحدث النساء بعده لمنعهن. واستدل بذلك بعضهم كما قال القسطلاني في الإرشاد بمنع النساء مطلقاً.

وأجيب بأن عائشة لم تصرح بالمنع وأيضاً فقد علم الله ما سيحدثن فما أوحى إلى نبيه بمنعهن ولو أن ما أحدثن يستلزم منعهن من المساجد لكان يمنعهن من غيرها كالأسواق. وأيضاً فالإحداث وقع من بعضهن لا من جميعهن فإن تعين المنع فليكن لمن أحدثت: نعم صلاتها في بيتها أفضل من صلاتها في المسجد.

وقال في المدخل: فإن قيل قد كان النساء يخرجن إلى المساجد في زمن النبي

صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ويصلين معه جماعة. وقد ورد أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سمع بكاء الصبي فخفف مخافة أن يفتن أمه فالجواب عن ذلك من وجهين:

أحدهما: ما قالت عائشة رضي الله تعالى عنها: لو علم الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ما أحدث النساء بعده لمنعهن المساجد كما منعه نساء بني إسرائيل. الثاني: أن الصلاة خلف النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا يوازها شيء وكلا الأمرين قد فقداه.

وقال الخراشي في شرح المختصر عند قول المصنف: وخروج متجالاة لعيد واستسقاء، وشابة لمسجد يعني أنه يجوز أي يندب للمتجالاة المستنة التي لا إرب للرجال فيها أن تخرج إلى صلاة العيد والاستسقاء وأخرى للفرص. وأما المتجالاة التي لم ينقطع إرب الرجال منها بالجملة فهذه تخرج للمسجد ولا تكثر التردد ويجوز جوازاً مرجوحاً للشابة أن تخرج للمسجد في الفرض وهذا ما لم تكن بارعة في الشباب والنجاسة وإلا فلا تخرج أصلاً.

وهذا التقرير علم أن النساء على أربعة أقسام. اهـ.

وقال الشبرخيتي في شرح المختصر في هذا المحل: وشرط العلماء في خروجهن أن يكون بلبيل وأن لا يكن متزينات ولا متطيبات بخبر أي امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء ولا متزاحمات للرجال ولا بشابة مخشية الفتنة وأن تخرج في خشن ثيابها وأن لا تتحلى بحلي يظهر أثره. وأما الذي لا يظهر أثره للرجال بنظر أو صوت فلا بأس. وزاد البساطي: وأن لا تكون مشهورة بالجمال. اهـ.

وأما خروجهن إلى صلاة الجمعة ففيه أيضاً تفصيل وهو أنه حرام لشابة ومخشية الفتنة، ومكروه للشابة غير مخشية الفتنة، وجاز لمتجالاة التي لا إرب للرجال فيها. قال الخراشي في شرح المختصر عند قول المصنف في فضل الجمعة: ويكره حضور

الشابة أي ويكره حضور شابة غير مخشبة الفتنة ولا منع حضورها، وزاد عبد الباقي في هذا المحل: وجاز لمتجالة لا إرب للرجال فيها. وقال في الرسالة: ولا تخرج إليها الشابة وأما المتجالة فتخرج.

وأما خروجهن إلى صلاة العيدين ففيه أيضاً تفصيل:

وهو أنه جائز لمتجالة وغير جائز لشابة في هذه الأزمنة التي أكثر فيها الفساد. فإن قلت قد ورد في صحيح البخاري عن أم عطية قالت: «أمرنا أن نخرج العواتق وذوات الخدور» وذلك يدل على استحباب خروج النساء إلى صلاة العيد مطلقاً.

قلت: فالجواب كما قال القسطلاني في الإرشاد: إنما كان في ذلك الزمن حيث كان الأمن من فسادهن. نعم يستحب ذلك في هذه الأزمنة للعجائز. اهـ.

قال الحراشي في شرح المختصر عند قول المصنف وخروج متجالة لعيد: يعني يجوز ويندب للمتجالة المسنة التي لا إرب للرجال فيها أن تخرج إلى صلاة العيد. اهـ.

وقال عبد الباقي والحراشي عند قول المصنف في فصل صلاة العيد: وتطيب وتزين وإن لغير مصل هذا في حق غير النساء. وأما النساء إذا خرجن وإن كن عجائز فلا يتطيبن ولا يتزين لحرف الافتتان بهن.

وأما خروجهن إلى صلاة الاستسقاء ففيه أيضاً تفصيل:

وهو أنه جائز للمتجالة وغير جائز للشابة. قال عبد الباقي في شرح المختصر عند قول المصنف في فضل الاستسقاء: وخرجوا ضحى مشاة بذلة وتخضع مشايخ ومتجالة. اعتمد الشيخ رضي الله تعالى عنه قول اللخمي: يخرج إلى الاستسقاء ثلاثة: الرجال، ومن يعقل للصلاة من الصبيان، والمتجالات من النساء.

وأما خروجهن إلى الجنائز ففيه تفصيل أيضاً:

وهو أنه منها حرام للشابة التي خشي منها الفتنة مطلقاً وجائز للشابة التي لا يخشى منها الفتنة لجنابة من عظمت مصيبتها به كأب وأم وزوج وابن وبنات وأخت وأخ وجائز للمتجالة لجنابة كل أحد.

قال الخراشي في شرح المختصر عند قول المصنف وخروج متجالة أو شابة وإن لم يخش منها الفتنة كأب وزوج وابن وأخ: يعني أنه يجوز لهما أي للمتجالة وهي التي تعدت عن المحيض الخروج لجنابة كل أحد وللصلاة عليها وتشيعها، والشابة التي لا يخشى منها الفتنة لجنابة من عظمت مصيبتها كأب وما بعده ويكره في غيرهم ويحرم منها إن خشي منها الفتنة، اهـ.

هذا الكلام في خروجهن إلى الجنائز.

أما خروجهن إلى زيارة القبور ففيه أيضاً تفصيل مثل ما تقدم من أقسام خروجهن:

قال عبد الباقي في شرح المختصر عند قول المصنف وزيارة القبور. وظاهر قول المصنف شمولها للنساء. وقال تت (يعني التتائي) ينبغي أن تجري زيارتها على حكم خروجهن كما تقدم يعني إلى الجنائز. وقال الشبرخيتي في شرح المختصر في هذا المحل وتنقسم زيارتهن إلى أقسام: خروجهن كما تقدم في كلام التتائي.

وفي المدخل ينبغي للعالم أن يمنع النساء من الخروج إلى القبور وإن كان لهن ميت لأن السنة قد حكمت بعدم خروجهن. قال عليه السلام لנסاء خرجن في جنازة: «أتحملنه فيمن يحمله؟ قلن: لا. قال: أفتنزلنه قبره فيمن ينزله؟ قلن: لا. قال: افتحثن عليه التراب فيمن يحثي؟. قلن: لا، قال: فارجعن مأزورات غير مأجورات».

وقال عليه السلام: «لعن الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج». أخرجهُ أبو داود في سننه والترمذي والنسائي. وقد رأى عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه نساءً في جنازة - فطردهن فقال: والله لأرجع إن لم ترجعن وحبسهن بالحجارة. فعلى هذا فليس للنساء نصيب في حضور الجنازة.

اختلف العلماء في خروجهن على ثلاثة أقسام:
قول بالمنع وقد تقدم.

وقول بالجواز على ما يعلم بالشرع من الستر والتحفظ عكس ما يفعل اليوم.

وقول ثالث الفرق بين المتجالة والشابهة.

واعلم أن الخلاف المذكور بين العلماء إنما هو في نساء ذلك الزمان وكنَّ على ما يعلم من عاداتهن في الاتباع. وأما خروجهن في هذا الزمان إلى القبور فمعاذ الله أن يقول أحد من العلماء أو من له مروءة أو غيره في الدين بجوازه.

فإن وقعت ضرورة للخروج إلى القبور فليكن ذلك على ما يعلم في الشرع من الستر كما تقدم لا على ما يعلم من عاداتهن الذميمة في هذا الزمان. وقال قبل هذا: وينبغي أن يعلمن السنَّة إن اضطرت إليه لأن السنة وردت أن المرأة تخرج في أقبح ثيابها وأغلظها وتجر خلفها شبراً وذراعاً.

وأما خروجهن إلى الحج ففيه أيضاً تفصيل:

وهو أنه واجب عليهن كالرجال إذا وجدت الشروط إلا في مسائل قليلة ذكرها الشيخ خليل رضي الله تعالى عنه في مختصره حيث قال: والمرأة كالرجل إلا في بعيدٍ مشي، وركوبٍ بحرٍ، إلا أن تخص بمكان. وزيارة كرفقة أمنت بعرض وفي الاكتفاء بنساء أو رجال أو بالمجموع تردد.

قال الحراشي والشيرخيتي وعبد الباقي عند قوله: إلا في بعيدٍ مشي. والظاهر أن يختلف باختلاف الأشخاص فنساء البادية لسن كنساء الحاضرة؛ فنساء كل منهما

تختلف بالقوة والضعف. وقال عبد الباقي عند قوله: وزيادة محرم أو زوج: لو امتنع المحرم أو الزوج من الخروج إلا بأجرة لزمتهما إن قدرت عليها وحرم عليها حينئذ الخروج مع الرفقة المأمونة؛ فإن امتنعا لكل وجه وطلبها ما لا تقدر عليه خرجت مع رفقة؛ ذكره ابن جماعة وابن عرفة عن المالكية قاله خ (يعني الخطابي) وظاهراً أنهما طلبا ما لا تقدر عليه فليس لها الخروج مع الرفقة المأمونة ولو كثر مطلوبها.

وأما خروجهن إلى عرس النكاح ففيه أيضاً تفصيل:

وهو أنه جائز إذا كان العرس لذوي قرابتها، ودعت إلى ذلك ضرورة ولم يكن ثم منكر. وحرām إن كان ثم منكر؛ كاختلاط الرجال بالنساء أو لهو من مزار أو عود وشبهه من الملاهي.

وفي نوازل الجامع من المعيار: وسئلت عن من له زوجة تخرج بادية الوجه وتحضر الأعراس والولائم مع الرجال والنساء يرقصن؟ فأجبت بحمد الله تعالى وحده والجواب: والله سبحانه وتعالى الموفق: إن الشيخ المشوالي أفتى فيمن كانت له زوجة تخرج وتتصرف في حوائجها بادية الوجه والأطراف على عادة البوادي أنه لا يجوز إمامته ولا تقبل شهادته وأنه لا يزال في غضب الله تعالى مادام على ذلك. وقال أبو عبد الله الزواوي: إن كان قادراً على منعها ولم يفعل فما ذكره المشهور. وقال سيدي أبو عبد الله مرزوق فإن قدر على حجبها ممن يرى منها مما لا يحل ولم يفعل فهو جرحة في حقة وإن لم يقدر على ذلك بوجه فلا.

ومسألة هؤلاء الشيوخ أخف من مسألتك إذ ليس فيها إلا الخروج وتصرفها بادية الأطراف فإذا أفتوا فيها فرحة الزوج فأولى وإحدى مسألتكم لأن فيها الشطح والرقص بين يدي الرجال؛ ولا يخفى ما في اختلاط الرجال والنساء من الفساد. وقد قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «باعدوا بين أنفاس الرجال وأنفاس النساء» عصمنا الله تعالى وإياكم من الضلالة والفتن وما ظهر منها وما بطن وهو سبحانه وتعالى ولي التوفيق. وكتبه عبید الله أحمد بن يحيى الونشريسي.

وأما خروجهن للبيع والشراء في سوق وغيره ففيه أيضاً تفصيل:

وهو أنه جائز إن عد من من ينوب عنهن من زوج أو ذي محرم أو غيرها من النساء المتجالات. وحرام إن وجدن النياحة ممن ذكر.

وفي المدخل: ومحل جواز خروج المرأة الشابة للبيع والشراء إذا عدت من ينوب عنها من زوج أو ذي محرم؛ فإن وجدت ذلك فلا يحل لها أن تخرج لأن خروجها فتنة وإن لم تكن يفتن بها فيكره لها أن تخرج لأن النهي شامل لكلهن إلا ما استثني من المتجالة التي لا إرب للرجال فيها.

وإن لم تجد المرأة من ينوب عنها ممن تقدم ذكرهم فترسل من ينوب عنها من النساء المتجالات التي ينظر إليهن ولا يعبا بهن، ولا فتنة في صورتهم، ولا في كلامهن؛ فإن تعذر عليها ذلك فلتستغن عن الحلي وهو أفضل لها عند ربها وأكثر ثواباً.

وفي المدخل أيضاً: وينبغي إذا كان لأهله حاجة من شراء ثوب أو حلي أو غيرها فليتول ذلك بنفسه إن كان فيه أهلية أو من يقوم مقامه على لسان أهل العلم وهو معلوم ولا يمكنهن من الخروج البتة لهذه الأشياء إذ أن ذلك يفضي إلى المنكر البين الذي يفعله الكثير منهم جهاراً؛ أعني في جلوسهن عند البزازين والصواغين وغيرهما؛ فإنهن يناجينه ويباسطنه وغير ذلك مما يقع بينهن وربما كان ذلك سبباً إلى وقوع الفاحشة الكبرى.

قلت: ومن المنكر أيضاً خروجهن إلى الطوافين في القرية للبيع والشراء قال في المدخل: مثاله أن يأتي من يبيع الكتان فتارة يخلو بالمرأة وهو محرّم، وتارة تأتي هي وغيرها من النساء فيجتمعن عليه ويقع بسبب اجتماعهن ومحادثتهن معه أشياء ممنوعة في الشرع الشريف لأن كثيراً منهن يخرجن عليه دون حجاب.

وأما خروجهن إلى مجلس القضاء ففيه تفصيل:

وهو أنه جائز لعجوز والشابة غير المشهورة بالجمال، وغير جائز للشابة المشهورة بالجمال. ويستحب للقاضي أن يفرد لهن وقتاً لأنه أستر لهن. قال في المختصر، وينبغي للقاضي أن يفرد وقتاً أو يوماً للنساء كالمفتي والمدرس.

وقال في الجامع في بيان معنى ذلك: أي وقتاً معيناً لا يحكم فيه إلا النساء. وبين الرجال والنساء ثلاث مراتب: يوم للنساء فقط، ويوم للرجال فقط، ويوم للرجال والنساء وجعله بعضهم قسمين: يوم للرجال (١)، ويوم للنساء. وإذا وقعت خصومة بين الرجل والمرأة ولا يؤتى بالرجل في يوم النساء ولا يؤتى بالمرأة في يوم الرجال. وأما الشابة الجميلة فلا تأتي بل توكل وكان ابن غانم رحمه الله تعالى يلبس الفروة الخسيسة ويكسو رأسه في يوم النساء. انتهى.

وقال عبد الباقي: وهذا المحل يعني قوله ونبغي أن يفرد وقتاً أو يوماً للنساء إن كانت خصومتهم فيما بينهن أو مع رجل لأنه أستر لهن.

وأما خروجهن للمواصلة ففيه تفصيل أيضاً:

وهو أنه جائز إن كان خروجهن لمواصلة ذوات رحمهن من النساء وذوي محارمهن من الرجال إذا دعت إلى ذلك ضرورة، وحرام إن كان خروجهن لمواصلة الأجانب من الرجال وإن كان من أقاربهن كابن العم وابن الخال.

قال الخراشي وعبد الباقي عند قول صاحب المختصر: لأبويها أو ولدها من غيره أن يدخلوا إليها يعني: ليس للزوج أن يمنع أبوي زوجته وولدها من غيره أن يدخلوا عليها فقد ندب الشرع إلى المواصلة، والعادة جارية بذلك.

وقال ابن رشد: يلزم الرجل أن يأذن لأمراته أن يدخل عليها ذوات رحمها من

(١) وفي نسخة: يؤتى بالرجل في يوم الرجال ويؤتى بالمرأة في يوم النساء.

النساء ولا يكون ذلك في الرجال إلا في ذوي المحارم منها خاصة. وقد نص عبد الملك على أنه لا يمنع أخاها وعمها وخالها وابن أخيها وابن أختها ولا يبلغ بمنعهم الدخول لها وخروجها لهم مبلغ الأبوين في التحنث إذ لا حنث في غيرهما. اهـ.

وقال الخراشي عند قول صاحب المختصر: كحلّفه أن لا تزور والديها إن كانت مأمونة ولو شابة والمعنى أن المرأة إذا كانت مأمونة فحلف عليها زوجها أن لا تزور والديها فإنه يحنث في يمينه بأن يحكم لها القاضي بالخروج إليهما للزيارة أو لغيرهما مما فيه مصلحة فيحنث في يمينه حينئذ وسواء في ذلك الشابة وغيرها ومقتضى كلام المؤلف أن غير المأمونة لا يقضى عليه بخروجها لزيارة أبويها ولو مع أمينة ونحوه للشيخ كريم الدين. وقال عبد الباقي: لتطرق فسادها عند خروجها مع أمينة بخلاف دخولها معها. اهـ.

قلت: ليعلم كل واحد أن الخروج إلى كل سفر لا يجوز للنساء إلا مع أزواجهن أو لذوي محارمهن أو مع الرفقة المأمونة حيث كان السفر واجباً كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

قال الخراشي وعبد الباقي والشريخيتي عند قول الشيخ في المختصر: في باب الحج وزيارة محرم أو زوج أو المعنى أن المرأة تزيد في تعلق وجوب الحج بما على الرجل إن تجد محرماً من محارمها يسافر معها أو زوجاً لقوله عليه الصلاة والسلام: «لا يجوز لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر يوماً وليلة إلا ومعها محرم». وأطلق في المحرم ليعم القرابة والصهر والرضاع. وروى نصف يوم ويومين وثلاثة وليلة ويريد.

وروي «لا تسافر مسيرة إلا مع ذي محرم» فحملوا رواية التحديد على أنه ليس بمراد رداً إلى رواية الإطلاق لما تقرر في الأصول أن المطلق إنما يحمل على المقيد بقيد واحد لا بأزيد من واحد؛ فيعمل بالمطلق.

وأجيب هنا: بأن روايات التحديد إنما هي واردة على اختلاف السائلين للمصطفى بأن سئل، هل تسافر المرأة مسيرة يوم بغير محرم فقال لا تسافر يوماً بغير محرم وكذلك روايات التقييد فلا مفهوم لها.

والمراد ما يسمى سفر الحرمة اختلاؤها بأجنبي. وقال في الرسالة: ولا ينبغي أن تسافر المرأة مع غير ذي محرم منها سفر يوم وليلة فأكثر إلا في حج الفريضة خاصة في قول مالك: في رفقة مأمونة وإن لم يكن ذو محرم فذلك لها.

وقال عبد الباقي والشبرخيتي عند قول الشيخ خليل رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين. في باب الحج كرفقة مأمونة بفرض: ومثل حج الفريضة سائر السفر الواجب عليها كإسلامها بدار الحرب فإنها تخرج منها مع رفقة مأمونة؛ فإن لم تجد الرفقة المأمونة وكان يحصل بكل من بقائها وخروجها الضرر. فإن خف الضرر في أحدهما ارتكبت وإن تساوبا خيرت. اهـ.

وقال الخراشي في هذا المحل: والمعنى أن الرفقة المأمونة يكتفى بها وتقوم مقام المحرم أو الزوج في الفرض لا في النفل أي عند عدم الزوج والمحرم أو امتناعهما أو عجزهما فقله بفرض متعلق بمحذوف أي يجوز لها أن تسافر في الرفقة المأمونة في فرض والفرض يشمل كل فرض كما إذا أسلمت ببلد الحرب أو أسرت وأمكنها الهرب، وحج التي للقضاء والحنث والرجوع إلى المنزل لإتمام العدة إذا خرجت ضرورة فمات زوجها أو طلقها، أو خرجت للرباط أو زيارة، انتهى.

قلت: وهذا كله مثال للخروج الشرعي. وأما ما يفعله بعض النسوان من خروجهن إلى ما يسميه الضالون لشيخنا ليتمتعن لرؤية وجهه فقط فمعاذ الله أن يقول أحد بجوازه وقال في تخليص الإخوان: ونساء بلادنا يتركن أزواجهن وصبيانهن ويذهبن إلى من يسميه الضالون شيخنا يتمتعن برؤية وجهه مدة طويلة ثم يرجعن ومنهن من لا ترجع جهلاً منهن. ومن يذهبن إليه بالبلشعة الصوم وهو الجنة من النار ولا تتطوع به المرأة إلا بإذن زوجها وكذلك الصلاة وتعد تواتر من لا يتواطأ

على الكذب على وقوع فساد كبير في ذلك ولا أضيع الوقت لنقل ما يقال وما يفعل وما يستدل به.

قلت قد تقدم أول الكتاب ضابط خروج النسوان وهو أنهن لا يخرجن إلا لضرورة شرعية. وتكون تلك الضرورة تارة دنيوية كخروجهن لتصرفاتهن الضرورية، وتارة تكون تلك الضرورة دينية كخروجهن لسؤال العلماء إن عدمن ذلك من أزواجهن.

قال في المدخل: إن المرأة إذا كان لها زوج يجب أن يعلمها إن كانت جاهلة بالحكم فإن لم يفعل طلبته بذلك؛ فإن لم يفعل طلبته بالخروج إلى التعلم، فإن لم يفعل خرجت بغير إذنه على ما سبق بيانه.

وهذا القسم أعني طلب النساء حقوقهن في أمر الدين الذي لم يخلقن إلا من أجله قال الله عز وجل في كتابه العزيز: (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِي) قد أهمل اليوم وصار متروكاً ودثر مناره حتى كأنه لا يعرف لعدم الكلام فيه من الزوج والزوجة في الغالب لأن مطالبة الزوجة لزوجها في غالب الحال في هذا الزمان إنما هو في النفقة والكسوة وفيما كان من الأمور الدنيوية.

أما ما كان من أمور الدين فلا يهمهم شأنه غالباً ولا يكثرثون له بل لا يخطر لبعضهم ببال حتى كأنهم لم يدخلوا في الخطاب وظاهر حالهم حال من اصطلحوا على تركه. ولو طلبت المرأة حقها في أمر دينها من زوجها ورفعتة إلى الحاكم وطلبتة بتعليم أمر دينها إما بنفسه أو بواسطة إذنه لها في الخروج لوجب على الحاكم جبره على ذلك كما يجبره على حقوقها الدنيوية إذ أن حقوق الدين أكد وأولى. انتهى كلامه وبيانتهاه انتهى كتاب إرشاد الإخوان إلى حكم خروج النسوان الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين. تم بحمد الله تعالى. اللهم اغفر لكاتبه ومؤلفه وقارئه وكل من سعى بخير فيه والمسلمين. ٢٢ جمادى الأولى ليلة الاثنين ١٣٩٨ هـ هجرية الموافق ٣٠ إبريل ١٩٧٨ م.

قلت: وما يناسب ذكره هنا ما قاله الشيخ عثمان بن فودي المجدد أيضاً في كتابه المسمى بحصن الأفهام من جيوش الأوهام صفحة ٤١ عند ذكره لبعض العوائد المذمومة الذميمة بقوله: ومن تلك العوائد الذميمة دخول بيوت الغير من غير استئذان، وعدم احتجاب المرأة على أخي زوجها وابن عمها أو ابن خالها أو زوج اختها أو صديق زوجها، وخلوة الرجل الأجنبي مع المرأة الأجنبية ومسافرته معها وليس معها غيرها من زوج أو ذي محرم، وخروج النساء إلى الأسواق يزاحمن الرجال، وخروجهن على الطوافين في القرية لبيع الخلخال والسوار وثياب الزينة والقطن، وغير ذلك مما في حوائجهن، وعدم التوارث على كتاب الله ووليمة الأعراس المقرونة بالمنكرات، والعقيقة المشتملة على المنكرات، واغترار الزوج بأمانة زوجته لكونها عفيفة فيتركها مع الرجال الأجنيين، وما جعلوه أديباً لعطائهم عند التحية كالانحناء والبروك، وما يفعلونه من ذكر أسباب الرجاء ودلائل الرحمة فقط للعامّة ليصرفوهم عن مجالس الوعظ وغير ذلك من العوائد الذميمة التي وقع الإجماع على تحريمها.

قال أحمد زروق رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين في عمدة المرید الصادق: إن السنّة حجة على جميع الأمة وليس عمل أحد من الأمة حجة على السنّة لأن السنّة معصومة من الخطأ وصاحبها معصوم وسائر الأمة لم تثبت لهم العصمة إلا مع إجماعهم خاصة. فإذا اجتمعوا تضمن إجماعهم دليلاً شرعياً ثم قال بعد كلام: نعرض ما جاءنا عن الأئمة على الكتاب والسنّة فما قبلاه قبلناه، وما لم يقبلناه تركناه، وإن كانوا من جنس من يقتدى به لا رداً له ولا اعتراضاً عليه لأننا لم نفهم وجه رجوعه إلى القواعد الشرعية كما فهمنا غيره.

وفي المدخل تجد بعضهم لا يعرف السنّة بل لا يتبع إلا شيخه فإذا قلت له السنّة كذا وكذا يقول لك: كان شيخي يفعل كذا وطريق شيخي كذا، ويصادم بذلك السنّة الواضحة. انتهى. والحمد لله تعالى وصلواته وسلامه على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

قلت: وإذا تقدر ما ذكرنا في ذهنك فاعلم أنه لا ينبغي قعود الرجال في البيوت وخروج النساء إلى الأسواق يزاحمن الرجال؛ وهو بدعة محرمة إجماعاً وتشبه أيضاً بالفرنج؛ وقد منع الشرع التشبه بهم. قاله المجدد عثمان بن فودي رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين في كتابه المسمى بإحياء السنّة وإخماد البدعة ناقلاً عن المدخل بقوله في نفس الكتاب، وفي المدخل: وينبغي له إذا كان لأهله حاجة من شراء ثوب أو غيرها أن يتولى ذلك بنفسه إن كان فيه أهلية لذلك أو من يقوم مقامه بذلك على لسان العلم وهو معلوم ولا يمكنهنّ من الخروج البتة لهذه الأشياء إذ أن ذلك يفضي إلى المنكر البين الذي يفعله الكثير منهن جهاراً، أعني في جلوسهن عند البزازين والصوافين وغيرها فإنها تناجيه وتبسطه وغير ذلك مما يقع بينهن وربما كان ذلك سبباً إلى وقوع الفاحشة الكبرى. ألا ترى إلى قوله عليه الصلاة والسلام: «باعدوا بين أنفاس الرجال وأنفاس النساء»، وما ورد أنه لو كان عرق من المرأة بالمشرق وعرق من الرجال بالمغرب لحنّ كل واحد منهما لصاحبه» أو كما قال. «نقل صاحب كشف الخفاء عن القارئ في الحديث الأول أنه غير ثابت وأما الحديث الثاني فلم نعثر عليه».

فكيف بالمباشرة والكلام والمزاح؟ فإننا لله وإنا إليه راجعون على عدم الحياء من الذنوب.

ثم قال بعد كلام: وهذه المفاصد كلها حاصلة في خروجهن على تقدير علمهن بأحكام الشرع فيما يتعاطينه من البيع والشراء والصرف وكيفية الربا وغير ذلك فكيف تحكمهن مع الجهل بذلك كله؟

بل أكثر الرجال لا يعلم ذلك. وقد ورد في الحديث: «الغيرة من الإيمان» أو كما قال رواه الديلمي عن أبي سعيد مرفوعاً. وفي الغيرة أحاديث كثيرة صحيحة منها «المؤمن يغار» الحديث وانظره وغيره في كشف الخفاء ومزيل الإلباس.

ومن اتصف بهذه الصفة وقع بينه وبين الفرنج شبهة فإن نساءهم يبعن ويشترين، ويجلسن في الدكاكين والرجال في البيوت. والشرع قد منع التشبه بهم. انتهى. وقال المجدد أيضاً فيه فإن قلت فما حكم خروج النساء على الطوافين الذين يبيعون القطن وغيره في القرية؟ قلت إن ذلك حرام إجماعاً.

وفي المدخل: إذ أنه لا يجوز للمرأة أن تخرج إلا على زوجها أو ذي محرم منها. وقال أيضاً في محل آخر: ويشترط في حقه -يعني البائع- ألا يرتكب ما يفعله بعض الطوافين في هذا الزمان من أنه يبيع للمرأة بعد أن يدخل إلى موضع بحيث لا يراه من يمر في الطريق فتخرج المرأة فتشتري منه فهذا يمنع منه إذا كانت المرأة وحدها لأن ذلك خلوة بامرأة أجنبية وهو محرم وإن كان لم يقصده. وأما دخوله للبيت فيمنع منه. وإن أذنت له وإن كان في حوزها ويتعين عليه إذا وقعت السلامة بما ذكر أن يغض طرفه حين بيعه للمرأة فلا ينظر إلا في موضع قدمه أو في سعتة.

وجميع ما ذكر في حق الطوافين متعين على غيرهم من البياعين لهن. ثم قال بعد كلام فيحتفظ أن يقع في شيء مما أحدثه بعض الناس في هذا الزمان؛ مثاله أن يأتي من يبيع الكتاب تارة يخلو بالمرأة وهو محرم كما تقدم. وتارة تأتي هي وغيرها من النساء فيجتمعن عليه ويقع بسبب اجتماعهن محادثتهن معه أشياء ممنوعة في الشرع الشريف لأن كثيراً منهن يخرجن عليه دون حجاب. وقد يكون بعضهن عليها الثوب الرقيق الذي يصف أو يشف أو هما معاً، وقد يكون عليها الثوب القصير دون سراويل إلى غير ذلك مما هو معلوم من عوائدهن في الوقت.

وقال في المدخل أيضاً في محل آخر: وينبغي للبائع إذا جاءت امرأة تشتري منه أن ينظر في أمرها فإن كان عليها الرقيق من الثياب أو كانت ممن تظهر معظمها أو شيئاً من زينتها أو تتكلم بكلام فيه ليونة ورقة فيعمل على ترك البيع لها مع المداراة لها حتى تنصرف عنه بسلام لأن بعض النساء متى يشعرن في هذا الزمان

عمن يتورع عن مخالطتهن تسلطن عليه بالإذابة ببذاءة اللسان والكلام المكنى وهذه بلية عظمى وقعت في هذا الزمان؛ فتجد البزاز في الغالب لا يخلو دكانه من امرأة أو ما زاد عليها مع وجود لبس الرقيق والتحلي والزينة والتبرج حتى كأن بعضهن مع أزواجهن أو ذي محرمهن على ما يعلم من عاداتهن في ذلك.

وقد ورد عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: «باعدوا بين أنفاس النساء وأنفاس الرجال». وقد سبق الكلام في هذا الحديث قريباً.

ثم إن بعضهن اعتاد مع ذلك عادة ذميمة وهي أن الواحدة منهن تأتي بزوجها لتشتري ما تختاره فإذا جلست في الدكان ذهب زوجها إلى مكان آخر وتركها؛ وهذه بلية وفتنة لأنها إن جلست وحدها في الدكان فهي أعظم الفتن، وإن كان معها غيرها من النساء تزايدت الفتن وتعددت وكثرت المحن وتضاعفت سيما إن كان صاحب الدكان شاباً. فإنهن يعملن عليه أي أنواع الحيل والمكر سيما إذا كان ليس بتأهل فتزيد الفتن وقل أن يتخلص من شباكهن، وأن يتخلص له ساعة دون سيئة يرتكبها. إما بعينه أو بأذنه أو بلسانه أو بيده أو بقلبه.

وقد قال عليه الصلاة والسلام: «ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه» حتى أن بعضهن تسأل صاحب الدكان ألك زوجة ألك جارية؟ فإن شعرن منه التعفف عملن عليه الحيلة فيما يردنه من مال أو غيره فإن عجزن عنه وكلت حيلتهن فيه رجعن يسخرن به ويجعلنه مثكلاً ويعين عليه الخير والتعفف ويتهمنه في دينه وينسبونه إلى كثافة الطمع ويقلن إن ما هو فيه ليس بحقيقة بل يستعمل ذلك للرياء والسمعة عند الخلق إلى غير ذلك وهو كثير. وحيلهن في هذا وغيره قل أن تنحصر حتى تلف كثير من الناس بسببهن سيما في معاملتهن مع أزواجهن فبعض الناس أتلفن عليه دينه وبعضهم نفسه وبعضهم ماله.

فإن قلت فهل يجوز خروج المرأة الشابة إلى السوق للبيع والشراء إذا كانت مستترة ولم تقع خلوة ولا شيء مما أنكره الشرع؟ قلت إن ذلك جائز لكن قال في

المدخل: وهذا كله إذا عدت من ينوب عنها من زوج أو ذي محرم فإن وجدت ذلك فلا يحل لها أن تخرج لأن النهي شامل لكلهن إلا ما استثني من المتجالة التي لا إرب فيها للرجال وقد قال الله سبحانه وتعالى: (وَإِنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ).

فإن لم تجد المرأة من ينوب عنها ممن تقدم ذكرهم فلترسل من ينوب عنها من النساء المتجالات اللاتي لا ينظر إليهن ولا يعبا بهن ولا فتنة في صورهن ولا في كلامهن؛ فإن تعذر عليها ذلك فلتستغن عن الحلبي فهو أفضل لها عند ربها وأكثر ثواباً.

وإذا وجدت من ينوب عنها ممن ذكر فيشترط في حقه أن يكون عارفاً بأحكام الربا والصرف وكيفية تخليص الذمة في ذلك وما شاكله؛ فإن لم تجد من يعلمه فلا يجوز لها إرساله؛ وكذلك الحكم فيها إن تولت ذلك بنفسها. وفي زوجها وذوي محارمها.

فإن قال قائل: إن النساء لا علم عندهن في الغالب بهذه الأمور ولا يجدن من أهل الفقه من ينوب عنهن فيها غالباً فالجواب أنه يتمين عليها أن تعمل على تحصيل العلم في ذلك كما يجب عليها أن تعرف أمر دينها مثل الوضوء والغسل والصلاة والصوم وكذلك في شراء حوائجها.

وكما تخرج لقضاء حاجتها على ما تقدم بيانه وهذا أمر سهل وهو المراد بقوله عليه الصلاة والسلام: «طلب العلم فريضة على كل مسلم» رواه ابن ماجه وابن عبد البر في العلم له من حديث أنس مرفوعاً. انظر كشف الخفاء.

انتهى ما أحدثه الناس في باب البيوع من البدع الشيطانية على سبيل تنبيه العقلاء لا على سبيل الإحصاء. والحمد لله رب العالمين وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

وأخرج السيوطي حديث الباب في جامع الصغير بلفظ: «اثنوا للنساء بالليل إلى المساجد» وأرقمه بحرف (صح) عن ابن عمر ولفظ: «اثنوا للنساء أن يصلين

بالليل في المسجد».

وقال الإمام مالك رضي الله تعالى عنه في موطنه بسنده عن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها: «إن كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ليصلي الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس». فقال الباجي في الشرح قوله إن كان الخ - على معنى التأكيد وإن مخففة من الثقيلة.

وروى يحيى «متلفعات» وتابعه على ذلك بعض رواة الموطأ والأكثر على متلفعات والمعنى متقارب إلا أن التلفع يستعمل مع تغطية الرأس والمروط أكسية مربعة سداها شعر.

وقوله ما يعرفن من الغلس يحتمل أمرين: أحدهما لا يعرف رجالاً هن أم نساء من شدة الغلس؛ إنما يظهر إلى الرائي أشخاصهن خاصة. قال ذلك الراوي ويحتمل أيضاً أن يريد لا يعرفن من هن من النساء من شدة الغلس وإن عرفن أنهن نساء إلا أن هذا الوجه يقتضي أنهن سافرات عن وجوههن. ولو كن غير سافرات لمنع النقاب وتغطية الوجه من معرفتهن لا الغلس. إلا أنه يجوز أن يبيح لهن كشف وجوههن أحد أمرين: إما أن يكون ذلك قبل نزول الحجاب، أو يكون بعده؛ لكنهن أمن أن تدرك صورهن من شدة الغلس فأبيح لهن كشف وجوههن في هذا الحديث إباحة خروج النساء إلى المساجد للصلاة لأن معناه: فينصرف النساء اللواتي صلين معه الصبح ولو لم يكن ذلك مراداً باللفظ لما كان ذكر انصرافهن تبييناً للوقت؛ وعلى هذا جماعة أهل العلم. وقد قال بعض من فسر هذا الحديث إن فيه دليلاً على مبادرة خروج النساء من المسجد لثلا يزاحمن الرجال.

قال القاضي أبو الوليد رضي الله تعالى عنه: والذي يقتضيه عندي ظاهر اللفظ اتصال خروجهن بانقضاء الصلاة لقولها: «ليصلي الصبح فينصرف النساء» والفاء في العطف تقتضي التعقيب ويصح أن يبادرن بالخروج لما ذكر هذا المفسر من أن يسلمن من مزاحمة الرجال. ويصح أن يفعلن ذلك اغتناماً لستر الظلام لهن. ويصح أن يفعلن ذلك مبادرة إلى مراعاة بيوتهن وفعل ما يلزمهن فعله من أمور دنياهن.

تتمة

والحاصل في ذلك كله ما قاله شيخنا العلامة المحافظ شيخ الإسلام محمد الأمين ابن محمد المختار الجنكي الشنقيطي رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين في تفسيره «أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن» عند تفسيره لقوله تعالى: (يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ * رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ) (١) الآية.

قرأ هذا الحرف جميع السبعة غير ابن عامر، عن عاصم: يسبح له فيها بكسر الباء المشددة مبنياً للفاعل، وفاعله رجال والمعنى واضح على هذه القراءة. وقرأه ابن عامر هذه القراءة فالفاعل المحذوف قد دلت القراءة الأولى على أن تقديره: رجال فكأنه لما قال يسبح له فيها، قيل: ومن يسبح له؟ قال رجال أي يسبح له فيها رجال.

وقد قدمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك ما لفظه، وقد التزمنا أنا لا نبين القرآن إلا بقراءة سبعية، سواء كانت قراءة أخرى في الآية المبينة نفسها، أو آية أخرى غيرها إلى آخره. وإنما ذكرنا أن الآية يبين بعض القراءات فيها معنى بعض، لأن المقرر عند العلماء أن القراءتين في الآية الواحدة كالآيتين.

وإذا علمت ذلك فاعلم قراءة الجمهور يسبح بكسر الباء وفاعله رجال، مبينة أن الفاعل المحذوف في قراءة ابن عامر وشعبة عن عاصم يسبح بفتح الباء مبنياً للمفعول المحذوف الفاعل هو رجال كما لا يخفى. والآية على هذه القراءة حذف فيها الفاعل ليسبح وحذف أيضاً الفعل الرفع للفاعل الذي هو رجال على حد قوله في الخلاصة:

ويرفع الفاعل فعل أضمر
كمثل زيد في جواب من قرأ

ونظير ذلك من كلام العرب قول ضرار بن نهشل يرثي أخاه يزيد أو غيره:

ليبك يزيد ضارع لخصومه ومختبط مما تطيح الطوائح

فقوله: ليبك يزيد بضم الياء المثناة التحتية، وفتح الكاف مبنياً للمفعول، فكانه قيل ومن يبكيه فقال: يبكيه ضارع لخصومه الخ.

وقراءة ابن عامر، وشعبة هنا كقراءة ابن كثير: كذلك يوحى إليك بفتح الحاء مبنياً للمفعول فقوله: الله فاعل يوحى محذوفه، ووصفه تعالى لهؤلاء الرجال الذين يسبحون له بالغدو والآصال، بكونهم لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة على سبيل مدحهم، والثناء عليهم. يدل على أن تلك الصفات لا ينبغي التساهل فيها بحال، لأن ثناء الله تعالى على المتصف بها يدل على أن من أخل بها يستحق الذم الذي هو ضد الثناء، ويوضح ذلك أن الله نهى عن الإخلال بها نهياً جازماً في قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ) (١) وقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ) (٢) الآية إلى غير ذلك من الآيات.

مسائل تتعلق بهذه الآية الكريمة

المسألة الأولى:

اعلم أنه على قراءة ابن عامر وشعبة: يسبح بفتح الباء يحسن الوقف على قوله: بالآصال، لأن فاعل يسبح رجال، والوقف دون الفاعل لا ينبغي كما لا يخفى.

(١) المناقرن: ٩.

(٢) الجمعة: ٩.

المسألة الثانية:

اعلم أن الضمير المؤنث في قوله تعالى: (فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ) والتحقيق: أن البيوت المذكورة هي المساجد.

وإذا علمت ذلك فاعلم أن تخصيصه من يسبح له فيها بالرجال في قوله: (يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالًا) يدل بمفهومه على أن النساء يسبحن له في بيوتهن لا في المساجد. وقد يظهر للنظر أن مفهوم قوله (رجال) مفهوم لقب، والتحقيق عند الأصوليين أنه لا يحتج به.

قال مقيده عفا الله تعالى عنه وغفر له: لا شك أن مفهوم لفظ الرجال، مفهوم لقب بالنظر إلى مجرد لفظه، وأن مفهوم اللقب ليس بحجة على التحقيق، كما أوضحناه في غير هذا الموضع ولكن مفهوم الرجال هنا معتبر وليس مفهوم لقب على التحقيق وذلك لأن اللفظ «الرجال» وإن كان بالنظر إلى مجرد اسم جنس جامد وهو لقب بلا نزاع فإنه يستلزم من صفات الذكورة ما هو مناسب لإناطة الحكم به، والفرق بينه وبين النساء لأن الرجال لا تخشى منهم الفتنة وليسوا بعورة بخلاف النساء.

ومعلوم أن وصف الذكورة وصف صالح لإناطة الحكم به الذي هو التسبيح في المساجد والخروج إليها دون وصف الأنوثة.

والحاصل أن لفظ الرجال في الآية وإن كان في الاصطلاح لقباً فإنما يشتمل عليه من أوصاف الذكورة المناسبة للفرق بين الذكور والإناث يقتضي اعتبار مفهوم المخالفة في لفظ رجال فهو في الحقيقة مفهوم صفة لا مفهوم لقب، لأن لفظ الرجال مستلزم لأوصاف صالحة لإناطة الحكم والفرق في ذلك بين الرجال والنساء كما لا يخفى.

المسألة الثالثة:

إذا علمت أن التحقيق أن مفهوم قوله: (رجال) مفهوم صفة باعتبار ما يستلزمه من صفات الذكورة المناسبة للفرق بين الذكور والإناث في حكم الخروج إلى المساجد

لا مفهوم لقب وإن مفهوم الصفة معتبر عند الجمهور خلافاً لأبي حنيفة.

فاعلم أن مفهوم قوله هنا: رجال لأن غاية ما يفهم منه أن النساء لسن كالرجال في الخروج للمساجد. وقد قدمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك أن البيان القرآني إذا كان غير واف بالمقصود من تمام البيان؛ فإننا نتمم البيان من السنة من حيث أنها تفسير للمبين باسم الفاعل وتقدمت أمثلة لذلك.

وإذا علمت ذلك فاعلم أن السنة النبوية بينت مفهوم المخالفة في قوله تعالى في هذه الآية الكريمة رجال؛ فبينت أن المفهوم المذكور معتبر، وأن النساء لسن كالرجال في حكم الخروج إلى المساجد، وأوضحت أن صلاتهن في بيوتهن أفضل لهن من الخروج إلى المساجد، والصلاة فيها في الجماعة؛ بخلاف الرجال؛ وبينت أيضاً أنهم يجوز لهن الخروج إلى المساجد بشرط، سيأتي إيضاحها إن شاء الله تعالى، وأنهن إذا استأذن أزواجهن في الخروج إلى المساجد فهم مأمورون شرعاً بالإذن لهن في ذلك مع التزام الشروط المذكورة.

أما أمر أزواجهن بالإذن لهن في الخروج إلى المساجد إذا طلبن ذلك؛ فقد صح عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: قال البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه في كتاب النكاح: «حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان، حدثنا الزهري عن سالم، عن أبيه عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إذا استأذنت امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها».

وقال البخاري أيضاً في صحيحه في كتاب الصلاة: باب استئذان المرأة زوجها بالخروج إلى المسجد: «حدثنا مسدد، حدثنا يزيد بن زريع، عن معمر عن الزهري، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إذا استأذنت امرأة أحدكم فلا يمنعها».

وقال البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه أيضاً: «حدثنا عبيد الله موسى، عن حنظلة، عن سالم بن عبد الله، عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما، عن النبي

صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «إذا استأذنتكم نساؤكم بالليل إلى المسجد فأذنوا لهن». تابعه شعبة عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

وقال مسلم بن الحجاج رحمه الله تعالى في صحيحه: «حدثني عمرو الناقد، وزهير بن حرب جميعاً عن ابن عيينة عن الزهري سمع سألماً يحدث عن أبيه يبلغ بها النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها». وفي لفظ عند مسلم أن ابن عمر قال: «سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: «لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنتكم إليها».

وفي لفظ عند مسلم أيضاً: «عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «لا تمنعوا إماء الله مساجد [الله]». وفي لفظ له عنه أيضاً: «سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: إذا استأذنتكم نساؤكم إلى المسجد فأذنوا لهن».

وفي لفظ له عنه أيضاً قال: «قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: لا تمنعوا النساء من الخروج إلى المساجد بالليل». وفي رواية له عنه أيضاً قال: «قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: ائذنوا للنساء بالليل إلى المساجد». وفي لفظه عنه أيضاً قال: «قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد إذا استأذنتكم». وفي رواية: «إذا استأذنتكم».

قال النووي رحمه الله تعالى في شرح مسلم: وهو صحيح وعمولن معاملة الذكور لطلبهن الخروج إلى مجلس الذكور، وحديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما هذا الذي ذكرناه عن الشيخين بروايات متعددة أخرجه أيضاً غيرهما وهو صريح في أن أزواج النساء مأمورون على لسانه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالإذن لهن في الخروج إلى المساجد إذا طلبن ذلك. ومنهيون عن منعهن من الخروج إليها.

وذكر بعض أهل العلم أن أمر الأزواج بالإذن لهن في الروايات المذكورة ليس للإيجاب وإنما هو للندب. وكذلك نهيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن منعهن قالوا: هو لكراهة التنزيه لا للتحريم.

قال ابن حجر في فتح الباري رحمه الله تعالى: وفيه إشارة إلى أن الإذن المذكور لغير الوجوب لأنه لو كان واجباً لانتفى معنى الاستئذان لأن ذلك إنما يتحقق إذا كان المستأذن مخيراً في الإجابة أو الرد.

وقال النووي رحمه الله في شرح المذهب: فإن منعها لم يحرم عليه، هذا مذهبنا. قال البيهقي: وبه قال عامة العلماء. ويجاب عن حديث: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله» بأنه نهى تنزيهه، لأن حق الزوج في ملازمة المسكن واجب فلا تتركه لفضيلة. اهـ.

قال مقيد عفا الله تعالى عنه وغفر له: الذي يظهر لي في هذه المسألة، أن الزوج إذا استأذنته امرأته في الخروج إلى المسجد وكانت غير متطيبة ولا متلبسة بشيء يستوجب الفتنة مما سيأتي إيضاحه إن شاء الله تعالى، أنه يجب عليه الإذن لها، ويحرم عليه منعها للنهي الصريح منه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن منعها من ذلك، وللأمر الصريح بالإذن لها.

وصيغة الأمر المجردة عن القرائن تقتضي الوجوب، كما أوضحناه في مواضع من هذا الكتاب المبارك، وصيغة النهي كذلك تقتضي التحريم، وقد قال تعالى: (فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) (١).

وقال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه». إلى غير ذلك من الأدلة كما قدمنا.

وقل ابن حجر رحمه الله: إن الإذن لا يتحقق إلا إذا كان المستأذن مخيراً في الإجابة، والرد غير مسلم، إذ لا مانع عقلاً، ولا شرعاً، ولا عادة، من أن يوجب الله تعالى عليه الإذن لامرأته في الخروج إلى المسجد من غير تخيير فأيجاب الإذن لا مانع منه.

وكذلك تحريم المنع، وقد دل النص الصحيح على إيجابه فلا وجه لرده بأمر محتمل كما ترى. وقول النووي: لأن حق الزوج في ملازمة المسكن واجب، فلا تتركه للفضيلة لا يصلح لأن يرد به النص الصريح منه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فأمره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الزوج بالإذن لها يلزمه عدم الوجوب. قال به عامة العلماء غير مسلم أيضاً.

فقد ثبت في صحيح مسلم وغيره عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما، أنه لما حدث عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالحديث الذي ذكرنا عنه في أمر الأزواج بالإذن للنساء في الخروج إلى المساجد وقال ابنه: «لا ندعهن يخرجن»، غضب وشتمه ودفع في صدره منكراً عليه مخالفته لأمر النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وذلك دليل واضح على اعتقاده وجوب الامتثال لأمر النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، وذلك دليل واضح في امتثال ذلك الأمر بالإذن لهن.

قال مسلم بن الحجاج رحمه الله تعالى في صحيحه: «حدثني حرملة بن يحيى، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال: «سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: لا تمتنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنكم إليها. فقال بلال بن عبد الله: والله لتمنعهن فأقبل عليه عبد الله فسبه سباً سيئاً ما سمعته سبه مثله قط. وقال: أخبرك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وتقول والله لتمنعهن!!». وفي لفظ عند مسلم: «فزيره ابن عمر وقال: أقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم

وتقول لا ندعهن». وفي لفظ لمسلم أيضاً: «فضرب في صدره».

واعلم أن ابن عبد الله بن عمر الذي زعم أنه لم يمتثل أمر النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالإذن للنساء إلى المساجد جاء في صحيح مسلم أنه بلال بن عبد الله بن عمر.

وفي رواية عند مسلم: أنه واقد بن عبد الله بن عمر. والحق تعدد ذلك فقد قاله كل من بلال وواقد ابني عبد الله بن عمر. وقد أنكر ابن عمر على كل منهما كما جاءت الروايات الصحيحة عند مسلم وغيره فكون ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أقبل على ابنه بلالاً وسبه سباً سيئاً. وقال منكرأ عليه: «أخبرك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وتقول لئمنعهن». فيه دليل واضح أن ابن عمر يرى لزوم الإذن لهن وأن منعهن لا يجوز؛ ولو كان يراه جائزاً ما شدد النكير على ابنه كما لا يخفى.

وقال الإمام النووي في شرح مسلم: قوله: «فأقبل عليه عبد الله نفسه سباً سيئاً». وفي رواية: «فزبره». وفي رواية: «فضرب في صدره» فيه تعزير المعترض على السنة والمعارض لها برأيه.

قال مقيده عفا الله تعالى عنه وغفر له: وكلام النووي هذا الذي رأيت اعتراف منه بأن مذهبه وهو مذهب الشافعي. ومن قال بقوله كما نقل عن البيهقي أنه قول عامة العلماء أن جميع القائلين بذلك مستحقون للتعزير معترضون على السنة معارضون لها برأيهم.

والعجب منه كيف يقر بأن بلال بن عبد الله بن عمر مستحق للتعزير لاعتراضه على السنة ومعارضته لها برأيه مع أن مذهبه الذي ينصره وينقل أنه قول عامة العلماء عن البيهقي هو بعينه قول بلال بن عبد الله بن عمر الذي صرح هو بأنه يستحق به التعزير وأنه اعترض على السنة ومعارضته لها بالرأي؟!.

وقال النووي: قوله «فزبره» أي نهره وقال ابن حجر في فتح الباري ففي رواية بلال عند مسلم: «فأقبل عليه عبد الله فسهبه سباً شديداً ما سمعته سبه مثله قط». وفسر عبد الله بن هبيرة رواية الطبراني المذكور باللحن ثلاث مرات. وفي رواية زائدة عن الأعمش «فانتهره» وقال أفك. وله عن ابن نمير عن الأعمش: «فعل الله بك وفعل» ومثله للترمذي من رواية عيسى بن يونس.

ولمسلم من رواية أبي معاوية «فزبره». ولأبي داود من رواية جرير «فسبه وغضب عليه» إلى أن قال: وأخذ من إنكار عبد الله على ولده تأديب المعترض على السنن برأيه وهو اعتراف منه أيضاً بأن من خالف الحديث المذكور معترض على السنن برأيه.

وبه تعلم أن ما قدمناه من كون الأمر بالإذن لهن إلى المساجد ليس للوجوب اعتراض على السنن بالرأي كما ترى.

وبما ذكرنا تعلم أن الدليل قد دل من السنة الصحيحة على وجوب الإذن للنساء في الخروج إلى المساجد كما ذكرنا. ويؤيده أن ابن عمر لم ينكر عليه أحد من الصحابة تشنيعه على ولديه كما أوضحنا آنفاً. والعلم عند الله سبحانه وتعالى.

وإذا علمت أن ما ذكرنا من النصوص الصريحة في الأمر بالإذن لهن يقتضي جواز خروجهن إلى المساجد، فاعلم أنه ثبت في الصحيح أنهن كن يخرجن إلى المسجد فيصلين مع النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

قال البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه: «حدثنا يحيى بن بكير قال أخبرنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله تعالى عنهما أخبرته قالت: كن نساء المؤمنات يشهدن مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم صلاة الفجر متلفعات بمروطهن، ثم ينقلبن إلى بيوتهن حين يقضين الصلاة لا يعرفهن أحد من الناس». اهـ..

وهذا الحديث أخرجه أيضاً مسلم وغيره وقد جاءت أحاديث صحيحة في الصحيحين وغيرهما دالة ما دل عليه حديث عائشة هذا المتفق عليه من كون النساء كن يشهدن الصلاة في المسجد معه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

تنبيه

قد علمت مما ذكرنا في روايات حديث ابن عمر المتفق عليه أن في بعض رواياته المتفق عليها تقييد أمر الرجال بالإذن للنساء في الخروج إلى المسجد بالليل، وفي بعضها الإطلاق وعدم التقييد بالليل وهو أكثر الروايات كما أشار له ابن حجر في الفتح.

وقد يتبادر للناظر أن الأزواج ليسوا مأمورين بالإذن للنساء إلا في خصوص الليل لأنه أستر ويترجح عنده هذا بما هو مقرر في الأصول من حمل المطلق على المقيد فتحمل روايات الإطلاق على التقييد بالليل فيختص الإذن المذكور بالليل.

قال مقيده عفا الله تعالى عنه وغفر له: الأظهر عندي تقديم روايات الإطلاق وعدم التقييد بالليل لكثرة الأحاديث الصحيحة الدالة على حضور الصلاة معه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في غير الليل. لحديث عائشة المتفق عليه المذكور آنفاً الدال على حضورهن معه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم صلاة الصبح، وهي صلاة نهار لا ليل ولا يكون لها حكم صلاة الليل بسبب كونهن يرجعن لبيوتهن لا يعرفن من الناس؛ لأن ذلك الوقت من النهار قطعاً، لا من الليل. وكونه من النهار مانع من التقييد بالليل والعلم عند الله تعالى. وأما ما يشترط في جواز خروج النساء إلى المساجد فهو المسألة الرابعة.

اعلم أن خروج المرأة إلى المسجد يشترط فيه عند أهل العلم شروط يرجع جميعها إلى شيء واحد وهو كون المرأة وقت خروجها للمسجد ليست متلبسة بما يدعو إلى الفتنة مع أمن الفساد.

قال النووي في شرح مسلم في الكلام على قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله». ما نصه: هذا وما أشبه من أحاديث الباب ظاهر في أنها لا تمنع المسجد ولكن بشروط ذكرها العلماء مأخوذة من الأحاديث وهي ألا تكون متطيبة ولا متزينة ولا ذات خلاخل يسمع صوتها، ولا ثياب فاخرة، ولا مختلطة بالرجال، ولا شابة، ونحوها ممن يفتتن بها، وألا يكون في الطريق ما يخاف منه مفسدة ونحوها. اهـ. محل الغرض من كلام النووي.

قال مقبده عفا الله تعالى عنه وغفر له هذه الشروط التي ذكرها النووي وغيره منها ما هو ثابت عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، ومنها ما لا نص فيه ولكنه ملحق بالنصوص لمشاركته. أما ما هو ثابت عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من تلك الشروط فهو عدم التطيب فشرط جواز المرأة إلى المسجد أن لا تكون متطيبة.

قال مسلم بن الحجاج رحمه الله تعالى في صحيحه: «حدثنا هارون بن سعيد الأيلي، حدثنا ابن وهب، أخبرني مخزمة عن أبيه عن يسر بن سعيد أن زينب الثقفية كانت حدثت عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أنه قال: إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تطيب تلك الليلة».

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن عجلان، حدثني بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن زينب امرأة عبد الله قالت: «إن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال لنا: إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيباً».

حدثنا يحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم قال يحيى: أخبرنا عبد الله بن محمد ابن عبد الله بن أبي فروة عن يزيد بن خصيفة عن بسر بن سعيد عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: «قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة». اهـ.

فهذا الحديث الصحيح الذي أخرجه مسلم في صحيحه عن صحابين وهما: أبو هريرة وزينب امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عن الجميع، صريح في أن المتطيبة ليس لها الخروج إلى المسجد. ويؤيد ذلك ما رواه أبو داود في سننه: «حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد بن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ولكن ليخرجن وهن تفلات». وقوله: وهن تفلات، أي غير متطيبات.

وقال النووي في شرح المذهب في هذا الحديث رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم - وتفلات بفتح التاء المثناة فوق وبكسر الفاء أي تاركات الطيب. اهـ ومنه قول امرئ القيس:

إذا ما الضجيج ابتزها من ثيابها تميلُ عليه هوناً غيرَ متفكِّل

وهذا الحديث أخرجه أيضاً الإمام أحمد وابن خزيمة عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه وأخرجه ابن حبان من حديث زيد بن خالد. قاله الشوكاني وغيره.

وإذا علمت أن هذه الأحاديث دلت على أن المتطيبة ليس لها الخروج إلى المسجد لأنها تحرك شهوة الرجال بريح طيبها.

وأعلم أن أهل العلم ألحقوا بالطيب ما في معناه كالزينة الظاهرة وصوت الخلخال والثياب الفاخرة والاختلاط بالرجال ونحو ذلك بجامع أن الجميع سبب الفتنة بتحريك شهوة الرجال ووجهه ظاهر كما ترى.

وأحق الشافعية بذلك الشابة مطلقاً، لأن الشباب مظنة الفتنة، وخصصوا الخروج إلى المساجد بالعجائز، والأظهر أن الشابة إذا خرجت مستترة غير متطيبة ولا متلبسة بشيء آخر من أسباب الفتنة أن لها الخروج إلى المسجد لعموم النصوص المتقدمة والعلم عند الله تعالى.

المسألة الخامسة:

اعلم أن صلاة النساء في بيوتهن أفضل لهن من الصلاة في المساجد ولو كان المسجد مسجد النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. وبه تعلم أن قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام». خاص بالرجال أما النساء فصلاتهن في بيوتهن خير لهن من الصلاة في الجماعة في المسجد.

قال أبو داود في سننه: «حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا العوام بن حوشب حدثني حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن». وقال النووي رحمه الله في شرح المذهب في هذا الحديث: وحديث ابن عمر صحيح رواه أبو داود بلفظه هذا بإسناد صحيح على شرط البخاري. اهـ.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً الإمام أحمد. وقال ابن حجر في فتح الباري: وقد ورد في بعض روايات هذا الحديث وغيره ما يدل على أن الصلاة للمرأة في بيتها أفضل من صلاتها في المسجد وذلك في رواية حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر بلفظ: «لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن». أخرجه أبو داود وصححه ابن خزيمة.

ولأحمد والطبراني من حديث أم حميد الساعدية أنها جاءت إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقالت يا رسول الله إني أحب الصلاة معك فقال: «قد علمت، وصلاتك في بيتك خير لك من صلاتك في حجرتك، وصلاتك في حجرتك خير لك من صلاتك في دارك، وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك، وصلاتك في مسجد قومك خير من صلاتك في مسجد الجماعة». وإسناد أحمد حسن وله شاهد من حديث ابن مسعود عند أبي داود ووجه كون صلاتها في الإخفاء أفضل تحقق الأمن فيه من الفتنة. اهـ. محل الغرض من كلام ابن حجر.

وحدیث ابن مسعود الذی أشار له هو ما رواه فی سننه: حدثنا ابن المنثی أن عمرو بن عاصم حدثهم قال: ثنا همام عن قتادة عن مروق عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «صلاة المرأة فی بیتها أفضل من صلاتها فی حجرتها، وصلاتها فی مخدعها أفضل من صلاتها فی بیتها». اهـ.

وقال النووي رحمه الله تعالى فی شرح المهذب فی هذا الحدیث: رواه أبو داود بإسناد صحیح علی شرط مسلم وقد روى أحمد عن أم سلمة عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «خير مساجد النساء قعر بیوتهن».

وبما ذكرنا من النصوص تعلم أن صلاة النساء فی بیوتهن أفضل لهن من صلاتهن فی الجماعة فی مسجد النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وغيره من المساجد؛ لثبوت ذلك عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

وما يؤكد صلاتهن فی بیوتهن ما أحدثنه من دخول المسجد فی ثياب قصيرة هي مظنة الفتنة ومزاحمتهن للرجال فی أبواب المسجد عند الدخول والخروج، وقد روى الشیخان فی صحیحیهما عن عائشة رضی الله تعالى عنها وعنا قالت: «لو أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم رأى من النساء ما رأينا لمنعهن من المسجد كما منعت بنو إسرائيل نساءها».

وقد علمت مما ذكرنا من الأحادیث أن مفهوم المخالفة فی قوله تعالى: (يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالًا...) الآية، معتبرٌ، وأنه ليس مفهوم لقب، وقد أوضحنا المفهوم المذكور بالسنة كما رأيت والعلم عند الله تعالى. والحمد لله رب العالمين، وصلى الله تعالى وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

رجال الحديث السادس عشر:

(محمد بن يحيى)

محمد بن يحيى النيسابوري الدهلي أبو عبد الله الإمام الحافظ أحد الأعلام الواسع الكثير التصنيف كان أحمد يجله ويعظمه. وكان إمام أهل زمانه خيراً. كان يقال أمير المؤمنين في الحديث. توفي سنة ثمان وخمسين ومائتين. وقد بلغ ستا وثمانين سنة. روى عنه عبد الرزاق وأمم وعنه البخاري والأربعة وآخرون. قال أبو عمرو الخفاف: غير مرة رأيت محمد بن يحيى في النوم فقلت له: يا أبا عبد الله ما فعل الله بك؟ قال: غفر لي. قلت: ما فعل عملك قال كتب بماء الذهب ورفع في عليين.

دخل عليه ولده محمد يوماً وقت الظهر وبابه مغلق والسراج يقدر عليه وهو يكتب فعاتبه في ذلك وقال: لو نكست عن نفسك؛ فقال: يا بني تقول لي هذا وأنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وأصحابه والتابعين؟!!

روى عنه البخاري في صحيحه أحاديث عدة لكنه تارة يقول ثنا محمد وتارة يقول يقول محمد بن عبد الله وتارة يقول محمد بن خالد.

قال محمد بن سهل بن عسكر: كنا عند أحمد بن حنبل فدخل محمد بن يحيى فقام إليه أحمد فتعجب منه الناس ثم قال لبنيه وأصحابه اذهبوا إلى أبي عبد الله واكتبوا عنه.

وكان أحمد يقول ما رأيت خراسانياً أعلم بحديث الزهري منه ولا أصح كتابته منه. وقال سعيد بن منصور لابن معين لم لا تجمع حديث الزهري؟ فقال: قد كفانا محمد بن يحيى فإنه جمع حديث الزهري.

وقال أبو قريش الحافظ: كنت عند أبي زرعة فجاء مسلم فجلس ساعة وتذاكرا فلما أن قام قلت: هذا جمع أربعة آلاف حديث في الصحيح قال: فلم تترك الباقي؟ ثم

قال: ليس بهذا عقل لو دارى محمد بن يحيى لصار رطباً.

(الرازي محمد بن يحيى)

الرازي محمد بن يحيى إمام أهل زمانه ثقة. وقال النسائي: ثقة مأمون. وقال إمام الأئمة ابن خزيمة. حدثنا محمد بن يحيى الذهلي إمام أهل عصره أسكنه الله تعالى جنته.

وقال الدارقطني: من أحب أن يعلم قصور علمه عن علم السلف فلينظر في علل حديث الزهري لمحمد بن يحيى. وكان محمد بن يحيى يقول: قال لي علي بن المديني أنت وارث الزهري.

وأما المحافظ فقال في تهذيب التهذيب صفحة ٥١١ ج ٩ ما نصه:

خ - محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهلي المحافظ أبو عبد الله النيسابوري الإمام.

روى عن عبد الرحمن بن مهدي، وبشر بن عمر الزهراني، ومحمد بن بكر البرساني، وهب بن جرير بن حازم، وأزهر بن سعد السلطان، وأبي أمية، وأبي داود الطيالسي، وصفوان بن عيسى، وعبد الرزاق، وعبد الصمد بن عبد الوارث، وعثمان ابن عمر بن فارس، وحسين بن محمد المروذي، وعبد الله بن جعفر الرقي وعلي بن عاصم، وابن أبي سلمة التنيسي، ومحمد بن وهب بن عطية، ومعلّى بن منصور الرازي، ومحمد بن موسى بن أعين الجزري، ويعقوب بن إبراهيم بن سعد، وخلق كثير.

روى عنه الجماعة سوى مسلم. ولم يصرح البخاري به بل يقول تارة ثنا محمد، وتارة ثنا محمد بن عبد الله، وتارة محمد بن خالد، ولم يقل في موضع ثنا محمد ابن يحيى. [وروى عنه] أبو صالح، وعبد الله بن محمد النفيلي، وسعيد بن أبي مريم، وسعيد بن منصور وهم من شيوخه، وأبو موسى محمد بن المثني وهو أكبر

منه ومحمد بن إسحاق الصفغاني. ومحمود بن غيلان المروزي، ومحمد بن سهل بن عسكر، ومحمد بن عوف الحمصي، ويعقوب بن شيبه وهم من أقرانه، وابنه يحيى ابن محمد بن يحيى الملقب حيكان، وعباس الدوري، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرازيان، وحسين بن محمد القباهي وأبو عمرو المستملي، وأحمد بن سلمة، وعبد الله بن أبي داود، ومحمد بن إسحاق السراج، ومحمد بن إسحاق بن خزيمه، ومحمد بن المسيب الأرميني، وأبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان راوي الصحيح عن مسلم، وأبو عوانة الأسفراييني، ومحمد بن عبد الرحمن الدغولي، وأبو بكر بن زياد النيسابوري، وحاجب بن أحمد الطوسي وآخرون.

قال محمد بن سهل بن عسكر: كنا عند أحمد بن حنبل فدخل الذهلي فقام إليه أحمد؛ فتعجب الناس منه ثم قال لبنيه وأصحابه اذهبوا إلى أبي عبد الله واكتبوا عنه. وقال أبو محمد بن الجارود: سمعت أبا عبد الرحيم محمد بن أحمد بن الجراح الجوزجاني يقول: دخلت على أحمد فقال لي: تريد البصرة؟ قلت: نعم قال: فإذا أتيتها فالزم محمد بن يحيى فليكن سماعك منه؛ فإني ما رأيت خراسانياً أو قال ما رأيت أحداً أعلم بحديث الزهري منه ولا أصح كتاباً منه.

وقال محمد بن داود المصيصي: كنا عند أحمد فذكر محمد بن يحيى حديثاً فيه ضعف فقال له أحمد: لا تذكر مثل هذا فخجل فقال له أحمد إنما قلت هذا إجلالاً لك يا أبا عبد الله. وقال أبو بكر بن زكريا النيسابوري: سمعت إبراهيم بن هاني يقول: سمعت أحمد يقول: ما قدم علينا رجل أعلم بحديث الزهري من محمد بن يحيى.

قال أبو بكر بن زكريا: وهو عندي إمام في الحديث. وقال عبد الله بن عبد الوهاب الخوارزمي: سألت أحمد عن محمد بن يحيى، ومحمد بن رافع فقال: محمد ابن يحيى أحفظ، ومحمد بن رافع أروع. وقال أبو عمرو المستملي: سمعت أحمد يقول: لو أن محمد بن يحيى عندنا لجعلناه إماماً في الحديث.

وقال أبو إسحاق المزكي: سمعت الدغولي يقول: سمعت محمد بن يحيى يقول: لما

رحلت بأبي إلى العراق سألوني أي حديث عند أحمد أغرب؟ فسألته عن حديث يحيى بن سعيد عن عثمان بن يفاث عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر عن عمر حديث الإيمان وقد كنت سمعته منه قديماً، وحدثت به عنه فقال: يا أبا عبد الله ليس هذا الحديث عندي. قال فخجلت وسكت، ثم قدمنا بغداد أيضاً - يعني من البصرة - فدخلنا على أحمد فقال: أخبرني أي حديث استغرقت عن مسدد من حديث يحيى بن سعيد؟ فقلت: حديث عثمان بن غياث في الإيمان فقال أحمد: حدثنا يحيى بن سعيد بن غياث ثم أخرج كتابه فأملى علينا فسكت؛ فتعجب أصحابه من صبري عليه قال: فأخبر أحمد أنه كان سأله عن الحديث قبل خروجه إلى البصرة فكان أحمد إذا ذكره قال: محمد بن يحيى الناقل.

وقال أبو العباس الأزهرى: سمعت محمد بن سعيد بن منصور يقول: سمعت أبي يقول: قلت لابن معين: لم لا تجمع حديث الزهرى؟ فقال: كفانا محمد بن يحيى جمع حديث الزهرى. وقال زنجويه بن محمد: كنت أسمع مشائخنا يقولون: الحديث الذي لا يعرفه محمد بن يحيى لا يعبأ به. وقال الدغولي: سمعت صالح جزرة يقول: لما خرجت من الري قلت لفضل عنم أكتب؟ قال: إذا قدمت نيسابور فاكتب عن محمد ابن يحيى فإنه من قرنه إلى قدمه فائدة.

قال فلما قدمت انتخبت عليه مجلساً وقرأته عليه فلما فرغت قلت أفادني الفضل ابن العباس الرازي حديثاً عنك عند الوداع لأسمعه من الشيخ فقال: هات؛ فقلت: حدثكم سعيد بن عامر ثنا شعبة عن عبيد الله بن صبيح عن محمد بن سيرين عن أنس أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «هذا خالي فليروني امرؤ خاله». فقال من ينتخب مثل هذه الأصحاب ويقرأ مثل هذه القراءة يعلم أن سعيد بن عامر لا يحدث بمثل هذا فقال صالح نعم حدثكم سعيد بن واصل قال الخطيب قصد صالح امتحان محمد بن يحيى في هذا الحديث لينظر أيديل التلقين أم لا فوجده ضابطاً حافظاً.

وقال أبو قريش: كنت عند أبي زرعة فدخل مسلم فقال: لو دارى محمد بن يحيى لصار رجلاً. وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: محمد بن يحيى إمام زمانه؛ قال: وكتب عنه أبي بالري وهو ثقة صدوق إمام من أئمة المسلمين سئل أبي عنه فقال ثقة.

وقال النسائي: ثقة مأمون. وقال ابن أبي داود: حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري وكان أمير المؤمنين في الحديث. وقال ابن عقدة عن ابن خراش: كان محمد بن يحيى من أئمة العلم. وقال الخطيب: كان أحد الأئمة العارفين، والحفاظ المتقين، والثقات المأمونين صنف حديث الزهري وجوده (١).

وقال الحسين بن الحسن بن سفيان: سمعت الذهلي يقول: لما دخلت البصرة استقبلتني جنازة يحيى بن سعيد القطان ولو بدأت بالبصرة لم يفتني أبو أسامة. وقال ابن قانع: مات سنة اثنتين، وقيل سنة ست وخمسين ومائتين. وقال أبو بكر بن زياد مات سنة سبع. وقال أبو حامد بن الشرقي، وأبو عبد الله بن الأخرم وغير واحد مات سنة ثمان وخمسين ومائتين. قال الخطيب وهو الصواب: وبلغني أن وفاته في أحد الربيعين منها وبلغ ستاً وثمانين سنة.

قال ابن الشرقي سمعت أبا عمرو الخفاف غير مرة يقول: رأيت الذهلي في النوم فقلت ما فعل بك ربك؟ قال: غفر لي. قال: فما فعل عملك؟ قال كتب بماء الذهب، ورفع في عليين.

قلت: وقال النسائي في مشيخته: ثقة ثبت أحد الأئمة في الحديث. وقال ابن خزيمة: ثنا محمد بن يحيى الذهلي إمام أهل عصره بلا مدافعة. وقال الذهلي: قال لي علي بن المدني أنت وارث الزهري وقال إبراهيم بن موسى الرازي: من أراد الزهر لم يستغن عن محمد بن يحيى. وقال الدارقطني: من أحب أن يعرف قصور علمه عن علم السلف فلينظر في علل حديث الزهري لمحمد بن يحيى.

وقال ابن الأخرم: ما أخرجت خراسان مثله. وقال أبو أحمد الفراء: محمد بن يحيى عندنا إمام ثقة مبرز. وقال محمد بن سعيد بن منصور: كان أبي يحدث عن محمد بن يحيى فيقول: حدثني محمد بن يحيى الزهري يعني لشهرته بحديث الزهري. وقال فضل الرازي لم يخطئ في حديث قط. وقال أبو علي النيسابوري: كان أجل من عباس بن عبد العظيم. وقال أحمد بن سيار المروزي: كان ثقة كتب الكثير ودون الكتب. وقال مسلمة: ثقة، وفي الزهرة روى عنه البخاري أربعة وثلاثين حديثاً.

(عبد الرزاق بن همام)

عبد الرزاق بن همام بن نافع أبو بكر الحميري مولا هم الصنعاني أحد الأئمة الأعلام، عن أبيه، وابن جريج، وهشام بن حسان، وثور بن يزيد، وزكريا بن إسحاق المكي، ومعمر، وسفيان، والأوزاعي، ومالك، وعبد الله بن سعيد بن أبي هند، وخلاتق.

وعنه أحمد، وإسحاق، وابن معين، وابن المديني، ومحمد بن رافع وإسحاق الكوسج، ومسلم بن شبيب، ومحمد بن يحيى وأمم.

روى عنه من شيوخه معتمر بن سليمان وسفيان بن عيينة. وقال أحمد بن صالح: قلت لأحمد بن حنبل: رأيت أحداً أحسن حديثاً من عبد الرزاق؟ قال: لا. وكان أحمد يقول: حديث عبد الرزاق عن معمر أحب إليّ من حديث هؤلاء البصريين.

كان معمر يتعاهد كتبه وينظر فيها يعني باليمن وكان يبرهنهم حفظاً بالبصرة. وقال الأثرم سمعت أبا عبد الله يسأل عن حديث الدجال، فقال هذا حديث باطل ليس من ذا شيء من تحديثه. قلت: حدثني أحمد بن شويه قال: هؤلاء سمعوا بعدما

عمي عبد الرزاق كان يلقن فلقنه وليس هو في كتبه وقد أسندوا عنه ما ليس في كتبه.

وقال ابن عدي: لعبد الرزاق حديث كثير رحل إليه ثقة المسلمين وأئمتهم، ولم يروا بحديثه بأساً إلا أنهم ينسبونه إلى التشيع. وقد روى في الفضائل أحاديث لم يوافق عليها وأرجو أن لا بأس به.

وقال ابن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين وقيل له إن أحمد بن حنبل يروي حديث عبيد الله بن موسى للتشيع فقال كان والله عبد الرزاق كان أهلاً في ذلك منه بمائة ضعف. ولقد سمعت من عبد الرزاق أضعاف أضعاف ما سمعت من عبيد الله.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل سألت أبي أكان عبد الرزاق مفرطاً في التشيع فقال: أما أنا فلم أسمع في هذا شيئاً ولكن كان رجلاً يعجبه أخبار الناس. قال أحمد مولد عبد الرزاق سنة ست وعشرين ومائة. وقال ابن سعد مات في نصف شوال سنة إحدى عشرة ومائتين.

(معمر بن راشد)

معمر بن راشد أبو عروة البصري الأزدي شهد جنازة الحسن وسكن اليمن وكان أحد الأئمة الأعلام.

عن الزهري، وعمرو بن دينار وهمام بن منبه، ويحيى بن أبي كثير، وقتادة، وابن المنكدر، وزيد بن أسلم، وأبي إسحاق، وطبقتهم.

وعنه أيوب السختياني، وعمرو بن دينار، وإسحاق، ويحيى بن أبي كثير وهم من شيوخه، وسفيان، وشعبة، وخلق من أقرانه. وسفيان بن عيينة، وابن المبارك، وابن عليه، وعيسى بن يونس، وغندر، وعبد الرزاق، وخلق آخرهم وفاة محمد بن كثير

الصنعاني.

وقال معمر: طلبت العلم سنة مات الحسن ورحلت إلى قتادة وأنا ابن أربع عشرة سنة؛ فما سمعت منه حديثاً إلا كان منقوشاً في صدري. وقال ابن المديني: نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة بعد التابعين ولأهل البصرة شعبة، وأبي عروبة، وحماد ابن مسلم ومعمر بن راشد، وذكرنا فيهم.

قال أحمد: كان معمر من أطلب أهل زمانه للعلم، وهو أول من رحل إلى اليمن. وقال ابن معين: أثبت الناس في الزهري مالك، ومعمر، ويونس، وعقيل، وشعيب، وابن عيينة.

ولما رحل معمر إلى اليمن فدخل صنعاء كرهوا أن يخرج من بين أظهرهم فقال رجل قيده فزوجوه. وقال النسائي: معمر ثقة مأمون. وقال عبد الرزاق: أكل معمر عند أهله فاكهة ثم سألهم عنه فقالوا أهدى لنا فلاتة النواحة فقام فتقيأ.

وقال عبد الرزاق: سمعت ابن جريج يقول عليكم بمعمر فإنه لم يبق أحد من أهل زمانه أعلم منه. ويعث إليه معن بن زائدة بذهب وهو باليمن فرده. توفي في رمضان سنة ثلاث وخمسين ومائة وقيل سنة أربع وخمسين. وله ثمان وخمسون سنة.

قال في تهذيب التهذيب ص(٢٤٣-٢٤٦) ج ١٠ ما يلي:

(ع - معمر) بن راشد الأزدي الحداني مولاهم (١) أبو عروة بن أبي عمرو البصري. سكن اليمن شهد جنازة الحسن البصري وروى عن ثابت البناني وقتادة والزهري وعاصم الأحول وأيوب، والجعد أبي عثمان، وزيد بن أسلم، وصالح بن كيسان، وعبد الله بن طاوس، وجعفر بن برقان. والحكم بن أبان، وأشعث بن عبد الله الحداني، وإسماعيل بن أمية، وثمامة بن عبد الله بن أنس، وبهز بن حكيم، وسماك بن الفضل، وعبد الله بن عثمان بن خثيم، وعبد الله بن عمر العمري، ويحيى بن أبي كثير، وهمام بن منبه، وهشام بن عروة، ومحمد بن المنكدر، وعمرو ابن دينار، وعطاء الخراساني، وعبد الكريم الجزري، وآخرين.

وعنه شيخه يحيى بن أبي كثير، وأبو إسحاق السبيعي، وأيوب، وعمرو بن دينار؛ وهم من شيوخه، وسعيد بن أبي عروبة، وأبان العطار، وابن جريج، وعمران القطان، وهشام الدستوائي، وسلام بن أبي مطيع، وشعبة والثوري وهم من أقرانه. وابن عيينة، وابن المبارك، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، وعيسى بن يونس، ومعتز بن سليمان، ويزيد بن زريع، وعبد المجيد بن أبي رواد، وعبد الواحد بن زياد، وابن عليّة، وأبو سفيان العمري، ومحمد بن جعفر غندور، وعبد الرزاق، وهشام بن يوسف، ومحمد بن ثور، وعبد الله بن معاذ، ومحمد بن كثير الصنعانيون وآخرون.

قال عبد الرزاق عن معمر: طلبت العلم سنة مات الحسن. وعنه قال: جلست إلى قتادة وأنا ابن أربع عشرة سنة فما سمعت منه حديثاً إلا كأنه ينقش في صدري. وعده علي بن المديني وأبو حاتم فيمن دار الإسناد عليهم. وقال الميموني عن أحمد: ما نضم أحداً إلى معمر إلا وجدت معمرأ يتقدمه في الطلب كان من أطلب أهل زمانه للعلم. وكذا قال أبو طالب والفضل بن زياد عن أحمد نحوه.

وقال الدوري عن ابن معين: أثبت الناس في الزهري مالك، ومعمر، ثم عد جماعة، وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: معمر أثبت في الزهري من ابن عيينة وقال عثمان الدارمي: قلت لابن معين معمر أحب إليك في الزهري أو ابن عيينة، أو صالح بن كيسان، أو يونس؟ فقال: في كل ذلك معمر. وقال الغلابي سمعت ابن معين يقدم مالك بن أنس على أصحاب الزهري ثم معمرأ قال: ومعمر عن ثابت ضعيف.

وقال معاوية بن صالح عن ابن معين: ثقة، وقال عمرو بن علي: كان من أصدق الناس. وقال العجلي بصري سكن اليمن ثقة رجل صالح، قال ولما دخل صنعاء كرهوا أن يخرج من بين أظهرهم فقال لهم رجل قيده فزوجوه.

وقال أبو حاتم: ما حدث معمر بالبصرة فيه أغاليط وهو صالح الحديث وقال

يعقوب بن شيبه: معمر ثقة وصالح ثبت عن الزهري. وقال النسائي: ثقة مأمون. وقال أحمد بن حنبل عن عبد الرزاق عن ابن جريج: عليكم بهذا الرجل فإنه لم يبق أحد من أهل زمانه أعلم منه يعني معمرًا وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان فقيهاً حافظاً متقناً ورعاً.

مات في رمضان سنة اثنتين أو ثلاث وخمسين ومائة. قال الواقدي وجماعة: مات سنة ثلاث، وقال أحمد ويحيى وعلي: مات سنة أربع. زاد أحمد وهو ابن ثمان وخمسين.

وقال الطبراني كان معمر بن راشد وسلم بن أبي الذبيل فقدما فلم يرَ لهما أثر. قلت: قال ابن سعد في الطبقة الثالثة من أهل اليمن كان معمر رجلاً له قدر ونبل في نفسه ولما خرج إلى اليمن شيعه أيوب: حدثنا عبد الرحمن بن يونس سمعت ابن عيينة يسأل عبد الرزاق فقال: أخبرني عما يقول الناس في معمر أنه فقد ما عندكم فيه؟ فقال مات معمر عندنا وحضرنا موته وخلف على امرأته قاضينا مطرف بن مازن.

وقال ابن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين يقول: إذا حدثك معمر عن العراقيين فخالفه إلا عن الزهري وابن طاوس فإن حديثه عنهما مستقيم، فأما أهل الكوفة وأهل البصرة فلا. وما عمل في حديث الأعمش شيئاً. قال يحيى وحديث معمر عن ثابت وعاصم بن أبي النجود وهشام بن عروة وهذا الضرب مضطرب كثير الأوهام، وقال الخليلي: أثنى عليه الشافعي وروى ابن المبارك في الرقاق عن معمر عن سعيد المقبري حديثاً فقال الحاكم صحيح إن كان معمر سمع من سعيد (١).

(١) معمر بن سام هو ابن يحيى يأتي ١٢ تقريب.

(الزهري)

محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب أبو بكر القرشي الزهري أحد الأئمة الأعلام وعالم أهل الحجاز والشام. عن ابن عمر فيقال سمع منه حديثاً سهل ابن سعد وإباني بن زيد الليثي، وإبراهيم بن أبي عيلة، وجعفر بن برقان، وربيعة الرأي، وزمعة بن صالح، وسفيان بن عيينة، وصالح بن كيسان، والأوزاعي وابن جريج، وعبد العزيز بن الماجشون، وعقيل بن خالد، وعمرو بن الحارث، وعمرو بن دينار وهو أكبر منه، والليث بن سعد، ومالك، وابن إسحاق، ومحمد بن جعفر، وابن أبي ذئب، وابن أخيه محمد بن عبد الله الزهري، ومعمر، وموسى بن عقبة، وهشام ابن سعد، وهشيم، ويوسف، بن يعقوب الماجشون، ويونس بن يزيد الأيلي، وأم سواهم.

قال ابن المديني: له نحو ألفي حديث. وقال أبو داود: وأسند أكثر من ألف عن الثقات وحديثه كله ألفا حديث ومائتا حديث نصفها مسند ونحو مائتين عن غير الثقات.

وما اختلفوا عليه فلا يكون خمسين حديثاً والاختلاف عندنا ما انفرد قوم على شيء وقوم على شيء.

وقال معمر: سمع الزهري من ابن عمر حديثين. وقال الزهري: جالست سعيد بن المسيب ست سنين. وروى مالك عنه أنه قال: جالست ابن المسيب عشر سنين.

وقال الليث: كان ابن شهاب يقول ما استودعت قلبي شيئاً قط فنسيته، وكان يكره أكل التفاح وسؤر الفأر ويقول: إنه ينسي ويشرب العسل ويقول إنه يذكر.

وكان الزهري أحفظ أهل زمانه وأحسنهم سياقاً لمتون الأحاديث ومع ذلك كان يقول: إعادة الأحاديث أشد من نقل الصخر وكان يقول: ما صبر أحد على العلم

غيري، ولا نشر أحد نشري.

وقال عمر بن عبد العزيز: ما بقي أحد أعلم بسنة ماضية من الزهري وقال مالك: بقي الزهري وليس له في الدنيا نظير. وقال أيوب السختياني: ما رأيت أعلم منه. ومن غريب حفظه أنه حفظ القرآن في ثمانين يوماً. رواه البخاري في تاريخه بإسناد صحيح. وكان يجهر بيسم الله الرحمن الرحيم في أول الفاتحة والسور في الصلاة.

وروي أنه قال: الحافظ لا يولد إلا في كل أربعين سنة مرة. وقال: ما عبد الله بشيء أفضل من العلم. توفي في شهر رمضان سنة أربع وعشرين ومائة. وكان معظماً وافر الحرمة عند هشام بن عبد الملك أعطاه مرة سبعة آلاف دينار وبعده بأشهر توفي هشام بن عبد الملك؛ فكانت خلافته عشرين سنة إلا شهراً. وكانت داره عند الخواصين بدمشق فعمدها السلطان نور الدين الشهيد مدرسة.

وقال أحمد وإسحاق: أصح الأسانيد عن الزهري عن سالم عن أبيه. وقال ابن أبي شيبة: أصحها الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه. والمختار كما تقدم أنه لا يجزم في إسناد بأنه أصح الأسانيد لعسر ذلك. انتهى. المراد من قول الدميري في الديباجة والحمد لله تعالى وسيأتي مزيد الكلام فيه قريباً إن شاء الله تعالى.

قلت: قوله لا يجزم في إسناد بأنه أصح الأسانيد الخ هو المشار إليه في ألفية الأثر للسيوطي بقوله والوقف بالحكم لمتن أو سند بأنه أصح مطلقاً.

وآخر فمالك وابن شهاب أر من عبيد	وآخر فمالك وابن شهاب أر من عبيد	وآخر فمالك وابن شهاب أر من عبيد	وآخر فمالك وابن شهاب أر من عبيد
وآخر فمالك وابن شهاب أر من عبيد	وآخر فمالك وابن شهاب أر من عبيد	وآخر فمالك وابن شهاب أر من عبيد	وآخر فمالك وابن شهاب أر من عبيد
وآخر فمالك وابن شهاب أر من عبيد	وآخر فمالك وابن شهاب أر من عبيد	وآخر فمالك وابن شهاب أر من عبيد	وآخر فمالك وابن شهاب أر من عبيد
وآخر فمالك وابن شهاب أر من عبيد	وآخر فمالك وابن شهاب أر من عبيد	وآخر فمالك وابن شهاب أر من عبيد	وآخر فمالك وابن شهاب أر من عبيد

إلى آخر الأبيات انظرها هناك أرشدنا الله تعالى وإياكم آمين.

قوله: والوقف إلخ - أي عدم الجزم بالحكم لمتن معين أو سند معين بأنه أصح المتون أو أصح الأسانيد مطلقاً أرجح أي هذا القول أسد وأرجح عند جماعة من المحققين لأن تفاوت مراتب الصحة مرتب على تمكن الإسناد من شروط الصحة ويعز وجود درجات القبول في كل فرد من رجال الإسناد الكائنين في ترجمة واحدة.

والآخرون منهم حكموا بالأصححة على الإطلاق؛ إذ يمكن الناظر المتعين ترجيح بعضها على بعض من حيث حفظ الإمام الذي رجح، واتقانه وإن لم يتهبأ ذلك على الإطلاق؛ فلا يخلو النظر فيه من فائدة؛ لأن مجموع ما نقل عن الأئمة من ذلك يفيد ترجيح التراجم التي حكموا لها بالأصححة على ما لم يقع له حكم من أحد منهم.

وإنما اضطربوا - أي اختلفوا - في ذلك لعدم استقراء تام وإنما رجح كل منهم بحسب ما قوي عنده لفوق عشر من المقالات ضمنيتها الكتب المطولة؛ وقد بينها السيوطي رحمه الله تعالى هنا بقوله في الأبيات السابقة أنفاً من قوله فمالك إلخ. أي منها وهو قول البخاري أصح الأسانيد مالك إمام دار الهجرة من أبي عبد الله نافع مولى ابن عمر وهو غير المقرئ عن سيده أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما آمين. وهذا أمر تميل إليه النفوس وتنجذب إليه القلوب. اهـ. قاله الترمسي في شرحه على ألفية السيوطي في الحديث وهو مطبوع بحمد الله تعالى واسم الشرح «منهج ذوي النظر» صفحة ١٢ - والحمد لله تعالى. اللهم صلّ على سيدنا محمد وعلى آله وسلم.

وقال الحافظ العراقي في ألفيته التي هي أصل ألفية السيوطي التي عنى بقوله فائقة ألفية العراقي:

في ظاهر لا القطع والمعتمد
بأنه أصلح مطلقاً وقد
نافع بما رواه الناسك
الشافعي قلت وعنه أحمد

وبالصحيح والضعف قيدوا
امسكتنا عن حكنا على سند
خاض به قوم فقييل مالك
مولاه واختر حيث عنه يسند

قلت: هذا هو المراد بسلسلة الذهب.

- تنمة -

قال العلامة الدميري أيضاً في الديباجة في تاريخ نيسابور للحاكم ما حكاه ابن
الصلاح في آخر النوع الرابع والستين من قوله: روينا عن الزهري رحمه الله تعالى
وإيانا والمؤمنين آمين.

قدمت على عبد الملك بن مروان فقال: من أين قدمت يا زهري؟ فقلت: من
مكة. قال: فمن خلّفت بها يسود أهلها؟ قال: عطاء بن أبي رباح. قال: فمن العرب
أم من الموالي؟ قلت: من الموالي. قال: ويمّ سادهم؟ قلت: بالديانة والرواية. قال: إن
أهل الديانة والرواية ينبغي أن يسودوا فمن يسود أهل اليمن؟ قلت: طاوس بن
كيسان. قال: فمن العرب أم من الموالي؟ قلت: من الموالي. قال: ويمّ سادهم؟ قلت: بما
سادهم به عطاء. قال: إنه ينبغي. فمن يسود أهل مصر؟ قال: قلت: يزيد بن أبي
حبيب. قال: فمن العرب أم من الموالي؟ قال قلت: من الموالي.

قال: فمن يسود أهل الشام؟ قال: قلت: مكحول قال: فمن العرب أم من الموالي؟
قال قلت: من الموالي عبد نوبي أعتقته امرأته من هذيل.

قال: فمن يسود أهل الجزيرة؟ قلت: ميمون بن مهران قال: فمن العرب أم من الموالي؟ قلت: من الموالي.

قال: فمن يسود أهل خراسان؟ قال قلت: الضحّاك بن مزاحم. قال: فمن العرب أم من الموالي؟ قال قلت: من الموالي.

قال: فمن يسود أهل البصرة؟ قال قلت: الحسن بن أبي الحسن. قال: فمن العرب أم من الموالي؟ قال قلت: من الموالي. قال: ويلك.

قال: فمن يسود أهل الكوفة؟ قال قلت: إبراهيم النخعي. قال: فمن العرب أم من الموالي؟ قال قلت: من العرب قال ويلك يا زهري فرجت عني والله لتسودنّ الموالي على العرب حتى تخطب لها على المناهر والعرب تحتها. قال: قلت: يا أمير المؤمنين إنما هو أمر الله ودينه من حفظه ساد ومن ضيعه سقط.

(سالم بن عبد الله)

سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب أبو عمر ويقال أبو عبد الله أحد الأئمة الفقهاء بالمدينة عن أبيه وأبي هريرة وأبي أيوب وأبي لبابة بن عبد المنذر على خلاف فيه.

وعن رافع بن خديج، وسفيينة، وعائشة، وابن الحبيب وغيرهم.

وعنه ابنه أبو بكر، والزهري، وعبيد الله بن عمر، وصالح بن كيسان، وحنظلة ابن أبي سفيان، وموسى بن عقبة وابن عبد الرحمن وخلق كثير.

قال سعيد بن المسيب: كان عبد الله أشبه ولد عمر به وكان سالم بن عبد الله أشبه ولد عبد الله به. قال مالك: لم يكن أحد في زمان سالم أشبه بمن مضى من الصالحين في الزهد والفضل منه.

كان يلبس الثوب بدرهمين. قال أبو المليح؟ الدرقي عن ميمون بن مهران: دخلت على ابن عمر فقومت كل شيء في بيته فما وجدته يساوي مائة درهم. ودخلت بعده

على سالم فوجدته على مثل حالة أبيه. وقال نافع: كان ابن عمر يقبل سالماً ويقول: شيخ يقبل شيخاً. وكانوا إذا لاموه في حب سالم يقول:

يلومونني في حب سالم وجلدة بين العين والأنف سالم

قال الجوهري وهذا المعنى أراد عبد الملك في جوابه عن كتاب الحجاج أنت عندي كسالم.

وعن عبد الرحمن بن أبي الزناد: كانوا يكرهون اتخاذ أمهات الأولاد بالمدينة حتى نشأ فيهم القراء السادة علي بن الحسين، والقاسم بن محمد، وسالم بن عبد الله ففاقوا أهل المدينة علماً وتقياً وعبادة وورعاً؛ فرغب الناس حينئذ في السراري.

وروى العتبي عن أبيه قال: دخل سالم على سليمان بن عبد الملك وعليه ثياب غليظة رثة فاغفله معه على سريره فقال رجل لعمر بن عبد العزيز ما استطاع خالك أن يلبس ثياباً فاخرة يدخل فيها على أمير المؤمنين قال وعلى المتكلم مكانه. قال أحمد وإسحاق، أصح الأحاديث الزهري عن سالم عن أبيه.

وقال البخاري لم يسمع سالم من عائشة رضي الله تعالى عنها وكان شديد الأدمة، خشن العيش، يلبس الصوف، ويخدم نفسه تواضعاً. قال ابن قتيبة: كان لعبد الله بن عمر من الأولاد سالم وعبد الله وعاصم وحزمة وبلال وواقد. وكان عبد الله بن المبارك يعدّ سالماً من الفقهاء السبعة. قال أبو نعيم الفضل بن دركين والبخاري: توفي سالم سنة ست ومائة. وقال الأصمعي سنة خمس. وقال الهيثم سنة ثمان بالمدينة رضي الله تعالى عنه آمين. والحمد لله رب العالمين وصلى الله تعالى وسلم على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

قال الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في كتابه تهذيب

التهذيب ج ٩ ص ٤٤٥-٤٥١ ما يلي:

(ع - محمد) بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن

الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة القرشي الزهري الفقيه أبو بكر الحافظ المدني أحد الأئمة الأعلام وعالم الحجاز والشام.

روى عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن جعفر، وربيعة بن عباد، والمسور بن مخرمة، وعبد الرحمن بن أزهر، وعبد الله بن عامر بن ربيعة، وسهل بن سعد، وأنس وجابر، وأبي الطفيل، والسائب بن يزيد، ومحمود بن الربيع، ومحمد بن ليث، وثعلبة بن أبي مالك، وستين بن أبي جميلة، وأبي أمامة بن سهل بن حنيف، وقبيصة بن ذؤيب، ومالك بن أوس بن الحدثان.

وأبي إدريس الخولاني، وعبد الله بن الحارث بن نوفل، وإبراهيم بن عبد الله بن حنين، وعامر بن سعد بن أبي وقاص، وإسماعيل بن محمد بن سعد، وجعفر بن عمرو بن أمية، والحسن وعبد الله ابني محمد بن الحنفية، وحصين بن محمد السالمي، وحرملة مولى أسامة، وحمزة، وعبد الله وعبيد الله وسالم بن عبد الله بن عمر، وخارجة بن زيد بن ثابت، وحميد، وأبي سلمة وإبراهيم ابني عبد الرحمن بن عوف، وسلمان الأغر.

وسعيد بن المسيب، وسليمان بن يسار، وطلحة بن عبد الله بن عوف، وعبد الله ابن كعب بن مالك، وعبد الرحمن بن مالك، وعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، وعبد الله بن عبد الله بن عتبة، وعبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور.

وعبد الله بن محيريز، وعباد بن زياد، وعبد الرحمن بن مالك المدجلي، وعبيد ابن السباق، وعروة بن الزبير، وعبيد الله بن عياض، والأعرج، وعطاء بن أبي رباح، وعلقمة بن وقاص، وعلي بن الحسين بن علي، وعلي بن عبد الله بن عباس، وعنيسة ويحيى ابني سعيد بن العاص.

والقاسم بن محمد بن أبي بكر، ومحمد بن حميد، وابني النعمان بن بشير، والممر بن أبي هريرة، ومحمد ونافع ابني جبير بن مطعم، وأبي بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام، والهيثم بن أبي سنان، ونافع بن أبي أنس، ويزيد بن الأصم، وأبي بكر بن سليمان بن أبي خيثمة، وأبي عبيد مولى ابن أزهر، وعمرة بنت عبد الرحمن وخلق كثير.

وأرسل عن عبادة بن الصامت، وأبي هريرة، ورافع بن خديج وغيرهم.

روى عنه عطاء بن أبي رباح، وأبو الزبير المكي، وعمر بن عبد العزيز، وعمرو ابن دينار، وصالح بن كيسان، وأبان بن صالح، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وإبراهيم بن أبي عبلة، ويزيد بن أبي حبيب، وجعفر بن ربيعة فيما كتب إليهما، وأيوب السختياني وأخوه عبد الله بن مسلم الزهري.

والأوزاعي، وابن جريج، وإسحاق، وعبد الله بن عمر، وعمر بن شعيب، ومحمد ابن علي بن الحسين، ويزيد بن الهاد، ومحمد بن المنكدر، ومنصور بن المعتمر، وموسى بن عقبة، وهشام بن عروة، ومالك، ومعمر، والزيدي، وعقيل، وشعيب بن أبي حمزة، وابن أبي ذيب، ويونس بن يزيد، وأبو أوس وإسحاق بن راشد.

والليث، وإسحاق بن يحيى الكلبي، ويكر بن وائل، وزباد بن سعد، وربيعه بن صالح، وسفيان بن حسين، وسليمان بن كثير، وصالح بن ابن الأخضر، وعبد الرحمن ابن خالد بن مسافر، وعبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون.

وعمر بن الحارث المصري، ومعتل بن عبد الله الجزري، وعثمان بن أبي رواد، ومحمد بن عبد الله بن أبي عتيق، ومحمد بن عبد الله بن أخي الزهري، وإبراهيم ابن سعد بن إبراهيم الزهري، وجعفر بن برقان، وهشيم، وسفيان بن عيينة وآخرون.

قال البخاري عن علي بن المديني: له نحو ألفي حديث. وقال الآجري عن أبي داود جميع حديث الزهري كله ألفا حديث ومائتا حديث النصف منها مسند وقدر مائتين عن غير الثقات وأما ما اختلفوا فيه فلا يكون خمسين حديثاً؛ والاختلاف عندنا ما تفرد به قوم على شيء.

وقال الذهلي عن عبد الرزاق: قلت لمعمر هل سمع الزهري من ابن عمر؟ قال: نعم سمع منه حديثين. وقال العجلي: روى عن ابن عمر نحواً من ثلاثة أحاديث. وقال ابن سعد: قالوا وكان الزهري ثقة كبير الحديث والعلم والرواية فقيها جامعاً. وقال أبو الزناد: كنا نكتب الحلال والحرام وكان ابن شهاب يكتب كلما سمع فلما احتجج إليه علمت أنه أعلم الناس. وقال معمر عن صالح بن كيسان: كنت أطلب العلم أنا والزهري فقال: تعال نكتب السنن؛ قال: فكتبنا ما جاء عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، ثم قال تعال نكتب؛ فأنجح وضيعت.

وقال ابن وهب عن الليث: كان ابن شهاب يقول: ما استودعت قلبي شيئاً قط فتسيتته. وقال ابن مهدي: سمعت مالكا يقول قال الزهري: ما استفهمت عالماً قط، ولا زدت على عالم شيئاً قط. قال عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري: ما استدعت حديثاً قط.

وقال النسائي: أحسن أسانيد تروى عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أربعة: الزهري عن علي بن الحسن عن أبيه عن جده، والزهري عن عبيد الله عن ابن عباس، وأيوب عن محمد عن عبيدة عن علي، ومنصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله.

وقال ابن عيينة عن عمرو بن دينار: ما رأيت أنص للحديث من الزهري. وقال الليث عن جعفر بن ربيعة: قلت لعراك بن مالك: مَنْ أفاقه أهل المدينة؟ فذكر سعيد ابن المسيب، وعروة، وعبد الله بن عبد الله؛ قال عراك وأعلمهم عندي جميعاً ابن شهاب لأنه جمع علمهم إلى علمه. وقال عبد الرزاق عن معمر: قال عمر بن عبد العزيز لجلسائه لم يبق أحد أعلم بسنة ماضية منه. قال معمر: وإن الحسن وضرباه لأحياء يومئذ.

وقال عمرو بن أبي سلمة عن سعيد بن عبد العزيز عن مكحول: ما بقي على ظهرها أعلم بسنة ماضية من الزهري. وقال أبو صالح عن الليث ما رأيت عالماً أجمع من ابن شهاب ولا أكثر علماً منه، لو سمعته يحدث في الترغيب لقلت لا يحسن إلا هذا، وإن حدث عن الأنساب لقلت لا يعرف إلا هذا، وإن حدث عن القرآن والسنة كان حديثه نوعاً جامعاً.

وقال ابن أبي مريم عن الليث: قال الزهري: ما نشر أحد من الناس هذا العلم نشري، ولا بذله بذلي. وقال ابن مهدي عن وهيب بن خالد: سمعت أيوب يقول: ما رأيت أحداً أعلم من الزهري؛ فقال له صخر بن جويرية: ولا الحسن؟ قال: ما رأيت أعلم من الزهري. وكذا قال أبو بكر الهذلي.

وقال إبراهيم بن سعد بن إبراهيم: قلت لأبي بَمَ فاقكم ابن شهاب؟ قال: كان يأتي

المجالس من صدورهما، ولا يلتقى في المجلس كهلاً إلا سائله ولا شاباً إلا سائله ثم يأتي الدار من دور الأتصار فلا يلتقى فيها شاباً إلا سائله ولا كهلاً ولا عجوزاً ولا كهلة إلا سائله؛ حتى يحاول ربات المجال.

وقال سعيد بن عبد العزيز: سأل هشام بن عبد الملك الزهري أن يجلي على بعض ولده فدعا بكاتب فأملى عليه أربعمئة حديث ثم إن هشاماً قال له إن ذلك الكتاب قد ضاع فدعا الكاتب فأملأها عليه ثم قابله هشام بالكتاب الأول فما غادر حرفاً. وقال عبد الرزاق عن معمر: ما رأيت مثل الزهري في الفن الذي هو فيه. وقال مالك: كان من أسخى الناس.

قال أبو داود عن أحمد بن صالح: يقولون إن مولده سنة خمسين وقال خليفة ولد سنة إحدى وخمسين. وقال يحيى بن بكير سنة ست. وقال الواقدي: سنة ثمان وكانت وفاته سنة ثلاث وعشرين. قال ضمرة بن ربيعة. وقال القطان وغير واحد مات سنة ثلاث وأربع. وقال أبو عبيد وابن المديني وعمرو بن علي في آخر سنة أربع زاد الزبير بن بكار في رمضان وهو ابن اثنتين وسبعين سنة وقال ابن يونس وغيره مات في رمضان سنة خمس وعشرين ومائة.

قلت: قال أحمد بن حنبل ما أراه سمع من عبد الرحمن بن أزهر إنما يقول الزهري كان عبد الرحمن بن أزهر يحدث فيقول معمر وأسامة عنه سمعت عبد الرحمن ولم يصنعا عندي شيئاً. وقال ابن أبي حاتم ثنا علي بن الحسين قال قال أحمد بن صالح: لم يسمع الزهري من عبد الرحمن بن كعب بن مالك إنما يروى عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، وقال إنني لم أختلف أنا وأبو زرعة وجماعة أصحابنا أن الزهري لم يسمع من أبان بن عثمان. قيل له: فإن محمد بن يحيى النيسابوري كان يقول: قد سمع؛ فقال محمد بن يحيى كان باباه السلامة الزهري لم يسمع من أبان شيئاً لأنه لم يدركه قد أدركه وأدرك من هو أكبر منه ولكن لا يثبت له السماع من عروة وإن كان قد سمع ممن هو أكبر منه غير أن أهل الحديث قد اتفقوا على ذلك واتفاقهم على الشيء يكون حجة.

وعن أحمد قال: لم يسمع الزهري من عبد الله بن عمر. وقال أبو حاتم لا يصح سماعه من ابن عمر ولا رآه. وروى عبد الله بن جعفر: ولم يسمع منه. وعن ابن معين قال: ليس للزهري عن ابن عمر رواية. وقال الذهلي لم يسمع من مسعود بن الحكم. وقال أبو حاتم: لم يسمع من حصين بن محمد السالمي. وقال الدارقطني. لم يصح سماعه من أم عبد الله الدوسية. وقال ابن المديني: حديثه عن أبي رهم عندي غير متصل. وقال أحمد بن سنان: كان يحيى بن سعيد لا يرى إرسال الزهري وقيادة شيئاً ويقول هو بمنزلة الريح ويقول هؤلاء قوم حفاظ كانوا إذا سمعوا الشيء علقوه.

وقال الذهلي لست أدفع رواية معمر عن الزهري أنه شهد سالمًا وعبد الله بن عمر مع الحجاج في الحج؛ فقد روى ابن وهب عن عبد الله العمري عن الزهري نحوه. وروى عنبسة عن يونس عن ابن شهاب قال: وفدت إلى مروان وأنا محتلم. قلت: رواية معمر التي أشار إليها أخرجها عبد الرزاق في مصنفه عنه ولفظه: كتب عبد الملك إلى الحجاج أن اقتدِ بآبِ عمر في المناسك، فأرسل إليه الحجاج يوم عرفة: إذا أردت أن تروح فأذنًا فراح هو وسالم وأنا معهما وقال في آخره قال ابن شهاب. وكنت صائماً فلقيت من الحر شدة.

قال الإمام عز الدين أبو الحسن في كتابه «أسد الغابة في معرفة الصحابة» ج ١

ص ٣٠٥-٣٠٦ ما يلي:

(ب.د.ع.بلال) بن الحارث بن عاصم بن سعيد بن قرّة بن خلاوة بن ثعلبة بن ثور بن هذمة بن لاطم بن عثمان بن عمرو بن أدبن طالمجة أبو عبد الرحمن المزني. وولد عثمان يقال لهم مزينة نسبو إلى أمه مزينة.

وهو مدني قدم على النبي صلى الله عليه وسلم في وفد مزينة في رجب سنة خمس وكان ينزل الأشعر والأجرد وراء المدينة، وكان يأتي المدينة. وأقطعه النبي صلى الله عليه وسلم العقيق. وكان يحمل لواء مزينة يوم فتح مكة، ثم سكن البصرة.

روى عنه ابنه الحارث، وعلقمة بن وقاص أخبرنا إسماعيل بن عبيد الله بن علي

المذكور، وإبراهيم بن محمد الفقيه، وأحمد بن عبيد الله بن علي قالوا بإسنادهم إلى محمد بن عيسى. قال حدثنا حماد هو ابن السري حدثنا عبده عن محمد بن عمر وعن أبيه عن جده قال سمعت بلال بن الحارث المزني صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعت رسول الله يقول: «إن أحدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت فيكتب الله بها رضوانه إلى يوم يلقاه، وإن أحدكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يظن أن تبلغ ما بلغت فيكتب عليه سخطه إلى يوم يلقاه».

رواه سفيان بن عيينة ومحمد بن فليح ومحمد بن بشر والثوري والداوردي ويزيد ابن هارون هكذا موصولاً، ورواه محمد بن عجلان ومالك بن أنس عن محمد بن عمر عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن بلال.

ورواه ابن المبارك عن موسى بن عقبة عن علقمة عن بلال وتوفي بلال سنة ستين آخر أيام معاوية وهو ابن ثمانين سنة أخرجه ثلاثتهم إلا أن ابن سنده قال روى عنه ابنه الحارث وعلقمة وإنما هو علقمة بن وقاص والله أعلم وقال هو وابن نعيم في نسبة مرة بالميم وإنما هو قرّة بالقاف وقد وهم فيه بعض الرواة فجعل الصحابي الحارث ابن بلال ويرد الكلام عليه هناك إن شاء الله تعالى. خلاوة بفتح الحاء المعجمة وثور بالثاء المثناة وهدمة بضم الهاء وسكون الدال ولاطم بعد اللام ألف طاء مهملة وميم.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه الإصابة في تمييز الصحابة ج ١ ص ١٦٤ ما نصه:

٧٣٤ (بلال) بن الحارث بن عصم بن سعيد بن قرّة بن خلاوة - بالحاء المعجمة المفتوحة - بن ثعلبة بن ثور أبو عبد الرحمن المدني.. من أهل المدينة أقطعه النبي صلى الله عليه وآله وسلم العقيق، وكان صاحب لواء مزينة يوم الفتح وكان يسكن وراء المدينة ثم تحول إلى البصرة. أحاديثه في السنن وصحيح ابن خزيمة وابن حبان قال المدائني وغيره مات سنة ستين وله ثمانون سنة.

(واقد بن عبد الله)

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في كتابه «الإصابة» ج ٣ ص ٨٢٦ ما نصه:

(واقد) بن عبد الله بن عبد مناف بن عرين بن ثعلبة بن يربوع بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم التميمي الحنظلي اليربوعي حليف ابن عدي بن كعب..

قال موسى بن عقبة في المغازي: واقد ويقال وقدان شهد بدرأ وكذا ذكره ابن إسحاق فيمن شهد بدرأ. وقال ابن إسحاق في المغازي: حدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير: قال بعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عبد الله بن جحش إلى نخلة فذكر القصة وفيها: فلما رأهم القوم أشرف لهم واقد بن عبد الله وكان قد حلق رأسه فلما رآه قالوا عمار ليس عليك من بأس فأتمر بهم أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فاجتمع القوم على قتالهم فرمى واقد ابن عبد الله عمرو بن الحضرمي بسهم فقتله فنزلت: «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ» (١) الآية.

وأخرج أبو نعيم هذه القصة من طريق أبي سعيد البقال عن عكرمة عن ابن عباس مطولة وكذا أخرجها الطبري من طريق أسباط بن نصر عن السدي وقال أبو عبيدة: كانت بنو يربوع تفتخر بأن منهم أول من قتل قتيلأ بالإسلام من المشركين وفي ذلك يقول عمر بن الخطاب.

سقيننا من ابن الحضرمي رماحنا بنخلة لما أوقدَ الحربَ واقدُ

وقال عبد العزيز بن المختار عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب قال: قال لي ابن عمر سميت ابني سالمأ بسالم مولى أبي حذيفة، وسميت ابني واقدا بواقد بن عبد الله اليربوعي. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه مات واقد هذا في أول خلافة عمر رضي الله تعالى عنهما. هـ.

الحديث السابع عشر

حدثنا أحمد بن ثابت الجحدري، وأبو عمرو حفص بن عمر، قالوا: حدثنا عبد الوهاب الثقفي، حدثنا أيوب عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن مغفل أنه كان جالساً إلى جنبه ابن أخ له، فخذف، فنهاه وقال إن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نهى عنها. وقال: «إنها لا تصيدُ صيداً ولا تنكي عدواً، وإنها تكسر السنَّ وتفقد العين». قال فعاد ابن أخيه يخذف. فقال: أحدثك أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نهى عنها، ثم عدت تخذف؟ لا أكلمك أبداً.

وفي سنن أبي داود في باب في الخذف قال: حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن قتادة عن عقبة بن صهبان عن عبد الله بن مغفل قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن الخذف قال: «إنه لا يصيد صيداً ولا ينكأ عدواً وإنما يفقد العين ويكسر السن». اهـ.

قال الشارح في بذر المجهود: (الخذف) أي رمي الحصباء والحجارة الصغار قال في القاموس الخذف كالضرب رميكَ بحصاة أو نواة أو نحوها تأخذ بين سبابتيك تخذف به أو بمخزفة من خشب.

وعقبة بن صهبان بضم المهملة وسكون الهاء بعدها موحدة الحراكي وقيل الراسبي وقيل الهنائي. قال العجلي وأبو داود والنسائي ثقة. وقال ابن سعد: كان ثقة وذكره ابن حبان في الثقات وأخرجوا له حديثاً واحداً في كراهية الخذف.

«وقوله إنه لا يصيد صيداً» أي لا ينفع في الاصطياد. ولا ينكأ: أي لا يجرح وإنما يفقد العين أي لو أصاب عين أحد.

والحديث كما قرر أخرجه البخاري في الآداب برواية آدم عن شعبة، ورواية عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل في الصيد وفيه قصة أيضاً.

(قوله فخذف) من الخذف بمعجمتين وفاء وهو في الحصاة والنواة يأخذها بين السبابتين ويرمي بها قاله السدي رحمه الله تعالى. اهـ. قال القطب الدردير رحمه الله تعالى عند قول خليل بن إسحاق المالكي في المختصر كحصى الخذف بمعجمتين وهو الرمي بالحصاء بالأصابع أو بالحاء المهملة الخذف بالحصى وهو قدر القول أو النواة أو دون الأئمة ولا يجزئ الصغير جداً كالحمصه ويكره الكبير خوف الأذية لمخالفة السنة.

وقال العلامة الدسوقي في حاشيته على الدردير أي الخذف بمعجمتين بأن تجعل الحصاة بين سبابتك وإبهامك وترمي بها.

(قوله الخذف بالحصى) أي وهو الخذف بالحصى سواء كان بالأصابع أو باليد بتمامها والأولى إبدال الخذف بالرمي. اهـ.

وقال في الصحاح الخذف بالحصى الرمي به بالأصابع. وقال الزمخشري رحمه الله تعالى في كتابه «أساس البلاغة» (خ.ذ.ف) خذف بالحصى رمى بها من بين إصبعيه قال امرؤ القيس:

وكان الحصى من خلفها وأمامها. إذا نجلته رجليها خذف أعسراً

ورمى بالمخدفة وهي المقلاع. ومن المجاز دابة خذوف سريعة تخذف بالحصى من شدة سيرها. وأتان خذوف بلغ من سمنها أنك لو خذفتها بحصاء لساخت في شحمها كقوله:

فهي تسوخ فيها الإصبع وسمعتهم يقولون عيناه تخاذفتا بالدمع. قلت: في الحديث هجر أهل البدع والفسوق ومناهذي السنة مع العلم أنه يجوز هجرهم أبداً كذا في هامش رياض الصالحين.

وقع نظيره في الحديث السابق من ابن عمر على ولده بقوله إنا لنمنعن. فقال:

فغضب غضباً شديداً وقال أحدثك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم
وتقول إنا لَنَمْنَعُهُنَّ. قال الإمام السندي رحمه الله تعالى: اسمه بلال قد جاء أنه سبه
سباً وقطع الكلام معه إلى أن مات. اهـ. وقد سبق الكلام في هذا قريباً في الحديث
السادس عشر مبسطاً.

قال العلامة الدميري رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين؛ والحديث رواه مسلم
في الذبائح والمصنف هنا. وفي أبواب الصيد في باب النهي عن الخذف وهناك يأتي
شرحه وأنه حديث مرسل فإن سعيد بن جبير لم يسمع من عبد الله بن مغفل. ورواه
الحاكم اهـ. من الديباجة. قلت وهو كذلك ونص المصنف في أبواب الصيد ما يلي:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا إسماعيل بن عليّة عن أيوب عن سعيد بن
جبير أن قريباً لعبد الله بن مغفل خذف فنهاء - الحديث. كما يأتي إن شاء الله
تعالى.

ورواه أيضاً في نفس الباب فقال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبيد بن
سعيد ح وحدثنا محمد بن محمد بن جعفر قالوا: حدثنا شعبة عن قتادة عن
عقبة بن صهبان عن عبد الله بن مغفل قال: «نهى النبي صلى الله تعالى عليه
وآله وسلم عن الخذف وقال: إنها لا تقتل الصيد ولا تنكح العدو ولكنها تفقأ العين
وتكسر السن». قلت ورواه النسائي في الدييات قاله العسقلاني. اهـ.

وأما الإمام مسلم في الذبائح فقد رواه بما نصه:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا إسماعيل (١) بن عليّة عن أيوب عن سعيد
ابن جبير أن قريباً لعبد الله بن مغفل خذف قال فنهاء وقال: إن رسول الله صلى
الله تعالى عليه وآله وسلم نهى عن الخذف وقال: إنها لا تصيد صيداً ولا تنكأ
عدواً ولكنها تكسر السن، وتفقأ العين. قال فعاد؛ فقال: أحدثك أن رسول الله
صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نهى عنه ثم تخذف؟! لا أكلمك أبداً.

ورواه أيضاً في نفس الباب عن طريق عبيد الله بن معاذ العنبري عن أبيه عن كهمس عن ابن بريدة - الحديث.

ورواه أيضاً عن طريق أبي داود سليمان بن معبد عن عثمان بن عمر عن كهمس بهذا الإسناد نحوه. ورواه أيضاً عن طريق محمد بن المثني من حديث عقبة بن صهبان عن عبد الله بن مغفل - الحديث.

فالحاصل أن الإمام مسلم روى أربعة أحاديث من هذا الباب في صحيحه. وأخرجه الدارمي (١١٧/١) وأحمد (٥٦/٥) من حديث عبد الله بن مغفل رضي الله تعالى عنه قال: فذكره.

قلت: ذكر في الباب النهي عن الخذف لكونه لا ينكأ العدو ولا يقتل الصيد ولكن يفتق العين ويكسر السن أما الخذف فبالحاء والذال معجمتين وهو رمي الإنسان بحصاة أو نواة ونحوهما يجعلها بين إصبعيه السبابتين أو الإبهام والسبابة. وقوله: (ينكأ) بفتح الياء وبالهزة في آخره هكذا في الروايات المشهورة قال القاضي كذا رويناه قال وفي بعض الروايات ينكي بفتح الياء وكسر الكاف غير مهموز قال القاضي وهو أوجه لأن المهموز إنما هو من نكأت القرحة وليس هذا موضعه إلا على تجوز. وإنما هذا من النكاية. يقال: نكيت العدو وأنكيتته نكاية. ونكأت بالهمز لغة فيه. قال: فعلى هذه اللفظة تتوجه رواية شيوخنا ووفقاً العين مهموز.

في هذا الحديث النهي عن الخذف لأنه لا مصلحة فيه، ويخاف مفسدته، ويلتحق به كل ما شاركه في هذا. وفيه أن ما كان فيه مصلحة، أو حاجة في قتال العدو، وتحصيل الصيد؛ فهو جائز. ومن ذلك رمي الطيور الكبار بالبندق إذا كان لا يقتلها غالباً بل تدرك حية وتذكى فهو جائز.

قال مقبده عفا الله تعالى عنه:

هذان الحديثان (١٦-١٧) في سنن: (ابن ماجه) لهما نظير ذكرهما في سنن الدارمي ص: ١٤٥، ج (١) طبعة دار الكتب العلمية ببيروت لبنان في باب تأويل

حديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ما نصه:

أخبرنا نعيم بن حماد حدثنا عبد العزيز بن محمد عن ابن عجلان عن عون بن عبد الله عن ابن مسعود أنه قال: «إذا حدثتم بالحديث عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فظنوا به الذي هو أهيا والذي هو أهدى والذي هو أتقى».

أخبرنا أبو نعيم ثنا مسعر عن عمرو بن مرة عن أبي البيخري عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي قال: «إذا حدثتم شيئاً عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فظنوا به الذي هو أهدى والذي هو أهيا».

أخبرنا أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم عن صالح بن عطر عن عاصم بن كليب عن أبيه عن أبي هريرة قال: كان إذا حدث عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول قال: رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» فكان ابن عباس إذا حدث قال: إذا سمعتموني أحدث عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فلم تجدوه في كتاب الله أو حسناً عند الناس فاعلموا أنني قد كذبت عليه.

أخبرنا عبد الله بن عمران ثنا سفيان بن عيينة عن سليمان الأحول عن عكرمة قال «إن أزهذ الناس في عالم أهله».

الحديث رقم (٢٢) هذا الحديث له نظير بشرحه في سنن الدارمي ص: ١٤٥:

بإسناده عن سعيد بن جبير أنه حدث يوماً عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال رجل: في كتاب الله ما يخالف هذا، قال ألا أراني أحدثك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وتعرض فيه بكتاب الله كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أعلم بكتاب الله منك.

هذا الحديث موضح لحديث الباب كالشارح. انظر الحديث المذكور في محله في

الصفحة ٧٨٧ (رقم ٢٢).

قلت: وخلاصة الكلام في رواية هذا الحديث كما يلي:

هذا الحديث رواه مسلم في الذبائح والمصنف هنا وفي أبواب الصيد في باب النهي عن الخذف وهناك يأتي شرحه وأنه حديث مرسل فإن سعيد بن جبير لم يسمع من عبد الله بن مغفل. ورواه الحاكم مختصراً. اهـ. من الديباجة.

وأخرجه البخاري في الأدب ٦٠/٨ باب النهي عن الخذف. وفي التفسير تفسير سورة الفتح باب (إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ) ١٧٠/٦، ومسلم في الصيد حديث رقم ١٩٥٤ باب إباحتها ما يستعان به على الاصطياد والعدو وكراهة الخذف. والنسائي في القود الحديث رقم ٤٨١٩ باب دية جنين المرأة. وابن ماجه حديث ١٧ في المقدمة باب تعظيم الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، وفي الصيد حديث ٣٢٢٦ باب النهي عن الخذف. اهـ. وتقدم طرف من هذا الكلام والحمد لله تعالى.

قوله: «أحدثك أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نهى عن الخذف ثم تخذف لا أكلمك أبداً» فيه هجران أهل البدع والفسوق ومنابذي السنة مع العلم أنه يجوز هجرانه دائماً. والنهي عن الهجران فوق ثلاثة أيام إنما هو فيمن هجر لحظ نفسه ومعائش الدنيا؛ وأما أهل البدع ونحوهم فهجرانهم دائماً. وهذا الحديث مما يؤيده مع نظائر له كحديث كعب بن مالك وغيره. ذكره الإمام النووي رحمه الله في شرحه لصحيح مسلم.

قلت: وروى هذا الحديث الإمام البخاري أيضاً في صحيحه في باب الخذف والبنطقة

بما نصه:

حدثنا يوسف بن راشد حدثنا وكيع ويزيد بن هارون واللفظ ليزيد عن كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل أنه رأى رجلاً يخذف فقال له لا تخذف فإن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نهى عن الخذف، أو كان يكره الخذف، وقال: «إنه لا يصاد به صيدٌ ولا ينكأ به عدو، ولكنها قد تكسر السن، وتفقأ العين» ثم رآه بعد ذلك يخذف فقال له: أحدثك عن رسول الله صلى

اللّٰه تعالى عليه وآله وسلم أنه نهى عن الخذف أو كره الخذف وأنت تخذف لا أكلمك كذا وكذا. ج ٣.

(قوله إنه رأى رجلاً) قال الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه اللّٰه تعالى في الفتح: لم أقف على اسمه ووقع في رواية مسلم من رواية معاذ بن معاذ عن كهمس رأى رجلاً من أصحابه. وله من رواية سعيد بن جبير عن عبد اللّٰه بن مغفل أنه قريب لعبد اللّٰه بن مغفل. اهـ.

وعند قوله: «لا أكلمك كذا وكذا» قال الحافظ أيضاً في رواية معاذ ومحمد بن جعفر: لا أكلمك كلمة كذا وكذا. وكلمة بالنصب والتنوين كذا وكذا أبهم الزمان ووقع في رواية سعيد بن جبير عند مسلم «لا أكلمك أبدا» وفي الحديث جواز هجران من خالف السنة وترك كلامه، ولا يدخل ذلك في النهي عن الهجر فوق ثلاث فإنه يتعلق بمن هجر لحظ نفسه، وسيأتي بسط ذلك في كتاب الأدب، وفيه تغيير المنكر ومنع الرمي بالبندقة لأنه إذا نفى الشارع أنه لا يصيد فلا معنى للرمي به بل فيه تعريض للحيوان بالتلف لغير مالكة وقد ورد النهي عن ذلك.

نعم قد يدرك زكاة ما رمي بالبندقة فيحل أكله، ومن ثم اختلف في جوازه فصرح مجلي في «الذخائر» بمنعه وبه أفتى ابن عبد السلام وجزم النووي بحله لأنه طريق إلى الاصطياد، والتحقيق التفصيل: فإن كان الأغلب من حال الرمي ما ذكر في الحديث امتنع، وإن كان عكسه جاز ولا سيما إن كان المرمي مما لا يصل إليه الرمي إلا بذلك ثم لا يقتله غالباً، وقد تقدم قبل بابين من هذا الباب قول الحسن في كراهية رمي البندقة في القرى والأمصار ومفهومه أنه لا يكره في الفلاة، فجعل مدار النهي على خشية إدخال الضرر على أحد من الناس واللّٰه تعالى أعلم.

قال مقبده عفا اللّٰه تعالى عنه وعن والديه: ومن هنا يظهر جواز الهجران أي لمن عصى إذ هو منقسم على قسمين وقد عقد البخاري باباً مستقلاً في ذلك في كتاب الأدب بما نصه:

وقال كعب حين تخلف عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «ونهى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم المسلمين عن كلامنا» وذكر خمسين ليلة.

حدثنا محمد قال أخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إني لأعرف غضبك ورضاك. قالت: قلت وكيف تعرف ذلك يا رسول الله؟ قال: إنك إذا كنت راضية قلت بلى ورب محمد، وإذا كنت ساخطة قلت لا ورب إبراهيم قالت قلت: أجل، لا أهرج إلا اسمك».

وقال الحافظ في الفتح:

(قوله باب ما يجوز من الهجران لمن عصى) أراد بهذه الترجمة بيان الهجران الجائز لأن عموم النهي مخصوص بمن لم يكن لهجره سبب مشروع، فتبين هنا السبب المسوغ للهجر وهو لمن صدرت منه معصية، فيسوغ لمن اطلع عليها منه هجره عليها ليكف عنها.

قوله: (وقال كعب) أي ابن مالك الأنصاري «حين تخلف عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ونهى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم المسلمين عن كلامنا. وذكر خمسين ليلة» وهذا طرف من الحديث الطويل، وقد تقدم شرحه مستوفى في أواخر المغازي وذكر حديث عائشة «إني لأعرف غضبك ورضاك» وقد تقدم شرحه في باب غيرة النساء ووجدته في كتاب النكاح.

قال المهلب: غرض البخاري في هذا الباب أن يبين صفة الهجران الجائز، وأنه يتنوع بقدر الجرم؛ فمن كان من أهل العصيان يستحق الهجران بترك المكالمة كما في قصة كعب وصاحبيه، وما كان من المغاضبة بين الأهل والإخوان فيجوز الهجر فيه بترك التسمية مثلاً أو بترك بسط الوجه مع عدم هجر السلام والكلام.

وقال الكرماني: لعله أراد قياس هجران من يخالف الأمر الشرعي على هجران اسم من يخالف الأمر الطبيعي. وقال الطبري: قصة كعب بن مالك أصل في هجران

أهل المعاصي، وقد استشكل كون هجران الفاسق أو المبتدع مشروعاً ولا يشرع هجران الكافر وهو أشد جرمًا منهما لكونهما من أهل التوحيد في الجملة، وأجاب ابن بظال بأن لله أحكاماً فيها مصالح للعباد وهو أعلم بشأنها وعليهم التسليم لأمره فيها، فجنح إلى أنه تعبد لا يعقل معناه.

وأجاب غيره بأن الهجران على مرتبتين: الهجران بالقلب، والهجران باللسان. فهجران الكافر بالقلب وبترك التودد والتعاون والتناصر، لا سيما إذا كان حربياً، وإنما لم يشرع هجرانه بالكلام لعدم ارتداعه بذلك عن كفره بخلاف العاصي المسلم فإنه ينزجر بذلك غالباً، ويشارك كل من الكافر والعاصي في مشروعية مكالمته بالدعاء إلى الطاعة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإنما المشروع ترك المكالمة بالمواد ونحوها.

قال عياض: إنما اغتفرت مغاضبة عائشة للنبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مع ما في ذلك من الحرج - لأن الغضب على النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم معصية كبيرة لأن الحامل لها على ذلك الغيرة التي جبلت عليها النساء، وهي لا تنشأ إلا عن فرط المحبة فلما كان الغضب لا يستلزم البغض اغتفر، لأن البغض هو الذي يفضي إلى الكفر أو المعصية، وقد دل قولها، «لا أهجر إلا اسمك» على أن قلبها مملوء بمحبتته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

(قوله أجل) بوزن نعم ومعناه. وقال الأخفش: إلا أن نعم أحسن من أجل في جواب الاستفهام، وأجل أحسن من نعم في التصديق. قلت: وهي في هذا الحديث على وفق ما قال.

قلت - فقد أعرض عن ابن أخيه هذا لأنه صار كالمعاند والمعاند لا دواء فيه قال تعالى: (كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرُّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ البَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) (١) قال الإمام أبو عبد الله محمد بن أبي

بكر الشهير بابن قيم الجوزي في كتابه مفتاح دار السعادة: فإن الجاهل إذا عرف وعلم فهو قريب إلى الانقياد والاتباع وأما المعاند فلا دواء فيه. قال تعالى: (كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا) الآية. اهـ.

قلت: ونظير ذلك بل وأشد ما فعل عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه من قتل المنافق أتاه بعد أن حكم الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لليهودي؛ وقد مر ذلك فراجع.

فلا بد للمؤمن أن تكون محبته للنبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أفضل من محبته هو لنفسه وولده ووالده؛ فراجع ما تقدم من ذلك فصنع هذا لابن أخيه وكذا صنع عمر رضي الله تعالى عليه وآله وسلم للمنافق.

علامة المحبة الصادقة لله ورسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم التي هي اتباعه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فالذي يخالفه ويدعي أنه يحبه فهو كاذب مفتر إذ لو كان محباً له لأطاعه. ومن المعلوم عند العامة كما تقدم أن المحبة تستجلب الطاعة منه قول الشاعر:

لو كان حبك صادقاً لأطعته إن المحب لمن يحب مطيع

وقد قال الله تعالى: (مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ) (١) وأنه لا يؤمن أحد حتى يحكم بحكم رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في جميع الأمور ثم ينقاد لما حكم به ظاهراً وباطناً ويسلمه تسليماً كلياً من غير مانعة ولا مدافعة ولا منازعة.

وبين في آية أخرى أن قول المؤمنين محصور في هذا التسليم الكلي والانقياد التام ظاهراً وباطناً لما حكم به صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وهي قوله تعالى: (إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا

وأطعنا» (١) الآية ونظيره أيضاً ما سبق قريباً في حديث قبل هذا عن سالم بن عمر. وكذا الحديث الآتي بعد هذا عن إسحاق بن قبيصة عن أبيه أن عبادة بن الصامت الأنصاري... الحديث كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وهذا الحديث رواه عبد الرزاق في جامعه الموسوم بالمصنف في المجلد الحادي عشر بما نصه: «أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن سعيد بن جبير قال: كنت عند عبد الله بن مغفل فخذف رجل من قومه فقال لا تخذف فإن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قد نهى عنه وقال: إنك لا تصطاد بها صيداً، ولا تقتل بها عدواً؛ ولكنها تكسر السن وتفقأ العين. قال فلم ينته الرجل فقال: أحدثك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولا تنتهي لا أكلمك كلمة أبداً قال في الهامش أخرجه البخاري من طريق عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل. أخرجه مسلم من طريق سعيد بن جبير عنه والحمد لله رب العالمين.

قلت: ونص البخاري في كتاب الذبائح وفي باب الخذف والبنفقة قال: حدثنا يوسف بن راشد حدثنا وكيع ويزيد بن هارون واللفظ ليزيد عن كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل أنه رأى رجلاً يخذف فقال له لا تخذف فإن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نهى عن الخذف أو كان يكره الخذف وقال: «إنه لا يصاد به صيد ولا ينكأ به عدو ولكنها قد تكسر السن وتفقأ العين» ثم رآه بعد ذلك يخذف فقال له أحدثك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أنه نهى عن الخذف أو كره الخذف وأنت تخذف؟! لا أكلمك كذا وكذا. اهـ.

قال العلامة الإمام السندي في تعليقه على البخاري بالهامش ما نصه: الخذف بمعجمتين الرمي بحصى أو نوى بين سبائيه أو السبابة والإبهام وقوله والبنفقة هي المتخذة من الطين وتيبس فيرمى بها.

وقال الحافظ شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى وإيانا أمين في فتح الباري ما نصه: «قوله حدثني يوسف بن راشد» وهو يوسف بن موسى بن راشد ابن بلال القطان الرازي نزيل بغداد نسبة البخاري رحمه الله تعالى إلى جده؛ وفي طبقتة يوسف بن موسى التستري نزيل الري فلعل البخاري كان يخشى أن يلتبس به.

(قوله واللفظ ليزيد) قلت قد أخرج أحمد الحديث عن وكيع مقتصرأ على المتن دون القصة وأخرجه الإسماعيلي من رواية يحيى القطان ووكيع كلاهما عن كهمس مقروناً وقال إن السياق ليحيى والمعنى واحد.

(قوله أنه رأى رجلاً) لم أقف على اسمه ووقع في رواية مسلم من رواية معاذ ابن جبير عن عبد الله بن مغفل أنه قريب لعبد الله بن مغفل.

(قوله يخذف) بخاء معجمة وآخره فاء أي يرمي بحصاة أو نواة بين سبائتيه أو بين الإبهام والسبابة أو على ظاهر الوسطى وباطن الإبهام. وقال ابن فارس خذفت الحصاة رميتها بين اصبعيك.

وقيل في حصى الخذف أن يجعل الحصاة بين السبابة من اليمنى والإبهام من اليسرى ثم يقذفها بالسبابة من اليمين. وقال ابن سيده والمخذوفة التي يوضع فيها الحجر ويرمى بها الطير ويطلق على المقلع أيضاً قاله في الصحاح.

قوله: «نهى عن الخذف أو كان يكره الخذف» في رواية أحمد عن وكيع نهى عن الخذف ولم يشك وأخرجه عن محمد بن جعفر كهمس بالشك وبين أن الشك من كهمس «قوله أنه لا يصاد به صيد» قال المهلب أباح الله الصيد على صفة فقال: (تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ) (١) وليس الرمي بالبندقية ونحوها من ذلك وإنما هو وقتنذ. وأطلق الشارع أن الخذف لا يصاد به لأنه ليس من المجهزات. وقد اتفق العلماء إلا

من شذ منهم - على تحريم أكل ما قتلته البندقية والحجر. انتهى. وإنما كان كذلك لأنه يقتل الصيد بقوة راميه لا بعده.

«قوله ولا ينكأ به عدو»: قال عياض: الرواية بفتح الكاف وبهمزة في آخره وهي لغة. والأشهر بكسر الكاف بغير همزة. وقال في شرح مسلم: لا ينكأ بفتح الكاف مهموز وروي لا ينكي بكسر الكاف وسكون التحتانية وهو أوجه لأن المهموز إنما هو من نكأت القرحة وليس هو موضعه فإنه من النكاية لكن قال في (العين) نكأت لغة في نكبت فعليها تتوجه هذه الرواية. قال: ومعناه المبالغة في الأذى.

وقال ابن سيده انكأ العدو نكاية أصاب منه. ثم قال: نكأت العدو انكؤهم لغة في نكيتهم فظهر أن الرواية صحيحة المعنى ولا معنى لتخطئتها. وأغرب ابن التين رحمه الله تعالى فلم يعرج على الرواية التي بالهمز أصلاً بل شرحه على التي بكسر الكاف بغير همز ثم قال ونكأت القرحة بالهمز.

«قوله ولكنها قد تكسر السن» أي الرمية وأطلق السن فيشمل سن الرمي وغيره من آدمي وغيره.

«قوله لا أكلمه كذا وكذا» في رواية معاذ ومحمد بن جعفر لا أكلمه كلمة كذا وكذا وكلمة بالنصب والتنون كذا وكذا وأبهم الزمان ووقع في رواية سعيد بن جبير عند مسلم رحمهم الله تعالى: «لا أكلمك أبداً».

وفي الحديث جواز هجران من خالف السنة وترك كلامه. ولا يدخل ذلك في النهي عن الهجر فوق ثلاثة فإنه يتعلق بمن هجر لحظ نفسه وسيأتي بسط ذلك في كتاب الأدب وفيه تغيير المنكر. ومنع الرمي بالبندقية لأنه إذا نفى الشارع أنه لا يصيد فلا معنى للرمي به بل فيه تعريض للحيوان بالتلف لغير مالكة. وقد ورد النهي عن ذلك.

نعم قد يدرك ذكاة ما رمي بالبندقية فيحل أكله ومن ثم اختلف في جوازه فصرح

مجلي في الذخائر بمنعه؛ وبه أفتى ابن عبد السلام، وجزم النووي بحله لأنه طريق إلى الاصطياد.

والتحقيق التفصيل فإن كان الأغلب من حال الرمي ما ذكر في الحديث امتنع وإن كان عكسه جاز ولا سيما إن كان الرمي مما لا يصل إليه الرمي إلا بذلك ثم لا يقتله غالباً وقد تقدم قبل باين من هذا الباب قول الحسن في كراهية رمي البندقية في القرى والأمصار ومفهومه أنه لا يكره في الفلاة فجعل مدار النهي على خشية إدخال الضرر على أحد من الناس والله تعالى أعلم والحمد لله رب العالمين.

قلت: وفي عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعلامة العيني رحمة الله عليه وإيانا أمين ما نصه: هذا باب بيان حكم الخذف وهو بالخاء والذال المعجمتين وهو الرمي بالحصى بالأصابع. وقال ابن المنذر الخذف رميك حصة أو نواة تأخذ بين سبابتيك وترمي بها أو تتخذ مخذفة من خشب ثم ترمي بها الحصة بين إبهامك والسبابة وأما الخذف بالخاء المهملة فهو الرمي العصا وقال ابن الأثير يستعمل في الرمي والضرب معاً والبندقية بضم الباء الموحدة وسكون النون طينة مدورة مجففة يرمى بها عن الجلاشق وهو بضم الجيم وتخفيف اللام وكسر الهاء وبالقف اسم لقوس البندقية. انتهى.

قال مقيده عفا الله تعالى عنه وعن والديه وعن المؤمنين: اعلم أن هذا باب واسع فقد جاء إيضاح ذلك من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى كما في مجموع فتاويه صفحة ٢٠٧-٢١٨ ج ٢٨ بما نصه:

وإذا عرف هذا، فالهجرة الشرعية. هي من الأعمال التي أمر الله بها ورسوله. فالطاعة لا بد أن تكون خالصة لله، وأن تكون موافقة لأمره، فتكون خالصة لله صواباً. فمن هجر لهوى نفسه، أو هجر هجراً غير مأمور به: كان خارجاً عن هذا. وما أكثر ما تفعل النفوس ما تهواه، طائفة أنها تفعله طاعة لله.

والهجر لأجل حظ الإنسان لا يجوز أكثر من ثلاث، كما جاء في الصحيحين عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، أنه قال: «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام» فلم يرخص في هذا الهجر أكثر من ثلاث، كما لم يرخص في إحداث غير الزوجة أكثر من ثلاث.

وفي الصحيحين عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أنه قال: «تفتح أبواب الجنة كل اثنين وخميس، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً، إلا رجلاً كان بينه وبين أخيه شحناء، فيقال: أنظروا هذين حتى يصطلحا» فهذا الهجر لحق الإنسان حرام، وإنما رخص في بعضه، كما رخص للزوج أن يهجر امرأته في المضجع إذا نشزت. وكما رخص في هجر الثلاث.

فينبغي أن يفرق بين الهجر لحق الله، وبين الهجر لحق نفسه.

ف(الأول) مأمور به، و(الثاني) منهي عنه، لأن المؤمنين إخوة، وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في الحديث الصحيح: «لا تقاطعوا، ولا تدابروا، ولا تباغضوا، ولا تحاسدوا، وكونوا عباد الله إخواناً، المسلم أخو المسلم» وقال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في الحديث الذي في السنن: «ألا أنبئكم بأفضل من درجة الصلاة، والصيام، والصدقة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قالوا: بلى يا رسول الله - قال: إصلاح ذات البين، فإن فساد ذات البين هي الحالقة، لا أقول تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين». وقال في الحديث الصحيح: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالحمى والسهر».

وهذا لأن الهجر من «باب العقوبات الشرعية» فهو من جنس الجهاد في سبيل الله. وهذا يفعل لأن تكون كلمة الله هي العليا، ويكون الدين كله لله. والمؤمن عليه أن يعادي في الله، ويوالي في الله، فإن كان هناك مؤمن فعليه أن يواليه وإن ظلمه، فإن الظلم لا يقطع المواصلة الإيمانية، قال تعالى: (وإن طائفتان من

المؤمنين اقتتلوا، فأصلحوا بينهما، فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله، فإن فاعت فأصلحوا بينهما بالعدل، وأقسطوا إن الله يحب المقسطين. إنما المؤمنون إخوة (١١) فجعلهم إخوة مع وجود القتال والبغى والأمر بالإصلاح بينهم.

فليتدبر المؤمن الفرق بين هذين النوعين، فما أكثر ما يلتبس أحدهما بالآخر، وليعلم أن المؤمن تجب موالاته وإن ظلمك واعتدى عليك، والكافر تجب معاداته وإن أعطاك وأحسن إليك. فإن الله سبحانه بعث الرسل وأنزل الكتب ليكون الدين كله لله، فيكون الحب لأوليائه، والإكرام لأوليائه والإهانة لأعدائه، والثواب لأوليائه والعقاب لأعدائه.

وإذا اجتمع في الرجل الواحد خير وشر، وفجور وطاعة، ومعصية وسنة وبدعة: استحق من الموالاتة والثواب بقدر ما فيه من الخير. واستحق من المعاداة والعقاب بحسب ما فيه من الشر، فيجتمع في الشخص الواحد موجبات الإكرام والإهانة، فيجتمع له من هذا وهذا، كاللص الفقير تقطع يده لسرقته، ويعطى من بيت المال ما يكفيه لحاجته.

هذا هو الأصل الذي اتفق عليه أهل السنة والجماعة، وخالفهم الخوارج والمعتزلة ومن وافقهم عليه، فلم يجعلوا الناس لا مستحقاً للثواب فقط، ولا مستحقاً للعقاب فقط. وأهل السنة يقولون: إن الله يعذب بالنار من أهل الكبائر من يعذبه، ثم يخرجهم منها بشفاعته من يأذن له في الشفاعة بفضل رحمته، كما استفاضت بذلك السنة عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى اللهم على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وقال رحمه الله:

فصل

في مسائل اسحاق بن منصور - وذكره الخلال في (كتاب السنّة) في باب مجانية من قال: القرآن مخلوق - عن إسحاق أنه قال لأبي عبد الله: من قال: القرآن مخلوق؟ قال: ألحق به كل بلية. قلت: فيظهر العداوة لهم أم يداريهم؟ قال: أهل خراسان لا يقوون بهم. وهذا الجواب منه مع قوله في القدرية: لو تركنا الرواية عن القدرية لتركناها عن أكثر أهل البصرة، ومع ما كان يعاملهم به في المحنة: من الدفع بالتي هي أحسن، ومخاطبتهم بالحجج، يفسر ما في كلامه وأفعاله من هجرهم، والنهي عن مجالستهم ومكالمتهم، حتى هجر في زمن غير ما أعيان من الأكاابر، وأمر بهجرهم لنوع ما من التهجم.

فإن الهجرة نوع من أنواع التعزير، والعقوبة نوع من أنواع الهجرة التي هي ترك السيئات. فإن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «المهاجر من هجر السيئات» وقال: «من هجر ما نهى الله عنه» فهذا هجرة التقوى. وفي هجرة التعزير والجهاد: هجرة الثلاثة الذين خلفوا، وأمر المسلمين بهجرهم حتى تيب عليهم.

فالهجرة تارة تكون من نوع التقوى. إذا كانت هجراً للسيئات. كما قال تعالى: (وَأَذًا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ، وَإِمَّا يُنسِيَتِكَ الشَّيْطَانُ، فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ * وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ، وَلَكِنْ ذِكْرِى لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ) (١). فبين سبحانه أن المتقين خلاف الظالمين، وأن المأمورين بهجران مجالس الخوض في آيات الله هم المتقون. وتارة تكون من نوع الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإقامة الحدود وهو عقوبة من اعتدى وكان ظالماً.

وعقوبة الظالم وتعزيره مشروط بالقدرة، فلهذا اختلف حكم الشرع في نوعي الهجرتين: بين القادر والعاجز، وبين قلة نوع الظالم/المبتدع وكثرته وقوته وضعفه،

كما يختلف الحكم بذلك في سائر أنواع الظلم، من الكفر والفسوق والعصيان. فإن كلما حرمه الله فهو ظلم، إما في حق الله فقط، وإما في حق عباده، وإما فيهما. وما أمر به من هجر الترك والانتهاه وهجر العقوبة والتعزير، إنما هو إذا لم يكن فيه مصلحة دينية راجحة على فعله، وإلا فإذا كان في السيئة حسنة راجحة لم تكن سيئة، وإذا كان في العقوبة مفسدة راجحة على الجريمة لم تكن حسنة بل تكون سيئة، وإن كانت مكافئة لم تكن حسنة ولا سيئة.

فالهجران قد يكون مقصوده ترك سيئة البدعة التي هي ظلم وذنب وإثم وفساد، وقد يكون مقصوده فعل حسنة الجهاد والنهي عن المنكر وعقوبة الظالمين لينزجروا ويرتدعوا، وليقوى الإيمان والعمل الصالح عند أهله. فإن عقوبة الظالم تمنع النفوس عن ظلمه، وتحضها على فعل ضد ظلمه: من الإيمان والسنة ونحو ذلك. فإذا لم يكن في هجرانه انزجار أحد ولا انتهاء أحد، بل بطلان كثير من الحسنات المأمور بها لم تكن هجرة مأموراً بها، كما ذكره أحمد عن أهل خراسان إذ ذاك: أنهم لم يكونوا يقوون بالجهمية.

فإذا عجزوا عن إظهار العداوة لهم سقط الأمر بفعل هذه الحسنة، وكان مداراتهم فيه دفع الضرر عن المؤمن الضعيف. ولعله أن يكون فيه تأليف الفاجر القوي. وكذلك لما كثر القدر في أهل البصرة، فلو ترك رواية الحديث عنهم لاندرس العلم والجهاد وغير ذلك إلا بمن فيه بدعة مضرتها دون مضرة ترك ذلك الواجب. كان تحصيل مصلحة الواجب مع مفسدة مرجوحة معه خيراً من العكس. ولهذا كان الكلام في هذه المسائل فيه تفصيل.

وكثير من أجوبة الإمام أحمد، وغيره من الأمة، خرج عن سؤال سائل قد علم المستول حاله، أو خرج خطاباً لمعين قد علم حاله، فيكون بمنزلة قضايا الأعيان الصادرة عن الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، إنما ثبت حكمها في نظيرها.

فإن أقواماً جعلوا ذلك عاماً، فاستعملوا من الهجر والإنكار ما لم يؤمروا به، فلا يجب ولا يستحب، وربما تركوا به واجبات أو مستحبات وفعلوا به محرّمات. وآخرون أعرضوا عن ذلك بالكلية، فلم يهجروا ما أمروا بهجره من السيئات البدعية، بل تركوها ترك المعرض، لا ترك المنتهي الكاره، أو وقعوا فيها، وقد يتركونها ترك المنتهي الكاره، ولا ينهون عنها غيرهم، ولا يعاقبون بالهجرة ونحوها من يستحق العقوبة عليها، فيكونون قد شيعوا من النهي عن المنكر ما أمروا به إيجاباً أو استحباباً، فهم بين فعل المنكر أو ترك النهي عنه، وذلك فعل ما نهوا عنه وترك ما أمروا به. فهذا هذا. ودين الله وسط بين الغالي فيه، والجافي عنه، والله سبحانه أعلم.

وسئل شيخ الإسلام عن مسلم بدرت منه معصية في حال صباه توجب مهاجرته ومجانبته. فقالت طائفة منهم: يستغفر الله، ويصفح عنه، ويتجاوز عن كل ما كان منه. وقالت طائفة أخرى: لا تجوز أخوته، ولا مصاحبته. فأبي الطائفتين أحق بالحق؟؟

فأجاب: لا ريب أن من تاب إلى الله توبة نصوحاً تاب الله عليه، كما قال تعالى: (وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ، وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ) (١) وقال تعالى: (قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا) (٢) أي لمن تاب.

وإذا كان كذلك، وتاب الرجل، فإن عمل عملاً صالحاً سنة من الزمان، ولم ينقض التوبة، فإنه يقبل منه ذلك، ويجالس ويكلم. وأما إذا تاب ولم تقض عليه سنة، فللعلماء فيه قولان مشهوران. منهم من يقول: في الحال يجالس، وتقبل شهادته. ومنهم من يقول: لا بد من مضي سنة، كما فعل عمر بن الخطاب بصبيغ بن عسل.

(١) الشورى: ٢٥.

(٢) الزمر: ٥٣.

وهذه من مسائل الاجتهاد. فمن رأى أنه يؤخر مدة حتى يعمل صالحاً، ويظهر صدق توبته، فقد أخذ بقول سائغ. وكلا القولين ليس من المنكرات.

وقال الشيخ:

نهى الله عن إشاعة الفاحشة بقوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ) (١) وكذلك أمر بستر الفواحش، كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من ابتلي بشيء من هذه القاذورات فليستتر بستر الله، فإنه من يبد لنا صفحته نقم عليه الكتاب». وقال: «كل أمتي معافى إلا المجاهرين، والمجاهرة أن يبيت الرجل على الذنب قد ستره الله فيصبح يتحدث به».

فما دام الذنب مستوراً فمصيبته على صاحبه خاصة، فإذا أظهر ولم ينكر، كان ضرره عاماً، فكيف إذا كان في ظهوره تحريك غيره إليه. ولهذا أنكر الإمام أحمد وغيره أشكال الشعر الغزلي الرقيق، لثلا تتحرك النفوس إلى الفواحش، فلهذا أمر من ابتلي بالعشق أن يعف ويكتم، فيكون حينئذ عن قال الله فيه: (إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ) (٢) والله أعلم.

وقال رحمه الله:

وأما تارك الصلاة ونحوه، من المظهرين لبدعة أو فجور، فحكم المسلم يتنوع كما تنوع الحكم في حق رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في حق مكة وفي المدينة. فليس حكم القادر على تعزيرهم بالهجرة حكم العاجز، ولا هجرة من لا يحتاج إلى مجالستهم كهجرة المحتاج. والأصل أن هجرة الفجار نوعان: هجرة ترك، وهجرة تعزير.

(١) النور: ١٩.

(٢) يوسف: ٩٠.

أما الأولى فقد دل عليها قوله تعالى: (وَأَهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا) (١) وقوله: (وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ) (٢).

ومن هذا الباب هجرة المسلم من دار الحرب.

فالمقصود من هذا أن يهجر المسلم السيئات، ويهجر قرناء السوء الذين تضره صحبتهم إلا الحاجة أو مصلحة راجحة.

وأما (هجر التعزير) فمثل هجر النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وأصحابه الثلاثة الذين خلفوا، وهجر عمر والمسلمين لصبيغ، فهذا من نوع العقوبات. فإذا كان يحصل بهذا الهجر حصول معروف، أو اندفاع منكر، فهي مشروعة. وإن كان يحصل بها من الفساد ما يزيد على فساد الذنب فليست مشروعة. والله أعلم.

وسئل عن شارب الخمر هل يُسَلَّمُ عليه؟ وهل إذا سلم رُدُّ عليه؟ وهل تشييع جنازته؟ وهل يكفَّر إذا شك في تحريمها؟

فأجاب: الحمد لله. من فعل سيئاً من المنكرات، كالفواحش، والخمر، والعدوان، وغير ذلك فإنه يجب الإنكار عليه بحسب القدرة، كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من رأى منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع بلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان» فإن كان الرجل مستتراً بذلك، وليس معلنا له أنكرك عليه سراً وستر عليه، كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من ستر عبداً ستره الله في الدنيا والآخرة» إلا أن يتعدى ضرره، والمتعدي لا بد من كف عدوانه، وإذا نهاه المرء سراً فلم ينته فعل ما ينكفُّ به من هجر وغيره، إذا كان ذلك أنفع في الدين.

(١) المزمّل : ١٠.

(٢) النساء : ١٤.

وأما إذا أظهر الرجل المنكرات، وجب الإنكار عليه علانية، ولم يبق له غيبة، ووجب أن يعاقب علانية بما يردعه عن ذلك من هجر وغيره، فلا يسلم عليه، ولا يرد عليه السلام، إذا كان الفاعل لذلك متمكناً من ذلك من غير مفسدة راجحة.

وينبغي لأهل الخير والدين أن يهجره ميتاً، كما هجره حياً، إذا كان في ذلك كف لأمثاله من المجرمين، فيتركون تشييع جنازته، كما ترك النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الصلاة على غير واحد من أهل الجرائم، وكما قيل لسمرة بن جندب: إن ابنك مات البارحة. فقال: لو مات لم أصلّ عليه: يعني أنه أعان على قتل نفسه، فيكون كقاتل نفسه.

وقد ترك النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الصلاة على قاتل نفسه. وكذلك هجر الصحابة الثلاثة الذين ظهر ذنبهم في ترك الجهاد الواجب حتى تاب الله عليه، فإذا أظهر التوبة أظهر له الخير.

وأما من أنكر تحريم شيء من المحرمات المتواترة، كالخمر والميتة والفواحش أو شك في تحريمه، فإنه يستتاب ويعرف التحريم، فإن تاب وإلا قتل، وكان مرتداً عن دين الإسلام، ولم يصلّ عليه، ولم يدفن بين المسلمين.

وما يناسب ذكره هنا قول الإمام ابن أبي زيد القيرواني في الرسالة بما نصه:

وعلى المؤمن أن يستغفر لأبويه المؤمنين والنصيحة لهم. ولا يبلغ أحد حقيقة الإيمان حتى يحب لأخيه المؤمن ما يحب لنفسه. كذلك روي عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن يصل رحمه. ومن حق المؤمن على المؤمن أن يسلم عليه إذا لقيه، ويعوده إذا مرض، ويشتمه إذا عطس، ويشهد جنازته إذا مات، ويحفظه إذا غاب في السر والعلانية، ولا يهجر أخاه فوق ثلاث ليال. والسلام يخرج من الهجران. ولا ينبغي له أن يترك كلامه بعد السلام.

والهجران الجائر هجران ذي البدعة أو متجاهر بالكبائر لا يصل إلى عقوبته ولا يقدر على موعظته أو لا يقبلها ولا غيبة في هذين في ذكر حالهما ولا فيما

يشاور لنكاح أو مخالطة ونحوه ولا تجريح شاهد ونحوه.

قال الشارح الإمام العلامة زروق في ج ٢ ص ٣٥٥-٣٥٩ ما نصه:

(قوله وعلى المؤمن أن يستغفر لأبويه وعليه مولاة المؤمنين والنصيحة لهم) إنما كان عليه أن يستغفر لهما لقوله تعالى: (وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا) (١١) الآية وفي الحديث: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث» فذكر الولد الصالح يدعو له.

وقد أجمع العلماء على أن الميت ينتفع بالدعاء له وبالصدقة عليه. واختلف في قراءة القرآن على أربعة أقوال للعلماء يفصل في الثالث بين أن يكون عند القبر فينتفع بها الميت وإلا فلا. قال الفاكهاني: وذهب بعض الشافعية وأظنه أبا المعالي إلى أن القارئ إذا نوى أول قراءته أن يكون ثواب ما يقرأه لفلان الميت كان ذلك له وإلا فلا، إذ ليس له أن ينقل ما ثبت ثوابه لغيره.

قوله: (وعليه مولاة المؤمنين والنصيحة لهم) قيل هذا لقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «الدين النصيحة» الحديث. وروي عن جابر أنه قال: بايعنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على السمع والطاعة والنصح لكل مسلم وقال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لا تباغضوا ولا تدابروا ولا تقاطعوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله إخواناً».

وقال التادلي: اختلف إذا كان هناك من يشارك في النصيحة هل تجب عليك النصيحة أم لا سواء طلب منك أم لا كمن رأته يفسد في صلاته؟ فقال الغزالي: يجب عليك النصح. وقال ابن العربي لا يجب. قلت: الذي أقول به ما قاله الغزالي ويكون ذلك برفق لأنه أقرب للقبول.

(قوله ولا يبلغ أحد حقيقة الإيمان حتى يحب لأخيه المؤمن ما يحب لنفسه) كذلك روي عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم هذا الحديث: «الدين

النصيحة. قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: لله ورسوله ولكتابه ولعامته المسلمين وخصاتهم» رواه مسلم من حديث تميم بن أوس الداري رضي الله عنه.

فمن النصيحة لخاصة المسلمين بر الوالدين وصلة الرحم وتعظيم حرمت المسلمين والمالاة لهم وقد قال تعالى في حق الوالدين: (وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَيَالِ الْوَالِدِينَ إِحْسَانًا) إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَوْفٍ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَانِي صَغِيرًا(١١) الآية.

وقد أمر رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم جماعة من الصحابة عندهم بآبائهم لكفرهم أن يستوصوا بهم خيراً وقال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «رضى الله في رضى الوالدين، وسخط الله في سخط الوالدين» أخرجه الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وصححه الحاكم.

(وقوله ولا يطعهما في معصية) مأخوذ من قوله تعالى: (وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبَيْهِمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا) وَأَتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ(٢) فأمر بمحاسبة الأبوين ومصاحبتهم بالمعروف واتباع أهل الإنابة وصدق الإجابة، وقد قال علماؤنا إذا لم يجد سبيلاً إلى علم ما يجب عليه إلا بالسفر عنهما لزمه؛ ولا عبرة برضاها ولا عدمه في ذلك.

وقوله كما قال الله سبحانه يحتمل أن يعود لأصل المسألة فيكون إشارة لقوله تعالى: (وَقَضَىٰ رَبُّكَ) الآية ويحتمل أن يعود لعدم طاعتها بمعصية فيكون إشارة لقوله تعالى: (وَإِنْ جَاهَدَاكَ) الآية فتأمل ذلك.

وقال ابن عطية رحمه الله في تحريم ما يجب على الولد لأمه وأبيه ما معناه: لا يعصيهما في مباح ولا يطعهما في معصية ويترك لهما المندوبات والمستحبات وانظر

(١) الإسراء: ٢٣ ، ٢٤ .

(٢) لقمان: ١٥ .

بقية كلامه. وفي الصحيح «لا يجزئ والد عن ولده إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه». قال ابن العربي: فيخلصه من أسر الرق كماخلصه من أسر الصغر. وقيل غير ذلك. ولا خلاف أنهما على السواء في تحريم العقوق ووجوب البر.

غير أن الأم أرجح في الإبرار المندوب لضعفها وورقتها وشدة ما لقيت في الحمل والتربية فلذلك قال صلى الله عليه وسلم: «أمك ثم أمك ثم أمك ثم أبوك». وقد توكل بعض الناس لأمه على أبيه فقيل له في ذلك فقال: سترت وجه أمي وقمت بحق ضعفها وصنت أبي عن يتكل عليه من الجهال ولعل الله أن يصلح بينهما كذا ذكره في القبس وبالله التوفيق.

وأشار بالاستغفار لأبويه المؤمنين إلا أن الكافرين لا يستغفر لهما لقوله تعالى: (مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلِيَا قُرْبَىٰ) (١١) الآية.

وقد روى عبد الوهاب أن رجلاً قال: يا رسول الله إن لي أبوين هلكا فهل بقي عليّ من برهما شيء؟ قال: «نعم، الصلاة عليهما والاستغفار لهما وإنفاذ عهدهما وصلته رحمهما: زاد ابن العربي وإكرام صديقهما». يعني لقوله عليه السلام: «إن من أبر البر إكرام الرجل أهل وُدّ أبيه».

ومعنى الاستغفار الدعاء بالمغفرة ولا خلاف أن الدعاء يصل الميت كالصدقة. واختلف في القراءة. وقد قال بعض متأخري الشافعية تضافرت مراتي الصالحين على وصولها وأخذ انتفاع الميت بالذكر من حديث الجرير تبين إذ قال عليه السلام: «يخفف عنهما ما لم يببسا».

قال ابن الحجاج في المدخل: ومن أراد وصول قراءته بلا خلاف فليجعل ذلك دعاء بأن يقول: اللهم أوصل ثواب ما أقرؤه إلى فلان وكذا الشيخ الصالح الفقيه ع يصلي

على أمه. قال بعض شيوخنا: وهذا يدل على أنه كان مجتهداً فيما يخصه لنفسه. والكلام في المسألة طويل عريض فانظره.

وموالاته المؤمنين الألفة معهم، وإعانتهم على ما فيه صلاح دينهم ودنياهم، والنصيحة لهم الإرشاد والتحذير مما يضر أو يكاد. وأصل النصيحة في اللغة الخلوص فمصافاة المؤمنين الخلوص والصفاء. فمصافاة المؤمنين والخلوص لهم من واجبات الدين ولا يصح له ذلك إلا بأن يقيمهم مقام نفسه في كل ما يجب أن يعاملهم به بل يعاملهم بما يجب أن يعاملوه به أو أوفى؛ وذلك لا ينشأ إلا بمباشرة الإيمان حقيقة قلبه فيكون معهم كالتفلس الواحد. وسيأتي معنى الحديث بعد إن شاء الله.

وقوله كذا روي عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فيه تقصير في السياق لأن روي من صيغة التعريض؛ والصواب الجزم فقال لأن الحديث متفق عليه وبالله التوفيق.

وأما صلة الرحم فواجبة إجماعاً. قال القرافي: في كل قرابة قريبة تنشر الحرمة بحيث لو كات أحدهما ذكراً والآخر أنثى حرم كل منهما على الآخر كالعم والخال والأخ وابن الأخ والأخت وابن الأخت، وما سوى ذلك فهو مستحب. وفي الحديث: «من أراد أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أجله فليصل رحمه» وفي الصحيح: «الرحم شجنة وصل الله من وصلها وقطع الله من قطعها».

وعن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لا يدخل الجنة قاطع رحم» متفق عليه. وفي الخبر: «صحبة يوم صحبة شهر قرية، وصحبة سنة رحم ماسة، وصل الله ومن وصلها وقطع الله من قطعها» فاعرف ذلك.

ص: (ومن حق المسلم على المسلم أن يسلم عليه إذا لقيه ويعوده إذا مرض ويشمته إذا عطس ويشهد جنازته إذا مات ويحفظه إذا غاب في السر والعلانية).

ش: يعني أن هذه الخمس لا يجوز للمسلم تركها في حق أخيه المسلم لغير

ضرورة.

فأما السلام فهو للتأمين أو الإبرار وستأتي أحكامه إن شاء الله.

وأما عيادة المريض فلجبر قلبه واختبار حاله للقيام بما يقدر عليه من شأنه ولها أحكام تخصها أهمها ثلاث أن يعتبر ما يؤمر بإعادته شرعاً وأن يأتي بوجه العيادة فلا يطول على المريض ولا أهل البيت ولا يخل بحقه في تأنيسه ونحوه ولا يأتي في وقت يكون له أو لهم شغل.

وأما التشميت فيأتي الكلام عليه إن شاء الله.

وأما حفظه في السر فبأن لا يسيء، الظن به ولا يتعدى عن أمانته ولا غيرها من مال أو حرمة أو عرض أو غير ذلك. وفي الحديث: «من رد عن عرض أخيه في الغيب رد الله عن وجهه النار يوم القيامة».

ص: (ولا يهجر أخاه فوق ثلاث والسلام يخرج من الهجران ولا ينبغي أن يترك كلامه بعد السلام).

ش: خرج الشيخان البخاري ومسلم من حديث أبي أيوب الأنصاري أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام» ورواه أيضاً في الموطأ وحديث أنس رضي الله عنه.

وقوله ولا ينبغي له يعني لا يصلح للمسلم عليه أن يترك كلام المسلم بعد سلامه عليه بل يرد؛ إذا لم يكن هجره واجباً ولا ضرر لاحق به البادي إنما يخرج السلام من الهجران إذا كان متمادياً على أذابته والسبب الذي هجره لأجله، وأما إذا أقلع عن ذلك بالكلية فلا يخرج من العهدة حتى تجوز شهادته عليه بأن يعود معه إلى ما كان عليه قبل ذلك قال وهذا معنى قول مالك رضي الله عنه.

ص: (والهجران الجائز هجران ذي البدعة أو متجاهر بالكبائر لا يصل إلى عقوبته ولا يقدر على موعظته أو لا يقبلها ولا غيبة في هذين في ذكر حالهما ولا فيما يشاور فيه لنكاح أو مخالطة ونحوه ولا في تجريح شاهد ونحوه).

ش: أما هجران المبتدع فمن باب النصيحة لله ولرسوله ويتأكد الأمر فيه إذا كانت بدعته في الأصول أو في الفروع المهمة بالابتداع الصريح وما يقرب منه، لا سيما إن كان داعية لمذهبه وقد يرى بعض العلماء الهجران فيما هو دون ذلك.

وقد هجر أحمد بن حنبل ذا النون المصري لما تكلم في الخواطر قائلاً: أحدث في الدين علماً لم يكن فيه، وهجرانه المحاسبي لما ألف كتاباً في الرد على أهل الأهواء قائلاً: هذا يسر لهم الحجّة وكان له أسوة في سلف الأمة إذ لم يتكلموا في ذلك ولم يزل هاجراً له سنتين حتى مات رحمة الله عليهما.

وقد مر الكلام في البدعة وحكمها في العقيدة والتحقيق أنها إحداث أمر في الدين يشبه أن يكون منه وليس به لقوله عليه السلام: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» ومفهومه أن الإحداث إذا كان في العوائد والأسباب المجردة عن أمر الدين لا يكون بدعة. على هذا جرى المحققون وإن العوائد لا تدخلها البدع وإلا أدى لتجريح الأمة كلها وهذا مذهب لا يصح.

وقد قال عليه السلام: «كل بدعة ضلالة» وهذا لا يقتضي أن يكون منها حسن أبداً، وإنما هي محرمة أو مكروهة. وقد حقق ذلك الشيخ أبو إسحاق الشاطبي في كتابه في الحوادث والبدع وأجاب عن تقسيم عز الدين إياها إلى أحكام الشريعة الخمسة فإنه اعتبر مطلق الإحداث وهو الجواب عن قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه نعمت البدعة هذه.

وقد أشبعنا الكلام في كتاب لنا في البدع احتوى على مائة فصل. واختلف في مراد الشيخ هنا فقيل: البدعة المحرمة وقيل المكروهة. قلت: ولا يختلف في الصريحة وهي التي تقابل ما ثبت شرعاً فترفعه أو تغيره والله أعلم.

وأما المجاهر بالكبائر فالهجران له واجب لما يلحقه من الإثم بالسكوت عليها، والمالاة عليها، والإعانة عليها، واجترأ الجاهل على استباحتها؛ إذ يقول الجاهل فلان عامل بكذا وسيدي فلان عارف بما هو عليه فإما أن ذلك مباح أو لا خير فيه كصاحبه.

وقاية العرض والدين واجبة إجماعاً والكبيرة تقوم أنها كل ذنب يؤذن بعدم اكتراث صاحبه بالدين، ورقة الديانة على المختار. وتعيدها يطول وفيها اختلاف كثير فالنظرة في العقيدة وأصول الفقه وبالله التوفيق.

وقوله لا يصل إلى عقوبته يعني بالوجه الشرعي من الأدب ونحوه. والظاهر لمن قدر على ذلك يلزمه وليس ذلك إلا لمن بسطت يده في الأرض أو كان بمحل لا يلحقه به غيره من الأمراء ولا يلحقهم منه غير وإلا فالله أولى بالعذر.

وهل يبلغ بالعقوبة الحد ويتجاوزه إن رآه زجراً وهو المشهور أو لا يتجاوز عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله وقال به أشهب في جماعة من العلماء والله أعلم.

وقوله ولا غيبة في هذين إلى آخره: تعرض فيه لمبيحات الغيبة فذكر منها ما يوجب الهجران وهو المجاهرة بالكبائر وقد قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من ألقى جلباب الحياء عن وجهه فلا غيبة فيه» والابتداع في الدين لأنه رآه ديناً قيماً مع ما فيه من تحذير المسلمين لئلا يغتروا به. قالوا وكذلك علماء السوء، وظلمة الجور يجوز ذكر حالهم لا غيره مما يستترون به، قالوا ولا يجوز أيضاً في التظلم والاستفتاء بقدر الحاجة وكذا في التعريف الذي لا يمكن المعرفة إلا به أو تكون الشهرة جارية به كالأعمش والأعرج والأعور وذو اليدين وذو الشمالين ومن يلقب جملة ونحوه فإن هذا كله جائز وإن كره صاحبه.

وأما ما يوجب مخالطة كالنكاح والبيع إلى أجل أو الشركة ونحوها فالمشهوره فيه تبيح القدر بما المتعلق بما شؤره؛ فقد شاورت امرأة رسول الله في نكاح أبي الجهم ومعاوية وأسامة بن زيد فقال عليه السلام: «أما أبو الجهم فضرك، وأما

معاوية فصعلوك، أنكحي أسامة» وقالت هند بنت الحارث: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني ما يكفيني وولدي فقال: «خذني ما يكفيك وولدك» ولم ينهها عما ذكرت من شحه لأنها جاءت مستفتية شاكية متظلمة فأخذ منه العلماء جواز ذلك بقدره.

وقال عليه السلام: «لي^١ الواجد يُحلُّ عرضه وعقوبته» ولا خلاف في جواز ذكر ما يقع به التجريح في الشهادة والرواية حتى كان بعض العلماء يقول: تعال نفتاب في الله ساعة بذكر من يقبل حديثه ممن يرد وبم يرد وذكر بعض العلماء جواز غيبة المفتاب لأنه غياب لثلا يغتر به؛ قلت: والنمام أكد أمراً منه.

وقد حصر القاضي ابن حجر الشافعي رحمه الله أسباب إباحة الغيبة وجمعها وأظنها خمسة عشر في بيت واحد لا أستحضره الآن وقاعدة كل ما يبيح من ذلك أن لا يباح منه إلا القدر المتعلق به. وذكر القرافي الخلاف في ذكر حال رجل اطلع عليه رجلان بينهما هل يكون ذلك غيبة أم لا فانظر ذلك وبالله التوفيق.

قال العلامة الأخصري في مختصره: ولا يحل له أن ينظر إلى مسلم بنظرة تؤذيه إلا أن يكون فاسقاً فيجب هجرانه.

قلت وإنما طولت الكلام في هذا لمسيس الحاجة فيه وإنه مهم جداً والله تعالى الموفق للصواب وإليه المرجع والمآب.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين. اهـ.

رجال الحديث السابع عشر:

قال الإمام العلامة الحافظ صفي الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي الأنصاري في كتابه خلاصة تذهيب تذهيب الكمال ص ٤ بما نصه:

أحمد بن ثابت الجحدري:

(ق): بجيم ثم مهملة أبو بكر البصري عن ابن عيينة ويحيى القطان ووكيع وطبقتهم.

وعنه (ق) كان حياً في سنة خمسين ومائتين.
وقال الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في كتابه تقريب التهذيب ص ١٢ بما نصه:

ق - أحمد بن ثابت الجحدري أبو بكر البصري صدوق من العاشرة مات بعد الخمسين.

وقال أيضاً في تهذيب التهذيب ج ١ ص ٢١ ما يلي:

(ق-أحمد) بن ثابت الجحدري (١) أبو بكر البصري. روى عن سفيان بن عيينة، وعبد الوهاب الثقفي وغندر، والقطان وغيرهم.

روى عنه ابن ماجه، والبخاري في التاريخ، وابن صاعد، وأبو عروبة، وعمر بن بجير، وابن خزيمة، وأبو بكر بن أبي داود، وغيرهم.

كان حياً في سنة (٢٥٥).

قلت: قال ابن حبان: في الثقات كان مستقيم الأمر في الحديث. وذكره أبو علي الغساني في شيخوخ (د) وقال إنه روى عنه في كتاب بدء الوحي له.

(١) الجحدري بفتح أوله وثالثه ومهملات نسبة إلى جحدر قبيلة ١٢ تقريب.

حفص بن عمرو

قال في تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٤١٤-٤١٥ ما يلي:

(صدق-حفص) بن عمرو بن ربال (١) بن إبراهيم بن عجلان الربالي أبو عمرو
يقال أبو عمرو الرقاشي البصري.

روى عن أبي بحر البكراوي وأبي بكر الحنفي وعبد الوهاب الثقفي وابن عليّة
وأبي عاصم وغيرهم.

وعنه أبو داود في فضائل الأنصار، وابن ماجه، وإبراهيم الخري، والبيهقي، وابن
خزيمة، وابن ناجية، وموسى بن هارون، وابن أبي داود، والبخاري، وابن صاعد،
والمحاملي، وابن مخلد، والحسين بن يحيى بن عياش، وغيرهم.

قال ابن أبي حاتم: أدركته ولم أسمع منه وهو صدوق. وقال الدارقطني وابن قانع:
ثقة مأمون. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن قانع مات سنة (٢٥٨).

قلت: وقال ابن خزيمة في صحيحه: كان من العباد. وقال ابن كيسان راوي
النسائي سمعت عبد الصمد البخاري يقول هو ثقة. ونسبه ابن حبان والسمعاني
مجاشعيا.

عبد الوهاب عبد المجيد

قال في خلاصة تهذيب الكمال ص ٢٤٨ ما يلي:

(ع) عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت بن عبد الله بن الحكم بن أبي
العاص الثقفي أبو محمد البصري أحد الأئمة.

عن حميد وأيوب وخالد الحذاء وخلق.

وعنه أحمد وإسحق وابن معين وابن المديني ومن القدماء الشافعي.

(١) في لب اللباب البرجمي بضم الباء والجيم نسبة إلى البراجم قبيلة من تميم - ١٢.

قال ابن المديني: ليس في الدنيا كتاب عن يحيى الأنصاري أصح من كتاب عبد الوهاب. قال عمرو بن علي: مات سنة أربع وتسعين ومائة.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في كتابه تقريب التهذيب ص ٢٢٢ ما نصه:

(ع) عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي أبو محمد البصري ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين من الثامنة مات سنة أربع وتسعين عن نحو من ثمانين سنة.

وقال أيضاً في كتابه تهذيب التهذيب ج ٦ ص ٤٠٩-٥٠٠ ما يلي:

(ع-ع) عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت بن عبيد الله بن الحكم بن أبي العاص الثقفي أبو محمد البصري.

روى عن حميد الطويل، وأيوب السختياني، وابن عون، وخالد الحذاء، وداود بن أبي هند، وعوف الأعرابي، وعبيد الله بن عمر، ويونس بن عبيد، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وجعفر بن محمد بن علي، وإسحاق بن سويد، وحبيب المعلم، وسعيد الجريري، وابن جريج وغيرهم.

وعنه الشافعي، وأحمد، وعلي، ويحيى، وإسحاق، وإبنا أبي شيبه، وأبو خيثمة، وبندار، وأبو موسى، ومسدد، وإبراهيم بن محمد بن عرعرة، وأزهر بن جميل، وعبيد الله القواريري، وأبو غسان المسمعي، ومحمد بن عبد الله بن حوشب، ومحمد ابن يحيى بن أبي عمر، ويحيى بن حبيب بن عربي، وقتيبة بن سعيد، وسويد بن سعيد، والحسن بن عرفة وآخرون.

قال عفان عن وهب: لما مات عبد المجيد قال لنا أيوب الزموا هذا الفتى عبد الوهاب. وعده ابن مهدي فيمن كان يحدث من كتب الناس ولا يحفظ ذلك الحفظ. وقال أحمد: الثقفي أثبت من عبد الأعلى الشامي. وقال عثمان: سألت يحيى بن معين قلت: ما حال وهيب في أيوب؟ فقال: ثقة، قلت: هو أحب إليك أو عبد

الوهاب؟ قال: ثقة وثقه.

وقال الدوري عن ابن معين: اختلط بآخره. وقال عقبه بن مكرم: اختلط قبل موته بثلاث سنين أو أربع سنين وقال علي بن المديني: ليس في الدنيا كتاب عن يحيى يعني ابن سعيد الأنصاري أصح من كتاب عبد الوهاب، وكل كتاب عن يحيى فهو عليه كل. وقال محمد بن سعد: كان ثقة وفيه ضعف وتوفي سنة أربع وتسعين ومائة وقال أحمد كان مولده سنة (٨) وقال الفلاس ولد سنة (١١٠) ومات سنة (٩٤). قلت: وذكره ابن حبان في الثقات وقال مات سنة (٨٤) وقيل سنة (٩٤).

وقال الترمذي: سمعت قتيبة يقول: ما رأيت مثل هؤلاء الأربعة: مالك، والليث، وعبد الوهاب الثقفي، وعباد بن عباد. وقال العجلي بصري ثقة. وقال عمرو بن علي: اختلط حتى كان لا يعقل وسمعته وهو مختلط يقول: حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان باختلاط شديد.

أيوب بن أبي تيممة

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله في كتابه «تقريب التهذيب» ص ٤١ ما يلي:

أيوب بن أبي تيممة كيسان السخثياني بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مشناة ثم محتانية وبعد الألف نون أبو بكر البصري ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد من الخامسة مات سنة إحدى وثلاثين ومائة وله خمس وستون.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في تهذيب التهذيب ج ١ ص ٣٩٧-٣٩٩ بما نصه:

(ع-أيوب) بن أبي تيممة كيسان السخثياني (١) أبو بكر البصري مولى عنزة

(١) السخثياني بفتح المهملة وسكون المعجمة ثم مشناة محتانية وبعد الألف نون نسبة إلى عمل السخثيان ويبعه وهو جلود الضأن ١٢ تقريب ولب اللباب.

ويقال مولى جهينة.

رأى أنس بن مالك. وروى عن عمرو بن سلمة الجرمي، وحميد بن هلال، وأبي قلابة، والقاسم بن محمد، وعبد الرحمن بن قاسم، ونافع بن عاصم، وعطاء وعكرمة، والأعرج وعمرو بن دينار، وأبي رجاء العطاردي، وأبي عثمان النهدي، وحفصة بنت سير بن معاذة العدوية.

وعنه الأعمش من أقرانه، وقتادة وهو من شيوخه، والحمادان، والسفيانان، وشعبة وعبد الوارث، ومالك، وابن إسحاق، وسعيد بن أبي عروبة، وابن عليه، وخلق كثير.

قال علي بن المديني: له نحو ثمان مائة حديث. وأما ابن عليه فكان يقول: حديثه ألفا حديث فما أقل ما ذهب عليّ منها. وقال ميمون أبو عبد الله عن الحسن وقد رأى أيوب: هذا سيد الفتيان. وقال الجعد أبو عثمان: سمعت الحسن يقول: أيوب سيد شباب أهل البصرة. وقال أبو الوليد: وكان سيد الفقهاء. وقال ابن الطباع عن حماد بن زيد: كان أيوب عندي أفضل من جالسته وأشدّه اتباعاً للسنة.

وقال الحميدي عن ابن علكية: ما لقيت مثل أيوب. وقال عثمان الدرامي: قلت لابن معين أيوب عن نافع أحب إليك أو عبيد الله؟ قال: كلاهما ولم يفضل. وقال ابن خيثمة عنه: ثقة وهو أثبت من ابن عون. وقال أبو حاتم: سئل ابن المديني من أثبت أصحاب نافع؟ قال: أيوب وفضله، ومالك واتفقانه، وعبيد الله وحفظه.

وقال ابن البراء عن ابن المديني في ابن سيرين أثبت من خالد الحذاء. وقال ابن سعد: كان ثقة ثبتاً في الحديث جامعاً كثير العلم حجة عدلاً. وقال أبو حاتم: هو أحب إليّ في كل شيء من خالد الحذاء وهو ثقة لا يسأل عن مثله وهو أكبر من سليمان. وقال النسائي: ثقة ثبت.

وقال ابن عليه: ولد أيوب سنة (٦٦) وقال غيره وهو ابن ثلاث وستين. قلت: ويقال كنيته أبو عثمان ويقال مات سنة (٢٥) وقيل قبلها بسنة. وروي أن شعبة سأله عن حديث فقال: أشك فيه فقال له: شكك أحب إليّ من يقين غيرك. وقال مالك: كان من العالمين العاملين الخاشعين. وقال أيضاً: كتبت عنه لما رأيت من

إجلاله للنبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقال أيضاً كان من عبّاد الناس وخيارهم.

وقال هشام بن عروة: ما رأيت بالبصرة مثله. وقال ابن حبان في الثقات: قيل إنه سمع من أنس ولا يصح ذلك عندي. وقال الذهلي عن ابن مهدي: أيوب حجة أهل البصرة. وقال نافع: اشترى لي هذا الطيلسان خير مشرقى رأيتَه أيوب. وقال الدارقطني: أيوب من الحفاظ الأثبات.

وقال الأجري: قيل لأبي داود سمع أيوب من عطاء بن يسار قال أبو داود: قلت لأحمد تقدم أيوب على مالك، قال: وسمعت صاعقة يقول: سمعت علياً يقول: أثبت الناس في نافع أيوب وعبيد الله زاد غير صاعقة عنه ومالك. وقال وهب قلت لمالك: ليس أحد أحفظ عن نافع من أيوب فتبسم وقال: يحيى القطان: أصحاب نافع أيوب وعبد الله ومالك وليس ابن جريج بدونهم فيما سمع من نافع.

سعيد بن جبير

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في كتابه تهذيب التهذيب

ج ٤ ص ١١-١٤ ما يلي:

(ع - سعيد) بن جبير (١) بن هشام الأسدي الوالبي، مولاهم، أبو محمد ويقال أبو عبد الله الكوفي.

روى عن ابن عباس، وابن الزبير، وابن عمر، وابن معقل، وعدي بن حاتم، وأبي سعيد الخدري، وأبي هريرة، وأبي موسى الأشعري، والضحاك بن قيس الفهري، وأنس، وعمر، وابن ميمون، وأبي عبد الرحمن السلمي، وعائشة.

وعنه ابنه عبد الملك وعبد الله، ويعلى بن حكيم، ويعلى بن مسلم، وأبو إسحاق السبيعي، وأبو الزبير المكي، وآدم بن سليمان، وأشعث بن أبي الشعثاء،

(١) في المغني (سعيد بن الجبير) بمضمومة فمفتوحة وسكون ياء (والأسدي) بهمزة وسين مهملة مفتوحين منسوب إلى أسد قریش. ويقال فيه بسكون سين وفتحها (والوالبي) في لب اللباب بكسر اللام وموحدة نسبة إلى والبة بطن من أسد بن خزيمه ١٢ أبو الحسن.

وأيوب، ويكير بن شهاب، وثابت بن عجلان، وحبيب بن أبي ثابت، وجعفر بن أبي وحشية وجعفر بن أبي المغيرة، والحكم بن عتيبة، وحسين بن عبد الرحمن، وسماك ابن حرب، والأعمش، وابن خيثم، وذو بن عبد الله المرهبي، وسالم الأفتس، وسلمة ابن كهيل، وطلحة بن مصرف، وعبد الملك بن سليمان، وعطاء بن السائب، وعمرو بن أبي عمر، ومولى المطلب، وعمر بن مرة، والقاسم بن أبي بزة، ومحمد بن سوقة، ومنصور بن المعتمر، والمنهال بن عمرو، والمغيرة بن النعمان، ووبرة بن عبد الرحمن، وخلق.

قال ضمرة بن ربيعة عن أصبغ بن زيد الواسطي: كان له ديك يقوم من الليل لصباحه فلم يصح ليلة حتى أصبح فلم يستيقظ سعيد فشق عليه فقال له: قطع الله صوته قال فما سمع له صوت بعدها (١). وقال يعقوب القمي عن جعفر بن أبي المغيرة: كان ابن عباس إذا أتاه أهل الكوفة يستفتونه يقول أليس فيكم ابن أم الدهماء يعني سعيد بن جبير.

وقال عمرو بن ميمون عن أبيه: لقد مات سعيد بن جبير وما على ظهر الأرض أحد إلا وهو محتاج إلى علمه. وقال عثمان بن بوذيه: كنت مع وهب بن منبه وسعيد بن جبير يوم عرفة فقال وهب لسعيد: أبا عبد الله كم لك منذ خفت من الحجاج؟ قال خرجت عن امرأتي وهي حامل فجانني الذي في بطنها وقد جرح وجهه.

وقال هشيم: حدثني عتبة مولى الحجاج قال حضرت سعيد بن جبير حين أتى به الحجاج بواسطة فجعل الحجاج يقول له: ألم أفعل بك ألم أفعل بك فيقول بلى قال فما حملك على ما صنعت من خروجك علينا قال: بيعة كانت عليّ قال فغضب الحجاج وصفق بيده، وقال: فبيعة أمير المؤمنين كانت أسبق وأولى وأمر به فضربت عنقه.

(١) وقال عمر بن سعيد بن أبي حسين: دعا سعيد بن جبير ابنه حين دعي ليقتل فجعل ابنه يبكي فقال: ما يبكيك؟ ما بقاء أبيك بعد سبع وخمسين سنة وتسعين. وهو ابن (٤٩) سنة. وقال أبو الشيخ قتله الحجاج صبراً سنة (٩٥).

(١) تمامه في تهذيب الكمال فقالت له أمه لا تدع علي شيء بعدها ١٢ سعيد.

قلت: وقال ابن حبان في الثقات كان فقيهاً عابداً فاضلاً ورعاً وكان يكتب لعبد الله بن عتبة بن مسعود حيث كان على قضاء الكوفة ثم كتب لأبي بردة بن أبي موسى ثم خرج مع ابن الأشعث في جملة القراء فلما هزم ابن الأشعث هرب سعيد بن جبير إلى مكة فأخذه خالد القسري بعد مدة وبعث به إلى الحجاج فقتله الحجاج سنة (٩٥) وهو ابن (٤٩) سنة ثم مات الحجاج بعده بأيام وكان مولد الحجاج سنة (٤٠).

وقال الأجرى قلت لأبي داود: سمع سعيد بن جبير من عبد الله بن معقل؟ فقال: لا، إنما هو مرسل. وقيل لأبي داود: سمع سعيد من غدي بن حاتم؟ قال: لا أراه. قيل له: سمع من عمرو بن حريث؟ قال: نعم. وقال ابن أبي حاتم في المراسيل كتب إلى عبد الله بن أحمد قال سئل أبي عما روى سعيد بن جبير عن عائشة. فقال: لا أراه سمع منها.

وسئل أبو زرعة سمع ابن جبير من علي؟ فقال: هو مرسل. وقال أبو حاتم: لم يسمع سعيد من عائشة. وقال البخاري قال أبو معشر عن سعيد بن جبير قال: رأيت عقبة بن عمر. وقال البخاري ولا أحسبه حفظه لأن سعيد بن جبير لم يدرك أيام علي ومات أبو مسعود أيام علي.

وقال الدوري قلت لابن معين: سمع سعيد من أبي هريرة؟ قال: لم يصح أنه سمع منه. وقال أبو بكر البزار: ولا أحسب سعيد بن جبير سمع من أبي موسى. وقال ابن أبي خيثمة. رأيت في كتاب علي - يعني ابن المديني - قال يحيى بن سعيد: مرسلات سعيد بن جبير أحب إلي من مرسلات عطاء ومجاهد. وكان سفيان يقدم سعيداً على إبراهيم في العلم وكان أعلم من مجاهد وطاوس. وقيل إن قتله كان في آخر سنة (٩٤).

عبد الله بن مغفل

قال في كتاب «تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال» ص ١٢٥-١٢٦ ما نصه:

(ع) عبد الله بن مغفل بمعجمة وفاء كمعظم ابن نهم بن عفيف بن أسحم المزني أبو زياد بايع تحت الشجرة ونزل البصرة له ثلاثة وأربعون حديثاً اتفاقاً على أربعة وانفرد (خ) بحديث و(م) بآخر.

وعنه ابن بريدة، وسعيد بن جبير. قال معاوية بن قررة أول من دخل تستر حين فتحت عبد الله بن مغفل وقال الحسن كان من نقباء الصحابة مات سنة سبع وخمسين، وقيل سنة ستين.
وقال الإمام حافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في كتابه «تقريب التهذيب» ص ١٩٠ ما يلي:

(ع) عبد الله بن مغفل بمعجمة وفاء ثقيلة ابن عبيد بن نهم بفتح النون وسكون الهاء أبو عبد الرحمن المزني صحابي بايع تحت الشجرة ونزل البصرة مات سنة سبع وخمسين وقيل بعد ذلك.

وقال أيضاً في كتابه تهذيب التهذيب ج ٦ ص ٤٢ ما يلي:

(عبد الله) بن مغفل بن عبيد بن نهم بن عفيف بن أسحم بن ربيعة بن عدي ابن ثعلبة بن ذؤيب المزني أبو سعيد ويقال أبو عبد الرحمن. سكن المدينة ثمن تحول إلى البصرة وهو من أصحاب الشجرة.

روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وعن أبي بكر وعثمان وعبد الله بن سالم.

وعنه حميد بن هلال، وثابت البناني، ومطرف بن عبد الله بن الشخير، ومعاوية ابن قررة، وعقبة بن صهبان، والحسن البصري، وسعيد بن جبير، وعبد الله بن بريدة، وابن له غير مسمى يقال اسمه بريد وغيرهم.

قال الحسن البصري: كان أحد العشرة الذين بعثهم إلينا عمر يفتقون الناس وكان من نقباء أصحابه. وقال البخاري: قال مسدد: مات بالبصرة سنة (٥٧). وقال غيره مات سنة (٦١). وقال ابن عبد البر سنة ستين(١). قلت سمى ابنه أبو حنيفة في روايته يزيد.

قال مقبيد عفا الله تعالى عنه: قوله «ابن أخ له» أي ابن أخ لعبد الله بن مغفل وهو في المبهمات غير معروف والله تعالى أعلم.

الحديث الثامن عشر

(١٨) الحديث السابع في الباب الذي هو الحديث رقم ١٨ في المطبوع حديث عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه.

«حدثنا هشام بن عمار، ثنا يحيى بن حمزة، حدثني برد بن سنان، عن إسحاق ابن قبيصة، عن أبيه، أن عبادة بن الصامت الأنصاري، النقيب، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا مع معاوية أرض الروم. فنظر إلى الناس وهم يتبايعون كسر الذهب بالدنانير، وكسر الفضة بالدراهم. فقال: يا أيها الناس. إنكم تأكلون الربا، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا تبتاعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل. لا زيادة بينهما ولا نظرة». فقال له معاوية: يا أبا الوليد، لا أرى الربا في هذا إلا ما كان من نظرة. فقال عبادة: أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحديثني عن رأيك. لئن أخرجني الله لا أساكنك بأرض لك فيها إمرة. فلما قفل لحق بالمدينة. فقال له عمر بن الخطاب: ما أقدمك يا أبا الوليد؟ فقص عليه القصة، وما قال من مساكنته. فقال: ارجع يا أبا الوليد إلى أرضك. فقبح الله أرضاً ليست فيها أمثالك. وكتب إلى معاوية: لا إمرة لك عليه. واحمل الناس على ما قال. فإنه هو الأمر».

ش: الحديث رواه مالك والشافعي والحاكم باختصار. ورواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي بنحوه.

ومنهم من ذكر فيه هذه القصة ولفظ مسلم قال عبادة: غزونا وعلى الناس معاوية فضمنا غنائم كثيرة فكان فيما غنمنا أنية من فضة فأمر معاوية رجلان ببيعها في أعطيات الناس فتسارع الناس في ذلك، فبلغ عبادة بن الصامت فقام

فقال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح؛ إلا سواء بسواء عيناً بعين، فمن زاد أو ازداد فقد أربى. فرد الناس ما أخذوا فبلغ ذلك معاوية (رضي الله عنه) فقام خطيباً فقال: ألا ما بال رجال يتحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث قد كنا نشهده ونصحه علم نسمعها منه فقام عبادة رضي الله عنه وأعاد القصة ثم قال: لنحدثن بما سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن كره معاوية. أو قال وإن رغب ما أبالي أن لا أصحبه في جنده ليلة سوداء. ولم يخرج البخاري عن عبادة في هذا الباب شيئاً. انتهى.

ورجال هذا الحديث عند المصنف كلهم دمشقيون.

اعلم أن لفظ الربا أصله الزيادة. يقال ربا الشيء يربو إذا زاد وأربا الرجل إذا عامل بالربا، وأجمع المسلمون على تحريمه في الجملة. وإنما اختلفوا في ضابطه وتفاريده. والأحاديث فيه كثيرة مشهورة يأتي بيان ما ذكره المصنف منها في أبواب البخاري إن شاء الله تعالى.

واشتمل حديث عبادة هذا على تحريم ستة أشياء: الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح. فقال أهل الظاهر لا ربا في غيرها بناء على أصلهم في نفي القياس. وقال جميع العلماء سواهم لا يختص بالسته بل يتعدى إلى ما في معناها وهو ما يشاركها في العلة. واختلفوا في التي هي سبب تحريم الربا في السنة.

فقال الشافعي العلة في الذهب والفضة كونهما مبنى الأثمان فلا يتعدى الربا منهما إلى غيرهما من الأنواع الأخرى لعدم المشاركة فهي علة قاصرة، قال والعلة في الأربعة الباقية كونها مطعومة فيتعدى الربا منها إلى كل مطعوم.

وقال مالك رضي الله عنه في الذهب والفضة كقول الشافعي، وقال في الأربعة العلة كونها تدخر للقتوت وتصح له مغداه إلى الزبيب لأنه كالتمر وإلى اللاقط لأنه في معنى البر والشعير.

وقال أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه العلة في الذهب والفضة الرزق، وفي الأربعة الكيل؛ فيتعدى إلى كل موزون من نحاس وحديد وغيرهما وإلى كل مكيل كالجص والاشنان وغيرهما. وأجمع العلماء على جواز بيع الربوي بربوي لا يشاركه

في العلة متفاضلاً أو مؤجلاً وذلك كبيع الذهب بالحنطة وبيع الفضة بالشعير، واجمعوا على أنه لا يجوز بيع الربوي بجنسه وأحدهما مؤجل، وعلى أنه لا يجوز التفاضل إذا بيع بجنسه حالاً كالذهب بالذهب، وعلى أنه لا يجوز التفرق إذا باعه بجنسه أو بغير بجنسه مما يشاركه في العلة كالذهب بالفضة والحنطة بالشعير، وعلى أنه يجوز التعامل عند اختلاف الجنس إذا كان يداً بيد كصاع حنطة بصاع شعير.

ولا خلاف بين العلماء في هذا إلا ما سنذكره إن شاء الله تعالى عن ابن عباس في تخصيص الربا بالنسيئة وفي بعض حديث عبادة في الصحيح أنه قال: لنحدثن بما سمعناه من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وإن كره معاوية أو قال وإن رغم؛ فيه الاهتمام بتبليغ السنن ونشر العلم وإن كرهه، أعني وفيه القول بالحق وإن كان المقول له كبيراً. وقد ذكرنا أن عبادة قد بايع النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على أن لا يأخذه في الله لومة لائم. اهـ. والحمد لله تعالى هكذا في الديباجة. قلت: والحديث أيضاً رواه في الزوائد وقال رحمه الله تعالى أصل هذا الحديث في الصحيحين من حديث عبادة سوى هذه القصة التي ذكرها. وصورته مرسل لأن قبضة لم يدرك القصة. اهـ. والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وأزواجه وذريته أجمعين «أمين».

ش: (قوله النقيب) أي نقيب الأنصار ليلة العقبة (قوله كَسَرَ الذهب) بكسر الكاف كالقطة لفظاً ومعنى وجمعها كَسَرَ كقطع والمراد أنهم يتبايعونها عدداً. قوله ولا نظرة بفتح فكسر أي انتظار؛ ولا تأخير من أحد الطرفين في هذا أي فيما ذكرت من الذهب والفضة إلا ما كان أي النسيئة يريد لا أرى بالرها فيها إلا النسيئة.

(قوله إمرة) بكسر الهمزة أي حكومة ولاية (قوله فَتَبَّحَ) بالتخفيف في القاموس قبحه الله نحاه من الخير فهو مقبوح (قوله وأمثاله) بالرفع عطف على اسم ليس والنصب على المعية بعيد معنى (قوله هو الأمر) أي اعتقدوا فيه. (قوله لا أساكنك إلخ قال في إنجاح الحاجة) وفيه جواز هجران أهل المعاصي إن أمروا عليها، وفيه أيضاً والنقيب وهو شاهد القوم وضميمهم وضميمتهم وعريفتهم والنقباء من الأنصار هم الذين بايعوه عليه السلام ليلة العقبة من أقوامهم قوله: (لا تتاعوا) أي لا تشتروا. وقوله ولا نظرة النظرة النسيئة وقوله يا أبا الوليد

هو كنية عبادة رضي الله تعالى عنه. اهـ. إنجاح الحاجة. وفي نسخة كما في الهامش لا تتبايعوا .

قوله: (الست فيها وأمثالك) هذا عطف على الضمير المرفوع المتصل بدون تأكيده بمنفصل بوقوع الفصل بينه وبين المعطوف عليه. اهـ. إنجاح الحاجة والحمد لله.

قلت: وفي سنن النسائي أيضاً ما يناسبه ونصه: عن حكيم بن جابر عن عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: «الذهب الكفة بالكفة» ولم يذكر يعقوب الكفة بالكفة فقال معاوية: إن هذا لا يقول شيئاً قال عبادة: إني والله ما أبالي أن لا أكون بأرض يكون بها معاوية إني أشهد أنني سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول ذلك.

وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما». وفيه أيضاً أخبرنا محمد بن المثني، ويعقوب بن إبراهيم قالوا: حدثنا عمرو بن عاصر قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن أبي الخليل عن مسلم المكي عن أبي الأشعث الصنعاني عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «الذهب بالذهب تبرة وعينه وزناً بوزن، والفضة بالفضة تبرة وعينه وزناً بوزن، والملح بالملح، والتمر بالتمر، والبر بالبر، والشعير بالشعير، سواء بسواء مثلاً بمثل فمن زاد وازداد فقد أربى» واللفظ لمحمد لم يذكر يعقوب والشعير بالشعير.

وفي النسائي أيضاً من حديث مسلم بن يسار وعبد الله بن عبيد قالوا: جمع المنزل بين عبادة بن الصامت وبين معاوية فقال عبادة: نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن نبيع الذهب بالذهب، والورق بالورق، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر. قال أحدهما: والملح بالملح، ولم يقل الآخر إلا سواء بسواء مثلاً بمثل قال أحدهما: من زاد أو ازداد فقد أربى ولم يقل الآخر وأمرنا أن نبيع الذهب بالورق، والورق بالذهب، والبر بالشعير، والشعير بالبر، بدأ بيد كيف شئنا.

فبلغ هذا الحديث معاوية فقال: ما بال رجال يحدثون أحاديث عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقد صحبناه ولم نسمعه منه فبلغ ذلك عبادة بن

الصامت فقام، فأعاد الحديث فقال: لنحدثن بما سمعناه من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وإن رغم معاوية خلفه قتا - رواه مسلم من يسار عن أبي الأشعث عن عبادة.

وفيه عن أبي الأشعث الصنعاني عن عبادة بن الصامت وكان بدرياً وكان بايع النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن لا يخاف في الله لومة لائم أن عبادة قام خطيباً فقال: أيها الناس إنكم قد أحدثتم بيوعاً لا أدري ما هي إلا أن الذهب بالذهب وزناً بوزن تبرها وعينها وأن الفضة بالفضة وزناً بوزن تبرها وعينها ولا بأس ببيع الفضة بالذهب يداً بيد والفضة أكثرهما ولا تصلح النسيئة إلا أن البر بالبر والشعير بالشعير مداً بمدٍ، ولا بأس ببيع الشعير بالحنطة يداً بيد والشعير أكثرهما ولا يصلح نسيئة إلا وأن التمر بالتمر مداً بمدٍ حتى ذكر الملح مداً بمدٍ فمن زاد أو استزاد فقد أربى. اهـ. قاله النسائي ص: ٢٧٦ في السنن الصغرى المطبوع (٧).

قال السيوطي في تعليقه رحمه الله تعالى وإيانا أمين (مداً بمدٍ) أي مكياًلأ بمكيال والمدُّ مكيال لأهل الشام يسع خمسة عشر مكوكاً والمكوك صاع ونصف (الكفة) بكسر الكاف كفة الميزان.

قال الإمام السندي رحمه الله تعالى في تعليقه على النسائي عند قوله: (فقال ما بال رجال) استدلال بالنفي على رد الحديث الصحيح بعد ثبوته مع اتفاق العقلاء على بطلان الاستدلال بالنفي وظهور بطلانه بأدنى نظر بل بديهية فهذا جراءة عظيمة يغفر الله لنا وله قوله.

(وكان بايع) أي فقام وإلا لما قام خوفاً من معاوية (تبرها وعينها) أي سواء والفضة أكثرها) الجملة خال وهذا القيد بناء على المعارف والعادة؛ وإلا فقد جاء: وإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد (مدً) كقفل مكيال لأهل الشام وفي الحديث دلالة على أن البر والشعير جنسان كما عليه الجمهور لا واحد كما قال مالك رحمه الله تعالى والله تعالى أعلم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً.

وقال الإمام الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد الله المعروف بابن عبد البر النمري القرطبي رحمه الله تعالى في الاستيعاب المجلد الثاني في باب من اسمه عبادة:

عبادة بن الصامت - بن قيس بن أصرم بن ثعلبة بن غنم بن سالم بن عوف بن عمرو بن عوف بن الخزرج الأنصاري السالمي يكنى أبا الوليد. وقال الخزامي وأم عبادة ابن الصامت قرة العين بنت عبادة بن نضلة بن مالك بن العجلان. وكان عبادة نقيباً وشهد العقبة الأولى والثانية والثالثة وأخى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بينه وبين أبي مرثد الغنوي وشهد بدرأً والمشاهد كلها ثم وجهه عمر إلى الشام قاضياً ومعلماً فأقام بحمص، ثم انتقل إلى فلسطين، ومات بها، ودفن بالبيت المقدس وقبره بها معروف إلى اليوم. وقيل إنه توفي بالمدينة والأول أشهر وأكثر. وقال ضمرة عن رجال أبي سلمة قبر عبادة بن الصامت بالبيت المقدس.

وقال ابن سعد: سمعت من يقول إنه بقي حتى توفي في خلافة معاوية بالشام. وقال الأوزاعي رحمه الله تعالى: أول من تولى قضاء فلسطين عبادة بن الصامت وكان معاوية قد خالفه في شيء أنكره عليه عبادة في الصرف فأغلظ له معاوية في القول فقال له عبادة: لا أساكنك بأرض واحدة أبداً، ورحل إلى المدينة فقال له عمر رضي الله تعالى عنه ما أقدمك؟ فأخبره؛ فقال: ارجع إلى مكانك فقبَّح الله أرضاً لست فيها ولا أمثالك، وكتب إلى معاوية (رضي الله تعالى عنه): «لا إمرة لك على عبادة».

توفي عبادة بن الصامت سنة أربع وثلاثين بالرملة وقيل بالبيت المقدس وهو ابن اثنتين وسبعين سنة. روى عنه من الصحابة أنس بن مالك، وجابر بن عبد الله، وفضالة بن عبيد، والمقدام بن معد يكرب، وأبو أمامة الباهلي، ورفاعة بن رافع، وأوس بن عبد الله الثقفي، وشرحبيل بن حسنة، ومحمود بن الربيع، والصنابحي، وجماعة من التابعين. انتهى والحمد لله تعالى.

قلت: ثم اطرد في الاستيعاب بذكر غيره من اسمه عبادة فقال: عبادة بن قيس ويقال فيه عباد بن قيس بن زيد، وعبادة بن الخشخاش بن عمرو ابن زمزمة الأنصاري، وعبادة بن قرص الليثي ويقال ابن قرط والصواب عند أكثرهم قرص روى عنه أبو قتادة العدوي وحמיד بن هلال. وعبادة الزرقني روى في صيد المدينة، روى عنه أبناء عبد الله وسعد لا ترفع صحبته، وعبادة بن عثمان بن خلدة

ابن مخلد بن عامر بن زريق الأنصاري الزرقني روي أنه مسح رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم رأسه وبارك عليه وأبوه له صحبة وبابنه عبادة يكنى. وقد ذكره أبو عمر في باب سعد وفي الكنى أيضاً.

وعبادة بن أوفى النميري شامي روى عنه مكحول قيل حديثه مرسل لأنه يروي عن عمر وابن عبسة. وعبادة بن الأشيم وقد وفد على النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وكتب له كتاباً وأمره على قومه ذكره ابن نافع في معجمه. اهـ. اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

وهذا الحديث رواه أيضاً في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ نور الدين علي ابن أبي بكر الهيثمي المتوفى سنة ٨٠٧هـ بتحرير الحافظين الجليلين العراقي وابن حجر رحمهم الله تعالى وإيانا أمين ونصه بعد كلام طويل: «وعن أنس وعبادة بن الصامت قالا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «الذهب بالذهب مثلاً بمثل، والفضة بالفضة مثلاً بمثل» قلت حديث عبادة في الصحيح رواه البزار وفيه الربيع بن صحيح وثقه أبو زرعة وغيره وضعفه جماعة. انتهى المراد منه والحمد لله تعالى

قلت: فبذلك قال الإمام العلامة ابن الحاج في المدخل وليحذر ما يفعله بعضهم وهو أنهم يتعاملون بالفضة في بلد فيبقى لبعضهم عند بعض شيء فيقبض ذلك منه في بلد آخر والسكة مختلفة وذلك رياء لأن الأقاليم والبلاد تختلف في ضرب السكة وفي الغش بالنحاس وعدم الغش به فتوجد هذه السكة في بلد دون أخرى وإن وجدت فتأخذ بزيادة أو نقصان.

ألا ترى أن دراهم المغرب ليست كدراهم أفريقية وليست دراهم أفريقية كدراهم الاسكندرية وليست دراهم الاسكندرية كدراهم الديار المصرية إلى غير ذلك من اختلاف البلاد والأقاليم وسككها؛ فإذا بقي لبعضهم عند بعض شيء فيقبضه في موضع وليست تلك الفضة بعينها بل غيرها؛ فيدخل ذلك التفاضل والجهالة والوقوع في الربا المنصوص على تحريمه من صاحب الشريعة صلوات الله وسلامه عليه.

ومن حديث أبي بكر رضي الله تعالى عنه قال: «نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن الفضة بالفضة والذهب بالذهب إلا سواء بسواء وأمرنا أن نشترى الفضة بالذهب كيف شئنا ونشترى الذهب بالفضة كيف شئنا».

ولا يدخل هاهنا ما قاله علماؤنا رحمة الله عليهم من جواز صرف ما في الذمة لأن صرف ما في الذمة إنما هو فيما يجوز التفاضل فيه مثل الذهب مع الفضة. وأما صرف الشيء بجنسه فلا يجوز إلا مع صورهما أعني الذهب بالذهب والفضة بالفضة بشرط اتفاق السكتين وإذا كان ذلك كذلك فلم يبق إلا أن يعطي من بقيت له دراهم في ذمة الآخر بأن يأخذ عنها ذهباً بقدر ما يساوي الذهب في الموضع الذي أخذ منه الفضة فيه، ثم يصرف الذهب لنفسه بالموضع الذي هو فيه أو في غيره إن شاء.

فهذا هو الطريق المخلص من الربا وغيره بما لا شك فيه إذ أنه لا بد من وجود التفاضل فيه وهو محرم إذ المماثلة لا تمكن مع ذلك فليحذر من هذا جهده لأنه ليس في المخالفات أعظم من الوقوع في الربا لأن الله تعالى عز وجل توعد فاعله بالحرب منه سبحانه وتعالى ومن رسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فليحذر منه والله المستعان. اهـ.

وفي تيسير الوصول: عن عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه: «إذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد» أخرجه الخمسة إلا البخاري.

وفيه أيضاً: عن عطاء بن ياسر رضي الله تعالى عنه أن معاوية رضي الله تعالى عنه باع سقاية من ذهب أو ورق بأكثر من وزنها فقال له أبو الدرداء رضي الله تعالى عنه: «سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ينهى عن مثل هذا إلا مثلاً بمثل» فقال معاوية: ما أرى بهذا بأساً. فقال أبو الدرداء رضي الله تعالى عنه من يعذرني من معاوية؟ أنا أخبره عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وهو يخبرني عن رأيه! لا أساكنك بأرض أنت بها. ثم قدم أبو الدرداء رضي الله تعالى عنه على عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فذكر له ذلك فكتب عمر إلى معاوية أن لا تبع ذلك إلا مثلاً بمثل وزناً بوزن أخرجه مالك والنسائي. السقاية إناء يشرب فيه. اهـ. والحمد لله رب العالمين.

قلت: ومثله في سنن الدارمي على هذا الوجه الآتي ونصه: أخبرنا عمر بن عون أنا خالد عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني قال: قام أناس في إمارة معاوية يبيعون آنية الذهب والفضة بالذهب والفضة إلى العطاء فقام عبادة ابن الصامت رضي الله تعالى عنه، فقال بأن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله

قلت: وفي مجمع الزوائد عن عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال له يا أبا الوليد وهو بدري (١) عَقِيْبِي أُحْدِيْ شَجَرِيْ نَقِيْبٌ رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن عبادة بن الصامت أن معاوية قال لهم يا معشر الأنصار ما لكم لا تلقوني مع إخوانكم من قرش قال عبادة الحاجة قال فهلا التواضع قالوا: أَنْضَنَاهَا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم رواه الطبراني وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة ولكنه اختلط وبقية رجاله ثقات وعن محمد بن إسحاق قال عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم فهر بن ثعلبة بن غنم بن سالم بن عوف بن عمرو بن عوف بن الخزرج رواه الطبراني ورجاله ثقات وعن مكحول قال كان عبادة بن الصامت وشداد بن أوس يسكنان بيت المقدس رواه الطبراني عن شيخه عبد الله بن محمد بن سعد بن أبي مريم وهو ضعيف وعن يحيى بن بكير قال ومات عبادة بن الصامت بالشام من أرض فلسطين بالرملة سنة أربع وثلاثين وهو ابن اثنتين وسبعين سنة رواه الطبراني. اهـ. والحمد لله رب العالمين. وسلم نهى عن بيع الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والتمر بالتمر، والشعير بالشعير، والملح بالملح؛ إلا مثلاً بمثل سواء بسواء، فمن زاد أو ازداد فقد أربى. اهـ.

وفي الهامش رواه أيضاً الشافعي وأحمد وابن الجارود والبيهقي والستة إلا البخاري. وفي الهندية مؤشراً على كلمة عن خالد الحذاء بالحذف وهو غلط لأن عمرو ابن عون وهو من الطبقة العاشرة المتوفى سنة ٣٢٥هـ يروي عن خالد وهو غير منسوب وهو من الطبقة السابعة أو الثامنة الذي يروي عن خالد الحذاء المتوفى سنة ١٤١ أو ١٤٢ من الطبقة الخامسة فكيف يروي عمرو بن عون عن خالد الحذاء وبين وفاتيهما ٨٣ سنة فالصواب أن عمرو بن عون يروي عن خالد وهذا يروي عن خالد الحذاء.

(١) نسبة إلى بيعة العقبة وغزوة أحد وبيعة تحت الشجرة. اهـ. وهو من النقباء المشهورين.

الحديث التاسع عشر

(١٩) الحديث الثامن في الباب الذي هو الحديث رقم ١٩ في المطبوع حديث عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه:

«حدثنا أبو بكر بن الخلال الباهلي، ثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن ابن عجلان، أنبأنا عون بن عبد الله، عن عبد الله بن مسعود قال: إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فظنوا برسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الذي هو أهناه وأهداه وأتقاه».

ش: هذا المتن مما انفرد به المصنف رحمه الله تعالى وفي نسخة الدميري «فظنوا برسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الذي هو أهناه وأتقاه وأهداه». قال: رواه أحمد وكذلك الحديث الذي بعده. واستمر الدميري قائلاً: إن هذا الحديث والحديث الذي بعده استدل بهما على تأويل الحديث الذي رواه أبو داود والنسائي عن ابن عباس أن رجلاً أتى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله إن لي امرأة لا تَرُدُّ. يَدَ لَامِسٍ. قال طلقها قال إني أحبها قال أمسكها، وفي رواية قال إني أخاف أن تتبعها نفسي قال فاستمتع بها قال إنها لا ترد يد لامس.

سئل عن ذلك علي وابن مسعود فقال: المراد أنها تعطي من ماله من يطلب منها، قال وهذا أشبه من حمله على الزنا فإن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لم يكن ليأمره بإمسكها وهي فاجرة، وقالوا: إذا جاءكم عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حديث فاحملوه على ما هو أهدى وأتقى.

وحديث ابن عباس المذكور. قال الحافظ المنذري رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين: رجاله محتج بهم في الصحيح. وقال النسائي: إنه حديث غير ثابت وأن الصواب إرساله. وقال أحمد: ليس له أصل. وغلط ابن معن الدمشقي فعزاه إلى

البخاري. اهـ. والحمد لله تعالى.

قال الحافظ البوصيري: هذا إسناد فيه انقطاع، عون بن عبد الله لم يسمع عن عبد الله بن مسعود. رواه ابن أبي عمير في مسنده عن سفيان عن ابن عجلان بإسناده ومثته.

ش: (قوله الذي هو أهناه) أي الذي هو أوفق به من غيره وأهدى وأليق بكمال هداه وأتقاه أي وأنسب بكمال تقواه وهو أن قوله صواب ونصح واجب العمل به لكونه جاء من عند الله تعالى ويلفه الناس بلا زيادة ونقصان وأهنا بالأصل بالهمز بمراسم تفضيل من هنا الطعام إذا ساغ أو جاء بلا تعب ولم يعقبه بلاء لكن قلبت همزته ألفاً للزدواج والمشاكلة. وأتقى اسم تفضيل من الاتقاء على الشذوذ لأن القياس بناء اسم التفضيل من الثلاثي المجرد وهو مبني على توهم أن التاء حرف أصلي.

قال الإمام العلامة السندي رحمه الله تعالى: وهذا المتن مما انفرد به المصنف رحمه الله تعالى. قوله: (فظنوا برسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الخ) أي فاقبلوه واعزموا عليه فإن الوجوه إما لعمومه أو لاشتراكه أو إجماله ومجازه فالذي في قلبه زيف يتبع ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله مثلاً ورد (نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ) (١) أي كيف شئتم فأحل الغبي الإتيان في الأدبار وما تأمل النهي الوارد عنه، وعليه حرمة إتيان الحائض من جهة التقدر.

كذلك حمل حديث ابن عباس جمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الظهر والعصر في المدينة بلا خوف ولا مطر مع احتماله الجمع الصوري على الجمع الحقيقي مخالفة لإجماع الأمة والنص الناطق: (إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا) (٢) وهكذا كل من خالف الإجماع من أهل الأهواء بظاهر النصوص من الفرق

(١) البقرة: ٢٢٣.

(٢) النساء: ١٠٣.

الضالة فهذا الحديث منطبق عليه لأنه أول نص على مراده.

واللازم أن يحمل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ما هو مناسب لورعه وتقواه أو فظنوا برسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الذي يليق بشأنه من الهدى، والتقى؛ فإنه لا يأمرنا إلا بالخير وإن كان بعض الأمور مخالفاً للطبع والعادة؛ فإن النفس مجبولة على الشر (وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ) (١) الآية انتهى ما قاله في إنجاح الحاجة.

وفي مجمع الزوائد في باب الأدب مع الحديث ما نصه: عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه حديث وهو متكئ في أريكته فيقول اتلُ عليّ به قرآناً. ما جاءكم عني من خير قلته أو لم أقله فأنا أقوله وما أتاكم من شر فإني لا أقول الشر».

قلت: هذا هو الذي رواه المصنف باختصار أعني ابن ماجه رحمه الله تعالى كما في مجمع الزوائد حيث قال قلت - رواه ابن ماجه باختصار وهو بتمامه عند أحمد والبخاري وفيه أبو معشر نجيح ضعفه أحمد وغيره. وقد وثق.

عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «عسى أن يكذبني رجل وهو متكئ على أريكته يبلغه الحديث مني فيقول ما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم دع هذا وهات ما في القرآن». رواه أبو يعلى وفيه يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف.

وعن أبي حازم عن سهل أنه كان في مجلس قومه وهو يحدثهم عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وبعضهم يقبل على بعض يتحدثون فغضب ثم قال: أنظر إليهم أحدثهم عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عما رأته عيناى وسمعت أذناى وبعضهم يقبل على بعض أما والله لأخرجن من بين أظهركم ولا أرجع إليكم أبداً - قلت له: أين تذهب؟ قال: أذهب فأجاهد في سبيل الله. قلت: مالك

جهاد وما تستمسك على الفرس، وما تستطيع أن تضرب بالسيف، وما تستطيع أن تطعن بالرمح. قال: يا أبا حازم أذهب فأكون في الصف فيأتيني سهم عائر أو حجر فيرزقني الله الشهادة. رواه الطبراني في الكبير وفيه عبد الحميد بن سليمان وهو ضعيف [والعائر - أي لا يدري من رماه].

وعن خالد بن الوليد قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: يا خالد أذن في الناس الصلاة جامعة لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ثم خرج فصلى بالهجرة ثم قام في الناس فقال: ما أحل أموال المعاهد بغير حقها عسى الرجل منكم يقول وهو متكئ على أريكته ما وجدنا في كتاب الله عز وجل من حلال أحللناه وما وجدنا من حرام حرمناه، ألا وإني أحرم عليكم أموال المعاهدين بغير حقها. رواه الطبراني في الكبير وروى أبو داود طرفاً منه؛ وفيه بقية وهو ضعيف. انتهى من مجمع الزوائد.

وفيه أيضاً عن أبي حميد وأبي أسيد أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم وتلين له أشعاركم وأبشاركم وترون أنه منكم قريب فأنأ أولاكم به وإذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم وتنفر أشعاركم وأبشاركم وترون أنه منكم بعيد فأنأ أبعدكم منه». رواه أحمد والبخاري ورجالهم الصحيح.

وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إذا حدثتم عني حديثاً فوافق الحق فأنأ قلته» رواه البخاري وفيه أشعث بن برزوخ ولم أر من ذكره. اهـ والحمد لله رب العالمين وصلى الله تعالى وسلم على سيدنا محمد رسوله الكريم.

وهذا الحديث أيضاً ذكره في سنن الديلمي على الوجه الآتي: أخبرنا نعيم بن حماد ثنا عبد العزيز بن محمد عن ابن عجلان عن عون بن عبد الله عن ابن مسعود أنه قال: إذا حدثتم بالحديث عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله

وسلم فظنوا به الذي هو أهياً والذي هو أهدي والذي هو أتقى». رواه ابن ماجه بنحوه باختلاف بسيط وهكذا ما بعده رواه المصنف وأحمد بنحوه. اهـ من هامش الديلمي.

وأخبرنا أبو نعيم ثنا مسعر عن عمرو بن مرة عن أبي البحتري عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي قال: «إذا حدثتم شيئاً عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فظنوا به الذي هو أهدي والذي هو أتقى والذي هو أهياً».

وفيه أيضاً أخبرنا أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم عن صالح بن عمر عن عاصم ابن كليب عن أبيه عن أبي قال: كان إذا حدث عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» فكان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما إذا حدث قال: إذا سمعتموني أحدث عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فلم تجدوه في كتاب الله أو حسناً عند الناس فاعلموا أنني كذبت عليه.

وفيه أيضاً عن سعيد بن جبير أنه حدث يوماً بحديث عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال رجل: في كتاب الله ما يخالف هذا. قال ألا أراني أحدثك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وتعارض فيه بكتاب الله كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أعلم بكتاب الله منك.

وفيه أيضاً أخبرنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن حسان قال كان جبريل ينزل على النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كما ينزل عليه بالقرآن. وفيه أيضاً عن يحيى بن أبي كثير قال: السنة قاضية على القرآن، وليس القرآن بقاضٍ على السنة.

الحديث العشرون

(٢٠) حدثنا محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البحتري عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي بن أبي طالب قال:
 «إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حديثاً فظنوا به الذي هو أهناه وأهداه وأتقاه». اهـ.

ش: قال البوصيري: هذا إسناد صحيح رجاله محتج لهم في الصحيحين. رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة بإسناده ومتمنه، ورواه مسدد في مسنده عن يحيى عن مسعر عن عمرو بن مريم فذكره بإسناده ومتمنه. ورواه أحمد بن منيع في مسنده.

الحديث الحادي والعشرون

(٢١ص) حدثنا علي بن المنذر ثنا محمد بن الفضيل ثنا المقبري عن جده عن أبي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أنه قال:
 «لا أعرفن ما يحدث أحدكم عني الحديث وهو متكئ على أريكته فيقول اقرأ قرأناً ما قيل قول حسن فأنا قبلته».

ش: قلت انظر الحديث رقم اثني عشر (١٢) ففيه ما يشفي الغليل إن شاء الله تعالى.

الحديث الثاني والعشرون

(٢٢) حدثنا محمد بن عباد بن آدم ثنا أبي عن شعبة عن عمر بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة ح وحدثنا هناد بن السري ثنا عبدة بن سليمان ثنا محمد بن عمرو بن أبي سلمان أن أبا هريرة قال لرجل:

« يا ابن أخي إذا حدثتك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حديثاً فلا تضرب له الأمثال.»

قال أبو الحسن

ثنا يحيى بن عبد الله الكرابيسي ثنا علي بن الجعد عن شعبة عن عمرو بن مرة مثل حديث علي رضي الله تعالى عنه.

انفرد به المصنف من الطريقتين وقوله (لا أعرفن) من المعرفة أي لا أجدن ولا أعلمن وهو من قبيل لا ألفين وقد تقدم (قوله حدثنا المقبري) هو سعيد بن كيسان يكنى أبا سعد وأبوه يكنى بأبي سعيد كان ينزل بناوحي المقبرة فنسب إليها. اهـ. إنجاح.

وقال بعضهم إن هذا المتن مما انفرد به المصنف رحمه الله تعالى والله تعالى أعلم. وقوله لا أعرفن وفي رواية لا ألفين قوله (على أريكته) أي سرير المزين بالحلل والأثواب قيل المراد بهذه الصفة الترفية والدعة كما هو عادة المتكبر والمتجبر القليل الاهتمام بالدين يعني لزم البيت وقعد عن طلب العلم والمعنى لا يجوز الإعراض عن حديثه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لأن المعرض عنه مَعْرُضٌ عن القرآن.

قوله (ما يحدث) ما مصدرية، ويحدث من التحديث على بناء المفعول أي أن يحدث فيقول أي في رده اقرأ قرآناً على صيغة الأمر أي يقول للراوي اقرأ قرآناً

حتى تعرف به صدق هذا الحديث من كذبه أي على صيغة المتكلم إليّ اقروه فإن وجدته موافقاً له قلته ونكر القرآن لأن مراده بعض آياته الذي بقرائته يظهر الأمر بزعمه.

(قوله ما قيل من قول الخ) هذا من قول النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أي ما نقل عني من قول حسن فالقائل أنا. اهـ. قاله في إنجاح الحاجة. وقال الإمام العلامة السندي رحمه الله تعالى: وفي بعض النسخ من قيل وهو بمعنى القول وهذا من قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ذكره: رداً على المتكئ، بأن رد المتكئ لقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مردود عليه وإن قوله قول حسن لا يصح للرد بما ذكره المتكئ أو هو من كلام المتكئ ذكره افتخاراً بمقاله وإعجاباً برأيه وإن مقاله مما ينبغي للناس الرجوع إليه. وهذا المتن مما انفرد به المصنف رحمه الله تعالى وإيانا آمين والحمد لله رب العالمين.

قال عبد الباقي في تعاليقه (قوله ما قيل من قول) هذا من قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ذكره رداً على المتكئ بأن رد المتكئ لقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مردود عليه. «قوله قال لرجل» الرجل هو ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عارض أبا هريرة في حديث الوضوء مما مست النار قائلاً: أنتوضأ من الدهن؟ أنتوضأ من الحميم كما في رواية الترمذي؛ قاله في إنجاح الحاجة.

قال الإمام العلامة السندي رحمه الله تعالى وإيانا آمين (قال لرجل) أي لابن عباس رضي الله تعالى عنهما حين روى عنه حديث الوضوء مما مسته النار فقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أنتوضأ من الحميم أي الماء الحار أي ينبغي على مقتضى هذا الحديث أن الإنسان إذا توضأ بالماء الحار يتوضأ ثانية بالماء البارد؟ فرد عليه أبو هريرة بأن الحديث لا يعارض بمثله هذه المعارضات المرفوعة بالنظر فيما فيها أريد بالحديث؛ فإن المراد أن أكل ما مسته النار يوجب الوضوء لا مسه والله تعالى أعلم والحمد لله رب العالمين.

٣- باب التوقى في الحديث عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الحديث الثالث والعشرون

٢٣- «حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا معاذ بن معاذ عن ابن
عون، ثنا مسلم البطين عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن عمرو بن
ميمون قال: ما أخطأني ابن مسعود عشية خميس إلا أتيته فيه
قال: فما سمعته يقول بشيء قط قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وآله وسلم قال: فنكس، قال: فنظرت إليه فهو قائم محللة
أزرار قميصه قد أغرورقت عيناه وانتفخت أوداجه قال: أو دون
ذلك أو فوق ذلك أو قريباً قريباً من ذلك أو شبيهاً بذلك».

ش- هذا الحديث قد انفرد به المصنف رحمه الله تعالى عنه وفي الزوائد إسناده
صحيح، احتج الشيخان بجميع رواته قاله بعضهم (قوله ما أخطأني ابن مسعود) أي
ما فاتني لقاءه إلا أتيته فيه استثناء من أعم الأحوال بتقدير قد وضميره للعشية
باعتبار الوقت وهذا الاستثناء من قبيل (لا يذوقون فيها الموت إلا الموتة
الأولى) (١) معلوم أنه لا يفوته الملاقاة حال إتيانه إياه فهذا تأكيد للزوم الملاقاة في
عشية كل خميس ويحتمل أن المراد أن ابن مسعود كان يجيئه فإن كان ما جاءه
يوماً أتاه هو فيه.

(قوله إلا أتيته فيه) الضمير للعشية باعتبار الوقت أي لا يفوته الملاقاة حال
إتيانه إياه (بشيء) أي في شيء. (ذات عشية) بالنصب أي كان الزمان ذات
عشية، أو بالرفع، وكان تامة، ولفظ الذات مقم، أغرورقت - أي دمعنا كأنهما
غرقتا في دمعهما. وأغرورق من غرق ك(أخشوشن) من خشن اه قاله الاستاذ
العلامة عبد الباقي رحمه الله تعالى وإيانا أمين.

(قوله قال أو دون ذلك أو فوق ذلك الخ) احتياط في نقل الحديث ولذا تردد:
قال ذلك القول في إنجاح الحاجة.

(قوله فنكس) أي طأطأ رأسه وخفضه.

قوله (محللة) بفتح اللام الأولى المشددة وهو منسوب قوله (أزرار قميصه)
بالرفع على أنه نائب الفاعل (قوله قد اغرورقت عيناه) في القاموس اغرورقت عيناه
دمعتا كأنها غرقتا في دمعهما. انتهى.

قلت: اغرورق من غرق كاخشوشن من خشن.

وهذا الحديث في انفراد به المصنف وفي الزوائد إسناده صحيح احتج الشيخان
بجميع رواته، ورواه الحاكم من طريق ابن عمر وقلت: وقد اختلف فيه على مسلم بن
عمران البطين قيل عنه: عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود وقيل عنه: عن
أبي عبد الرحمن السلمي وقيل عنه عن ابراهيم التيمي. أه: قاله السندي رحمه الله
تعالى.

قلت وزاد البوصيري بعد قوله عن ابراهيم التيمي فقال: عن عمرو بن ميمون.
وقيل عنه عن عمرو بن ميمون كلهم عن ابن مسعود، قال الرقي في المدخل: رواه
ابن عون أكملها إسناداً وامتنا واحفظها والله تعالى أعلم. ورواه أبو داود الطيالسي
في مسنده عن المسعودي. انظر تمام الكلام هناك في مصباح الزجاجة.

الحديث الرابع والعشرون

٢٤- «حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا معاذ بن معاذ عن ابن
عون عن محمد ابن سيرين قال كان أنس بن مالك إذا حدث عن
رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حديثاً ففرغ منه قال:
أو كما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم». ش: هذا إسناده صحيح على شرط الشيخين فقد احتجنا بجميع رواته. وقد رواها عن
جماعة من الصحابة نحو ما فعله أنس من الحذر والاحتياط منهم ابن مسعود رضي
الله تعالى عنهم.

(قوله أو كما قال الخ) ومن الأب إن لم يكن الحديث محفوظاً بلفظه أن يقول كما قال أو غيره أه إنجاح، السندي رحمه الله تعالى وإيانا أمين (أو كما قال) تنبيهاً على أن ما ذكره نقل بالمعنى وأما اللفظ فيحتمل أن يكون هو اللفظ المذكور ويحتمل أن يكون لفظاً آخر وهو عطف على مقول قال والتقدير قال: أما ما قال لا ما قلت والكاف زائدة اه والحمد لله رب العالمين.

الحديث الخامس والعشرون

٢٥- حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا غندير عن شعبة ح، وحدثنا محمد بن بشار، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: قلنا لزيد بن أرقم: حدثنا عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «كبرنا ونسينا والحديث عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم شديد» اه.

(قوله كبرنا) بكسر الباء أي بلغنا حد الشيخوخة قوله: الحديث عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم شديد وفيه ترجمة الباب اه إنجاح الحاجة..

الحديث السادس والعشرون

٢٦- «حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا أبو النصر عن شعبة عن عبد الله ابن أبي السفر قال: سمعت الشعبي يقول: جالست ابن عمر سنة فما سمعته يحدث عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم شيئاً».

الحديث السابع والعشرون

٢٧- «حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري، ثنا عبد الرزاق، أنبأنا معمر عن ابي طاوس عن أبيه قال: سمعت ابن عباس يقول: إنا كنا نحفظ الحديث والحديث يحفظ عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فأما إذا ركبت الصعب والذل فبهيات».

قوله عبد العظيم العنبري هو نسبة إلى عنبر بن حي من تميم اهـ إنجاح. قوله «إنا كنا نحفظ الحديث» أي نأخذه عن الناس ونحفظه اعتماداً على صدقهم، الحديث يحفظ على بناء المفعول أي هو حقيق بأن يعتنى به.

(قوله ركبتم الصعب والذلول) كناية عن الإفراط والتفريط في النقل بحيث ما بقي الاعتماد على نقلهم (قوله فهبهات) أي بعد أخذهم والحفظ اعتماداً عليهم، قاله عبد الباقي رحمه الله تعالى وإياناً أمين.

وقال في إنجاح الحاجة: فإذا ركبتم الصعب والذلول فهبهات، أي إذا نقلتم الحديث بلا إدراك وتحقيق، وجنتم بكل شيء، فلا تأخذ مما تتقلونه منه إلا ما نظن صدقه فأما من نسي، أو أخطأ، أو نقل الحديث من متهم على ظن صدقه؛ فليس هو مورداً للوعيد إذ غايته أنه ترك التحقيق والتدقيق كما هو شأن المحدثين المحققين فلعله يعاتب في ذلك اهـ. إنجاح الحاجة، لمولانا الشيخ عبد الغني المجددي الدهلوي رحمه الله تعالى وإياناً أمين. السندي رحمه الله تعالى.

(فهبهات) أي بعد أخذهم الحفظ اعتماداً عليهم ويحتمل أن المعنى أنا كنا نحفظ الحديث على الناس بالإلقاء عليهم.

وفي رواية لهم وحيث ظهرت فيهم الخيانة فبعيد أن تروى لهم وفيه أن كذب الناس يمنع من الأخذ لا من تعليمهم بل ينبغي أن يكون علة لتعليمهم عقلاً، فإن الجهل يوجب الإكثار في الكذب إلا أن يقال إنهم كانوا يغيرون في النقل لأنهم يضعون الحديث ومثل هذا إذا تركت تعليمه لا ينقل فلا يغيروا الحديث قد رواه مسلم في خطبته.

الحديث الثامن والعشرون

٢٨- «حدثنا أحمد بن عبدة، ثنا حماد بن زيد عن مجالد عن الشعبي عن قرظة بن كعب قال: بعثنا عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه إلى الكوفة وشيعنا فمشى معنا إلى موضع يقال له صرار فقال: أتدرون لِمَ مشيت معكم؟ قال: قلنا لحقَّ صحبة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، ولحق الأنصار قال: لكني

مشيت معكم لحدث أردت أن أحدثكم به فأردت أن تحفظوه لمشاي معكم: إنكم تقدمون على قوم؛ للقرآن في صدورهم هزيز كهزيز الرجل فإذا رأوكم مدوا إليكم أعناقهم وقالوا أصحاب محمد فأقلوا الرواية عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أنا شريككم».

ش: قال البوصيري هذا إسناد فيه مقال من أجل مجالد لكن لم ينفرد به مجالد عن الشعبي، فقد رواه الحاكم في المستدرک عن محمد بن يعقوب الأحمر عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن أبي عمرو عن ابن عيينة عن الشعبي به، وقال هذا حديث صحيح الإسناد. وله طرق تجمع وتذاكر بها، قال قرظة بن كعب صحابي سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال وأما رواه فقد احتجا بهم.

وقال بعضهم من إفراد المصنف رحمه الله تعالى وإيانا أمين قوله (صرار) موضع قرب المدينة (هزيز) صوت. (الرجل) إناء يغلى فيه الماء سواء كان من نحاس أو غيره وله صوت عند غليان الماء فيه، (مدوا إليكم أعناقهم) أي للأخذ عنكم وتسليماً للأمر إليكم وتحكياً لكم، فأقلوا الرواية قاله عبد الباقي رحمه الله تعالى وإيان أمين. اللهم صل على محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً السندي رحمه الله تعالى وإيانا، (وشيئنا) بتشديد الياء أي مشى معنا قوله صرار في القاموس ككتاب موضع قرب المدينة كما تقدم والحمد لله تعالى.

(قوله هزيز) الهزيز بزائين معجمتين الصوت (قوله الرجل) بكسر الميم إناء يغلى فيه الماء سواء كان من نحاس أو غيره وله صوت عند غليان الماء فيه، وفي بعض النسخ النحل وهو ذهاب العسل والمراد لهم إقبال على قراءة القرآن. قوله (مدوا إليكم أعناقهم) أي للأخذ عنكم وتسليماً للأمر إليكم وتحكياً لكم فاقبلوا الرواية أي لا تكثروا في الرواية نظراً إلى كثرة طلبهم وشوقهم في الأخذ عنكم تعظيماً لأمر الرواية عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، أو لئلا يشغلوا بذلك عن العظة. والمصنف ذكر الحديث في الباب نظراً إلى الاحتمال الأول.

قوله (وأنا شريككم) أي في الأجر بسبب أنه الدال الباعث لهم على الخير والظاهر أن الحديث من إفراد المصنف.

الحديث التاسع والعشرون

٢٩- «حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعدي عن السائب بن يزيد قال صحبت سعد بن مالك من المدينة إلى مكة فما سمعته يحدث عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بحديث واحد».

ش: هذا الحديث صحيح موقوف رواه البيهقي في سننه عن طريق ابن لهيعة عن يحيى بن سعد بزيادة في الزكاة في صدقة الخلط.

(قوله فما سمعته يحدث إلخ) ولعلمهم كانوا يحدثون عند شدة الحاجة ورغبة الطالب والأحاديث المشهورة عنهم رويها على هذا الوجه وإلا كيف أشهر هؤلاء هذه الأحاديث ولعلمهم حملوا حديث لبيغ الشاهد الغائب التبليغ عند الحاجة أو أنهم تركوا الرواية بعد أن بلغوا أي بعض الغائبين ما كان عندهم من الحديث، ورأوا أن هذا كافٍ في امتثال الأمر، أو حملوا ذلك على الوجوب على الكفاية، فإذا قام به البعض كأبي هريرة رضي الله تعالى عنه سقط الطلب عن الباقيين والله تعالى أعلم اللهم صلِّ وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه.

تم بحمد الله تعالى

الجزء الثاني من الكواكب الوهاجة

وبلغته الجزء الثالث من رسالة الله

عائمه

الكواكب الوهاجية

بشرح سنن الامام الحافظ ابي عبدالله ابن ماجة القزويني

الجزء الثاني

اخي القارئ،

هناك تصحيح بسيط لبعض الصفحات التي جاءت مقلوبة وهي اخطاء مطبعية بحته :-

(١) في نهاية صفحة (٢٨٦) وبعد قوله (انت ما تعرف الحلو من الحامض) يتبع هذا صفحة (٢٨٨) وليس صفحة (٢٨٧) .

(٢) وفي نهاية صفحة (٢٨٧) عند قوله (عبدالله بن المبارك) هناك كلام ساقط بعد هذه الصفحة .

(٣) وفي نهاية صفحة (٣٩٢) قوله حدثنا ابي وعبدالله بن (٠٠٠) يتبعه صفحة (٣٩٤) وليس صفحة (٣٩٣) ، و صفحة (٣٩٣) يتبعها صفحة (٣٩٥) .

حصل في هامش صفحة (٣٥٣) شك في ما جاء في السطر التاسع عند قوله :-
(كان في كفي سرقة من حرير) فقال المؤلف في الهامش لعله شقة .

والصواب هو سرقة كما ذكر في البداية ويؤكد ذلك ما جاء في الصحاح ج (٤) ص : ٩٦
والسرق شقق الحرير قال ابو عبيد الا انها البيض منها . الواحدة منها سرقة .
قال واصلها بالفارسية (سره) اي (جيد) فعربوه كما عرب برق للحمل ويلمق للبقا
واستبرق للغليظ من الديباج .

الكواكب الوهاجة بشرح سنن الامام الحافظ

ابى عبدالله ابن ماجة القزوينى

الجزء الثانى

السطر	الصفحة	الصواب	الخطا
١٩	١٩	حتى	حين
١٦	١٥٥	فى بيت الشيخ	فى الشيخ
١	١٥٦	شرعا	شعا
٣	١٥٦	يعقل	عقل
١٢	٢٩٥	ذلك	والك
١٥	٢٩٥	ذلك	والك
٦	٢٤٩	يا بن	يا من
٢٣	٢٩٣	سقط شع بعد قوله من زار اخاه ... جاري البحث عنه .	من زار اخاه
٦	٢٤٩	يا ابن	يا من
١٩	٣٥٢	جمع الفوائد	جميع الفوائد
٥	٣٥٣	لم ترع روايته لقول النبى صلى الله عليه وسلم	لم لم ترع روايته الا ان يشبتوا انه كذب
٢٠	٣٦٤	أدى	ادعى
١٩	٣٦٨	للعلماء	للعملاء
٢١	٣٦٨	بغض الحياة	بغض الحياة
١١	٤١٤	وأيم الله	أيم الله
١٤	٤١٤	مد الله تعالى	مدحه الله
١٩	٤٢٢	يبيع	يتبع
١	٤٢٤	الأزر	الأند
٢	٤٣٩	راجع صفحة ٣٤٧ ملحقه	وكان ذلك سنة ١٢٢٠هـ
١٤	٤٤٣	وثبت	ويثبت
١٤	٤٦٠	بسطها	بسطها
١٥	٤٦٠	ان تكون	ان يكون
٢٠	٤٧٤	ثبت	ثبت
٢٠	٤٩٣	الفرائدى	الفرائدى
١١	٥١٦	الكتب	الكتاب
١٠	٦٢٦	الاجنبيين	الاجنبيين
١٠	٦٢٦	لعظماهم	لعظائمهم
١	٧٢٦	واذا تقر	واذا تقدر
١	٦٣٨	وقال ابن حجر	وقل ابن حجر
٢٠	٦٩٣	ابن الحاج	ابن الحجاج
٣	٢٠٢	ان تزجره	ان تزجره
١٤	٢٠٢	لو لم يكن	لم يكن
٢٢	٢٠٢	لا بكثرة	بكثرة
٧	٢٧٨	العدينى	العيدنى
٥	٢٧٩	الجراح	الجواح
١٢	٢٤٧	أجمعين	أجمعهم